انتشارات دانشگاه تهران
۳۵۵۴
چاپ سوم

لوامع الأسرار
في شرح
مطالع الأنوار

قطب الدّين محمّدبن محمّد الرّازی

تصحیح، تحقیق و مقدمه

دکتر علی‌اصغر جعفری ولنی

استادیار مدرسه عالی شهید مطهری

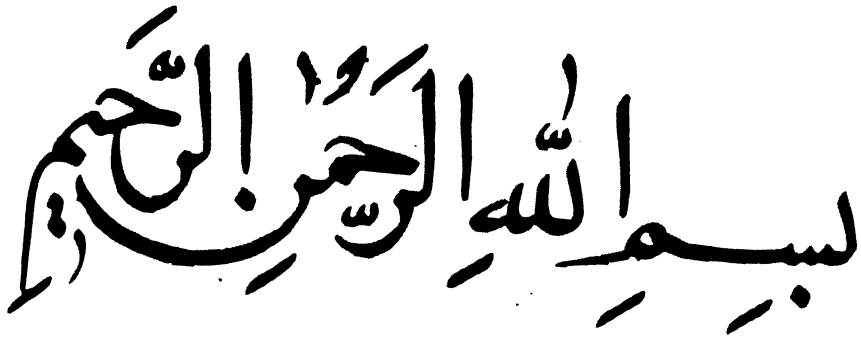
بسم الله الرحمن الرحيم

لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار

قطب الدّين محمّدبن محمّد الرّازی

تصحیح تحقیق و مقدمه

دکترعلی اصغر جعفری ولنی

استادیار مدرسه عالی شهید مطهری

شماره انتشار ۳۵۵۴ شماره مسلسل ۹۲۴۲

انتشارات دانشگاه تهران

سرشناسه : قطب‌الدّین الرّازی، محمّدبن محمّد، - ۷۷۶ ق.
عنوان قراردادی : مطالع‌الانوار، شرح.
عنوان و نام پدیدآور : لوامع الاسرار في شرح مطالع الأنوار/ قطب‌الدّین الرّازی؛ تصحیح، تحقیق و مقدمه دکتر علی اصغر جعفری ولنی.
مشخصات نشر : تهران: دانشگاه تهران، مؤسسه انتشارات، ۱۳۹۳.
مشخصات ظاهری : ۷۸۸ ص.: نمونه.
فروست : انتشارات دانشگاه تهران؛ شماره انتشار ۳۵۵۴.
شابک : 978-964-03-6710-0
وضعیت فهرست‌نویسی : فیپا.
یادداشت : کتاب حاضر شرح قسم منطق مطالع الأنوار اثر قاضی سراج الدین ارموی است.
یادداشت : چاپ سوم
یادداشت : کتابنامه.
یادداشت : نمایه.
موضوع : سراج الدین ارموی، محمودبن ابی بکر، ۵۹۴ – ۶۸۲ ق. مطالع الأنوار - - نقد و تفسیر.
موضوع : منطق - - متون قدیمی تا قرن ۱۴.
شناسه افزوده : جعفری ولنی، علی اصغر، ۱۳۵۴-
شناسه افزوده : سراج‌الدین ارموی، محمودبن ابی بکر، ۵۹۴ – ۶۸۲ ق. مطالع الأنوار. شرح.
شناسه افزوده : دانشگاه تهران. مؤسسه انتشارات
رده‌بندی کنگره : ۱۳۹۶ ۶ ق ۶۰۳ م/ ۸۲۰ BBR
رده‌بندی دیویی : ۱۸۹/۱
شماره کتابشناسی ملی : ۳۶۰۵۴۴۱

این کتاب مشمول قانون حمایت از حقوق مؤلفان و مصنفان است. تکثیر کتاب به هر روش اعم از فتوکپی، ریسوگرافی، تهیه فایل‌های pdf، لوح فشرده، بازنویسی در وبلاگ‌ها، سایت‌ها، مجله‌ها و کتاب، بدون اجازه کتبی ناشر مجاز نیست و موجب پیگرد قانونی می‌شود و تمامی حقوق برای ناشر محفوظ است.

ISBN:978-964-03-6710-0

عنوان: لوامع‌الاسرار في شرح مطالع‌الأنوار
تألیف: قطب‌الدّین محمّدبن محمّد الرّازی
تصحیح، تحقیق و مقدمه: دکتر علی‌اصغر جعفری ولنی
نوبت چاپ: سوم
تاریخ انتشار: ۱۳۹۶
شمارگان: ۵۰۰ نسخه
ناشر: مؤسسهٔ انتشارات دانشگاه تهران
چاپ و صحافی: مؤسسهٔ انتشارات دانشگاه تهران

«مسئولیت صحت مطالب کتاب با مصحح است»

بها: ۴۵۰۰۰۰ ریال

خیابان کارگر شمالی – خیابان شهید فرشی مقدم - مؤسسه انتشارات دانشگاه تهران
پست الکترونیک: press @ ut. ac. ir - تارنما: http: // press. ut. ac. ir
پخش و فروش: تلفکس ۸۸۳۳۸۷۱۲

فهرست مطالب

مقدّمه مصحّح ..... یز تا مز

۱. پیش درآمد ..... یز

۲. چهره ممتاز ارموی و قطب رازی ..... ک

۳. ضرورت تصحیح و تحقیق متن حاضر ..... که

۴. جایگاه تاریخی و اهمیت شرح مطالع ..... کو

۵. روند تصحیح متن ..... کط

۶. تصاویر نسخه‌ها ..... لد

لوامع الأسرار فی شرح مطالع الأنوار ..... ۱ - ۷۱۸

المقدّمة ۳

الخطبة ۳

مناط التبویب ۱۲

الطرف الأوّل: فی المنطق ۱۵

القسم الأوّل: فی اکتساب التصوّرات ۱۵

الباب الأوّل: فی المقدّمات ۱۷

الفصل الأوّل: فی الحاجة إلی المنطق ۱۹

تعریف التصور والتصدیق ۱۹

أقسام التصور والتصدیق ۲۴

اکتساب النظریات من الضروریات ۳۰

تعریف المنطق ۳۳

سبب عدم احتیاج المنطق إلی قانون آخر ۳۶

الفصل الثانى: فى موضوع المنطق ٤١
موضوع العلم ٤١
موضوع المنطق ٤٤
مباحث المنطق ٤٨
شبهة المجهول المطلق ٥٠
الفصل الثالث: فى مباحث الألفاظ ٥٦
المبحث الأوّل: الدلالة الوضعية وأقسامها ٥٦
حصر الدلالة الوضعية فى الثلاث ٦٣
النسب بين الدلالات الثلاث ٦٧
المبحث الثانى: دلالة الالتزام مهجورة فى العلوم ٧١
المبحث الثالث: أقسام اللفظ ٧٤
أقسام مطلق اللفظ ٧٥
أقسام اللفظ المفرد من وجوه ثلاثة ٧٧
التقسيم الأوّل: الكلمة والاسم والأداة ٧٧
رأى الشيخ فى التقسيم الأوّل ٧٩
اختلاف العرب والمنطقيين ٨١
إيراد الإمام وجوابه ٨٧
التقسيم الثانى: باعتبار وحدة معناه وتعدّده ٨٩
التقسيم الثالث: المترادف والمتباين ٩٠
أقسام اللفظ المركب ٩١
الباب الثانى: فى مباحث الكلّى والجزئى ٩٥
الفصل الأوّل: فى أقسامهما وأحكامهما ٩٧
المبحث الأوّل: فى تعريف الكلّى والجزئى ٩٧

حمل المواطأة والاشتقاق ۱۰۱
المبحث الثانی: الجزئی الحقیقی والجزئی الإضافی ۱۰۲
النسب الأربع بین المفهومات ۱۰۴
النسب الأربع بین نقائضها ۱۰۵
المبحث الثالث: الکلی الطبیعی والمنطقی والعقلی ۱۱۲
أقسام الکلی الطبیعی ۱۱۸
المبحث الرابع: أقسام الکلی بالنسبة إلی الشیء (الکلیات الخمس) ۱۲۰
القسم الأوّل: النوع ۱۲۰
القسم الثانی: الذاتی فی کتاب إیساغوجی ۱۲۳
الجنس والفصل وأقسامهما ۱۲۵
خواص الذاتی ۱۳۰
الذاتی فی غیر کتاب إیساغوجی ۱۳۳
القسم الثالث: أقسام العرضی ۱۳۵
الخاصة والعرض العام ۱۳۵
العرضی اللازم وغیراللازم ۱۳۵
أقسام العرضی اللازم ۱۳۵
کلّ لازم قریب، بیّن الثبوت وغیرالقریب، غیربیّن ۱۳۹
التشکیک فی نفی اللزوم ۱۴۱
أقسام لزوم الشیء لغیره ۱۴۵
أقسام العرضی غیراللازم ۱۴۶
حصر الکلیات فی الخمس ۱۴۷
الفصل الثانی: فی مباحث الجنس ۱۴۹
تعریف الجنس وشکوک علیه ۱۴۹

تقويم الجنس للنوع وأحكامها ١٥٦
مراتب الجنس ١٥٨
الفصل الثالث: فى مباحث النوع ١٦٢
تعريف النوع ١٦٢
مراتب النوع ١٦٦
النوع الحقيقى هو الذى أحد الكلّيات الخمس ١٦٨
الفصل الرابع: فى مباحث الفصل ١٧٢
تعريف الفصل ١٧٢
نسبة الفصل إلى النوع والجنس وحصة النوع من الجنس ١٧٧
العلية بين الجنس والفصل ١٧٧
أحكام علّية الفصل للجنس ١٨٠
الفرق بين فصل النوع المحصل والاعتبارى ١٨٣
الفصل الخامس: فى مباحث الخاصّة والعرض العام ١٨٨
فى تعريف الخاصّة والعرض العام وأقسامهما ١٨٨
خاتمة: المشاركات والمباينات والمناسبات بين الكليات الخمسة ١٩١
كلّ من الكليات الخمس نوع حقيقى بالنسبة إلى حصصه ١٩٤
الفصل السادس: فى التعريفات ١٩٦
شرائط التعريف وأقسامه ١٩٦
الخلل فى التعريف ٢٠٤
التعريف بالمثال ٢٠٥
شكّان على التعريف وجوابهما ٢٠٥
خاتمة: الماهية المركّبة محدودة دون البسيطة ٢١٣
القسم الثانى: فى اكتساب التصديقات ٢١٧

الباب الأوّل: فی أقسام القضایا وأجزائها وأحکامها ۲۱۹
الفصل الأوّل: فی أقسام القضیة ۲۲۱
القضیة الشرطیة والحملیة ۲۲۱
أقسام الشرطیة ۲۲۳
المقدم والتالی فی المتصلة والمنفصلة ۲۲۵
نسبة الشرطیة إلی الحملیة ۲۲۶
الفصل الثانی: فی أجزاء القضیة ۲۲۹
البحث الأوّل: أجزاء القضیة الحملیة ۲۲۹
قول الإمام فی أجزاء القضیة ۲۳۵
البحث الثانی: النسب فی القضیة الحملیة ۲۳۶
قول الإمام فی النسبة ۲۳۹
الفصل الثالث: فی الخصوص و الإهمال والحصر ۲۴۲
الأوّل: تقسیم القضیة الحملیة باعتبار الموضوع ۲۴۲
المحصورات الأربع ۲۴۸
موضع السور فی القضیة ۲۵۱
الثانی: فی تحقیق المحصورات ۲۵۶
الموجبة الکلیة (بحسب الحقیقة وبحسب الوجود الخارجی) ۲۶۲
المحصورات الباقیة ۲۷۴
الثالث: فی تحقیق المهملة وحکمها ۲۷۷
الفصل الرابع: فی العدول والتحصیل ۲۸۰
تقسیم القضیة الحملیة باعتبار المحمول ۲۸۰
الإیجاب والسلب فی العدول والتحصیل ۲۸۲
الإیجاب المعدول والسلب المحصل ۲۸۳

اعتبار وجود الموضوع فی الإیجاب دون السلب ۲۹۰
الفرق بین العدول فی الموضوع وبین السلب بحسب مکان السور..... ۲۹۲
الفصل الخامس: فی الجهة ۲۹۵
المبحث الأوّل: فی القضیة الموجّهة ۲۹۵
تقسیم القضیة الحملیة باعتبار الجهة ۲۹۵
الضرورة وأقسامها الخمسة ۲۹۷
الدوام وأقسامها الثلاثة ۳۰۴
اللاضرورة (الإمکان) ومعانیها الأربعة ۳۰۵
قدح ونفی فی الإمکان ۳۰۹
فرق بین الإمکان والقوة ۳۱۰
المبحث الثانی: فی القضیة المطلقة ۳۱۱
المبحث الثالث: القضایا المعتبرة من الموجّهات وهی ثلاث عشرة ۳۱۵
المبحث الرابع: الجهة بحسب الحمل و بحسب السور ۳۲۲
موضع جهة السور وجهة الحمل ۳۲۷
المبحث الخامس: فی نسبة طبقات مواد القضایا ونقائضها ۳۲۸
المبحث السادس: الضرورة الذهنیة والإمکان الذهنی ۳۲۲
الفصل السادس: فی وحدة القضیة وتعدّدها ۳۳۴
ملاک وحدة القضیة وتعدّدها..... ۳۳۴
الاختلاف بین کون الشیء محمولاً، جملة وفرادی ۳۳۶
الفصل السابع: فی التناقض ۳۳۹
تعریف التناقض ۳۳۹
شرائط التناقض ۳۴۱
التناقض فی الموجهات ۳۴۵

التناقض فى الموجهات المركبة الجزئية ٣٤٩
الفصل الثامن: فى العكس المستوى ٣٥٦
تعريف العكس المستوى ٣٥٦
عكس الموجبات ٣٥٨
الوجوديتان والوقتيتان والمطلقة العامة ٣٥٨
الدائمتان والعامتان ٣٦١
الممكنتان ٣٦٣
عكس السوالب ٣٦٨
العامتان والدائمة والضرورية والخاصتان ٣٦٨
قول الإمام فى عكس السالبة الدائمة ٣٧٢
عكس السالبة الضرورية ٣٧٥
الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة ٣٧٨
عكس السوالب الجزئية ٣٨٢
الفصل التاسع: فى عكس النقيض ٣٨٥
تعريف عكس النقيض ٣٨٥
عكس الموجبات الكلية الخارجية ٣٨٧
الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة ٣٨٧
الدائمة والعامتان والضرورية والخاصتان ٣٩٢
عكس الموجبات الكلية الحقيقية ٣٩٩
عكس الموجبات الجزئية الخارجية ٤٠٠
ماعدا الخاصتين ٤٠٠
الخاصتان ٤٠١
عكس السوالب الخارجية ٤٠٤

ماعدا الوجوديات (البسائط الخمس) ۴۰۴
الوجوديات (ماعدا الخاصتين، الخاصتان و الممكنتان) ۴۰۶
عكس السوالب الحقيقية ۴۰۹
الفعلية ۴۰۹
الخاصتان ۴۱۰
الممكنتان ۴۱۰
الفصل العاشر: فى القضية الشرطية وأجزائها وجزئياتها ۴۱۲
البحث الأوّل: أقسام الشرطية ۴۱۲
أجزاء الشرطية ۴۱۴
تركيب الشرطيات ۴۱۶
البحث الثانى: أقسام الشرطية المتصلة ۴۱۸
الصدق والكذب فى أقسام المتصلة ۴۲۶
الصدق والكذب فى أقسام المنفصلة ۴۲۶
البحث الثالث: كيفية تركيب الشرطيات ۴۲۸
البحث الرابع: ملاک تعدّد الشرطية ۴۳۵
موضع حرف الاتصال والانفصال فى الشرطيات ۴۳۸
البحث الخامس: فى حصر الشرطية وخصوصها وإهمالها ۴۴۰
الكم والكيف والجهة فى الشرطيات ۴۴۷
الفصل الحادى عشر: فى تلازم الشرطيات وتعاندها ۴۴۹
البحث الأوّل: فى تلازم المتصلات ۴۴۹
رأى الشيخ فى المتصلتين ۴۵۲
رأى المصنّف فى المتصلتين ۴۵۵
البحث الثانى: فى تلازم المنفصلات المتحدة الجنس ۴۶۹

أحكام الحقيقيتين ۴۶۹
أحكام مانعتى الجمع ومانعتى الخلو ۴۷۱
البحث الثالث: فى تلازم مختلفات الجنس ۴۷۴
البحث الرابع: فى تلازم المتصلات والمنفصلات ۴۷۷
تلازم المتصلة والحقيقية ۴۷۷
تلازم المتصلة ومانعة الجمع ۴۸۲
تلازم المتصلة ومانعة الخلو ۴۸۶
البحث الخامس: فى تعاند المتصلات والمنفصلات ۴۹۱
خاتمة: مباحث لفظية ۴۹۱
تعريف القضية ۴۹۲
الهيئات اللفظية ۴۹۳
الأغاليط اللفظية ۴۹۴
الباب الثانى: فى القياس ۴۹۷
الفصل الأوّل: فى رسمه ۴۹۹
تعريف القياس: ۴۹۹
شكّان على إفادة القياس العلم بالنتيجة ۵۰۸
الفصل الثانى: فى أقسام القياس ۵۱۲
القياس الاستثنائى والاقترانى ۵۱۲
أقسام الاقترانى ۵۱۲
شرائط عامة للقياس الحملى ۵۱۳
الفصل الثالث: فى شرائط إنتاج الأشكال الأربعة بحسب كمّية المقدّمات وكيفيّتها .. ۵۱۸
الشكل الأوّل: إيجاب الصغرى وكلّية الكبرى ۵۱۸
الشكل الثانى: اختلاف المقدمتين فى الكيف وكلّية الكبرى ۵۲۲

الشكل الثالث: إيجاب الصغرى وكلّية إحدى المقدمتين ٥٢٨
الشكل الرابع: وفيه طريقتان ٥٣٢
الفصل الرابع: فى شرائط الإنتاج بحسب جهة المقدّمات و... ..... ٥٣٩
الشكل الأوّل: فعلية الصغرى ٥٣٩
زعم الشيخ والإمام فى الصغرى الممكنة ٥٤٢
عدم تعدّي قيد الوجود من الصغرى ٥٥٥
جدول المختلطات ٥٥٨
الشكل الثانى: فيشترط لإنتاجه أمران ٥٦٠
زعم الإمام والكشى فى إنتاج الصغرى الممكنة ٥٦٤
تبعية النتيجة فى هذا الشكل، الدائمة ٥٦٦
جدول المختلطات ٥٧١
تنبيه: شرائط إنتاج الدائمتين ٥٧٢
الشكل الثالث: كما فى الأوّل إلا فيما يتبع الصغرى ٥٧٦
جدول المختلطات ٥٧٨
الشكل الرابع: فيشترط لإنتاجه ثلاثة أمور ٥٧٩
تبعية النتيجة فى هذا الشكل ٥٨٣
جدول المختلطات ٥٨٦
تنبيه: شطر من أحكام المختلطات ٥٨٨
الباب الثالث: فى الأقيسة الشرطية وتوابع القياس ٥٩١
الفصل الأوّل: فيما يتركّب من متّصلتين ٥٩٣
القسم الأوّل: أن يكون الأوسط جزءاً تاماً من كلّ واحدة منهما ٥٩٣
القسم الثانى: أن يكون الأوسط جزءاً غيرتام من كلّ واحدة منهما ٦٠٨
القسم الثالث: أن يكون الأوسط جزءاً تاماً من إحداهما غيرتام من الأخرى ٦٣٢

الفصل الثانی: فیما یترکّب من منفصلتین ۶۳۴
القسم الأوّل: أن یکون الأوسط جزءاً تاماً من کلّ واحدة منهما ۶۳۴
القسم الثانی: أن یکون الأوسط جزءاً غیرتام من کلّ واحدة منهما ۶۵۰
القسم الثالث: أن یکون الأوسط جزءاً تاماً من إحداهما غیرتام من الأخری ۶۵۴
الفصل الثالث: فیما یترکّب من الحملیة والمتّصلة ۶۵۷
القسم الأوّل: أن یکون المشارک تالی المتصلة والحملیة کبری ۶۵۷
القسم الثانی: أن یکون المشارک تالی المتصلة والحملیة صغری ۶۵۷
القسم الثالث: أن یکون المشارک مقدم المتصلة والحملیة صغری ۶۶۱
القسم الرابع: أن یکون المشارک مقدم المتصلة والحملیة کبری ۶۶۱
الفصل الرابع: فیما یترکّب من الحملیة والمنفصلة ۶۶۷
القسم الأوّل: القیاس المقسّم ۶۶۷
القسم الثانی: غیرالقیاس المقسّم ۶۷۰
الفصل الخامس: فیما یترکّب من المتّصلة والمنفصلة ۶۷۷
القسم الأوّل: أن یکون الأوسط جزءاً تاماً منهما ۶۷۷
القسم الثانی: أن یکون الأوسط جزءاً غیرتام منهما ۶۸۴
القسم الثالث: أن یکون الأوسط جزءاً تاماً من إحداهما غیرتام من الأخری ۶۸۶
الفصل السادس: فی کیفیة استنتاج الحملیة من القیاسات الشرطیة الاقترانیة ۶۸۸
المؤلف من المتصلتین ۶۸۸
المؤلف من المنفصلتین ۶۸۹
المؤلف من المتصلة والمنفصلة ۶۹۰
المؤلف من الحملیة والمتصلة ۶۹۰
المؤلف من الحملیة والمنفصلة ۶۹۰
تنبیهات حول الحملیة والشرطیة الاقترانیة ۶۹۵
الفصل السابع: فی القیاس الاستثنائی ۶۹۸

شرائط عامة للإنتاج ٦٩٨
شرائط خاصة للإنتاج ٧٠١
الفصل الثامن: فى توابع القياس ٧٠٣
الأوّل: القياس البسيط والمركب ٧٠٣
الثانى: فى القياس الخلف ٧٠٥
الثالث: تركيب القياس (فى اكتساب المقدمات) ٧٠٧
الرابع: تحليل القياس ٧٠٧
الخامس: لزوم النتيجة للمقدمات ٧٠٩
السادس: فى الاستقراء وأقسامه ٧٠٩
السابع: فى التمثيل ٧١٠
الثامن: فى البرهان ٧١٠
تعريف البرهان ٧١١
أقسام اليقينيات الضرورية ٧١١
أقسام البرهان ٧١٢
التاسع: المطلوب بالبرهان ٧١٣
مواد غير البرهان من الصناعات ٧١٤
العاشر: فى القياسات المغالطية ٧١٥
الغلط فى صورة القياس ٧١٦
الغلط فى مادة القياس ٧١٦

فهارس ..... ٧١٩ – ٧٣٢
فهرست اعلام ٧١٩
فهرست كتب ٧٢١
فهرست منابع تحقيق ٧٢٣

❊ ❊ ❊

مقدّمه مصحّح

۱. پیش‌درآمد

انسان از آغاز دارای قدرت تفکر و اندیشه بوده‌است، اما علم منطق از زمانی‌آغاز شد که او به وجود قواعد و قالبهایی برای تعقل پی‌برده‌است؛ چراکه بشر از همه طرف عقایدی مختلف و افکاری متشتت او را احاطه کرده است. لذا محتاج راهی است که موجب طمأنینه نفس و سکون قلب باشد و میزانی لازم است که عقائد مختلف و آراء متشتت را با آن موازنه کند و حقایق را از اوهام جدا سازد و محک و معیاری می‌خواهد تا نظریات پراکنده را بر آن عرضه کند و مغشوش را از خالص امتیاز دهد. پر واضح است که هرچه مقاصد انسان مهمتر باشد احتیاج وی به این میزان بیشتر است.[۱] به همین جهت می‌توانیم عقلانی بودن را با منطقی بودن یکی بدانیم. حکمای اسلامی واژه logic را به منطق ترجمه کردند که از ریشه یونانی logos بمعنی عقل است و کلمه منطق که معرف نطق، گویائی و خرد است، با آن مطابقت دارد.[۲] درعین‌حال دقیقاً نمی‌توان‌گفت انسان از چه زمانی به وجود اینگونه قواعد و قالبها، که نشان‌دهندهٔ صورت تفکر و استدلال صحیح است، پی‌برده‌است.[۳]

می‌دانیم که تعقل، عقائد و آراء ما همیشه مصون از خطا نیست؛ لذا مسئله اصلی این است که چه باید کرد تا فکر و تعقل ما از خطا مصون بماند، یا اینکه مواضع خطا را چگونه

---

۱) شهابی، محمود، *رهبر خرد*، چ ۶. خیام، ۱۳۶۱، صفحه هـ – و.

۲) ضیاء موحد، *منطق و عقلانیت*، مقالات و بررسیها، ۷۵ (۲)، ۱۳۸۳، ص ۱۱ — ۱۹.

۳) منطق آغازین در درون یگانه دانش موجود، یعنی فلسفه، تشکیل شد و اساساً خصلتی وجودشناسانه داشت؛ بدین‌معنی‌که مستقیماً از نظام اشیاء مایه می‌گرفت نه از سامان افکار. در چنین فضای فکری، سوفیزم بعنوان یک جریان فکری بالنده و مثبت، تفکر فلسفی را یک پله جهش می‌دهد. سوفیسم در تاریخ فلسفه، نقطه عطفی محسوب می‌شود و در آغاز به معنای جدل و سفسطه نیست، اما به‌تدریج که منحرف می‌شود، سفسطه با روش مغالطی به وجود می‌آید. بنابراین، متفکر از مسیر تفکر منحرف شده و تمامی سعی او در بدست آوردن توانایی اثبات یا ابطال نظریه مخالف بود. (لوین، *فلسفه یا پژوهش حقیقت*، ترجمه سیدجلال‌الدین مجتبوی، انتشارات جاویدان، ۱۳۵۱ش، ص ۷۰.)

بشناسیم. تاریخ نشان می‌دهد که منطق، ادعای این را داشته که مشتمل بر قواعدی است که اگر بدان عمل شود، ذهن ما از خطا در امان می‌ماند و ارسطو نیز، نخستین کسی است که منطق را تدوین کرده است.[1] بنای منطقی ارسطو نیز، به قدری رفیع و متین بود که اکثر دانشمندان تا چندین قرن پس از او، آن را از هر جهت کامل می‌دانستند، بگونه‌ای‌که قرنهای متمادی حاکم بر افکار و آراء دانشمندان بوده است. عده‌ای بر این عقیده‌اند که منطق برخلاف رشته‌های دیگر، در طول‌تاریخ تکاملی نداشته است و تاکنون تنها یک نظام منطقی درخور توجه پدید آمده و آن نظام ارسطویی است. در صورتی که دانشمندان مسلمان پس از آشنائی با منطق ارسطو، به شرح، بسط و ایجاد تغییراتی در آن پرداختند، و ابن‌سینا نخستین کسی است که از جهاتی دگرگونیهایی در منطق ارسطویی به‌وجود آورد که سرمشق اکثر متفکران قرار گرفت. این ابتکارها سرآغاز تأملات جدی متأخرین پیرو ابن‌سینا (مانند غزالی، فخر رازی، خونجی و قطب رازی) در منطق ارسطوئی شده است. تکامل منطق تا حدی ادامه یافت که از مقاومت علوم لغوی و اصول فقه نیز کاسته شد. فکر منطقی در بیشتر زمینه‌های علمی رسوخ یافته و اقامه برهان، مناظره و تطبیق در ریاضی، فلسفه، فقه و کلام تنها به شرط رعایت معیارهای منطقی میسر می‌شد.[2]

منطق به عنوان یک علم دو چهره دارد: اولاً آلت و ابزاری برای فلسفه است، ثانیاً به عنوان یک دانش مستقل مطرح است، زیرا برای درست اندیشیدن، از قاعده و قانون روشمند برخوردار است. هویت ابزاری منطق نیز منافاتی با جنبه استقلالی آن ندارد، چراکه معرفت منطق (دانستن قواعد منطق) مقدمه‌ای برای یافتن مهارت منطقی است؛ یعنی درمان خطا که هدف اصلی منطق می‌باشد منوط به مراعات قواعد منطقی است. شیخ‌الرئیس با

---

۱) ابن‌سینا، *منطق‌الشفاء*، السفسطة، تصدیر و مراجعة الدکتور إبراهیم مدکور، قم، ذوی‌القربی، ۱۴۳۰ق، ص۱۱۳؛ شهابی، محمود، *رهبر خرد*، صفحه ط.

۲) شهابی، محمود، *رهبر خرد*، صفحه کا – کب؛ عادل فاخوری، *منطق العرب من وجهة نظر منطق الحدیث*، ص ۵– ۱۸؛ نبوی، *منطق سینوی به‌روایت نیکولاس رشر*، انتشارات علمی وفرهنگی،۱۳۸۱، ص۱۱ – ۲۱.

دقت نظر خویش در *اشارات* دو تعریف از منطق ارائه می‌دهد تا مرز معرفت منطقی را از مهارت منطقی روشن کند. در تعریف نخست «المراد من المنطق أن یکون عند الإنسان آلهٔ قانونیهٔ تعصم مراعاتها عن أن یضلّ فی فکره»[1] بر هویت ابزاری منطق تأکید دارد و در تعریف دوم «فالمنطق علم یتعلم فیه ضروب الانتقالات من أمور حاصلهٔ فی ذهن الإنسان إلی أمور مستحصلهٔ وأحوال تلک الأمور وعدد أصناف ترتیب الانتقالات فیه وهیئته جاریتان علی الاستقامه وأصناف ما لیس کذلک»[2] بر هویت معرفتی آن تأکید کرده است و با ذکر موضوع و بویژه مسائل روشمند آن، دانش بودن منطق را تصریح می‌نماید. براساس تعریف نخست، منطق هویت ابزاری دارد و تنها با به کاربردن دقیق قواعد عام فکر، ذهن از خطای صوری فکر مصون می‌شود. بر اساس تعریف دوم، منطق دانشی است که به ارزیابی راههای تفکر می‌پردازد و طرق دستیابی به مجهولات به کمک معلومات را به ما می‌آموزد و راههای صحیح و غیرصحیح و نزدیک به صحیح را از هم جدا ساخته و انواع هر یک را بیان می‌کند. در تمامی تعاریفی که پس از ابن‌سینا ارائه شده، منطق دانشی است دستوری که به بیان بایدها و نبایدها در وادی فکر می‌پردازد؛ یعنی به قواعدی کلی تفسیر شده است که بکارگیری آن، آدمی را از خطای در فکر حفظ می‌کند.[3]

براین اساس در مورد غرض منطق چنین می‌توان گفت: «فالغرض من هذه الصناعهٔ هو تعریف جمیع‌الجهات وجمیع‌الأمور التی تسوق الذهن إلی أن‌ینقاد لحکم‌مّا علی الشیء».[4] بنابراین غرض عمده منطق، مصون ماندن آدمی از خطا و اشتباه در تشخیص صورت درست استدلال است.

---

۱) ابن سینا، *شرح الإشارات والتنبیهات*، ج۱، قم، نشر البلاغهٔ، ۱۴۰۳ق، ص ۸ و ۹.

۲) ابن سینا، *شرح الإشارات والتنبیهات*، ص ۱۷ – ۱۹.

۳) تفتازانی، سعدالدین، *تهذیب المنطق*، الحاشیهٔ علی تهذیب المنطق ملاعبدالله یزدی، قم، النشر الإسلامی التابعه لجماعهٔ المدرسین، ۱۴۱۲ق، ص ۷.

۴) فارابی أبونصر، *الألفاظ المستعملهٔ فی المنطق*، حقّقه و قدّم له و علّق علیه محسن مهدی، تهران، افست الزهراء، ۱۴۰۴ق، ص ۱۰۴.

ازاینرو تفکر و استدلال عقلانی، منطق محسوب می‌شود و در اهمیت آن همین بس که اثبات اهمیت هرچیز حتی خود منطق، باید به وسیله آن انجام شود؛ لذا تاج تمام علوم و در کاخ بلند دانش به منزله رأس زاویه است که هیچ چیز برتر از آن نیست.[1] در پژوهشهای علمی، امکان تفکر استدلالی و عقلانی که مستقل از عواطف و خواستهای درون باشد به‌مراتب بیشتر است و تمام کوشش منطق نیز مصروف یافتن بهترین شیوه تحقیق و تتبع، و دوری از ارتکاب خطا و اشتباه است و بدنبال ممارست و مداومت ذهن در حل منطقی مسائل علمی و پیروی از عقل و خرد است که به‌تدریج تفکر آزاد و منطقی خوی و عادت آدمی شده و باعث تحولی اساسی در وجود آدمی می‌شود که به اوهام، خرافات، مشهورات و مسلّمات تن ندهد؛ لذا تنها، حکومت مطلقه عقل و رفتار منطقی است که آدمی را به شناخت علمی پدیده‌های جهان و یافتن بهترین شیوه زندگی توانا می‌سازد.

مقدمه مصحح، به‌عنوان نخستین برخورد میان نویسنده و خواننده که می‌تواند تعیین‌کننده واکنشهای آینده باشد، حداقل باید دربرگیرنده زندگی و شخصیت مؤلف، معاصران، اساتید، شاگردان و دیگر آثار و تألیفات او، به همراه معرفی موضوع کتاب، بیان اهمیت و جایگاه آن، و نسخه‌های مورد استناد در تصحیح متن باشد.

۲. چهره ممتاز ارموی و قطب‌رازی

ارموی: سراج‌الدین ارموی (۶۸۲ ه) یکی از دانشمندان نامور اسلامی به ویژه در منطق و اصول است که در قرن هفتم هجری و مقارن با حکومت ایلخانان مغول در ایران کنونی می‌زیسته است. بیشتر افرادی که از او سخن گفته‌اند زادگاهش را ارومیه، تاریخ تولدش را ۵۹۴ ه و نام و کنیه او و پدرش را سراج‌الدین ابوالثناء محمود بن ابی بکر بن حامد بن الأرموی معرفی کرده‌اند. وی در مدرسه نظامیه بغداد درس خوانده و از محضر کمال‌الدین بن یونس (۶۳۹ ه)، که خود از ائمه علمای اسلام در فقه، اصول، منطق، حکمت و ریاضی بوده، بهره برده است. ارموی پس از مدتی سکونت در موصل و دمشق، به آسیای

۱) شهابی، محمود، رهبر خرد، صفحه ز - ح .

صغیر مهاجرت کرد و سرانجام به قونیه رفت. وی با علما و بزرگان علم و ادب هم عصر خود مراوده و دوستی داشت و در دربار عزالدین کیکاووس بن کیخسرو بن کیقباد، از سلجوقیان روم، زندگی می کرد و با پشتیبانیهای او به منصب قاضی‌القضاتی آن دیار رسید. او در آنجا با مولانا جلال‌الدین بلخی آشنا شد. روایتهای گوناگون و متضادی از معاشرت بین ارموی و مولوی حکایت شده، اما آنچه مسلم است قاضی سراج‌الدین بر جنازه مولوی نماز خوانده است. برخی به‌سبب مقام بالا و نفوذ اجتماعی او به مخالفت برخاستند. سراج‌الدین تقریباً تا پایان عمر کلاسهای درس خود را برپا نگه‌داشت. او به سال ۶۸۲ ه در قونیه درگذشت. ارموی شافعی‌مذهب بود و گفته‌اند در جمیع علوم عقلی و نقلی، شافعی ثانی بود.[۱]

دوره زندگی ارموی مصادف با شکوفایی منطق بوده که خود نیز تحت تأثیر فخر رازی، در این گسترش و شکوفایی سهیم بوده است. برخی از مهمترین منطق‌دانان برجسته هم‌دوره او عبارتند از: افضل‌الدین خونجی (۶۴۶ ه)، اثیرالدین ابهری (۶۶۳ ه)، خواجه نصیرالدین طوسی (۶۷۲ ه) و نجم‌الدین کاتبی (۶۷۵ ه). از اینرو می‌توان گفت که شناخت اندیشه‌های ارموی بدون بازشناسی اندیشه‌های معاصران وی، قرین توفیق نخواهد بود.

بیان الحق و لسان الصدق، *مطالع الأنوار*، *لطائف الحکمة* (در زمینه حکمت به زبان فارسی)،[۲] *التحصیل من المحصول* فی علم الأصول (*المحصول* نوشته فخررازی است)، *لباب الأربعین فی أصول الدین*، *المناهج* و شرح *اشارات* ابن‌سینا، شرح کتاب *الوجیز* غزالی(که درباره فروغ فقه شافعی است) و ... از مهمترین آثار اوست.[۳]

---

۱) خیرالدین الزرکلی، *الأعلام*، ۱۰ جلد، ج ۷، مصر، ۱۳۷۸ – ۱۳۷۳ ق، ص ۴۱؛ خوانساری اصفهانی، *روضات الجنات*، ج ۸، ترجمه ساعدی خراسانی، تهران، اسلامیه، ۱۳۶۰ش، ص ۱۱۸؛ ذبیح الله صفا، *تاریخ ادبیات در ایران*، ج ۳، دانشگاه تهران، ۱۳۵۵ش، ص ۱۲۲۳.

۲) این اثر در ۶۵۵ق تألیف شده است.

۳) تاج‌الدین أبونصر عبدالوهاب السبکی، *طبقات‌الشافعیة الکبری*، ۶ جلد، ج ۵، مصر، ص ۱۵۵؛ اسماعیل باشا البغدادی، *هدیة العارفین أسماء المؤلفین و آثار المصنفین*، ۲ جلد، ج ۲، استانبول، ۱۹۵۱ – ۱۹۵۵م، ص ۴۰۶.

قطب رازی: درباره شخصیّت، سرگذشت و آثار قطب الدین رازی بسیار سخن رفته است. ابوجعفر محمد بن محمد قطب‌الدین رازی بویهی معروف به قطب تحتانی(۷۶۷ ه)،[۱] یکی از سرآمدان حکیمان الهی و منطق‌دانان قرن هفتم و هشتم هجری و از اهالی ورامین ری[۲] است که در سال ۶۹۲ ه متولد شده و پس از مدتی به شامات مهاجرت کرد و در آنجا بالید و در ذی قعده سال ۷۶۶ ه نیز در شهر دمشق درگذشت.[۳] وی منسوب به آل بویه (از سلاطین دیالمه) [۴] یا به قول شهیدثانی منسوب به ابوجعفر بن بابویه قمی از نیای شیخ صدوق[۵] است. بسیاری از شرح‌حال‌نویسان منزلت علمی و مرتبت دانش و پژوهش وی را به ویژه در دو علم منطق و حکمت ستوده‌اند و او را به بزرگی می‌شناسند.[۶] در توصیف جایگاه علمی او می‌توان گفت: «خورشید فضیلتش از مطلع *شرح مطالع*، طالع، و محکمات حکمتش از افق *محاکمات*، ساطع است».[۷]

قطب‌الدین رازی یکی از پیشوایان فن معقول و از شاگردان بزرگ قطب‌الدین‌شیرازی

---

۱) در مدرسه ظاهریه دمشق دو قطب ساکن بودند و قطب ما در طبقه پایین سکونت داشت، لذا به قطب تحتانی معروف شد. ر.ک: عبدالرحیم الأسنوی، طبقات‌الشافعیة، ج۱، تحقیق عبدالله الجبوری، بغداد، ۱۳۹۰ق، ص ۳۲۲.

۲) قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج ۲، تهران، اسلامیة، ۱۳۷۶ش، ص ۲۱۲.

۳) تاج‌الدین أبونصر عبدالوهاب السبکی، *طبقات الشافعیة الکبری*، ج ۹، ص ۲۷۵؛ عبدالرحیم الأسنوی، طبقات الشافعیة، ج ۱، ص ۳۲۳؛ نوری، میرزا حسین، مستدرک الوسائل، ج ۳، طهران، المکتبة الإسلامیة، ۱۳۸۴ق، ص ۴۴۷ و ۴۴۸؛ علامه مجلسی، بحارالأنوار، ج ۱۰۴، بیروت، دار إحیاء التراث، ۱۴۰۳ ق، ص ۱۴۰؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج ۲، ص ۲۱۳.

۴) قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج۲، ص۲۱۲؛ خوانساری، روضات الجنات،ج۶، ص۴۲؛ الکنی‌والألقاب، ج۳، ص۷۰.

۵) علامه‌مجلسی، بحارالأنوار، ج۱۰۴، ص۱۴۱؛ نوری، میرزاحسین، مستدرک‌الوسائل، ج۳، ص۴۴۸.

۶) تاج‌الدین أبونصر عبدالوهاب السبکی، *طبقات الشافعیة الکبری*، ج ۹، ص ۲۷۵؛ نوری، میرزاحسین، مستدرک‌الوسائل، ج۳، ص ۴۴۷ و ۴۴۸؛ علامه‌مجلسی، بحارالأنوار، ج۱۰۴، ص۱۴۰ و ۱۸۸؛ خوانساری، روضات الجنات، ج۶، ص۴۱ و ۴۲؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج۲، ص۲۱۳.

۷) نوری، میرزا حسین، مستدرک الوسائل، ج ۳، ص ۴۵۲؛ الکنی و الألقاب، ج ۳، ص ۷۱.

(۷۱۰ ه) در علوم معقول،[۱] علامه حلی (۷۲۶ ه) در فقه،[۲] ابوالثناء اصفهانی (۷۴۹ ه)[۳] و قاضی عضدالدین ایجی (۷۵۶ ه)[۴] می‌باشد و دانشمندان نامداری چون مبارک‌شاه، حاجی پاشا،[۵] سیدشریف جرجانی (۸۱۶ ه)، [۶]سعدالدین تفتازانی (۷۹۴ ه) [۷] و شهید اول (۷۸۶ه) [۸] نیز از جمله شاگردان او هستند.

از تألیفات قطب رازی می‌توان *شرح المطالع*،[۹] *شرح الشمسیهٔ*،[۱۰] *المحاکمات بین شرحی الإشارات*[۱۱] (که محاکمه بین شرح فخر رازی و خواجه طوسی بر *اشارات* است)،

---

۱) خیر الدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۷، ص ۱۸۷؛ میرزا عبدالله افندی، ریاض العلماء، ج ۵، تحقیق سیداحمدحسینی، قم، مطبعهٔالخیام، ۱۴۰۱ق، ص ۱۷۰ و ۱۷۱؛ خوانساری، روضات‌الجنات،ج ۶، ص ۴۴و ۴۷.

۲) خیرالدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۲، ص ۲۲۷؛ خوانساری، روضات الجنات، ج ۶، ص ۴۱ و ۴۲؛ نوری، میرزاحسین، مستدرک الوسائل، ج ۳، ص ۴۴۷؛ میرزا عبدالله أفندی، ریاض العلماء، ج ۵، ص ۱۶۹؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس‌المؤمنین، ج ۲، ص ۲۱۲؛ مجلسی، بحارالأنوار، ج ۱۰۴، ص ۱۳۸-۱۴۰.

۳) خیر الدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۷، ص ۱۷۶.

۴) خیر الدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۳، ص ۲۹۵.

۵) خیرالدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۲، ص ۳۰۷؛ حاجی خلیفه، کشف‌الظنون *عن أسامی الکتب والفنون*، ج ۲، استانبول، ۱۳۶۰ق، ص ۱۷۱۶.

۶) خیرالدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۵، ص ۷؛ میرزاعبدالله أفندی، ریاض العلماء، ج ۵، ص ۱۷۰ و ۱۷۱؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج ۲، ص ۲۱۷؛ خوانساری، روضات الجنات، ج ۶، ص ۴۴.

۷) خیر الدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۷، ص ۲۱۹.

۸) خیر الدین الزرکلی، *الأعلام*، ج ۷، ص ۱۰۹؛ میرزا عبدالله أفندی، ریاض العلماء، ج ۵، ص ۱۷۰ ؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس‌المؤمنین، ج ۲، ص ۲۱۳؛ خوانساری، روضات الجنات، ج ۶، ص ۴۲؛ نوری،میرزاحسین،مستدرک‌الوسائل،ج ۳، ص ۴۴۷و ۴۴۸؛ علامه‌مجلسی، بحارالأنوار، ج ۱۰۴،ص ۱۴۰و ۱۴۱.

۹) حاجی‌خلیفه، کشف الظنون، ج ۲، ص ۱۷۱۵؛ آقابزرگ طهرانی، الذریعهٔ إلی تصانیف الشیعهٔ، ج ۱۸، بیروت، دار الأضواء، ص ۳۵۹.

۱۰) حاجی خلیفه، کشف الظنون، ج ۲، ص ۱۰۶۳؛ آقابزرگ طهرانی، الذریعهٔ إلی تصانیف الشیعهٔ، ج ۳، ص ۳۸۸؛ ج ۱۳، ص ۳۷۷. این دو کتاب به دلیل شرح‌ها، شرح شرح‌ها یا حاشیه‌هایی که بر آنها نگارش یافته، از چنان اهمیتی برخوردار شدند که سایر آثار منطقی را تحت الشعاع قرار دادند.

۱۱) حاجی‌خلیفه، کشف‌الظنون، ج ۱، ص ۹۵؛ آقابزرگ طهرانی، الذریعهٔ إلی تصانیف الشیعهٔ، ج ۶، ص ۱۹۲.

الرسالة القطبیة فی التصور والتصدیق،[1] *رسالة فی تحقیق المحصورات*،[2] *رسالة فی تحقیق الکلّیات*،[3] *شرح الحاوی الصغیر*،[4] *حواش علی القواعد*[5] و *حواش علی تفسیر الکشّاف*[6] نام‌برد.

قطب‌الدین رازی همانگونه که از یافته‌های اندیشه پیشینیان خود چون ارسطو، فارابی (۳۳۹ ه)، ابن‌سینا، خونجی، کاتبی و خواجه طوسی سود جسته، به‌همانسان در قلمرو افکار و آثار اندیشمندان پس از خود نیز تأثیرگذار بوده است. او ضمن احاطه کامل بر آراء و نظرات منطق‌دانان، سعی داشت بین اندیشه‌های منطقی گوناگون حکمیت کرده و اختلاف قرائت‌های منطق‌دانان قرن پنجم مثل غزالی (۵۰۵ ه) و ابوالبرکات بغدادی (۵۶۶ ه)، و قرن ششم مثل فخر رازی، و قرن هفتم مثل خونجی، ارموی و کاتبی قزوینی (۶۷۵ ه) از منطق ابن‌سینا را به دست آورده و مورد نقد و بررسی قرار داده و خود در نهایت ارائه نظر کند. *شرح مطالع* – که کتاب مهم و مفصل منطقی پس از قرن هفتم است – به تحلیل و نقد آراء

---

۱) حاجی‌خلیفه، کشف‌الظنون، ج۱، ص۸۵۳؛ آقابزرگ طهرانی، الذریعة إلی تصانیف‌الشیعة، ج۴، ص۱۹۸؛ ج۱۱،ص۲۲۲. قطب‌رازی در بحث «فی الحاجة إلی المنطق» (فصل نخست از باب نخست از قسم نخست) همین کتاب از این رساله نام برده و ارجاع داده است.

۲) میرزا عبدالله أفندی، ریاض العلماء، ج ۵، ص۱۷۲. قطب‌رازی در بحث «فی تحقیق المحصورات» (فصل سوم از باب نخست از قسم دوم) همین کتاب از این رساله نام برده و ارجاع داده است.

۳) حاجی خلیفه، کشف الظنون، ج ۱، ص ۸۸۶؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج ۲، ص ۲۱۳؛ میرزا عبدالله أفندی، ریاض العلماء، ج ۵، ص ۱۷۰. قطب رازی دو بار در بحث «کلی و جزئی» (فصل نخست از باب دوم از قسم نخست) و یک بار در بحث «فصل» (فصل چهارم از باب دوم از قسم نخست) همین کتاب از این رساله نام برده و ارجاع داده است.

۴) حاجی خلیفه، کشف الظنون، ج ۱، ص ۶۲۶؛ عبدالرحیم الأسنوی، طبقات الشافعیة، ج ۱، ص۳۲۳. (کتاب الحاوی در فروع فقه شافعی از نجم الدین عبدالغفار قزوینی شافعی است.)

۵) آقابزرگ طهرانی، الذریعة إلی تصانیف الشیعة، ج ۷، ص ۱۰۲؛ قاضی نورالله شوشتری، مجالس المؤمنین، ج۲، ص ۲۱۳؛ خوانساری، روضات‌الجنات، ج۶، ص۴۳؛ نوری، میرزا حسین، مستدرک الوسائل، ج ۳، ص ۴۴۸؛ علامه مجلسی، بحارالأنوار، ج ۱۰۴، ص ۱۴۱. (کتاب قواعد الأحکام از آثار استادش علامه حلی است.)

۶) حاجی خلیفه، کشف الظنون، ج ۲، ص ۱۴۷۸؛ تاج‌الدین أبونصر عبدالوهاب السبکی، *طبقات الشافعیة الکبری*، ج ۹، ص۲۷۵؛ عبدالرحیم الأسنوی، طبقات الشافعیة، ج ۱، ص۳۲۳. (تفسیر کشاف از تفاسیر معروف از آن زمخشری است.)

منطقی سه قرن با دانشمندانی چون فخررازی، خونجی، ارموی و کاتبی قزوینی پرداخته و مباحث و مسائل مطرح‌شده این سه قرن را به‌نحو انتقادی تحلیل می‌کند. درنهایت قطب رازی توانست آنها را با هم درآمیخته و مشعل حکمت و فلسفه را از گزند تندباد زمانه محفوظ دارد.[1]

شرح تفصیلی حال و مقال ارموی و قطب رازی - بیش از این - در مقدمه تصحیح یک اثر نمی‌گنجد، لذا برای آگاهی بیشتر دراین‌باره، می‌توان با مراجعه به منابع معتبر و مطالعه آنها، تصویر روشنتری از شخصیّت علمی و عملی آن حکیم به دست آورد.[2]

۳. ضرورت تصحیح و تحقیق متن حاضر

منطق در بین مسلمانان قبول عام یافته است و کمتر حوزه فکری را می‌توان یافت که مستقیم یا غیرمستقیم تحت تأثیر آن نباشد. درواقع منطق‌دانان اسلامی، تأثیر بارزی در تکمیل منطق ارسطویی دارند.[3] در این راستا کتابهای معتبری نیز در این موضوع تألیف شده است اما بسیاری از یافته‌های اصیل منطق‌دانان مسلمان در تألیفات منطقی[4] هنوز به صورت نسخه خطی در پرده‌ای از ابهام باقی مانده یا در میان انبوه نوشته‌های منطقی پراکنده‌اند و تا استخراج نشوند قدر و منزلت آنها روشن نخواهد شد. یکی از مهمترین آنها *شرح مطالع* اثر قطب‌الدین‌رازی است که به‌عنوان آیینه تمام‌نمای تفکر منطقی و شرحی جامع از اندیشه‌های منطقی ما در تاریخ منطق می‌درخشد. این کتاب از بدو تألیف آن، جزء کتب مهم درسی در

---

۱) نیکلاس رشر، *سیر تحول منطق عربی*، انتشارات علمی و فرهنگی، ۱۳۸۱، ص۱۹۴ و ۱۹۵.

۲) شیخ حر عاملی، أمل الآمل، تحقیق سید احمد حسینی، نجف، مطبعة الآداب، ۱۳۸۵ق؛ سیدمحسن أمین، أعیان الشیعه، بیروت، دارالتعارف، ۱۴۰۳ق؛ میرزا عبدالله أفندی، ریاض العلماء، ص ۱۶۷؛ ابن‌عماد، شذرات‌الذهب، مصر، مکتبةالقدسی، ۱۹۵۷م؛ خوانساری اصفهانی، *روضات‌الجنات*، ج۶، ص ۳۷۳–۳۸۱؛ عباس قمی، *مشاهیر دانشمندان اسلام*، ترجمه محمدشیرازی، اسلامیة، ۱۳۵۱ش، ص۱۵۰.

۳) شهابی، محمود، *رهبر خرد*، صفحه کا - کح.

۴) درحقیقت غالب مسائل جدید در *کشف‌الأسرار* و *الشمسیة* به‌صورت مختصر و در *مطالع‌الأنوار و شرح* قطب‌الدین رازی بر آن به‌صورت مبسوط طرح شده است.

حوزه‌ها بوده است[1] و اگرچه چندین بار چاپ سنگی شده است اما تصحیح منقّحی از آن تا به حال صورت نگرفته است؛ لذا همین عامل، انگیزه تصحیح حاضر می‌باشد.

علاوه‌براین، عدم دسترسی آسان به بسیاری از منابع مورد استفاده قطب رازی در *شرح مطالع* از جمله آثار منطقی قرن هفتم (که از مهمترین منابع این اثر است و عمدتاً به صورت خطی باقی مانده‌اند)، نقد و بررسی آراء منطقی و چگونگی طرح مباحث توسط او را به چالش جدی می‌کشاند و از سرعت و دقت پژوهش در این باب می‌کاهد. از آنجایی که تحلیل تطبیقی آراء منطقی، مسبوق به آشنایی عمیق با متون اصلی منطق است و با توجه به اولویت اهمیت به عمق بخشیدن پژوهش، به تصحیح انتقادی یکی از مهمترین کتب منطقی دوره اسلامی ـ یعنی *شرح‌المطالع* ـ پرداختیم، چراکه آرمان بهره‌گیری از پیشینه تاریخی، درگرو احیای آثار گذشتگان و تصحیح و تحقیق کتب آنهاست و یگانه راه مطمئن تحقیق در میراث علمی اسلام و ایران، شناسایی، تصحیح و نشر متون اصیل است، به‌گونه‌ای‌که همگان به‌آسانی بتوانند به میراث گرانبهای پیشینیان به عنوان سند هویت و شناسنامه شخصیت تاریخی ما مراجعه کرده و بهره ببرند.

تحلیل تطبیقی آراء، مسبوق به آشنایی عمیق با متون اصلی است. در این راستا تصحیح حاضر تلاش می‌کند در حد ملاکهای علمی و با روش قیاسی یا توأم از میان روشهای سه‌گانه تصحیح، متن منقحی از کتاب *شرح مطالع* براساس معتبرترین نسخه‌های این اثر ارائه کند تا مبنای تحلیل و تطبیق آراء منطقی قطب‌الدین رازی باشد.

.

.

۴. جایگاه تاریخی و اهمیت *شرح مطالع*

بی‌تردید شرح‌ها[2] از اهمیت زیادی برخوردار هستند، زیرا برخی از آنها - با اینکه حاوی آراء جدیدی نیستند - با نگرش جدیدی (در قالب افزوده‌ها، اصلاحات و

---

۱) اگرچه امروزه تدریس متونی اصیل مانند *شرح‌المطالع* در حوزه‌ها به دست فراموشی سپرده شده‌اند و در دانشگاهها نیز به جزواتی چندصفحه‌ای به نام منطق بسنده می‌کنند.

۲) حجم وسیع شروح، حواشی، تعالیق و تفاسیر، نشانگر دوره اوج و نمودی از به پایان رسیدن تکامل منطق در جهان اسلام است.

توضیحات) به همان آراء گذشته پرداخته‌اند، نگرشی که از دید نویسندگان اصلی هم پوشیده بوده است. علاوه براین برخی از شارحان از متن نصوص تجاوز کرده و آراء دیگران را نیز مطرح ساخته‌اند تا امکان تطبیق بین آنها فراهم شود. از مشهورترین این شارحان می‌توان به قطب‌الدین رازی، میر سید شریف جرجانی و دوانی (۹۰۸ ه) اشاره کرد که آراء شمسیه و *مطالع*الأنوار را غنا بخشیده‌اند. در تبیین جایگاه تاریخی و اهمیت *شرح مطالع*، سئوالی مطرح می‌شود و آن اینکه به‌طورکلی، با وجود کتابهای منطقی چون *شفا* و *اشارات*، چرا آثار منطقی بعدی (مانند *شرح مطالع*) تألیف شده‌اند؟

در پاسخ می‌توان گفت: از سویی آثار منطقی که پس از *شفا* نگارش یافته، بیشتر شرح *شفا* یا ابداع روشهای تعلیم منطق بوده‌اند تا ابداع مسائل منطقی. در این راستا می‌توان به آثاری چون *التحصیل*، *مقاصدالفلاسفة*، *کشف‌الأسرار*، *الجوهرالنضید*، *مطالع‌الأنوار*، *الشمسیة*، *المنظومة* و ... اشاره کرد. از سوی دیگر همه آثار منطقی متأخر، شرحی بر *شفا* و یا روشی نو در تعلیم منطق نبوده‌اند، بلکه برخی نیز به نقد و جرح آن پرداخته‌اند. به علاوه، با پیدایش این آثار انتقادی، زمینه برای نگارش کتابهای بعدی فراهم‌تر شد، بویژه ازاین‌جهت که آثار ابن‌سینا مقبولیت تام یافته بود. ازاینرو کسانی چون خونجی، خواجه طوسی، ارموی، کاتبی، قطب‌رازی و ... ضمن تألیف کتب درسی منطقی، بیشتر توان خود را در پاسخگویی به ایرادات فخر رازی و یا حکمیت بین آراء وی و ابن‌سینا مصروف داشتند. در این زمینه می‌توان به تألیفاتی چون *شرح الإشارات* و *نقدالمحصّل* خواجه، *کشف‌الأسرار* خونجی، *بیان‌الحق* ارموی، *محاکمات* و *شرح‌المطالع* قطب‌رازی و ... اشاره کرد.

درنتیجه، تألیف آثار منطقی متأخر از شفا و اشارات، از جمله *شرح‌المطالع*، ضمن دفاع از آراء ابن‌سینا، در راستای تهیه یک متن آموزشی خوب بوده است.[1] علاوه بر این، به جهت فراهم بودن زمینه ابراز نظرات مختلف و در مقام حکمیت بین آراء ابن‌سینا و

---

۱) آموزش‌های منطقی در این دوره از امتیاز خاصی نسبت به همه بحث‌های فلسفی برخوردار بود تا جائی که همت بیشتر دانشمندان، تنها صرف منطق شد و این امر در زمانی که دانشمندان معمولاً در بیش از یک علم تخصص داشته‌اند، قابل توجه است.

دیگران، در برخی موارد به تحلیل، نقد و ارزیابی آراء ابن‌سینا نیز پرداخته و آماده است تا در مواردی از ابن‌سینا فاصله بگیرد، اگرچه او (همچون منطق‌دانان قرن ششم و هفتم مانند فخررازی و خونجی) این کار را از درون سنتی انجام می‌دهد که آثار ابن‌سینا را اصل و به عنوان نقطه عزیمت انتخاب می‌کند.

علاوه براین از ویژگیهای رایج نوشته‌های منطقی قرون هفتم و هشتم این است که توجهی به این پرسش ندارند که رأی خاصی را نخستین‌بار چه کسی مطرح کرده است، به‌ویژه وقتی که آن نظر تلقی به قبول شده باشد.

قطب‌الدین رازی در مقدمه *شرح‌المطالع*، ضمن بیان جایگاه و اهمیت این کتاب در میان کتب منطقی، به تفصیل از هدف و انگیزه خود از انتخاب آن سخن گفته، و با معرفی ترتیب بخشهای مختلف، ساختار تدوین کتاب را توجیه کرده است.[1]

شاید بتوان گفت *شرح‌المطالع* کتابی است که بعد از آن، کمتر کتابی به ژرفای آن پدید آمده و جایگاه والایی در سیر تطوّر منطق در حوزه فرهنگ اسلامی دارد. در حقیقت این کتاب به صورت یکی از مهمترین منابع آموزشی در مدارس حوزه‌های فلسفی درآمد و شروح، حواشی و تعلیقات گوناگون بر این کتاب نیز، از اهمیت فراوان آن نزد منطق‌دانان حکایت می‌کند.[2]

شرح‌المطالع، که در دو قسم منطق تصورات و منطق تصدیقات، و به‌عنوان متن آموزشی تنظیم یافته است، می‌تواند آیینه تمام‌نمای تفکر منطقی ما از ابن‌سینا تا قطب‌رازی باشد؛ یعنی با وجود اینکه نقطه شروع بحث‌های آن تقریبا همیشه ابن‌سیناست و قطب رازی در این کتاب، نوآوریهای ابن‌سینا را در منطق، که مورد انکار برخی منطقیون ارسطویی محافظه‌کار بود، می‌پذیرد، اما برخی مواضع ابن‌سینا را نیز اصلاح و تعدیل می‌کند.

---

۱) *شرح‌المطالع*، ص ۳ – ۱۶.

۲) حاجی خلیفه، *کشف الظنون*، ج ۲، ص ۱۷۱۶ – ۱۷۱۷؛ میرزا محمد علی مدرس تبریزی، *ریحانة‌الأدب فی تراجم المعروفین بالکنیه أو اللقب*، ۸ جلد، ج ۱، چ ۲. تبریز، ۱۳۴۹ ش، ص ۱۰۹.

شارح *مطالع* در این اثر از طرفی هم به توضیح و تبیین مراد مؤلف پرداخته، هم با اضافاتی سودمند مقصود مصنّف را تکمیل می‌کند، ازطرف‌دیگر با تعابیر متفاوتی چون «فیه نظر»، «ان قلت ... قلت» و «لایقال ... لانسلم» به انتقاد از آراء پیشینیان می‌پردازد؛ به‌علاوه این کتاب بهره‌مند از منابع بسیاری است: از ارسطو، فارابی، ابن‌سینا گرفته تا آثار منطق‌دانان قرون بعدی نظیر فخر رازی، ابوالبرکات بغدادی، ابهری، خونجی، خواجه طوسی، ارموی، کاتبی ودیگران، که آن‌را به شرحی جامع از اندیشه‌های منطقی تا زمان تألیف تبدیل می‌کند.

بنابراین منطق کتاب *شرح‌المطالع* به پیروی از ارموی در متن *المطالع*، با ساختار زیر در دو قسم اصلی تدوین نهایی یافته است:

قسم نخست در اکتساب تصورات که دربرگیرنده دو باب است: باب نخست در مقدمات منطق، که همانا شامل بحث از شناسایی اجمالی منطق یعنی نیاز به منطق (فصل اول) و موضوع منطق (فصل دوم) و مبحث الفاظ (فصل‌سوم) می‌باشد. باب دوم در مباحث کلی وجزئی که دربرگیرنده امور عامه ایساغوجی (فصل اول) و اقسام کلیات خمس به‌منزله مقدمه منطق تعریف[1] (فصل دوم تا فصل پنجم) و نیز بحث از تعریف (فصل ششم) است.

قسم دوم در اکتساب تصدیقات که شامل سه باب است: باب نخست درباره قضایا و اقسام، اجزاء و احکام آن به منزله مقدمه منطق استدلال است که شامل ۱۱ فصل می باشد. باب دوم درباره قیاس و تعریف، تقسیم و شرائط انتاج آن است که شامل ۴ فصل می‌باشد. باب سوم درباره قیاس اقترانی شرطی، قیاس استثنائی و توابع قیاس است که ویژگی حصر توجه به دو صناعت برهان و مغالطه از انواع صناعات خمس در پایان بحث توابع قیاس خودنمایی می‌کند.

۵. روند تصحیح متن

تا آنجا که می‌دانیم از این کتاب (علی‌رغم اهمیت تاریخی و وجود نسخه‌های فراوان) هیچ چاپ منقحی انتشار نیافته‌است بلکه تنها چند چاپ سنگی محدود از آن در کتابخانه‌ها

۱) *شرح‌المطالع*، ص ۹۷ و ۹۸.

موجود است[1] که ما براساس معیار صحت و درستی متن و شرح، چاپ کلب‌علی قزوینی را در تصحیح مورد استفاده قرار دادیم. چاپ سنگی یادشده، براساس مهمترین نسخه‌های موجود انجام گرفته است، زیرا تا آنجا که جستجو کردیم ضبطهای مختلف نسخه‌های مورد استناد، به‌نوعی در چاپ سنگی دیده می‌شود، اگرچه در مواردی نیز، اصلاحاتی متفاوت با نسخه‌ها صورت پذیرفته است. بدیهی است که چاپ سنگی یک اثر، ما را بی‌نیاز از تصحیح امروزی با معیارهای علمی نمی‌کند، چراکه استفاده از آن، تقریباً همان دشواریهای نسخه خطی را دارد. علاوه بر این آقای جاهد در قالب پایان‌نامه دکتری دانشگاه تهران به تصحیح این اثر پرداختند. همچنین انتشارات ذوی‌القربی در سال ۱۳۹۱ش *شرح‌المطالع* را به همراه تعلیقات سیدشریف‌جرجانی و برخی تعلیقات دیگران به‌چاپ رسانده است که به‌باور متخصصین فن، چندان مورد قبول نیست و نوعی رونوشت از چاپ سنگی بدون کمترین تحقیقی تلقی می‌شود.

تصحیح و تحقیق دو فعالیت مکمل هستند که درعین‌حال تفاوتهای ماهوی و شکلی با یکدیگر دارند. تصحیح متن، درواقع کوشش در نشر آن است به همان صورتی که صاحب و مؤلف آن به لفظ و معنای خود ادا نموده است و تمام تلاش مصحح این است که حتی‌الامکان از لحاظ کمّی و کیفی عین نوشته صاحب اثر و یا نزدیکترین متن به دستنوشته نویسنده را فراهم کند. لذا هدف از تصحیح متون، آن است که از روی نسخ خطی موجود، نسخه اصلی یا قریب به اصل یک اثر را احیاء و مرتب و مدون کرده و آن را به صورتی عرضه دارند که خواننده اهل تحقیق بتواند اطمینان حاصل کند که اگر اصل یک اثر را در دست ندارد نسخه‌ای از آن را دارد که به نهایت درجه به اصل دستنوشته مصنف یا مؤلف نزدیک است. ازاینرو تصحیح متون ضوابط و معیارهایی دارد و کاری است بس خطیر و کم‌نمایش، که دانش بسیار، حوصله فراوان، دقت و امعان نظر می‌طلبد. اما تحقیق در کنار

---

۱) *فهرست کتابهای چاپ سنگی و سربی* کتابخانه مدرسه عالی شهید مطهری (سپهسالار سابق)، ج۲، ش۱۰۳۰۶، تهران، ص ۵۹۹ و ۶۰۰.

تصحیح دربرگیرنده دو فعالیت مشخص است: یکی یافتن ارجاعات و منابع مورد استناد متن (شامل خود متن و منابع دیگر)، دوم تهیه فهرستهای پایانی.

الف) شناسنامه نسخه‌های خطّی: برای تصحیح این کتاب، از میان نسخه‌های فراوان این اثر، شش نسخه خطّی به همراه یک چاپ سنگی اساس کار قرار گرفت. ملاک انتخاب این نسخه‌ها ویژگیهای توأم قدمت و نزدیکی به زمان حیات مؤلف، صحت و عاری بودن از اغلاط فراوان، و کامل بودن نسخه بود که مشخصات آنها، به ترتیب قدمت بدین قرار است:

۱. **دا ۱:** نسخه شماره ۶۹۸۳ کتابخانه مرکزی دانشگاه تهران. (تاریخ کتابت: ۲۰ رجب ۷۲۸ ق. خط: نستعلیق تحریری. تعداد برگها: ۴۰۵ برگ. تعداد سطرها: ۲۷ سطر.) دارای حواشی و مقابله.

۲. **مر۱:** نسخه شماره ۱۸۲۳ کتابخانه حضرت آیه‌اللّه العظمی نجفی مرعشی. (تاریخ کتابت: رمضان ۷۳۳ق. خط: نسخ و نستعلیق (چندقلم).تعدادبرگها: ۱۶۵برگ. تعداد سطرها: ۲۷سطر) دارای حواشی ومقابله.

۳. **مر۲:** نسخه شماره۱۱۲۸۲ کتابخانه حضرت آیه اللّه العظمی نجفی مرعشی. (تاریخ کتابت: ۲۷ رمضان ۷۷۲ق. خط: نسخ تحریری (چندقلم). تعداد برگها: ۲۸۵برگ. تعداد سطرها: ۱۹سطر) دارای حواشی و مقابله.

۴. **قو:** نسخه شماره ۵۶۴ کتابخانه قونیه ترکیه. (تاریخ کتابت: ۷۸۶ ق. خط: نسخ. تعداد برگها: ۲۹۷ برگ. تعداد سطرها: ۲۱ سطر) دارای حواشی و مقابله.

۵. **دا ۲:** نسخه‌شماره ۲۵۳۰کتابخانه مرکزی‌دانشگاه‌تهران. (تاریخ کتابت:۱۴ربیع‌الأول ۷۹۵ق. خط: نسخ. تعداد برگها: ۲۱۴برگ. تعداد سطرها: ۲۱یا۲۳.) دارای حواشی و مقابله.

۶. **مج:** نسخه شماره ۵۴۰ کتابخانه مجلس شورای اسلامی. (تاریخ کتابت: ذی‌قعده ۸۴۰ ق. خط: نسخ. تعداد برگها: ۲۳۵ برگ. تعداد سطرها: ۲۷سطر.) دارای حواشی میر سید شریف جرجانی. این نسخه بسیار نفیس است و در صفحه عنوان شمسه دارد.

۷. چ: چاپ سنگی شماره ۴۰۸۲۷ کتابخانه مدرسه عالی شهید مطهری به خط کلب‌علی القزوینی ابن محمد حسین محمد علی الخراسانی دارای حواشی میر سید شریف جرجانی. (دارالطباعهٔ استاد محمد تقی، به مباشرت محمد علی بن محمد حسین الخراسانی، ۱ جلد، تاریخ طبع: ۱۲۹۳ق. خط: نسخ. تعداد برگها: ۲۶۲صفحه. تعداد سطرها: ۳۰ سطر.)

از مقایسه نسخه‌ها با متن نهایی و مشاهده تعداد اختلافهایی که هریک از آنها با متن نهایی پیدا کرده‌اند، تا اندازه‌ای به میزان دقّت و صحّت نسخه‌ها پی‌خواهیم برد. براساس این ملاک در ارزشیابی نسخه‌ها، می‌توان ادعا کرد نسخه‌ای که کمترین حضور را در پاورقی دارد، صحیحترین نسخه‌ها به‌حساب می‌آید، اگرچه بلحاظ تأخر زمانی کتابت همان نسخه، شائبه این باشد که از روی دو یا چند نسخه دیگر تصحیح شده باشد. درعین‌حال قدیمی‌ترین نسخه مورد استفاده نیز، از صحت قابل ملاحظه‌ای برخوردار نیست.

ب) شیوه تصحیح: اساساً پراکندگی حضور نسخه‌ها در پاورقی، به‌گونه‌ای است که نمی‌توان در باب سنجش و ارزیابی، اولویتی برای صحت آنها در باب مفردات، نسبت به یکدیگر قائل شد، با توجه به اینکه همگی آنها، نسخه‌های کاملی هستند؛ لذا هیچیک از آنها را درخور عنوان «نسخه اصل» نیافتیم و کمیت و کیفیت اشتباهات آنها، بگونه‌ای است که اساساً هرکدام به نوعی فاقد صلاحیت لازم برای نسخه اساس قرارگرفتن هستند. بنابراین بنظر رسید شیوه تصحیح متن، بگونه‌ای باشد تا با پیرایش نسخه‌ها، درنهایت متنی آراسته شود که هم نزدیکترین متن به نوشته مؤلّف باشد و هم صحیحترین؛ یعنی آنچه صحیح دانسته شد در متن قرار داده و اختلاف نسخ در حاشیه منعکس شده است که خواننده می‌تواند به سهولت همه نسخه‌ها را دردسترس داشته باشد. لذا می‌توان گفت با روش قیاسی یا توأم، همه نسخه‌ها به‌نوعی در شکل‌یابی متن نهایی مؤثّر و مفید واقع شده و در فراهم آمدن متن مصحّح، کارآمد و سودمند بوده‌اند.[۱]

۱) مایل هروی، *نقد و تصحیح متون*، مشهد، بنیاد پژوهشهای آستان‌قدس‌رضوی، ۱۳۶۹ش، ص۲۷۷.

صورت نهایی تصحیح، دارای دو بخش اصلی و متمایز است: متن و حاشیه. کار علمی و انتقادی مصحح با ایجاد پاورقی علمی آشکار می‌گردد که به‌طورکلی دربرگیرنده اختلاف نسخه‌ها و مآخذ مورد استفاده در متن می‌باشد. حاشیه‌های متن، غیر از ضبط نسخه‌بدلها، عمدتاً شامل پژوهش در منابع نقل قولها و ارجاعات است و تاآنجاکه مقدور بود منابع کتاب شناسایی و ارجاع داده شد. محدود منابع سخنان نقل‌شده‌ای را که پس از جستجو نیافتیم، به‌صورت: [؟] در حاشیه نشان داده‌ایم. همچنین مصادر نقل و موارد مشابه در مواضع دیگر همین کتاب، و نیز دیگر کتابهای قطب رازی، تاجائی‌که توان پژوهشگر اجازه می‌داد، مورد مراجعه و استفاده قرار گرفته است. در مورد دیگر منقولات نیز، مصادر نقل درحدتوان استخراج شده است.

فهرستهای پایانی کتاب نیز ضرورت دیگری را به‌عهده محقق می‌گذارد که بسته به موضوعات کتاب، فهارس نیز تا حدودی تغییر می‌کند. ازاینرو فهرستهای فنی لازم را با هدف آسان‌سازی در بهره‌گیری از مطالب کتاب برای پژوهشگر، در پایان متن آورده‌ایم، که مهمترین آنها فهرست اشخاص، کتابها و منابع تحقیق است.

البته در اینگونه موارد مصحح نمی‌تواند به رضایتمندی کامل دست یابد، لذا از استادان و اهل نظر، طلاب و دانشجویان انتظار دارد به خطاها و اشتباهات به دیده اغماض نگریسته و ما را از طرح مسائل ارشادی و انتقادی بی‌نصیب نگذارند. ومن الله التوفیق.

* * *

۶. تصاویر نسخه‌ها

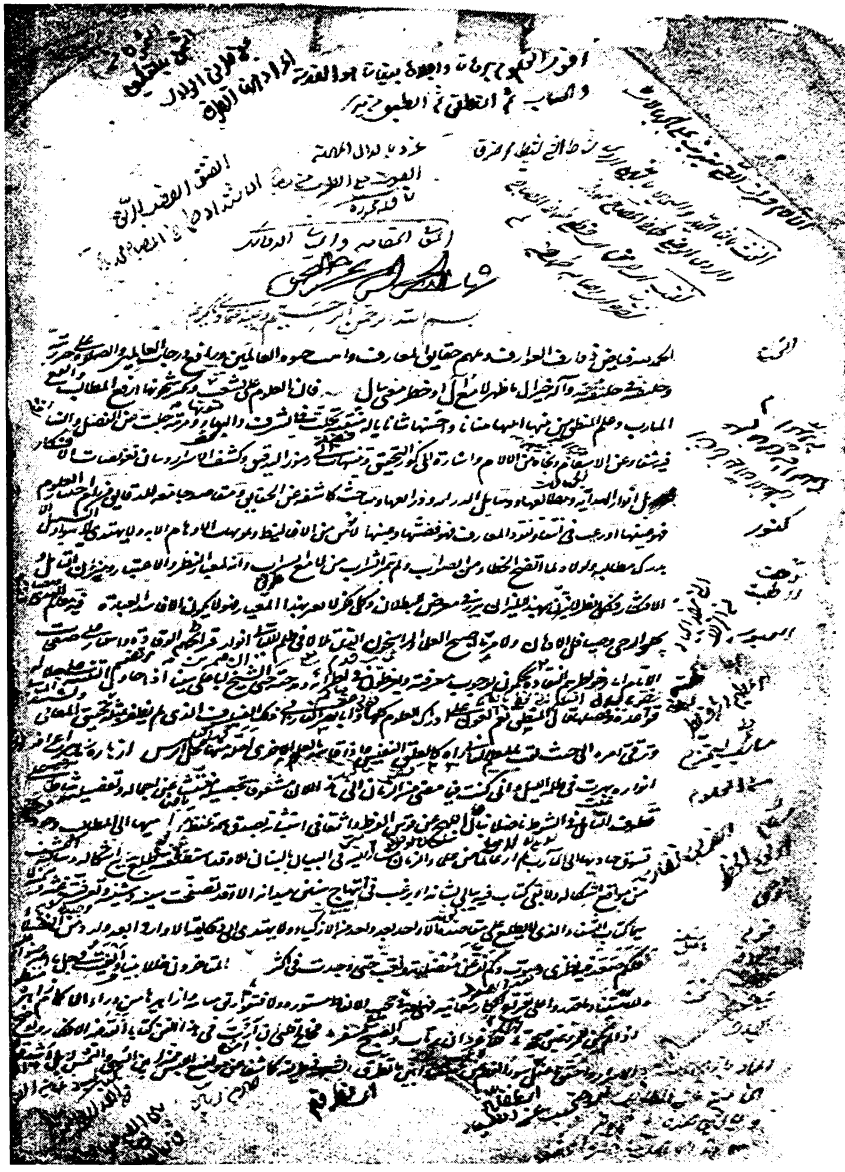

آغاز نسخه «مر ۱»

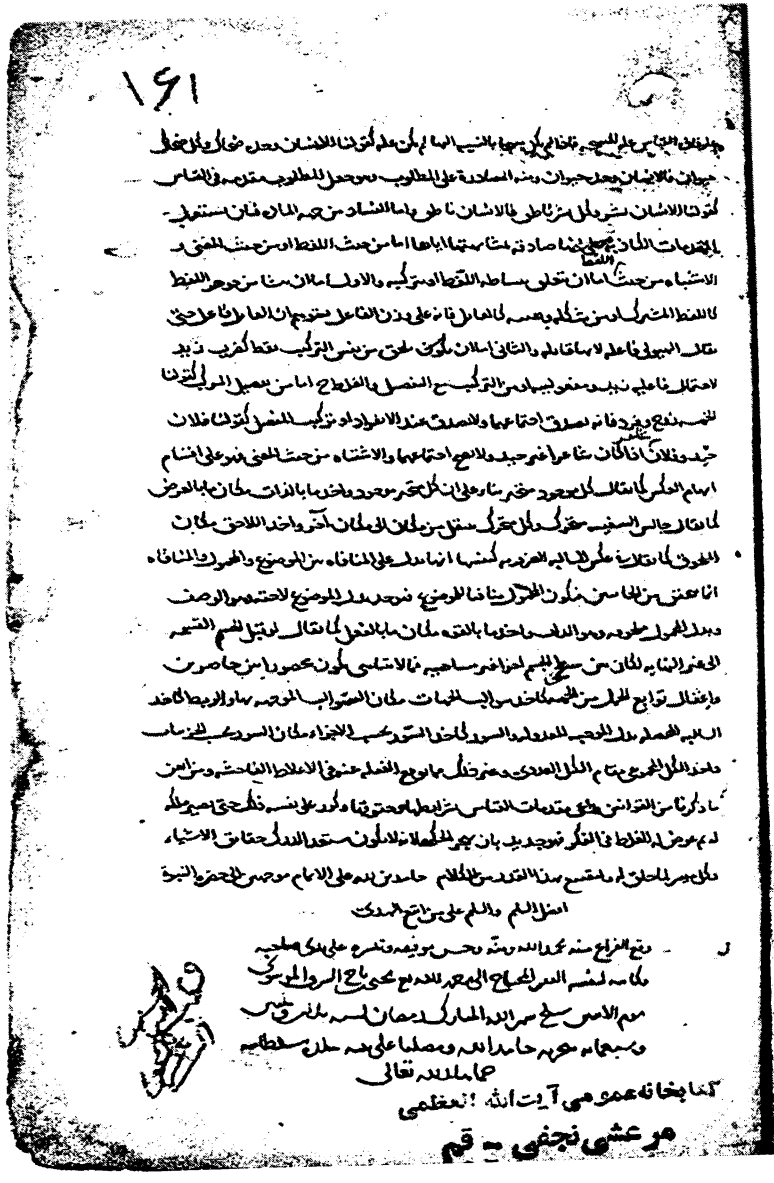

پایان نسخه «مر ۱»

وقف کتابخانه عمومی حضرت آیت الله العظمی مرعشی نجفی (ره)
قم

بسم الله الرحمن الرحیم وبه الاستعانة وعلیه التکلان

الحمد لله فیاض ذوارف الصوارف، ومُلهِم حقائق المعارف، واهب صیوب العوارف
وروائح درجات العالمین والصلوة علی خیر بریته وخلیفته فی خلقه محمد وآله
خیر آل ما ظهر لامع آل او خطر معنی ببال وبعد فان العلوم علی تشعب
فنونها وتکثر شجونها ارفع المطالب وانفع المآرب وعلم المنطق من بینها
ابهاها تبیانا واحسنها شانا بانه منقبة تجلت فی الشرف والبهاء ومرتبة
جلت عن الفضل والسناء فیه شفاء عن الاسقام ونجاة من الآلام واشارات
الی کنوز التحقیق وتنبیهات علی رموز التدقیق وکشف للاسرار وبیان لخواص
الافکار ومنار انوار الهدایة ومطالعها وسامات الدرایة وفواتحها ومباحث
کاشفة عن الحقائق ومقاصد جامعة للدقائق فمن رام اختیار العلوم
فهو عینها او رغب فی انتقاء نقط المعارف فهو فصتها وعینها الا انه من
الاغالیط وشبهات الاوهام الآیة ولا تهتدی الی سواء السبیل الا بقدر
مطالبه ولولاه لما اتضح الخطاء عن الصواب ولم تتمیز الشرائب من لامع السراب
اعنی النظر والاعتبار وهو میزان التامل والافتکار فکان نظر لا تستبین بدونه
المیزان تبرز فی معرض البطلان وکل فکر لا یعتبر بهذا المعیار فهو لا محالة زلل
فاسد العبارة فیه معالم للهدی ومصابیح تتجلو الدجی وصیاقل الاذهان
ولا مریة انه اصبح العلم الناسخ للعلوم الدارسة تلالا الی ظلم اللیال انوار قرا الجهالة فاقشعت
واستنار علی صفحات الایام آثار ضوء الشمس فانقشعت الغیوم فهو بحر معرفة ونظر
فی الحواشی وبحثت حتی ان الشیخ ابا علی سینا [illegible] النبیه علی جلالة قواعده

آغاز نسخه «مر ۲»

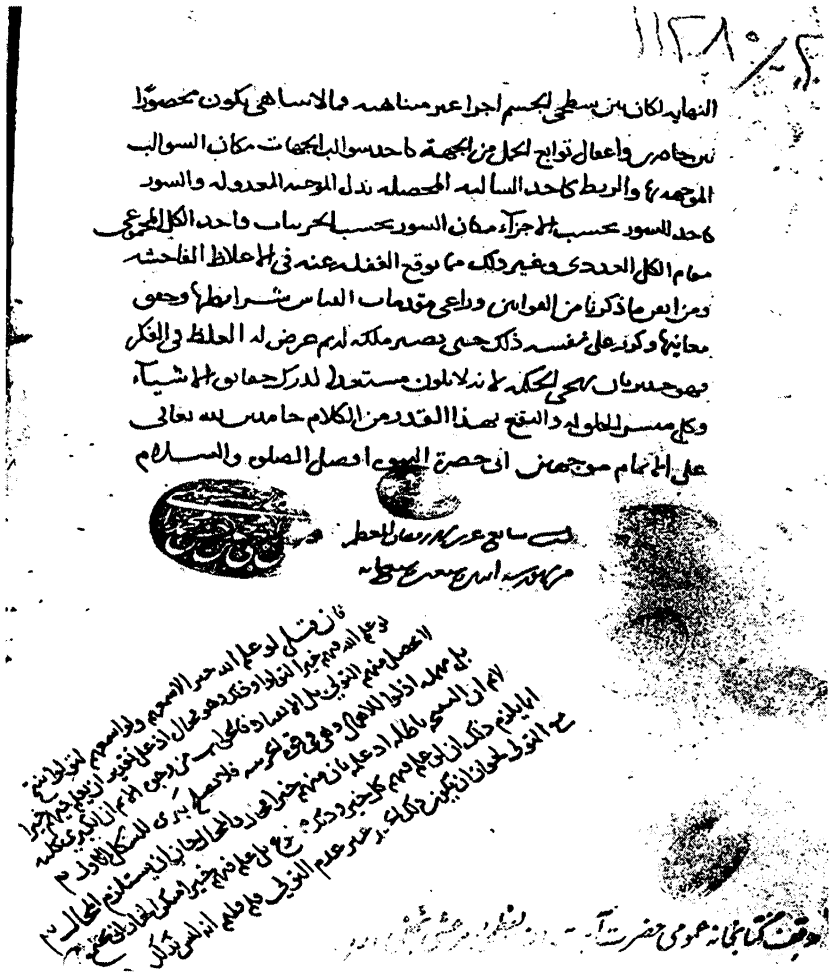

پایان نسخه «مر ۲»

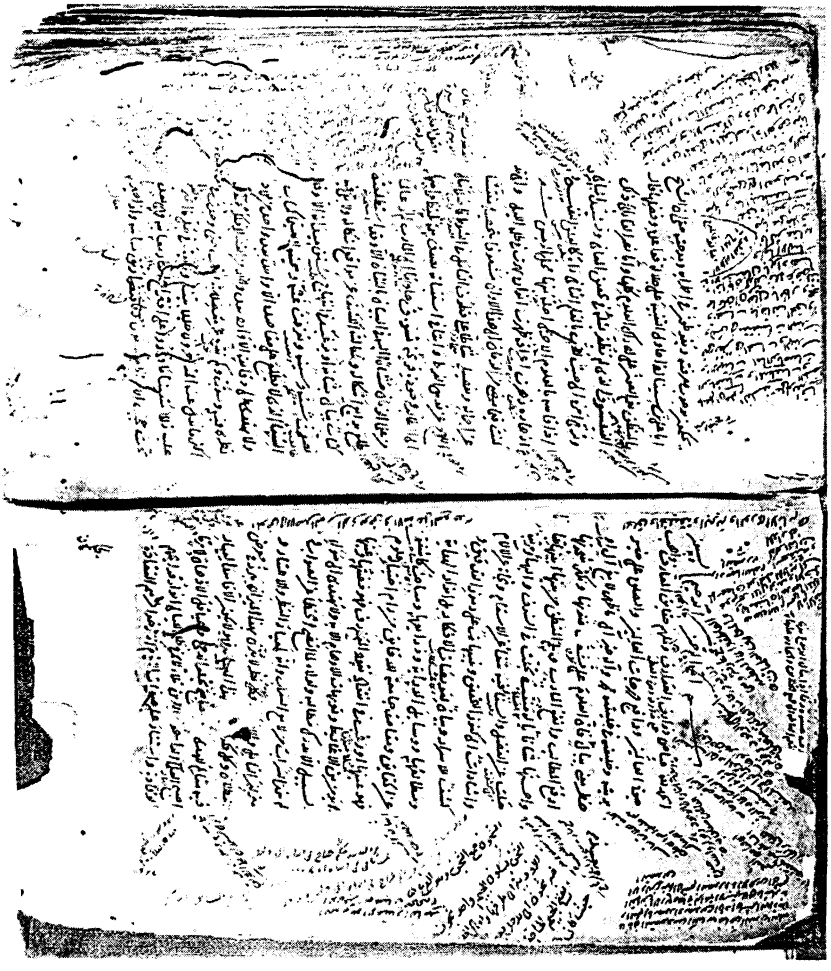

آغاز نسخه «قو»

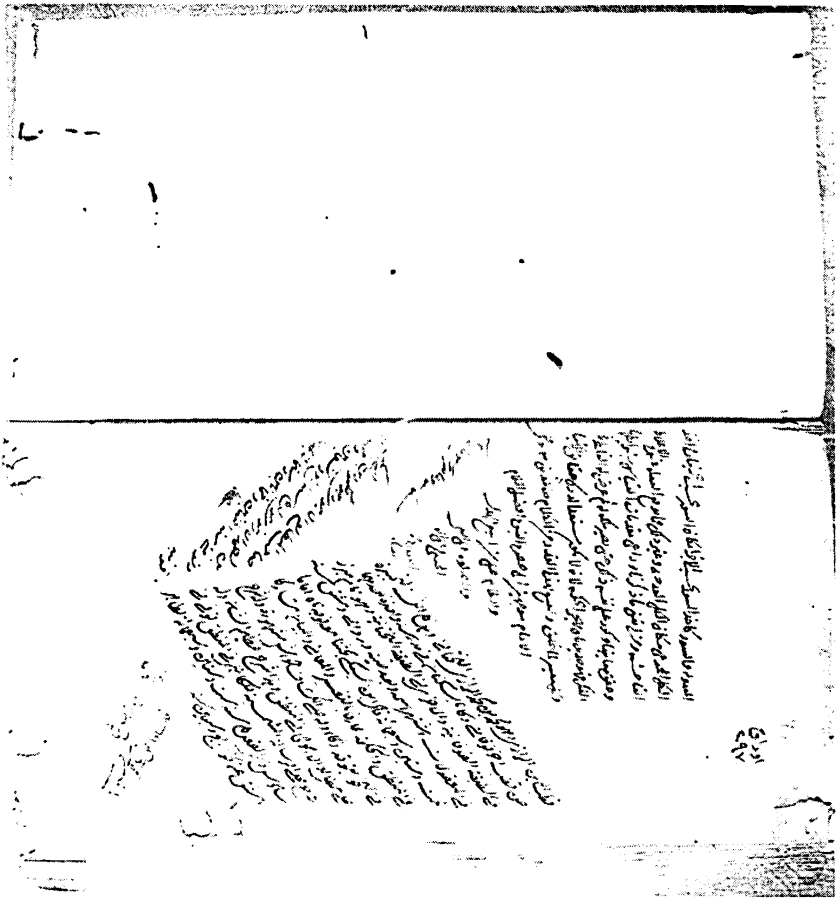

پایان نسخه «قو»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله فياض ذوارف العوارف وملهم حقايق المعارف واهب حيوه العالمين وراض
درجات العالمين والصلوة على خير بريته وخليفته فى خليقته محمد وآله خير آل ظهر لامع آل
وعطر معو بال وبعد لما ان العلوم على تشعب فنونها وتكثر شجونها ارفع المطالب
وانفع المارب علم المنطق مزهنا ابينها بنيانا واحسنها شانا يا له منقبه تجلت
فى المشرق والبها، ومرتبه بجلت عن الفضل والتسنا فيه شناء من الاسقام
وشفاء من الآلام واشارة الى كنوز التحقيق وتنبيهات على رموز التدقيق وكشف الاسرار
وبيان لمعضلات الافكار بالانوار الهداية ومطالعها ووسائل الدراية وذرايعها ومباحث
كاشفة من الحقايق ومقاصد جامعة للدقايق من رام اختيار العلوم نحو عينها اورغب
فانتقاد نقود المعارف فهو فضتها وعينها لا يؤمن حز الاغاليط وتمويهات الاوهام
الا به ولا يهتدى الى سواء السبيل الا بدرك طلبه ولولاه لما انقح الخطأ من الصواب
ولم يتميز الشماب من الماء الصراب اذ لمعيار النظر والاعتبار وميزان الناظر والافكار
فكل نظر لا يتزن بهذا الميزان ينبذ فى معرض البطلان وكل فكر لا يحرز بهذا المعيار فهو
لا يكون الا فاسد العيار فيه معاثر الهوى ومصايد تحلو الدنيا وتجلو الدجى ويجلى الادهان
وقد ما اصبح العلماء الراسخون الحين تلا لأ فى ظلم الليالى انوار قرايحهم الوقادة
وباستناد على صفحات الايام آثار خواطرهم النقادة يحكمون بوجوب معرفته
ويفرطون فى اطرائه ومدحته حتى ان الشيخ ابا على بن سينا اذا حاول التنبيه
على جلالة قواعده وفضلها كثيرا ما يطلق تعم العين على ادراك العلوم كلها
وابا نصر الفارابى ذلك الفيلسوف الذى لم يطفر بمثله فى تحقيق المعانى وتشييد
المبانى وترقى امره حيث لقب بالمعلم الثانى رآه كالعلق النفيس
واذا قاسه بالعلوم الاخر احاله منها محل الرئيس ازهاره زهرت
اعرافه ظهرت انواره بهرت فى ظلمة الليل وانى كنت فيما مضى
من الزمان للى هذا الآن مشعوفا بتحصيله مغتشا عن اجماله شاطا
على قطوف

آغاز نسخه «دا ۱»

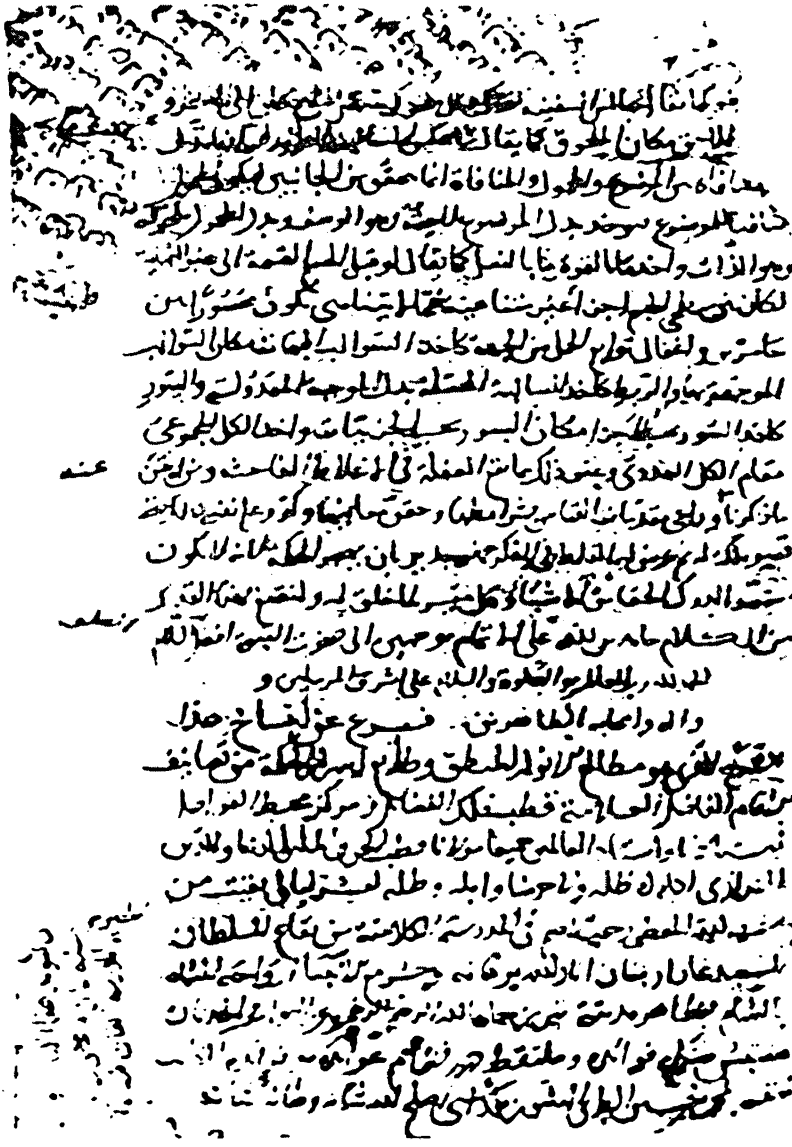

پایان نسخه «دا ۱»

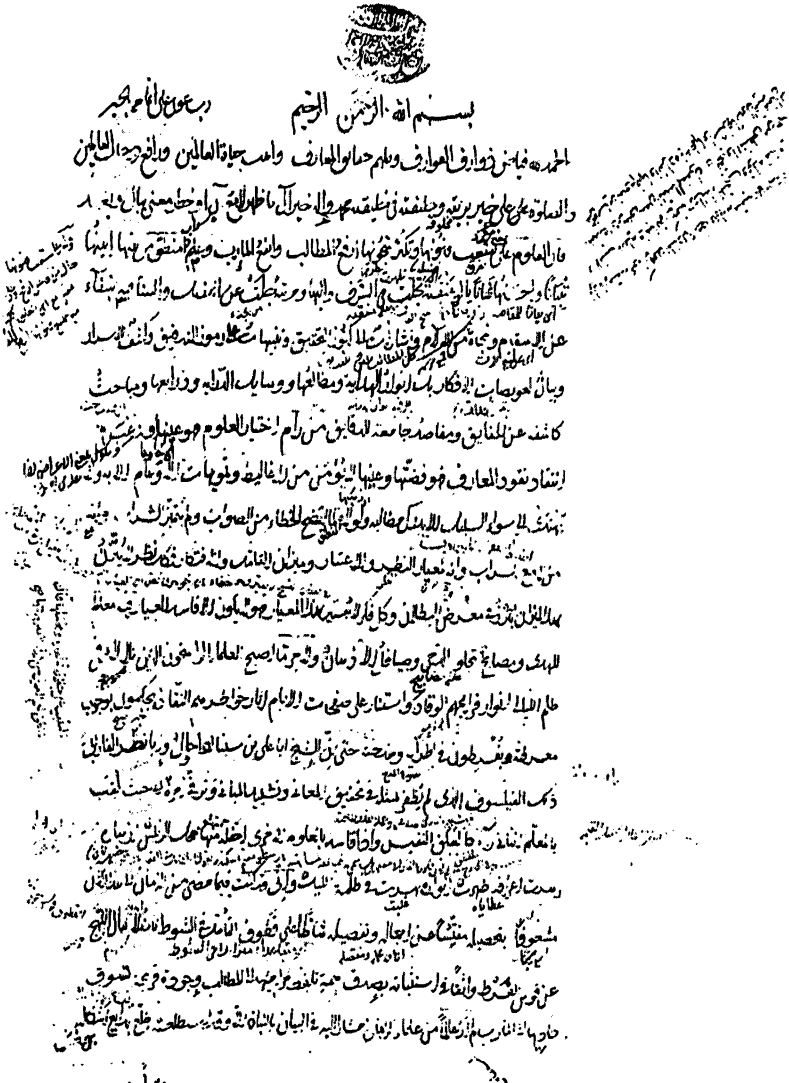

آغاز نسخه «دا ۲»

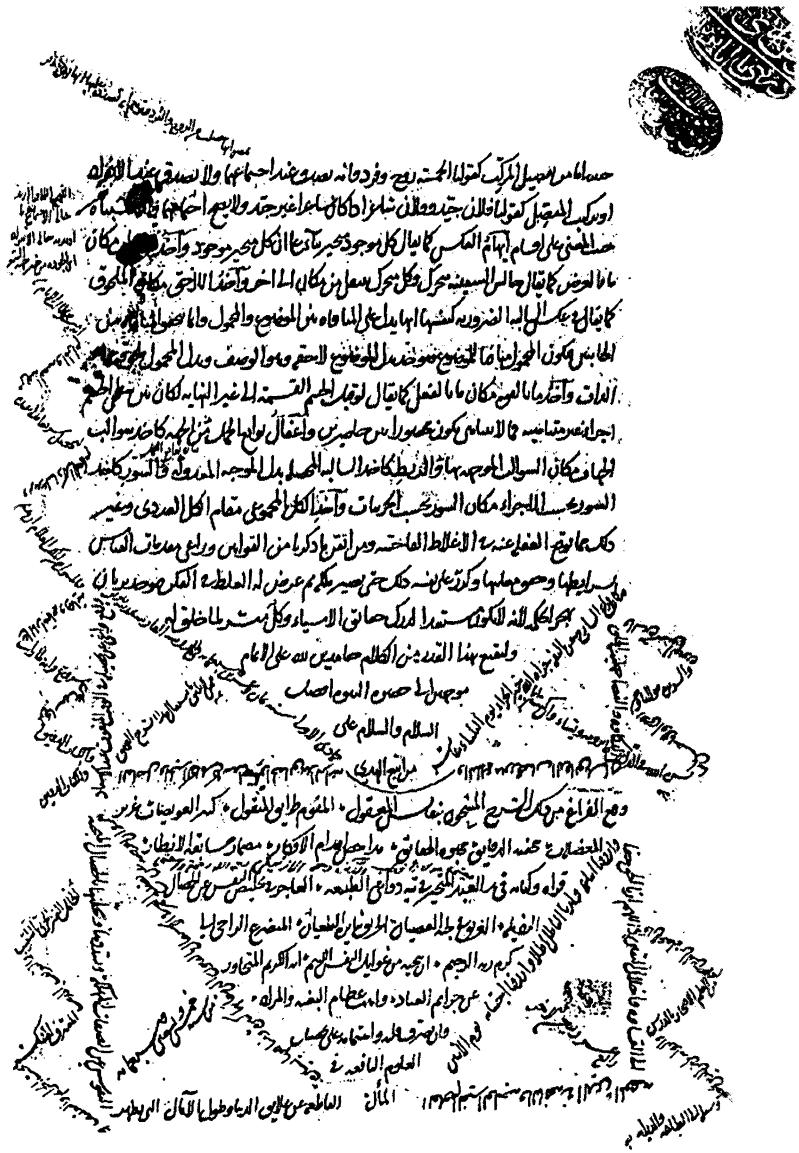

پایان نسخه «دا ۲»

آغاز نسخه «مج»

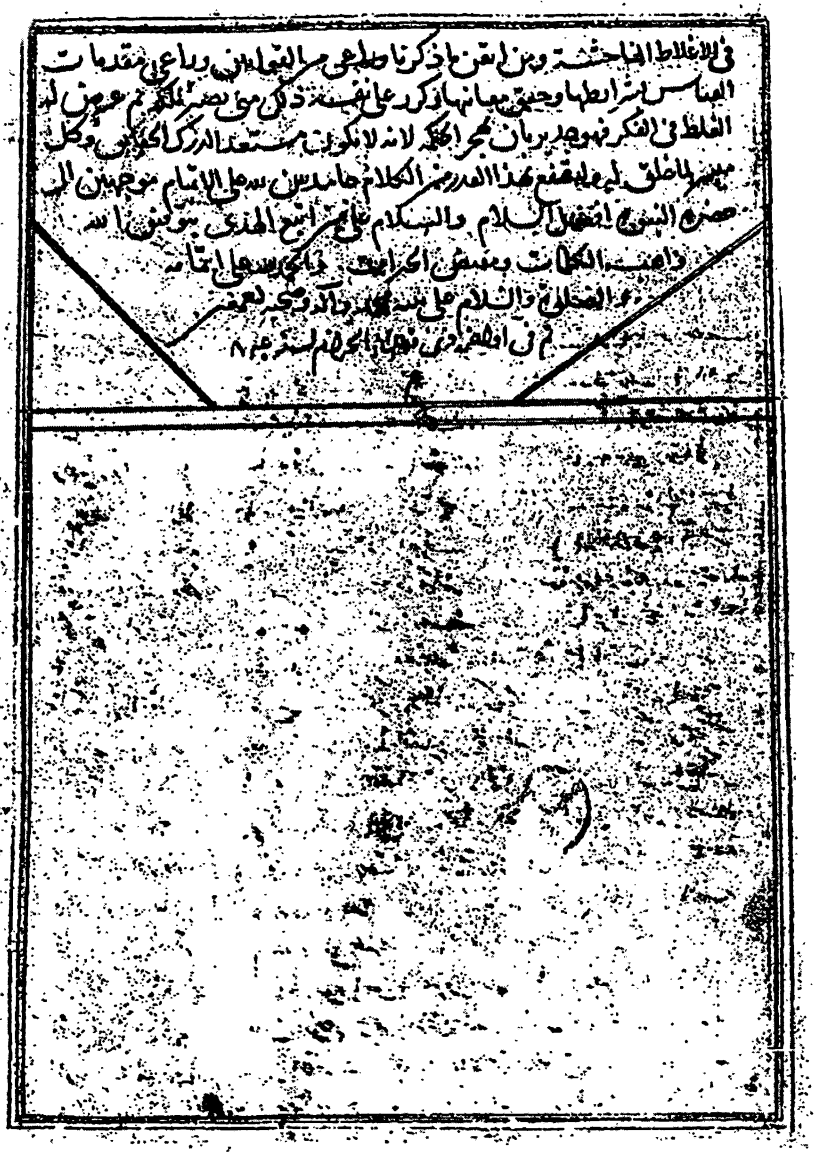

پایان نسخه «مج»

هذا
كتاب شرح مطالع
فی علم المنطق

بسم الله الرحمن الرحيم

آغاز چاپ سنگی

پایان چاپ سنگی

لوامع الأسرار

في

شرح مطالع الأنوار

[المقدّمة]

بسم الله الرحمن الرحيم[1]

الحمدلله فيّاضِ ذوارف العوارف وملهمِ حقائق المعارف، واهبِ حياة العـالَمين ورافـعِ درجات العالِمين؛ والصلاةُ على خير بريّته وخليفته في خليقته ـ محمّدٍ وآله خير آلٍ، ما ظهر لامع آلٍ أو[2] خطر معنى ببالٍ.

و[3] بعد، فإنّ العلوم على تشعّب فنونها و تكثّر شجونها أرفع المطالب وأنفع المآرب؛ وعلم المنطق من بينها أبينها تبياناً وأحسنها شأناً. يا له منقبة تجلّت في الشرف والبهاء، ومرتبة جلت عن الفضل والسّناء! فيه شفاء عن الأسقام ونجاة مـن[4] الآلام وإشـارات[5] إلى كـنوز التـحقيق وتنبيهات على[6] رموز التدقيق وكشف للأسرار[7] وبيان لعويصات[8] الأفكار، بل أنوار الهـدايـة ومطالعها ووسائل الدراية وذرائعها ومباحث كاشفة عن الحقائق ومقاصد جامعة للدقائق.[9] من رام اختيار العلوم فهو عينها، أو رغب في انتقاد نقود المعارف فهو فضّتها وعينها؛ لا يُؤمن مـن الأغاليط وتمويهات الأوهام إلّا به، ولا يهتدى إلى سواء السبيل إلّا بدرك مطالبه. ولولاه[10] لما

---

١) مر ٢: + وبه الاستعانة وعليه التكلان.
٢) دا ١: و.
٣) چ: أمّا.
٤) قو، چ: عن.
٥) مر ١: إشارة.
٦) مر ١: إلى.
٧) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: الأسرار.
٨) مر ١، دا ١: تعويصات.
٩) اشاره به كتب معروف منطقى مانند: الشفاء، النجاة، الإشارات والتنبيهات، كشف الأسرار و ... .
١٠) مر ٢ (نسخه بدل): فلولاه.

اتّضح الخطأ من[١] الصواب، ولم يتميّز الشراب [عن][٢] لامع السّراب، وإنّه لمعيار النظر والاعتبار وميزان التأمّل والافتكار؛ فكلّ نظر لا يتّزن بهذا الميزان، يبرز في معرض البطلان؛ وكلّ فكر لا يعيّر[٣] بهذا المعيار، فهو لا يكون إلّا فاسد العيار[٤]؛ فيه معالم الهدى[٥] ومصابح تجلو الدّجى وصياقل الأذهان.

ولأمرٍ ما أصبح العلماء الراسخون ـ الذين تلألأ في ظلم الليالي أنوار قرائحهم الوقّادة[٦] واستنار[٧] على صفحات الأيام آثار خواطرهم النقّادة ـ يحكمون بوجوب معرفته ويفرطون في إطرائه ومدحته، حتّى إنّ الشيخ أبا علي بن سينا إذا[٨] حاول التنبيه على جلالة قواعده وفضلها قال: المنطق[٩] نِعم العون على إدراك العلوم كلّها؛[١٠] وأبانصر الفارابي[١١] ـ ذلك الفيلسوف الذي لم يظفر بمثله في تحقيق المعاني وتشييد المباني، وترقّى أمره إلى[١٢] حيث لقّب بـ«المعلم الثاني»ـ رآه كالعِلق النفيس، وإذا قاسه بالعلوم الأخرى[١٣]، أحلّه منها محلّ الرّئيس.[١٤]

أزهاره زهرت أعرافه ظهرت أنواره بهرت في ظلمة الليل

وإنّي[١٥] كنت فيما مضى من الزمان إلى هذا الآن[١٦] مشعوفاً بتحصيله، مفتّشاً عن[١٧] إجماله وتفصيله[١٨]، شاطّاً[١٩] على قطوف التأمّل[٢٠] في الشوط، ناضلاً نبال اللهج عن قوس الفرط، واثقاً في استثباته بصدق همّة[٢١]، تلفظ مراميها إلى المطالب وَجودة قريحة، تسوق حاديها إلى المآرب. لم أر عالماً من علماء الزمان مشاراً إليه في البيان بالبنان، إلّا وقد استطلعته طلع بدائع

---

١) مر ٢، قو، چ: عن.
٢) همهٔ نسخه‌ها: من.
٣) دا٢: لا يعتبر.
٤) مر ١: العبارة.
٥) دا٢، مر ٢، قو، چ: للهدى.
٦) دا ٢: الوقاد.
٧) دا ١: استناد.
٨) مر ٢: لمّا.
٩) دا ٢: منطق.
١٠) ر.ک: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١٥ و ١٦.
١١) ر.ک: فارابى، التنبيه على سبيل السعادة، ص ٨٠.
١٢) دا ١: ـ إلى.
١٣) دا ١: الأخر.
١٤) ر.ک: فخر رازى، شرح عيون الحكمة، ص ٤٨.
١٥) دا ٢، قو: + قد.
١٦) چ، قو: الأوان.
١٧) چ: من.
١٨) دا ١: ـ و تفصيله.
١٩) چ: + راكباً.
٢٠) دا ١: + و.
٢١) دا ١: همّته.

أشكاله وسألته الكشف عن[١] مواقع إشكاله؛ ولابقى[٢] كتاب فيه[٣] يبالى بشأنه أو يرغّب في انتهاج سنن ميدانه، إلّا وقد تصفّحت سينه وشينه[٤] وتعرّفت غثّه وسمينه؛ لا سيّما كتاب الشفاء، الذي لايطّلع على مقاصده إلّا واحد بعد واحد من الأزكياء[٥]، ولايهتدي إلى دقائقه إلّا وارد[٦] بعد وارد من الفضلاء. فكم[٧] صَعَد نظري فيه[٨] و صوّب، وكم نقّر عن معضلاته ونقّب؛ حتّى وجدت في أكثر ما نقل عنه المتأخّرون خللاً بيّناً وألفيت في جلّ ما اعترضوا عليه زللاً متبيّناً[٩]. ما قدروا على افتراع أبكار معانيه، فهي بعدُ تحت[١٠] حجب الألفاظ مستورة، ولا فتقوا رتق مبانيه وأزاهيرها من وراء الأكمام زاهرة منظورة:

إذا لم يكن للمرء عين صحيحة فلا غرو أن يرتاب والصبح مسفر

فخالج[١١] قلبي أن أرتّب في هذا الفنّ كتاباً أنقد فيه الأفكار، وأوضح[١٢] الأسرار، و[١٣] أحقّق ما غفل سوء الفهم عن تحقيقه، وأبيّن ما تطرّق[١٤] الشبهة في طريقه، كاشفاً عن مواضع اللبس، مميّزاً بين السهى والشمس؛ لا، بل أشيّد قواعد الكلام بما يسطع صبح الحقّ من[١٥] أفق بيانه، وأوشّح معاقد الأيام[١٦] بما يُنظِّم التقرير المحرّر من لآلي تبيانه.

وأجمع عقد الدرّ[١٧] بعد شتاته بقدر اجتهاد الوسع والوسع مبذول

وكم عزمتُ فانتقض العزم، و[١٨] تقدّمتُ فتأخّر الفهم[١٩]؛ إذ أنا في زمان صار الجهل فيه مشهوراً والعلم كأن لم يكن شيئاً مذكوراً،[٢٠] درست المعالم وعفت آثارها وارتفعت المجاهل واتّقدت نارها[٢١]، العالِم فيه مطروح على الطرق والجاهل محمول على الحدق.[٢٢] لو قلتُ عميت

---

١) مر ١: من.
٢) چ: لايبقى.
٣) قو: فيه كتاب.
٤) دا ١، قو: شينه وسينه.
٥) دا ١، دا ٢: الأذكياء.
٦) مر ١: وارداً.
٧) چ، مر ١، مر ٢، دا ٢، قو: فلكم.
٨) مر ١: فيه نظري.
٩) مر ١: + و.
١٠) مر ١: في (نسخه بدل: تحت).
١١) دا ٢: + في.
١٢) دا ٢: + فيه.
١٣) دا ١، دا ٢، مر ٢، قو: ـ و.
١٤) دا ٢: يطرق.
١٥) چ: عن.
١٦) مر ٢: الأنام.
١٧) دا ١: الدّرر.
١٨) مر ١، چ: + قد.
١٩) مر ١: الوهم.
٢٠) اقتباس از سورهٔ الإنسان، آيهٔ ١.
٢١) مر ١: بآرائها.
٢٢) دا ٢: + و.

أعين الزمان لما كذبتُ، أو عبرت[١] أدوار الفلك الدوّار عن سمت الصواب لما[٢] تجنّبتُ؛ ولكنّني[٣] عذرتُ دهري ونبذت فعلته وراء ظهري حين عاينت حسنة كبرى من حسناته وشاهدت آية عظمى من آياته، فهي التي تغطّي على[٤] جميع السيئات بمكانتها، بل لايكترث بشأن الزمان وحوادثه من يكون في دائرة صيانتها:

وما هي إلّا دولة الصاحب الذي يصاحبه الإقبال والمجد والكرم

المخدوم الأعظم دستور أعاظم الوزراء[٥] في العالم، مالك زمام حكام[٦] العرب والعجم، رافع مراتب العلم إلى الغاية[٧] القصوى، مظهر كلمة الله العليا، المخصوص بالنفس القدسية، المكرّم بالرئاسة الإنسية، ناظورة ديوان الوزارة، عين أعيان الإمارة، الفائز من قداح الفضل بالقدح المعلّى، المشهود له في المعارف باليد الطولى، كاشف[٨] أستار الحقائق بفكره الصائب، منوّر أسرار الدقائق برأيه الثاقب:

لمّا بدت منه محامد جمّة في النّاس سمّي بـ«الأمير محمّد»
الصاحب المفضال منصور اللّوى الماجد القَرْم[٩] الكريم الأوحد
رأيٌ له كالبدر يشرق في الدّجى ويريك أحوال الخلائق في غد
يا من يسائلنا عن الغايات إن فكّرت فيه فهو غاية مقصد
ما إن مدحت محمّداً بمقالتي لكن مدحت مقالتي بمحمّد[١٠]

غياث الحقّ والدنيا والدين، رشيد الإسلام ومرشد[١١] المسلمين، ظلّ الله على الخلائق أجمعين، أجرى الله تعالى[١٢] آثار معاليه على صفحات الأيّام، وربط أطناب دولته بأوتاد الخلود والدوام، ولازال ركن الدين بلطائف اعتنائه ركيناً ومتن العلم بعواطف إشفاقه متيناً، ويرحم[١٣] الله عبداً قال: آميناً؛ فهو الذي ارتفعت رايات إيالة الملك والدين بآرائه[١٤]، وانتشرت آيات الحق

---

١) دا ١: غيرت / مر ١، دا ٢، قو: عيرت.
٢) دا ١، دا ٢: ما.
٣) مر ١، دا ١، قو: لكني.
٤) دا ١، قو: ـ على.
٥) مر ١ (نسخه بدل)، دا ١، قو: الأمراء.
٦) دا ١، مر ١، قو: أحكام / مر ٢: ـ حكام.
٧) مر ١: غاية.
٨) چ: +أسرار.
٩) مر ١: الغرم.
١٠) ر.ك: حسّان بن ثابت، ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، دار بيروت، دارالنفائس، ١٤١٨ق.
١١) دا ١: ـ مرشد.
١٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: ـ تعالى.
١٣) مر ١: رحم.
١٤) دا ٢: بإزاءه.

المبين بإيمائه، تلألأ في سرادقات[١] جلاله[٢] أنوار السعادة الأبدية، وأزهر في حدائق كماله[٣] أشجار الكرامة السرمدية، شمل أرباب الفضل إفضاله، واستنزل الدهر عن طباعه الآبية[٤] إقباله، وصار عود الأمل عن[٥] سحب أياديه تغدق أسافله وتورق أعاليه. لو[٦] شبّهته بالشمس المنيرة، لكذبت[٧]؛ أو مثّلته بالسحب المطيرة لما أصبت. من أين للشمس دقائق معان تبهر الألباب وجلائل عبارات تنشر الفضل اللباب، وأنّى للسحاب من الإنعام ما عمّ[٨] جمهور[٩] الأنام ودام[١٠] مدى الليالي والأيّام؟

ولمّا قصدت شكر بعض نعمه التي تتظاهر آثارها عليّ وهممت ذكر[١١] شيء من فواضله التي يتطرق أنوارها[١٢] بين يديّ، انتهزت وَسْناً من أعين الزمان وسَنا في دياجير الحدثان، وقصّرت العزيمة على نفض[١٣] العلائق، والاشتغال[١٤] بالتدبير[١٥] اللّائق؛ فلاحظت الكتب المصنّفة في[١٦] الفنّ المشار إليه، واخترت كتاب المطالع منها[١٧] معرّجاً عليه، لما رأيت الأصحاب يهتمّون ببحثه ودرسه ويستكشفون منّي مظانّ[١٨] لبسه، ويسألونني[١٩] أن أشرحه شرحاً يرفع ستائره ويوضح سرائره، ملحّين في ذلك غاية الإلحاح، مقترحين[٢٠] عليّ بشوافع الاقتراح[٢١]؛ فأخذت في شرح له كشف[٢٢] عن وجوه فرائده[٢٣] نقابها وذلّل من[٢٤] مسالك شعابه صعابها، ولم أقتصر على حلّ تراكيبه[٢٥] والإفصاح عن نكت أساليبه؛ بل حقّقت أيضاً قواعد الفنّ وبيّنت مقاصد القوم، وبالغت في نقد الكلام وإيراد[٢٦] ما سنح لي من الردّ والقبول والنقض والإبرام؛ نعم، قد أخرجت من بحر

---

١) دا ١، مر ١، مر ٢: سرادق.
٢) دا ٢: جلالة.
٣) مر ٢: جماله.
٤) دا ١: الآتية.
٥) مر ١: من.
٦) چ: إن.
٧) دا ١، مر ٢، قو: كذبت / چ: فكذبت.
٨) قو: يعمّ.
٩) مر ٢: ـ جمهور.
١٠) مر ١: دوام.
١١) چ: بذكر.
١٢) دا ١: + من.
١٣) چ، مر ٢، دا ٢: نقض.
١٤) مر ١: الإشغال.
١٥) دا ١، قو: بالتدبّر.
١٦) چ: + هذا.
١٧) دا ٢: ـ منها.
١٨) مر ٢: مواضع.
١٩) مر ٢: يسألون.
٢٠) مر ١: معترضين.
٢١) دا ٢: الاقتراع.
٢٢) مر ١: يكشف.
٢٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: فوائده.
٢٤) قو: عن.
٢٥) مر ٢، دا ٢، قو: تركيبه.
٢٦) دا ١: إبراز.

الفكر فرائد الجواهر، ونظّمتها في سمط[١] العبارات الزواهر، وسمّيتها بـ[٢] لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار، وخدمت بها حضرته العليّة وسُدَّته السنيّة. لازالت[٣] مَدينَ الفضائل والمآثر ومحطَّ رحال[٤] الأفاضل والأكابر، وتمنّيت بعروة خدمته الاستمساك[٥] وفي سلك ذوي الاختصاص به الانسلاك، لعلّي أظفر من فاتحة ألطافه بفتح وتتفرّي[٦] الليل[٧] البهيم عن صبح[٨]، صارفاً[٩] بحسن عنايته[١٠] عادية الزمان الخوّان، منشطاً بلطف إعزازه عن عقال الهوان. فإن روّج ذلك الزيف ناقدُ طبعه القويم ولاحظني بعين إنعامه العميم، فشعشعة من ذكاء تميط ليلاً أدهم، بل شنشنة أعرفها من أخزم. وها أنا أفيض في شرح الكتاب والله الموفّق للصواب[١١].

قال:

اللهمّ إنّا نحمدك والحمد من آلائك، ونشكرك والشكر من نعمائك، ونسألك هدايا الهداية، ونعوذ بك من الغباوة والغواية[١٢]، ونبتغي منك[١٣] إعلام الحقّ وإلهام الصدق؛ فإنّه لا علم[١٤] إلّا ما علّمت ولا دراية[١٥] إلّا ما ألهمت، إنّك أنت العليم الحكيم و[١٦] الجواد الكريم.

أقول: الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وهو باللسان وحده، والشكر على النعمة خاصّة، لكنّ مورده يعمّ اللسان والجنان والأركان؛ فبينهما عموم وخصوص من وجه، لأنّ الحمد قد يترتّب على الفضائل والشكر يختصّ[١٧] بالفواضل. والآلاء هي النعم الظاهرة، والنعماء هي النعم الباطنة كالحواسّ وملائماتها؛ وخصّ الحمد بالآلاء والشكر بالنعماء، لاختصاصه بالظاهر وعدم اختصاص الشكر به.

وتحقيق ماهيّتهما أنّ الحمد ليس عبارة[١٨] عن قول القائل «الحمد لله»، بل هو فعل يشعر

---

١) چ، دا ٢: سمت.
٢) مر ١، قو: ـ بـ.
٣) مر ١: لازال.
٤) دا ١، مر ١: رجال.
٥) دا ٢: الإمساك.
٦) مر ٢: ينفرى / دا ٢: يتغرّى / قو: يتفرّى.
٧) دا ١، دا ٢، مر ٢، قو: ليلي.
٨) مر ١: الصبح.
٩) قو: صادقاً.
١٠) مر ١: رعايته.
١١) چ، دا ٢: بالصّواب.
١٢) چ: الغواية والغباوة.
١٣) دا ١: نيل (بجاى «منك»).
١٤) مر ١، دا ٢، چ: + لنا.
١٥) چ: + لنا.
١٦) مر ١، دا ١: ـ و.
١٧) دا ٢: مختص.
١٨) مر ١: عبادة.

بتعظيم[١] المنعم بسبب كونه منعماً وذلك الفعل[٢] إمّا فعل القلب، أعني الاعتقاد باتّصافه[٣] بصفات[٤] الكمال والجلال، أو فعل اللسان، أعني ذكر ما يدلّ عليه، أو فعل الجوارح وهو الإتيان بأفعال دالّة على ذلك. والشكر كذلك ليس[٥] قول القائل «الشكر لله»، بل صرفُ العبد جميعَ ما أنعم الله[٦] عليه من السمع والبصر وغيرهما إلى ما خلق له[٧] وأعطى[٨] لأجله كصرفه النظر إلى مطالعة مصنوعاته والسمع إلى تلقّي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته. وعلى هذا[٩] يكون الحمد أعمّ من الشكر مطلقاً لعمومه النعم الواصلة إلى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل إلى الشاكر. و«الهداية» الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب. و«الغباوة» عدم الفطنة. و«الغواية» سلوك طريق لا يوصل إلى المطلوب. و«الإلهام» إلقاء معنى في القلب بطريق الفيض. و«الحقّ» حال القول أو العقد المطابق للواقع بقياسه إليه، أعني كونه مطابقاً للأمر الواقع وإذا قيس إلى الواقع فهو الصدق، أي كونه[١٠] مطابقاً له.

إذا[١١] تمهّد هذا التصوير، فنقول: للنفس الناطقة قوّتان: نظرية وعملية، ويمكن حمل قرائن هذه الخطبة على مراتبها في كلّ واحدة منهما.[١٢] أمّا مراتب القوّة النظرية، فلأنّ النفس في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم كلّها[١٣]، لكنّها مستعدّة لها وإلّا لامتنع اتصافها بها، وحينئذٍ[١٤] تسمّى[١٥] «عقلاً هيولانياً»، تشبيهاً لها بالهيولى[١٦] الخالية في نفسها عن جميع الصور القابلة[١٧] إيّاها. ثمّ إذا استعملت آلاتها، أعني الحواس الظاهرة والباطنة، حصل لها علوم أوّلية واستعدّت[١٨] لاكتساب النظريات، وحينئذٍ تسمّى[١٩] «عقلاً بالملكة»، لأنّها حصل[٢٠] لها بسبب تلك الأوّليات ملكة الانتقال إلى النظريات. ثم إذا رتّبت العلوم الأوّلية وأدركت النظريات مشاهدة إيّاها، سمّيت بـ«العقل

---

١) دا ٢: ينبئ عن تعظيم.
٢) دا ٢: ـ الفعل.
٣) دا ٢: بالاتّصاف.
٤) مر ٢: بصفة.
٥) ج: + هو.
٦) ج: + به.
٧) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ١»: ـ له.
٨) مر ١، مر ٢، دا ١، قو، ج: أعطاه.
٩) دا ٢: ذلك.
١٠) مر ٢: كون القول أو العقد.
١١) مر ١، دا ٢: وإذا.
١٢) ر.ك: فخر رازى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٣.
١٣) دا ١، دا ٢: ـ كلّها.
١٤) قو: ـ حينئذٍ.
١٥) ج: يسمّى.
١٦) مر ١: + الأولى.
١٧) مر ٢: + هي.
١٨) قو: فاستعدّت.
١٩) مر ١: وتسمّى حينئذٍ.
٢٠) قو: حصلت.

المستفاد»، لاستفادتها من العقل الفعّال. وإذا صارت مخزونة عندها وحصلت[١] لها ملكة الاستحضار متى شاءت من غير تجشّم كسب جديد، فهي[٢] «العقل بالفعل».[٣]

ولمّا كان للإنسان في مبدأ الفطرةِ المرتبةُ الأولى وآلات تحصيل المرتبة[٤] الثانية ـ أي المشاعر الظاهرة والباطنة ـ، وهي كلّها نِعَم يجب الحمد والشكر عليها، حَمِد الله تعالى[٥] على إعطائه إيّاهما إشارةً إلى المرتبتين.

وقوله «ونسألك هدايا الهداية ...»[٦] إشارةٌ إلى المرتبة الثالثة؛ فإنّ تحصيل المطالب[٧] النظرية من مبادئها يتوقّف على هداية الله تعالى إلى سواء الطريق، إذ[٨] الطرق متعدّدة؛ والتميّز بين الصواب والخطأ[٩] لا يتمّ بمجرّد الطاقة البشرية، ولما كانت[١٠] الهداية وإن اقتضت حصول المطالب غير كافية[١١] فيه، بل لابدّ معها من ارتفاع الموانع كالغباوة والغواية المستعاذ به[١٢] تعالى[١٣] عنهما.

و[١٤] قوله «ونبتغي منك إعلام الحقّ وإلهام الصدق ...» إشارةٌ إلى المرتبة الرابعة، لأنّ ملكة الاستحضار لا تحصل إلّا بعد إعلامات متتالية وإلهامات متوالية؛ وفيه إشعارٌ بأنّ المبدأ الفياض للصور العقلية خزانة حافظة لها، على ما تقرّر في الحكمة.[١٥] ثمّ كرّر الإشارة إلى المراتب الأربع بأن رتّب أربع قرائن بإزاء كلّ مرتبة قرينة[١٦] واحدة، تعليلاً لما رسم فيها. فكأنّه قال: إنّما حمدتك على المرتبة الأولى، لأنّ استعداد العلوم ليس إلّا من حضرتك؛ وعلى المرتبة الثانية، لأنّ دراية العلوم الأوّلية فيها المعدّة نحو اكتساب الثواني تمتنع حصولها إلّا بإلهامك؛ وإنّما سألتك الهداية في[١٧] تحصيل النظريات، لانحصار العلم والحكمة فيك؛ وإعلام الحقّ وإلهام الصدق[١٨] لأنّك الجواد الحقّ والكريم المطلق.

---

١) مر ١، دا ٢: حصل.
٢) مر ٢: سمّيت (بجاى «فهي»).
٣) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٤ و ٥.
٤) ج: مرتبة.
٥) دا ١: ـ تعالى.
٦) مر ١: + نعوذ بك من الغباوة والغواية.
٧) مر ١: المراتب.
٨) مر ٢: فإنّ.
٩) مر ١، مر ٢: الخطأ والصّواب.
١٠) مر ١: كان.
١١) دا ١: كافه.
١٢) ج: استعاذ بالله / قو، دا ١، مر ١، مر ٢: استعاذ به.
١٣) مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢، قو: ـ تعالى.
١٤) مر ١: ـ و.
١٥) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج.٣، ص ٢٩٩.
١٦) دا ١، قو: ـ قرينة.
١٧) دا ٢: + اكتساب.
١٨) ج: + منك.

وأمّا مراتب القوّة العمليّة[١]: فأولاها تهذيب الظاهر باستعمال الشرائع النبوية والنواميس الإلهية المشتمل على جلّها بل على[٢] كلّها معنى الحمد والشكر، حسب ما حقّقناه. وثانيتها[٣] تهذيب الباطن عن الملكات الرديئة ونفض[٤] آثار شواغله عن عالم الغيب، وذلك لا يتمّ إلّا[٥] بهداية الله تعالى وصرفه النفس عن[٦] الغواية[٧]. وثالثتها[٨] ما يحصل بعد الاتصال بعالم الغيب وهو تحلّى النفس بالصور القدسية، ولا يكون ذلك إلّا بإعلام الحقّ وإلهام الصدق.[٩] ورابعتها[١٠] ما يتجلّى له عقيب[١١] اكتساب ملكة الاتصال والانفصال عن نفسه بالكلّية، وهو ملاحظة جمال الله تعالى[١٢] وجلاله وقصر[١٣] النظر على كماله، حتّى يرى كل قدرة مضمحلّة في جنب قدرته الكاملة وكل علم مستغرقاً في علمه الشامل، بل كل وجود وكمال إنّما هو فائض من[١٤] جنابه؛ وإلى هذه المرتبة أشار بحصر العلم والحكمة والجود فيه.[١٥]

قال:

ونبتهل إليك[١٦] أن تصلّي على محمد[١٧] سيّد المرسلين و خاتم النبيّين وعلى[١٨] آله الطيّبين[١٩] الطاهرين[٢٠].

أقول: من القضايا المذكورة في العلوم الحقيقية أنّ استفادة القابل من المبدأ[٢١] يتوقّف[٢٢] على مناسبة بينهما، وكثيراً ما يستعملها الحكماء في كتبهم:[٢٣]

منها، أنّهم قالوا في المزاج:[٢٤] إنّ انكسار الكيفيات المتضادّة واستقرارها على كيفية

---

١) دا ١: العاملة.
٢) دا ٢: ـ على.
٣) مر ١، دا ٢: ثانيها.
٤) مر ٢، چ: نقض.
٥) قو: وذلك إنّما يتمّ.
٦) مر ١: + الغباوة و.
٧) دا ٢: + والغباوة.
٨) مر ١، دا ٢: ثالثها.
٩) مر ١: بإلهام الحقّ وإعلام الصدق.
١٠) مر ١، دا ٢: رابعها.
١١) مر ٢: عَقِبَ.
١٢) چ، دا ٢: ـ تعالى.
١٣) مر ١: قصره.
١٤) مر ٢، دا ٢، قو: عن.
١٥) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ٣، ص ٢٩٩.
١٦) همهٔ نسخه‌ها: + في.
١٧) مر ٢: ـ محمد.
١٨) مر ٢: ـ على.
١٩) دا ٢: ـ الطيّبين.
٢٠) قو: ـ وخاتم النبيّين ... الطاهرين.
٢١) مر ٢، دا ٢: + الفياض.
٢٢) دا ٢: ـ يتوقف.
٢٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٧.
٢٤) ر.ك: فخر رازى، شرح عيون الحكمة، ص ٢١٧ و ٢١٨.

متوسّطة وحدانية توجب أن تكون لها نسبة إلى مبدئها الواحد، بسببها يستحقّ أن يفيض على الممتزج صورة أو نفس؛ وكلّما كان المزاج أعدل وإلى الوحدة الحقيقية أميل، كانت[١] النفس الفائضة عليه[٢] بمبدئها أشبه.

ومنها، قولهم[٣] إنّ النفوس الفلكية تستخرج بسبب حركاتها[٤] الأوضاع الممكنة من القوّة إلى الفعل، فيحصل[٥] لها بواسطة ذلك مناسبات إلى المبادئ العالية التي هي بالفعل من جميع الوجوه، فيفيض عليها من تلك المبادئ[٦] الكمالات اللائقة بها إلى غير ذلك من المواضع، ولها مُثل في المواد الجزئية لاتكاد تنحصر.

ولمّا كانت النفس الإنسانية منغمسة في العلائق البدنية، مكدّرة بالكدورات الطبيعية، وذات المفيض ـ عزّ اسمه ـ في غاية التنزّه عنها، لاجرم وجب الاستعانة في استفاضة[٧] الكمالات من[٨] تلك الحضرة بمتوسّط[٩] يكون ذا جهتي التجرّد والتعلّق، حتّى يقبل الفيض من المبدأ[١٠] الفيّاض بتلك الجهة الروحانية، وهي منه بهذه الجهة. فلذلك وقع التوسّل في استحصال الكمالات العلمية والعملية إلى المؤيّد بالرّئاستين،[١١] مالك أزمة الأمور في الجهتين بأفضل الوسائل، أعني الصلاة عليه والثناء[١٢] بما هو أهله ومستحقّه.

قال:

وبعد، فهذا مختصر في العلوم الحقيقية والمعارف الإلهية سمّيته بـ مطالع الأنوار ورتّبته على طرفين: الأوّل في المنطق، والثاني[١٣] أربعة أقسام: الأوّل في الأمور العامة، و[١٤] الثاني في الجواهر خاصة، والثالث في الأعراض خاصة، والرابع في العلم[١٥] الإلهي خاصة. الطرف[١٦] الأوّل في المنطق، وهو قسمان:

---

١) مر ١، مر ٢: كان.
٢) مر ١، مر ٢: عليها / دا ٢: على.
٣) ر. ك: ابن سينا، إلهيات الشفاء، ج ١، ص ٣٩٣ ـ ٤٠٩.
٤) دا ٢: حركتها / مر ٢، قو: تحريكاتها.
٥) مر ٢: ليحصل.
٦) مر ١: + و.
٧) قو: استفادة.
٨) مر ١: عن.
٩) دا ١: بمتوسطة.
١٠) چ: مبدأ / قو: ـ مبدأ.
١١) دا ٢: + و.
١٢) دا ٢: + له / قو: الصلاة والثناء عليه.
١٣) دا ١: + في.
١٤) مر ٢: ـ و.
١٥) دا ١: ـ العلم.
١٦) دا ١: ـ الطرف.

الأوّل في اكتساب التصوّرات، وفيه بابان:[١] الباب[٢] الأوّل في المقدّمات، وفيه فصول.[٣]

أقول: أراد بـ«العلم» هاهنا إدراك المركبات وبـ«المعرفة» إدراك البسائط، وهذا الاصطلاح[٤] يناسب ما تسمعه من أئمة اللغة[٥] ـ أنّ العلم يتعدّى إلى مفعولين والمعرفة إلى مفعول واحد ـ؛ فلذلك خُصَّ المعارف بالإلهية والعلوم بالحقيقية.[٦]

وسمّي المختصر بمطالع الأنوار، لأنّ مسائل هذه الفنون يظهر بها للقوة العقلية[٧] حقائق الأشياء ظهورها بين يدي الحس بالأضواء؛ وأبواب هذا الكتاب مظاهر تلك المسائل وأسرارها كما أنّ المطالع مظاهر الكواكب وأنوارها. ورتّبه على طرفين، لأنّ المنطق مقصود بالغير والحكمة مقصودة بالذات؛ فكأنّ ذلك من هذه[٨] في طرف وهي منه في[٩] آخر. وقسّم الطرف الثاني أربعة أقسام، لأنّ الحكمة علم باحث عن أحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة الإنسانية.[١٠] والموجود إمّا واجب أو ممكن، والممكن إمّا جوهر أو عرض؛ فالبحث عن أحوال الموجودات إمّا عن أحوال تختصّ بأحد هذه الأقسام، أو عن أحوال تشترك[١١] بين قسمين[١٢] منها، أو بين الثلاثة؛ فإن كان عن الأحوال المشتركة فهو قسم[١٣] «الأمور العامّة»، وإن كان عن الأحوال المختصّة بالجواهر فهو قسم «الجواهر»[١٤]، أو بالأعراض فهو قسمها[١٥]، أو بالواجب فهو «العلم الإلهي».

وقدّم الطرف الأوّل، لأنّ المنطق آلة لتحصيل العلوم الحكمية، والآلة متقدّمة[١٦] بالطبع.[١٧]

---

١) مر ١: أبواب.
٢) ج: ـ الباب.
٣) دا ٢: ـ والمعارف الإلهية ... وفيه فصول.
٤) دا ٢: ـ الاصطلاح / مر ١: الإصلاح.
٥) ر.ك: الشرتوني، مبادئ العربية، ج ٤، ص ٢٣٩ ـ ٢٤٦.
٦) ر.ك: خواجه نصيرالدين طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٧ و ١٨.
٧) ج: العاقلة.
٨) مر ٢: هذا.
٩) دا ٢، قو: + طرف.
١٠) ج، مر ٢، قو: البشرية. ر.ك: خواجه نصيرالدين طوسى، اخلاق ناصرى، ص ١٣.
١١) مر ١: مشترك.
١٢) دا ٢، مر ٢، قو: القسمين.
١٣) مر ١، دا ١، ج، قو: فهي / دا ٢: فهي قسم.
١٤) دا ٢: للجواهر.
١٥) دا ٢: قسم للأعراض.
١٦) دا ١: مقدّمة.
١٧) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٦.

ولمّا كانت[١] الحاجة إليه لدرك المجهولات ـ وهي[٢] إمّا أن[٣] يطلب تصوّرها أو يطلب التصديق بما يجب[٤] فيها من نفي أو إثبات ـ، لاجرم حصره في قسمين: أحدهما، لاكتساب التصوّرات أي المجهولات من جهة التصوّر؛ وثانيهما، لاكتساب التصديقات أي المجهولات من جهة التصديق.[٥]

وبوّب القسم الأوّل على بابين، فرقاً بين ما يكون[٦] المقصود[٧] بالذات[٨] في هذا القسم وبين ما يكون[٩] توطئة له؛ ووضع الباب الأوّل لذكر المقدّمات، وعنى بالمقدّمة[١٠] هاهنا ما يتوقّف عليه الشروع في العلم، وكان الأنسب تصديرها على القسمين لعدم اختصاصها بهذا القسم؛ وجعل مباحث الألفاظ منها، وإن عدّها بعضهم من أبواب المنطق، تنبيهاً على أنّها ليست جزءاً منه ـ كما[١١] سيجيء بيانه[١٢].

* * *

١) دا ١: كان.
٢) دا ٢: فهي.
٣) مر ١، دا ١، قو: ـ أن.
٤) دا ٢: يبحث.
٥) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٥ و ٢٦.
٦) مر ١، مر ٢، قو: ـ ما يكون.
٧) دا ١: مقصوداً.
٨) دا ٢: + فهي.
٩) مر ١: كان.
١٠) مر ١: بالمقدّمات.
١١) مر ١، دا ١: لما.
١٢) دا ٢: + إن شاء الله تعالى. ر.ك: القسم الأوّل، الباب الأوّل، الفصل الثاني.

[الطرف الأوّل]

[في المنطق]

القسم الأوّل

في اكتساب التصوّرات

(وفيه بابان)

الباب الأوّل

في المقدّمات

(وفيه فصول)

الفصل الأوّل

في الحاجة إلى المنطق

قال:

الفصل الأوّل في الحاجة إلى المنطق.[1] العلم إمّا تصوّر إن كان إدراكاً ساذجاً، وإمّا تصديق إن كان[2] مع الحكم[3] بنفي أو إثبات.

أقول: العلوم[4] إمّا نظرية غير آلية وإمّا عملية آلية. وغاية العلوم الغير الآلية حصولها أنفسها وغاية العلوم الآلية حصول غيرها. ولمّا كان المنطق علماً آلياً يكون له غاية، والغاية متقدّمة في التصور على تحصيل ذي الغاية؛ فلابدّ من تقديم معرفة غاية المنطق على تحصيله. وكما[5] أنّ غاية المنطق من مقدّمات الشروع فيه، كذلك معرفة حقيقته ليكون الشارع فيه[6] على بصيرة في طلبه؛ لكن تصوّر حقيقته موقوف على معرفة ثبوته، لأنّ هليّة الشيء البسيطة متقدّمة على مائيّته بحسب الحقيقة، فيجب بيان هليّة المنطق حتّى يمكن بيان حقيقته. فلذلك بيّن احتياج الناس إلى المنطق في اكتساب الكمالات، لأنّه إذا ثبت أنّ[7] الناس يحتاجون إليه في اكتسابها؛ ولا شك أنّ الكمالات ثابتة وما لا يتمّ الشيء الثابت إلّا به، فهو ثابت يلزم أن يكون المنطق ثابتاً.

ولمّا اشتمل بيان الحاجة على هذه الأمور الثلاثة: ـ أمّا على غاية المنطق، فلأنّه إذا علم أنّ

---

١) دا ٢: + و.
٢) دا ٢: + إدراكاً.
٣) مر ٢، چ: معه حكم.
٤) دا ٢: العلم.
٥) مر ١: فكما.
٦) مر ١، مر ٢، دا ١: ـ فيه.
٧) مر ١: ـ أنّ.

الاحتياج إليه[١] لأيّ سبب كان ذلك السبب غايته؛ وأمّا على حقيقته، فلأنّ البحث بالأخرة ينساق إليه[٢]؛ وأمّا على الاحتياج إليه[٣]، فظاهر ـ عَنْوَنَ الفصل ببيان الحاجة[٤] إلى المنطق[٥] إيثاراً للاختصار؛ وأيضاً لمّا كان آخرَ ما ينحلّ إليه المقاصد، قدّمه ووسم الفصل به.

وإذ قد توقّف بيان الحاجة على معرفة التصوّر و التصديق، صدّر الفصل[٦] بهما، فقال: «العلم إمّا تصوّر إن كان إدراكاً ساذجاً، وإمّا تصديق إن كان مع الحكم[٧] بنفي أو إثبات»، أي العلم إمّا إدراك يحصل مع الحكم أو إدراك لا يحصل معه؛ فإن كان إدراكاً يحصل مع الحكم، فهو «التصديق» وإلّا[٨] فهو «التصور».[٩]

و توضيحه: إنّا إذا[١٠] تصوّرنا زوايا المثلث و تصوّرنا التساوي لقائمتين والنسبة بينهما، فلا خفاء في أنّا نشك[١١] فيها قبل قيام البرهان الهندسي؛ ثمّ إذا وقفنا عليه جزمنا به[١٢]، فيحصل لنا حالة إدراكية مغايرة للحالات[١٣] السابقة. فهذه الكيفية الإدراكية الحاصلة مع الحكم سمّيت تصديقاً و تقييد الحكم بالنفي والإثبات لإخراج التقييدي.

وهاهنا إشكالات يستدعي المقام إيرادها وحلّها:

أحدها أنّ هذا التوجيه لا يكاد يتمّ. لأنّ التصديق إن كان نفس الحكم[١٤]، لا يصدق عليه أنّه إدراك يحصل مع الحكم؛ وإن كان هو المجموع المركّب من التصوّرات[١٥] الثلاث[١٦] والحكم، فكذلك لأنّ الحكم حينئذٍ يكون سابقاً عليه فلا يكون معه.

وجوابه أنّ المصنّف اختار أنّ التصديق مجموع الإدراكات الأربعة[١٧]. ولمّا كان الحكم جزءاً أخيراً للتصديق، فحالة حصول الحكم يحصل التصديق، فيكون إدراكاً يحصل مع الحكم معيّة زمانية و تقدّم الحكم عليه بالذات لا ينافي ذلك. وكأنّ[١٨] النّزاع في أنّه[١٩] الحكم

---

١) چ: ـ إليه.
٢) دا ٢: إليها.
٣) دا ٢: ـ إليه.
٤) قو، مر ١، دا ١: بالحاجة.
٥) مر ٢: ـ إلى المنطق.
٦) دا ٢: البحث.
٧) چ: معه حكم.
٨) مر ٢: وأمّا سواه (بجاى «وإلّا»).
٩) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٢.
١٠) دا ٢: ـ إذا.
١١) دا ١، چ، مر ١: نشكك / قو، مر ٢: نتشكك.
١٢) قو، چ، مر ١، مر ٢: بها.
١٣) چ: للحالة.
١٤) دا ٢: + التصور.
١٥) مر ١، چ: تصورات.
١٦) چ: الثلاثة.
١٧) دا ٢: الأربع.
١٨) دا ٢: فكأنّ.
١٩) دا ٢: + هو.

فقط[١] أو المجموع[٢]، إنّما نشأ من هذا المقام.

وثانيها أنّ التصديق إمّا نفس الحكم وإمّا[٣] مجموع الإدراكات[٤] والحكم، وأيّاً ما كان لا يندرج تحت العلم. و[٥] أمّا إذا كان نفس الحكم، فلأنّه عبارة عن إيقاع النسبة، فهو[٦] من مقولة الفعل، فلا يدخل تحت العلم الذي هو من مقولة الكيف أو الانفعال؛ وأمّا إذا كان التصديق هو المجموع، فلأنّ الحكم ليس بعلم، والمجموع المركّب من العلم وممّا[٧] ليس بعلم لا يكون علماً.

وجوابه أنّ الحكم وإيقاع النسبة والإسناد كلّها عبارات وألفاظ. والتحقيق أنّه ليس للنفس هنا[٨] تأثير[٩] وفعل بل إذعان وقبول للنّسبة، وهو[١٠] إدراك أنّ النسبة واقعة أو ليست بواقعة، فهو من مقولة الكيف. وكيف لا وقد ثبت في الحكمة أنّ الأفكار ليست أسباباً[١١] موجدة للنتائج، بل هي معدّات للنفس لقبول صورها العقلية عن[١٢] واهب الصور؛ ولو لا أنّ الحكم صورة إدراكية، لما صحّ ذلك.

وثالثها أنّ التقسيم فاسد، لأنّ أحد الأمرين لازم وهو إمّا تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره، وإمّا امتناع اعتبار التصور في التصديق؛ وذلك لأنّ المراد بالإدراك الساذج إمّا مطلق الإدراك أو الإدراك الذي اعتبر فيه عدم الحكم. فإن[١٣] كان المراد مطلق الإدراك، يلزم الأمر[١٤] الأوّل وهو ظاهر؛ وإن كان المراد الإدراك مع عدم الحكم، يلزم الأمر الثاني. لأنّه[١٥] لو كان التصوّر معتبراً[١٦] في التصديق ـ وعدم الحكم معتبر[١٧] في التصوّر ـ، فيكون عدم الحكم معتبراً في التصديق[١٨]؛ فيلزم إمّا تقوّم[١٩] الشيء[٢٠] بالنقيضين أو اشتراط الشيء[٢١] بنقيضه، وكلاهما محالان.

وجوابه[٢٢] إن أردتم بقولكم:[٢٣] «التصوّر معتبر في التصديق» أنّ مفهوم التصوّر معتبر فيه[٢٤]،

---

١) قو، مر ١، دا ١: ـ فقط.
٢) دا ٢: + المركّب.
٣) مر ٢: أو.
٤) دا ٢: + الثلاث.
٥) مر ٢: ـ و.
٦) قو، مر ١، مر ٢: وهو.
٧) مر ٢: ما.
٨) دا ٢: هاهنا.
٩) دا ١: تأثر.
١٠) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ هو.
١١) قو، مر ١، دا ١: ـ أسباباً.
١٢) دا ٢: من.
١٣) مر ٢: وإن.
١٤) دا ٢: ـ الأمر.
١٥) دا ٢: فإنّه.
١٦) دا ٢: معبراً.
١٧) چ: معتبراً.
١٨) مر ١: + فيه.
١٩) دا ٢: يتقوّم.
٢٠) دا ٢: شيء.
٢١) چ: اشتراطه.
٢٢) دا ٢: + إنّكم.
٢٣) مر ٢، دا ٢: + إنّ.
٢٤) مر ١: في التصديق.

فلانسلّم؛ ومن البيّن أنّه ليس بمعتبر[١] فيه، فكم من مصدِّق لم يعرف مفهوم التصوّر. وإن أردتم أنّ ما صدق عليه التصوّر[٢] معتبر في التصديق، فمسلم؛ و[٣] لكن لا نسلّم أنّه يلزم أن يكون عدم الحكم معتبراً في التصديق، وإنّما يلزم[٤] لو كان مفهوم التصوّر ذاتياً لما تحته وأنّه ممنوع.

ورابعها أنّ التصوّر والتصديق ينقسمان إلى العلم والجهل. فلو انقسم العلم إليهما[٥]، يلزم[٦] انقسام الشّيء إلى نفسه وإلى قسيمه وأنّه محال.

وجوابه أنّ العلم هاهنا عبارة عن الصورة الحاصلة من الشيء عند الذات المجرّدة، وهو أعمّ من أن يكون مطابقاً[٧] أو لا يكون.

وخامسها أنّ قوله «العلم إمّا تصوّر إن كان إدراكاً ساذجاً» جملة شرطية قدّم الجزاء فيها على الشرط، وذلك غير جائز؛ وعلى تقدير جوازه يكون محصّل الكلام أنّ العلم إن كان إدراكاً ساذجاً فهو إمّا تصوّر، وإن كان إدراكاً مع الحكم فهو إمّا تصديق. ومن البيّن فساد هذه العبارة، إذ قد أورد فيها كلمة «إمّا» بدون أختها.

وجوابه أنّ الشّرط هاهنا وقع حالاً ولا[٨] يحتاج إلى الجزاء.

واعلم أنّ مختار المصنّف في التصديق منظورفيه من وجوه:

الأوّل:[٩] إنّه يستلزم أنّ التصديق ربّما يكتسب من القول الشارح و التصوّر من الحجّة. أمّا الأوّل، فلأنّ الحكم فيه إذا[١٠] كان غنياً عن الاكتساب ويكون تصوّر أحد طرفيه كسبيّاً، كان التصديق كسبيّاً على ما اختاره، وسيأتيك بيانه؛ وحينئذٍ يكون اكتسابه من القول[١١] الشارح. و[١٢] أمّا الثّاني، فلأنّ الحكم لابدّ أن يكون تصوّراً عنده واكتسابه من الحجة.

الثاني:[١٣] إنّ التصوّر مقابل للتصديق، ولا شيء من أحد المتقابلين بجزء للمقابل الآخر؛ وأمّا الواحد والكثير، فلا تقابل بينهما على ما تسمعه من أئمة الحكمة.[١٤]

---

١) چ: معتبراً.
٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ التصوّر.
٣) چ: ـ و.
٤) قو، مر ١، مر ٢: + ان.
٥) دا ٢: إليها.
٦) مر ١: لزم.
٧) دا ٢: مطلقاً.
٨) چ: فلا.
٩) دا ١: «ا».
١٠) دا ٢: إن.
١١) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: بالقول.
١٢) چ: ـ و.
١٣) دا ١: «ب».
١٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المقولات، ص ٢٤١ ـ ٢٦٥.

الثّالث:[١] إنّ الإدراكات الأربعة علوم متعددة، فلايندرج تحت العلم الواحد. فعلى هـذا طريق القسمة أن يقال: العلم إمّا حكم أو[٢] غيره، والأوّل التصديق والثاني التصوّر، وهو مطابق لما ذكره الشيخ[٣] وغيره من محقّقي هذا الفنّ في كتبهم.[٤]

لا يقال: الشيخ ما قسّم العلم إلى التصوّر والتصديق، بل إلى التصوّر الساذج وإلى التصوّر مع التصديق؛ فإنّه قال في الإشارات:

الشيء قد يعلم تصوّراً ساذجاً مثل علمنا بمعنى اسم «المثلث»، وقد يعلم تصوّراً معه تصديق مثل علمنا بأنّ «كلّ مثلث فإنّ زواياه مساوية[٥] لقائمتين[٦]».[٧]

وذكر في الشفاء:

إنّ[٨] الشّيء قد[٩] يعلم على وجهين: أحدهما أن يتصوّر فقط كما إذا كان له اسم، فنطق به تمثّل معناه في الذهن، وإن لم يكن هناك صدق أو[١٠] كذب كما إذا قيل «إنسان» أو قيل «افعل كذا»؛ فإنّك إذا وقفت على معنى ما نخاطَب[١١] به من ذلك، كنت قد[١٢] تصوّرته. والثاني أن يكون مع التصوّر تصديق كما إذا قيل لك[١٣] مثلاً «أنّ كلّ بياض عرض»، لم يحصل لك من هذا تصوّر هذا القول فقط بل صدّقت أنّه كذلك أو ليس كذلك[١٤]. أمّا إذا شككت[١٥] أنّه كذلك أو ليس كذلك، فقد تصوّرت ما يقال؛ فإنّك لاتشك فيما لا تتصوّره ولا تفهمه لكن لم تصدق به بعدُ. فكلّ تصديق يكون معه تصوّر ولا ينعكس، فالتصور في مثل[١٦] هذا المعنى يفيدك أن تحدث في الذهن صورة هذا التأليف وما يؤلّف منه كالبياض والعرض، والتصديق هو أن يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة إلى الأشياء أنفسها أنّها مطابقة لها و[١٧]

---

١) دا ١: «ج».
٢) دا ٢: و.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١٧.
٤) ر.ك: فخر رازى، شرح عيون الحكمة، ص ٤٣؛ الملخّص، ص ٧.
٥) مر ٢: متساوية.
٦) دا ٢: القائمتين.
٧) ابن سينا، شرح الإشارات و التنبيهات، ج ١، ص ٢٣.
٨) مر ٢: ـ إنّ.
٩) قو، دا ١، مر ١: ـ قد.
١٠) مر ١: ولا (بجاى «أو»).
١١) قو، ج، دا ١: تخاطب.
١٢) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: ـ قد.
١٣) مر ٢: ـ لك.
١٤) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: ـ أو ليس كذلك.
١٥) مر ١: تشككت.
١٦) مر ١: ـ مثل.
١٧) دا ١: ـ و.

التكذيب يخالف ذلك.[١] (هذه[٢] عبارة الشيخ وهي مصرّحة بما ذكرناه[٣].)

لأنّا نقول: ليس المراد أنّ العلم ينقسم إلى التصوّرين، وإلّا لم يكن القسمة حاصرة، فإنّ التصديق عنده علم على مقتضى تعريفه وهو ليس شيئاً منهما بل المراد أنّ العلم يحصل على وجهين[٤]، وحصوله على وجه آخر لاينافي ذلك.

على أنّ سائر كتب الشيخ مشحون بتقسيم العلم إلى التصوّر والتصديق، فإنّه ذكر في مفتتح المقالة الأولى من الفنّ الخامس من منطق الشفاء: «إنّ العلم المكتسب بالفِكرة[٥] والحاصل بغير اكتساب فكريّ قسمان: أحدهما التصديق والآخر التصوّر.»[٦] وقال في الموجز الكبير في الفصل الأوّل من المقالة الثالثة: «العلم على وجهين: تصوّر وتصديق.»[٧] وفي أوّل فصل من[٨] فصول كتاب النجاة: «كلّ معرفة وعلم إمّا[٩] تصوّر وإمّا تصديق.»[١٠] إلى غير ذلك من مواضع كلامه.[١١] هذا هو الكلام المختصر اللّائق لشرح[١٢] الكتاب، ومن أراد الكلام المشبع الطويل الذيل، فعليه بمطالعة رسالتنا المعمولة في التصور والتصديق.[١٣]

قال:

وليس الكلّ من كلّ منهما ضرورياً لايحتاج في حصوله[١٤] إلى نظر ـ وهو ترتيب[١٥] أمور حاصلة يتوصّل[١٦] بها إلى تحصيل غير الحاصل ـ، وإلّا لما احتجنا إلى تحصيل؛ ولا نظرياً يحتاج إليه، وإلّا لما قدرنا على تحصيل.

أقول: و[١٧] ليس كلّ واحد من كلّ واحد[١٨] من التصوّر والتصديق ضرورياً، وليس كلّ واحد من كلّ واحد[١٩] منهما كسبياً. وقبل الخوض في البرهان لابدّ من تحرير الدعوى، فلذلك أشار أوّلاً

---

١) ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١٧.
٢) مر ٢: وهذا.
٣) مر ٢: ذكرنا.
٤) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: الوجهين.
٥) مر ٢ (نسخه بدل)، ج، دا ٢: بالفكر.
٦) ابن سينا، منطق الشفاء، البرهان، ص ٥١.
٧) ابن سينا، الموجز في المنطق، باب البرهان، ص ٣٣ (نسخه خطى نورعثمانيه، ش ٤٨٩٤).
٨) قو، مر ٢، دا ١: ـ فصل من.
٩) دا ١، مر ١، مر ٢: فإمّا.
١٠) ابن سينا، النجاة، ص ٣.
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق المشرقيين، ص ٩.
١٢) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: بشرح.
١٣) ر.ك: قطب الدين رازى، التصور والتصديق، ص ٩١ تا ١٢٩.
١٤) مر ٢: تحصيله.
١٥) مر ٢: ترتّب.
١٦) مر ١: موصل.
١٧) دا ١، مر ١: ـ و.
١٨) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: ـ واحد.
١٩) قو، ج، دا ١، مر ١، مر ٢: ـ واحد.

إلى تعريف الضروري والنظري[١] باسترداهما بمعرّفيهما وصفاً على سبيل الكشف وتعريف النظر لتوقّفهما عليه. فالعلم إمّا ضروري أو نظري. والضروري ما لا يحتاج في حصوله إلى نظر[٢]، كتصوّر الوجود والشيء، والتصديق بأنّ الكلّ أعظم من الجزء. والنظري ما يحتاج في حصوله إلى نظر[٣] كتصوّر حقيقة الملك والروح، والتصديق بحدوث العالم.

لا يقال: التقسيم والتّعريف[٤] فاسدان. أمّا التّقسيم، فلأنّ مورد القسمة علم وكلّ علم إمّا ضروري أو نظري؛ فإن كان ضرورياً لا يشمل النظري وبالعكس، فلا يكون مورد القسمة شاملاً للقسمين. وهكذا نقول[٥] في قسمة العلم إلى التصوّر والتصديق بل في كلّ قسمة. وأمّا التعريف، فلأنّ التصديق الضروري قد يحتاج إلى النّظر لأنّه مفسّر بما يكون تصوّر طرفيه، وإن كانا[٦] بالكسب كافياً في جزم العقل بالنسبة بينهما. وحينئذٍ لا يكون تعريف الضروري جامعاً ولا تعريف النظري مانعاً.

لأنّا نجيب عن الأوّل بعد المساعدة على المقدّمتين، بأنّا لانسلّم أنّهما ينتجان شيئاً؛ فإنّ الحكم في الكلّية[٧] على جزئيات العلم ـ و مورد القسمة مفهوم العلم ـ، فلا اندراج للأصغر تحت الأوسط. سلّمناه، لكن لِمَ قلتم «إنّه لو كان مورد القسمة ضرورياً، لم يشمل النظري»، وإنّما يكون كذلك لو لم يكن ضرورياً في بعض الصور نظريّاً في بعضها. فإنّ طبيعة الأعمّ يمكن بل يجب اتّصافها بالأمور المتقابلة، لتحقّقها في الصور المتعدّدة. وعن الثاني، بأنّ تعريف التصديق البديهي مختلف فيه، كما اختلف في ماهية التصديق. فإنّ التصديق عند الإمام[٨] لمّا كان عبارة عن مجموع الإدراكات الأربعة، فإنّما يكون بديهيّاً، إذا كان ذلك المجموع بديهيّاً؛ وإنّما يكون ذلك المجموع بديهيّاً، إذا كان كلّ واحد من أجزائه بديهيّاً. ومن هاهنا تراه في كتبه الحكمية[٩] يُستدلّ ببداهة التصديقات على بداهة التصوّرات. وأمّا عند الحكيم[١٠] فمناط البداهة والكسب هو نفس

---

١) مر ٢: + من التصوّر والتصديق.
٢) مر ٢، چ: النظر.
٣) مر ٢، چ: النظر / قو: ـ كتصوّر «الوجود» و«الشيء»، ... نظر.
٤) چ: التعريف والتقسيم.
٥) دا ٢: لقول.
٦) چ: كان.
٧) مر ٢ (نسخه بدل)، چ: الكبرى.
٨) ر.ك: فخرالدين رازى، الملخّص، ص ٧.
٩) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٠٩؛ شرح عيون الحكمة، ص ٤٤ ـ ٤٦.
١٠) قو، مر ٢، دا ٢: الحكماء.

الحكم فقط؛ فإن لم يحتج في حصوله إلى نظر يكون بديهيّاً، وإن كان طرفاه بالكسب.[١]

لا يقال: حصول الحكم مفتقر إلى تصوّر الطرفين؛ فلو كان أحدهما يحتاج[٢] إلى نظر[٣]، يلزم احتياج الحكم إليه، فلا يكون بديهيّاً. لأنّا نقول: الاحتياج المنفي هو الاحتياج بالذات وثبوت الاحتياج بواسطة لا ينافي ذلك، على أنّ التفسير المذكور ليس للتصديق الضروري بل للأوّلي؛ فإنّ المجرّبات والمتواترات[٤] والحدسيات[٥] ضرورية[٦] وليس تصوّرات أطرافها كافية في جزم العقل بالنسبة بينهما. ولو اصطلحنا هاهنا على ذلك، لم يتمّ البرهان على امتناع كسبيّة التصديقات كلّها ولم ينحصر الموصل إلى التصديق في الحجة، لجواز أن يكون الموصل هو[٧] الحدس أو التواتر أو[٨] غير ذلك.

والنظر، ترتيب أمور حاصلة يتوصّل بها إلى تحصيل غير الحاصل. فـ«الترتيب»[٩] في اللّغة وضع كلّ شيء في رتبته[١٠]؛ وهو قريب من مفهومه الاصطلاحي؛ أعني جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها الواحد ويكون لبعضها نسبة إلى البعض[١١] بالتقدّم والتأخّر؛ وهو أخصّ من التأليف، إذ لا اعتبار[١٢] لنسبة التقدّم والتأخّر فيه. وإنّما قال «أمور»، لأنّ الترتيب لا يتصوّر في أمر واحد؛ والمراد بها ما فوق الواحد، سواء كانت متكثّرة أو لا؛ وهي[١٣] أعمّ من الأمور التصوّرية والتصديقيّة. وقيّدها بـ«الحاصلة»، لامتناع الترتيب فيها بدون كونها حاصلة ويندرج فيها[١٤] موادّ جميع الأقيسة؛ وهي[١٥] أولى من المعلومة، لأنّ العلم وإن جاز أخذه أعمّ إلّا أنّه مشترك. والاحتراز عن[١٦] استعمال الألفاظ المشتركة واجب في صناعة التعريف.[١٧] واعتبر في المطلوب أن يكون «غير حاصل»، لامتناع تحصيل الحاصل. وهذا تعريف بالعلل الأربع، كما هو المشهور،[١٨] ورسمٌ لاعتبار الخارج فيه.

---

١) ر.ك: خواجه طوسی، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٥١.
٢) مر ١، دا ١: محتاجاً.
٣) قو، دا ١، دا ٢: النظر.
٤) دا ٢: التواتريات.
٥) مر ١، مر ٢، دا ١: الحدسيات والتواتريات.
٦) دا ١: ضروريات.
٧) دا ٢: ـ هو.
٨) مر ٢: و.
٩) مر ١: والترتيب.
١٠) قو، مر ٢، چ: مرتبته.
١١) چ: بعض.
١٢) دا ٢: للاعتبار.
١٣) مر ١: هو.
١٤) مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: فيه.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: هو.
١٦) دا ٢: من.
١٧) ر.ك: ص ٢٠٤.
١٨) ر.ك: خواجه طوسی، الجوهر النضيد، ص ٢٢٥ ـ ٢٢٧.

والإشكال الذي استصعبه قوم ـ بأنّه لا يتناول التعريف بالفصل وحده ولا بالخاصّة وحدها، مع أنّه يصحّ التعريف بأحدهما على رأي المتأخّرين،[١] حتّى غيّروا التعريف إلى تحصيل أمر أو ترتيب أمور ـ فليس من تلك الصعوبة في شيء. أمّا أوّلاً، فلأنّ التعريف بالمفردات إنّما يكون بالمشتقّات كالناطق والضاحك؛ والمشتق وإن كان في اللفظ مفرداً إلّا أنّ معناه شيء له المشتق منه، فيكون من حيث المعنى مركّباً. وأمّا ثانياً، فلأنّ الفصل والخاصّة لا يدلّان على المطلوب إلّا بقرينة عقلية موجبة لانتقال الذهن إليه؛ فالتّركيب لازم.

وأمّا أنّ التعريف بالعلل[٢] تعريف بالمباين. فجوابه: إنّ مَعْناه ليس أنّ العلل أنفسها معرّفات للماهية، بل الماهية تحصل لها باعتبار مقايستها إلى العلل أمورٌ لا تباينها وتحمل عليها؛ فربّما يحصل لها بالقياس إلى كلّ علّة محمول؛ وربّما يحصل لها بالقياس إلى علّتين أو أكثر. فتعريف[٣] الماهية بتلك الأمور المحمولة عليها، فتكون هي معرّفة لها من حيث القياس إلى العلل[٤]. ويمكن أن يقال أيضاً: العلل المذكورة في تعريف الفكر ليست عللاً بالحقيقة، بل قيل: إنّها علل على سبيل الشِّبه[٥] والمجاز.

وهذا التعريف إنّما هو على رأي من زعم أنّ الفكر أمر مغاير للانتقال؛[٦] أمّا من جعله نفسه، فقد عرّفه بأنّه حركة ذهن الإنسان[٧] نحو المبادئ والرجوع عنها إلى المطالب[٨]. فـ«ما منه الحركة الأولى» المطلوبُ المشعور به من وجه، و«ما[٩] فيه» الصور العقلية المخزونة عند العقل والنفس[١٠]، و«ما إليه» الحدّ الأوسط والذاتي والعرضي؛ و«ما[١١] منه الحركة الثانية» و«ما هي فيه» الحدود والذاتيّات والعرضيات لترتيبها[١٢] ترتيباً خاصّاً، و«ما إليه» تصوّر المطلوب أو التصديق به. فالحركة الأولى تحصل المادة والثانية تحصل الصورة، وحينئذٍ يتمّ الفكر. وبإزائه الحدس، إذ لا حركة فيه أصلاً[١٣] وهو مختلف[١٤] في الكمّ، كما أنّ الفكر مختلف[١٥] في الكيف؛ وينتهي

---

١) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٤٣ و ١٤٤.
٢) چ: + الأربع.
٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: فتعرّف.
٤) دا ٢: ـ إلى العلل.
٥) قو، مر ٢، چ: التشبيه.
٦) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٠ تا ١٥.
٧) چ: + من المطالب.
٨) دا ١: المطلب.
٩) مر ٢: + هي.
١٠) دا ١، دا ٢: عند النفس / قو، مر ٢: ـ والنفس.
١١) قو، دا ١، دا ٢، چ، مر ١: ـ ما.
١٢) قو، دا ١، دا ٢، چ: لترتّبها.
١٣) چ: له (بجاى «فيه أصلاً»).
١٤) مر ٢، دا ١: يختلف.
١٥) مر ٢، دا ١: يختلف / چ: + فيه و.

الحدس [١] إلى القوّة القدسية الغنيّة عن الفكر.

إذا انتقش هذا على [٢] صحائف الأذهان، فلنشرع في تقرير البرهان، فنقول:

أمّا الدعوى الأولى، فلأنّ كل واحد من كل واحد [٣] من التصوّر والتصديق لو كان ضرورياً، لم يحتج في تحصيل شيء منهما إلى نظر، والتّالي باطل؛ ضرورة احتياجنا في بعض التصوّرات والتصديقات إليه. و هذا أولى ممّا قيل «لو كان كذلك، لما جهلنا شيئاً»، لأنّ الجهل لا ينافي الضرورة؛ فإنّ كثيراً من الضروريات ـ كالتجربيات و [٤] ما لم يتوجّه إليه العقل [٥] ـ يجهل ثمّ يعقل.

أمّا [٦] الدعوى الثانية، فلأنّه لو كان كلّ من كلّ منهما نظريّاً، لم نقدر [٧] على اكتساب شيء منهما؛ وفساد التالي يدلّ على فساد المقدّم. بيان الملازمة أنّ اكتساب النظري إنّما يكون بعلم آخر واكتسابه أيضاً يكون بآخر وهلمّ جرّاً؛ فإن عادت سلسلة الاكتساب، يلزم الدور وإن [٨] ذهبت إلى غير النهاية، يلزم التسلسل؛ وهما يستلزمان امتناع القدرة على الاكتساب. أمّا الدور، فلأنّه يفضي إلى توقّف المطلوب على نفسه وحصوله قبل حصوله؛ وأمّا التسلسل، فلتوقّف حصوله حينئذٍ على استحضار [٩] ما لا نهاية له [١٠]، وأنّه محال.

وربّما يورد هاهنا اعتراضات:

[الاعتراض] الأوّل: [١١] إن أردتم بالتصوّر التصوّر بوجه ما، فلِمَ قلتم «إنّا نحتاج في حصول شيء منها إلى نظر»؟ ومن البيّن أنّه ليس كذلك، إذ كلّ شيء يتوجّه إليه العقل فهو متصوّر بوجه ما؛ وإن أردتم به التصور بكنه الحقيقة، فلانسلّم أنّ الكلّ لو كان نظريّاً، دار أو صار [١٢] متسلسلاً [١٣] وإنّما يلزم ذلك لو لم ينته سلسلة الاكتساب إلى التصوّر بوجه ما.

الجواب [١٤] من وجهين: الأوّل [١٥] أنّ الاكتساب إمّا أن ينتهي إلى التصور بوجه ما أو لا ينتهي، وأيّاً ما كان يلزم الدور أو التّسلسل. أمّا إن لم ينته، فظاهر؛ وأمّا إن انتهى [١٦]، فلأنّ ذلك الوجه إن كان

---

١) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢، ج: ـ الحدس.
٢) دا ٢: في.
٣) دا ١: ـ واحد.
٤) دا ٢: ـ و.
٥) مر ٢: العقل إليه.
٦) قو، مر ٢، ج: وأمّا.
٧) مر ١: لم يقدر.
٨) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: أو.
٩) مر ١: استحصال.
١٠) دا ٢: ـ له.
١١) ج: + إنّه.
١٢) مر ١، دا ٢: ـ صار.
١٣) دا ٢: تسلسل.
١٤) مر ٢: والجواب.
١٥) مر ١، دا ٢: فالأوّل / دا ١، قو: ف «ا».
١٦) مر ٢: ينته.

متصوّراً بالكنه، فكذلك؛ وإن كان متصوّراً[١] بوجه آخر، ننقل[٢] الكلام إليه حتّى يلزم[٣] التسلسل في تصوّرات الوجوه[٤]. الثّاني[٥] أنّ المراد بالتصوّر مطلق التصوّر، أعمّ من أن يكون بوجه‌مّا[٦] أو بكنه الحقيقة.

لا يقال: العامّ لا يتحقّق إلّا في ضمن الخاصّ، وقد بيّن[٧] بطلانه. لأنّا نقول: فرق بين إرادة مفهوم العامّ وبين تحقّقه، ولا يلزم من عدم تحقّقه إلّا في ضمن الخاصّ عدم إرادته إلّا في ضمنه.

[الاعتراض] الثاني: إنّ قولكم «لو كان الكلّ نظريّاً، يلزم[٨] الدور أو التسلسل» والقضايا التي ذكرتم في بيانها[٩] نظريّة على ذلك[١٠] التقدير، فلا يمكنكم[١١] الاستدلال بها؛ وإلّا يلزم[١٢] الدور أو التسلسل. وهذا الشك إن أورد بطريق النقض بأن يقال «ما ذكرتم من الدليل لا يتمّ بجميع مقدّماته»، فإنّه لو أريد إتمامه، يلزم الدور أو التسلسل[١٣]؛ لأنّ القضايا المذكورة فيه[١٤] كسبية على ذلك التقدير، فيحتاج إلى كاسب ويعود الكلام فيه، فيدور أو يتسلسل.

فالجواب عنه أنّا[١٥] لانسلّم أنّ تلك القضايا كسبية على ذلك التقدير[١٦] بل بديهيّة، غاية ما في الباب استحالة ذلك التقدير. سلّمناه لكن لانسلّم أنّها لو كانت كسبية على ذلك التقدير، لاحتاجت إلى كاسب. وإنّما يلزم[١٧] لو كانت كسبيّة في نفس الأمر، وهو ممنوع. وإن أورد على سبيل المناقضة فإن منع بداهة القضايا[١٨]، فلا يكاد يتوجّه، لأنّ المعلّل ما ادّعى بداهتها بل صحّتها في نفس الأمر؛ وإن منع صدقها، فلا يخلو إمّا أن يمنع صدقها في نفس الأمر أو على ذلك التقدير.

وظاهر[١٩] أنّه لا يمكن التفصّي عن المنع الأوّل، بل إفحام المعلّل لازم. وأمّا المنع على ذلك[٢٠] التقدير بأن[٢١] يقال: لانسلّم صدق تلك القضايا على ذلك التقدير. ويُبيَّن[٢٢] توجيه المنع بأنّها كسبية

---

١) مر ٢: ـ متصوّراً.
٢) دا ٢: ينقل.
٣) مر ٢: + الدور أو.
٤) ج: التصورات. الوجه.
٥) دا ١: «ب».
٦) مر ١: ـ ما.
٧) مر ٢: تبيّن.
٨) دا ١: لزم.
٩) مر ٢: تقديرها.
١٠) مر ١: هذا.
١١) مر ٢، دا ١، دا ٢: فلا يمكن لكم.
١٢) مر ٢، دا ١: لزم.
١٣) مر ٢: + بيانه.
١٤) مر ٢: + نظرية.
١٥) مر ٢: بأنّا.
١٦) مر ٢: على ذلك التقدير كسبية.
١٧) دا ٢: + إن.
١٨) ج: + المذكورة.
١٩) مر ٢، ج: فظاهر.
٢٠) مر ٢: ـ ذلك.
٢١) ج: فبأن.
٢٢) ج: تبيّن.

على ذلك التّقدير، والكسبي يمكن تطرّق المنع إليه أو يقال: هب أنّ تلك القضايا معلومة الصدق في نفس الأمر، لكن لانسلّم أنّها معلومة[١] على ذلك التقدير. وكيف[٢] تكون معلومة على ذلك التقدير وهي كسبية على ذلك التقدير؟ فلو كانت معلومة، يلزم الدور أو التسلسل، فهو منع[٣] مندفع بالترديد. فإنّ تلك القضايا لمّا[٤] كانت صادقة في نفس الأمر، فلايخلو إمّا أن تكون صادقة على ذلك[٥] التّقدير أو لا تكون. وأيّاًما كان يحصل المطلوب. أمّا إذا كانت صادقة على ذلك[٦] التقدير، فلتمام الدليل سالماً عن المنع المذكور؛ وأمّا إذا لم تكن صادقة، فلكون[٧] التقدير منافياً للواقع حينئذٍ[٨] ومنافي الواقع منتفٍ في الواقع.

[الاعتراض] الثالث: إنّ[٩] لزوم التسلسل مبنيّ على أنّ التصور لايمكن اكتسابه من التصديق وبالعكس.

[الجواب] وهو ليس بثابت بدليل بل بالاستقراء، وهو ليس بحجّة.[١٠] فالأولى أن نقول[١١]: ليس كلّ[١٢] من كلّ منهما نظريّاً؛ لأنّا نعلم بعض التصوّرات والتصديقات بالضرورة، كتصوّر الحرارة والبرودة، والتصديق بأنّ النفي والإثبات لايجتمعان ولا يرتفعان. أو نقول: لو كان العلوم التصوّرية أو[١٣] التصديقية نظرية، لامتنع حصول علم هو أوّل العلوم، والتالي باطل. أمّا الملازمه، فلأنّ كلّ علم فرض لابدّ أن يتقدّمه[١٤] علم آخر على ذلك التقدير، فلايكون أوّل العلوم؛ وأمّا بطلان التالي، فلأنّ الإنسان في مبدأ الفطرة خالٍ عن سائر العلوم، ثمّ يحصل[١٥] له التصوّر والتصديق وهو علم أوّل[١٦].

قال:

بل البعض من كلّ منهما نظريّ، يمكن تحصيله[١٧] من البعض الآخر الضروري

---

١) مر ٢: معلوم.
٢) دا ٢: فكيف.
٣) دا ١، مر ١: ـ منع.
٤) مر ١: لو.
٥) دا ١، مر ١: ـ ذلك.
٦) دا ١، مر ١: ـ ذلك.
٧) مر ١: فيكون.
٨) مر ٢: ـ حينئذٍ.
٩) مر ١: ـ إنّ.
١٠) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: ـ وهو ليس ... بحجّة.
١١) چ: يقول.
١٢) مر ٢: الكلّ.
١٣) قو، چ، مر ١: و.
١٤) مر ٢: يتقدّم.
١٥) مر ٢: حصل.
١٦) مر ٢: أوّلي.
١٧) دا ١: بتحصيله.

بطرق معيّنة وبشرائط [١] مخصوصة، لايعلم وجودها ولا صحّتها بالضرورة؛ ولذلك يعرض الغلط في الفكر كثيراً.

أقول: لمّا بطل [٢] أنّ كلّ واحد من التصوّرات والتصديقات ضروري أو نظري، لزم [٣] أن يكون البعض من كلّ منهما ضرورياً والبعض الآخر [٤] نظريّاً. فإن قلت: كذب الموجبتين الكلّيتين لايستلزم إلّا صدق السالبتين الجزئيتين، وهما أعمّ من الموجبتين الجزئيتين؛ وصدق الأعمّ لايستلزم صدق الأخصّ. قلنا: إنّ لنا تصوّرات وتصديقات [٥]، فالموجبة والسالبة يتساويان.

إذا [٦] تقرر هذا، فنقول: إمّا أن لايمكن اقتناص النظريات من الضروريات، أو يمكن. والأوّل باطل، لأنّ مَن علم لزوم أمر [٧] لآخر [٨] ثم علم وجود الملزوم أو عدم اللّازم، علم بالضرورة من ذلك وجود اللّازم ومن هذا عدم الملزوم؛ وأيضاً من حصل عنده أنّ كلّ «ج» «ب» وكل «ب» «ا»، فلابدّ أن يحصل عنده أنّ كلّ «ج» «ا».

فتعيّن [٩] أنّ اكتساب النظريات من الضروريات ممكن في الجملة، سواء كان بالذات أو بواسطة. فلايخلو إمّا أن ينال [١٠] كلّ مطلوب من كلّ ضروري، وهو أوّلي البطلان؛ أو يكون لكلّ واحد من المطالب ضروريات مخصوصة وطرق معيّنة مثل الحدّ والرسم في التصوّرات، والقياس والتمثيل في التصديقات. وحينئذٍ إمّا أن يحصل المطلوب من تلك الضروريات والطرق كيفما [١١] وقعت، وهو [١٢] ظاهر الاستحالة؛ أو لايحصل إلّا إذا كانت على شرائط وأوضاع مخصوصة كمساواة المعرّف وتقدّمه في المعرفة وكونه أجلى في التصوّر، وإيجاب صغرى [١٣] الشكل الأوّل وكلّية كبراه في التصديق. وحينئذٍ إمّا أن يعلم [١٤] وجود تلك الطرق والشرائط وصحّتها بالضرورة، أو لا؛ والأوّل باطل وإلّا لم يعرض الغلط في أنظار [١٥] العقلاء ولم يعتور الضلال [١٦] لآراء

---

١) مر ٢: شرائط.
٢) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢، چ: أبطل.
٣) دا ٢: يلزم.
٤) دا ٢: ـ الآخر.
٥) مر ١: إنّ التصوّرات والتصديقات موجودتان.
٦) دا ٢: و إذا.
٧) مر ١: الأمر.
٨) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: لأمر.
٩) مر ١: فتبيّن.
١٠) مر ٢: يقال.
١١) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: كيف ما.
١٢) مر ١: هذا.
١٣) مر ٢: الصغرى في.
١٤) مر ٢: يكون تعلّم (بجاى «يعلم»).
١٥) مر ١، دا ٢: أفكار.
١٦) مر ٢: الضلالة.

العلماء[١]. لكن بعض العقلاء[٢] يناقض بعضاً[٣] في مقتضى الأفكار، بل الإنسان الواحد نفسه[٤] يناقض[٥] بحسب اختلاف الأنظار[٦]؛ فمسّت الحاجة إلى علم يتعرّف منه تلك الطرق والشرائط، وهو المنطق.

لا يقال: لانسلّم أنّها لو كانت ضرورية، لم يقع الغلط[٧] في الأفكار؛ و[٨] إنّما يلزم ذلك لو كان وقوع الغلط من جهة الاختلال بها.[٩] وهو[١٠] ممنوع، لجواز أن يكون وقوعه لأجل فساد المادة. لأنّا نقول: تلك الطرق والشرائط تراعى[١١] جانب المادة رعايتها جانب الصورة؛ فلو كانت معلومة[١٢] بالضرورة، لم يقع الغلط لا في الصورة ولا في المادّة. أو نقول: وقوع الغلط، إمّا من جهة الصورة أو من جهة المادّة، وأيّاًما كان يتمّ الكلام؛ أمّا إذا كان[١٣] من جهة الصورة، فظاهر وأمّا إذا كان[١٤] من جهة المادّة، فلأنّ الغلط من جهة المادّة ينتهي بالأخرة إلى الغلط من جهة الصورة؛ لأنّ المبادئ الأُوَل بديهية، فلا يقع الغلط فيها أصلاً[١٥]؛ فلو كانت صحيحة الصورة، كانت المبادئ الثواني أيضاً صحيحة وهلمّ جرّاً، فلا يقع الغلط[١٦] أصلاً[١٧]. فقد بان أنّ وقوع الغلط في الفكر لابدّ و[١٨] أن يكون لفساد صورة في سلسلة الاكتساب المنتهية إلى المبادئ الضرورية.[١٩]

نعم، يتّجه أنّ يقال: عدم وقوع الغلط إنّما يلزم[٢٠] لو كانت معلومة و ضروريّتها لا يستلزم ذلك؛ وعلى تقدير العلم بها إنّما لم يقع الغلط إذا روعيت والعلم بها لا يوجب رعايتها. والحقّ أنّ هذه المقدّمة مستدركة في البيان، فإنّ إثبات الاحتياج إلى المنطق لا يتوقّف على ذلك؛ نعم، إثبات الاحتياج إلى تعلّمه موقوف عليه لكن المدّعى ليس ذلك. وكذلك تقسيم العلم إلى التصوّر

---

١) چ: + و.
٢) مر ١: العلماء.
٣) مر ٢، دا ١: بعضها.
٤) دا ١: ـ نفسه.
٥) قو، مر ١، دا ٢: ـ يناقض / مر ٢، چ: يناقض نفسه.
٦) مر ١: الأفكار.
٧) قو، مر ٢، دا ٢: غلط.
٨) مر ٢: ـ و.
٩) مر ١: فيها.
١٠) مر ٢: ـ هو.
١١) دا ١: ترعى.
١٢) مر ٢: معلوميته.
١٣) چ: كانت.
١٤) چ: كانت.
١٥) مر ٢: ـ أصلاً.
١٦) چ: + حينئذ.
١٧) چ: + فيها.
١٨) مر ٢: ـ و.
١٩) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات و التنبيهات، ج ١، ص ١٥ و ١٦.
٢٠) مر ٢: + إن.

والتصديق مستدرك، إذ يكفي أن يقال: العلوم ليست بأسرها[١] ضرورية ولا نظرية إلى آخر البيان.

قال:

فاحتيج إلى قانون يفيد معرفة طرق الانتقال من المعلومات إلى المجهولات وشرائطها، بحيث لايعرض الغلط في الفكر إلّانادراً؛ وذلك هو المنطق.

أقول: هذه[٢] إشارة إلى تعريف المنطق. فـ«القانون» لفظ سرياني[٣] رُوي أنّه اسم المسطر بلغتهم[٤]، وفي الاصطلاح مرادف للأصل والقاعدة؛ وهو أمر كلّي منطبق على[٥] جزئياته عند تعرّف أحكامها منه. وبالتفصيل مقدّمة كلّية، تصلح أن تكون كبرى لصغرى سهلة الحصول حتّى يخرج الفرع[٦] من القوّة إلى الفعل. ولا خفاء في[٧] أنّ المنطق كذلك، لانطباقه على جميع المطالب الجزئية عند الرجوع إليه.

و«المعلومات» يتناول الضرورية والنظرية[٨]، و«المجهولاتُ» التصوريةَ والتصديقية. وإنّما لم يقل: يفيد معرفة طرق الانتقال من الضروريات إلى النظريات، كما ذكره صاحب الكشف؛[٩] لئلّا يوهم[١٠] بالانتقال الذاتي على ما يتبادر إليه الفهم من تلك العبارة، فصرّح[١١] بالمقصود جرياً على وتيرة الصناعة. والمراد بقوله «بحيث لايعرض الغلط في الفكر» عدم عروضه عند مراعاة القانون على ما لايخفى، فإنّ المنطقي ربّما يخطأ في الفكر بسبب الإهمال.

هذا مفهوم التعريف. و[١٢] أمّا احترازاته، فـ«القانون» كالجنس يشمل سائر العلوم الكلّية، واحترز به عن الجزئيات؛ و باقي القيود كالفصل، احتراز عن العلوم التي لاتفيد طرق الانتقال كالنحو والهندسة.

وهذا التعريف مشتمل[١٣] على العلل الأربع:[١٤] فإنّ «القانون»[١٥] إشارة إلى مادّة المنطق، فإنّ

---

١) مر ٢: بأسرها ليست.
٢) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: هذا.
٣) مر ٢: سريان.
٤) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢ و قو»: بالغتهم.
٥) دا ٢: + جميع.
٦) مر ٢: القرع.
٧) مر ٢: ـ في.
٨) مر ٢: الفطرية.
٩) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار عن غوامض الأفكار، ص ٦ و ٧.
١٠) مر ٢: لأن لا يتوهّم.
١١) مر ٢: + حينئذٍ.
١٢) مر ١: ـ و.
١٣) دا ٢: يشتمل.
١٤) ر.ك: ابن سينا، النجاة، ص ٨٣ ـ ٨٥.
١٥) مر ٢: فالقانون.

مادّته هي[١] القوانين الكلّية. وقوله «يفيد معرفة طرق[٢] الانتقال ...»[٣] إشارة إلى[٤] الصورة، لأنّه المخصّص للقانون بالمنطق[٥]؛ وإلى العلّة الفاعلية بالالتزام وهو العارف العالم بتلك القوانين. و[٦] قوله «بحيث لا يعرض الغلط ...» إشارة إلى العلّة الغائية. وإنّما عرّفه بالعلل الأربع؛ لأنّ المراد بيان حقيقة المنطق، والتعريف بها يفيد حقيقة المعرّف، فإنّ وجود المعلول من لوازمها؛ فإذا وجدت في الذهن، يلزم وجود[٧] حقيقته[٨] فيه.

لا يقال: التعريف فاسد من وجهين: الأوّل،[٩] أنّه تعريف بالمباين: أمّا أوّلاً، فلأنّ المنطق علم والقانون من المعلومات؛ وأمّا ثانياً، فلأنّه قوانين متعدّدة فلا يصدق عليه القانون. الثاني[١٠]، التعريف دوريّ؛ لأنّ معرفة طرق الاكتساب جزء من المنطق، فيتوقّف تحقّقه على معرفة طرق الاكتساب؛[١١] فلو كانت[١٢] معرفتها مستفادة من المنطق، توقّفت[١٣] عليه، فيلزم الدور.

لأنّا نجيب عن الأوّل بأنّ المنطق قد يطلق ويراد به معلوماته، كما يقال: فلانٌ يعلم المنطق، وقد يطلق ويراد به نفس العلم؛ والمراد هاهنا المعلوم، فاندفع الإشكال. وعن الثاني بأنّ المراد بالقانون القوانين المتعدّدة، إلّا أنّها لما اشتركت في مفهوم القانون؛ وكان المقصود تعريف المنطق من حيث إنّه علم واحد عبّر عنها به. وعن الثّالث بأنّا لانسلّم أنّ معرفة طرق الاكتساب جزء المنطق؛ وإنّما يكون كذلك[١٤] إن لو لم يكن المراد بها جزئياته[١٥] المتعلّقة بالموادّ على ما هي مستعملة في سائر العلوم، والمنبّه على ذلك استعمال المعرفة في إدراك الجزئيات.

وقوله «إلّا نادراً» لا[١٦] دخل له في التعريف. فقيل: إنّه متعلّق بجملة «لا يعرض الغلط ...»؛ واعترض بأنّ المفكّر إن راعى القوانين المنطقية، لم يقع الغلط[١٧] أصلاً[١٨]، وإلّا فغلطه يكون أكثراً[١٩] لا نادراً. وقيل: إنّه متعلّق بقوله «فاحتيج»، فإنّ بعض الناس كالمؤيّد بالقوّة القدسية

---

١) مر ٢: ـ هي.
٢) مر ٢: ـ طرق.
٣) مر ١، دا ٢: + من المعلومات.
٤) مر ٢: + طرق.
٥) ج: بالنطق.
٦) مر ١: ـ و.
٧) ج: وجوده.
٨) مر ١: حقيقتها.
٩) دا ١، دا ٢: «ا».
١٠) دا ١، دا ٢: «ب» / ج، قو: + أنّ.
١١) مر ٢: ـ جزء من المنطق ... الاكتساب.
١٢) مر ٢: كان.
١٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: جزئياتها.
١٤) قو، دا ١، دا ٢، ج: ـ كذلك.
١٥) ج: + له.
١٦) مر ٢: إلّا.
١٧) مر ٢: أكثرياً.
١٨) مر ٢: ـ أصلاً.

لا يحتاج إليه؛ وأورد[١] بأنّه[٢] لم يتوجّه السؤال الثاني[٣] حينئذٍ.

ويمكن أن يوجّه القولان: أمّا الأوّل، فلأنّ لتحصيل العلوم مراتب يتفاوت[٤] كمالاً ونقصاناً؛ و[٥] كما أنّه[٦] ينتهي في الكمال[٧] إلى حدّ لا يقع الخطأ[٨] أصلاً، كذلك في جانب النقصان ينتهي إلى حدّ ينبت[٩] جميع أفكار الشخص عن مطالبه؛ كما إذا كان متناهياً في البلادة حتّى لو قدّر أنّه قد[١٠] وقف[١١] على جميع القوانين المنطقية و عرض أفكاره عليها أخطأ لبلادته. وكأنّ المصنّف قد أومأ[١٢] إلى هذا المعنى في آخر قسم المنطق من هذا الكتاب،[١٣] فليطالع ثمّة[١٤].

وأمّا الثاني، فلأنّ العلوم النظرية على قسمين: ما يتطرّق فيها[١٥] الغلط، وما ليس من شأنها[١٦] ذلك، وهي العلوم المنسقة[١٧] المنتظمة التي ينساق الأذهان إليها من غير كلفة[١٨] ومشقّة ـ كالهندسيات و الحسابيّات ـ ولا احتياج لها إلى المنطق؛ إنّما الحاجة إليه للقسم الأوّل. ولمّا كانت[١٩] تلك العلوم قليلة بالقياس إلى العلوم التي من القسم الأوّل، استثناها بقوله «إلّا نادراً»، على معنى أنّ الناس يحتاجون في اكتساب العلوم النظرية إلى المنطق إلّا نادراً في بعض العلوم، لا لبعض الناس حتّى[٢٠] يرد ما ذكروا.

هذا على قاعدة القوم،[٢١] وقد أشار إليها صاحب الكتاب[٢٢] في تحرير السؤال الأوّل: وهي منظور فيها، لأنّ تلك العلوم[٢٣] إن كانت نظرية، فهي محتاجة[٢٤] إلى نظر؛ والنظر مجموع حركتين: حركة لتحصيل المبادئ وحركة لترتيبها. ولا شك أنّ تحصيل الموادّ وترتيبها محتاجان[٢٥] إلى

---

١) مر ١، مر ٢، دا ١: ردّ.
٢) دا ٢: أنّه.
٣) مر ١: ـ الثاني.
٤) مر ٢: متفاوته.
٥) مر ١: ـ و.
٦) مر ٢: أنّها.
٧) مر ٢: الكمالات.
٨) مر ٢: الغلط.
٩) چ: ينبثّ.
١٠) مر ١، دا ٢، چ: ـ قد.
١١) دا ١: توقّف.
١٢) چ: أومى.
١٣) ر. ك: القسم الثاني، الباب الثالث، الفصل الثامن، البحث العاشر.
١٤) دا ٢: ثم.
١٥) چ: فيه.
١٦) چ: شأنه.
١٧) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: المتسقة.
١٨) مر ٢: بلا كلفة.
١٩) مر ٢: كان.
٢٠) مر ٢: حقى.
٢١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١٩ و ٢٠.
٢٢) ر. ك: ص ٣٠ و ٣١.
٢٣) چ: الأمور.
٢٤) قو، مر ٢، مر ١، دا ٢: تحتاج.
٢٥) مر ١، چ، دا ٢: يحتاجان / مر ٢: يحتاج.

القوانين المنطقية، وعدم وقوع الخطأ فيها لا ينافي ذلك.

وإنّما سمّي هذا الفنّ منطقاً، لأنّ النطق[١] يطلق على النطق الخارجي ـ الذي هو اللفظ ـ، وعلى الداخلي ـ وهو إدراك الكلّيات ـ، وعلى مصدر ذلك الفعل[٢] ومظهر هذا الانفعال؛ ولمّا كان هذا الفنّ يقوّي الأوّل ويسلك بالثاني مسلك السداد ويحصل بسببه كمالات الثالث، لاجرم اشتق له اسم منه، وهو المنطق.

قال:

فإن قيل: المنطق ـ لكونه نظريّاً يعرض فيه الغلط ـ يحوج[٣] إلى قانون آخر ويتسلسل[٤]، ولأنّ كثيراً من الناس[٥] يكتسب العلوم والمعارف بدون المنطق. قلنا: المنطق بعضه ضروري وبعضه نظري، يكتسب من الضروريّ منه بطريق ضروريّ[٦]، كما يكتسب غير البيّن من الأشكال الأربعة[٧] من البيّن منها بطريق بيّن ـ كما ستعرفه؛ فاستغنى عن منطق[٨] آخر[٩]، و تمكُّن بعض الناس نادراً من الاكتساب بدون المنطق لاينفي[١٠] الحاجة إليه[١١].

أقول: قد عورض في أنّ المنطق محتاج إليه في اكتساب العلوم النظرية. وتقريرها أن يقال: ما ذكرتم[١٢]، وإن دلّ على مطلوبكم لكن عندنا ما ينفيه، وذلك من وجهين:

[الوجه] الأوّل[١٣]: لو افتقر اكتساب العلوم النظرية إلى المنطق، لزم الدور أو التسلسل؛ واللازم محال. بيان الملازمة أنّ المنطق نظري يعرض فيه الغلط، لأنّه لو كان ضرورياً أو نظريّاً لا يعرض فيه الغلط، لم يقع فيه خلاف بين أرباب الصناعة؛ وحينئذٍ يفتقر اكتسابه إلى قانون آخر و[١٤]ننقل[١٥] الكلام إليه مرّة بعد أخرى؛ فإن تناهت القوانين، دار وإلّا تسلسل؛ ولمّا استلزم الدورُ[١٦]

---

١) مر ٢: المنطق.
٢) مر ٢: القول.
٣) مر ١: يخرج.
٤) مر ١: تسلسل / دا ١: + أو يدور.
٥) دا ١: ـ الناس.
٦) مر ١: الضروري.
٧) دا ١: + مثلاً.
٨) چ، دا ١: المنطق.
٩) چ: الآخر.
١٠) مج: لايبقى / چ، مر ٢: لاتنافي.
١١) دا ٢: ـ يعرض فيه الغلط ... الحاجة إليه.
١٢) چ: + من الدليل.
١٣) دا ١: «ا».
١٤) مر ١: ـ و.
١٥) مر ٢، دا ٢: ينتقل.
١٦) مر ١: + أو.

التسلسلَ، اقتصر عليه. هذا توجيه[١] على محاذاة[٢] ما في الكتاب.

والأحسن أن يقال[٣]: المنطق ليس ضرورياً، وإلّا لامتنع[٤] عروض[٥] الغلط في الأفكار؛ لأنّ المبادئ الأُول ضرورية. فلو كان العلم بجميع طرق الانتقال ضرورياً، لم يمكن وقوع الغلط أصلاً؛ فهو نظري، فيحتاج اكتسابه إلى قانون آخر. فإن وجد في سلسلة الاكتساب ما يفتقر إلى ما يفتقر إليه، لزم الدور وإلّا لزم التسلسل.

لايقال: لانسلّم لزوم التسلسل، لجواز الانتهاء إلى قانون ضروري. لأنّا نقول: المنطق هو العلم بجميع طرق الانتقال من الضروريات[٦] إلى النظريات. فإنّها إن كانت تصوّرية، فطريق الانتقال إليها القول الشارح وإن كانت تصديقية، فطريق الانتقال إليها الحجّة؛ فلا طريق انتقال إلّا و[٧]هو من المنطق. فلو كان نظرياً فأيّ[٨]طريق يفرض للانتقال، يكون نظرياً وإلّالزم خلاف المقدّر.

و[٩] [الوجه] الثاني[١٠]: لو كان المنطق محتاجاً إليه في اكتساب العلوم النظرية، لما حصل الاكتساب[١١] بدونه، والتالي باطل؛ لأنّ كثيراً من العلماء والنظّار مجرّدين عن هذه الآثار يكتسبون العلوم والمعارف، مصيبين في الأفكار. والمراد بـ«العلوم» هاهنا التصديقات، وبـ«المعارف» التصوّرات ـ بناءً على ما سبق[١٢] ـ من أنّ المعرفة إدراك البسيط والعلم إدراك المركّب.[١٣]

وتقرير الجواب عن الأوّل: إنّا لانسلّم أنّ المنطق لو كان نظرياً يعرض فيه الغلط، لزم التسلسل؛ وإنّما يلزم لو كان نظرياً بجميع أجزائه. وهو ممنوع، بل بعضه ضروري وبعضه نظري مستفاد[١٤] من الضروري منه بطريق ضروري، كما يكتسب غير البيّن من الأشكال الأربعة من البيّن منها ـ و هو الشكل الأوّل بطريق بيّن كالخلف والافتراض والعكس. فإنّ الخلف يرجع إلى القياس الاستثنائي، والعكس والافتراض إلى قياس منتظم من الشكل الأوّل؛ فإنّه يقال في العكس مثلاً: متى صدقت القرينة، صدقت صغراها مع عكس الكبرى و كلّما صدقتا، صدقت

---

١) قو، مر ١، مر ٢: توجيهه.
٢) مر ٢، دا ١: محازاة.
٣) چ: + إنّ.
٤) قو، مر ٢، دا ٢: امتنع.
٥) دا ١: ـ عروض.
٦) قو، چ، دا ١، دا ٢: ـ من الضروريات.
٧) مر ١: ـ و.
٨) مر ١: فرض.
٩) قو، چ، دا ١، مر ١: ـ و.
١٠) دا ١: «ب».
١١) مر ٢: اكتساب.
١٢) مر ١: سلف.
١٣) ر.ك: ص ١٣.
١٤) مر ١، مر ٢: يستفاد.

النتيجة، ينتج أنّه متى صدقت القرينة، صدقت النتيجة؛ وكذلك في[١] الافتراض، على ما ستطّلع على تفاصيله،[٢] إن شاء الله تعالى.

وربما يقرّر الجواب بأنّ المنطق قسمان: ضروري ونظري. وهو على ثلاثة أقسام: اصطلاحات ينبّه عليها بتغيير ألفاظ وعبارات كالكلّي والجزئي والجنس والفصل؛ وما ينساق إليه الذهن لكونه من قبيل العلوم المتّسقة المنتظمة، وكلاهما لا يحتاج اكتسابهما إلى المنطق؛ وما من شأنه أن يتطرّق إليه الغلط ـ وهو قليل جدّاً ـ، فيستفاد من الضروري بطريق ضروري. وهذا أنسب بجواب السؤال على الوجه الذي قرّره المصنّف، والتقرير الأوّل أنسب بما ذكرنا.

فإن قيل: القسم الضروري ـ مع الطريق الضروري ـ إن كان كافياً في اكتساب القسم النظري، كفى[٣] في سائر العلوم، فلا حاجة إلى المنطق وإلّا افتقر اكتسابه إلى قانون آخر.

لا يقال: لانسلّم أنّه لو كفى[٤] في الاكتساب في المنطق، يلزم أن يكون كافياً في اكتساب جميع العلوم؛ وإنّما يلزم[٥] لو كانت الأفكار بأسرها واردة على القسم الضروري وليس كذلك. لأنّا نقول: العلوم[٦] إمّا أن يتعلّق بالقسم الضروري أو النظري؛ وأيّاً ما كان، يلزم أن يكون القسم الضروري كافياً في اكتسابها: أمّا إن[٧] تعلّقت بالقسم الضروري، فظاهر[٨]؛ وأمّا إن تعلّقت بالنظري، فلأنّ القسم[٩] النظري كافٍ في اكتساب تلك العلوم. والتقدير أنّ الضروري كافٍ في اكتسابه، والكافي في الكافي في[١٠] الشيء كافٍ في ذلك الشيء؛ فيكون الضروري كافياً في تلك العلوم أيضاً[١١].

لا يقال: هب أنّ القسم الضروري كافٍ في سائر العلوم إلّا أنّ الإحاطة بجميع الطرق أصون[١٢] للذهن عن الخطأ، للقدرة حينئذٍ على التميّز بين الصحيح والفاسد منها على أيّ ترتيب[١٣] وقع، ولا معنى للافتقار إلى المنطق إلّا هذا القدر. لأنّا نقول: القسم الضروري إمّا أن يستقلّ باكتساب المجهولات بحيث لا يعرض الغلط في الفكر البتّة فاستغنى عن المنطق، أو لا[١٤] يستقل فيحتاج إلى قانون آخر.

---

١) دا ١: ـ في.
٢) ر. ك: القسم الثاني، الباب الثاني، الفصل الثالث.
٣) چ: كان كافياً.
٤) مر ٢: اكتفى.
٥) قو، مر ٢، دا ٢: + ان.
٦) مر ١: ـ العلوم.
٧) مر ٢: ـ إن.
٨) مر ٢: ـ فظاهر.
٩) چ: ـ القسم.
١٠) چ: ـ في.
١١) دا ١: ـ أيضاً.
١٢) مر ٢: ـ أصون.
١٣) دا ٢: الترتيب.
١٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، چ: لم.

قلنا: لانسلّم أنّ القسم الضروري ـ مع الطريق الضروري ـ إن كفى في سائر العلوم، لم يفتقر إلى المنطق؛ إذ معنى الكفاية أنّ الضروري ـ مع طريقه ـ إذا حصل لأحد، تمكّن من اكتساب النظري من غير احتياج[١] إلى ضميمة[٢]، وإذا حصلا تمكّن من اكتساب سائر العلوم بواسطتهما[٣]. وهذا لا ينافي الاحتياج إليهما بل يوجبه، على أنّ الكافي[٤] في الكافي في الشيء لايجب أن يكون كافياً فيه لاحتياجه إلى الواسطة أيضاً.

وعلى أصل الشبهة منع آخر. وهو أنّا لانسلّم أنّ المنطق لو كان ضرورياً، لم يعرض[٥] الغلط؛ وإنّما يكون لو كان معلوماً مُراعىً[٦] لكن لمّا لم يكن هذا الشقّ واقعاً، لم يتعرّض له.

وتقرير الجواب عن الثاني: إنّ المدّعى كون المنطق محتاجاً إليه في الجملة، وتمكّن بعض الناس من الاكتساب بدونه لاينفي الحاجة إليه في الجملة؛ ضرورة أنّ استغناء البعض[٧] عنه لايوجب استغناء الكلّ، كما أنّ استغناء الشاعر بالطبع عن علم العروض والبدويّ عن علم النحو[٨] لايقتضي استغناء غيرهما عنهما.

والتحقيق، أنّ تحصيل العلوم بالنظر لايتمّ بدون المنطق، كما[٩] سبقت الإشارة إليه؛[١٠] وأمّا المؤيّد من عند الله[١١] بالقوّة القدسية، فهو لايحصل له[١٢] العلوم بالنظر، بل بالحدس؛ فهي بالقياس إليه ليست نظرية. والكلام في احتياج المطالب النظرية.

واعلم أنّ المجهولات تحصل معلومة إمّا بمجرّد العقل، إذا توجّه إليها[١٣]؛ أو مع الاستعانة بما يحضر في[١٤] الذهن عند حضورها؛ أو بقوّة أخرى: ظاهرة كما في المحسوسات والتجربيات والمتواترات، أو باطنة كالوجدانيّات والوهميات؛ أو بالحدس، وهو أن يسنح[١٥] المبادئ المترتّبة للذهن دفعة؛ أو بالنظر، فيكون هناك مطلوب يتحرّك[١٦] النفس منه[١٧] طلباً[١٨] لمبادئه، ثم يرجع منها

---

١) چ: حاجة.
٢) مر ٢: + أخرى.
٣) قو، مر ١، مر ٢: بواسطتها.
٤) مر ٢: ـ الاحتياج ... الكافي.
٥) چ، مر ١: + فيه.
٦) مر ٢: مراعا.
٧) دا ١: بعض الناس / مر ٢: لبعض الناس.
٨) دا ٢: النحوي.
٩) دا ١: لما.
١٠) ر.ك: ص ٣٥.
١١) دا ١: ـ من عندالله.
١٢) همه نسخه‌ها جز «مر ١»: لايحصّل.
١٣) مر ١: إليه.
١٤) مر ١: ـ في.
١٥) مر ٢: يسبح.
١٦) مر ٢: تحرك.
١٧) دا ٢: فيه.
١٨) دا ١: طالباً.

إليه؛ أو بالتعلّم، فلايكون المبادئ حاصلة بنظر أو سنوح [١] بل بسماعها [٢] من معلّم.

فإن قلت: لابدّ أن يكون هناك فكر، لأنّ النفس تتفكّر عند السماع. فنقول: المعلّم إذا أورد قضية، فتصوّر المتعلّم [٣] أطرافها؛ فإن لم يشك فيها، تبع [٤] التصديق التصوّر؛ وإن شك [٥] فإمّا أن يفكر [٦] في نفسه، فيعلم لا بطريق التعلّم [٧] أو يفيده المعلّم القياس؛ فالعلم إنّما هو مع القياس [٨] ولا فكر له فيه. فإنّ الفكر حركة للنفس [٩] ينتقل بها من شيء، إلى شيء طالباً لا واجداً؛ وليس في التعلّم [١٠] هذه الحركة. فالمحتاج إلى المنطق إنّما هو تحصيل [١١] العلوم بالنظر لا بطريق آخر [١٢]؛ ولمّا كانت العلوم بالقياس إلى الأذهان متفاوتة الحصول، كان الاحتياج إلى المنطق يتفاوت [١٣] بحسب ذلك.

* * *

١) مر ٢: نظر أو بسنوح / دا ٢: بسنوح.
٢) دا ٢: لسماعها.
٣) چ، دا ٢: المعلّم.
٤) چ: يتبع.
٥) مر ٢: + فيها.
٦) مر ٢، دا ٢: يتفكر.
٧) چ، مر ١، مر ٢، دا ٢: التعليم.
٨) مر ٢: المعلّم.
٩) دا ١: النفس.
١٠) دا ٢: التعليم.
١١) مر ٢: يحصل.
١٢) دا ٢: بطرق أخرى.
١٣) مر ١: متفاوتاً.

الفصل الثاني

في موضوع المنطق

قال:

الفصل الثاني في موضوع المنطق. موضوع كلّ علم ما يبحث فيه[1] عن عوارضه اللّاحقة[2] لما هو هو.

أقول: من مقدّمات الشروع في العلم أن يعلم موضوعه، لأنّ تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات؛ فإذا علم أنّ أيّ شيء[3] موضوعه[4]، يتميّز ذلك العلم عند الطالب فضلَ تميّز حتّى كأنّه أحاطه[5] بجميع أبوابه إحاطةمّا. ولمّا كان التصديق بالموضوعيّة مسبوقاً بالتصوّر، وجب تصدير الكلام بتعريف موضوع العلم؛ فموضوع كلّ علم ما يبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتية، كبدن الإنسان لعلم الطبّ فإنّه باحث عن أحواله من جهة[6] ما يصحّ ويزول عن الصحّة، وكأفعال المكلّفين لعلم الفقه فإنّه ناظر فيها من حيث تحلّ وتحرم وتصحّ[7] وتفسد.

وهذا التعريف لا يتّضح حقّ اتّضاحه إلّا بعد بيان[8] أمور ثلاثة[9]:

فالأوّل[10] «العرض»[11]، وهو المحمول على الشيء الخارج عنه.

---

١) ج: في ذلك العلم.
٢) مج: التي يلحقه.
٣) ج: + هو.
٤) مر ٢: موضوعة.
٥) قو، مر ٢، ج: أحاط.
٦) مر ٢: حيث.
٧) مر ١: تصلح.
٨) دا ١: كشف الغطاء عن (بجاى «بيان»).
٩) مر ١: ـ ثلاثة.
١٠) مر ١: فـ«ا» / قو، مر ٢، دا ١: الأوّل.
١١) قو: ـ العرض.

الثاني[١] «العرض الذاتي»، و[٢] هو الذي يلحق الشيء لما هو هو أي لذاته كلحوق إدراك الأمور الغريبة للإنسان بالقوّة، أو يلحقه[٣] بواسطة جزئه ـ سواء كان أعمّ كلحوقه التحيّز لكونه جسماً أو مساوياً كلحوقه التكلّم لكونه ناطقاً ـ، أو يلحقه بواسطة أمر خارج مساوٍ كلحوقه[٤] التعجّب لإدراكه[٥] الأمور العجيبة[٦] المستغربة[٧]؛ وأمّا ما يلحق الشيء بواسطة أمر[٨] أخصّ كلحوق الضحك للحيوان لكونه إنساناً، أو بواسطة أمر أعمّ خارج كلحوق الحركة للأبيض لأنّه جسم فلايسمّى عرضاً ذاتياً بل[٩] غريباً. فهذه أقسام خمسة للعرض[١٠] حصره المتأخّرون[١١] فيها، وبيّنوا الحصر بأنّ العرض إمّا أن يعرض الشيء أوّلاً وبالذات أو بوسط[١٢]؛ والوسط[١٣] إمّا داخل فيه أو خارج[١٤]؛ والخارج إمّا أعمّ منه أو أخصّ أو مساوٍ. وزاد بعض الأفاضل[١٥] قسماً سادساً،[١٦] رأى عدةً من الأعراض الغريبة أُولى، وهو أن يكون بواسطة أمر مباين كالحرارة للجسم المسخّن بالنار أو شعاع[١٧] الشمس. والصواب ما ذكره.[١٨]

فإن قيل: نحن نقسم العرض هكذا[١٩] إمّا أن يلحق الشيء لا بواسطة لحوق شيء آخر أو بتوسّطه؛ والوسط إمّا أن يكون داخلاً في الشيء أو خارجاً[٢٠] إلى آخر القسمة، وحينئذٍ لايمكن أن يكون الوسط مبايناً لأنّ المباين لايلحق الشيء، وأيضاً الوسط ـ على ما عرّفه الشيخ[٢١] ـ ما يقرن بقولنا «لأنّه» حين يقال «لأنّه كذا»، فلابدّ من اعتبار الحمل، و[٢٢] المباين لايكون محمولاً.

قلنا: السؤال باقٍ، لأنّ العرض الذي يلحق الشيء بلاتوسّط لحوق شيء آخر أو بلاوسط على ذلك التفسير لايجب أن يكون عارضاً لما هو هو لجواز أن يكون لأمر مباين، بل الذي كان

---

١) مر ١، دا ٢: «ب».
٢) دا ٢: ـ و.
٣) مر ١: لحقه.
٤) دا ٢: كلحوق.
٥) ج: لإدراك.
٦) قو، مر ١، مر ٢: ـ العجيبة.
٧) دا ١، دا ٢: الغريبة.
٨) مر ٢: + خارج.
٩) مر ٢، ج: + عرضاً.
١٠) مر ١: ـ للعرض.
١١) ر.ك: خواجه طوسى، اساس الاقتباس، ص ٢١ ـ ٢٤؛ شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٥٨ ـ ٦٥.
١٢) دا ١، دا ٢، ج: بواسطة.
١٣) ج: الواسط / مر ٢: ـ والوسط.
١٤) ج: + عنه.
١٥) ر.ك: كاتبى قزوينى، الرسالة الشمسية، ص ٦٨.
١٦) مر ٢: + و.
١٧) مر ٢: بشعاع.
١٨) ر.ك: قطب رازى، شرح الرسالة الشمسية، ص ٧٠ ـ ٧٢؛ شرح شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٥٨ و ٥٩.
١٩) مر ٢، ج: + العرض.
٢٠) دا ١: + عنه.
٢١) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٦١ ـ ٦٥.
٢٢) دا ١، دا ٢، مر ١: ـ و.

لشيء ولم يكن لآخر ولا يكون للآخر إلّا[١] وقد كان له فهو للشيء أوّلاً و بالذات وما لم يكن كذلك، بل يكون له بسبب أنّه كان لشيء آخر فهو له ثانياً وبواسطة ـ سواء لم تباينه أو باينته[٢]. كما تقول: جسم أبيض وسطح أبيض فالسطح أبيض بذاته[٣] والجسم أبيض لأنّ السطح أبيض، وكما أنّ الحركة زمانيّة وكذا[٤] الجسم لكنّ الزمان له ثانياً؛ ولو كان المراد هناك ما ذكروه، لم يكن إثبات الأعراض الأوّلية من المطالب العلمية، ضرورة أنّ الذي بلاوسط بذلك المعنى بيّن الثبوت.

والشبهة إنّما نشأت من[٥] عدم الفرق بين الوسط في التصديق وبين الوسط[٦] في الثبوت. والشيخ[٧] صرّح بذلك في كتاب البرهان من منطق الشفاء[٨] مراراً، وقال: فرق بين المقدّمة الأوّلية و بين مقدّمة محمولها أوّلي، لأنّ المقدّمة الأوّلية ما[٩] لا يحتاج إلى أن يكون بين موضوعها ومحمولها واسطة في التصديق، وأمّا الذي نحن فيه فكثيراً ما يحتاج إلى وسائط.

وفي تعريف العرض الذاتي ـ على ما ذكروه ـ نظر، لأنّهم عدّوا ما يلحق الشيء[١٠] لجزئه[١١] الأعمّ منه. و ليس كذلك لأنّ الأعراض الّتي[١٢] تعمّ الموضوع وغيره[١٣] خارجة عن أن تفيده أثراً من الآثار المطلوبة له[١٤]؛ إذ تلك الآثار إنّما هي[١٥] توجد في الموضوع وهي توجد خارجة عنه. أ و لا يرى[١٦] أنّ علم الحساب إنّما جعل علماً على حدة، لأنّ له موضوعاً على حدة وهو العدد ـ ينظر[١٧] صاحبه فيما يعرض له من جهة ما هو عدد؛ فلو كان الحاسب[١٨] ينظر في العدد[١٩] من جهة ما هو كمّ لكان موضوعه[٢٠] الكمّ لا العدد.

فالأولى أن يقال: العرض الذاتي ما يلحق الشيء لما هو هو أو بواسطة أمر يساويه كالفصل والعرض الأوّلي؛ أو يقال: ما يختصّ بذات الشيء ويشمل أفراده، إمّا على الإطلاق كما للمثلث

---

١) مر ٢: ـ إلّا.
٢) مر ١، مر ٢، ج: باينه.
٣) دا ٢: لذاته.
٤) ج: كذلك (بجاى «وكذا»).
٥) مر ١: عن.
٦) قو، دا ١، مر ٢: الواسطة.
٧) مر ٢: + قد.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، البرهان، ص ١٣٧.
٩) مر ١: ـ ما.
١٠) مر ٢: ـ الشيء.
١١) دا ١: بجزئه.
١٢) ج: الّذي.
١٣) مر ١، دا ٢: ـ وغيره / قو: ـ وفي تعريف العرض الذاتي ... وغيره.
١٤) ج: ـ له.
١٥) ج: ـ هي.
١٦) دا ١: ترى.
١٧) ج: فينظر.
١٨) مر ٢: الحساب.
١٩) مر ٢: + أيضاً.
٢٠) مر ٢: موضوعة.

من تساوي الزوايا الثلاث لقائمتين، أو على سبيل التقابل كما للخطّ من الاستقامة والانحناء. فمنه ما يحمل على كلّية الموضوع لكن لا يكون ذلك الحمل لأمر أعم؛ ومنه ما لا يكون كذلك لكن لا يحتاج في عروضه إلى أن يصير نوعاً معيّناً يتهيّأ[١] لقبوله، كما لا يحتاج الجسم في أن يكون متحركاً أو ساكناً إلى أن يصير حيواناً أو[٢] إنساناً[٣] بخلاف الضحك، فإنّه يحتاج إلى أن يصير إنساناً؛ وأيضاً منه ما هو لازم مثل قوّة الضحك للإنسان ومنه ما هو مفارق كالضحك بالفعل.

ووجه التسمية اختصاصه بذات الشيء؛ وما لا يختصّ بالشيء بل عرض له لأمر[٤] أعمّ أو[٥] يختصّ ولا يشمله بل يكون عارضاً له لأمر[٦] أخص يسمّى[٧] عرضاً غريباً لما فيه من الغرابة بالقياس إلى ذات الشيء.

الثالث[٨] «البحث عن الأعراض الذاتية»، والمراد منه حملها إمّا على موضوع العلم أو[٩] أنواعه أو[١٠] أعراضه الذاتية أو أنواعها[١١] كالناقص في علم الحساب على العدد والثلاثة[١٢] والفرد وزوج الزوج. فهي من حيث يقع البحث فيها يسمّى[١٣] مباحث، ومن حيث يسأل عنها مسائل، ومن حيث يطلب حصولها مطالب، ومن حيث يستخرج من البراهين نتائج، فالمسمّى واحد وإن اختلفت العبارات بحسب اختلاف الاعتبارات.

واعلم أنّ ما عرّف به المصنّف موضوع العلم ليس يتناول إلّا الأعراض الأوّلية، ويخرج منه[١٤] التي بواسطة أمرٍ مساوٍ داخل أو خارج؛ والتعويل على ما شيّدنا أركانه.

قال:

والتصوّرات والتصديقات هي الّتي يبحث في المنطق عن أعراضها[١٥] اللاحقة لما هي هي[١٦]، وهي كونها[١٧] بحيث[١٨] يوصل[١٩] إلى مجهول[٢٠] تصوّري أو تصديقي

---

١) دا ١: تهيّأ.
٢) دا ٢: ـ حيواناً أو.
٣) قو، دا ١، مر ٢: ـ أو إنساناً.
٤) مر ٢: الأمر.
٥) دا ١: + مبائن أو.
٦) مر ٢: الأمر.
٧) دا ٢: سمّى.
٨) مر ١، دا ٢: «ج».
٩) ج: و.
١٠) ج: و.
١١) مر ٢: أنواعه ممّا.
١٢) مر ٢: الثالثة.
١٣) مر ١: سمّى.
١٤) ج: عنه.
١٥) دا ٢، مج: عوارضها / مر ٢: عوارضه.
١٦) مر ٢: هو هو.
١٧) ج: كونه.
١٨) مر ٢، دا ٢، مج: ـ بحيث.
١٩) دا ٢: موصلة.
٢٠) مر ٢، دا ٢، مج: مطلوب.

إيصالاً[١] قريباً أو بعيداً؛ فهي موضوع المنطق.

أقول: قد سبق إلى بعض الأوهام أنّ موضوع المنطق الألفاظ من حيث[٢] تدلّ على المعاني؛ وذلك لأنّهم لمّا رأوا أنّ المنطق يقال فيه: «إنّ الحيوان الناطق مثلاً قول شارح والجزء الأوّل جنس والثاني فصل، وأنّ مثل قولنا: كلّ «ج» «ب»[٣] وكلّ «ب» «ا» قياس والقضية الأولى صغرى والأخرى كبرى وهي مركّبة من الموضوع والمحمول، حسبوا أنّ هذه الأسماء كلّها بإزاء تلك[٤] الألفاظ، فذهبوا إلى أنّها هي موضوعه. وليس كذلك، لأنّ نظر المنطقي[٥] ليس إلّا في المعاني المعقولة ورعاية[٦] جانب الألفاظ إنّما هي بالعرض ـ كما سيلوح به مقامه.[٧] وذهب أهل التحقيق[٨] إلى أنّ موضوعه المعقولات الثانية، لا من حيث إنّها ما هي في أنفسها، ولا من حيث إنّها موجودة في الذهن؛ فإنّ ذلك وظيفة فلسفية، بل من حيث إنّها توصل إلى المجهول أو يكون لها نفع في ذلك[٩] الإيصال.

أمّا تصوير المعقولات الثانية، فهو أنّ الوجود على نحوين ـ في الخارج وفي الذهن. وكما[١٠] أنّ الأشياء إذا كانت موجودة في الخارج، يعرض لها في الوجود الخارجي عوارض مثل السواد والبياض والحركة والسكون؛ كذلك إذا تمثّلت في العقل، عرضت[١١] لها من حيث هي متمثّلة في العقل عوارض لايحاذي بها أمر في الخارج كالكلّية والجزئية، فهي المسمّاة بالمعقولات الثانية لأنّها في المرتبة الثانية من التعقّل.

وأمّا التصديق بموضوعيّتها، فلأنّ المنطق يبحث فيه[١٢] عن أحوال الذاتي والعرضي والنوع والجنس والفصل والخاصّة والعرض العامّ والحدّ والرسم والحملية والشرطية والقياس والاستقراء والتمثيل من الجهة المذكورة، ولا شك أنّها معقولات ثانية، فهي إذن[١٣] موضوع المنطق وبحثه[١٤] عن المعقولات الثانية وما بعدها.[١٥]

---

١) مر ٢: أيضاً إلّا.
٢) ج: + إنّها.
٣) مر ٢: ـ كلّ «ج» «ب».
٤) مر ١، دا ٢: تلك.
٥) مر ١: المنطق.
٦) قو، ج، مر ١، مر ٢: رعايته.
٧) ر.ك: ص ٥٧ و ٥٨.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢١ ـ ٢٤.
٩) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ ذلك.
١٠) مر ١: لما.
١١) مر ١: عرض.
١٢) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢، ج: ـ فيه.
١٣) دا ١: فإذن هي.
١٤) ج: بحث.
١٥) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٤٤ - ١٤٦.

واعترض عليه أكثر المتأخّرين[١] بأنّ المنطقي يبحث عن نفس المعقولات الثانية أيضاً كالكلّية والجزئية والذاتية والعرضيّة ونظائرها، فلاتكون هي موضوعه[٢]؛ ولذلك[٣] عدل صاحب الكشف[٤] والمصنّف عن طريقة المحقّقين إلى ما هو أعمّ، فقالا[٥]: موضوعه[٦] التصوّرات أي المعلومات التصوّرية، والتصديقات أي المعلومات التصديقية. لأنّ بحث المنطقي عن أعراضها[٧] الذاتية؛ فإنّه يبحث عن التصوّرات من حيث إنّها توصل إلى تصوّر مجهول إيصالاً قريباً ـ أي بلا واسطة ضميمة كالحدّ والرسم ـ وإيصالاً بعيداً ـ ككونها[٨] كلّية وجزئية[٩] وذاتية وعرضيّة وجنساً وفصلاً ـ، فإنّ مجرّد أمر[١٠] من هذه الأمور لايوصل إلى التصوّر ما لم ينضمّ إليه أمر[١١] آخر[١٢] يحصل منهما[١٣] الحدّ أو[١٤] الرسم؛ ويبحث عن[١٥] التصديقات[١٦] من جهة أنّها توصل إلى تصديق مجهول إيصالاً قريباً ـ كالقياس والاستقراء والتمثيل ـ، أو بعيداً ـ ككونها[١٧] قضية وعكس قضية ونقيض قضية ـ، فإنّها ما لم[١٨] ينضمّ إليها[١٩] ضميمة لاتوصل إلى التصديق؛ ويبحث عن التصوّرات من حيث إنّها توصل إلى التصديق إيصالاً أبعد ـ ككونها[٢٠] موضوعات ومحمولات ـ، فإنّها إنّما توصل إليه إذا انضمّ إليها أمر آخر يحصل منهما القضية، ثمّ ينضمّ إليها ضميمة أخرى حتّى يحصل القياس أو الاستقراء أو التمثيل. ولا خفاء في أنّ إيصال التصوّرات والتصديقات إلى المطالب[٢١] قريباً أو بعيداً من العوارض الذاتية لها، فتكون هي موضوع المنطق.

لا يقال: لا مسألة في المنطق محمولها الإيصال البعيد أو الأبعد، فلايكون عرضاً ذاتياً يبحث عنه فيه[٢٢]. لأنّانقول: المنطقي[٢٣] يبحث عن الأعراض الذاتية للتصوّرات والتصديقات، لكن

---

١) ر.ك: فخر رازى، شرح عيون الحكمة، ص ٤٧ و ٤٨.
٢) مر ٢، چ: موضوعة.
٣) مر ١: فلذلك.
٤) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٨ و ٩.
٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: فقالوا.
٦) مر ٢: موضوعة.
٧) مر ١، چ: أعراضه.
٨) مر ٢: لكونها.
٩) مر ٢، دا ١، دا ٢، چ: ـ وجزئية.
١٠) مر ٢: أمره.
١١) مر ١، قو: ـ أمر.
١٢) مر ٢: الآخر (بجاى «أمر آخر»).
١٣) چ: منها.
١٤) قو، مر ٢، چ: و.
١٥) چ: ـ عن.
١٦) دا ٢: تصديقات.
١٧) مر ٢: لكونها.
١٨) مر ٢: لا.
١٩) چ: إليه.
٢٠) مر ٢: لكونها.
٢١) مر ٢: + إيصالاً.
٢٢) چ: ـ فيه / مر ٢: فيه عنه.
٢٣) مر ٢: المنطق.

لمّا تعذّر تعداد تلك الأعراض[١] على سبيل التفصيل وكانت مشتركة في معنى الإيصال، عبّر عنها به[٢] على سبيل الإجمال قطعاً للتطويل اللّازم من التفصيل.

لا يقال: كلّ ما يبحث عنه المنطقي[٣] إمّا تصوّر أو تصديق من الحيثيّة المذكورة؛ فلو جعل موضوعه التصوّرات والتصديقات، يكون البحث[٤] عن نفس موضوعه[٥] لا عن عوارضه. لأنّا نقول: الحيثيّة المذكورة داخلة في المسائل، خارجة عن الموضوع؛ فإن اعتبرت[٦] الحيثية المذكورة على أنّها خارجة عن التصديقات، لم تكن مبحوثاً عنها؛ وإن اعتبرت على أنّها داخلة، لم يلزم أن يكون البحث عن نفس الموضوع لخروجها عن التصوّرات والتصديقات التي هي موضوعات.

هذا تقرير كلامهم، وفيه نظر؛ لأنّهم إن أرادوا بأنّ المنطقي[٧] يبحث عن الكلّية والجزئية والذاتية والعرضية أنّه يبيّن تصوّراتها، فهو ليس من المسائل ـ وذلك ظاهر؛ وإن أرادوا التصديق بها للأشياء، فهو ليس من المنطق في شيء.

لا يقال: المنطقي[٨] يبحث عن أنّ الكلّي الطبيعي موجود[٩] في الخارج، والنوع ماهية محصّلة، والجنس ماهية مبهمة، والفصل علّة للجنس، واللّازم البيّن وغيره موجودان في الخارج، إلى غير ذلك ممّا ليس بحثاً عن المعقولات الثانيّة. لأنّا نقول: لانسلّم أنّها[١٠] من مسائل المنطق؛ فإنّ بحثه إمّا عن الموصلات[١١] إلى المجهولات، أو عمّا ينفع في ذلك الإيصال؛ ومن البيّن أن لا دخل لها في الإيصال أصلاً، بل إنّما يبحث عنها إمّا على سبيل المبادئ، أو على جهة تتميم الصناعة بما[١٢] ليس منها، أو لإيضاح ما يكاد يخفى تصوّره على أذهان المتعلّمين.

على أنّهم إن عنوا بالمعلومات التصوّرية والتصديقية ما صدقتا عليه من الأفراد،[١٣] يلزم أن يكون جميع المعرّفات والحجج[١٤] في سائر العلوم، بل جميع المعلومات ـ التي من شأنها الإيصال ـ موضوع المنطق ـ وليس كذلك ـ، ضرورة أنّ المنطقي[١٥] لا يبحث عنها أصلاً؛ وإن عنوا بهما

---

١) مر ٢: العوارض.
٢) مر ٢: ـ به.
٣) مر ١: المنطقي عنه / دا ٢: المنطق.
٤) مر ٢: + فيه.
٥) مر ١: الموضوع.
٦) مر ١، چ: اعتبر.
٧) قو، دا ١، دا ٢، مر ١، چ: المنطق.
٨) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: المنطق.
٩) مر ٢: موجوده.
١٠) مر ٢: ـ أنّها.
١١) مر ٢: الموصولات.
١٢) مر ١: ممّا.
١٣) دا ١: + إذ.
١٤) مر ١: ـ والحجج.
١٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢، چ: المنطق.

مفهوميهما، يلزم أن لايكون المنطق باحثاً عن الأعراض الذاتية لهما، لأنّ محمولات مسائله لايلحقهما من حيث هما هما[١] بل لأمرٍ أخصّ، فإنّ الانقسام إلى الجنس والفصل لايعرض المعلوم[٢] التصوّري إلّا[٣] من حيث إنّه ذاتي، والإيصال إلى الحقيقة المعرَّفة لايلحقه إلّا لأنّه[٤] حدّ، وكذا الانعكاس إلى السالبة الضرورية لايعرض المعلوم[٥] التصديقي إلّا لأنّه[٦] سالبة ضرورية؛[٧] وإنتاج المطالب الأربعة لايلحقه[٨] إلّا من حيث إنّه مرتّب[٩] على هيئة الشكل الأوّل ـ إلى غير ذلك.

وليس لك أن تورد هذا السؤال على المعقولات الثانية، فإنّ البحث عن[١٠] أحوالها من حيث[١١] تنطبق على المعقولات الأولى، وكان القانون المذكور في تعريف المنطق يعرّفك هذا القيد؛ فلا تغفل عن[١٢] النكتة.

قال:

والموصل قريباً[١٣] إلى التصوّر يسمّى قولاً شارحاً، وإلى التصديق حجّة؛ والأوّل[١٤] مقدّم وضعاً لتقدّم التصوّر على[١٥] التصديق طبعاً للعلم الأوّلي بأنّ الحكم والمحكوم به وعليه[١٦] إن لم يكن متصوّراً بوجهمّا، امتنع الحكم عليه[١٧] ولايعتبر في الحكم على الشيء[١٨] تصوّره بحقيقته، فقد يحكم[١٩] على جسم معيّن بأنّه شاغل لحيّز معيّن مع الجهل بحقيقته[٢٠].

أقول: قد تبيّن[٢١] أنّ المنطق إمّا ناظر في الموصل إلى التصوّر ويسمّى قولاً شارحاً، لشرحه ماهيّة الشيء؛ وإمّا ناظر في الموصل إلى التصديق ويسمّى حجّة، لغلبة من له[٢٢] تمسّك بها، من «حَجَّه» إذا غلبه. والنظر في الموصل إلى التصوّر إمّا في مقدّماته وهو باب إيساغوجي، وإمّا في

---

١) مر ٢: ـ هما.
٢) مر ٢: + هما.
٣) ج: + أنّه.
٤) مر ٢، دا ١: أنّه.
٥) مر ١: للمعلوم.
٦) مر ٢، : أنّه.
٧) مر ٢: ـ لايعرض ... ضرورية.
٨) مر ١: لايلزمه.
٩) ج: إنّها مرتّبة.
١٠) ج: من.
١١) قو، مر ٢، دا ١: + إنّها.
١٢) مر ٢: من.
١٣) مر ٢، مج: القريب / مر ١: ـ قريباً.
١٤) ج: فالأوّل.
١٥) دا ٢: ـ على.
١٦) مج، مر ٢: عليه وبه.
١٧) مر ٢، دا ٢، ج: ـ عليه.
١٨) دا ٢: ـ على الشيء.
١٩) مر ٢: حكم.
٢٠) مر ٢ : بحقيقه.
٢١) مر ٢: قد سبق.
٢٢) ج: ـ له.

نفسه وهو باب التعريفات؛ وكذلك[١] النظر في الموصل إلى التصديق[٢] إمّا فيما يتوقّف عليه و هو باب باري ارمينياس، وإمّا في نفسه باعتبار الصورة وهو باب القياس، أو باعتبار المادّة وهو[٣] باب من أبواب الصناعات الخمسة؛ لأنّه إن أوقع ظنّاً فهو الخطابة، أو يقيناً فهو[٤] البرهان، وإلّا فإن اعتبر فيه عموم الاعتراف[٥] أو التسليم فهو الجدل، وإلّا فهو المغالطة، وأمّا الشعر فهو لا يوقع تصديقاً ولكن لإفادته التخييل الجاري مجرى التصديق من حيث إنّه يؤثر في النفس ـ قبضاً أو[٦] بسطاً ـ عدّ في الموصل إلى التصديق؛ وربّما يضمّ إليها باب الألفاظ، فيحصل الأبواب عشرة: تسعة منها[٧] مقصودة بالذات، وواحد منها[٨] مقصود بالعرض. ثمّ لابدّ من النظر في ترتيب الأبواب، وأنّ أيّها يقدّم وأيّها يؤخّر، فنقول: أبواب الموصل إلى التصوّر يستحقّ التقديم بحسب الوضع؛ لأنّ الموصل إلى التصوّر التصوّرات، والموصل إلى التصديق التصديقات، والتصوّر مقدّم على التصديق طبعاً، فيجب تقديمه وضعاً ليوافق الوضع الطبع.

ولمّا توقّف بيان تقدّم[٩] التصوّر بحسب الطبع على مقدّمتين: إحداهما[١٠] أنّ التصديق موقوف على التصوّر، وثانيتهما[١١] أنّ التصوّر ليس علّة له؛ لأنّ التقدّم الطبيعي[١٢] هو أن يكون المتقدّم بحيث يحتاج إليه المتأخّر ولا يكون علّة له. وكان بيان المقدّمة الثانية ظاهراً، تركه المصنّف واشتغل بالمقدّمة الأولى. وبيانها أنّ التصديق لا يتحقّق إلّا بعد تصوّر المحكوم عليه و به والحكم؛ لأنّه كلّما كان أحد هذه الأمور مجهولاً، امتنع الحكم بالارتباط؛ و كلّما امتنع[١٣] الحكم بالارتباط، امتنع تحقّق التصديق لأنّ الحكم إمّا جزؤه أو نفسه؛ ينتج أنّه كلّما كان أحد هذه الأمور مجهولاً، امتنع تحقّق التصديق؛ وينعكس بعكس النقيض إلى قولنا «كلّما تحقّق التصديق،[١٤] فلابدّ أن يتحقّق تصوّر كلّ واحد من الأمور الثلاثة».

فلئن[١٥] قلت: التصديق ليس يتوقّف على تصوّر الحكم بل على نفسه. أجيب عنه[١٦] بأنّ

---

١) دا ٢: فكذلك.
٢) دا ٢، مر ٢: التصديقات.
٣) مر ١، مر ٢، چ: فهو.
٤) دا ١: وهو.
٥) مر ١: اعتبر عموم الاعتراف فيه.
٦) قو، دا ٢، مر ١، چ: و.
٧) مر ١: ـ منها.
٨) قو، دا ١، مر ١، مر ٢، چ: ـ منها.
٩) چ: تقديم.
١٠) دا ١، مر ١: إحديها.
١١) قو، دا ١، دا ٢، مر ١، چ: ثانيهما.
١٢) چ: الطبعي.
١٣) مر ٢: + تحقّق.
١٤) مر ٢: ـ وينعكس ... التصديق.
١٥) دا ٢: فإن.
١٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: ـ عنه.

الحكم فعل من أفعال النفس الاختيارية، وقد تقرّر في الحكمة[١] أنّ كلّ فعل اختياري لا يوجد إلّا بعد تصوّره؛ ولا يلزم منه أن يكون أجزاء التصديق زائدة على الأربعة لجواز أن يكون شرطاً، على ما صرّح به الكاتبي في بعض تصانيفه.[٢]

والحقّ في الجواب، أنّ الحكم فيما[٣] بين القوم مقول بالاشتراك: تارة على إيقاع النسبة الإيجابية وانتزاعها ـ أعني ثبوت أحد الأمرين للآخر أو عنده أو منافاته إيّاه، وأخرى على نفس النسبة واستعماله في الموضعين بالمعنيين تنبيه[٤] على ذلك؛ وليس يعتبر[٥] في الحكم على الشيء تصوّر المحكوم عليه وبه والحكم بحقائقها، بل يكفي حصول تصوّراتها بوجهمّا، فقد يحكم[٦] على جسم معيّن بأنّه شاغل لحيّز معيّن مع الجهل بأنّه إنسان أو فرس أو حمار[٧] أو غيرها[٨].

و[٩] اعلم أنّ بين العلم بالوجه وبين العلم بالشيء من وجه فرقاً. وذلك لأنّ[١٠] معنى الأوّل حصول الوجه عند العقل، ومعنى الثاني أنّ الشيء حاصل عند العقل لكن لا حصولاً تامّاً؛ فإنّ التصوّر قابل للقوّة والضعف، كما إذا تراءى[١١] لك شبح من بعيد، فتصوّرته تصوّراًمّا، ثمّ يزداد انكشافاً عندك بحسب تقاربك إليه إلى أن يحصل في عقلك كمال حقيقته.[١٢] ولو كان العلم بالوجه هو العلم بالشيء من ذلك الوجه على ما ظنّه من لا تحقيق له، لزم أن يكون جميع الأشياء معلومة لنا مع عدم توجّه عقولنا إليها؛ وذلك بيّن الاستحالة.

قال:

فإن قيل:[١٣] الحكم على الشيء لو استدعى تصوّره بوجهمّا، صدق[١٤] المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه وهو كاذب؛ لأنّ المحكوم عليه فيه إن كان مجهولاً مطلقاً، تناقض فكذب؛ وإن كان معلوماً من وجه[١٥] وكلّ معلوم من وجه يمكن الحكم عليه، فقد كذب أيضاً. قلنا: هذه القضية يمتنع صدقها خارجية، لامتناع

---

١) ر.ك: ابن سينا، عيون الحكمة، ص ٣٨ ـ ٤٦.
٢) ر.ك: كاتبى قزوينى، منطق المنصص، ج ١، ص ٩.
٣) مر ٢: ـ فيما.
٤) مر ١، چ: تنبيهاً.
٥) دا ٢: المعتبر.
٦) مر ١: نحكم.
٧) مر ١: ـ أو حمار.
٨) قو، مر ١، دا ٢: غيرهما.
٩) مر ٢: ـ و.
١٠) قو، دا ٢، مر ١: أنّ.
١١) چ: يتراءى.
١٢) مر ٢: ماهيّته.
١٣) مج: ـ فإن قيل.
١٤) مر ٢: لصدق.
١٥) مر ٢، دا ٢: ـ من وجه.

موضوعها في الخارج؛ فإنّ كلّ ما وجد في الخارج معلوم من وجه، فيمتنع لزومها لمقدّمها وصدقها حقيقية[١] ممكن من غير تناقض.

أقول: هذه شبهة أوردت على قولهم «المحكوم عليه[٢] يجب أن يكون معلوماً باعتبارمّا». وتقريرها أن يقال: لو استدعى الحكم على الشيء تصوّر المحكوم عليه بوجهمّا[٣]، لصدق قولنا «كلّ[٤] مجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه»، والتالي كاذب. بيان الشرطية أنّه لو صدق «كلّ محكوم عليه معلوم باعتبارمّا بالضرورة»، لانعكس بعكس النقيض إلى قولنا «كلّ ما ليس بمعلوم باعتبارمّا لا يكون محكوماً عليه بالضرورة»،[٥] وهو[٦] معنى قولنا «كل مجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه». وبيان كذب التالي أنّ المحكوم عليه فيه إمّا أن يكون[٧] مجهولاً مطلقاً، أو معلوماً باعتبارمّا[٨]؛ وأيّاًما كان يلزم كذب التالي: أمّا إذا كان المحكوم عليه مجهولاً مطلقاً، فلصدق المحكوم عليه[٩] على المجهول مطلقاً حينئذٍ[١٠]، فيصدق قولنا[١١] «بعض المجهول مطلقاً لا يمتنع الحكم عليه» وقد كان كلّ مجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، هذا خلف؛ وأمّا إذا كان معلوماً باعتبارمّا، فلانتظامه مع قولنا «كلّ معلوم باعتبارمّا يصحّ الحكم عليه» قياساً منتجاً لقولنا «المحكوم عليه في هذه القضية يصحّ الحكم عليه وقد كان يمتنع الحكم عليه»، هذا أيضاً[١٢] خلف. وإنّما قال في الشقّ[١٣] الأوّل «تناقض فكذب» وفي الثاني «فكذب»[١٤] مقتصراً عليه؛ لأنّ اللّازم من الشقّ الأوّل أنّ بعض المجهول مطلقاً لا يمتنع الحكم عليه، وهو موافق للتالي في الطرفين مخالف له في الكيف فيناقضان[١٥]؛ واللّازم من الثاني أنّ المحكوم عليه في هذه القضية يصحّ الحكم عليه، وهو مخالف للتالي في الموضوع والمحمول فلايناقضه. نعم، يستلزم كذبه؛ لأنّ المحكوم عليه في هذه القضية هو المجهول مطلقاً، فيستحيل أن يحكم عليه بصحّة[١٦] الحكم

---

١) مر ٢: حقيقة.
٢) مر ٢: ـ عليه.
٣) مر ١: ـ ما.
٤) مر ٢: + كلّ (مكرّر).
٥) مر ٢: + وهي معنى قولنا ما ليس ... بالضرورة (مكرّر).
٦) مر ٢: هي.
٧) مر ١: كان.
٨) مر ١: ـ ما.
٩) چ: الحكم (بجاى «المحكوم عليه»).
١٠) دا ٢: ـ حينئذٍ.
١١) دا ٢، مر ١، مر ٢: ـ قولنا.
١٢) دا ١: ـ أيضاً.
١٣) مر ٢: شقّ.
١٤) چ: وكذب.
١٥) مر ٢: فيتناقضان.
١٦) چ: لصحّة.

وامتناعه معاً، ولم يقتصر على إيراد التّناقض في الأوّل لأنّ مطلوبه ليس إثبات التناقض بل كذب التالي؛ فبعد التنبيه على التناقض صرّح بثبوت المطلوب مفصحاً عن التقريب.

وتحرير الجواب: إنّ هذه القضيه ـ أي التالي في الشرطية ـ إن أخذت خارجية، منعنا صدق الشرطية قوله «لانعكاس الموجبة إليه». قلنا: لانسلّم أنّها تنعكس بعكس النقيض، وإنّما يصدق العكس لو صدق موضوعه على موجود خارجي وهو ممنوع؛ لأنّ[١] ما وجد في الخارج، فهو معلوم ولو بكونه شيئاً أو موجوداً، وهذا[٢] بعينه هو المذكور في بيان عدم انعكاس الموجبة الخارجية إلى الموجبة ـ على ما ستطّلع على تفاصيله[٣].[٤] وما يقال من أنّ العلم بصفة الموجودية والشيئية لا يستلزم العلم بالموجودات، لما ظهر من الفرق بين العلم بوجهٍ و بين العلم بالشيء بوجهٍ[٥]، فكلامٌ على السند.[٦]

وإن أخذت حقيقية، فالشرطية مسلّمة وكذب التالي ممنوع قوله «المحكوم عليه فيه إمّا أن يكون مجهولاً مطلقاً أو معلوماً باعتبارمّا[٧]». قلنا: نختار أنّه معلوم باعتبارمّا[٨] ونمنع الخلف؛ فإنّ صحّة الحكم[٩] باعتبار أنّه معلوم باعتبارمّا[١٠] وامتناع الحكم على تقدير[١١] أن يكون مجهولاً مطلقاً، هذا إن أخذ التالي موجبة؛[١٢] أمّا إن أخذت سالبة ـ كما يقال: لو صحّ ما ذكرتم، لصدق لا شيء من المجهول مطلقاً يصحّ الحكم عليه؛ أو موجبة سالبة الطرفين ـ كما يقال: لصدق كلّ ما ليس بمعلوم باعتبارمّا ليس يصحّ الحكم عليه،[١٣] لم يتأتّ منع الملازمة لتبيّن الانعكاس وتعيّن منع كذب التالي والخلف.[١٤]

لا يقال: المحكوم عليه في التالي إن كان معلوماً باعتبارمّا[١٥]، جاز أخذه خارجياً؛ وإلّا لم يستقم الحلّ على الشقّ الثاني، لأنّه خارج عن قانون التوجيه.

وقد يجاب عن الشبهة بوجوه أخر[١٦]:

---

١) مر ٢: + كلّ.
٢) مر ١: هو.
٣) دا ١: تفصيله.
٤) ر.ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل الثامن.
٥) قو، دا ٢، مر ١، چ: ـ بين العلم بوجهٍ ... بوجهٍ.
٦) ر.ك: ص ٥٠.
٧) دا ٢: ـ ما.
٨) قو، مر ٢، دا ٢: ـ ما.
٩) چ: + عليه.
١٠) قو، مر ١، مر ٢، چ: ـ ما.
١١) دا ١، دا ٢: التقدير.
١٢) مر ٢: + و.
١٣) چ: ـ أو موجبة سالبة ... الحكم عليه.
١٤) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٩ و ١٠.
١٥) مر ٢، دا ٢: ـ ما.
١٦) دا ٢: أخرى.

أحدها: إنّ المدّعى[١] كلّ ما هو محكوم عليه يجب أن يكون معلوماً باعتبارمّا مادام محكوماً عليه، ويلزمه بحكم الانعكاس كلّ مجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه مادام مجهولاً مطلقاً، وحينئذٍ يمتنع[٢] الخلف على كلّ واحد من الشقين: أمّا على الشقّ الأوّل، فلأنّ اللّازم حينئذٍ[٣] ليس بعض المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، وهذا لا يناقض كلّ مجهول مطلقاً[٤] يمتنع الحكم عليه مادام مجهولاً مطلقاً، لأنّ المطلقة لا تناقض المشروطة؛ وأمّا على الشقّ الثاني[٥]، فلأنّ اللّازم حينئذٍ أنّ المحكوم عليه في هذه القضية يصحّ الحكم عليه حين هو معلوم باعتبارمّا[٦]، وهو لا ينافي ما ذكرنا من القضية.

وثانيها: إنّ المجهول مطلقاً شيء موصوف بالمجهولية والمجهولية أمر معلوم، كما أنّ المعلومية أمر معلوم، فله اعتباران: أحدهما ما صدق عليه الوصف من هذه الحيثية، والثاني ما صدق عليه لا من هذه الحيثيّة؛ فبالاعتبار[٧] الأوّل يكون معلوماً، لأنّ الموصوف بالمجهوليّة يكون معلوماً باعتبار الوصف كما أنّ الموصوف بالمعلوميّة معلوم باعتبار الوصف، غير أنّ الموصوف بالمعلوميّة يكون معلوماً باعتبار آخر والموصوف بالمجهولية لا يكون معلوماً إلّا بذلك الاعتبار. والحكم بامتناع[٨] الحكم يشتمل على اعتبارين: الحكم وامتناعه؛ فالمحكوم عليه في قولنا «المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه» من حيث الحكم هو المأخوذ بالاعتبار[٩] الأوّل؛ ومن حيث امتناع الحكم هو المأخوذ بالاعتبار الثاني، فالموضوع فيهما مختلف فلا منافاة.[١٠]

فلئن[١١] قلت: أيّ جهة تفرض للحكم فهي جهة امتناع الحكم، لأنّ الحكم ليس إلّا بامتناع الحكم[١٢]، فيكون من تلك الجهة محكوماً عليه[١٣] غير محكوم عليه؛ هذا خلف. فنقول: المجهول المطلق محكوم عليه من حيثيةٍ بامتناع الحكم لا من تلك الحيثية بل من حيثية أخرى، فلا تناقض.

---

١) دا ١: + أنّ.
٢) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: يمنع.
٣) دا ٢: ـ حينئذٍ.
٤) مر ٢: مطلق.
٥) مر ٢: وأمّا شقّ الثاني.
٦) دا ٢: ـ ما.
٧) مر ٢: فباعتبار.
٨) مر ٢: يكون معلوماً باعتبار آخر والموصوف بالمجهولية لا يكون معلوماً إلّا بدرك الاعتبار والحكم باعتبار (بجاى «معلوم باعتبار الوصف ... بامتناع»).
٩) مر ٢: باعتبار.
١٠) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٤٣؛ ارموى، بيان الحق ولسان الصدق، ص ٨ و ٩.
١١) مر ٢: فإن.
١٢) مر ١، دا ٢: ـ الحكم.
١٣) مر ٢: + و.

وثالثها: إنّ المحكوم‌عليه في التالي هو الحكم، والمجهول مطلقاً ما يتعيّن به المحكوم‌عليه، وقد[١] حكم عليه بنفس الامتناع؛ كما يقال «شريك البارئ ممتنع» و «اجتماع النقيضين مستحيل»[٢].

فلئن قلت:[٣] لو[٤] صدق قولنا «الحكم على المجهول مطلقاً ممتنع»، لصدق[٥] قولنا «كلّ مجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه»، ويعود الإلزام[٦]. قلنا: الحكم قد تعيّن للموضوعيّة ـ سواء كان مقدّماً أو مؤخّراً ـ، كقولنا: ابن زيد كاتب وزيد ابنه كاتب، فإنّ الموضوع في كليهما ابن زيد في الحقيقة.

فلئن قيل[٧]: الإخبار عن زيد بأنّ ابنه كاتب مغاير للإخبار عن ابن زيد بالكتابة؛ نعم، إنّهما متلازمان في الصدق لكن التلازم لا يستلزم الاتحاد. فنقول: لانسلّم أنّهما متغايران في الحقيقة، بل لا تغاير إلّا في اللفظ. وهذا الجواب ظاهر الفساد؛ لأنّ ما يمتنع الحكم عليه له مفهوم، وكلّ مفهوم إذا نسب إلى شيء آخر، يصدق عليه إمّا بالإيجاب أو السلب، لكنّ السلب غير صادق هناك، فتعيّن الإيجاب.

ويمكن تقرير الشبهة بحيث يندفع عنها جميع الأجوبة؛ كما يقال: لو كان الحكم على الشيء مشروطاً بتصوّر المحكوم عليه بوجه‌مّا، لصدق[٨] قولنا «لا شيء من المجهول مطلقاً دائماً بمحكوم عليه دائماً»، والتالي باطل. أمّا الملازمة، فلانتفاء المشروط[٩] دائماً بانتفاء الشرط دائماً. وأمّا انتفاء التالي، فلأنّه يصدق على المجهول مطلقاً دائماً أنّه ممكن بالإمكان العامّ وشيء و[١٠] إمّا موجود أو[١١] معدوم إلى غير ذلك. ولأنّ كل مفهوم ينسب[١٢] إلى المجهول مطلقاً[١٣]؛ فإن ثبت له، كان محكوماً عليه بالإيجاب، وإلّا لكان[١٤] الحكم واقعاً عليه بالسلب، فيكون المجهول مطلقاً دائماً محكوماً[١٥] عليه في الجملة، وقد كان ليس بمحكوم عليه دائماً؛ هذا خلف. وأيضاً المحكوم عليه

---

١) دا ١: فقد.
٢) مر ١، ج: محال.
٣) مر ٢، دا ٢: قيل.
٤) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: لمّا / ج: ولمّا.
٥) قو، دا ١، دا ٢: يصدق / مر ٢: صدق.
٦) مر ٢: الالتزام.
٧) دا ١: قلت.
٨) ج: صدق.
٩) ج: المشروطة.
١٠) ج: ـ و.
١١) مر ٢: وإمّا.
١٢) دا ٢: نسب.
١٣) مر ٢: + دائماً.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: كان.
١٥) ج: محكوم.

في هذه[١] القضية إن كان مجهولاً مطلقاً دائماً، يكون المجهول مطلقاً[٢] دائماً محكوماً[٣] عليه في الجملة؛ وإن كان معلوماً باعتبار[٤] في الجملة[٥]، لم يكن مجهولاً مطلقاً دائماً، والكلام فيه.

والجواب الحاسم لمادّة الشبهة أنّ المجهول مطلقاً دائماً معلوم بالذات، مجهول مطلقاً بحسب الفرض، والحكم عليه وسلب الحكم عنه[٦] بالاعتبارين. وهذا هو تحقيق ما ذكره المصنّف؛ لو تأمّلته أدنى تأمّل، لتعقّلته.

* * *

١) دا ٢: ـ هذه.
٢) قو، دا ١: المطلق / مر ٢: ـ الجملة، وقد ... مطلقاً.
٣) ج: محكوم.
٤) مر ٢: + ما.
٥) دا ١: ـ في الجملة.
٦) مر ٢: عليه.

الفصل الثالث

في مباحث الألفاظ

قال:

الفصل الثالث في مباحث الألفاظ. وهي ثلاثة: [المبحث] الأوّل[1] الدلالة الوضعية دلالة اللفظ[2] على تمام ما وضع له «مطابقة»، وعلى جزئه «تضمّن»، وعلى الخارج عنه «التزام»؛ لكن من حيث هي[3] كذلك، احترازاً[4] عن اللفظ المشترك بين الكلّ والجزء وبين الملزوم واللازم[5]. ويُعتبر في الالتزام اللزوم الذهني، إذ لا فهم دونه؛ لا الخارجي،[6] لحصول الفهم دونه ـ كما في العدم والملكة.

أقول: إنّ للإنسان قوّة عاقلة ينطبع فيها صور الأشياء من طرق الحواسّ أو من طريق[7] آخر، فلها وجود في الخارج و وجود في العقل.[8] ولمّا كان الإنسان مدنيّاً بالطبع، لا يمكن تعيّشه إلّا بمشاركة من أبناء نوعه وإعلامهم على[9] ما في ضميره من المقاصد والمصالح، ولم يكن ما يتوصّل به إلى ذلك أخفّ من أن يكون فعلاً، ولم يكن أخفّ من أن يكون صوتاً لعدم ثباته وازدحامه، قادَه الإلهام الإلهي إلى استعمال الصوت و تقطيع الحروف بآلات معدّة له ليدلّ غيره[10]

---

١) مر ٢: ـ الأوّل.
٢) چ، دا ٢، مر ٢، مج: الدلالة الوضعية للفظ.
٣) چ: هو.
٤) چ، دا ٢، مر ٢: احتراز.
٥) مر ٢: بين اللّازم والملزوم / چ: بين اللازم وملزومه.
٦) چ: الخارج.
٧) دا ٢: طرق.
٨) مر ٢: الذهن.
٩) دا ٢: ـ على.
١٠) مر ٢: ـ غيره.

على ما عنده من المدركات بحسب تركيباتها على وجوه مختلفة وأنحاء شتّى.

ولأنّ الانتفاع بهذا الطريق مختصّ[١] بالحاضرين، وقد مسّ حاجة أخرى إلى اطّلاع الغائبين والموجودين في الأزمنة الآتية على الأمور المعلومة لينتفعوا بها ولينضمّ إليها ما يقتضيه ضمائرهم، فتكمل المصلحة والحكمة، إذ أكثر العلوم والصناعات[٢] إنّما كملت بتلاحق الأفكار، لاجرم أدّى تلك الحاجة إلى[٣] ضرب آخر من الإعلام، فوضعت أشكال الكتابة أيضاً لأجل الدلالة على ما في النفس، إلّا أنّها وسطت الألفاظ بينها وبين ما في النفس؛ وإن أمكن دلالتها عليه بلا توسّط الألفاظ كما لو جعل للجوهر كتابة وللعرض كتابة أخرى، لكن لو جعل كذلك لكان الإنسان ممنوّاً بأن يحفظ الدلائل على ما في النفس ألفاظاً ويحفظها نقوشاً وفي ذلك مشقّة عظيمة فقصد إلى الحروف ووضع لها أشكال وركبت تركيب الحروف ليدلّ على الألفاظ.

فصارت الكتابة دالّة على العبارة وهي على الصور[٤] الذهنية وهي على الأمور الخارجية[٥]، لكن دلالتها على ما[٦] في الخارج دلالة طبيعية لايختلف ـ لا الدالّ ولا المدلول ـ بخلاف الدلالتين الباقيتين؛ فإنّهما لمّا كانتا بحسب التواطؤ والوضع، تختلفان بحسب اختلاف الأوضاع: أمّا في دلالة العبارة فالدالّ يختلف[٧] دون المدلول، وأمّا في دلالة الكتابة فكلاهما يختلفان[٨]. فيكون بين الكتابة والعبارة وبين العبارة[٩] والصور الذهنية علاقة غير طبيعية إلّا أنّ علاقة العبارة بالصور الذهنية ـ ومن عادة القوم أن يسمّوها معاني ـ[١٠] أحكمها[١١] وأتقنها لكثرة[١٢] الاحتياج إليها وتوقّف الإفادة والاستفادة عليها حتّى إنّ تعقّل[١٣] المعاني، قلّما ينفك عن تخيّل الألفاظ وكأنّ المفكّر يناجي نفسه بألفاظ متخيّلة. فلأجل هذه العلاقة القوية صار البحث الكلّي عن[١٤] الألفاظ ـ غير مختصّ بلغة دون لغة ـ من مقدّمات الشروع في المنطق، وإلّا فالمنطقيّ ـ من حيث إنّه منطقي ـ لا شغل له بها؛ فإنّه يبحث عن القول الشارح والحجّة وكيفيّة ترتيبهما[١٥]، وهو

---

١) دا ٢: يختص.
٢) قو، مر ١، دا ٢: الصنائع / مر ٢: الصناعات والعلوم.
٣) مر ١: + وضع.
٤) مر ٢: الصورة.
٥) دا ٢: الخارجة.
٦) مر ٢: ـ ما.
٧) دا ٢: مختلف.
٨) دا ٢: مختلفان.
٩) چ: ـ وبين العبارة.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٣.
١١) مر ٢: احرامها.
١٢) چ، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: كثرة.
١٣) قو، دا ١، مر ١: أن نعقل.
١٤) مر ٢: من.
١٥) دا ١، مر ١، چ: ترتيبها.

لا يتوقّف عليها، بل لو أمكن تعلّمها بفكرة ساذجة، لا يلاحظ فيها إلّا المعاني، كان ذلك كافياً.

ثمّ إنّ نظر المنطقي في الألفاظ[١] ليس من جهة أنّها موجودة أو معدومة[٢] أو من جهة أنّها أعراض أو جواهر أو من جهة أنّها كيف تحدث إلى غير ذلك من نظائرها، بل من جهة أنّها دالّة على المعاني ليتوصّل بها إلى حال المعاني أنفسها[٣] من حيث[٤] يتألّف عنها شيء يفيد[٥] علماً بمجهول؛ فلهذا قدّم مباحث الدلالة ـ وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر. وذلك الشيء إن كان لفظاً فالدلالة لفظيّة، وإلّا فغير لفظيّة كدلالة الخطوط والعقود والإشارات والنصُب وكدلالة الأثر على المؤثّر. والدلالة اللفظية منحصرة بحكم الاستقراء في ثلاثة أقسام، والاستقراء كافٍ في مباحث الألفاظ:[٦] الدلالة الوضعية كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق؛ والطبيعية[٧] كدلالة أُحّ على الوجع، فإنّ طبع اللافظ يقتضي التلفّظ بذلك اللفظ عند عروض المعنى له؛ والعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار[٨] على وجود اللافظ.

وربّما يقال في الحصر: دلالة اللفظ إمّا أن يكون للوضع مدخل فيها أو لا؛ والأولى[٩] الوضعية، والثانية إمّا أن يكون بحسب مقتضى الطبع وهي الطبيعيّة[١٠]، أو لا وهي العقلية؛ والمناقشة في الأخير[١١] باقية، فيندفع[١٢] بالاستقراء. ولمّا كانت الدلالة[١٣] الطبيعية[١٤] والعقلية غير منضبطة تختلف باختلاف الطبائع[١٥] والأفهام، اختصّ النظر بالدلالة الوضعية. وعرّفها صاحب الكشف[١٦] بأنّها فهم المعنى من اللفظ عند إطلاقه بالنسبة إلى من هو عالم بالوضع، واحترز[١٧] بالقيد الأخير عن الدلالة الطبعية[١٨]، إذ فهم المعنى في دلالة أُحّ[١٩] مثلاً ليس للعلم بالوضع لانتفائه بل لتأدّى الطبع إليه عند التلفّظ به؛ وعن العقلية، فإنّ دلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار لا تتوقّف على العلم بالوضع لاستواء العالم والجاهل فيه ولتحقّقها ـ سواء كان اللفظ

---

١) مر ١: ـ في الألفاظ.
٢) دا ١: ـ أو معدومة.
٣) مر ٢: نفسها.
٤) چ: + إنّها.
٥) مر ٢: بقيد.
٦) مر ٢: + و.
٧) مر ١، چ: الطبطية.
٨) قو، مر ١، دا ١: جدار.
٩) مر ٢: + هي.
١٠) دا ١، دا ٢، چ: الطبعية.
١١) چ: الأخيرة / مر ٢: الآخر.
١٢) مر ٢: فتدفع.
١٣) مر ١: ـ الدلالة.
١٤) چ: الطبعية.
١٥) دا ٢: الطباع.
١٦) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٠.
١٧) مر ١: احترزنا.
١٨) قو، مر ١، دا ٢: الطبيعية.
١٩) مر ٢: ـ أحّ.

مهملاً أو مستعملاً. وإنّما لم يقل: بالنسبة[١] إلى من هو عالم بوضعه له[٢] بل أطلق العلم بالوضع لئلّا يخرج التضمّن والالتزام عنه[٣].

وقد أورد على التعريف شكّان:

أحدهما أنّه مشتمل على الدور، لأنّ العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى، ضرورة توقّف العلم بالنسبة على تصوّر المنتسبين؛ فلو توقّف فهم المعنى عليه، لزم الدور. وجوابه أنّ فهم المعنى في الحال موقوف على العلم السابق بالوضع، وهو لا يتوقّف على فهم المعنى في الحال. وإلى هذا أشار الشيخ في الشفاء، حيث قال:

> معنى دلالة اللفظ أن يكون إذا ارتسم في الخيال مسموع اسم، ارتسم في النفس معناه، فتعرف النفس أنّ هذا المسموع لهذا المفهوم؛ فكلّما أورده الحسّ على النفس، التفتت[٤] النفس[٥] إلى معناه.[٦]

فكون اللفظ بحيث كلّما[٧] أورده الحسّ على النفس التفتت إلى معناه هو الدلالة؛ وذلك بسبب العلم[٨] السابق بالوضع وكون صورتيهما محفوظتين عند النفس. ونقول[٩] أيضاً: العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى مطلقاً لا على فهم المعنى من[١٠] اللفظ، وهو موقوف على العلم بالوضع، فلا دور.

الثاني[١١] أنّ الفهم صفة السامع والدلالة صفة اللفظ، فلا يجوز تعريف أحدهما بالآخر[١٢]. واستصعب بعضهم[١٣] هذا الإشكال، حتّى غيّر التعريف إلى كون اللفظ بحيث لو أطلق فهم معناه للعلم بوضعه.

والتحقيق أنّ هاهنا أموراً أربعة: اللفظ وهو نوع من الكيفيات المسموعة، والمعنى الّذي جعل اللفظ[١٤] بإزائه، وإضافة عارضة بينهما هي الوضع أي جعل اللفظ بإزاء المعنى على[١٥] أنّ

---

١) دا ١: ـ بالنسبة.
٢) مر ٢: ـ له.
٣) مر ٢: ـ عنه.
٤) مر ٢: التفت.
٥) قو، دا ٢: ـ النفس.
٦) ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٤.
٧) مر ١، مر ٢: ـ كلّما.
٨) چ: علم / قو، مر ٢، دا ١: بالعلم.
٩) دا ٢: مقول / مر ١، دا ١، مج: تقول.
١٠) مر ٢: عن.
١١) دا ١: والثاني.
١٢) چ، دا ١: إحداهما بالأخرى.
١٣) ر.ك: كاتبى قزوينى، الرسالة الشمسية، ص ٨٢.
١٤) دا ٢: ـ اللفظ.
١٥) مر ٢: + معنى.

المخترع قال «إذا أطلق هذا اللفظ فافهموا هذا المعنى»، وإضافة ثانية[١] بينهما عارضة لهما بعد عروض الإضافة[٢] الأولى ـ وهي الدلالة ـ؛ فإذا نسبت إلى اللفظ، قيل «إنّه دالّ على معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى العالمُ بالوضع عند إطلاقه»؛ وإذا نسبت إلى المعنى، قيل «إنّه مدلول هذا اللفظ بمعنى كون المعنى منفهماً عند إطلاقه»؛ و كلا المعنيين لازم لهذه[٣] الإضافة، فأمكن[٤] تعريفها[٥] بأيّهما كان.

إذا تمهّد هذا، فنقول: لانسلّم أنّ الفهم المذكور في التعريف صفة السامع[٦]، وإنّما يكون كذلك لو كان إضافة الفهم بطريق الإسناد[٧]، وهو ممنوع؛ بل بطريق التعلّق، فإنّ معناه كون المعنى منفهماً من اللفظ. وهذا كما يقال «أعجبني ضرب زيد» فإن كان زيد فاعلاً، يكون معناه أعجبني كون زيد ضارباً؛ وإن كان مفعولاً، يكون معناه أعجبني كون زيد مضروباً؛ فهاهنا[٨] الفهم مضافٍ إلى المفعول ـ وهو المعنى. فالتركيب يفيد أنّ المراد كون المعنى مفهوماً[٩] من اللفظ ولا شك أنّه ليس صفة للسامع.

ثمّ الدلالة الوضعية إمّا مطابقة أو تضمّن أو التزام، وتقييد المصنّف[١٠] بـ«الوضع» لإخراج الطبعية[١١] والعقلية، وبـ«اللفظ» لإخراج غير[١٢] اللفظية. وبيان الحصر أنّ ما يدلّ عليه اللفظ بطريق الوضع إمّا تمام المعنى الموضوع له، أو جزؤه، أو أمر[١٣] خارج عنه: فإن كان تمام المعنى الموضوع له، فهي «مطابقة» لتطابق[١٤] اللفظ والمعنى؛ وإن كان جزء المعنى الموضوع له[١٥]، فهي «تضمّن» لأنّه في ضمن المعنى الموضوع له[١٦]؛ وإن كان أمراً خارجاً[١٧]، فهي «التزام» لأنّه لازمه[١٨].

لكن يجب أن يقيّد الكلّ بقولنا «من حيث هي كذلك» لئلّا ينتقض حدود الدلالات[١٩] بعضها ببعض؛ فإنّ من الجائز أن يكون اللفظ مشتركاً بين الكلّ و الجزء كاشتراك الإمكان بين مفهوميه

---

١) مر ١: ثابتة.
٢) مر ٢: إضافة.
٣) دا ٢: هذا.
٤) دا ٢: فيمكن.
٥) مر ١: تعريفهما.
٦) دا ٢، مر ٢: للسامع.
٧) مر ٢: الاستناد.
٨) مر ١: فهنا.
٩) ج: منفهماً.
١٠) مر ١: + الدلالة.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الطبيعة / مر ٢: الطبيعة.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: الغير.
١٣) دا ١: ـ أمر.
١٤) مر ٢: ليتطابق.
١٥) مر ١: ـ له.
١٦) مر ١: ـ له.
١٧) مر ١: + عنه.
١٨) دا ١: لازم.
١٩) دا ٢: الدلالة.

العامّ و الخاصّ، وأن يكون مشتركاً بين الملزوم واللازم[١] كاشتراك الشمس[٢] بين الجرم والنور. فلو لم يقيّد حدّ[٣] دلالة المطابقة لانتقض بدلالة التضمّن والالتزام: أمّا انتقاضه بدلالة التضمّن، فلأنّه إذا أطلق لفظ الإمكان وأريد به الإمكان الخاصّ، يكون دلالته على الإمكان العامّ بالتضمّن لا بالمطابقة مع أنّه يصدق عليها أنّها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له؛ وعند التقييد لا انتقاض، لأنّ تلك الدلالة وإن كانت على ما وضع له لكنّها ليست[٤] من حيث هو ما وضع له[٥] بل[٦] جزؤه، حتّى لو فرض أنّ لفظ الإمكان ما وضع أصلاً لمفهوم الإمكان العامّ[٧] كانت تلك الدلالة متحقّقة. وأمّا انتقاضه بالالتزام، فلأنّه إذا أطلق لفظ الشمس وأريد به الجرم، كان[٨] دلالته على النور التزامية لا مطابقية مع أنّه موضوع له؛ ولا انتقاض عند التقييد، لأنّ تلك الدلالة ليست من حيث هو[٩] موضوع له، بل من حيث هو لازمه[١٠]. وكذلك لو لم يقيّد حدّا[١١] دلالتي التضمّن والالتزام، لانتقضا بدلالة المطابقة: أمّا التضمّن فلأنّه إذا أريد من لفظ الإمكان، الإمكان العامّ يكون دلالته عليه مطابقة مع أنّه جزء ما وضع له؛ ولا انتقاض إذا قيّد لأنّها ليست من حيث هو جزء[١٢]. وأمّا الالتزام، فلأنّه إذا أريد من لفظ الشمس النور فالدلالة مطابقة[١٣]؛ وهو لازم ما وضع له لكن ليست من حيث هو لازم. هكذا وجّه الشارحون هذا الموضع.[١٤]

وفيه نظر؛ لأنّا لانسلّم أنّ اللفظ المشترك عند إرادة معنى الكلّ أو الملزوم لايدلّ على الجزء أو[١٥] اللازم بالمطابقة، غاية ما في الباب أنّه يدلّ عليه دلالتين من جهتين ولا امتناع في ذلك وكذلك في التضمّن والالتزام.

لا يقال: دلالة اللفظ على المعنى المطابقي إنّما يتحقّق إذا أريد ذلك المعنى، إذ اللفظ لا يدلّ بحسب ذاته؛ وإلّا لكان لكلّ لفظ حقّ من المعنى لايجاوزه، بل بالإرادة الجارية على قانون

---

١) مر ٢: اللازم و الملزوم.
٢) مر ١: ـ كاشتراك الشمس / دا ٢: كالشمس المشتركة.
٣) مر ٢: يفيد حدّاً.
٤) دا ٢: لا.
٥) مر ٢: ـ له.
٦) مر ٢: + من حيث هو.
٧) مر ١: ـ العام.
٨) مر ٢: كانت.
٩) مر ٢: هي.
١٠) دا ١: لازم.
١١) مر ١: حدّ.
١٢) مر ١، مر ٢، دا ١: جزؤه.
١٣) مر ٢: مطابقية.
١٤) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٨ ـ ٣٠.
١٥) دا ٢: و.

الوضع. أَوَ[١] لا ترى أنّ اللفظ المشترك مالم توجد فيه[٢] قرينة[٣] إرادة أحد معانيه لا يفهم منه المعنى[٤]؟

لأنّا نقول: هب أنّ دلالة اللفظ ليست ذاتية، لكن ليس يلزم منه أن تكون تابعة للإرادة بل بحسب الوضع؛ فإنّا نعلم بالضرورة أنّ من علم وضع لفظ لمعنى وكان[٥] صورة ذلك اللفظ محفوظة له في الخيال وصورة المعنى مرتسمة في البال. فكلّما تخيّل ذلك تعقّل معناه ـ سواء كان مراداً أو لا. وأمّا المشترك فلا شك أنّ العالم بوضعه لمعانيه يتعقّلها عند إطلاقه؛ نعم، تعيّن[٦] إرادة اللافظ موقوف على القرينة لكن بين إرادة المعنى ودلالة اللفظ عليه بون بعيد.

توجيه[٧] الكلام في هذا المقام أنّ للفظ المشترك دلالة على الجزء بالمطابقة والتضمّن، وعلى اللازم بالمطابقة والالتزام. فإذا[٨] اعتبر دلالته على الجزء بالتضمّن أو[٩] على اللازم بالالتزام، يصدق عليها أنّها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له، فينتقض حدّ المطابقة بهما؛ ولو قيّد بالحيثية، اندفع النقضان، لأنّهما[١٠] ليست من حيث هو تمام الموضوع له؛ وكذلك إذا اعتبر دلالته على الجزء أو[١١] اللازم بالمطابقة، صدق أنّها[١٢] دلالة اللفظ على جزء المعنى أو لازمه، لكنّها ليست من حيث هو كذلك.

لا يقال: المشتركان إنّما يدلّان على الجزء واللازم بالمطابقة؛ لأنّ اللفظ إذا دلّ بأقوى الدلالتين، لم يدلّ بأضعفهما. لأنّا نقول[١٣]: لانسلّم ذلك، وإنّما يكون كذلك لو كانت الدلالة الضعيفة والقوية من جهة واحدة، وهو ممنوع.

قوله[١٤] «ويُعتبر في الالتزام اللزوم الذهني» بين المسمّى والأمر الخارجي[١٥]، وهو كونه بحيث يحصل في الذهن متى حصل المسمّى فيه؛ إذ لولاه لم يفهم المعنى الخارجي من اللفظ، لأنّ فهم المعنى بتوسّط الوضع إمّا بسبب أنّ اللفظ موضوع له أو بسبب انتقال الذهن من المعنى الموضوع له إليه؛ وكلّ منهما منتفٍ على ذلك التقدير، فلم يكن اللفظ دالّاً عليه.

---

١) دا ٢: و.
٢) دا ٢: ـ فيه.
٣) مر ١: + دالّة على.
٤) مر ٢، چ: معنى.
٥) دا ٢: فكان.
٦) مر ٢، چ: تعيين.
٧) مر ٢، چ: وتوجيه.
٨) مر ١: وإذا.
٩) دا ١: و.
١٠) قو، دا ٢، مر ٢، چ: لأنّها.
١١) مر ٢: + على.
١٢) مر ٢: أنّه.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ نقول.
١٤) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: ـ قوله.
١٥) دا ٢: الخارج.

وفيه نظر، لانتقاضه بالتضمّن؛ إذ المدلول التضمّني لم يوضع له اللفظ[١] ولا ينتقل الذهن من[٢] المعنى الموضوع له إليه، بل الأمر بالعكس. فالأولى أن يقال: فهم المعنى عند إطلاق اللفظ إمّا بسبب وضع اللفظ له أو بسبب أنّه لازم للمعنى الموضوع له، وحينئذٍ يتمّ الدليل سالماً عن النقض.

لا يقال: إنّا نفهم من اللفظ[٣] شيئاً في بعض الأوقات دون بعض عقيب فهم المسمّى، فدلالته على ذلك المعنى التزامية ـ ولا لزوم ذهني ـ؛ وأيضاً المعمّيات دالّة على معانيها ـ وليست هي لوازم ذهنية ـ، لأنّ فهمها منها بعد كلفة و مزيد تأمّل. لأنّا نقول: الدلالة مقولة بالاشتراك على معنيين: الأوّل[٤] فهم المعنى من اللفظ متى أطلق،[٥] الثاني[٦] فهم المعنى منه إذا أطلق، والاصطلاح على المعنى الأوّل وإن اعتبر في بعض العلوم المعنى[٧] الثاني؛ فلا دلالة[٨] للفظ إذا فهم منه المعنى[٩] بالقرينة، بل الدالّ المجموع والمعمّيات إن لم ينتقل الذهن بعد كمال تصوّرات مسمّيات ألفاظها إلى لوازمها، فدلالتها عليها ممنوعة، وإلّا فلا نقض.

ولا يشترط اللزوم الخارجي، أي تحقّق اللازم في الخارج متى تحقّق المسمّى فيه؛ إذ لو كان شرطاً، لما تحقّق دلالة الالتزام[١٠] بدونه. واللازم باطل؛ لأنّ العدم ـ كالعمى ـ يدلّ على الملكة ـ كالبصر ـ بالالتزام، مع عدم اللزوم الخارجي بينهما.

قال:

و[١١] دلالة اللفظ المركّب داخلة فيه، إذ المعنى من وضع اللفظ للمعنى وضع عينه لعينه[١٢] أو أجزائه لأجزائه، بحيث يطابق أجزاء اللفظ أجزاء المعنى؛ ودلالة هيئة التركيبات بالوضع أيضاً.

أقول: هذا جواب[١٣] سؤال[١٤]، عسى أن يورد على حصر الدلالة الوضعية في الثلاث. وتقريره أنّ

---

١) قو، مر ١، دا ١: اللفظ له.
٢) مر ٢: عن.
٣) دا ١: لفظ.
٤) مر ١، دا ٢: «ا».
٥) مر ٢: + و.
٦) مر ١، مر ٢: «ب».
٧) دا ١: بالمعنى.
٨) مر ٢: ولا دلالة.
٩) چ: المعنى منه.
١٠) دا ٢: التزامية.
١١) چ، مر ٢: ـ و.
١٢) مر ٢: من وضع عينه بعينه (بجاى «من وضع اللفظ للمعنى وضع عينه لعينه»).
١٣) دا ١، دا ٢، مر ٢: + عن.
١٤) قو، مر ٢: + مقدّر.

دلالة اللفظ المركّب خارجة عنها؛ لأنّها ليست مطابقة، إذ[١] الواضع لم يضعه[٢] لمعناه؛ ولا تضمّناً، لأنّ معناه ليس جزءاً للمعنى[٣] الموضوع له؛ ولا التزاماً، إذ ليس معناه خارجاً عن المعنى الموضوع له. وبالجملة لمّا لم يكن الوضع متحقّقاً فيه، انتفت الدلالات كلّها، ضرورة أنّها تابعة للوضع.

فإن قلت: المركّب لا يخلو إمّا أن يكون موضوعاً لمعنى أو لا يكون، وأيّاً ما كان لا يتّجه[٤] السؤال: أمّا إذا كان موضوعاً فظاهر؛ وأمّا إذا لم يكن[٥] فلأنّ دلالته لم يكن وضعية، والكلام فيه[٦]. فنقول: الدلالة الوضعية[٧] ليست هي عبارة عن دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له، وإلّا لما كان دلالة التضمّن والالتزام وضعية، بل ما يكون[٨] للوضع مدخل فيها ـ على ما فسّرها القوم[٩] ـ،[١٠] فيكون دلالة[١١] المركّب وضعية، ضرورة أنّ لأوضاع مفرداته دخلاً في دلالته.

نعم، لو قيل: ما يكون لوضع اللفظ[١٢] دخل[١٣] فيه لاندفع السؤال. وجوابه أنّ دلالة اللفظ المركّب داخلة فيه ـ أي فيما دلّ على المعنى بالمطابقة ـ؛ وذلك لأنّ المعنى من الوضع في تعريف دلالة المطابقة ليس وضع عين اللفظ لعين المعنى فقط، بل[١٤] أحد الأمرين: إمّا وضع عينه لعينه أو وضع أجزائه لأجزائه بحيث يطابق أجزاء اللفظ أجزاء المعنى؛ والثاني متحقّق[١٥] في دلالة المركّب، فلا تكون خارجة عن الدلالات.

واعترض عليه بأنّ دلالة المركّب ليس يلزم أن تكون مطابقة، لأنّ دلالته تابعة لدلالة أجزائه على أجزاء المعنى، وهي قد يكون بالمطابقة أو بالتضمّن أو بالالتزام[١٦]. وهذا الاعتراض ليس بوارد: أمّا أوّلاً، فلأنّه لا يدفع المنع؛ وأمّا ثانياً، فلأنّ السائل ربّما وجّه[١٧] سؤاله بالنسبة إلى معاني الأجزاء المطابقيّة، فيكون دلالة المركّب عليها مطابقة. ولو أورده بالقياس إلى معنى من المعاني، أمكن تطبيق الجواب عليه بأن يقال[١٨]: دلالة[١٩] المركّب داخلة فيه ـ أي فيما ذكرنا من

---

١) مر ١: إذا.
٢) دا ٢: لم يضع.
٣) دا ٢: المعنى.
٤) مر ٢: لا يتوجّه.
٥) دا ١: + موضوعاً.
٦) مر ٢، چ: فيها.
٧) مر ١: ـ الوضعية.
٨) مر ٢: كان.
٩) قو، دا ٢، مر ٢: + به.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٢٣ و ٣٠.
١١) چ: + اللفظ.
١٢) مر ٢: + الدالّ.
١٣) مر ١: مدخل.
١٤) دا ٢: + المراد.
١٥) دا ٢: يتحقّق.
١٦) مر ١، دا ١: الالتزام.
١٧) دا ٢: يوجّه.
١٨) دا ٢: نقول.
١٩) چ: دلالته.

الدلالات الثلاث ـ وانتفاء الوضع ممنوع.

والتفصيل هناك أنّ دلالة المركّب إمّا على مدلول مفرديه أو على مدلول أحد المفردين أو على ما لا يكون هذا ولا ذاك كاللازم[١] للمجموع[٢] من حيث هو[٣] مجموع[٤].

أمّا دلالته على مدلول مفرديه فلا يخلو إمّا أن يكون على مدلولي مفرديه أو على مدلول واحد لمفرديه. والثاني يكون دلالته على ذلك المدلول إمّا بالتضمّن أو بالالتزام؛ لأنّ ذلك المدلول إن لم يكن خارجاً عن أحدهما، يكون دلالته عليه بالتضمّن ـ سواء كان مدلولاً تضمّنياً لهما أو مطابقياً لأحدهما وتضمّنياً أو التزامياً للآخر أو[٥] تضمّنياً لأحدهما والتزامياً للآخر ـ، وإن كان خارجاً عنهما يكون دلالته عليه بالالتزام. والأوّل ينحصر في ستّة أقسام؛ لأنّ دلالتي المفردين على مدلوليهما إمّا بالمطابقة أو بالتضمّن أو بالالتزام أو دلالة أحدهما بالمطابقة والآخر بالتضمّن أو دلالة أحدهما بالمطابقة والآخر بالالتزام[٦] أو دلالة أحدهما بالتضمّن والآخر بالالتزام: فالأوّل[٧] أن يكون كلّ واحد[٨] من اللفظين دالّاً على معناه بالمطابقة[٩] فيكون المجموع كذلك؛ الثاني[١٠] أن يكون كلّ منهما دالّاً على معناه بالتضمّن فيكون دلالة المركّب كذلك، كما إذا فهمنا من قولنا «الإنسان حيوان، الناطق[١١] حسّاس»؛ الثالث[١٢] أن يدلّ كلّ منهما على معناه[١٣] بالالتزام فالمجموع كذلك، كما إذا فهمنا من المثال[١٤] قابل صنعة الكتابة مشّاء؛ الرابع[١٥] أن يكون أحدهما دالّاً بالمطابقة والآخر بالتضمّن فيكون المجموع دالّاً بالتضمّن، كما إذا[١٦] فهمنا منه أنّ الإنسان حسّاس لأنّ مجموع الجزء وجزء[١٧] الجزء جزء الكلّ؛ الخامس[١٨] أن يدلّ أحدهما بالمطابقة والآخر بالالتزام فالمجموع[١٩] يدلّ بالالتزام لأنّ مجموع الجزء والخارج خارج، كما إذا فهمنا منه

---

١) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: كلازم.
٢) دا ٢، مر ٢: المجموع.
٣) مر ٢: ـ هو.
٤) دا ١، مر ١: ـ مجموع.
٥) مر ٢: + حيوان.
٦) مر ٢: ـ أو دلالة أحدهما بالمطابقة ... بالالتزام.
٧) مر ١: ف «ا».
٨) قو، چ، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ واحد.
٩) چ: + والآخر بالالتزام فالأوّل ... بالمطابقة (مكرّر).
١٠) مر ١: «ب».
١١) چ: ناطق.
١٢) مر ١: «ج».
١٣) مر ١: ـ على معناه.
١٤) مر ٢: + المذكور
١٥) مر ١: «د».
١٦) مر ٢: ـ إذا.
١٧) مر ٢: الجزء.
١٨) مر ١: «هـ».
١٩) مر ٢: ـ يدلّ أحدهما ... فالمجموع.

أنّ الإنسان مشّاء أو قابل صنعة الكتابة حيوان؛ السادس[١] أن يكون أحدهما دالّاً بالتضمّن والآخر بالالتزام فالمجموع دالّ بالالتزام، ضرورة أنّ جزء الجزء مع الخارج خارج، كما إذا فهمنا منه أنّ الناطق مشّاء أو قابل صنعة الكتابة حسّاس.

و[٢] أمّا دلالة المركّب على أحد مدلولي مفرديه فهي تكون بالتضمّن، إن كانت[٣] دلالة المفرد بالمطابقة أو بالتضمّن؛ و[٤] بالالتزام، إن كانت[٥] كذلك.

وأمّا دلالة المركّب على مدلول لايكون مدلول مفرد من مفرداته، فلايكون إلّا بالالتزام؛ لأنّ مدلوله المطابقي إنّما يكون[٦] مدلولات مفرداته المطابقية، ومدلوله التضمّني إنّما هو جزء من مدلولات مفرداته. فالأقسام تنحصر[٧] في[٨] خمسة عشر، ودلالة المركّب في جميع هذه الأقسام لايخلو عن الدلالات[٩] الثلاث.

فإن قيل: لا تحقّق للأمرين[١٠] في المركّب: أمّا وضع عين اللفظ بإزاء عين[١١] المعنى، فظاهر؛ وأمّا وضع أجزائه لأجزاء المعنى فلأنّ من أجزاء اللفظ الجزء الصوري ـ أعني الهيئة التركيبية ـ وهي ليست موضوعة لمعنى، فإنّها[١٢] لو كانت موضوعة[١٣]، لما كان التركيب بمجرّد إرادة المركّب بل توقّف كلّ تركيب على معرفة وضعه، وليس كذلك.

أجاب بأنّ لفظ[١٤] المركّب كما أنّه مشتمل على أجزاء مادّية كلفظي الإنسان والكاتب في قولنا «الإنسان كاتب»، وجزء صوري وهو الهيئة الحاصلة[١٥] من تأليف[١٦] أحدهما بالآخر؛ كذلك معناه مشتمل على أجزاء مادّية كمعنى الإنسان ومعنى[١٧] الكاتب، وجزء صوري وهو نسبة أحدهما إلى الآخر. وكما[١٨] أنّ الأجزاء[١٩] المادّية اللفظية موضوعة بإزاء الأجزاء المادّية المعنوية،

---

١) مر ١: «و».
٢) دا ١: ـ و.
٣) مر ٢: كان.
٤) چ: أو.
٥) مر ٢: كان.
٦) مر ٢: هو جزء من (بجاى «يكون»).
٧) مر ١: تحصل / دا ١: تتحصل / چ: منحصرة.
٨) دا ١: ـ في.
٩) مر ٢: الدلالة.
١٠) مر ٢: الأمرين.
١١) دا ١: لعين (بجاى «بإزاء عين»).
١٢) مر ٢: لأنّها.
١٣) مر ٢: + لمعنى.
١٤) چ: للفظ / قو، مر ١: اللفظ.
١٥) مر ٢: وهي الهيئة (بجاى «وهو الهيئة الحاصلة»).
١٦) قو، دا ١، مر ١: تألّف.
١٧) دا ٢: ـ معنى.
١٨) چ: فكما.
١٩) چ: أجزاء.

كذلك الهيئة التركيبية اللفظية موضوعة[١] بإزاء الهيئة التركيبية المعنوية، غاية ما في الباب أنّها ليست موضوعة بالشخص لكنّها موضوعة بالنوع ولذلك تختلف هيئات التراكيب بحسب اختلاف اللغات. وإلى هذا السؤال والجواب أشار بقوله «و[٢] دلالة هيئة التركيبات[٣] بالوضع أيضاً».

وهناك نظر، فإنّ أحد الأمرين لازم ـ وهو إمّا عدم انحصار الدلالة[٤] في الثلاث أو أنحصارها في المطابقة ـ؛ لأنّه إن أريد بالوضع الشخصي، يلزم الأمر الأوّل لعدم وضع المركّب بالشخص؛ ولو أريد به[٥] الوضع النوعي، يلزم[٦] الثاني لأنّ المدلول التضمّني والالتزامي مجازي[٧]، واللفظ موضوع بإزاء المعنى المجازي وضعاً نوعياً ـ على ما تسمعه من أئمّة الأصول. والحقّ في الجواب أن يقال[٨]: لانسلّم أنّ الهيئة التركيبية جزء من اللفظ، وإنّما يكون جزءاً[٩] لو كان[١٠] لفظاً. سلّمناه، لكن[١١] لانسلّم أنّه جزء معتبر في التركيب؛ فإنّ المعتبر ما يكون له ترتّب[١٢] في السمع ـ على ما سيجيء.[١٣]

قال:

والتضمّن والالتزام يستلزمان المطابقة، ولا يستلزم المطابقة[١٤] التضمّن، لجواز أن يكون[١٥] المسمّى بسيطاً؛ ولا الالتزام[١٦]، لجواز أن لايكون له لازم بيّن، يلزم[١٧] فهمُه فهمَه. و[١٨] أمّا «كونه ليس غيرَه» فغير بيّن بهذا المعنى، بل بمعنى أنّه إذا علم مع[١٩] المسمّى علم كونه لازماً له[٢٠]؛ والمعتبر هو الأوّل.

أقول: يريد[٢١] بيان النسب بين الدلالات الثلاث باللزوم وعدمه، وهي باعتبار مقايسة كلّ[٢٢]

---

١) مر ٢: موضوعاً.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) مر ١، مج: التراكيب.
٤) دا ٢: الدلالات.
٥) چ: ـ به.
٦) چ: + الأمر.
٧) چ: مجاز.
٨) دا ٢: أن تقول.
٩) مر ٢، چ: جزء.
١٠) چ: كانت.
١١) مر ٢: ـ لانسلّم ... لكن.
١٢) مر ١، مر ٢: ترتيب.
١٣) ر.ك: ص ٦٧.
١٤) مر ٢: ـ المطابقة.
١٥) مج، مر ٢: كون (بجاى «أن يكون»).
١٦) مر ٢: التزام.
١٧) مر ٢: ويلزم من.
١٨) دا ٢: ـ و.
١٩) چ: ـ مع.
٢٠) مر ٢، دا ٢، مج: ـ له.
٢١) مر ١: ـ يريد / مر ٢: + هذا.
٢٢) چ: + واحد.

منها إلى الآخرين [١] منحصرة في ستّ [٢]. فالتضمّن والالتزام يستلزمان المطابقة، لأنّهما تابعان لها، والتابع من حيث إنّه تابع لا يوجد بدون [٣] المتبوع؛ [٤] وإنّما قيّد بحيثيّة التبعيّة احترازاً عن التابع الأعمّ، فإنّه ربّما يوجد بدون المتبوع الأخصّ.

و [٥] هذا هو المسطور في كتب القوم. [٦] وإنّهم وإن أصابوا [٧] في الدعوى [٨] مخطؤون [٩] في البيان: أمّا أوّلاً فلأنّ الأمر في التبع [١٠] بالعكس ممّا [١١] ذكروه، ضرورة أنّ فهم الجزء سابق على فهم الكلّ. فلئن [١٢] قلت: التضمّن ليس عبارة عن فهم الجزء مطلقاً، بل هو فهم الجزء من اللفظ؛ والسابق [١٣] على فهم الكلّ من اللفظ ـ أعني المطابقة ـ فهم الجزء مطلقاً لا فهم الجزء من اللفظ. فنقول: ما لم يفهم الجزء من اللفظ أوّلاً [١٤] يمتنع [١٥] فهم الكلّ منه، والعلم به ضروري؛ وكذلك في بعض اللوازم ـ كما في الأعدام والملكات. وأمّا ثانياً فلأنّ الكبرى إن قيّدت بالحيثيّة، لم يتكرّر الوسط وإلّا كانت جزئية. وأمّا ثالثاً فلأنّه لو صحّ البيان لاستلزم المطابقة التضمّن والالتزام، لأنّها متبوعة، والمتبوع من حيث إنّه متبوع لا يوجد بدون التابع.

وطريق بيان الدعوى، أنّ التضمّن دلالة اللفظ على جزء المسمّى من حيث هو جزؤه [١٦]، ولا ارتياب في أنّ دلالته على جزء المسمّى من حيث هو جزء [١٧] لا يتحقّق إلّا إذا دلّ على المسمّى؛ وكذلك دلالة اللفظ على الخارج من [١٨] المسمّى من حيث هو [١٩] خارج لا يتحقّق بدون دلالة اللفظ عليه. أو نقول: إنّهما مستلزمان للوضع وهو مستلزم للمطابقة، فيستلزمانها؛ والمطابقة لا تستلزم التضمّن، لأنّه قد يكون مسمّى اللفظ بسيطاً ـ كالوحدة والنقطة ـ فهو يدلّ عليه بالمطابقة ولا تضمّن لانتفاء الجزء؛ ولا الالتزام لجواز أن لا يكون للمسمّى لازم بيّن [٢٠] يلزم [٢١]

---

١) دا ٢: الأخريين / مر ٢: الآخر.
٢) مر ٢: ستّة.
٣) دا ١: بدونه.
٤) دا ١: ـ المتبوع.
٥) مر ٢، دا ٢: ـ و.
٦) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٩ و ٢٠.
٧) دا ١: صابوا.
٨) مر ٢، چ: + لكنّهم.
٩) چ: يخطؤن.
١٠) دا ١: التضمن.
١١) مر ٢: بعكس ما.
١٢) مر ٢، چ: فإن.
١٣) مر ٢: فالسابق.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: ـ أوّلاً.
١٥) مر ٢: امتنع.
١٦) دا ٢: جزء.
١٧) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: جزؤه.
١٨) مر ٢: عن.
١٩) دا ١: إنّه.
٢٠) دا ٢: ـ بيّن.
٢١) دا ٢: يستلزم (نسخه بدل: يلزم).

فهمه[١] فهم المسمّى ـ أي البيّن بمعنى[٢] الأخص ـ، وحينئذٍ يتحقّق دلالة المطابقة بدون الالتزام لعدم شرطه.

وهذا إنّما يفيد[٣] عدم العلم بالاستلزام لا العلم بعدم الاستلزام. والأولى أن يقال: لو تحقّق الاستلزام لكان كلّما تعقّلنا شيئاً، تعقّلنا معه شيئاً آخر؛ لكنّا نعلم بالضرورة أنّا نعقل[٤] كثيراً من الأشياء مع الذهول عن سائر أغياره. وما قد سبق إلى بعض الخواطر من أنّه يفضي ذلك إلى تصوّر أمور غير متناهية، فلايكاد يخفى ضعفه لجواز الانتهاء إلى لازم يكون لازمه بعض ملزوماته بمرتبة أو مراتب[٥]، إذ لا امتناع في تحقّق الملازمة الذهنية من الطرفين ـ كما في المتضايفين.

وذكر الإمام:[٦] إنّ المطابقة يلزمها الالتزام، لأنّ لكلّ ماهية لازماً بيّناً وأقلّه أنّها ليست غيرها، والدالّ على الملزوم دالّ على لازمه البيّن بالالتزام. أجاب[٧] بأنّ قوله «كون المعنى ليس غيرَه لازم بيّن»، إن أراد به أنّه بيّن بالمعنى الأخصّ فممنوع، إذ كثيراً ما نتصوّر شيئاً ولا يخطر ببالنا غيره ـ فضلاً عن أنّه ليس غيره ـ؛ وإن أراد به[٨] أنّه بيّن بالمعنى الأعمّ فمسلّم لكن لا يفيد، إذ المعتبر في دلالة الالتزام هو المعنى الأخصّ.

لا يقال: إن اعتبر في المعنى الأخصّ اللزوم الخارجي، يبطل قولكم «إنّه المعتبر في الالتزام»، وإلّا لم يكن أخصّ من المعنى الثاني لاعتبار اللزوم الخارجي فيه. فإنّ المعتبر فيه لو كان اللزوم الذهني فإن كان بالمعنى الأوّل، كان العامّ عين الخاصّ؛ وإن كان بالمعنى الثاني، لزم تعريف الشيء بنفسه. لأنّا نقول: المعتبر في المعنى الثاني مطلق اللزوم أعمّ من الذهني والخارجي.

لا يقال: إذا حصل لنا شعور بماهيّة فإن لم نميّز[٩] بينها[١٠] وبين غيرها، فلا شعور بها، لأنّ كلّ مشعور به موجود في الذهن وكلّ موجود في الذهن[١١] متميّز عن غيره؛ وإن ميّزنا[١٢] بينهما، فلا خفاء في أنّ التميّز[١٣] يستلزم تصوّر الغير، فلا أقلّ من أن يكون لنا شعور بمطلق الغير. لأنّا نقول: لانسلّم

---

١) مر ٢، ج: + من.
٢) مر ٢: بالمعنى.
٣) مر ٢: يقيد.
٤) مر ١: نتعقّل.
٥) قو، دا ١، دا ٢، ج، مر ٢: بمراتب.
٦) ر.ك: فخررازى، الملخّص، ص ١٩ و ٢٠.
٧) مر ١: وأجاب.
٨) مر ١: أريد (بجاى «أراد به»).
٩) ج: يميز.
١٠) دا ١: بينهما.
١١) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ في الذهن.
١٢) مر ١: ميّز.
١٣) دا ٢: التمييز.

أنّا إن[١] نميّز بين الماهية وبين[٢] غيرها، فلا شعور بها؛ نعم، إنّها متميّزة عن غيرها في نفسها لكن لا يستلزم ذلك علمنا بامتيازها عن غيرها وإلّا لزم من كلّ تصوّر تصديق وليس كذلك.

وأمّا التضمّن والالتزام، فلا تلازم بينهما؛ لانفكاك التضمّن عن الالتزام في المركّبات الغير الملزومة؛ وانفكاكه عنه في البسائط الملزومة، وإنّما أهملهما المصنّف لاتّضاحهما[٣] ممّا[٤] ذكر في المطابقة. فلئن قيل: إذا أطلق اللفظ الموضوع بإزاء المعنى المركّب، يفهم الكلّ من حيث هو كلّ[٥] والجزء من حيث هو جزء، وإذا فُهما من حيث هما كلّ وجزء يفهم التركيب بالضرورة، وهو أمر خارج عن المسمّى؛ فالتضمّن يستلزم الالتزام. فنقول: هذه مغالطة[٦] من باب اشتباه العارض بالمعروض؛ فإنّ المنفهم هو[٧] صدق عليه الكلّ والجزء، وذلك لا يستلزم فهم الكلّية والجزئية المستلزم لفهم التركيب، على أنّ فهم الكلّية والجزئية[٨] لو كان لازماً لكفى في بيان[٩] المطلوب.

قال:

وإطلاق اللفظ على مدلوله المطابقي بطريق الحقيقة، وعلى الأخيرين بطريق المَجاز[١٠].

أقول: قد وقع في كلام الإمام[١١] والكشي[١٢] أنّ دلالة المطابقة هي الحقيقة، والتضمّن والالتزام مَجازان؛ ولا يستراب في أنّ الدلالة ليست حقيقة ولا مَجازاً، وإلّا لزم اجتماع الحقيقة والمجاز[١٣] عند إطلاق اللفظ؛ بل إطلاق اللفظ[١٤] على مدلوله المطابقي ـ أي استعماله فيه ـ بطريق الحقيقة، لأنّه استعمال فيما وضع له؛ وإطلاقه على مدلوله التضمّني أو الالتزامي بطريق المجاز، لأنّه استعمال في غير ما وضع له. وإنّما لم يقل حقيقة ومَجازاً[١٥] لأنّهما لفظان لا استعمالان.

قال:

---

١) مر ٢: لو.
٢) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ بين.
٣) دا ٢: لاتّضاحها.
٤) مر ١: ما.
٥) مر ١: الكلّ.
٦) مر ١: المغالطة.
٧) قو، مر ٢، چ: + ما.
٨) مر ١: الجزئية والكلّية / مر ٢، دا ٢: الجزئية أو الكلّية.
٩) دا ١: إثبات.
١٠) دا ٢: بالمجاز.
١١) ر.ك: فخررازى، الملخّص، ص ١٩ و ٢٠.
١٢) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٢٢ و ٢٣ (نسخه خطى فاضل احمد پاشا، ش ٨٦٤). زين الدين كشى از شاگردان امام فخر رازى است.
١٣) مر ١، دا ١، مج: ـ والمجاز.
١٤) چ: ـ بل إطلاق اللفظ.
١٥) دا ١، دا ٢: مجاز.

[المبحث] الثاني[١] قيل: دلالة الالتزام مهجورة في العلوم. فإن أريد به عدم الدلالة فقد بان بطلانه، إذ لا معنى لدلالة اللفظ على المعنى إلّا فهمه منه[٢]؛ وإن أريد به الاصطلاح على عدم استعمال[٣] اللفظ في مدلوله الالتزامي، فكيف يطلب بالحجّة؟ وقد احتجّوا عليه بأنّها عقلية. ونقضه الغزالي[٤] بالتضمّن، وتمسّك بلا تناهي اللوازم. وأجاب عنه الإمام[٥] بأنّ البيّنة متناهية، وتمسّك بأنّه إن[٦] اعتبر اللازم البيّن، لم ينضبط لاختلافه بالأشخاص، وإلّا لم يفد. وجوابه أنّه لو اعتبر البيّن مطلقاً، انضبط المدلول.

أقول: قد[٧] اشتهر في كلام القوم[٨] أنّ دلالة الالتزام مهجورة في العلوم، وإنّما قيّدوا بـ «العلوم» لأنّها لم يُهجر في المحاورات. فإن أرادوا[٩] بذلك أنّ اللفظ لا دلالة له على اللازم البيّن، فبطلانه بيّن، إذ لا معنى لدلالة اللفظ[١٠] إلّا فهمه[١١] منه واللازم البيّن منفهم من اللفظ قطعاً؛ وإن أرادوا[١٢] به الاصطلاح على عدم استعمال اللفظ في المدلول الالتزامي، فذلك ممّا لا يناقش فيه ولا يطلب بالحجّة. ويمكن أن يقال:[١٣] المراد منه أمر ثالث ـ وهو عدم استعمال اللفظ في المدلول الالتزامي لا بطريق الاصطلاح ـ[١٤]، فلابدّ من تصحيحه بالدليل أو نختار الأمر الثاني ونحمل المذكور في معرض الاستدلال على بيان سبب الاصطلاح؛ فإنّه[١٥] لو لم يكن له[١٦] سبب[١٧]، كان عبثاً.

وقد احتجّوا عليه بأنّها عقليّة، إذ اللفظ لم يوضع بإزاء المدلول الالتزامي، فيكون مهجورة؛ لأنّ الغرض من الألفاظ استفادة المعاني منها بطريق الوضع.

ونقضه الغزالي بالتضمّن، وتوجيهه[١٨]: أمّا إجمالاً، فبأن يقال: دليلكم ليس بصحيح[١٩] بجميع مقدّماته؛ إذ لو صحّ، لزم أن يكون دلالة التضمّن[٢٠] مهجورة لأنّها أيضاً عقلية. فإن قيل: دلالة

---

١) دا ٢: ـ الثاني.
٢) مج: ـ منه.
٣) مج: الاستعمال.
٤) ر.ك: غزالي، معيار العلم في المنطق، ص ٤٣.
٥) ر.ك: فخررازي، الملخّص، ص ٢١.
٦) مج: لو.
٧) مر ٢: ـ قد.
٨) ر.ك: فخررازي، الملخّص، ص ٢٠ و ٢١.
٩) مر ١: أريد.
١٠) ج: + على معنى.
١١) دا ٢: فهم المعنى.
١٢) مر ١: أريد.
١٣) مر ٢: + إنّ.
١٤) ج: الاصطلاحي.
١٥) ج: فلأنّه.
١٦) دا ١: ـ له.
١٧) دا ١: بسبب.
١٨) دا ٢: توجهه.
١٩) دا ٢: يصحّ.
٢٠) ج: + أيضاً.

التضمّن أقوى لكون مدلولها جزءاً من المسمّى ولا يلزم من هجر الأضعف[١] هجر الأقوى؛ فنقول: لمّا كانت العلّة لهجرها كونها عقليّة وهي متحقّقة في دلالة التضمّن، يلزم[٢] هجرها بالضرورة قضاء بالعلة وإن ضمّ إليها[٣] ضعفها اقتصرنا على المنع.

وأمّا تفصيلاً، فبأنّه[٤] إن عنى بذلك كونها عقلية صرفة لا مدخل للوضع فيها فهو ممنوع[٥]، ضرورة أنّ دلالة اللفظ على الخارج عن[٦] مسمّاه لايكون إلّا بتوسّط وضعه[٧] له؛ وإن عنى به كونها بمشاركةٍ من العقل فمسلّم لكن لايوجب هجرها كما في دلالة التضمّن. وتمسّك الغزاليّ[٨] في ذلك بأنّ الدلالة الالتزامية لو كانت معتبرة، يلزم أن يكون للفظ واحد[٩] مدلولات غير متناهية، والتالي باطل. بيان الملازمة أنّ اللوازم غير متناهية لأنّ من لوازمه أنّه ليس كلّ واحد ممّا يغايره وهو غير متناهٍ فاعتبارها يوجب اعتبار الغير[١٠] المتناهي في مدلول[١١] اللفظ.

أجاب الإمام[١٢] بمنع الملازمة، وإنّما يصدق أن[١٣] لو اعتبر جميع اللوازم وليس كذلك بل المعتبر اللوازم البيّنة وهي متناهية.

فإن قيل: اللوازم البيّنة أيضاً غير متناهية: أمّا أوّلاً فلأنّ لكلّ شيء لازماً بيّناً وأقلّه أنّه ليس غيره، وكلّ[١٤] شيء فُرض فله لازم وللازمه لازم فلكلّ شيء لوازم بيّنة غير متناهية؛ وأمّا ثانياً فلأنّ لكلّ شيء لازماً بالضرورة فذلك اللازم إمّا قريب أو بعيد؛ وأيّاً ما كان ينتهي إلى اللازم القريب، فيكون لكلّ شيء لازم قريب ويكون لذلك اللازم لازم أيضاً قريب وهلمّ جرّاً، وكلّ لازم قريب فهو بيّن، فيكون لكلّ شيء لوازم بيّنة غير متناهية. وليس له أن يقول: غاية ما في الباب[١٥] في هذا[١٦] عدم تناهي اللوازم البيّنة بالمعنى الأعمّ والعبرة باللزوم البيّن بالمعنى الأخصّ لأنّه ما اعتبر إلّا بالمعنى[١٧] الأعمّ ـ على ما مرّ.

---

١) چ: الضعيف.
٢) مر ٢: فلزم.
٣) مر ٢، دا ١: إليه.
٤) دا ١: فبيانه.
٥) چ: فهي ممنوعة.
٦) دا ٢: من.
٧) دا ٢: الوضع.
٨) ر.ك: غزالي، معيار العلم، ص ٤٣.
٩) مر ١، دا ٢: ـ واحد.
١٠) قو، مر ٢، دا ٢: غير.
١١) مر ٢: مدلولات.
١٢) ر.ك: فخررازي، الملخص، ص ٢١.
١٣) مر ١: ـ أن.
١٤) چ: فكلّ.
١٥) دا ٢: ـ في الباب.
١٦) قو، دا ١: ـ في هذا / مر ٢: في هذا الباب (بجاى «في الباب في هذا»).
١٧) دا ٢: المعنى.

فنقول: لانسلّم ذهاب سلسلة اللزوم[١] إلى غير النهاية لجواز عودها بتلازم الشيئين من[٢] الطرفين بواسطة أو بغير[٣] واسطة، سلّمناه لكن اللازم البيّن للازم البيّن للشيء لايجب أن يكون لازماً بيّناً لذلك الشيء، فلايلزم عدم تناهي اللوازم البيّنة لشيء واحد والكلام فيه. على أنّ التمسّك لو صحّ، لزم انتفاء الدلالة الالتزامية؛ إذ يمكن أن يقال: لو تحقّق الالتزام، يكون للفظ[٤] مدلولات غير متناهية إلى آخر ما ذكره[٥].

وتمسّك الإمام[٦] بأنّ المعتبر في الالتزام، إمّا اللزوم البيّن أو مطلق اللزوم، وأيّاًمّا كان يكون دلالة الالتزام مهجورة في العلوم[٧]: أمّا إذا كان المعتبر اللزوم البيّن، فلاختلافه باختلاف الأشخاص فلايكاد ينضبط المدلول؛ وأمّا إذا كان المعتبر مطلق اللزوم، فلعدم تناهي اللوازم وامتناع إفادة اللفظ إيّاها ـ كما ذكره الغزالي.[٨]

وجوابه أنّا نختار أنّ المعتبر اللزوم البيّن، قوله «فحينئذٍ لاينضبط[٩]»، قلنا: لانسلّم، وإنّما لم ينضبط لو لم يعتبر البيّن[١٠] مطلقاً، أي بالنسبة إلى[١١] جميع الأشخاص؛ و[١٢] أمّا إذا اعتبر كما بين[١٣] المتضايفين، فلا خفاء في الانضباط.

لايقال: المعتبر إمّا اللزوم البيّن المطلق أو مطلق اللزوم البيّن وأيّاًمّا كان، يلزم هجر الدلالة: أمّا إذا كان المعتبر مطلق اللزوم،[١٤] فلما مرّ؛ وأمّا إذا كان اللزوم المطلق، فلجواز تعدّد اللوازم المطلقة، فلم يتعيّن المراد.

لأنّا نقول: إذا لم يتعدّد بتعيّن[١٥] المدلول وعدم الانضباط في صورة لايوجب هجر الدلالة مطلقاً، على أنّ الوضع بالقياس إلى الأشخاص يختلف، وغير المعنى الالتزامي يتعدّد؛[١٦] فلو أوجب الاختلاف والتعدّد الهجر، لم يكن لدلالة مّا اعتبار. و[١٧] الإنصاف أنّ[١٨] اللفظ إذا استعمل في

---

١) مر ٢، دا ١: اللوازم.
٢) مر ٢: عن.
٣) مر ٢: غير.
٤) ج: + واحد.
٥) مر ١: ذكر.
٦) ر.ك: فخررازى، الملخص، ص ٢١.
٧) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ في العلوم.
٨) ر.ك: غزالى، معيار العلم في المنطق، ص ٤٣.
٩) دا ١: + المدلول.
١٠) ج: بيّن.
١١) ج: على.
١٢) دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ و.
١٣) مر ٢: في.
١٤) دا ١، ج: + البيّن.
١٥) ج: يتعين.
١٦) ج: + أيضاً.
١٧) مر ١: أو.
١٨) دا ١، دا ٢: ـ أنّ.

المدلول الالتزامي، فإن[١] لم يكن هناك قرينة صارفة عن إرادة[٢] المدلول المطابقي دالّة على المراد، لم يصحّ؛ إذ السابق إلى الفهم من الألفاظ معانيها المطابقية فلم يعلم أنّ اللوازم مقصودة، أمّا إذا قام قرينة معيّنة للمراد، فلا خفاء في جوازه غاية ما في الباب لزوم التجوّز؛ لكنّه مستفيض شائع في العلوم، حتّى أنّ أئمّة هذا الفنّ[٣] صرّحوا بتجويزه في التعريفات، بل هم في عين هذه الدعوى متجوّزون. إذ قد تبيّن أنّ المراد ليس انتفاء الدلالة بل عدم الاستعمال فلايكون الدلالة مهجورة، بل الاستعمال مهجور؛[٤] فأطلقوا الدلالة وأرادوا الاستعمال.

وهذا البحث لا يختصّ بالمدلول الالتزامي، بل هو جارٍ في سائر اللوازم والمعاني التضمّنية وغيرها؛ نعم، أنّها مهجورة في جواب ما هو اصطلاحاً بمعنى أنّه لا يجوز أن يذكر فيه ما يدلّ على المسؤول عنه ولا على أجزائه بالالتزام، كما لا يجوز ذكر ما[٥] دلالته على المسؤول عنه بالتضمّن لاحتمال انتقال الذهن إلى غيره أو غير أجزائه؛ فلا يتعيّن الماهية المطلوبة وأجزائها، بل الواجب أن يذكر ما يدلّ على المسؤول عنه بالمطابقة[٦] على أجزائه إمّا بالمطابقة أو التضمّن. فيكون الالتزام مهجوراً كلّاً وبعضاً، والمطابقة معتبرة كلّاً وبعضاً، والتضمّن مهجور[٧] كلّاً معتبر[٨] بعضاً. وسيكرّر[٩] عليك[١٠] هذا[١١] في باب الكلّيات.[١٢]

قال:

[المبحث] الثالث اللفظ إمّا مركّب يقصد بجزء منه دلالة[١٣] على بعض ما يقصد به حين ما يقصد به[١٤]، وإمّا مفرد يقابله؛ والمركّب يسمّى قولاً ومؤلّفاً. وقيل المؤلّف هذا والمركّب ما يدلّ جزؤه لا[١٥] على جزء المعنى.

أقول: قد عرفت فيما سلف[١٦] أنّ نظر المنطقي في الألفاظ من جهة أنّها دلائل طرق

---

١) ج: وإن.
٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ إرادة.
٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٧٢ ـ ٧٤؛ منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٢ ـ ٨٢.
٤) مر ١: مهجورة.
٥) مر ٢: + يدلّ.
٦) قو، مر ٢، ج: + و.
٧) دا ٢: مهجوراً.
٨) دا ٢: معتبراً.
٩) مر ٢، دا ٢: سيتكرّر.
١٠) دا ١، مر ١: ـ عليك.
١١) قو: ـ هذا.
١٢) ر.ك: ص ٩٨ و ٩٩.
١٣) ج: الدلالة.
١٤) مج: + معناه / ج: ـ به.
١٥) مر ٢، ج: ـ لا.
١٦) ر.ك: ص ٥٨.

الانتقال، فلم يكن له بدّ من البحث عن الدلالة اللفظيّة؛ ولمّا كان طريق الانتقال، إمّا القول الشارح أو الحجّة ـ وهي معانٍ مركّبة من مفردات ـ، أراد بعد البحث عن الدلالات كلّها أن يبحث عن الألفاظ الدالّة على طريق حتّى يتبيّن[١] أنّ أيّ مركّب يدلّ على القول[٢] الشارح ـ كالمركّب التقييدي ـ وأيّ مركّب يدلّ على القضية ـ كالخبريّ[٣]؛ وعن الألفاظ المفردة[٤] الدالّة على أجزاء القول الشارح أو[٥] الحجّة. فأخذ في تقسيم اللفظ إلى المفرد والمركّب وعنى باللفظ الذي هو مورد القسمة اللفظ الموضوع لمعنى، و[٦] إنّما ترك هذا القيد بناء على ما سبق[٧] من أنّ نظر المنطقي مختصّ بالدلالة الوضعيّة؛ وذلك لأنّه لو أراد به مطلق اللفظ لانتقض حدّ المفرد بالألفاظ الغير الدالّة على معنى و[٨] الدالّة على معنى بحسب الطبع أو العقل فإنّها ليست ألفاظاً[٩] مفردة.

وقدّم تعريف المركّب على المفرد، لأنّ التقابل بينهما تقابل العدم والملكة، والأعدام إنّما تعرف بملكاتها. ثمّ الواقع في التعليم الأوّل[١٠] أنّ اللفظ المركّب ما دلّ جزؤه على معنى، والمفرد ما لا يدلّ جزؤه على شيء. وأورد عليه بعض أهل النظر[١١] النقض بالألفاظ المفردة التي يدلّ جزؤها على معنى كعبد الله علَماً. وأجاب عنه الشيخ في الشفاء[١٢] بأنّ اللفظ لا يدلّ بنفسه، بل بإرادة اللافظ حتّى لو خلا عنها، لم يكن دالّاً، بل لا يكون لفظاً عند جماعة؛ فلا يكون جزء مثل عبدالله دالّاً على معنى، بل[١٣] بمنزلة الزاء من زيد.

وحيث تبيّن على هذا الكلام آثار الضعف ـ بناءً على ما سبق[١٤] من الفرق بين الدلالة على معنى و قصده ـ، غيّر التعريف إلى اللفظ الذي يقصد بجزء منه الدلالة على بعض ما يقصد به حين ما يقصد به.[١٥] والمراد بالقصد هو القصد الجاري على قانون اللغة وإلّا لو قصد واحد بزاء زيد معنى، يلزم أن يكون مركّباً؛ وبالجزء ما يترتّب في المسموع ليخرج الفعل الدالّ بمادّته على

---

١) قو، مر ١، دا ١: تبيّن.
٢) مر ١: قول.
٣) قو، مر ١، دا ١: كالخبر.
٤) مر ١: ـ المفردة.
٥) مر ١، مر ٢، دا ٢: و.
٦) دا ٢: ـ و.
٧) ر.ك: ص ٥٨ و ٨٩.
٨) دا ٢: + الألفاظ.
٩) مر ٢: بألفاظ.
١٠) ر.ك: ارسطو، منطق ارسطو (ارگانون)، ص ٦٧ ـ ٧٤.
١١) ر.ك: فارابي، المنطقيات، ج ١، ص ٢٢ ـ ٢٧؛ خواجه طوسي، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٣١.
١٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٦.
١٣) دا ٢: + يكون.
١٤) ر.ك: ص ٦١ و ٦٢.
١٥) چ: ـ حين ما يقصد به.

الحدث وبصيغته على الزمان، وهو أعمّ من التحقيقي والتقديري حتّى يدخل فيه مثل أضرب؛ وبالدلالة ما ذكر[١].

فاللفظ جنس وباقي القيود فصل. ومحصّلها أن يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على معنى وذلك المعنى بعض المعنى المقصود من اللفظ ودلالة الجزء على بعض المعنى المقصود مقصودة حال كون ذلك المعنى مقصوداً، فيخرج عن الحدّ ما لايكون له جزء أو يكون له جزء ولايدلّ على شيء ـ كزيد ـ أو يكون له جزء دالّ على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود ـ كعبد الله ـ أو يكون له جزء دالّ على جزء المعنى المقصود ولا يكون دلالته على جزء المعنى المقصود[٢] مقصودة حال[٣] كون ذلك المعنى مقصوداً ـ كالحيوان الناطق ـ إذا سمّي به إنسان، فإنّ الحيوان فيه يدلّ على جزء المعنى المقصود ـ أعني الذات المشخّصة ـ التي هي ماهية الإنسان مع التشخّص[٤] دلالة مقصودة في الجملة لكنّها ليست مقصودة في حال[٥] العلَمية[٦].

والمفرد ما يقابله وهو الذي لا[٧] يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه حين ما يكون ذلك المعنى مقصوداً، فيندرج فيه الألفاظ الأربعة المذكورة. وإنّما لم يجعلوا مثل «عبدالله» مركّباً ـ كما جرت عليه كلمة النّحاة ـ؛ لأنّ نظرهم في الألفاظ تابع للمعاني، فيكون إفرادها و تركيبها تابعَيْن لوحدة المعاني وكثرتها لا لوحدة[٨] الألفاظ وكثرتها[٩].[١٠]

لا يقال: تعريف المركّب غير جامع و تعريف المفرد غير مانع، لأنّ مثل الحيوان الناطق بالنظر إلى معناه البسيط التضمّني أو الالتزامي ليس جزؤه مقصود الدلالة على جزء ذلك المعنى، فيدخل في حدّ المفرد ويخرج عن حدّ المركّب. لأنّا نقول: المراد بالدلالة في تعريف المركّب هي الدلالة في الجملة وبعدم الدلالة في المفرد، انتفاؤها من سائر الوجوه؛ فالمركّب[١١] ما يكون جزؤه مقصود الدلالة، بأيّ دلالة كانت، على جزء ذلك المعنى؛ والمفرد ما لايكون جزؤه دالّاً على جزء

---

١) دا ٢: ذكروا.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢، چ، قو: ـ ولا يكون دلالته على جزء المعنى المقصود.
٣) دا ١، مر ١: حالة.
٤) مر ٢: الشخص.
٥) دا: حالة.
٦) مر ١، دا ١، دا ٢، مج: العلّية.
٧) چ: لم.
٨) مر ١: وحدة.
٩) مر ١، مر ٢، دا ٢: تكثرها.
١٠) ر.ك: خواجه طوسى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٣١ – ٣٧.
١١) چ: والمركّب.

المعنى أصلاً[١]. وحينئذٍ يندفع النقض، لأنّ مثل الحيوان الناطق وإن لم يدلّ جزؤه على جزء المعنى البسيط التضمّني[٢]، لكنّه يدلّ على جزء المعنى المطابقي.

ومنهم من لم يقدر على دفع الإشكال، فاعتبر في تركيب اللفظ دلالة جزئه على جزء معناه المطابقي لا على جزء معناه التضمّني أو الالتزامي؛ فقيّد مورد القسمة بالمطابقة، فعاد عليه النقض بالمركّبات المجازية جمعاً ومنعاً.

واللفظ المركّب يسمّى قولاً ومؤلّفاً، وربّما يفرق بين المركّب والمؤلّف، ويثلّث القسمة. فيقال: اللفظ إمّا أن لا يدلّ جزؤه على شيء أصلاً ـ وهو المفرد ـ أو يدلّ على شيء فإمّا أن يكون على جزء معناه ـ وهو المؤلّف ـ، أو لا[٣] على جزء معناه ـ وهو المركّب. هذا هو المنقول عن بعض المتأخّرين؛[٤] ونقل المصنّف وصاحب الكشف[٥] أنّهم عرّفوا المؤلّف بما ذكر في تعريف المركّب، والمركّب بما يدلّ جزؤه لا على جزء المعنى؛ وعلى هذا لا يكون القسمة حاصرة لخروج مثل الحيوان الناطق عنها علَماً[٦]. اللّهم إلّا أن يزاد في تعريف المركّب أو ينقص من[٧] تعريف المؤلّف[٨].

قال:

و[٩] المفرد يمكن تقسيمه من وجوه[١٠]: [التقسيم] الأوّل: إنّه[١١] إن دلّ على معنىً وزمانٍ بصيغته، فهو الكلمة؛ وإلّا فإن دلّ على معنىً تامٍّ أي يصحّ أن يخبر به وحده عن شيء، فهو الاسم؛ وإلّا فهو الأداة. والكلمة إمّا حقيقية تدلّ على حدث ونسبته[١٢] إلى موضوع[١٣] وزمان لتلك النسبة كـ «ضرب»، وإمّا وجودية تدلّ على الآخرين[١٤] فقط كـ «كان»، فيسمّيها[١٥] أهل العربية أفعالاً ناقصة لدلالتها على معانٍ غير تامّة.

أقول: للمفرد اعتباران من حيث المفهوم والذات. ولمّا كان التعريف باعتبار المفهوم، أخّره عن المركّب فيه ـ لما عرفت ـ؛[١٦] والأقسام والأحكام باعتبار الذات وهو مقدّم على المركّب

---

١) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: ـ والمفرد ... أصلاً.
٢) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ التضمّني.
٣) چ: + يدلّ.
٤) ر.ك: فخر رازي، شرح عيون الحكمة، ص ٥٢ و ٥٣.
٥) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٤.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ علماً.
٧) چ: عن.
٨) چ: + حين ما يقصد به.
٩) دا ٢: ـ و.
١٠) دا ٢: بوجوه.
١١) مج: ـ إنّه.
١٢) چ، مر ٢: نسبة.
١٣) مر ٢: + ما.
١٤) مج: الأخيرين.
١٥) مر ٢، مج: ويسمّيها.
١٦) ر.ك: ص ٧٥.

طبعاً، قدّمه وضعاً. فالمفرد[١] إمّا اسم أو كلمة أو أداة؛ لأنّه إمّا أن يدلّ على معنى وزمان بصيغته و وزانه ـ وهو[٢] الكلمة ـ، أو لا يدلّ؛ ولايخلو[٣] إمّا أن يدلّ على معنى تامّ أي يصحّ أن يخبر به[٤] وحده عن شيء ـ وهو الاسم ـ، أو لا ـ وهو الأداة. وقد علم بذلك حدّ كلّ واحد منها، وإنّما أطلق المعنى في حدّ الكلمة دون الاسم ليدخل فيه الكلمات الوجودية، فإنّها لاتدلّ على معانٍ[٥] تامّة، وقيّد الزمان بالصيغة ليخرج عنه الأسماء[٦] الدالّة على الزمان بجوهرها ومادّتها كـلفظ الزمـان واليوم والأمس[٧] والصبوح والغبوق والمتقدّم والمتأخّر وأسماء الأفعال، وإنّما كان دلالتها على الزمان بالصيغة والوزن لاتحاد المدلول الزماني باتحاد الصيغة، وإن اختلفت المادّة كـ«ضـرب وذهب» واختلافه باختلافها وإن اتّحدت المادّة كـ«ضرب ويضرب».

وفيه نظر، لأنّ الصيغة هي الهيئة الحاصلة باعتبار ترتيب الحروف وحركاتها وسكناتها؛ فإن أريد بالمادّة مجموع الحروف، فهي مختلفة باختلاف[٨] الصـيغة؛ وإن أريـد بـها الحـروف الأصول، فربّما يتّحدان والزمان مختلف كما في «تكلّم يتكلّم» و«تغافل يتغافل». على أنّـه لو صحّ ذلك فإنّما يكون في اللغة العربية، ونظر المنطقي يجب أن لايختصّ بلغة دون لغة[٩] أخرى، فربّما يوجد في لغات أخر[١٠] ما يدلّ على الزمان باعتبار المادّة. وأمّا[١١] قيد «وحده» في تعريف الاسم، فلإخراج الأداة؛ إذ قد يصحّ أن يخبر بها مع ضميمة، كقولنا «زيد لاقائم».

وإنّما رتّب الألفاظ الثلاثة[١٢] في تعاريفها ذلك الترتيب؛ لأنّ فـصول الكـلمة مـلكات، وفصول الأداة أعدام، وفصول الاسم بعضها ملكة وبعضها عدم، والملكة متقدّمة[١٣] على العدم.

والكلمة إمّا حقيقية، إن دلّت على حدث أي أمر يقوّم بالفاعل ونسبة ذلك الحـدث إلى موضوع‌مّا وزمان تلك النسبة كـ«ضرب»، فإنّه يدلّ على الضرب ونسبته إلى موضوع وزمـانها الماضي؛ وفيه استدراك لاعتبار النسبة في مفهوم الحدث. وإمّا وجودية، إن دلّت على الأخيرين فقط بمعنى[١٤] أنّها لاتدلّ على أمر قائم بمرفوعها، بل على نسبة شـيء ليس هـو مـدلولها إلى

---

١) دا ١: والمفرد.
٢) چ: فهو.
٣) دا ٢: فلايخلو.
٤) مر ١: ـ به.
٥) مر ٢: معنى.
٦) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: الأسامي.
٧) دا ١: أمس.
٨) مر ١، مر ٢: اختلاف.
٩) مر ١، دا ٢: ـ لغة.
١٠) دا ٢، چ: أخرى.
١١) چ: إنّما.
١٢) دا ١: الثلاث.
١٣) چ: متقدم.
١٤) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: يعني.

موضوعمّا؛ وهذا معنى تقرير الفاعل على صفة وعلى الزمان ك«كان» فإنّه لايدلّ على الكون مطلقاً، بل على كون شيء[١] شيئاً لم يُذكر بعدُ. وإنّما سمّيت وجوديّة، إذ ليس مفهومها إلّا ثبوت نسبة في زمان؛ ويسمّيها أهل العربية أفعالاً ناقصة[٢] لدلالتها على معانٍ غير تامّة أي لايصحّ أن يخبر بها وحدها، أو لانحطاطها عن درجة الأفعال الحقيقية التامّة بنقصان مدلول واحد، أو[٣] لأنّها لاتفيد فائدة تامّة بمرفوعاتها بخلاف سائر الأفعال؛ وهذا أنسب بنظرهم.

قال:

و[٤] أمّا الشيخ[٥] فقد حدّ الاسم بأنّه اللفظ المفرد الدالّ بالوضع على معنىً مجرّد عن الزمان؛ وهذا يتناول الأداة، وإن شرط في الأداة دلالتها على معنىً غير تامّ، دخل فيه[٦] الكلمات[٧] الوجودية.

أقول: قال الشيخ في الشفاء:[٨] الاسم لفظ مفرد يدلّ بالوضع على معنى مجرّد عن[٩] الزمان، وأعني بالتجريد أن لايدلّ على زمان فيه ذلك المعنى من الأزمنة الثلاثة، والكلمة لفظ مفرد يدلّ بالوضع على معنى وزمان فيه ذلك المعنى من الأزمنة الثلاثة، ويكون قائماً بغيره ك«صحّ صحّة»: فإنّ «الصحّة»[١٠] يدلّ على معنى ولايدلّ على زمان مقترن به، و«صحّ» يدلّ على صحّة موجودة في زمان[١١]. فاللفظ جنس، ويخرج بالمفرد المركّبات، وبالدلالة المهملات، وبالوضع الألفاظ الدالّة بالطبع والعقل، وبالزمان الأسماء الغير[١٢] الدالّة على[١٣] الزمان، وبقوله «فيه ذلك المعنى» مثل الزمان واليوم[١٤] وأمس والمتقدّم والمتأخّر والماضي والمستقبل، إذ ليس لها معانٍ يكون الزمان خارجاً عنها مقارناً لها، وبقوله «من الأزمنة الثلاثة» مثل الصبوح والغبوق؛ وحينئذٍ تكون داخلة في حدّ الاسم، وأمّا الزيادة الأخيرة فأورد[١٥] فيها كلاماً محصّله سؤال وجواب.

---

١) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: الكون (بجاى «كون شيء»).
٢) مر ١، دا ١: ناقصاً.
٣) چ: و.
٤) چ: ـ و.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٧.
٦) مر ٢: فيها.
٧) مر ٢، مج: الكلمة / دا ٢: ـ الكلمات.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٧.
٩) مر ١، مر ٢، دا ٢: من.
١٠) دا ١: صحة.
١١) دا ١: الزمان.
١٢) چ: ـ الغير.
١٣) چ: + غير.
١٤) مر ١، مر ٢، دا ٢: اليوم و الزمان.
١٥) دا ٢: + الشيخ.

وتقرير السؤال أنّ هذا القيد مستدرك لأنّ تميّز [١] الكلمة عن [٢] سائر أغيارها حاصل بدونه. وتقرير الجواب أنّ إيراد القيود في الحدود لا يجب أن يكون لأجل التـمييز [٣]، بـل ربّـما يكـون للإحاطة التامّة بتمام الحقيقة وللدلالة [٤] على كمال الماهيّة على ما هو دأب المحصّلين في صناعة التحديد؛ وهذا القيد وإن لم يكن له دخل في التميّز [٥] إلّا أنّه يُحتاج إليه في الإحاطة بتمام الماهية. فإنّ ممّا يتقوّم به الكلمة النسبة إلى موضوع ما وهي أحوج إليها منها إلى الزمان، ضرورة أنّه ما لم يكن نسبة، لم يكن زمان نسبة، فيجب إيرادها في الحدّ بطريق الأولى.

واعترض المصنّف على حدّ الاسم بأنّه ليس بمطّرد لدخول الأداة فيه، ثمّ استشعر بأنّه ربّما يمنع ذلك لاعتبار المعنى التامّ. فأجاب بقوله «وإن شرط [٦]...». وتوجيهه أن يقال: ابتداء أحد الحدّين ليس بمطّرد إمّا حدّ الاسم أو حدّ الأداة؛ لأنّه إن لم يعتبر المعنى التامّ في حدّ الاسـم، دخلت الأداة فيه وهو الأمر الأوّل؛ وإن اعتبر حتّى يخرج الأداة فيكون حدّ [٧] الأداة لفظاً دالّاً على معنى غير تامّ، فيدخل فيه الكلمات الوجودية؛ فلا يكون مطّرداً و [٨] هو الأمر الثاني وفيه منع ظاهر.

واعلم أنّ الشيخ ذكر في آخر الفصل الرابع من المقالة [٩] الأولى من الفنّ الثالث من الجملة الأولى من كتاب الشفاء: [١٠] إنّ الكلمات والأسماء تامّة [١١] الدلالة بمعنى أنّها دالّة على معانٍ يصحّ أن يخبر عنها أو بها وحدها؛ والأدوات والكلمات الوجودية نواقص الدلالة [١٢] وهي توابع الأسماء والأفعال، فالأدوات نسبتها إلى الأسماء نسبة [١٣] الكلمات الوجودية إلى الأفعال. وهذا الكـلام مصرّح بأنّ المراد بالدلالة في حدّ الاسـم والكـلمة الدلالة التـامّة، فـيخرج عـنها [١٤] الأدوات والكلمات الوجودية؛ فيكون اللفظ المفرد منقسماً إلى أربعة أقسام ـ كما يقتضيه النظر الصائب.

ووجه الحصر أنّ اللفظ إمّا أن يدلّ على المعنى دلالة تامّة أو لا يدلّ؛ فإن دلّ فلا يخلو إمّا أن يدلّ [١٥] على زمان فيه معناه من الأزمنة الثلاثة وهو الكلمة ـ، أو لا يدلّ ـ وهو الاسم ـ؛ وإن لم يدلّ

---

١) مر ١، مر ٢، دا ٢: تمييز.
٢) مر ١: من.
٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: التمييز.
٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: الدلالة.
٥) مر ١، مر ٢، دا ٢: التمييز.
٦) مر ١: الشرط.
٧) ج: ـ حدّ.
٨) مر ١: أو.
٩) مر ١: مقالة.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٢٩ و ٢٨.
١١) مر ١: التامّة.
١٢) ج: الدلالات.
١٣) دا ١: كنسبة.
١٤) دا ٢: عنهما.
١٥) مر ١: يكون.

على المعنى دلالة تامّة فإمّا أن يدلّ على الزمان ـ فهو الكلمة الوجودية ـ، أو لا يدلّ فهو[١] الأداة.

لا يقال: من الأسماء ما لا يصحّ أن يخبر عنها وبها أصلاً كبعض المضمرات[٢] مثل غلامي وغلامك ومنها ما لا يصحّ إلّا مع الضمائم كالموصولات فانتقض بها حدّ الاسم والأداة عكساً وطرداً. لأنّا نقول: لمّا تصفّح الألفاظ ووجد بعضها يصلح لأن يصير جزءاً من الأقوال التامّة والتقييدية النافعة في هذا الفنّ، وبعضها لا[٣]؛ ومن القسم الأوّل ما من شأنه أن يكون كلّ واحد من جزئيها وما لا يكون كذلك، ومن الثاني ما يناسبهما ويتبعهما، أريد تميّز[٤] البعض عن البعض، فخصّص كلّ قسم باسم. فنظر هذا الفنّ في الألفاظ من جهة المعنى، وأمّا نظر النحاة فمن جهة أنفسها[٥]؛ فلا يلزم تطابق الاصطلاحين عند تغاير جهتي النظرين، فاندفع النقوض. لأنّ الألفاظ المذكورة إن صحّ الإخبار بها أو عنها فهي أسماء وأفعال[٦] وإلّا فأدوات[٧]، غاية ما في الباب أنّ بعض الأسماء باصطلاح النحاة أدوات[٨] باصطلاح المنطقيّين ولا امتناع في ذلك.

قال:

وقال:[٩] ليس كلّ فعل عند العرب كلمة عند المنطقيّين؛[١٠] فإنّ لفظ المضارع غير الغائب فعل عندهم ولا يجوز كونه كلمة عند المنطقيّين لكونه مركّباً، لاحتمال[١١] الصدق والكذب ولدلالة الهمزة والتاء والنون على معنى زائد. ثم أورد المضارع[١٢] الغائب على نفسه فإنّه[١٣] يحتمل الصدق والكذب[١٤] لدلالته على أنّ شيئاً ما[١٥] غير معيّن وجد له المصدر كما يدلّ باقي[١٦] ألفاظ المضارع[١٧] على أنّ شيئاً[١٨] معيّناً وجد له ذلك.

وأجاب[١٩] بأنّه لو كان معناه أنّ[٢٠] شيئاً مطلقاً وجد له المصدر لصدق

---

١) دا ٢: وهو.
٢) ج: + المتّصلة.
٣) دا ١: + يصلح.
٤) مر ٢، دا ٢: تمييز.
٥) قو، دا ١، دا ٢: نفسها.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ وأفعال.
٧) ج: فهي ادوات / قو، دا ١: فهي أداة.
٨) دا ١: أداة.
٩) مر ١، دا ١، ج: ـ قال / مج: قال و.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١٨.
١١) مج: لاحتماله.
١٢) مج: مضارع.
١٣) ج: بأنّه.
١٤) ج: الكذب والصدق.
١٥) مج: ـ ما.
١٦) ج: في (بجاى «باقي»).
١٧) دا ٢، مج: المضارعة / مر ٢: الألفاظ المضارعة.
١٨) مر ٢: + ما.
١٩) مر ٢: + عنه.
٢٠) مر ٢: ـ أنّ.

بوجوده[١] لأيّ شيء كان فامتنع حمله على زيد فمعناه أنّ شيئاً معيّناً في نفسه و[٢] عند القائل مجهولاً عند السامع وجد له ذلك فلم يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرّح بذلك بخلاف باقي الألفاظ[٣] المضارعة للدلالة[٤] على موضوع معيّن.

وهذا ضعيف لأنّ باقي الألفاظ المضارعة لايحتمل الصدق والكذب[٥] إلّا مع ما يضمر[٦] فيه من الضمير الّذي هو اسم الفاعل. وأمّا قوله بأنّ الهمزة والتاء والنون[٧] تدلّ على معنى زائد فوجب التركيب، قلنا: والياء في يفعل[٨] أيضاً تدلّ على معنى زائد فوجب التركيب، وقد سلّم أنّ المضارع[٩] الغائب كلمة. وقال أيضاً: الماضي والاسم المشتقّ لتركّبه من المصدر[١٠] صيغة خاصّة يدلّ كلّ منهما على بعض المعنى، فيجب[١١] كونه مركّباً. وأجاب عنه بأنّ المعنى من التركيب أن يكون هناك[١٢] أجزاء يترتّب إمّا ألفاظ أو[١٣] حروف أو[١٤] مقاطع مسموعة ملتئمة[١٥] منها جملة والمصدر مع الصيغة ليس كذلك. وقال أيضاً: الاسم المعرب[١٦] مركّب لدلالة حركة[١٧] الإعراب على معنى زائد. ومن هذا بالغ بعض المتأخّرين[١٨] وقال: لا كلمة في لغة العرب، وألفاظ المضارعة مركّبة من اسمين أو اسم وحرف؛ لأنّ ما بعد حرف المضارعة ليس فعلاً ماضياً ولا مستقبلاً ولا أمراً، فهو اسم[١٩] وحرف[٢٠] المضارعة إمّا اسم أو حرف. وتحقيق ذلك والإطناب فيه إلى أهل العربية.

أقول: و[٢١] ممّا يؤيّد ما ذكرناه[٢٢] آنفاً أنّ الشيخ قال في الشفاء:[٢٣] ليس كلّ ما يسمّيه العرب

---

١) مر ٢، مج: وجوده.
٢) مج: ـ و.
٣) دا ٢: ألفاظ.
٤) مر ٢، دا ٢: لدلالته.
٥) مج: ـ ما لم يصرّح بذلك ... الكذب.
٦) دا ٢: يضمن.
٧) مر ٢، دا ٢، چ: الباقيين. (بجاى «التاء والنون»).
٨) مر ٢، مج، چ: ـ في يفعل.
٩) چ: مضارع.
١٠) مر ٢: + مع.
١١) مر ٢، مج: بحسب.
١٢) مر ٢: هاهنا.
١٣) چ: و.
١٤) چ: ـ أو.
١٥) مر ٢، دا ٢، مج: تلتئم.
١٦) مج: معرب.
١٧) دا ٢: ـ حركة.
١٨) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٢٠ ـ ١٨.
١٩) مج: الاسم.
٢٠) دا ٢، مر ٢، چ: لفظ.
٢١) مر ٢: ـ و.
٢٢) مر ١: ذكرنا.
٢٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٢٤ ـ ١٨.

فعلاً كلمة عند المنطقيّين، لأنّ المضارع الغير الغائب أي المتكلّم والمخاطب فعل عندهم وليس كلمة[١]: أمّا أنّه فعل عندهم، فظاهر؛ وأمّا أنّه ليس بكلمة[٢]، فلأنّ المضارع المخاطب وكذا المتكلّم مركّب، ولا شيء من المركّب بكلمة، فلا شيء من المضارع المخاطب والمتكلّم بكلمة.[٣] بيان الكبرى ظاهر،[٤] وأمّا بيان الصغرى فمن وجهين:

الأوّل أنّ المضارع المخاطب والمتكلّم محتمل للصدق[٥] والكذب، ولا شيء من المحتمل للصدق والكذب بمفرد،[٦] وكلّ محتمل للصدق والكذب مركّب.[٧] الثاني أنّ المضارع المخاطب والمتكلّم[٨] يدلّ جزء لفظه على جزء معناه، وكلّ ما دلّ[٩] جزء لفظه على جزء معناه فهو مركّب؛ بيان الأوّل [الصغرى في الوجه الثاني] أنّ الهمزة تدلّ على المتكلّم المفرد والنون على المتكلّم المتعدّد والتاء على المخاطب.

ثم أورد على كلّ واحد من الدليلين اعتراضاً:

أمّا على [الدليل] الأوّل فهو أنّه لو صحّ ما ذكرتم، يلزم أن يكون المضارع الغائب مركّباً لاحتماله الصدق والكذب أيضاً فإنّه يدلّ على أنّ شيئاً[١٠] غير مغيّن في نفسه[١١] وجد له المصدر كما أنّ المتكلّم مثلاً يدلّ على أنّ شيئاً معيّناً في نفسه[١٢] وجد له المصدر فكما[١٣] أنّ الثاني يحتمل الصدق والكذب كذلك[١٤] الأوّل لأنّ الفرق بالتعيين وعدمه لايؤثر في احتمال الصدق والكذب وعدمه. وأجاب بأنّ معناه ليس أنّ شيئاً ما غير معيّن في نفسه وجد له المصدر وإلّا لصدق بوجود المصدر لأيّ شيء كان في العالم فيمتنع حمله على زيد لأنّ ما وضع لغير معيّن لايصحّ إطلاقه على ما يقابله.

وفيه نظر، إذ المراد بغير المعيّن ليس ما اعتبر فيه عدم التعيين، بل ما لا يعتبر فيه التعيين وعدمه[١٥] ولو صحّ ذلك، كانت[١٦] المقدّمة القائلة بأنّه لصدق[١٧] بوجود المصدر لأيّ شيء كان

---

١) ج: + عند المنطقيين.
٢) دا ١: كلمة.
٣) ج: + أمّا.
٤) ج: فظاهر.
٥) مر ١: الصّدق.
٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ ولا شيء من ... بمفرد.
٧) مر ١: ـ وكل محتمل ... مركّب.
٨) مر ٢: المتكلّم والمخاطب.
٩) دا ١: يدلّ.
١٠) ج: + ما.
١١) قو، مر ١، دا ٢: ـ في نفسه.
١٢) مر ١: ـ في نفسه.
١٣) مر ٢: وكما.
١٤) دا ٢: فكذلك.
١٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ وعدمه.
١٦) قو، مر ٢، ج: كان.
١٧) دا ١: صدق.

مستدركة. ويمكن أن يقال: لو كان معناه أنّ[١] شيئاًمّا وجد له المصدر، لامتنع حمله على زيد، لأنّ إسناد[٢] المصدر[٣] إلى أمرمّا يوجب عدم انحصار صدقه في الموضوع المعيّن[٤]، و[إسناده][٥] إلى الموضوع المعيّن يوجب انحصار صدقه فيه؛ وتنافي اللوازم يدلّ على تنافي الملزومات، فلو حمل على الموضوع المعيّن، يلزم اجتماع المتنافيين، وهو محال. فإذاً[٦] معناه أنّ شيئاًمّا معيّناً في نفسه وعند القائل مجهولاً عند السامع وجد له المصدر؛ فلم يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرّح بذلك المجهول، بخلاف باقي الألفاظ[٧] المضارعة لتعيّن موضوعاتها. هذا تقرير كلام الشيخ[٨] على ما نقله المصنّف وصاحب الكشف.[٩] ونحن نقول في المنقول إشكال وفي النقل اختلال:

أمّا الإشكال فمن وجوه: أحدها أنّ «يمشي» لو كان دالّاً على أنّ شيئاً[١٠] معيّناً في نفسه يمشي، فإذا أطلق فلابدّ أن يفهم هذا المعنى منه، إذ لا معنى للدلالة إلّا الفهم، ولا شك[١١] في احتماله الصدق[١٢] والكذب، فإنّ الحكم لا يستدعي إلّا تصوّر المحكوم عليه بوجهمّا. والسامع هاهنا[١٣] متصوّر لشيء غير معيّن عنده و[١٤] متعيّن في نفسه جرى الحكم عليه بأنّه يمشي، فلابدّ من احتمال الصدق والكذب. وثانيها أنّه ينتقض بمثل قولنا «ضرب رجل» فإنّ رجلاً[١٥] شيء معيّن في نفسه، مجهول التعيّن عند السامع فلو كان عدم التعيّن عند السامع يوجب عدم احتمال الصدق والكذب، وجب[١٦] أن لا يكون هذا خبراً. وثالثها أنّ غاية ما في كلامه[١٧] عدم احتمال الصدق والكذب بالنسبة إلى السامع، لكن لا يلزم منه أن لا يكون محتملاً لهما بالنظر إلى مفهومه، وهو المعتبر في احتمال الخبر الصدق والكذب، وإلّا لم يكن مثل قولنا «السماء فوقنا أو تحتنا» خبراً، فإنّه لا يحتمل الكذب أو[١٨] الصدق عند الجميع، فضلاً عند[١٩] السامع.

---

١) قو، مر ١، مر ٢: ـ أنّ.
٢) مر ١، مر ٢، دا ٢، چ: استناد.
٣) مر ١: الشيء.
٤) دا ٢: ـ المعيّن.
٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، چ: استناده / دا ١: إسنادها.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: فإذن.
٧) قو، مر ٢، دا ٢: ألفاظ.
٨) ر. ک: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٢٤ ـ ١٨.
٩) ر. ک: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠ ـ ١٨.
١٠) چ: + ما.
١١) دا ١: فلا شك.
١٢) مر ١: للصدق.
١٣) چ: + عند سماعه.
١٤) قو، مر ٢، دا ٢: ـ و.
١٥) دا ٢: رجل.
١٦) مر ٢، دا ٢: لوجب.
١٧) مر ١: الباب (بجاى «كلامه»).
١٨) قو، مر ٢، دا ٢: و.
١٩) دا ١: عن.

وأمّا الاختلال في النقل فيلوح بإيراد ملخّص كلامه وهو أنّ قولنا «يمشى» لا خفاء في دلالته على موضوع غير معيّن فلا يخلو إمّا أن يكون معيّناً في نفسه أو غير معيّن بحيث يكون في قوّة قولنا «شيءمّا يمشيء» والثاني باطل لوجهين: الأوّل[١] أنّه إذا قال القائل «يمشي»، فلو كان معناه شيءمّا يمشي يكون صادقاً إن كان في العالم شيء[٢] يمشي في وقتمّا وكاذباً إن سلب المشي عن جميع الأشياء دائماً؛ ومن البيّن أنّه ليس كذلك. الثاني[٣] أنّه لو كان كذلك، لم يصلح لأن يحمل على زيد حتّى يكون «زيد شيء مّا في العالم يمشي»؛ لأنّ هذا التركيب ليس تقييدياً[٤] حتّى يكون قوّة المفرد، بل خبرياً يمكن أن يدخل عليه «انّ» فيمتنع الحمل فتعيّن أنّ ذلك الموضوع معيّن في نفسه وكذا عند القائل لا بدلالة اللفظ فليس في اللفظ دلالة على تعيّن[٥] الموضوع فمدلوله لا يزيد على مفهوم الكلمة أعني نسبة الحدث إلى موضوعمّا فما لم يصرّح به ولم يتعيّن عند السامع لا يحتمل الصدق والكذب؛ ولو تأمّل متأمّل وأنصف في[٦] نفسه لا يجد بين «يمشي» و «مشى» تفاوتاً في ذلك، فإنّ كليهما يدلّان على النسبة إلى موضوع مّا معيّن بحسب نفسه لا بحسب الدلالة بخلاف «أمشي» فإنّه يدلّ على تعيّن[٧] الموضوع وهو أمر زائد على مفهوم الكلمة. إذا عرفت هذا، عرفت أنّهما خلطا أحد الدليلين بالآخر، وأنّه لو استعمل المصنّف في قوله «فامتنع حمله على زيد» الواو العاطفة مكان الفاء لأمكن تطبيق كلامه على كلامه؛ وإنّ ما نقلاه[٨] من أنّ معناه أنّ[٩] شيئاً[١٠] معيّناً في نفسه وعند القائل وجد له المصدر ليس على ما ينبغي، وهو مناط الإشكالات.

وأمّا على الدليل الثاني فتوجيهه أن يقال: هب أنّ تلك الزوائد تدلّ على معنى لكن لانسلّم أنّ هذا القدر يقتضي التركيب وإنّما يقتضيه لو كان الباقي من اللفظ يدلّ على الباقي من المعنى[١١] وليس كذلك، فإنّ الباقي من اللفظ لا يمكن الابتداء به فلا يمكن أن يتلفّظ به، فلا يكون لفظاً أو لا يكون لفظاً دالّاً. وأجاب[١٢] بأنّ هذا المنع مندفع، لأنّ المركّب ما يدلّ جزء لفظه على جزء

---

١) مر ١: فـ«ا».
٢) چ: + ما.
٣) مر ١: «ب» / دا ٢: والثاني.
٤) دا ١: بتقييدي.
٥) چ: تعيين.
٦) قو، مر ٢، دا ١: ـ في.
٧) چ، دا ٢: تعيين.
٨) چ: نقلا.
٩) مر ١: ـ أنّ.
١٠) مر ٢، دا ٢: + ما.
١١) مر ١: المعاني.
١٢) چ: + عنه.

معناه، فيكفي فيه دلالة جزء واحد؛ وأمّا دلالة الباقي على الباقي فممّا لا يقتضيه حدّ المركّب. وأيضاً من البيّن أنّ الباقي من اللفظ يدلّ على الباقي من المعنى حالة التركيب، وهذا القدر كافٍ في التركيب.

وتحرير إيراد المصنّف: أمّا على الأوّل فهو أنّ[١] قوله: المضارع المتكلّم والمخاطب وإيّاهما عنى بباقي ألفاظ[٢] المضارعة محتمل للصدق والكذب، إن أراد به أنّ مجرّده محتمل لهما، فهو ممنوع؛ وإن أراد به أنّه مع الضمير المستتر فيه كذلك. فهو مسلّم[٣] لكن لا يدلّ على تركيبه، وهو ضعيف؛ لأنّ أكثر الناس ممّن لا وقوف لهم على علم النحو وتقدير الضمائر يطلقون تلك الألفاظ ويفهمون المعاني التامّة، ولو لا أنّها تدلّ بأنفسها عليها لما كان كذلك. وأمّا على الثاني فهو أنّا لانسلّم أنّ المضارع المتكلّم والمخاطب يدلّ جزؤه على جزء معناه و[٤] قوله «الهمزة والتاء والنون يدلّ على معنى زائد»؛ قلنا: ينتقض[٥] بالمضارع الغائب فإنّ الياء أيضاً يدلّ على معنى زائد مع أنّه كلمة عنده وأنت خبير بضعفه.

وأورد الشيخ[٦] أيضاً على نفسه الماضي والاسم المشتقّ، فإنّ كلّاً منهما حصل من مادّة ـ وهي الحروف تدلّ على الحدث ـ وصورة مقترنة بها دالّة على الموضوع الغير المعيّن، فيجب أن يكونا مركّبين.

وأجاب بأنّا لانسلّم أنّ دلالة الأجزاء ـ كيفما كانت[٧] ـ تقتضي كون اللفظ مركّباً، بل المعتبر في التركيب أن يكون هناك أجزاء تترتّب إمّا ألفاظ أو حروف أو مقاطع مسموعة تلتئم منها جملة والمادّة مع الصورة ليست كذلك. والمقطع منهم من فسّره بحرف مع حركة أو حرفين ثانيهما ساكن فـ«ضرب» مركّب من ثلاثة مقاطع و«موسى» من مقطعين[٨] وقد أغنى ذكر الحروف عنه ومنهم من فسّره بالحركة الإعرابية. وقد استعمله الشيخ في الشفاء[٩] بإزاء الحركة. فالأولى تفسيره بالوقف لأنّه ينقطع عنده الكلام وقد يدلّ على أمر زائد يوجب التركيب.

---

١) مر ١: ـ أنّ.
٢) ج، دا ١: الألفاظ.
٣) قو، مر ١، دا ١: فمسلّم.
٤) مر ٢: ـ و.
٥) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: منقوض.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١٩ و ١٨.
٧) مر ١: كان.
٨) ج، دا: المقطعين.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١٨ ـ ٢٤.

وقال أيضاً: الاسم المعرب مركّب لدلالة الحركة الإعرابية على معنى زائد وممّا ذُكر[١] في الكلمات بالغ بعض المتأخّرين[٢] قائلاً «لا كلمة في لغة العرب» وزعم «أنّ ألفاظ[٣] المضارعة[٤] مركّبة من اسمين أو اسم وحرف» لأنّ ما بعد حرف المضارعة ليس حرفاً ولا فعلاً وإلّا لكان إمّا ماضياً أو مضارعاً أو أمراً؛ ومن الظاهر أنّه ليس كذلك فتعيّن أن يكون اسماً وحرف المضارعة إمّا حرف أو اسم. وتحقيق ذلك واستقصاء النظر فيه إلى أهل العربية فإنّه من الوظائف الجزئية، ونظر هذا الفنّ كما سمعت لا يختصّ بلغة دون لغة، بل كلّي شامل لسائر اللغات.

قال:

وأورد الإمام[٥] على قولهم «الاسم يخبر عنه والفعل لايخبر عنه»[٦] المخبر عنه فيه[٧] إن[٨] كان اسماً، كذب وإن كان فعلاً، تناقض.

وجوابه أنّ المراد أنّ الفعل لايخبر عن معناه معبّراً عنه بمجرّد لفظه، فالمخبر عنه في قولنا «الفعل لايخبر عن معناه» معبّراً[٩] عنه بمجرّد لفظه معنى الفعل لكن ما عبّر عنه بلفظه، بل بالاسم[١٠] ـ وهو قولنا «الفعل» ـ؛ ولو قلنا: «ضرب» لايخبر عن معناه معبّراً[١١] عنه بمجرّد لفظه[١٢]، كان المخبر عنه لفظ الفعل ـ وهو قولنا «ضرب»، لكون الضمير عائداً إليه؛ ولو قلنا: معنى ضرب لايخبر عنه معبّراً عنه[١٣] بمجرّد لفظه، كان المخبر عنه معنى الفعل لكن عبّر عنه لا بمجرّد لفظه، بل مضافاً إليه غيره[١٤] ـ وهو قولنا «معنى» ـ؛ فلا تناقض في شيء من ذلك.

أقول: القوم[١٥] قد[١٦] زعموا أنّ الاسم يخبر عنه والفعل والحرف لا يخبر عنهما.

---

١) مر ٢: ذكره.
٢) ر.ك: سهلان ساوى، البصائر النصيرية، ص ٤٨.
٣) مر ٢: الألفاظ.
٤) مر ٢: + من الأبحاث.
٥) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٤.
٦) مج: + إنّ قولك الفعل لايخبر عنه خبراً ف / دا ٢: + إنّ قولهم الفعل لايخبر عنه خبر ف / ج: + إنّ قولك الفعل لايخبر عنه ف / مر ٢: + خبر ف.
٧) دا ٢: ـ فيه.
٨) مج: + ان (مكرر).
٩) مر ٢: معبّر.
١٠) ج: الاسم.
١١) ج: معبّر.
١٢) مر ٢: لفظ.
١٣) مج: ـ معبّراً عنه.
١٤) مر ٢: ـ لفظ الفعل وهو قولنا ... غيره.
١٥) ر.ك: فارابى، المنطقيات، ج ١، ص ٢٥ و ٢٦.
١٦) مر ٢: ـ قد.

قال الإمام[١] معترضاً عليهم قولكم «الفعل لايخبر عنه» خبر، فالمخبر عنه[٢] إمّا أن يكون اسماً أو فعلاً؛ وأيّاً مّا كان يكون كاذباً: أمّا إذا كان اسماً، فلأنّ كلّ اسم يصحّ أن يخبر عنه و[٣] كان لايخبر عنه، فيلزم الكذب؛ وأمّا إذا كان فعلاً، فلأنّه أخبر عنه بأنّه لايخبر عنه، فبعض[٤] الفعل يخبر عنه فيلزم[٥] التناقض. وقد سبق بيان الكذب والتناقض في حديث المجهول مطلقاً، فلا احتياج[٦] إلى الإعادة.[٧]

وشرح الجواب مسبوق بتمهيد مقدّمة، وهي أنّ الإخبار عن الفعل إمّا عن لفظه وهو جائز كقولنا: «ضرَب» فعل ماضٍ أو عن معناه؛ ولا يخلو إمّا أن يعبّر عنه بلفظه أي بلفظ وضع بإزائه أو بغير لفظه ولا امتناع في الثاني كقولنا: معنى الفعل مقرون[٨] بالزمان. والأوّل إمّا أن يكون بلفظه مع ضميمة وليس أيضاً يمتنع[٩] كقولنا: معنى «ضرب» غير معنى «في»، أو بمجرّد لفظه وهو غير جائز؛ فالمراد بقولنا «الفعل لايخبر عنه» أنّ الفعل لايخبر[١٠] عن معناه بمجرّد لفظه، وحينئذٍ نختار من الشقّين أنّ المخبر عنه هاهنا الفعل.

قوله «فبعض الفعل يخبر[١١] عنه ويلزم التناقض»، قلنا: لانسلّم؛ وإنّما يلزم[١٢] لو كان المخبر عنه هاهنا معنى الفعل بمجرّد لفظه[١٣] وليس كذلك، بل المخبر عنه معنى الفعل وعُبّر عنه بلفظ الاسم وهو لفظ الفعل. وما قيل من أنّه إن أريد بمعنى الفعل مثل ضرب فلا احتياج إلى قوله «و[١٤] عُبّر عنه بلفظ الاسم» لجواز الإخبار عنه مطلقاً؛ وإن[١٥] أريد به[١٦] معناه يلزم أن يكون للمعنى معنى، فخارج عن قانون التوجيه. على أنّ الإخبار عن اللفظ ينقسم كالإخبار عن المعنى بثلاثة[١٧] أقسام: فإنّه إذا أخبر عن لفظ[١٨] فإمّا أن يعبّر عنه بنفس اللفظ أو بغيره، فإذا[١٩] عبّر[٢٠] بنفس اللفظ فإمّا أن

---

١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٤.
٢) دا ٢: + فيه.
٣) دا ١: + قد.
٤) مر ١: بعض.
٥) چ: فيستلزم.
٦) چ: فلايحتاج.
٧) ر.ك: ص ٥١ و ٥٢.
٨) دا ٢: مقترن.
٩) مر ١، دا ٢: بممتنع.
١٠) دا ١: خبر.
١١) قو، مر ٢، چ: مخبر.
١٢) دا ١: + أن.
١٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: لفظ الفعل.
١٤) دا ١: ـ و.
١٥) چ: فإن.
١٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ به.
١٧) دا ١، دا ٢، مر ٢: ثلاثة.
١٨) قو، مر ١، دا ٢: لفظه.
١٩) دا ١، مر ١، مر ٢: وإذا.
٢٠) چ: + عنه.

يعبّر بمجرّد ذلك اللفظ، أو مع ضميمة أخرى، مثال الأوّل: «ضرب» كلمة، والثاني: لفظ[١] ضرب غير مركّبة، والثالث: الفعل يرفع الفاعل؛[٢] فلا شك أنّ المخبر عنه في قولنا «الفعل لا يخبر عن معناه» أفراد الفعل التي هي الألفاظ[٣]، لكن ربّما[٤] أراد أن يبيّن أنّه[٥] من أيّ قسم. فقال «وعبّر عنه بلفظ الاسم» تنبيهاً على هذه الفائدة وتأكيداً لصحّة الإخبار.

لئن[٦] عاد المعترض قائلاً: لو صحّ ما ذكرتم، لصحّ قولنا: «ضرب» لا يخبر عن معناه بمجرّد لفظه، والتالي باطل؛ أمّا الملازمة، فلأنّ «ضرب» فعل وكل فعل لا يخبر عن معناه بمجرّد لفظه؛ وأمّا بطلان التالي، فلاشتماله على التناقض، إذ[٧] الإخبار فيه عن معنى «ضرب» بمجرّد لفظه. أجاب بأنّا لانسلّم أنّ الإخبار هاهنا عن معنى ضرب، بل عن لفظه لكون الضمير في معناه عائداً إليه، فلو كان المخبر عنه معناه، لزم[٨] أن يكون لمعنى «ضرب» معنى، وهو باطل.

ولئن عاد مرّة أخرى، وقال: فليصدق معنى «ضرب» لا يخبر عنه معبّراً عنه[٩] بمجرّد لفظه فقد أخبر فيه عن معنى الفعل. أجاب[١٠] بأنّ المخبر عنه هاهنا[١١] معنى الفعل لكن لا بمجرّد لفظه، بل مع ضميمة اسم؛ فلا تناقض فيه[١٢].

قال:

التقسيم الثاني[١٣]: المفرد إن اتّحد معناه بالشخص وهو مظهر يسمّى علَماً وإلّا فمضمر وإن اتّحد لا بالشخص وحصوله في أفراده المتوهّمة بالسوية فهو[١٤] المتواطئ وإلّا فالمشكّك، وإن تعدّد معناه ووضع لأحدهما ثم نقل إلى الثاني لمناسبة بينهما فإن هجر الأوّل، يسمّى لفظاً منقولاً ـ شرعياً أو عرفياً أو اصطلاحياً على اختلاف الناقلين ـ وإلّا يسمّى بالنسبة إلى الأوّل حقيقة و[١٥] إلى الثاني مَجازاً

---

١) دا ٢: لفظة.
٢) مر ١، مر ٢: الفعل يرفع الفاعل والثاني ضرب كلمة والثالث لفظة ضرب غير مركّبة (بجاى «الأوّل: ضرب كلمة ... الفاعل»).
٣) مر ٢، چ، دا ١: ألفاظ / چ: + و.
٤) دا ١: إنّما.
٥) دا ١: له (بجاى «أنّه»).
٦) دا ٢: ولئن.
٧) چ: لأنّ.
٨) دا ٢: يلزم.
٩) مر ٢: ـ معبّراً عنه.
١٠) چ: + عنه.
١١) مر ١: هنا.
١٢) دا ١: ـ فيه.
١٣) مج: ـ الثاني.
١٤) چ: فهي.
١٥) مر ٢: + بالنسبة.

أو[١] مستعاراً أيضاً[٢] إن كانت المناسبة للاشتراك[٣] في بعض الأمور وإن وضع لهما وضعاً أوّلياً[٤]، يندرج فيه المرتجل وهو ما وضع لمعنى ثمّ نقل إلى الثاني لا لمناسبة يسمّى[٥] بالنسبة إليهما مشتركاً وإلى كلّ واحد منهما مجملاً.

التقسيم الثالث: المفرد إن وافقه لفظ آخر في الحقيقة، سمّيا مترادفين؛ وإلّا، فمتباينين[٦].

أقول: اللفظ المفرد[٧] إمّا أن يكون معناه واحداً أو متعدّداً: فإن اتّحد معناه، فإمّا بالشخص بأن لا يمكن اشتراكه[٨] بين كثيرين، أو لا بالشخص؛ فإن اتّحد بالشخص، فإن كان مظهراً أي يظهر معناه من مجرّد لفظه، سمّى[٩] علماً، وإلّا فمضمر[١٠] وحذفه أولى لكلّيته[١١]؛ وإن اتّحد لا بالشخص، فإن كان وقوعه على أفراده المتوهّمة ـ سواء كانت موجودة أو لا ـ على السويّة فهو المتواطئ لتوافق آحاده[١٢] في معناه، وإن كان وقوعه عليها لا بالسوية[١٣] فهو المشكّك لأنّه يشكّك[١٤] الناظر[١٥] في أنّه من المشترك أو من المتواطئ من حيث[١٦] تفاوت أفراده وتشاركها في معناه. والتشكيك قد يكون بالتقدّم والتأخّر كالوجود فإنّ حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن وقد يكون بالأولوية وعدمها كالوجود أيضاً فإنّه في الواجب أتمّ وأثبت وأقوى منه في الممكنات، والفرق بين هذا والأوّل أنّه قد يكون المتأخّر أقوى وأثبت من المتقدّم كالوجود بالقياس إلى الحركة الفلكية والأجسام الكائنة وقد يكون بالشدّة والضعف كالبياض بالنسبة إلى الثلج والعاج.

وإن كان معنى اللفظ متعدّداً فإمّا أن يتخلّل بينهما نقل[١٧] أو لا. فإن تخلّل فإمّا أن يكون ذلك النقل لمناسبة أو لا؛ فإن كان لمناسبة فإن هُجر الوضع الأوّل، يسمّى[١٨] منقولاً

---

١) مر ٢، مج: و.
٢) مر ٢: ـ أيضاً.
٣) مر ٢: الاشتراك (بجاى «المناسبة للاشتراك»).
٤) مر ٢، مج: أوّلاً و (بجاى «أوّلياً»).
٥) مج: سمّى.
٦) مر ٢: ـ وإلّا فمتباينين.
٧) چ: ـ المفرد.
٨) مر ١: اشتراك.
٩) دا ٢: يسمّى.
١٠) دا ٢: فمضمراً.
١١) مر ٢: ـ وحذفه أولى لكلّيته.
١٢) چ: الآحاد.
١٣) چ: على السوية.
١٤) چ: يشك.
١٥) چ: + فيه.
١٦) مر ١: ـ حيث.
١٧) دا ١: نقل بينهما.
١٨) مر ١: سمّى.

ـ شرعياً أو عرفياً أو اصطلاحياً على اختلاف الناقلين من الشرع والعرف العامّ والخاصّ ـ، وإن لم يُهجر الوضع الأوّل، يسمّى[١] بالنسبة إلى المعنى الأوّل حقيقة وإلى الثاني مَجازاً، وإن[٢] كانت[٣] المناسبة هي المشاركة في بعض الأمور فهو مستعار كالأسد للرجل الشجاع، وإلّا فغير مستعار مثل جرى النهر؛ وإن كان النقل لا لمناسبة، فهو المرتجل. وإن لم يتخلّل بينهما[٤] نقل بل وضع لهما وضعاً أوّلاً، سمّي بالنسبة إليهما مشتركاً؛ وبالنسبة إلى كلّ واحد منهما مجملاً؛ والمرتجل يندرج في هذا القسم من وجه، لأنّه لما لم يعتبر المناسبة فكأنّه لا ملاحظة للوضع الأوّل ولا نقل.

وأيضاً المفرد إذا[٥] اعتبر بالقياس إلى مفرد آخر، فإن كان موافقاً له في المعنى، سمّيا مترادفين؛ وإن كان مخالفاً له، سمّيا متباينين. هذا هو الكلام في الألفاظ المفردة.

قال:

وأمّا المركّب فهو إمّا كلام، إن أفاد المستمع بمعنى صحّة السكوت عليه؛ فإن[٦] احتمل الصدق والكذب، يسمّى قضية وخبراً[٧]، وإلّا فإن دلّ على طلب الفعل دلالة أوّليه فهو مع الاستعلاء أمر ونهي، ومع الخضوع سؤال ودعاء، ومع التساوي التماس، وإلّا فهو التنبيه ويندرج فيه التمنّي والترجّي والقَسَم والنداء. وإمّا غير كلام[٨] إن لم يفده[٩]؛ وهو[١٠] إمّا حكم تقييديّ إن تركّب من اسمين أو اسم وفعل[١١] لتقيّد[١٢] الأوّل بالثاني؛ وإمّا أن لا يكون كذلك، كالمركّب من اسم وأداة أو فعل وأداة[١٣].

وزعموا أنّ الكلام لا يتألّف إلّا من اسمين أو اسم وفعل. ونقض[١٤] بالنداء. وأجيب عنه بأنّ النداء في تقدير الفعل. وأجيب عنه[١٥] بأنّه لو كان كذلك لاحتمل

---

١) مر ١: سمّى / دا ١: فيسمّى.
٢) مر ٢: فإن.
٣) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: فإن كان.
٤) مر ١، مر ٢: ـ بينهما.
٥) ج: إن.
٦) مر ٢: وإن.
٧) مر ٢: خبراً وقضية.
٨) ج: + و.
٩) مر ٢، ج: لم يفد.
١٠) مر ٢: فهو.
١١) مج: + و.
١٢) مر ٢، مج، ج: تقيّد.
١٣) مر ٢: كالمركب من فعل وأداة أو اسم وأداة.
١٤) مر ٢: نوقض.
١٥) مر ٢: وقيل عليه.

الصدق والكذب.[١] وأجيب عنه بأنّ ما في تقدير الفعل إنّما يحتملهما[٢] إذا كان إخباراً[٣] لا إنشاء يدلّ عليه ألفاظ العقود كقوله «بعت» وأمثاله.

أقول: اللفظ المركّب إمّا تامّ أو ناقص[٤] يسمّيان[٥] كلاماً وغير كلام.

والكلام ما يفيد المستمع بمعنى صحّة السكوت عليه، أي لا يفتقر في الإفادة[٦] إلى انضمام لفظ آخر ينتظر لأجله افتقار المحكوم عليه إلى المحكوم به؛ ولمّا كان المفيد مقولاً بالاشتراك على مقابل[٧] المهمل حتّى إنّ كلّ لفظ موضوع مفيد ـ مفرداً كان أو مركباً ـ وعلى ما يفيد فائدة جديدة، فلا يُعدّ مثل قولنا «السماء فوقنا» منه. وعلى ما يصحّ السكوت عليه فسّره[٨] به إقامة لقرينة الاشتراك ـ على ما يقتضيه صناعة التعريف ـ فيدخل فيه ما يفيد فائدة جديدة[٩] كقولنا «زيد قائم»، وما لا يفيدها.

فإن احتمل الصدق والكذب، يسمّى[١٠] خبراً وقضية[١١] ـ وهو المنتفَع به في المطالب التصديقيّة.

لا يقال: الخبر إمّا أن يكون صادقاً فلا يحتمل الكذب، أو كاذباً فلا يحتمل الصدق وأيضاً الصدق والكذب لا يمكن تعريفهما[١٢] إلّا بالخبر، فتعريفه بهما دور. لأنّا نقول: المراد احتمال الصدق والكذب بحسب مفهومه وتعيّن أحدهما بحسب الخارج لا ينافيه، أو المراد بالواو الجامعة أو القاسمة ولا[١٣] عبرة إلّا بأحدهما؛ وامتناع معرفة الصدق والكذب بدون الخبر ممنوع. وعلى تقدير تسليمه فماهية الخبر واضحة عند العقل إلّا أنّها لمّا اشتبهت[١٤] بسائر الماهيات، احتيج إلى تمييزها[١٥] وتعيينها؛ فلها اعتباران من حيث هي هي ومن حيث إنّها مدلول الخبر ومعرفة الصدق والكذب يتوقّف على ماهيته من حيث هي هي ومعرفتها[١٦] من حيث إنّها مدلول الخبر يتوقّف عليهما، فلا دور.

وإن لم يحتمل الصدق والكذب فإمّا أن يدلّ على طلب الفعل دلالة أوّليـة ـ أي أوّلاً

---

١) مج: ـ وأجيب عنه بأنّه لو كان ... الكذب.
٢) مج: يحتملها.
٣) چ: خبراً.
٤) مر ٢: + و.
٥) چ: وسمّيا.
٦) چ: بالإفادة.
٧) دا ١: ما يقابل.
٨) مر ١، مر ٢: ففسّره.
٩) مر ١: مجدّدة / قو، مر ٢، دا ٢: متجدّدة.
١٠) مر ١، مر ٢، دا ٢: سمّى.
١١) دا ١: قضية وخبراً.
١٢) مر ٢، دا ٢: معرفتهما.
١٣) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: فلا.
١٤) چ: أشبهت.
١٥) دا ١، مر ١، چ: تميّزها.
١٦) مر ١: معرفها.

وبالذات ـ أو لا. فإن دلّ وكان مع الاستعلاء، فهو أمر ـ إن كان الفعل المطلوب غير كفّ ـ؛ ونهي ـ إن كان كفّاً ـ؛ وإلّا فهو مع التساوي التماس ومع الخضوع سؤال ودعاء. وإنّما قيّد الدلالة بالأوّلية ليخرج الأخبار الدالّة على طلب الفعل. فإنّ قولنا «أطلب منك الفعل» لا يدلّ بالذات على طلب الفعل، بل على الإخبار بطلب الفعل، والإخبار بطلب الفعل يدلّ[١] على طلب الفعل؛ فدلالته على طلب الفعل بواسطة الإخبار به لا بالذات. والأولى أن يقال: التقييد للتفرقة بين الأوامر وتلك الأخبار في دلالتها على طلب الفعل، وذلك لأنّ عدم احتمال الصدق والكذب منعها[٢] عن الدخول فكيف يخرج بالقيود أو لإخراج غير الخبر الدالّ على طلب الفعل كقولنا «ليت زيداً يضرب» و«لعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً»، فإنّه يدلّ على طلب الفعل لكن لا بالذات بل بواسطة تمنّيه أو ترجّيه. وإن لم يدلّ على طلب الفعل دلالة أوّلية، فهو التنبيه، ويندرج فيه التمنّي والترجّي والقَسَم والنداء والاستفهام والتعجّب وألفاظ العقود.

وأمّا غيرالكلام[٣] فإمّا أن يكون الثاني فيه[٤] قيداً للأوّل أو لا. والأوّل المركّب التقييدي وهو النافع في المطالب التصوّرية ولا يتركّب إلّا من اسمين أو اسم وفعل، لأنّ المقيد موصوف[٥] والقيد صفة، والموصوف لابدّ و[٦] أن يكون اسماً والصفة إمّا اسم أو فعل؛ وأيضاً الحكم التقييدي إشارة إلى الحكم الخبري، فالحيوان الناطق معناه الحيوان الذي هو ناطق، فكما يستدعي الخبري التركيب من اسمين أو اسم وفعل فكذا التقييدي. والثاني غيرالتقييدي كالمركّب من اسم وأداة. وزعم النحاة[٧] أنّ الكلام لا يتألّف إلّا من اسمين أو اسم وفعل؛ لأنّه يستدعي محكوماً عليه ومحكوماًبه، والمحكوم‌عليه لا يكون إلّا اسماً؛ والمحكوم به يصحّ أن يكون اسماً وأن يكون فعلاً.

ولا خفاء في انتفاضه[٨] بالقضية الشرطية ولا محيص[٩] عنه إلّا بتخصيص الدعوى بالقول الجازم. ونقض أيضاً بالنداء، فإنّه كلام مع أنّه مركّب من اسم وأداة. وأجيب بأنّ النداء في تقدير الفعل. وقيل عليه: لو كان في تقدير الفعل لكان محتملاً للصدق والكذب وجاز أن يكون خطاباً

---

١) مر ١: ـ يدلّ / قو، دا ١: دالّ.
٢) دا ١: يمنعها.
٣) چ: كلام.
٤) دا ١: ـ فيه.
٥) دا ٢: الموصوف.
٦) قو، مر ٢، دا ٢: ـ و.
٧) ر. ك: الشيخ البهائي، شرح الصمدية، ج ١، ص ٩؛ ابن هشام انصارى، قطر الندى و بلّ الصدى، ص ٤٤ و ٤٥.
٨) مر ١: بانتقاضه.
٩) چ: مخلص.

مع ثالث لأنّ الفعل الذي قدّر النداء به [١] كذلك. وجوابه منع الملازمتين وإنّما يصدقان لو كان الفعل المقدّر به إخباراً لا إنشاء، غاية ما في الباب أنّه في بعض موارد الاستعمال إخبار [٢] لكن لا يلزم منه أن يكون إخباراً في جميع الموارد لجواز أن يكون من الصيغ المشتركة بين الإخبار والإنشاء كألفاظ العقود.

* * *

١) مر ٢: ـ به.

٢) دا ١: إخباراً.

الباب الثاني

في مباحث الكلّي والجزئي

(وفيه[1] فصول)

---

١) مر ٢: + ستّة.

[الفصل] الأوّل

في أقسامهما وأحكامهما[1]

(وفيه مباحث)

قال:

[المبحث] الأوّل: المفهوم إن منع نفس تصوّره من الشركة[2] فهو الجزئي، وإلّا فهو الكلّي: امتنع وجود أفراده[3] المتوهّمة في الخارج، أو أمكن ولم يوجد، أو وجد واحد فقط ـ مع إمكان غيره أو مع[4] امتناع غيره[5] ـ، أو كثير ـ متناهٍ أو غير متناهٍ[6].

أقول: بعد الفراغ عن الباب الأوّل في المقدّمات، مهّد الباب[7] الثاني لمباحث الكلّي والجزئي؛ وليس للجزئي في هذا الكتاب ولا في كتاب من كتب هذا الفنّ مباحث، ولصاحبه عن النظر فيها[8] غنى[9].

قال الشيخ في الشفاء: إنّا لانشتغل بالنظر في الجزئيات لكونها لاتتناهى، وأحوالها لاتثبت، وليس علمنا بها ـ من حيث هي جزئية ـ يفيدنا كمالاً حكمياً، أو يُبلّغنا إلى غاية حكمية، بل الذي

---

١) مج: أقسامها وأحكامها / مر ٢: أقسامه وأحكامه.
٢) مر ٢: ـ من الشركة.
٣) مر ٢: أفراد.
٤) مج: ـ مع.
٥) مج، مر ٢: امتناعه (بجاى «امتناع غيره»).
٦) مر ٢: ـ أو غير متناه.
٧) مر ١: ـ الباب.
٨) مر ٢ (نسخه بدل): فيه.
٩) مر ١، مر ٢، دا ٢: غنا.

يُهمّنا النظر في الكلّيات.[١]

وفصّل هذا الباب إلى ستّة فصول، وكان الأنسب إلى فصلين ـ تفرقة بين المقصد الأعلى[٢] وبين مقدّماته ـ؛ ووضع الفصل الأوّل لتعريف الكلّي والجزئي، وبيان أقسام الكلّي وأحكامه، وذكر فيه أربعة مباحث:

الأوّل في تعريفهما: المفهوم ـ وهو ما حصل في العقل ـ إمّا كلّي أو جزئي، لأنّه إمّا أن يمنع نفس تصوّره أي يمنع من حيث إنّه متصوّر من وقوع الشركة فيه، أو لا يمنع؛ فإن منع، فهو الجزئي ك «زيد» و«هذا الإنسان»؛ وإلّا فهو الكلّي ك«الإنسان»، فإنّ[٣] له مفهوماً مشتركاً بين أفراده بأن يقال لكلّ واحد منها «إنّه هو».

وإنّما قيّد المنع بنفس التصوّر ليخرج بعض أقسام الكلّي، وهو الذي يمتنع[٤] فيه الشركة لا لنفس مفهومه بل لأمر خارج ـ كواجب الوجود ـ؛ واللفظ الدالّ عليهما يسمّى جزئياً وكـلّياً[٥] بالتبعية والعرض، تسمية الدالّ باسم المدلول[٦].

وهاهنا اعتراضات لا يخلو الإشارة إليها عن[٧] فوائد:

أحدها أنّه لا معنى للاشتراك بين كثيرين أنّه يتشعّب أو يتجزّى إليها، بل مطابقته لها على ما صرّحوا به؛ وحينئذٍ لو تصوّر طائفة من الناس زيداً مثلاً[٨]، كان صورته الموجودة في الخارج تطابق الصور العقلية التي في أذهان الطائفة، ضرورة أنّ المطابقة بين بين، فيجب أن يكون زيد كلّياً.

وجوابه أنّ الشركة ليست هي المطابقة مطلقاً، بل مطابقة[٩] الحاصل في العقل لكثيرين. وقد صرّح به الشيخ حيث[١٠] قال: «الكلّي هو المعنى الذي المفهوم منه في النفس لا يمتنع نسبته إلى أشياء كثيرة تطابقها نسبة متشاكلة»؛[١١] كما أنّ[١٢] للإنسان معنى في النفس وذلك المعنى مطابق[١٣] لزيد وعمرو و خالد على وجه واحد، لأنّ كلّ واحد منهم إنسان. وتمام التحقيق لهذا المقام[١٤]

---

١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٧ و ٢٨.
٢) دا ١: الأقصى.
٣) مر ١: فإنّه.
٤) مر ١: يمنع.
٥) ج: كلياً وجزئياً.
٦) مر ١: بالمدلول (بجاى «باسم المدلول»).
٧) مر ٢، دا ٢: من.
٨) دا ١: ـ مثلاً.
٩) مر ١: مطابقته.
١٠) مر ٢: حين.
١١) ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٧.
١٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ أنّ.
١٣) دا ٢: يطابق.
١٤) ج: البيان.

مذكور في رسالتنا في تحقيق الكلّيات،[١] فمن أراد الاطّلاع عليه، فليطالع ثمة[٢].

وثانيها أنّ التصوّر هو[٣] حصول صورة الشيء في العقل، والصور العقلية كلّية[٤]؛ فاستعمال[٥] التصوّر في حدّ الجزئي غير مستقيم، وأيضاً المقسم ـ أعني المفهوم الذي هو ما حصل في العقل ـ لا يتناول الجزئي.

ونجيب بأنّا لانسلّم أنّ الصور[٦] العقلية كلّية[٧]. فإنّ ما يحصل في النفس قد يكون بآلة وواسطة وهي الجزئيات، و قد لا يكون بآلة وهي الكلّيات؛ والمدرك ليس إلّا النفس إلّا أنّه قد يكون إدراكه بواسطة وذلك لا ينافي حصول الصور[٨] المدركة في النفس. أو نقول: التصوّر[٩] هو[١٠] حصول صورة الشيء عند العقل ـ على ما فسّرنا به في صدر الكتاب ـ؛[١١] فإن كان كلّياً، فصورته في العقل؛ وإن كان جزئياً، فصورته في آلته؛ وعلى هذا لا إشكال.

وثالثها أنّ قيد النفس في التعريف مستدرك؛ لأنّه يتمّ بدونه، كما يقال: الجزئي ما يمنع تصوّره من وقوع الشركة، والكلّي ما لا يمنع تصوّره منه.

والجواب أنّه لمّا أخذ التصوّر في تعريف الكلّي والجزئي، علمنا أنّ الكلّية والجزئية من عوارض الصور الذهنية. فربّما يسبق إلى الوهم أنّه لو كان من الصور الذهنية ما لا يمنع الشركة، كان حقيقتها الخارجية كذلك، لأنّ الصور الذهنية مطابقة[١٢] للحقائق الخارجية فيكون مثل الواجب لا يمنع الشركة في الخارج؛ هذا خلف. فأزيل هذا الوهم بأنّ منع الصور الذهنية للشركة وعدم منعها ليس بالنظر إلى ذاتها، بل من حيث نفس تصوّرها، فنفس تصوّر الواجب هو الذي لا يمنع الشركة لا ذاته؛ فالتقييد بالنفس لإزالة هذا الوهم وزيادة الإيضاح.

وأمّا قوله «امتنع وجود أفراده المتوهّمة أو أمكن» ففيه تنبيه وتقسيم:

أمّا التنبيه، فهو أنّ قوماً[١٣] حسبوا أنّ الكلّي لابدّ[١٤] أن يكون أفراده موجودة في الخارج.

---

١) ر.ك: نسخه خطى مدرسه عالى سپهسالار (شهيد مطهرى)، مجموعه ٣٨٧٨، ش ٥، تاريخ كتابت: ٩٤٩ق، كاتب: سيف الدين بن كمال الدين على خورى.

٢) مر ٢: ثمّ.

٣) مر ١: ـ هو.

٤) چ: كلّيات.

٥) دا ٢: واستعمال.

٦) مر ١: التصوّر.

٧) چ: كلّيات.

٨) مر ١، دا ٢: الصورة.

٩) مر ١: + و.

١٠) چ: ـ هو.

١١) ر.ك: ص ٢٠.

١٢) چ: تطابق.

١٣) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٧ – ٣٠.

١٤) مر ١: + أنّ (مكرّر).

وذلك أنّهم لمّا سمعوا أنّ الكلّي مشترك بين كثيرين، تخيّلوا أنّ[١] الاشتراك[٢] بحسب الخارج؛ فنبّه على فساد هذا الظنّ لجواز امتناع أفراده أو عدمها، حتّى يعلم أنّ مناط الكلّيّة هو صلاحية اشتراكه بين كثيرين بحسب العقل وإمكان صدقه عليها بمجرّد مفهومه.

لا يقال: لو كان[٣] إمكان صدق الكلّي على كثيرين معتبراً، لم يكن الكلّيات الفرضية مثل نقيض الإمكان العامّ واللاشيء كلّيّة، إذ ليس شيء يمكن أن يصدق عليه اللا إمكان[٤] العامّ و[٥] اللاشيء. لأنّا نقول: المراد بالصدق ليس هو الصدق في نفس الأمر، بل ما هو أعمّ ممّا هو[٦] بحسب نفس الأمر أو الفرض العقلي؛ فالمعتبر[٧] إمكان فرض صدقه على كثيرين ـ سواء كان صادقاً أو لم يكن، وسواء فرض العقل صدقه أو لم يفرض قطّ.

لا يقال: إذ كان مجرّد الفرض كافياً، فلنفرض[٨] الجزئي صادقاً على أشياء، كما نفرض صدق اللاشيء عليها. لأنّا نقول: ذلك فرض ممتنع،[٩] وهذا فرض ممتنع، والفرق[١٠] دقيق. أشار إليه الشيخ حيث قال: معنى زيد يستحيل أن يجعل مشتركاً فيه، فإنّ معناه هو ذات[١١] المشار إليه وذات هذا المشار إليه يمتنع في الذهن أن يجعل[١٢] لغيره.[١٣]

فالحاصل أنّ «مجرّد فرض صدق الشيء على كثيرين لا بالفعل بل بالإمكان» كافٍ في اعتبار الكلّيّة، وليكن هذه الدقيقة على ذكر منك. فله[١٤] في تحقيق المحصورات مواضع نفع.

وأمّا التقسيم، فهو للكلّي[١٥] بحسب وجوده في الخارج وعدمه. وذلك أنّه إمّا أن يكون ممتنع الوجود في الخارج أو ممكن الوجود، والأوّل كشريك البارئ؛ والثاني إمّا أن لا يوجد منه شيء في الخارج أو يوجد، والأوّل كالعنقاء؛ والثاني إمّا أن يكون الموجود منه واحداً أو كثيراً، والأوّل إمّا أن يكون غيره ممتنعاً كواجب الوجود أو ممكناً كالشمس عند من يجوّز وجود شمس

---

١) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ أنّ.
٢) دا ١: + بين كثيرين.
٣) دا ١: ـ كان.
٤) چ: نقيض الإمكان / مر ٢: اللامكان.
٥) دا ١: أو.
٦) مر ٢: ـ هو.
٧) مر ١: والمعتبر.
٨) مر ١: فليفرض.
٩) مر ٢: يمتنع.
١٠) مر ١: الفرض.
١١) دا ٢: + هذا.
١٢) مر ١: + ذاتاً.
١٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٧.
١٤) چ: ـ فله.
١٥) مر ١: الكلّي.

أخرى، والثاني إمّا أن يكون متناهياً كالكواكب السبعة أو غير متناهٍ[١] كالنفوس الناطقة.

لا يقال: هذا التقسيم باطل؛ لأنّ أحدالأمرين لازم، وهو إمّا أن يكون قسم الشيء قسيماً له، أو يكون قسيم الشيء قسماً منه. وذلك لأنّ الإمكان إمّا الإمكان العامّ، وقد جعل الامتناع قسيماً له،[٢] فيكون قسم الشيء قسيمه[٣]؛ أو الإمكان الخاصّ، وقد جعل الواجب قسماً منه، فيكون قسيم الشيء قسمه[٤]؛ هذا خلف. لأنّا نقول: المراد الإمكان العامّ من جانب الوجود، وهو ظاهر.

قال:

ويعتبر في حمل الكلّي على جزئياته حمل المواطأة ـ وهو أن يحمل الشيء بحقيقته على الموضوع ـ، لا حمل الاشتقاق ـ وهو أن لايحمل عليه بالحقيقة، بل ينسب إليه كالبياض بالنسبة إلى الإنسان ـ؛ إذ لايقال: الإنسان بياض[٥] بل[٦] ذو بياض[٧] أو[٨] يشتقّ منه ما يحمل بالحقيقة كالأبيض[٩]. هكذا قال الشيخ.[١٠]

قيل[١١] عليه بأنّ لفظ[١٢] «ذو» للنسبة، وهي خارجة عن المحمول؛ فالمحمول[١٣] بالحقيقة البياض. وجوابه أنّ النسبة الخارجة عن المحمول ما تربطه بالموضوع، وربّ نسبة تكون نفس المحمول أو جزأه. وزعم الإمام أنّ حمل الموصوف على الصفة حمل المواطأة، وعكسه حمل الاشتقاق.[١٤]

أقول: لمّا[١٥] كان معنى الكلّي ما لايمنع[١٦] من وقوع الشركة فيه، ومعناه أنّه يمكن أن يصدق على كثيرين أي يحمل على كثيرين ـ والكثيرون جزئيات الكلّي ـ، أراد أن يبيّن أنّ حمل الكلّي على جزئياته ـ أيّ حمل هو ـ أ[١٧] حمل المواطأة أو حمل الاشتقاق؛ وأنّ كلّية الكلّي إنّما هي بالنسبة إلى أمور يحمل عليها الكلّي بالمواطأة لا بالقياس إلى أمور يحمل عليها الكلّي

---

١) چ: غير متناهية.
٢) مر ١: + أو.
٣) مر ١، دا ١: قسيماً له.
٤) دا ٢: قسماً منه.
٥) مر ٢: تناقض.
٦) مر ٢: + يقال.
٧) مر ٢: تناقض.
٨) دا ١، دا ٢: و.
٩) دا ١، دا ٢: كالبياض.
١٠) مج: + رحمه الله؛ ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٨.
١١) مر ١، مر ٢، مج: وقيل.
١٢) مر ١، مر ٢، مج: لفظة.
١٣) مر ٢: ـ فالمحمول.
١٤) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٣.
١٥) دا ٢: ولمّا.
١٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: لايمتنع.
١٧) قو، مر ٢، چ: ـ أ.

بالاشتقاق، حتّى أنّ كلّية العلم لا بالقياس إلى زيد وعمرو وبكر، بل بالقياس إلى علومهم. فلبيان هاتين الفائدتين قدّم هذه المسألة.

فنقول: المعتبر في حمل الكلّي على جزئياته حمل المواطأة، وجزئيات الكلّي[١] ما يحمل الكلّي عليها بالمواطأة لا بالاشتقاق. وحمل المواطأة أن يكون الشيء محمولاً على الموضوع بالحقيقة بلا واسطة كقولنا «الإنسان حيوان»، وحمل الاشتقاق أن لا يكون محمولاً عليه بالحقيقة، بل ينسب إليه كالبياض بالنسبة إلى الإنسان، فإنّه ليس محمولاً عليه بالحقيقة. فلا يقال: الإنسان بياض بل بواسطة «ذو» أو الاشتقاق، فيقال: الإنسان ذو بياض أو أبيض، وحينئذٍ يكون محمولاً بالمواطأة. هكذا قال الشيخ[٢] وفسّر المحمول بالحقيقة بما يعطي موضوعه اسمه وحدّه[٣]، وربمّا يفسّر حمل المواطأة بـ«حمل هو هو» والاشتقاق بـ«حمل هو ذو[٤] هو».

واعترض ابوالبركات[٥] على ما قاله بأنّ المحمول في حمل الاشتقاق كالبياض محمول أيضاً بالحقيقة، إذ لفظة ذو للنسبة والنسبة تكون خارجة عن الطرفين، فيكون المحمول بالحقيقة هو البياض. وجوابه أنّه[٦] إن أراد به أنّ كلّ نسبة تربط المحمول بالموضوع خارجة عن الطرفين، فمسلّم لكن «ذو» ليس كذلك؛ وإن أراد به[٧] أنّ كلّ نسبة مطلقاً خارجة، فهو ممنوع فربّ نسبة يكون نفس المحمول كقولنا «الإضافة العارضة للأب هي الأبوّة»، أو جزأه كقولنا «زيد أبو عمرو».

وقال الإمام:[٨] المحمول إمّا أن يكون ذاتاً أو صفة. فإن كان ذاتاً، فهو حمل المواطأة؛ لأنّ معنى المواطأة الموافقة والموضوع هو الذات؛ فإن[٩] كان المحمول أيضاً ذاتاً، فقد تواطئا كقولنا «الكاتب إنسان»؛ وإن كان صفة غاير[١٠] الموضوع، فلا حمل بالمواطأة بل بالاشتقاق، لكون حملها باعتبار مفهومها وهي مشتقّة كقولنا «الإنسان كاتب». والاصطلاح المتعارف على المعنى الأوّل. قال:

[المبحث] الثاني: الجزئي أيضاً يقال على المندرج تحت الكلّي[١١] ويسمّى جزئياً

---

١) چ: ـ الكلّي.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٢٨.
٣) مر ١: حدّه و اسمه.
٤) دا ١: + وذو.
٥) ر.ك: ابو البركات بغدادي، المعتبر، ج ١، ص ١٢ و ١٣.
٦) قو، مر ٢، چ: ـ أنّه.
٧) مر ١، مر ٢، چ: ـ به.
٨) ر.ك: فخر رازي، الملخّص، ص ٣٣.
٩) قو، مر ٢، دا ٢: فإذا.
١٠) مر ٢: غايرت.
١١) مج: كلّي.

إضافياً، والأوّل حقيقياً؛ وهذا غير الأوّل لإمكان كونه كلّياً دون الأوّل وأعمّ منه مطلقاً، إذ كلّ جزئي حقيقي مندرج تحت كلّي من غير عكس، وليس جنساً له لإمكان تصوّر الأوّل دونه، ومن الكلّي من وجه؛ إذ الإضافي[١] قد يكون كلّياً وقد لايكون وبالعكس، والحقيقي يباين الكلّي[٢].

أقول: [الثاني] لفظ الجزئي[٣] يقال بالاشتراك على المعنى المذكور وعلى[٤] المندرج تحت كلّي ويسمّى جزئياً إضافياً، لأنّ جزئيته بالإضافة إلى غيره؛ والأوّل جزئياً حقيقياً، إذ[٥] جزئيته بالنظر[٦] إلى حقيقته. وتعريف الإضافي بالكلّي يبطله تضايفهما، فلو قيل «إنّه المندرج تحت شيء آخر» كان جيّداً. فهاهنا ثلاث[٧] مفهومات: الجزئيان[٨] والكلّي[٩] إنّما تصير مفصّلة عند العقل إذا بيّن المغايرة والنسبة بينهما[١٠]. فالإضافي غير الحقيقي؛ أمّا أوّلاً، فلإمكان كلّية الإضافي لجواز اندراج كلّي تحت آخر كلّي[١١] دون الحقيقي؛ وأمّا ثانياً، فلأنّه أعمّ من الحقيقي مطلقاً، لأنّ كلّ جزئي[١٢] حقيقي مندرج تحت الماهية[١٣] المعرّاة عن المشخّصات، فيكون إضافياً. وهو منقوض بالتشخّص، إذ ليس له ماهية كلّية وإلّا لكان للتشخّص تشخّص؛ وبالواجب، فإنّه شخص وليس له ماهية كلّية، وإلّا لكانت ماهيته[١٤] معروضة للتشخّص. وذلك مخالف لمذهبهم.

والأولى أن يقال: إنّه مندرج تحت كلّيات كثيرة؛ لأنّه إن كان موجوداً، فهو مندرج تحت مفهوم الموجود وهو كلّي؛ وإن كان معدوماً، يندرج تحت المعدوم، وهو أيضاً كلّي. ولأنّه إمّا واجب أو ممكن أو ممتنع، وأيّاً ما كان يندرج تحت أحدها. وليس كلّ إضافي حقيقياً لجواز كلّيته، ثمّ الأعمّ يجوز أن يكون جنساً، ويجوز أن يكون عرضاً عامّاً؛ وهاهنا ليس الإضافي جنساً للحقيقي، لأنّه لو كان جنساً له، لما أمكن تصوّر الحقيقي بدونه. والتالي باطل، لجواز تصوّر كون المفهوم[١٥] مانعاً من وقوع الشركة فيه[١٦] مع الذهول عن اندراجه تحت كلّي؛ ولأنّ الإضافي

---

١) مر ٢: ـ إذ الإضافي.
٢) مر ٢: ـ الكلّي.
٣) دا ٢: + أيضاً.
٤) چ: + المعنى.
٥) چ: لأنّ.
٦) دا ١: بالقياس.
٧) دا ٢: ثلاثة.
٨) چ: الجزئيات.
٩) چ: + والكلّ.
١٠) دا ١: بينها.
١١) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ كلّي.
١٢) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ جزئي.
١٣) مر ٢: ماهيته.
١٤) چ: ماهية.
١٥) مر ١: كون الشيء مفهوماً.
١٦) قو، چ، دا ١: ـ فيه.

مضايف[١] للكلّي[٢]، ولا إضافة في الحقيقي. وبين الإضافي والكلّي عموم من وجه، لتصادقهما في الكلّيات المتوسّطة وصدقه بدون الكلّي في الحقيقي وصدق الكلّي بدونه في أعمّ الكلّيات.

وفيه نظر، إذ لا كلّي إلّا وهو مندرج تحت آخر؛ لأنّ كلّ كلّي فإمّا[٣] أن يكون «ب» مثلاً أو «لاب»، وأيّاًمّا كان يندرج تحت أحدهما. والحقّ أنّه إن أريد بالمندرج الموضوع للكلّي،[٤] فهو أعمّ مطلقاً من الكلّي؛ وإن أريد[٥] الأخصّ أو المندرج تحت ذاتي، فالنسبة[٦] كما ذكر. وبين الجزئي الحقيقي والكلّي مباينه كلّية، وذلك واضح.

قال:

وكلّ مفهوم يباين آخر مباينة كلّية، أو يساويه، أو[٧] أعمّ و[٨] أخصّ منه[٩] مطلقاً، أو من وجه. لأنّه إن لم يصدق شيء منهما على شيء ممّا صدق[١٠] عليه الآخر، تباينا بالكلّية؛ وإن صدق كلّ واحد منهما على شيء ممّا صدق عليه الآخر، فإن[١١] استلزم صدق كلّ منهما صدق الآخر، تساويا؛ وإن لم يستلزم صدق شيء منهما صدق الآخر، كان[١٢] كلّ منهما أعمّ من الآخر من وجه؛ وإن استلزم صدق أحدهما صدق الآخر من غير عكس، فالمستلزم أخصّ من الآخر مطلقاً.

أقول: كلّ مفهوم إذا نسب إلى مفهوم آخر، فالنسبة بينهما منحصرة في أربع: المساواة والعموم مطلقاً ومن وجه والمباينة الكلّية. وذلك لأنّهما إن لم يتصادقا على شيء أصلاً، فهما متباينان تبايناً كلّياً؛ وإن[١٣] تصادقا،فإن تلازما في الصدق، فهما متساويان؛ وإلّا فإن استلزم صدق أحدهما صدق الآخر، فبينهماعموموخصوص مطلقاً،والمستلزمأخصّمطلقاًواللازم أعمّ؛ وإن لم يستلزم، فبينهما عموموخصوص من وجه، وكلّ[١٤] منهما أعمّ من الآخر من وجه ـ وهو كونه شاملاً للآخر ولغيره ـ، وأخصّ منه من وجه ـ وهو كونه مشمولاً للآخر[١٥]. فلابدّ هاهنا من صور ثلاث.

---

١) مر ١، دا ٢: يضايف.
٢) قو، مر ١، دا ٢: الكلّي.
٣) دا ٢: إمّا.
٤) دا ٢: لكلّي / ج: الكلّي.
٥) ج: + به.
٦) ج: والنسبة.
٧) مر ٢، مج: + يكون.
٨) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: أو.
٩) دا ٢: ـ منه.
١٠) ج: يصدق.
١١) مر ٢، دا ٢: وإن.
١٢) مر ٢: على (بجاى «كان»).
١٣) ج: فإن.
١٤) ج: + واحد.
١٥) مر ١، دا ٢: لآخر.

وفي هذا الحصر إشكال: وهو أنّ نقيضي الإمكان العامّ والشيئية[١] لاشك في كونهما مفهومين، وليسا متباينين، وإلّا لكان بين عينيهما مباينة جزئية؛ ولا متساويين، لأنّهما لا يصدقان على شيء أصلاً؛ ولا بينهما عموم مطلق، لأنّ عين العامّ يمكن أن يصدق مع نقيض الخاصّ ولا يمكن صدق أحدهما على عين الآخر؛ ولا من وجه، لاستدعائه صدق كلّ واحد[٢] منهما مع نقيض الآخر.

فإن قلت: الترديد بين النفي والإثبات كيف[٣] لا يحصر[٤]؟ فنقول المنع في قسم التباين، فليس[٥] يلزم من عدم تصادق المفهومين[٦] على شيء كونهما متباينين، وإنّما يلزم لو صدق أحدهما على شيء ولم يصدق الآخر عليه؛ أو نورد[٧] النقض على تعريف المتباينين، فإنّ النقيضين لا يتصادقان[٨] على شيء أصلاً وليسا بمتباينين[٩].

واعلم أنّ هذه النسب[١٠] كما تعتبر في الصدق، تعتبر في الوجود، والنسب المعتبرة بين القضايا إنّما هي بحسبه[١١].

قال:

ونقيضا[١٢] المتساويين متساويان؛ ونقيض الأعمّ مطلقاً أخصّ من نقيض الأخصّ مطلقاً؛ ونقيض الأعمّ من وجه لا يلزم كونه أعمّ من نقيض الآخر أو أخصّ، لأنّ نقيض الخاصّ قد يكون أعمّ من عين العامّ من وجه مع المباينة الكلّية بين نقيض العامّ وعين الخاصّ؛ وبين نقيضي المتباينين مباينة جزئية، لأنّ نقيض كلّ منهما يصدق مع عين الآخر، فإن صدق مع نقيضه أيضاً، يباين نقيضاهما تبايناً جزئياً؛ وإلّا، فكلّياً[١٣]، فالجزئية لازمة.

أقول: لمّا بيّن النسب بين المفهومات، شرع في بيان التناسب[١٤] بين نقائضها.

[١] فنقيضا المتساويين متساويان؛ لأنّ كلّ ما يصدق على نقيض أحدهما يصدق عليه

---

١) دا ٢: الشيئة.
٢) دا ١: ـ واحد.
٣) مر ١: ـ كيف.
٤) چ: لاينحصر.
٥) دا ١: وليس.
٦) دا ١: مفهومين.
٧) مر ١: يورد.
٨) دا ١: لايصدقان.
٩) مر ١: متباينين.
١٠) چ: النسبة.
١١) چ: بحسب الوجود.
١٢) مج: فنقيضا.
١٣) دا ١: كلّياً.
١٤) دا ١، دا ٢: النسب.

نقيض الآخر، وإلّا لصدق عينه على بعض ما يصدق عليه نقيض أحدهما، فيلزم صدق أحد المتساويين بدون الآخر. هذا خلف.

وفيه منع قوي، وهو أنّا لانسلّم أنّه لو لم يصدق «كلّ ما صدق عليه نقيض أحدهما، صدق عليه نقيض الآخر» لصدق عينه، بل اللازم على ذلك التقدير «ليس كلّ»، وهو لا يستلزم «بعض ما صدق عليه نقيض أحدهما صدق عليه عين الآخر»؛ لأنّ السالبة المعدولة لا تستلزم الموجبة المحصّلة، لجواز أن يكون المساوي أمراً شاملاً لجميع الموجودات المحقّقة والمقدّرة، فلا يصدق نقيضه على شيء أصلاً، فلا يصدق الموجبة لعدم موضوعها حينئذٍ.

ولهم في التفصّي عن هذا المنع طريقان:

[الطريق] **الأوّل** تغيير الدعوى[١]، وذلك من وجوه:

الأوّل أنّ المراد من تساوي نقيضي المتساويين أنّه لا شيء ممّا يصدق عليه نقيض أحد المتساويين يصدق عليه عين الآخر، وإلّا لصدق نقيضه المنعكس إلى المحال.

الثاني ليس المراد تساوي النقيضين بحسب الخارج، بل بحسب الحقيقة؛ بمعنى أنّ كلّ ما لو وجد[٢] كان نقيض أحد المتساويين، فهو ـ بحيث لو وجد ـ كان نقيض الآخر، وحينئذٍ تتلازم السالبة والموجبة لوجود الموضوع.

وفيه نظر، لأنّ موضوع الحقيقية[٣] لو أخذ بحيث يدخل فيه الممتنعات، كذبت؛ وعلى تقدير صدقها نمنع الخلف، لجواز صدق أحد المتساويين[٤] على تقدير[٥] نقيض الآخر حينئذٍ، وإلّا فلا تلازم بين الموجبة والسالبة.

الثالث[٦] لانسلّم أنّ نقيضي[٧] المتساويين متساويان مطلقاً، بل إذا صدقا في نفس الأمر على شيء من الأشياء؛ ولا خفاء في اندفاع المنع حينئذٍ لوجود الموضوع وتحقّق التلازم بينهما، لكن هذا التخصيص ينافي وجوب عموم قواعد هذا الفنّ.

الرابع أنّا نفسّر المتساويين بالمتلازمين[٨] لا في الصدق فقط، بل مطلقاً ـ سواء كان في

---

١) مر ١، مر ٢: المدّعى.
٢) مر ٢: + و.
٣) مر ١: الحقيقة.
٤) مر ١، دا ٢: + نقيضه.
٥) ج: ـ تقدير.
٦) مر ١: + أنّا.
٧) دا ٢: نقيض.
٨) مر ١: بالتلازمين.

الصدق أو في[١] الوجود ـ؛ فلابدّ أن يكون نقيضاهما متساويين، لأنّ نقيض اللازم يستلزم نقيض[٢] الملزوم.

الطريق الثاني تغيير الدليل إلى ما لا يرد عليه المنع، وفيه أيضاً وجوه:

أحدها أنّ ما صدق عليه نقيض أحدهما يجب أن يصدق عليه نقيض الآخر؛ فإنّه[٣] إن[٤] لم يصدق عليه نقيض الآخر، يصدق[٥] عليه[٦] عين الآخر، لأنّ عين الآخر نقيض لنقيضه؛ وكلّما لم يصدق أحد النقيضين، فلابدّ من صدق النقيض الآخر، وإلّا لزم ارتفاع النقيضين.

وفيه نظر، لأنّا نقول: هب أنّ عين الآخر نقيض لنقيضه، لكن لانسلّم أنّ صدق عين الآخر على نقيض أحدهما نقيض لصدق نقيضه عليه، لجواز أن لا يصدق عينه ولا نقيضه على نقيض أحدهما لعدمه.

وثانيها أنّ نقيضي المتساويين يمتنع أن يكونا جزئيّين، فلابدّ[٧] أن يكونا كلّيين؛ فيكون لهما أفراد. فما يصدق عليه نقيض أحدهما من تلك الأفراد يصدق عليه نقيض الآخر، وإلّا لصدق عينه لوجود تلك الأفراد.

وفيه أيضاً نظر، لأنّ وجود الأفراد لايكفي في صدق الموجبة، بل لابدّ معه من صدق الوصف العنواني عليها في نفس الأمر، ولا شيء[٨] يصدق عليه في نفس الأمر نقيض الأمر الشامل؛ ولو قدر صدق الموجبة، فلزوم الخلف ممنوع، لجواز صدق أحد المتساويين[٩] على نقيض المساوي[١٠] الآخر[١١] بحسب الفرض العقلي.

وثالثها ـ وهو العمدة في حلّ الشبهة ـ مسبوق بتمهيد مقدّمات: الأولى أنّ نقيض الشيء سلبه ورفعه، فنقيض الإنسان سلبه لا عدوله. الثانية[١٢] أنّ الموجبة السالبة الطرفين لاتستدعي وجود الموضوع لشبهها بالسالبة، فهي أعمّ من المعدولة الطرفين. الثالثة أنّ كذب الموجبة إمّا لعدم[١٣] الموضوع وإمّا لصدق[١٤] نقيض المحمول على الموضوع؛ لأنّه لو كان الموضوع موجوداً

---

١) قو، دا ١، دا ٢، ج، مر ٢: ـ في.
٢) دا ١: + نقيض (مكرّر).
٣) مر ١: فإنّ.
٤) مر ١: ـ إن.
٥) مر ٢، مج: لصدق.
٦) دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ عليه.
٧) مر ١: + و.
٨) مر ٢، دا ٢: فلاشيء.
٩) مر ١: + ونقيضه.
١٠) مر ٢: المتساوي.
١١) دا ٢: للآخر.
١٢) دا ٢: ـ الثانية.
١٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: بعدم.
١٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: بصدق.

ولا يصدق نقيض المحمول عليه، يلزم صدق[١] عينه عليه، فيكون الموجبة صادقة، وقد فرضنا كذبها. هذا خلف.[٢]

و[٣] إذا تمهّدت هذه المقدّمات، فنقول: كلّ ما ليس بأحد المتساويين ليس بالمساوي الآخر[٤]. لأنّه لو كذبت هذه الموجبة، كان[٥] كذبها إمّا لعدم[٦] الموضوع ـ وهو باطل ـ، لأنّ الموجبة السالبة الطرفين لا تستدعي وجود الموضوع، بل تصدق مع عدم الموضوع؛ وإمّا لصدق[٧] نقيض المحمول على الموضوع، فيصدق عين أحد المتساويين على نقيض المساوي الآخر، وذلك يبطل المساواة بينهما.

فإن قلت: قولكم «كلّ ما ليس بأحد المتساويين ليس بالآخر» إمّا أن يكون معناه أنّ كلّ ما يصدق عليه سلب أحد المتساويين يصدق عليه سلب الآخر، أو يكون معناه أنّ ما ليس يصدق عليه أحد المتساويين ليس يصدق عليه الآخر. فإن كان المراد الأوّل، يلزم وجود الموضوع، ضرورة أنّ ثبوت الشيء للشيء فرع على ثبوت ذلك الشيء، ويعود الإشكال بحذافيره؛ وإن كان المراد الثاني، فلا يكون النقيضان متساويين، لأنّهما اللذان يصدق كلّ منهما على ما يصدق[٨] عليه الآخر، فالإيجاب هو المعتبر في مفهوم التساوي وهناك السلب. فنقول: المراد الأوّل، وهو لا يستدعي وجود الموضوع. وسنحقّقه في موضع[٩] يناسبه ـ إن شاء الله تعالى.[١٠]

وربّما يتمسّك على إثبات المطلوب بحجّتين أخريين:

الأولى[١١] أنّ كلّ واحد من المتساويين لازم للآخر، ونقيض اللازم يستلزم نقيض الملزوم.

وفيه نظر، لأنّه إن أريد بذلك أنّ كلّ ما صدق[١٢] عليه نقيض اللازم يصدق عليه نقيض الملزوم، فهو[١٣] أوّل المسألة؛ وإن أريد به أنّه[١٤] كلّما تحقّق نقيض اللازم، تحقّق[١٥] نقيض الملزوم، فهو مسلّم، لكن لا يجدى نفعاً في إثبات المطلوب.

---

١) مر ١: ـ صدق.
٢) چ: ـ هذا خلف.
٣) دا ١: ـ و.
٤) مر ١: ـ الآخر.
٥) مر ١: لكان.
٦) قو، مر ٢، دا ٢: بعدم.
٧) دا ٢: بصدق.
٨) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: صدق.
٩) چ: موضوع.
١٠) ر. ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل الرابع.
١١) دا ١: إحديهما.
١٢) چ: يصدق.
١٣) چ: وهو.
١٤) چ: أنّ.
١٥) مر ٢: يتحقّق.

الثانية أنّه لو لم يكن نقيضا المتساويين متساويين، كان بينهما إحدى المناسبات الباقية[١]؛ والكلّ باطل: أمّا المباينة الكلّية، فلأنّها[٢] تستلزم المباينة الجزئية بين العينين وهو محال؛ وأمّا العموم والخصوص مطلقاً، فلأنّ نقيض الخاصّ يصدق على عين العامّ وعين العامّ على نقيض الخاصّ، وهو ملزوم لصدق أحد المتساويين بدون الآخر؛ وأمّا العموم من وجه، فلاستلزامه[٣] صدق كلّ منهما مع نقيض الآخر، وهو أيضاً يستلزم خلاف المقدّر.

وفيه نظر، إذ الحصر ممنوع ـ على ما ذكرناه.[٤]

[٢] ونقيض الأعمّ مطلقاً أخصّ من نقيض الأخصّ مطلقاً؛ لأنّ كلّ ما صدق عليه نقيض الأعمّ صدق عليه نقيض الأخصّ، وليس كلّ ما صدق عليه نقيض الأخصّ صدق عليه نقيض الأعمّ. أمّا الأولى[٥]، فلأنّه لولاها لصدق[٦] عين الأخصّ على بعض[٧] ما صدق عليه نقيض الأعمّ، فيلزم صدق الخاصّ بدون العامّ؛ هذا خلف. ولا يستراب في ورود المنع[٨] المذكور هاهنا، وإمكان دفعه ببعض تلك الأجوبة[٩]. وأمّا الثانية[١٠]، فلأنّه لو صدق نقيض العامّ على كلّ ما صدق[١١] عليه نقيض الخاصّ، لاجتمع النقيضان، واللازم باطل.

بيان الملازمة أنّ نقيض الخاصّ يصدق على أفراد العامّ المغايرة لذلك الخاصّ، فيلزم صدق العامّ ونقيضه عليها. أو[١٢] نقول أيضاً: لو كان كلّ نقيض الأخصّ نقيض الأعمّ، وقد ثبت أنّ كلّ نقيض الأعمّ نقيض الأخصّ، فيتساوى النقيضان، فيكون العينان[١٣] متساويين؛ هذا خلف. أو نقول: بعض نقيض الأخصّ عين الأعمّ، ولا شيء من عين الأعمّ بنقيض[١٤] الأعمّ ينتج من رابع الأوّل المدّعى، وهو ليس بعض[١٥] نقيض الأخصّ بنقيض[١٦] الأعمّ.[١٧] أو نقول: لو لم يصدق ـ لأنّ[١٨] كلّ نقيض الأخصّ نقيض الأعمّ وبعض الأعمّ نقيض الأخصّ ـ، ينتجان من ثالث الأوّل أنّ بعض

---

١) مر ١: الباقيات.
٢) ج: فلأنّه.
٣) دا ١: فلاستلزام.
٤) ر.ك: ص ١٠٥.
٥) ج: الأوّل.
٦) ج: دا ١: يصدق.
٧) ج: ـ بعض.
٨) دا ٢: + وهو قوله: «وفيه منع قويّ».
٩) دا ٢: الوجوه.
١٠) ج: الثاني.
١١) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: يصدق.
١٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: و.
١٣) مر ٢: العينيان.
١٤) دا ٢: نقيض.
١٥) قو، دا ١: كلّ.
١٦) دا ١: نقيض.
١٧) ج: ـ وهو ليس بعض ... الأعمّ / مر ٢: وهو قولنا بعض نقيض الأخصّ ليس بنقيض الأعمّ.
١٨) قو، مر ٢، ج: لكان.

الأعمّ نقيض الأعمّ؛ هذا خلف، والخلف ليس يلزم من الصورة ولا من الصغرى، فيكون من الكبرى. أو نقول: لولاه لصدق كلّ ما صدق عليه نقيض الأخصّ صدق عليه نقيض الأعمّ وينعكس بعكس النقيض إلى قولنا «كلّ ما[١] صدق عليه عين الأعمّ صدق عليه عين الأخصّ»، وهو محال. أو نقول: لو[٢] صدق[٣] كلّ نقيض الأخصّ نقيض الأعمّ ولا شيء من نقيض الأعمّ بعين الأعمّ، فلا شيء من نقيض الأخصّ بعين الأعمّ، فلا شيء من عين الأعمّ بنقيض الأخصّ؛ لكنّه باطل، لصدق قولنا «بعض الأعمّ نقيض الأخصّ» تحقيقاً للعموم.

وأورد الكاتبي على هذه القاعدة سؤالاً.[٤] تقريره[٥] أن يقال: لو كان نقيض الأعمّ أخصّ من نقيض الأخصّ، لزم اجتماع النقيضين؛ وبطلان اللازم يدلّ على بطلان الملزوم. أمّا الملازمة، فلأنّ الممكن الخاصّ أخصّ من الممكن العامّ؛ فلو كان نقيض الأعمّ أخصّ، لزم[٦] صدق قولنا «كلّ ما ليس بممكن بالإمكان العامّ[٧] ليس بممكن بالإمكان الخاصّ». ومعنا قضية صادقة ـ وهي قولنا «كلّ ما ليس بممكن بالإمكان الخاصّ، فهو ممكن بالإمكان العامّ» ـ، لأنّ كلّ ما ليس بممكن بالإمكان الخاصّ، فهو إمّا واجب أو ممتنع، وكلّ واحد منهما ممكن بالإمكان العامّ. فنقول: كلّ ما ليس بممكن بالإمكان العامّ، فهو ليس بممكن بالإمكان الخاصّ، وكلّ ما ليس بممكن بالإمكان الخاصّ، فهو ممكن بالإمكان العامّ، ينتج كلّ ما ليس بممكن بالإمكان العامّ، فهو ممكن بالإمكان العامّ؛ وإنّه اجتماع النقيضين. وأيضاً اللاممكن بالإمكان الخاصّ أخصّ من الممكن بالإمكان العامّ ـ لما ذكرنا ـ: فلو كان نقيض الأعمّ أخصّ[٨]، يلزم صدق قولنا «كلّ ما ليس بممكن بالإمكان العامّ، فهو ممكن بالإمكان الخاصّ، وكلّ ممكن بالإمكان الخاصّ، فهو ممكنٍ بالإمكان العامّ»، ينتج كلّ ما ليس بممكن بالإمكان العامّ، فهو ممكن بالإمكان العامّ؛ وهو اجتماع النقيضين.

وجوابه أنّه إن أراد بقوله «كلّ ما ليس بممكن بالإمكان الخاصّ، فهو إمّا واجب أو ممتنع» موجبة سالبة الموضوع، فلانسلّم صدقها؛ وإن أراد به موجبة معدولة الموضوع، فمسلم، لكنّ الإنتاج ممنوع. فإنّ القضية اللازمة سالبة الطرفين، فلايتّحد الوسط.

---

١) ج: كلّما.
٢) مر ١: + لم يصدق.
٣) مر ١: لصدق.
٤) ر. ك: الكاتبي، المنصّص، ج ١، ص ٥٩.
٥) ج، دا ١، مر ١: تقديره.
٦) دا ١: يلزم.
٧) ج: + فهو.
٨) دا ١: + من نقيض الأخص.

وعلى القاعدتين سؤالان آخران:

الأوّل: إنّ مجموع القاعدتين منتفٍ لأنّهما لو تحقّقتا، لزم انعكاس الموجبة الكلّية بعكس النقيض إلى الموجبة الكلّية[١]؛ والتالي باطل ـ لما بيّنوا في عكس النقيض.[٢] أمّا الشرطية، فلأنّ المحمول في الموجبة الكلّية، إمّا أن يكون مساوياً للموضوع، أو أعمّ مطلقاً؛ وأيّاً ما كان يصدق نقيض الموضوع على كلّ ما صدق عليه نقيضه. فلئن قلت: نقيض «ج» بالفعل ليس «ج» دائماً ونقيض «ب» بالضرورة مثلاً[٣] ليس «ب» بالإمكان، فالقضية اللازمة كلّ ما ليس «ب» بالإمكان ليس «ج» دائماً، وهي ليست معتبرة[٤]؛ إذ المعتبر في الوصف العنواني أن يكون بالفعل. قلت: كلّ ما ليس «ب» بالفعل ليس «ب» بالإمكان، وهي مع القضية[٥] اللازمة تنتج العكس.

[الجواب] وهذا السؤال لا يرد على القدماء،[٦] لأنّهم ذاهبون إلى الانعكاس؛ ولا على المتأخّرين،[٧] لأنّهم قادحون في القاعدتين.[٨]

الثاني: إنّ الإنسان مساوٍ للضاحك ولا يصدق كلّ ما ليس بضاحك ليس بإنسان لصدق قولنا «بعض ما ليس بضاحك إنسان»، لأنّ الموضوع معتبر بالفعل؛ وكذلك الماشي أعمّ من الإنسان ويكذب كلّ ما ليس بماشٍ ليس بإنسان، لصدق نقيضه.

والجواب أنّ الغلط إنّما وقع من أخذ النقيضين[٩]، فإنّ المساوي للإنسان هو الضاحك في الجملة، والأعمّ منه الماشي بالقوّة، ونقيضاهما[١٠] اللاضاحك دائماً واللاماشي بالضرورة، وحينئذٍ يصدق النقيضان[١١]. والحاصل أنّ رعاية شرائط التناقض في أخذ نقيضي طرفي النسبة واجبة لترتّب[١٢] الأحكام.

[٣] ونقيض الأعمّ من وجه لا يجب أن يكون أعمّ من نقيض الآخر أو أخصّ مطلقاً أو من وجه، لأنّ نقيض الخاصّ قد يكون أعمّ من عين العامّ من وجه مع المباينة الكلّية بين نقيض العامّ

---

١) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ الكلّية.
٢) ر.ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل التاسع.
٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ مثلاً.
٤) دا ١: بمعتبرة.
٥) دا ١: قضية.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٣.
٧) ر.ك: بهمنيار، التحصيل، ص ٩٠.
٨) برای تفصيل بيشتر ر.ك: علامه حلّی، الأسرار الخفية، ص ٩٥.
٩) قو، مر ١، مر ٢: النقيض.
١٠) دا ٢: نقيضهما.
١١) مر ٢: القضيتان.
١٢) مر ١: ليرتّب / دا ٢: لترتيب.

وعين الخاصّ. واحترز بلفظة «قد» المفيدة[١] لجزئية الحكم عن الأمور الشاملة؛ فإنّ نقيض الأخصّ[٢] منها[٣] لايكون أعمّ منها، بل بينهما مباينة جزئية، لأنّه إذا صدق كلّ من العينين بدون الآخر، يصدق كلّ من النقيضين بدون النقيض الآخر، ولا معنى للمباينة الجزئية بين الأمرين إلّا صدق كلّ منهما بدون الآخر في الجملة.

[٢] وبين نقيضي[٤] المتباينين أيضاً مباينة جزئية، لأنّ نقيض كلّ منهما يصدق بدون نقيض الآخر، ضرورة صدقه مع عين الآخر. فإن صدق مع نقيضه، كان بينهما خصوص وعموم[٥] من وجه، وإلّا لكان[٦] بينهما مباينة كلّية؛ وأيّاًمّا كان، يتحقّق المباينة الجزئية. وفيه استدراك؛ لأنّه لمّا كانت المباينة الجزئية، صدق كلّ من الأمرين بدون الآخر في بعض الصور. وقد تبيّن صدق كلّ واحد من النقيضين بدون النقيض[٧] الآخر[٨]، فقد ثبت بينهما المباينة الجزئية، ولا احتياج إلى باقي المقدّمات.

قال:

[المبحث] الثالث: مفهوم الحيوان مثلاً غير كونه كلّياً، وإلّا فالنسبة نفس المنتسب وغير المركّب منهما. والأوّل هو الكلّي الطبيعي، والثاني المنطقي، والثالث العقلي. ووجود الطبيعي يقيني؛ لأنّ الحيوان جزء هذا الحيوان الموجود في الخارج[٩] وجزء الموجود موجود، فما هو جزؤه[١٠] إمّا نفس الحيوان من حيث هو هو[١١] أو هو مع قيد ويعود الأوّل؛ فالحيوان[١٢] بلاشرط شيء موجود، وتصوّره لايمنع من الشركة[١٣]. فالكلّي[١٤] الطبيعي موجود؛ ووجود المنطقي فرع وجوده الإضافي؛ ووجود العقلي مختلف فيه، وبيانه غير موكول إلى نظر المنطقي.

أقول: [الثالث] من المعلوم[١٥] أنّ الحيوان مثلاً[١٦] من حيث هو[١٧] في نفسه معنى ـ سواء كان

---

١) چ: المفيد.
٢) دا ١: الخاص.
٣) دا ١: فيها.
٤) چ: نقيض.
٥) قو، چ، مر ١: عموم وخصوص.
٦) دا ٢: كان.
٧) چ: نقيض.
٨) دا ٢: ـ الآخر.
٩) مر ١: ـ في الخارج.
١٠) مر ١: جزء.
١١) مر ٢، چ: ـ هو.
١٢) مج: فإنّ الحيوان.
١٣) مج: + فيه.
١٤) مج: والكلّي.
١٥) مر ٢: + مثلاً.
١٦) چ، مر ٢: ـ مثلاً.
١٧) دا ١: + هو (مكرّر).

موجوداً في الأعيان، أو متصوّراً في الأذهان ـ ليس بكلّي ولا جزئي؛ حتى لو كان الحيوان لأنّه حيوان كلّياً لم يكن حيوان شخصياً[١]، ولو كان لأنّه حيوان جزئياً لم يوجد منه إلّا شخص واحد، وهو الذي كان يقتضيه. بل الحيوان في نفسه شيء يتصوّر في العقل حيواناً، وبحسب تصوّره حيواناً لا يكون إلّا حيواناً فقط؛ وإن تصوّر معه أنّه كلّي أو جزئي، فقد تُصوّر معنى زائد على الحيوانية. ثم لا يعرض له من خارج أنّه كلّي حتى يكون ذاتاً واحدة بالحقيقة في الخارج موجودة في كثيرين. نعم يعرض للصورة الحيوانية المعقولة نسبة واحدة إلى أمور كثيرة[٢] بها يحملها العقل على واحد واحد منها، فهذا العارض هو الكلّية. ونسبة الحيوان إليه نسبة الثوب إلى الأبيض؛ فكما[٣] أنّ الثوب له معنى، والأبيض له معنى لا يحتاج في تعقّله إلى أن يعقل[٤] أنّه ثوب أو خشب أو غير ذلك، وإذا التئما حصَل معنى آخر؛ كذلك الحيوان أيضاً معنى، والكلّي[٥] معنى آخر من غير أن يشار إلى أنّه حيوان أو إنسان أو غيرهما، والحيوان الكلّي معنى ثالث.

وقد استدلّ على التغاير بأنّ كونه كلّياً نسبة تعرض للحيوان[٦] بالقياس إلى أفراده والنسبة لا تكون نفس أحد المنتسبين؛ فيكون الحيوان مغايراً لمفهوم الكلّي، وهما مغايران[٧] للمركّب منهما، ضرورة مغايرة الجزء للكلّ. فالأوّل[٨] هو الكلّي الطبيعي، لأنّه طبيعة ما[٩] من الطبائع؛ والثاني المنطقي، لأنّ المنطقي إنّما يبحث عنه؛ والثالث العقلي لعدم تحقّقه إلّا في العقل. وإنّما قال «الحيوان مثلاً»، لأنّ هذه الاعتبارات لا تختصّ بالحيوان، ولا بمفهوم الكلّي؛ بل يعمّ سائر الطبائع ومفهومات الكلّيات من الجنس والنوع والفصل وغيرها حتى يحصل جنس طبيعي ومنطقي وعقلي، وهكذا في الغير ـ على هذا جرت كلمة المتأخّرين.[١٠]

وفيه نظر، لأنّ الحيوان ـ من حيث هو[١١] ـ لو كان كلّياً طبيعياً أو جنساً طبيعياً، لكان كلّيته وجنسيته[١٢] الطبيعية؛ لأنّه حيوان، فيلزم أن يكون الأشخاص كلّيات وأجناساً[١٣] طبيعية والنوع

---

١) قو، دا ١، مر ١، مر ٢، مج: شخصي / مر ١ (نسخه بدل): شخصاً.
٢) دا ١: متكثرة.
٣) دا ١، مر ٢: وكما.
٤) مج: تعقّل (بجاى «أن يعقل»).
٥) مر ١: للكلّي.
٦) مر ٢: الحيوان.
٧) دا ١: متغايران.
٨) مر ٢: فالحيوان / چ: والأوّل.
٩) مج: ـ ما.
١٠) ر. ك: ارموى، بيان الحق و لسان الصدق، ص ٤٤.
١١) دا ١: + هو (مكرّر).
١٢) مر ٢، چ: كلّية وجنسية.
١٣) چ: أجناس.

جنساً طبيعياً. وأيضاً الكلّي الطبيعي إن أريد به طبيعة من الطبائع حتى يكون الجنس الطبيعي والنوع الطبيعي [١] وغيرهما كذلك، فلا امتياز بين الطبيعيات؛ وإن أريد به [٢] الطبيعة من حيث إنّها معروضة للكلّية حتى يكون الجنس الطبيعي الطبيعة من حيث إنّها معروضة للجنسية وهكذا في غيره، فلا يكون الحيوان من حيث هو كلّياً طبيعياً، بل لابدّ من قيد العروض. فالكلّي الطبيعي [٣] هو الحيوان لا باعتبار طبيعته، بل من حيث إذا حصل في العقل صلح لأن يكون مقولاً على كثيرين.

وقد نصّ عليه الشيخ في الشفاء حيث قال: أمّا الجنس الطبيعي، فهو الحيوان بما هو حيوان الذي يصلح لأن [٤] يجعل للمعقول [٥] منه النسبة التي للجنسية؛ فإنّه إذا حصَل في الذهن معقولاً صلح لأن [٦] يعقل له الجنسية، ولا يصلح لما تعرض [٧] متصوّراً من زيد هذا، ولا المتصوّر [٨] من الإنسان؛ فيكون طبيعة [٩] الحيوانية الموجودة في الأعيان تفارق بهذا العارض طبيعة الإنسانية [١٠] وطبيعة زيد. [١١]

فلئن قلت: إذا اعتبر تم العارض في الكلّي الطبيعي، لم يبق فرق بينه وبين [١٢] العقلي؛ فنقول اعتبار القيد مع شيء يحتمل أن يكون بحسب عروضه له، ويحتمل أن يكون بحسب الجزئية؛ فهذا العارض معتبر في العقلي والطبيعي.

والتحقيق يقتضي [١٣] إذا قلنا «الحيوان مثلاً كلّي» أن يكون هناك أربعة مفهومات: طبيعة الحيوان من حيث هي هي [١٤]، ومفهوم الكلّي من غير إشارة إلى مادّة من المواد، والحيوان من حيث إنّه يعرض له الكلّية، والمجموع المركّب منهما؛ فالحيوان من حيث هو هو ليس بأحد الكلّيات، وهو [١٥] الذي يعطي ما تحته اسمه وحدّه. وما يقال من أنّ الجنس الطبيعي كذلك، فهو ليس من حيث إنّه جنس طبيعي، بل من حيث هو [١٦] أعني مجرّد الطبيعة الموضوعة للجنسية. وأمّا المنطقي،

---

١) مج: ـ الطبيعي.
٢) ج: ـ به.
٣) مر ٢: + و.
٤) قو، دا ١، مر ٢: أن.
٥) مر ٢: المعقول.
٦) دا ١: أن.
٧) مر ١: نعرض.
٨) دا ١: لمتصوّر.
٩) دا ١: الطبيعة.
١٠) دا ١: الإنسان.
١١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٦٨ و ٦٩.
١٢) مر ١: + الكلّي.
١٣) مج: + أمّا.
١٤) دا ١: ـ هي.
١٥) مر ٢: هذا.
١٦) ج: + هو (مكرّر).

فهو يعطي أنواعه اسمه وحدّه[١] لا أنواع موضوعه، وهو في تلك[٢] الحال معنى؛ إذا اعتبر عروض الجنسية إيّاه، لكان[٣] جنساً طبيعياً.

ثمّ إنّ البحث عن وجود هذه الكلّيات ـ وإن كان خارجاً عن الصناعة ـ إلّا أنّ المتأخّرين[٤] يتعرّضون لبيان وجود الطبيعي[٥] منها على ما اصطلحوا عليه، ويحيلون الآخرين على علم آخر، زعماً منهم بأنّ إيضاح[٦] بعض مسائله في نظر التعليم موقوف عليه مع كون أدنى التنبيه في بيان[٧] وجوده كافياً بخلافهما.

ونحن[٨] نشرح ما ذكره المصنّف ونضيف إليه شيئاً[٩] ممّا سنح لنا عليه، معيّراً[١٠] بمعيار تعقّلٍ مستقيمٍ، ونظرٍ عن شوائب التقليد والتعصّب سليمٍ. قال «وجود الكلّي الطبيعي في الخارج يقيني، لأنّ الحيوان جزء هذا الحيوان الموجود في الخارج، وجزء الموجود موجود»؛ فالحيوان الذي هو جزؤه إمّا الحيوان من حيث هو أو الحيوان مع قيد. فإن كان الأوّل، يكون الحيوان من حيث هو موجوداً؛ وإن كان الثاني، يعود الكلام في الحيوان الذي هو جزؤه، ولا يتسلسل لامتناع تركّب الحيوان الخارجي من أمور غير متناهية، بل ينتهي إلى الحيوان من حيث هو[١١]. وعلى تقدير التسلسل، فالمطلوب حاصل، لأنّ الحيوان جزء الحيوان الذي[١٢] مع القيود الغير المتناهية، ويمتنع أن يكون مع شيء من القيود، وإلّا لكان ذلك القيد داخلاً فيها وخارجاً عنها. فإذن الحيوان لابشرط شيءٍ موجود في الخارج، فهو[١٣] الكلّي الطبيعي.

وأمّا قوله «و[١٤] نفس تصوّره لا يمنع[١٥] من[١٦] الشركة» فلا دخل له في الدليل، وإنّما أورده إشارة إلى وجود[١٧] الكلّي في الخارج. فإنّه لما تبيّن[١٨] أنّ الكلّي الطبيعي موجود في الخارج،[١٩]

---

١) قو، دا ١، چ: حدّه واسمه.
٢) مر ٢: ذلك.
٣) مر ١: وكان / قو، مج: كان.
٤) ر. ك: ارموی، بيان الحق و لسان الصدق، ص ٤٤ و ٤٥.
٥) چ، مر ٢: ـ لبيان وجود الطبيعي.
٦) مج، مر ٢: اتّضاح.
٧) مر ٢: ـ بيان.
٨) مر ٢: فنحن.
٩) دا ١: + و.
١٠) مر ١: معتبراً.
١١) مج: + هو (مكرّر).
١٢) چ: + هو.
١٣) مر ٢: وهو.
١٤) دا ١: ـ و.
١٥) مر ١: لا يمتنع.
١٦) قو، دا ١: + وقوع / مج: ـ من.
١٧) مر ١: الوجود.
١٨) مج، مر ١: بيّن.
١٩) مر ١: ـ في الخارج.

ولاشك أنّه بحيث إذا حصل في العقل، كان نفس تصوّره لايمنع من[١] الشركة، فقد وجد في الخارج ما لايمنع نفس تصوّره من وقوع الشركة؛ فيكون الكلّي موجوداً في الخارج. وعلى هذا لو قال «فالكلّي موجود بدون الطبيعي» لكان أنسب. نعم لو أريد بالكلّية الاشتراك بين كثيرين، فهي[٢] لايتعرّض الطبيعة[٣] إلّا في العقل ـ كما أشرنا[٤] في مبادئ هذا البحث إليه.[٥] وحينئذٍ لو قلنا الكلّي موجود في الخارج، كان معناه أنّ شيئاً موجوداً[٦] في الخارج، لو حصل في العقل، عرض له الكلّية ـ على أنّهم لايتحاشون عن القول بعروض الشركة في الخارج، حتى أنّ صاحب الكشف[٧] صرّح بوجود الكلّي في ضمن الجزئيات في الخارج مُستدلّاً عليه بالدليل المذكور. والمصنّف في مباحث الجنس سيمنع منافاة التشخّص لعروض[٨] الشركة،[٩] وأخّر[١٠] بما[١١] لايحتمل المقام بيانه[١٢].

ونحن[١٣] نقول: إن أردتم بقولكم «الحيوان جزء هذا الحيوان» أنّه جزؤه في الخارج، فهو ممنوع[١٤]، بل هو أوّل المسئلة؛ وإن أردتم أنّه جزؤه[١٥] في العقل، فلانسلّم أنّ الأجزاء العقلية يجب أن تكون موجودة في الخارج. سلّمناه، لكنّه منقوض بالصفات العدمية؛ فإنّ العمى[١٦] مثلاً جزء هذا الأعمى[١٧] الموجود في الخارج مع أنّه ليس بموجود[١٨]. سلّمناه، لكنّا نختار أنّ الحيوان الذي هو جزؤه[١٩] الحيوان مع قيد[٢٠]، ويمنع لزوم التسلسل؛ وإنّما يلزم لو كان جزؤه الحيوان مع قيد آخر، وهو ممنوع، بل الحيوان مع ذلك القيد بعينه. على أنّه لو ثبت كون الحيوان جزءاً[٢١] من هذا الحيوان، لكفى في إثبات المطلوب، لأنّ الكلّي الطبيعي ليس إلّا الحيوان. فباقي المقدّمات مُستدرك.

---

١) دا ١: ـ من.
٢) چ: وهي.
٣) قو، دا ١، مر ١: لايعرض.
٤) مج: + إليه.
٥) مج: ـ إليه / ر.ك: ص ٩٩ و ١٠٠.
٦) مر ١: شاء موجود / مج، مر ٢: موجود.
٧) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٣٥.
٨) مر ٢: بعروض.
٩) ر.ك: ص ١٥٤.
١٠) مر ١: + بيانه / قو، دا ١: + وآخر / مج: وآخر.
١١) قو، مر ٢: ممّا.
١٢) مج، مر ١، مر ٢: إيراده / مر ١ (نسخه بدل): بيانه.
١٣) مر ٢: فنحن.
١٤) چ: فممنوع.
١٥) مر ٢: جزء.
١٦) چ: الأعمى.
١٧) دا ١: + مثلاً.
١٨) مر ٢، چ: + فيه.
١٩) مر ١: جزه.
٢٠) چ: + آخر.
٢١) چ: جزء.

والذي يخطر بالبال هناك أنّ الكلّي الطبيعي لا وجود له في الخارج، وإنّما الموجود في الخارج هو[١] الأشخاص. وذلك بوجهين[٢]:

أحدهما أنّه لو وجد الكلّي الطبيعي في الخارج، لكان[٣] إمّا نفس الجزئيات في الخارج أو جزءاً[٤] منها أو خارجاً عنها؛ والأقسام بأسرها باطلة: أمّا الأوّل، فلأنّه لو كان عين الجزئيات، يلزم أن يكون كلّ واحد من الجزئيات عين الآخر في الخارج ضرورة أنّ كلّ واحد فرض منها عين الطبيعة الكلّية وهي عين الجزئي الآخر وعين العين عين، فيكون كلّ واحد فرض عين الآخر؛ هذا خلف. وأمّا الثاني، فلأنّه لو كان جزءاً[٥] منها في الخارج، لتقدّم عليها في الوجود ضرورة أنّ الجزء الخارجي ما لم يتحقّق أوّلاً و[٦] بالذات لم يتحقّق الكلّ؛ وحينئذٍ يكون مغايراً لها في الوجود، فلا يصحّ[٧] حمله عليها. وأمّا الثالث، فبيّن الاستحالة.

وثانيهما أنّ الطبيعة الكلّية لو وجدت في الأعيان، لكان الموجود في الأعيان إمّا مجرّد الطبيعة أو هي مع أمر آخر لا سبيل إلى الأوّل، وإلّا لزم[٨] وجود الأمر الواحد بالشخص في أمكنة مختلفة واتصافه بصفات متضادّة، ومن البيّن بطلانه؛ ولا إلى الثاني، وإلّا لم يخل[٩] من أن يكونا موجودين بوجود واحد أو بوجودين. فإن[١٠] كانا موجودين بوجود واحد، فذلك[١١] الوجود إن قام بكلّ واحد منهما، يلزم قيام الشيء الواحد بمحلّين مختلفين، وإنّه محال؛ وإن قام بالمجموع لم يكن كلّ منهما[١٢] موجوداً بل المجموع هو الموجود. وإن كانا موجودين بوجودين، فلا يمكن حمل الطبيعة الكلّية على المجموع؛ هذا خلف.

فإن قلت: كون الحيوان مثلاً موجوداً ضروري لا يمكن إنكاره. قلت: الضروري أنّ الحيوان موجود بمعنى أنّ ما صدق[١٣] عليه الحيوان موجود؛ و[١٤] أمّا أنّ الطبيعة الحيوانية موجودة، فهو ممنوع[١٥] ـ فضلاً عن كونه[١٦] ضرورياً.

---

١) دا ١: ـ هو.
٢) مج: لوجهين.
٣) مر ١: ـ لكان.
٤) ج، مر ١: جزء.
٥) ج، مر ١: جزء.
٦) مر ٢: ـ و.
٧) ج، مر ٢: فلايحتجّ.
٨) مر ٢: يلزم.
٩) قو، ج، مر ٢: لم يخلو.
١٠) ج: فإذا.
١١) مر ١: فلذلك.
١٢) دا ١: واحد (بجاى «منهما»).
١٣) مج، مر ١: يصدق.
١٤) دا ١: ـ و.
١٥) ج: فممنوع.
١٦) ج: أن يكون (بجاى «كونه»).

فإن قلت: إذا لم يكن في الوجود إلّا الأشخاص، فمِن أين تحقّقت الكلّيات؟ قلت: العقل ينتزع[١] عن[٢] الأشخاص صوراً كلّية مختلفة، تارة عن[٣] ذواتها وأخرى عن[٤] الأعراض المكتنفة بها بحسب استعدادات مختلفة واعتبارات شتّى، فليس لها وجود إلّا في العقل. وكأنّا[٥] أشرنا إلى تفصيل ذلك في رسالة تحقيق الكلّيات،[٦] فلينظمها من أراد في سلك المطالعة.[٧] هذا هو الكلام في الكلّي الطبيعي.

وأمّا وجود المنطقي في الخارج، فمتفرّع على الإضافة؛ إن قلنا بوجودها، كان موجوداً وإلّا فلا. و[٨] الملازمة الأولى ظاهرة[٩] الفساد؛ لأنّ القائل بوجود الإضافة ليس قائلاً بوجود جميع الإضافات.

وأمّا العقلي، فقد اختلف في وجوده في الخارج؛ والنظر فيه غيرموكول إلى المنطقي.

فإن[١٠] قلت: العقلي أيضاً فرع الإضافة، لأنّه إذا كانت الإضافة موجودة، يكون المنطقي موجوداً والطبيعي موجود فيوجد العقلي، إذ لا جزء له غيرهما وإلّا كان[١١] معدوماً لانتفاء جزئه، فلا وجه لتخصيص التفريع بالمنطقي؛ فالأولى حمل الاختلاف على الاختلاف الواقع في وجوده الذهني ـ بناءً على مسألة الوجود. فنقول: أمّا وجه التخصيص، فهو أنّ المختلفين في وجود الكلّي العقلي لم يفرعوه على الإضافة[١٢]، بل تمسّكوا فيه بدلائل أخرى؛ و[١٣] أمّا حمل الاختلاف على الذهني[١٤]، فلا توجيه له، إذ لا يختصّ به ولا بالكلّيات بل يعمّ سائر الأشياء.

قال:

و[١٥] الكلّي[١٦] إمّا قبل الكثرة ـ وهو الصورة[١٧] المعقولة[١٨] في المبدأ الفيّاض قبل[١٩]

---

١) مر ٢: ينزع.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: من.
٣) مر ٢: من.
٤) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: من.
٥) چ: فكأنّا.
٦) ر.ك: نسخه خطى مدرسه عالى سپهسالار (شهيد مطهرى)، مجموعه ٣٨٧٨، ش ٥.
٧) دا ٢: ـ و إلّا فالنسبة نفس المنتسب وغير المركّب منهما (ص ١١٢) ... المطالعة. (حدود ٥ صفحه)
٨) مر ١: + إمّا.
٩) چ: ظاهر.
١٠) مر ٢، دا ٢: فلئن.
١١) قو، چ، دا ١: لكان.
١٢) چ: الإضافي.
١٣) مر ١، چ: ـ و.
١٤) مر ١، مر ٢، دا ٢: الذهن.
١٥) چ: ـ و.
١٦) مر ٢: + و.
١٧) مر ٢: + و.
١٨) مج: العقلية.
١٩) مر ٢: + و.

وجود الجزئيات ـ، وإمّا مع الكثرة ـ وهو الذي في ضمن الجزئيات ـ، وإمّا بعدها[١] ـ وهو المنتزع من الجزئيات[٢] بحذف المشخّصات. واعلم أنّ كلّ كلّي من حيث هو كلّي محمول بالطبع، وكلّ جزئي إضافي من حيث هو كذلك[٣] موضوع بالطبع.

أقول: هذا[٤] تقسيم للكلّي[٥] الطبيعي. وتقريره أن يقال: إنّ[٦] الكلّي الطبيعي إمّا أن يكون معدوماً في الخارج وليس يتعلّق به فائدة حكمية، وإمّا أن يكون موجوداً في الخارج؛ ولا يخلو إمّا أن يعتبر في وجوده العيني ـ وهو الكلّي مع الكثرة ـ، أو في وجوده العلمي؛ ولا يخلو إمّا أن يكون وجوده العلمي من الجزئيات ـ وهو الكلّي بعد الكثرة ـ، أو وجود الجزئيات منه ـ وهو الكلّي قبل الكثرة. وفسّره بالصورة[٧] المعقولة في المبدأ الفيّاض قبل وجود الجزئيات كمن تعقّل شيئاً من الأمور الصناعية، ثم يجعله مصنوعاً وما مع الكثرة بالطبيعة الموجودة في ضمن الجزئيات لا بمعنى أنّها جزء لها في الخارج، إذ ليس في الخارج شيء واحد عامّ، بل معناه أنّها[٨] جزء لها في العقل متّحد الوجود معها بحسب الخارج، ولهذا يحمل عليها وما بعد الكثرة بالصورة[٩] المنتزعة عن الجزئيات بحذف المشخّصات كمن رأى أشخاص الناس، واستثبت الصورة الإنسانية في الذهن.

واعلم أنّ كلّ كلّي من حيث هو كلّي محمول بالطبع، وكلّ جزئي إضافي من حيث هو جزئي إضافي موضوع بالطبع؛ أي إذا نظر إلى مفهوم الكلّي، يقتضي الحمل على ما تحته، وإلى مفهوم الجزئي الإضافي[١٠] اقتضى الوضع[١١] لما فوقه. وذلك لأنّ مفهوم الكلّي ما يكون مشتركاً بين كثيرين و[١٢] المشترك محمول، والجزئي الإضافي المندرج تحت كلّي وهو الموضوع؛ وإنّما قيّد الجزئي بالإضافي، لأنّ الجزئي الحقيقي ليس بموضوع من حيث هو جزئي حقيقي، بل من حيث هو جزئي إضافي.

---

١) ج: بعده.
٢) ج: + في الخارج.
٣) مر ٢: + هو.
٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ هذا.
٥) مر ١: الكلّي.
٦) مر ٢: ـ إنّ.
٧) مر ١: بالصور / دا ١: الصور.
٨) ج، مر ١: أنّه.
٩) دا ١: بالصور.
١٠) ج: ـ الإضافي.
١١) مر ٢: الموضوع.
١٢) مر ١: + الكلّي.

قال:

[المبحث] الرابع: الكلّي إمّا تمام ماهية الشيء وهو[١] ما به[٢] هو هو[٣]، أو جزؤها، أو خارج عنها.

والأوّل هو المقول في جواب ما هو؛ إمّا[٤] بحسب الخصوصية المحضة، إن[٥] صلح جواباً[٦] حالة إفراد[٧] الشيء[٨] بالسؤال عن ماهيته دون الجمع بينه وبين غيره فيه ـ كالحدّ بالنسبة إلى المحدود ـ؛ وإمّا[٩] بحسب الشركة المحضة، إن كان بالعكس ـ كالجنس بالنسبة إلى أنواعه ـ؛ وإمّا بحسبهما، إن صلح[١٠] في الحالين[١١] ـ كالنوع بالنسبة إلى أفراده.

أقول: [الرابع] الكلّي إذا نسب إلى شيء فإمّا أن يكون تمام ماهية الشيء المنسوب إليه أي حقيقته التي[١٢] بها هو هو، أو جزءاً[١٣] منها، أو خارجاً عنها.

والأوّل لابدّ[١٤] أن يكون مقولاً في جواب ما هو ـ وهو على ثلاثة أقسام ـ؛ لأنّه إمّا أن يكون صالحاً لأن يجاب به عن ماهية الشيء حالة إفراده بالسؤال فقط، أو حالة جمعه مع غيره فقط، أو حالة الجمع والإفراد. فإن كان الأوّل، فهو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة ـ كالحدّ بالنسبة إلى المحدود ـ؛ فإنّ الحيوان الناطق مثلاً يصلح جواباً للسؤال[١٥] عن ماهية الإنسان حالة إفراده، ولو جمع بينه وبين الفرس، لم يصلح جواباً. وإن كان الثاني، فهو المقول[١٦] في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة ـ كالجنس بالنسبة إلى أنواعه ـ؛ فإنّه إذا سئل عن الإنسان والفرس والثور بما هي، فالجواب هو الحيوان، ولو أفرد الإنسان بالسؤال، لم يصلح الحيوان[١٧] للجواب[١٨]. وإن كان الثالث، فهو المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معاً ـ كالنوع بالنسبة

---

١) مر ١: هي.
٢) مر ١: بها.
٣) مج: ـ هو.
٤) مر ٢، مج: ـ إمّا.
٥) مج: أي.
٦) مج: + له.
٧) دا ٢: إفراده.
٨) دا ٢: ـ الشيء.
٩) مج: فإمّا.
١٠) مر ١: + جواباً.
١١) مر ٢: ـ في الحالين.
١٢) ج: + هو.
١٣) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: جزء.
١٤) ج، مر ١: + و.
١٥) ج: لجواب السؤال.
١٦) دا ١: مقول.
١٧) قو، دا ١، ج: ـ الحيوان.
١٨) مر ٢: ـ للجواب.

إلى أفراده ـ ؛ فإنّه إذا سئل عن زيد بما هو، كان الجواب الإنسان، ولو جمع مع عمرو وبكر، لم يتغير.[١] فالقسم الأوّل هو الدالّ على تمام[٢] الماهية المختصّة، والثاني على الماهية المشتركة بين المختلفات، والثالث على الماهية المشتركة بين المتّفقات.

لقائل[٣] أن يقول: هاهنا أسئلة:

الأوّل أنّ مورد القسمة إمّا الكلّي المفرد أو مطلق الكلّي؛ فإن كان الكلّي المفرد، لم يصحّ عدّ الحدّ من أقسامه؛ وإن كان مطلق الكلّي؛ لم ينحصر القسمة[٤]، لأنّ هاهنا[٥] أقساماً كثيرة خارجة عنها كالفصل[٦] القريب مع الفصل[٧] البعيد، أو الفصل البعيد[٨] مع الفصل البعيد، أو[٩] الجنس البعيد مع الفصل القريب.

الثاني أنّ أحد الأمرين لازم إمّا عدم تمانع الأقسام أو تداخل الأقسام وكلّ منهما باطل. أمّا بيان لزوم أحد الأمرين، فلأنّ تقسيم الكلّي إمّا بالقياس إلى شيء واحد أو بالقياس إلى أشياء متعدّدة؛ فإن كان الأوّل يلزم التداخل لأنّه أخذ الجنس في القسمة تارة دالّاً على الماهية و[١٠] أخرى على[١١] جزء الماهية؛ وإن كان الثاني، يلزم عدم التمانع لجواز أن يكون الكلّي نفس ماهية[١٢] وجزء ماهية أخرى و[١٣] خارجاً عن ماهية ثالثة. وأمّا بطلان كلّ[١٤] من الأمرين: أمّا التداخل، فظاهر لاستحالة أن يكون الكلّي[١٥] بالقياس إلى شيء واحد نفسه وجزأه معاً؛ وأمّا عدم التمانع فلأنّ المقصود من التقسيم التمايز بين الأقسام وحينئذٍ لا تمايز.

الثالث أنّ القسمة ليست حاصرة لجواز أن يكون المنسوب إليه مبايناً.

الرابع أنّه[١٦] إن أراد[١٧] بتمام ماهية الشيء تمام ماهيةمّا من الماهيات، ينحصر الكلّي في قسم واحد لأنّه أبداً[١٨] يكون تمام ماهيةمّا من الماهيات، إذ جزء الماهية أيضاً تمام ماهيةمّا وكذا

---

١) چ: + الجواب.
٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، چ: ـ تمام.
٣) قو، مر ٢، چ: ولقائل.
٤) مر ١: الكلى.
٥) مر ١، مر ٢، دا ٢: هنا.
٦) دا ١: كالجنس.
٧) دا ١: الجنس.
٨) دا ١: ـ الفصل البعيد.
٩) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: و.
١٠) دا ١: + تارة.
١١) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ على.
١٢) چ: ماهيته.
١٣) دا ١، مر ١: ـ و.
١٤) دا ٢: + واحد.
١٥) مر ٢: ـ الكلّي.
١٦) دا ١: ـ أنّه.
١٧) مر ٢ (نسخه بدل): أردتم.
١٨) دا ٢: ـ أبداً.

الخارج عن[١] الماهية[٢]؛ وإن أراد[٣] به تمام الماهية النوعية التي لاتختلف أفرادها إلّا بالعدد، لم يندرج المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة تحته.

الخامس أنّ أقسام الكلّيات على مقتضى ما ذكر من التقسيم ستة، وسيصرّح المصنّف بانحصارها في الخمسة.[٤]

السادس أنّ كلّ[٥] مقول في جواب ما هو، فهو مقول في جوابه بحسب الخصوصية المحضة، فلايصحّ تقسيمه إلى الأقسام الثلاثة.

بيان الأوّل أنّ كلّ مقول في جواب ما هو حدّ، لأنّه يستلزم تصوّره تصوّر الماهية المسؤول عنها، ضرورة أنّ تصوّر الإنسان يستلزم تصوّر الماهية المشتركة بين زيد وعمرو وليس المعني من الحدّ إلّا هذا؛ وكلّ حدّ فهو مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة ينتج أنّ كلّ مقول في جواب ما هو، فهو[٦] مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة.

ويمكن أن يدفع[٧] الأسئلة الخمسة المتقدّمة بأنّ التقسيم للكلّي بالقياس إلى ما تحته من الجزئيات، فيكون المراد بالشيء المنسوب إليه الجزئي؛ والأقسام المذكورة في القسم[٨] الأوّل ليست أقساماً له، بل للمقول في جواب ما هو. فلابدّ من تقديره في الكتاب حتّى يتمّ العناية، واندفاعها حينئذٍ لايخفى على المحصّل.

لايقال: إن أردتم بالجزئيات الجزئيات التي لاتختلف إلّا بالعدد، فلا اعتبار للجنس والفصل والخاصّة والعرض العامّ إلّا بالقياس إلى الماهية النوعية، فلايدخل في القسمة الأجناس والفصول العالية والمتوسّطة وخواصّها وأعراضها. وإن أردتم بها الجزئيات مطلقاً؛ فإن كان المراد جميع الجزئيات، فلا حصر أيضاً لأنّ هاهنا[٩] أقساماً أربعة أخرى. وإن كان المراد بعضها، عاد السؤال لعدم التمانع والتمايز بين الأقسام، لجواز أن يكون الكلّي نفس ماهية بعض الجزئيات وداخلاً في ماهية البعض الآخر وخارجاً عن[١٠] ماهية الباقي.

لأنّا نقول: القسمة هاهنا اعتبارية والاختلاف بين الأقسام بحسب المفهوم والاعتبار كافٍ

---

١) دا ١: من.
٢) دا ١، چ: الماهيات.
٣) مر ٢ (نسخه بدل)، دا ٢: أردتم.
٤) ر. ك: ص ١٤٦.
٥) دا ١: + كلّي.
٦) مر ٢، دا ٢: ـ فهو.
٧) دا ٢: يندفع.
٨) دا ١: القسمة.
٩) دا ٢: هنا.
١٠) مر ٢: من.

في التمايز. وأمّا السؤال الأخير، فجوابه أنّ المقول في جواب ما هو نفس الماهية المسؤول عنها لا ما يوجب تصوّره تصوّرها؛ ولهذا لم[١] يحسن إيراد حدّها[٢] بدلها. وأمّا جعل الحدّ منه، فباعتبار أنّه نفس ماهية المحدود؛ وإن كان مغايراً له باعتبار آخر، فهو حدّ ومقول في جواب ماهو بالاعتبارين.

واعلم أنّ المصنّف[٣] سيجعل الحدّ في فصل التعريف داخلاً في ماهية المحدود؛ وعدّه هاهنا من المقول في جواب ما هو، فلابدّ أن يكون تمام ماهيته. فبين[٤] كلاميه تناقض صريح[٥].

قال:

والثاني[٦] يسمّى ذاتياً في هذا الموضع. والشيخ[٧] قد يفسر الذاتي بما ليس بعرضي، فيسمّى[٨] الماهية ذاتية[٩] بهذا التفسير دون الأوّل؛ وهذه[١٠] التسمية اصطلاحية لا لغوية. وعلى كلّ تقدير[١١] لا يصحّ تفسير الدالّ على الماهية بالذاتي[١٢] الأعمّ، لأنّ فصل الجنس ذاتي أعمّ؛ ولا يدلّ على الماهية[١٣]، وإلّا لكان جنساً؛ ولا يكفي[١٤] دلالته على الماهية بالالتزام، لأنّ المراد بالمقول[١٥] في جواب ما هو، ما يدلّ على الماهية بالمطابقة؛ وكلّ جزء منه[١٦] مقول في طريق ما هو إن ذكر مطابقة؛ وداخل في جواب ما هو[١٧] إن ذكر تضمّناً. ونحن نريد بالذاتي جزء الماهية وبالعرضي[١٨] الخارج عنها.

أقول: الثاني من أقسام الكلّي وهو ما يكون جزء ماهية الشيء يسمّى ذاتياً في هذا الموضع أي في كتاب إيساغوجي. فإنّه يقال: الذاتي في غيره على معانٍ أخر و[١٩] سيأتيك بيانها.[٢٠] والشيخ جرى في الإشارات[٢١] على هذا الاصطلاح، وفسّره في الشفاء بما ليس بعرضي،

---

١) دا ٢: لا.
٢) دا ١: + بل.
٣) ر.ك: ص ١٢٥ ـ ١٣٠؛ الفصل الرابع.
٤) دا ١: وبين.
٥) دا ١: ـ صريح.
٦) ج: ـ والثاني.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٠ ـ ٣٣.
٨) مر ٢، ج: فسمّى.
٩) مر ٢: عرضية.
١٠) ج: هذا.
١١) مر ٢: تفسير.
١٢) دا ٢: بالكلي / مج: بذاتي.
١٣) دا ٢: ـ لأنّ فصل الجنس ... الماهية.
١٤) ج: + في.
١٥) مر ٢: بالقول.
١٦) دا ٢: ـ منه.
١٧) مر ٢: ـ ما يدلّ ... ما هو.
١٨) مر ٢: بالعرض.
١٩) قو، مر ٢، ج: ـ و.
٢٠) ر.ك: ص ١٣٣ و ١٣٥.
٢١) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٥١.

فسمّي[١] الماهية ذاتية بهذا التفسير دون الأوّل.[٢] ثم قال: هاهنا موضع نظر فإنّ الذاتي ما له نسبة إلى ذات الشيء، وذات الشيء لايكون منسوباً إلى ذات[٣] الشيء، بل إنّما ينسب إلى الشيء ما ليس هو ثم استشعر بأن يقال: الماهية ليست ذاتية لنفسها، بل للأشخاص المتكثّرة بالعدد فأبطله بأنّه لو جعل الماهية ذاتية لشخص شخص، لم يخل إمّا أن يكون نسبتها بالذاتية إلى ماهية الشخص فيعود المحذور[٤] أو إلى الجملة التي هي الماهية و[٥] التشخّص فلاتكون إيّاها بكمالها بل جزء[٦] منها.

وأجاب عن النظر بأنّ الذاتي وإن دلّ على النسبة بحسب اللغة لكن لا كلام فيه و[٧] إنّما الكلام فيما وقع عليه الاصطلاح وهو لايشتمل على نسبة أصلاً وإلى هذا السؤال والجواب أشار المصنّف بقوله[٨]: وهذه التسمية اصطلاحية لا لغوية، على أنّه لو جعل الماهية ذاتية للماهية من حيث إنّها مقترنة بالتشخّص لاندفع الإشكال على قانون اللغة أيضاً.

وعلى كلّ تقدير ـ أي[٩] على كلّ واحد من تفسيري الذاتي ـ لايصحّ تفسير من فسّر الدالّ على الماهية بالذاتي الأعمّ كالنوع والجنس؛ لأنّ فصل الجنس ذاتي أعمّ على كلّ تفسير منهما ولايجوز أن يكون دالّاً على الماهية وإلّا لكان دالّاً إمّا على الماهية المختصّة وهو ظاهر البطلان، أو على الماهية المشتركة فيكون جنساً.

ولمّا كان هذا الاختلاف[١٠] أيضاً بحسب الذاتي وكان يوهم أنّه متفرّع على الاختلاف الواقع في تفسير الذاتي، دفع الوهم[١١] بقوله: وعلى كلّ تقدير لايصحّ ذلك المذهب[١٢] حتّى يعلم أنّ مبناه ليس على أحد القولين من الاختلاف الأوّل، بل هو اختلاف آخر مستقل.

فلئن قالوا: لانسلّم أنّ فصل الجنس ليس دالّاً على الماهية فإنّ الدالّ على الماهية[١٣] أعمّ من أن يكون دالّاً بالمطابقة أو بالالتزام، وفصل الجنس وإن لم يدلّ عليها[١٤] بالمطابقة إلّا أنّه دالّ بالالتزام.

أجاب بأنّ دلالة الفصل بالالتزام لايكفي في كونه دالّاً على الماهية فإنّ المراد بـ«المقول

---

١) مر ١: فيسمّى.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٠ ـ ٣٣.
٣) دا ١: ـ ذات.
٤) مر ٢: + المذكور.
٥) دا ٢: مع.
٦) ج: جزءاً.
٧) ج: ـ و.
٨) دا ١: لقوله.
٩) دا ١: + و.
١٠) ج: هذه الاختلافات.
١١) دا ٢: التوهّم.
١٢) مر ٢: + و.
١٣) مر ١: ـ على الماهية.
١٤) ج: عليه.

في جواب ما هو» ما يكون دلالته على الماهية بالمطابقة على أنّ الفصل لا دلالة له بالالتزام على الماهية؛ فإنّ مفهوم الحساس مثلاً[١] شيء له الحسّ، ومفهوم الناطق شيء له النطق، وهما أعمّ من الحيوان والإنسان، والأعمّ لا يدلّ على الأخصّ بإحدى الدلالات. وأيضاً لو دلّ الفصل على الماهية بالالتزام[٢] لاستلزم تصوّره تصوّرها، فيكون التعريف به حدّاً؛ مع أنّهم صرّحوا بخلافه. وإذ قد بيَّن[٣] خطأهم[٤]، نبّه على منشأ غلطهم بالفرق بين نفس الجواب الذي هو الماهية وبين الواقع والداخل فيه الذي هو جزء الماهية؛ لأنّهم لم يتفطّنوا له. وذلك أنّ[٥] سؤال السائل عن الماهية لا يكون جوابه إلّا بذكر جميع أجزائها المشتركة والمختصّة؛ فتمام هذا الجواب هو «المقول في جواب ما هو» كالحيوان الناطق في جواب السؤال عن ماهية الإنسان، وكلّ جزء منه مقول و[٦] «واقع في طريق ما هو» إن دلّ عليه بالمطابقة كمفهومي الحيوان والناطق؛ فإنّ كلّ واحد منهما مذكور بلفظ يدلّ عليه بالمطابقة[٧]، و«داخل في جواب ما هو» إن دلّ عليه بالتضمّن كمفهومات الجسم والنامي والحسّاس؛ فإنّ كلاً منها[٨] مذكور بلفظ يدلّ عليه تضمّناً. وإنّما انحصر[٩] جزء المقول فيهما لما سمعت في بحث الألفاظ[١٠] أنّه لا يجوز أن يدلّ على أجزاء الماهية بالالتزام، كما لا يجوز أن يدلّ عليها بالتضمّن والالتزام؛ فقد خرج فصل الجنس عن كونه صالحاً لأن يقال «في طريق ما هو»، والفصل والصنف عن كونهما صالحين لأن يقالا[١١] «في جواب ما هو». ثم قال المصنّف: ونحن نريد بـ«الذاتي» جزء الماهية و بـ«العرضي» الخارج عنها؛ وحينئذٍ يكون قسمة الكلّي مثلثة، وأمّا على رأي الشيخ في الشفاء[١٢]، فمثناة.

قال:

و[١٣] الذاتي إمّا جنس أو فصل؛ لأنّه إن لم يكن مشتركاً بين الماهية ونوعمّا يخالفها[١٤] في الحقيقة، كان فصلاً، لأنّه[١٥] يصلح للتميّز الذاتي عمّا[١٦] يشاركها في

---

١) قو، مر ٢، ج: ـ مثلاً.
٢) دا ١: ـ بالالتزام.
٣) دا ١: تبيّن.
٤) ج: خطاؤهم.
٥) ج: لأنّ.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: أو.
٧) مر ١: مطابقة.
٨) ج: منهما.
٩) ج: انحصره.
١٠) ر. ك: ص ٦٠ ـ ٦٧.
١١) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، ج: يقال.
١٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٠ ـ ٣٣.
١٣) ج: ـ و.
١٤) مر ٢: يخالفه.
١٥) مر ٢: لا.
١٦) دا ٢: لما.

الجنس أو في[١] الوجود. فإن[٢] كان تمام المشترك[٣] بينها[٤] وبين نوعمّا يخالفه، لكان[٥] جنساً؛ لأنّه يصلح لأنّ يقال «في جواب ما هو»؛ وإن كان بعضاً من[٦] تمام المشترك، وجب كونه مساوياً لتمام المشترك بينها[٧] وبين نوعمّا يخالف[٨]، دفعاً للتسلسل وكان[٩] فصلاً[١٠] للجنس[١١] لصلاحيته للتميّز[١٢] المذكور. فبان أنّ جزء الماهية إمّا جنس أو فصل.

والجنس إمّا قريب، إن كان الجواب عن[١٣] الماهية وعن كلّ ما يشاركها فيه واحداً[١٤]؛ أو[١٥] بعيد[١٦]، إن تعدّد[١٧]. وكلّما زاد الجواب[١٨]، زاد مرتبة في البعد[١٩]؛ فكلّما[٢٠] تباعد الجنس، كان الجواب بالذاتيات[٢١] أقلّ. والفصل إمّا قريب، إن ميّز الماهية عن كلّ ما يشاركها في الجنس و[٢٢] الوجود؛ وإمّا بعيد، إن ميّزها عن البعض[٢٣].

أقول: جزء الماهية منحصر في الجنس والفصل أي المطلقين، لأنّه إمّا أن يكون مشتركاً بين الماهية وبين نوعمّا من الأنواع المخالفة لها في الحقيقة، أو لايكون مشتركاً. فإن لم يكن مشتركاً، يكون[٢٤] فصلاً، لأنّه يميّز الماهية عن غيرها في الجملة تميّزاً[٢٥] ذاتياً؛ وإن كان مشتركاً فإمّا أن يكون تمام المشترك بينها وبين نوعمّا من الأنواع المخالفة لها في الحقيقة، أو لايكون.

---

١) مج، دا ٢: ـ في / مر ٢: و (بجاى «أو في»).
٢) مر ٢، دا ٢، مج: وإن.
٣) مر ٢: الماهية المشتركة.
٤) مج: بينهما / مر ٢: بينه.
٥) مج: مخالف كان / دا ٢: يخالفها كان / مر ٢، چ: يخالف كان.
٦) مر ٢: عن.
٧) مر ٢: بينه.
٨) مج: مخالف / دا ٢: مخالف لها / مر ٢: آخر (بجاى «ما يخالف»).
٩) مر ٢، دا ٢، مج: فكان.
١٠) مر ٢، دا ٢: فصل.
١١) دا ٢: جنس / مج: ـ للجنس / مر ٢: + فكان فصلاً.
١٢) مج: للتمييز.
١٣) مج: عنه.
١٤) مر ١، دا ١، مج، چ: واحد.
١٥) مر ٢: وإمّا.
١٦) دا ٢: بعيداً.
١٧) مر ٢: إن كان متعدّداً.
١٨) مر ٢، دا ٢: جواب.
١٩) چ: الباب.
٢٠) مر ٢، دا ٢: وكلّما.
٢١) مج، دا ٢: بذاتيات.
٢٢) چ، مج: أو / دا ٢: أو في.
٢٣) مر ٢، مج: + فقط.
٢٤) چ: كان.
٢٥) مر ١، مر ٢، دا ٢: تمييزاً.

فإن[١] كان، فهو الجنس، لكونه صالحاً لأن يقال على الماهية وعلى ما يخالفها بالنوع في جواب ما هو؛ وإن لم يكن تمام المشترك، فلابدّ[٢] أن يكون بعضاً من تمام المشترك ـ لأنّ التقدير أنّه مشترك ـ وليس تمام المشترك ومساوياً لتمام المشترك وإلّا لكان إمّا أعمّ منه أو أخصّ أو مبايناً. والأخيران باطلان لاستحالة وجود الكلّ بدون الجزء ومباينة الجزء المحمول، وكذا الأوّل وإلّا لكان مشتركاً بين تمام المشترك ونوع آخر تحقيقاً للعموم، ولا يجوز أن يكون تمام المشترك بين الماهية وهذا النوع لأنّ المقدّر خلافه بل بعضه.

وحينئذٍ يعود التقسيم فإمّا أن يتسلسل أو ينتهي إلى ما يساوي تمام المشترك، فيكون فصل جنس فيكون فصلاً للماهية لأنّ ما يميّز الجنس عن جميع مغايراته[٣] يكون مميّزاً للماهية عن بعض مغايراتها؛ وليس يعنى بالتسلسل هاهنا ترتّب أجزاء الماهية إلى غير النهاية. فإنّ الترتّب[٤] بين تمام المشتركات غير لازم من الدليل، بل تركّب الماهية من أجزاء غير متناهية المستلزم لامتناع تعقّلها على أنّ الكلام مفروض في الماهيات المعقولة.

وإنما فسّرنا الجنس والفصل في الدعوى بالمطلقين، لما لا يخفى من عدم تمام الدليل بالنسبة إلى القريبين.

لا يقال: لانسلّم أنّه إذا كان جزء الماهية تمام المشترك بينها وبين نوعٍ[٥] مخالف[٦] يكون جنساً، وسند المنع أربعة احتمالات: فالأوّل[٧] احتمال أن يكون جزءاً للماهية[٨] عرضاً[٩] للنوع الآخر. الثاني[١٠] احتمال أن يكون ذاتياً للماهية[١١] جزءاً له غير محمول. الثالث[١٢] احتمال كونه جزءاً للماهية ونفس ماهية النوع. الرابع[١٣] احتمال أن يكون مشتركاً بين الماهية وجزئها. ففي هذه الصور لو كان تمام المشترك، لم يلزم أن يكون جنساً. أو يقال: إن أردتم بمخالفة[١٤] النوع مجرّد المغايرة، فلانسلّم أنّ تمام المشترك بين الماهية و[١٥] نوعٍ ما مخالف جنس وإنّما يكون لو كان مقولاً

---

١) مر ٢: وإن.
٢) دا ١: + و.
٣) مر ١: مغائراتها.
٤) مر ١: ترتّب / چ: الترتيب.
٥) دا ١: + من الأنواع.
٦) دا ١: المخالفة.
٧) قو، مر ١: «ا» / دا ١: الأوّل.
٨) مر ١: الماهية.
٩) چ: + عامّاً / مر ١: عرضياً.
١٠) مر ١: «ب».
١١) چ: + و.
١٢) مر ١: «ج».
١٣) مر ١: «د».
١٤) چ: بمخالفته.
١٥) مر ١: لا.

على المتباينات؛ وإن أردتم بها المباينة، فلانسلّم أنّ بعض تمام المشترك إذا كان أعمّ منه واشترك بينه وبين نوع آخر وكان تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع، يلزم خلاف المقدّر، وإنّما يلزم ذلك[١] إن[٢] لو كان ذلك النوع مبايناً للماهية وهو[٣] ممنوع. سلّمناه لكن لانسلّم أنّ بعض تمام المشترك لو لم يكن تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع بل بعضه، يلزم التسلسل؛ ولِمَ لايجوز أن يكون تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع هو تمام المشترك المفروض أوّلاً[٤] لإتمام مشترك آخر؟ غاية ما في الباب أنّ النوع الذي يكون بإزاء تمام المشترك لايكون مبايناً له. ولا دليل يدلّ[٥] على امتناعه فإنّ الأعمّ يجب أن يتناول فردين، أمّا أنّهما متباينان فلا.

لأنّا نقول من الابتداء: جزء الماهية إمّا أن يكون ذاتياً لنوعمّا من الأنواع المباينة لها أو لايكون. فإن لم يكن ذاتياً لنوعمّا[٦] مباين أصلاً، يلزم أن يكون فصلاً، لأنّه لايجوز أن يكون نفس الأنواع المباينة وهو ظاهر؛ ولو كان جزءاً لها غير محمول لكان إمّا جزءاً لجميعها فيكون جزءاً لجميع الماهيات وهو محال لبساطة بعضها؛ وإمّا جزءاً لبعضها دون بعض فهو يميّز الماهية في ذاتها وجوهرها عن ذلك البعض ـ سواء كان عارضاً له أو لم يكن ـ ولانعني بالفصل إلّا الذاتي المميّز في الجملة. وإن كان ذاتياً لنوع مباين فإمّا أن يكون كمال الذاتي المشترك بينهما، فهو جنس لكونه صالحاً لأن يقال في جواب ما هو عليهما[٧] بحسب الشركة المحضة؛ وإمّا أن لايكون كمال الذاتي المشترك، فيكون بعضاً من كمال المشترك ولايخلو إمّا أن لايكون[٨] ذاتياً لنوعمّا[٩] مباين لكمال[١٠] المشترك فهو فصل جنس[١١] ـ لماعرفت ـ[١٢] أو[١٣] ذاتياً فيكون ذاتياً للماهية وذلك النوع وهو مباين لها أيضاً، ضرورة أنّ مباينة الشيء للجزء يستلزم مباينته[١٤] للكلّ. ولا جائز أن يكون تمام الذاتي المشترك بينهما، لأنّه خلاف المقدّر، بل بعضه؛ ويعود الترديد فيه[١٥] حتّى يتسلسل، فلابدّ من الانتهاء إلى ما لايكون ذاتياً لنوع مباين ـ وهو فصل الجنس[١٦] ـ، فيكون فصلاً

---

١) دا ١: + بين / قو، مر ٢: ـ ذلك.
٢) قو، مر ١: ـ إن.
٣) دا ١: فهو.
٤) قو، مر ١، دا ٢: ـ أوّلاً.
٥) مر ٢: ـ يدلّ.
٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ ما.
٧) ج، مر ١: عليها.
٨) قو: ـ كمال الذاتي المشترك، ... لايكون.
٩) مر ٢، دا ٢: ـ ما.
١٠) مر ١: للكمال.
١١) ج: الجنس.
١٢) ر. ك: ص ١٢٤ ـ ١٢٧.
١٣) دا ١: + يكون.
١٤) دا ٢: مباينة
١٥) دا ١: ـ فيه.
١٦) دا ١: جنس.

للماهية بعيداً. واندفاع السؤالات على هذا التقدير بيّن لا سترة فيه[١].

لا يقال: لانسلّم أنّه لو لم يكن تمام الذاتي المشترك، كان بعضاً منه؛ ولِمَ لا يجوز أن يكون بعضاً من تمام الذاتي المميّز كجنس الفصل؟ لأنّا نقول: إذا انتفى تمام الذاتي المشترك، فانتفاؤه إمّا بانتفاء اشتراك[٢] الذاتي، وهو باطل ـ لأنّ التقدير كونه ذاتياً لهما ـ؛ وإمّا بانتفاء التمامية فيلزم البعضية بالضرورة وإمّا جنس الفصل فهو غير معقول لأنّه لو كان للفصل جنس، يكون مشتركاً بين الماهية ونوعمّا تحقيقاً للاشتراك و الجنسية فإن كان تمام المشترك بينهما، يكون جنساً للماهية وإن كان بعضاً من تمام المشترك، يكون فصل جنسها. ولا شيء من أجزاء الجنس بداخل[٣] في الفصل وإلّا لم يكن المجموع فصلاً، بل يكون الفصل بالحقيقة الجزء الآخر. وأيضاً الفصل عارض للجنس؛ فلو كان جزء[٤] من الجنس داخلاً فيه، لم يكن ذلك الجزء عارضاً لامتناع عروض الجزء للكلّ فلايكون العارض بتمامه عارضاً؛ هذا خلف. وأيضاً لو دخل الجنس أو جزء منه في الفصل، يلزم[٥] التكرار في الحدّ التامّ وإنّه باطل. وممّا قرّرناه[٦] يتّضح لك أنّه يمكن اختصار العبارة الأولى بحذف النسب وأنّه لو قيّد النوع ـ الذي بإزاء تمام المشترك ـ بـ«عدم مشاركته الماهية في تمام المشترك» أو بـ«عدم وجوده فيه»، لاندفع السؤال الأخير.

والأخصر من التقريرات أن يقال: الذاتي إن كان تمام المشترك بين الماهية ونوعمّا مباين، فهو الجنس؛ وإلّا فالفصل[٧]، لاستحالة أن يكون جزءاً لجميع الماهيات، فهو يميّز الماهية عن بعضها، فيكون فصلاً لها؛ ولا يكفي التمييز[٨] في الفصلية[٩] وإلّا لكان الجنس فصلاً، بل لابدّ معه من أن لا يكون مقولاً في جواب ما هو.

ثم الجنس إمّا قريب أو[١٠] بعيد؛ لأنّه إن كان الجواب عن الماهية وعن جميع مشاركاتها في ذلك الجنس واحداً فهو قريب، ويكون[١١] الجواب ذلك الجنس فقط ـ كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان ـ، فإنّه جواب عن الإنسان وعن كلّ ما يشاركه في الحيوانية؛ وإن كان الجواب عنها

---

١) مر ٢، دا ٢: به.
٢) چ: الاشتراك.
٣) چ: يداخل.
٤) مر ٢: جزءاً.
٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: لزم.
٦) مر ١: قرّرنا.
٧) چ: فهو الفصل.
٨) چ: التميّز / دا ١: + وحده.
٩) مر ١: الفصل.
١٠) مر ٢، دا ٢: وإمّا.
١١) چ: فيكون.

وعن جميع مشاركاتها في ذلك الجنس[١] متعدّداً فهو بعيد ويكون الجواب هو وغيره ـ كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان ـ، فإنّه جواب عن الإنسان وعن بعض مشاركاته[٢] فيه[٣] ـ كالنباتات[٤]. وأمّا الجواب عن الإنسان وعن البعض الآخر كالفرس، فليس إيّاه؛ لأنّه ليس تمام المشترك بينهما بل الحيوان. وكلّما زاد الجواب[٥]، زاد الجنس مرتبة في البعد عن النوع، لأنّ الجواب الأوّل هو الجنس القريب؛ فإذا حصل[٦] جواب آخر، يكون بعيداً بمرتبة؛ وإذا[٧] كان جواب ثالث، يكون البعد[٨] بمرتبتين. وعلى هذا القياس، فعدد الأجوبة يزيد على مراتب البعد بواحد؛ لكن كلّما تزايد بعد الجنس، تناقض الذاتيات، لأنّ الجنس البعيد جزء القريب؛ وإذا ترقّينا عنه يسقط الجزء الآخر عن درجة الاعتبار.

والفصل أيضاً إمّا قريب، إن ميّز الماهية عن كلّ ما يشاركها في الجنس أو في[٩] الوجود ـ كالناطق للإنسان ـ؛ وإمّا بعيد، إن ميّزها عن بعض ما يشاركها ـ كالحساس له.

قال:

والذاتي يمتنع رفعه[١٠] عن الماهية، أي إذا تصوّر مع الماهية، امتنع الحكم بسلبه عنها؛ ويجب إثباته لها، أي لا يمكن تصوّرها[١١] إلّا مع تصوّره موصوفة[١٢] به؛ ويتقدّم عليها في الوجود الذهني والخارجي، وكذا في العدمين[١٣] لكن بالنسبة إلى جزء واحد، ويجب كونه معلوماً عند العلم بالماهية. قال الشيخ:[١٤] قد لا يكون معلوماً على التفصيل حتّى يخطر بالبال. وأنكره الإمام،[١٥] لأنّ العلم بالشيء يستدعي العلم بامتيازه عن غيره. وهو ضعيف، لاقتضائه حصول علوم غير متناهية عند العلم بشيء واحد.

---

١) ج: ـ الجنس.
٢) قو، دا ١، دا ٢: مشاركاتها.
٣) قو: ـ فيه.
٤) دا ٢: كالنبات.
٥) مر ١، دا ٢: جواب.
٦) ج: فصل.
٧) مر ١: إن.
٨) مر ١: ـ البعد.
٩) مر ١: ـ في.
١٠) ج: دفعه.
١١) ج، مر ١: تصوره.
١٢) مر ٢: موصوف.
١٣) مر ٢: + و.
١٤) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٥٠؛ منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٣ ـ ٣٧.
١٥) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٤٣.

أقول: ذكروا للذاتي خواصّ ثلاثاً[١]:

الأولى أنّه[٢] يمتنع رفعه[٣] عن الماهية على معنى أنّه إذا تصوّر الذاتي وتصوّر معه الماهية، امتنع الحكم بسلبه عنها، بل لابدّ من أن يحكم بثبوته لها.

الثانية أنّه[٤] يجب إثباته للماهية على معنى أنّه ليس يمكن تصوّر الماهية إلّا مع تصوّره موصوفة به أي مع التصديق بثبوته لها ـ وهي أخصّ من الأولى ـ؛ لأنّ التصديق إذا لزم من مجرّد تصوّر الماهية، يلزم من التصوّرين بدون العكس. والشيخ في الشفاء[٥] أثبت امتناع السلب ووجوب الإثبات خاصّتين متلازمتين على تقدير إخطار الماهية والذاتي معاً بالبال[٦] لا بمجرّد تصوّرها[٧] أو[٨] إخطارها[٩] وهؤلاء اكتفوا في وجوب الإثبات بمجرّد تصوّرها وفي امتناع السلب بتصوّرهما فلكم بين القولين. وكيف ما[١٠] كان، فهما[١١] ليستا بخاصّتين مطلقتين؛ لأنّ الأولى تشتمل[١٢] اللوازم[١٣] البيّنة بالمعنى الأعمّ، والثانية بالمعنى الأخصّ.

والثالثة ـ وهي[١٤] خاصّة مطلقة ـ أن يتقدّم على الماهية في الوجودين بمعنى أنّ الذاتي والماهية إذا وجدا بأحد الوجودين، كان وجود الذاتي متقدّماً[١٥] عليها بالذات أي العقل يحكم بأنّه[١٦] وجد[١٧] الذاتي أوّلاً، فوجدت[١٨] الماهية؛ وكذا في العدمين لكنّ التقدّم في الوجود بالنسبة إلى جميع الأجزاء وفي العدم بالقياس إلى جزء واحد.

فلئن قلت: إنّهم[١٩] صرّحوا باتحاد الجنس والفصل مع النوع في الوجود الخارجي[٢٠] وهو منافٍ لهذا الحكم؛ وأيضاً لو تقدّم الذاتي على الماهية، امتنع حمله عليها لاستدعاء الحمل الاتحاد في الوجود ووجوب المغايرة بين الوجود المتقدّم والوجود المتأخّر؛ وأيضاً يلزم أن يكون كلّ ماهية مركّبة في العقل مركّبة في الخارج؛ لأنّ الأجزاء لمّا كانت متقدّمة عليها في

---

١) قو: ثلثا / چ: ثلاثة / دا ١: ثلاث.
٢) دا ١، دا ٢، مر ٢، چ، قو: أن.
٣) چ، دا ١: دفعه.
٤) مر ٢، چ: أن.
٥) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٥.
٦) قو، دا: بالبال معاً.
٧) قو، دا ١، مر ١، مج: تصوّرهما.
٨) مر ٢: و.
٩) قو، دا ٢: ـ أو إخطارها / دا ١، مج: إخطارهما.
١٠) چ: كيفما.
١١) مر ١: ـ فهما.
١٢) دا ١: تشمل.
١٣) چ: لوازم.
١٤) مر ١: ـ وهي.
١٥) دا ١: مقدّماً.
١٦) دا ٢: أنّه.
١٧) چ: وجدت.
١٨) مر ١: فوجد.
١٩) مر ١: أنتم.
٢٠) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: ـ الخارجي.

الخارج، كانت متحقّقة فيه وهي[١] مركّبة عنها.[٢]

فنقول: ليس المراد بذلك أنّ الأجزاء العقلية[٣] المحمولة متقدّمة على الماهية في الوجودين[٤]، بل المراد أنّ الأجزاء متقدّمة عليها حيث تكون أجزاء؛ فإن كانت أجزاء في الخارج، يتقدّم عليها في الخارج؛ وإن كانت في العقل، ففي العقل. وعلى هذا فلا[٥] إشكال.

ولمّا تقرّر أنّ العلم بالماهية يستدعي العلم بالأجزاء، فلابدّ من النظر في أنّ الذي يستدعيه العلم بالماهية هل هو العلم بالأجزاء على سبيل التفصيل أو العلم بها في الجملة؟ ـ سواء كان على الإجمال أو التفصيل. والمتأخّرون[٦] فهموا من العلم التفصيلي العلم بالشيء مع العلم[٧] بامتيازه[٨] عن غيره[٩]، ومن العلم الإجمالي العلم بالشيء مع الغفلة عن امتيازه. فعلى هذا يكون معنى قول الشيخ أنّ الأجزاء لابدّ أن يكون معلومة عند العلم بالماهية لكنّها ربّما لاتكون معلومة الامتياز عن غيرها؛ وإذا أخطرت بالبال يحصل العلم بامتيازها وتتمثّل مفصّلة.[١٠]

وتقرير ما قاله الإمام:[١١] أن يقال لا تحقّق للعلم الإجمالي، بل لابدّ من العلم بالأجزاء على سبيل التفصيل عند العلم بالماهية وإلّا لزم أحد الأمرين إمّا عدم العلم بالأجزاء عند العلم بالماهية[١٢]، وإمّا العلم بالأجزاء على سبيل[١٣] التفصيل على تقدير عدمه؛ وكلّ منهما باطل. بيان اللزوم أنّه إذا علم الماهية مجملة أجزاؤها فلا يخلو إمّا أن يكون العلم بالأجزاء حاصلاً أو لا؛ فإن لم يكن، يلزم الأمر الأوّل؛ وإن كان العلم حاصلاً بالأجزاء، يكون تلك الأجزاء متميّزه في الذهن، فيكون العلم حاصلاً بامتيازه عن غيرها، فتكون معلومة تفصيلاً وهو الأمر الثاني. وهو ضعيف، لأنّا لانسلّم أنّ العلم بالأجزاء يستلزم العلم بامتيازها؛ فإنّه لو استلزمه[١٤] للزم من العلم بالامتياز، العلم بامتياز الامتياز، فيلزم من العلم بشيء واحد، العلم بأمور غير متناهية وإنّه محال. (هذا

---

١) مر ١: فهي.
٢) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٩ - ٤٣.
٣) چ: المعقولة.
٤) مر ١: الوجود.
٥) دا ١: لا.
٦) ر. ك: ارموى، بيان الحق و لسان الصدق، ص ٣٧ و ٣٨.
٧) مر ١: ـ العلم.
٨) مر ١: امتيازه.
٩) مر ١: ـ غيره.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٤ و ٣٥؛ شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٤٤ - ٤٦.
١١) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٤٣.
١٢) مر ١: + وهو محال، لأنّ عدم العلم بالأجزاء مستلزم لعدم العلم بالماهية.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ سبيل.
١٤) چ: استلزم.

شرح ما ذكره المصنّف بأوضح بيان وتقرير[١].)

والذي ينقدح من تصفّح كلام الشيخ في جميع كتبه[٢] أنّ الشيء إذا ارتسم في العقل فإن كان ملاحظاً للعقل ممتازاً عنده، فهو التفصيل؛ وإن لم يكن كذلك، فهو الإجمال. وقال: إذا حصلت الماهية معقولة، حصلت وقد حضرت[٣] الأجزاء بالاضطرار في العقل ولا يجب أن يكون الأجزاء ملاحظة منفرداً[٤] عند العقل[٥] بعضها عن بعض، بل ربّما لا يلاحظها بسبب ذهوله عنها والتفاته إلى شيء آخر لكن يكون عنده حالة بسيطة هي مبدأ تفاصيل تلك الأجزاء، أي قوة تتمكّن من استحضارها والالتفات إليها وتفصيلها متى شاء بقصد مستأنف من غير تجشّم اكتساب. فإذا وجّه العقل إليها مستحضِراً إيّاها وهو معنى الإخطار بالبال، تمثّلت وقد لاحظ كلّ واحد[٦] منها[٧] منفرداً عن غيره بقوّته المميّزة[٨]. وهذا كما رأينا أشياء كثيرة دفعة، فلا شك[٩] أنّا نجد من[١٠] ابتداء الأمر حالة إجمالية. ثم إذا حدّقنا النظر إلى كلّ واحد واحد، حصلت[١١] حالة أخرى تفصّلها وتميّز بعضها عن بعض مع أنّ الإبصار في الحالتين واقع[١٢]، فالحالة الأولى شبيهة بالعلم بالإجمالي والثانية بالتفصيلي. وكما إذا سألنا عن مسألة معلومة لنا فقبل الشروع في جوابها نجد لأنفسنا حالة بسيطة هي مبدأ المعلومات التي في تلك المسألة؛ وإذا[١٣] شرعنا في الجواب وبيّنّا المعاني واحداً واحداً، تمثّلت واضحة عند العقل ممتازة. ولو تأمّل متأمّل وفتّش أحواله، يجد أكثر معلوماته كذلك لا تفصيل لأجزائها عنده ولا تميّز[١٤] بينها، لكن له الاستحضار والتفصيل. هكذا يجب أن يحقّق[١٥] هذا الموضع.

قال:

والذاتي في غير كتاب إيساغوجي يقال للمحمول الذي[١٦] يمتنع[١٧] انفكاكه عن

---

١) دا ١: تقدير.
٢) ر. ك: ابن سينا، النجاة، ص ٦ ـ ٨؛ منطق الشفاء، المدخل، ص ٣٤ و ٣٥.
٣) دا ٢، ج: حصرت.
٤) مر ١: متفرقاً.
٥) مر ٢: ـ عند العقل.
٦) مر ١: ـ واحد.
٧) ج: منهما.
٨) مر ١: المتميّزة.
٩) مر ٢: فلا بشك / ج: ولا شك.
١٠) قو، مر ٢، دا ٢: في.
١١) قو، مر ٢، ج: حصل.
١٢) مر ١: + في الحالتين.
١٣) مر ١: فإذا.
١٤) مر ١، دا ٢: تمييز.
١٥) ج: يتحقّق.
١٦) ج، مج، دا ٢: لمحمول / مر ٢: ـ الذي.
١٧) ج: ممتنع.

الشيء، أو عن ماهيته، أو[١] يمتنع رفعه عن ماهيته[٢]، أو[٣] يجب إثباته لها؛ وكلّ منها[٤] أخصّ ممّا قبله. وللحمل إذا استحقّ الموضوع موضوعية الشيء أو كان المحمول أعمّ منه أو حاصلاً له بالحقيقة أو[٥] باقتضاء طبعه أو دائماً أو[٦] بلا واسطة[٧] أو كان مقوّماً له[٨] أو لاحقاً له[٩] لا لأمر[١٠] أعمّ أو أخصّ ـ ويقال لهذا الأخير في كتاب البرهان «عرض ذاتي»[١١]. ولإيجاب السبب إذا كان دائماً أو أكثرياً والعرضي[١٢] لمقابلات[١٣] هذه الأشياء. و[١٤] يقال للقائم بذاته «موجود بذاته[١٥]» وللقائم بالغير[١٦] «موجود بالعرض».

أقول: للذاتي معانٍ أخر في غير كتاب إيساغوجي يقال عليها بالاشتراك وهي على كثرتها ترجع إلى أربعة[١٧] أقسام:

الأوّل ما يتعلّق بالمحمول، وهو أربعة: الأوّل المحمول الذي يمتنع انفكاكه عن الشيء؛ الثاني الذي يمتنع انفكاكه عن ماهية الشيء ـ وهو أخصّ من[١٨] الأوّل ـ لأنّ ما يمتنع انفكاكه عن ماهية الشيء يمتنع انفكاكه عن الشيء من غير عكس ـ كما في السواد للحبشي؛ الثالث ما يمتنع رفعه عن الماهية بالمعنى الذي سبق ـ وهو أخصّ من الثاني ـ لأنّ ما يمتنع ارتفاعه عن الماهية في الذهن يمتنع انفكاكه عنها في نفس الأمر وإلّا لارتفع الأمان عن البديهيات ولاتنعكس كما في اللوازم الغير البيّنة؛ الرابع ما يجب إثباته للماهية، وقد عرفت معناه ـ وإنّه أخصّ من الثالث. فكلّ من هذه الثلاثة أخصّ ممّا قبله.

الثاني ما يتعلّق بالحمل، وهو ثمانية: الأوّل[١٩] أن يكون الموضوع مستحقّاً للموضوعية كقولنا «الإنسان كاتب»، فيقال له حمل ذاتي، ولمقابله حمل عرضي؛ الثاني[٢٠] أن يكون المحمول

---

١) مر ٢: و.
٢) ج: ماهية.
٣) مر ٢: و.
٤) ج: منهما.
٥) دا ٢: و.
٦) مر ٢: ـ أو.
٧) مج: وسط.
٨) دا ٢: ـ له.
٩) مر ٢: لاحتماله (بجاى «لاحقاً له»).
١٠) مر ٢: ـ لأمر.
١١) مر ٢، ج: عرضاً ذاتياً.
١٢) ج، مج: + إذا كان.
١٣) مر ٢، مج: بمقابلات.
١٤) مج: أو.
١٥) دا ٢: ـ بذاته.
١٦) دا ٢: بغيره.
١٧) ج، مر ١: أربع.
١٨) مر ٢: عن.
١٩) مر ١: «ا».
٢٠) مر ١: «ب».

أعمّ من الموضوع، وبإزائه الحمل العرضي؛ الثالث[١] أن يكون المحمول حاصلاً له بالحقيقة ـ أي محمولاً عليه بالمواطأة ـ، والاشتقاق حمل عرضي؛ الرابع[٢] أن يحصل لموضوعه[٣] باقتضاء طبعه كقولنا «الحجر متحرك إلى أسفل»، وما ليس باقتضاء طبع الموضوع عرضي؛ الخامس[٤] أن يكون دائم الثبوت للموضوع، وما لا يدوم عرضي[٥]؛ السادس[٦] أن يحصل لموضوعه بلاواسطة، وفي مقابله العرضي؛ السابع[٧] أن يكون مقوّماً لموضوعه، وعكسه عرضي؛ الثامن[٨] أن يلحق الموضوع[٩] لا لأمر أعمّ أو أخصّ ـ ويسمّى في كتاب البرهان «عرضاً ذاتياً» ـ، وما[١٠] لأمر أعمّ أو أخصّ «عرضي».

الثالث ما يتعلّق بالسبب، فيقال لإيجاب السبب للمسبب أنّه ذاتي، إذا ترتّب عليه دائماً ـ كالذبح للموت ـ أو أكثرياً كشرب السقمونيا للإسهال[١١]؛ وعرضي، إن كان الترتّب أقلّياً ـ كلمعان البرق للعثور على الكنز.

الرابع ما يتعلّق بالوجود، فالموجود إن كان قائماً بذاته، يقال: إنّه موجود بالذات ـ كالجوهر ـ؛ وإن كان قائماً بغيره، يقال: إنّه موجود بالعرض ـ كالعرض.

قال:

والثالث إمّا خاصّة إن اختصّ بطبيعة واحدة، وإلّا فهو عرض[١٢] عامّ.

وأيضاً فهو[١٣] إمّا لازم إن امتنع انفكاكه عن الماهية، وإمّا غير لازم.[١٤] واللازم إمّا للوجود أو للماهية. إمّا بواسطة[١٥] أو بغيره، والوسط ما يقرن[١٦] بقولنا «لأنّه» حين يقال «لأنّه كذا وكذا[١٧]»، وهما موجودان. وإلّا لما جهل حمل الشيء[١٨] على غيره؛[١٩] أو تسلسلت اللوازم من طرف المبدأ إلى غير النهاية، لأنّ اللازم

---

١) مر ١: «ج».
٢) مر ١: «د».
٣) مر ٢: للموضوع.
٤) مر ١: «هـ».
٥) قو، مر ٢: بالعرضي / مر ١: بالعرض.
٦) مر ١: «و».
٧) مر ١: «ز».
٨) مر ١: «ح».
٩) چ، دا ١: بالموضوع.
١٠) مر ٢: + له.
١١) مر ١: الإسهال.
١٢) مر ٢: فعرض.
١٣) مر ٢: هو.
١٤) مر ٢: + إن لم يمتنع.
١٥) مر ٢: بوسط.
١٦) مر ١، دا ١، چ: يقترن.
١٧) مر ٢، دا ٢، مج: ـ وكذا.
١٨) مر ٢، دا ٢: شيء.
١٩) مج: غير.

الخارج[١] بوسطٍ خارجٍ عن الوسط، و[٢] الوسط خارج عن الماهية، فيعود[٣] الكلام[٤] في الخارج الآخر.

أقول: الثالث من أقسام الكلّي ما يكون خارجاً عن الماهية، وله تقسيمان:

أحدهما أنّه إمّا أن يختصّ بطبيعة واحدة[٥] أي حقيقة واحدة ـ وهو[٦] الخاصّة ـ، وإمّا أن لا يختصّ[٧] ـ وهو العرض العامّ.

وثانيهما أنّه إمّا لازم أو غير لازم؛ لأنّه إن امتنع انفكاكه عن الماهية فهو لازم، وإلّا فغير لازم ـ سواء كان دائم الثبوت أو مفارقاً ـ، ودوام الثبوت لاينافي إمكان الانفكاك في الجزئيات؛ واللازم إمّا[٨] للوجود كالبياض للرومي أو[٩] للماهية[١٠] كالزوجية للأربعة. ولا يذهب عليك أنّ هذا التقسيم للازم، تقسيم[١١] إلى نفسه وإلى غيره، فإنّ لازم الوجود ليس بممتنع[١٢] انفكاكه عن الماهية.

فلئن قلت: الماهية أعمّ من أن يكون ماهية موجودة أو ماهية من حيث هي هي[١٣]، فالمراد أنّ ما يمتنع انفكاكه عن الماهية إن امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي[١٤] فهو لازم للماهية[١٥] وإلّا فهو لازم للوجود[١٦]. فنقول: الماهية من حيث هي[١٧] الماهية ليست[١٨] إلّا، وليس الماهية تحتها نوعان من حيث هي هي والموجودة، وإلّا لزم أن يكون نوع الشيء نفسه. نعم، يمكن أن يقال: إنّه إن[١٩] أراد بالماهية في تعريف اللازمِ الماهيةَ الموجودة؛ فما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة، إمّا أن يكون ممتنع الانفكاك عن الماهية من حيث هي[٢٠] ـ وهو لازم الماهية ـ أو لا ـ وهو لازم الوجود ـ؛ ولو قال: اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشيء، لم يحتجّ إلى هذه العناية.

وللازم تقسيم آخر وهو أنّه[٢١] إمّا بوسطٍ أو بغيره،[٢٢] والوسط ما يقرن[٢٣] بقولنا «لأنّه»

---

١) مر ١، دا ١، چ: اللوازم الخارجية.
٢) دا ٢: أو.
٣) مر ١، دا ١، چ: ويعود.
٤) مر ٢: اللازم.
٥) دا ٢: ـ واحدة.
٦) مر ٢: فهو.
٧) چ: + بطبيعة.
٨) چ: + لازم.
٩) دا ٢: وإمّا.
١٠) دا ٢: الماهية.
١١) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، چ: ـ تقسيم.
١٢) دا ١، دا ٢: يمتنع.
١٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ هي.
١٤) مر ٢، دا ٢: ـ هي / مر ١: هو (بجاى «هي هي»).
١٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: الماهية.
١٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: الوجود.
١٧) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ١»: هي هي.
١٨) مر ١، مر ٢: ليس.
١٩) قو، چ، دا ١، دا ٢: ـ إن.
٢٠) مر ٢: هي هي.
٢١) مر ٢: ـ أنّه.
٢٢) مر ١: غيره / قو، دا ١: بغير وسط.
٢٣) چ: يقترن.

حين يقال «لأنّه كذا» فالظرف يتعلّق بقوله «يقرن»[١] أي[٢] حين يقال «لأنّه كذا»؛ فلا شك أنّه يقرن[٣] بـ«لأنّه[٤] شيء» فذلك[٥] الشيء هو الوسط كما إذا قلنا: العالم حادث لأنّه متغير، فحين قلنا «لأنّه» اقترن به المتغير وهو الوسط. وهما ـ أي اللازم بوسطٍ وغيره ـ موجودان، وإلّا لكان كلّ اللوازم لا بوسطٍ أو الكلّ بوسطٍ:

والأوّل باطل؛ فإنّه لو كان جميع اللوازم بغير وسطٍ؛ لما جهل حمل شيء[٦] على غيره أي حمل[٧] لازم على ملزومه. والتالي ظاهر الفساد. وفي الشرطية نظر، لجواز أن يتوقّف العلم بالحمل على أمر آخر غير الوسط ـ كالحدس والتجربة والتفات النفس وغير ذلك. وجوابه أنّ المراد بالقضية المجهولة هاهنا هي الّتي تحتاج إلى الحجّة، فلو[٨] كان جميع اللوازم بغير وسطٍ، لم يكن قضية[٩] مجهولة.[١٠]

والثاني أيضاً باطل، لأنّه لو كان كلّ اللوازم بوسطٍ، لتسلسلت اللوازم من طرف المبدأ، والتالي محال،[١١] فالمقدّم مثله. ولابدّ للشرطية من بيان أمرين: الأوّل[١٢] بيان لزوم التسلسل، الثاني[١٣] بيان أنّه من طرف المبدأ.

أمّا[١٤] التسلسل، فلأنّه لو كان جميع اللوازم بوسطٍ، يلزم أحد الأمرين: وهو إمّا خروج الوسط عن الماهية، وإمّا خروج اللازم عن الوسط؛ وأيّاً ما كان، يلزم التسلسل. بيان[١٥] أحد الأمرين أنّه لولاه لكان الوسط إمّا نفس اللازم أو نفس الملزوم وهو باطل، ضرورة أنّ الوسط لابدّ أن يكون مغايراً للأصغر والأكبر، وإلّا لزم المصادرة على المطلوب أو كان اللازم داخلاً في الوسط والوسط داخلاً في الماهية؛ فيلزم دخول اللازم في الماهية وهو[١٦] محال. وإذ[١٧] قد ثبت أحد الأمرين، فالواقع إن كان خروج الوسط عن الماهية فلزوم الوسط للماهية إمّا أن يكون بوسطٍ أو

---

١) ج: يقترن.
٢) مج: + يقرن.
٣) مر ١، مر ٢، ج: يقترن.
٤) مر ١: ـ بـ«لأنّه».
٥) ج: وذلك.
٦) ج، دا ٢: الشيء.
٧) قو، مر ١، دا ١: ـ حمل.
٨) دا ٢: ولو.
٩) دا ٢: القضية.
١٠) قو، مر ١، مر ٢: ـ وجوابه أنّ المراد ... مجهولة.
١١) ج، مر ١: باطل.
١٢) مر ١، مر ٢، دا ٢: «ا».
١٣) مر ١، دا ٢: «ب» / مر ٢: و «ب».
١٤) ج: + لزوم / دا ٢: + بيان.
١٥) دا ٢: + لزوم.
١٦) ج: أنّه.
١٧) مر ١: إذا.

لا، والثاني باطل لأنّه خلاف المفروض؛ فيلزم أحد الأمرين: إمّا خروج الوسط الأوّل عن الوسط الثاني أو خروج الوسط الثاني عن الماهية، وإلّا لدخل الوسط الأوّل في الماهية ـ وقد فرضناه خارجاً. هذا خلف، وهلمّ جرّاً حتّى يلزم التسلسل. وإن كان الواقع أنّ اللازم خارج عن الوسط فلزوم اللازم للوسط إمّا أن لا يكون بوسط آخر ـ وهو خلاف المفروض ـ أو بوسط؛ فيلزم أحد الأمرين: إمّا خروج اللازم عن الوسط الثاني أو خروج الوسط الثاني عن الوسط الأوّل وهكذا، حتّى يلزم التسلسل.

وأمّا بيان أنّ[١] التسلسل من طرف المبدأ، فلأنّ التسلسل هاهنا واقع في الأوساط ـ وهي مبادئ اللوازم ـ؛ فالتسلسل إنّما هو[٢] في المبادئ. وأمّا استحالة التالي فلما تقرّر في الحكمة.[٣]

وفيه نظر من وجهين:

[الوجه] الأوّل: إنّا نختار أنّ الوسط خارج عن الماهية، قوله «فلزوم الوسط للماهية إمّا بوسط أو لا»؛ قلنا: هذا إنّما[٤] يتمّ لو كان الوسط لازماً للماهية وهو ممنوع، لجواز أن يكون عرضاً مفارقاً شاملاً، ويكون اللازم ذاتياً للوسط، فيكون اللازم ضرورياً للماهية. لأنّ القياس من الصغرى المطلقة والكبرى الضرورية في الشكل الأوّل ينتج الضرورية.

الوجه الثاني: إنّ هاهنا سلسلتين: الأولى[٥] الأوساط الغير المتناهية، الثانية[٦] اللزومات المتسلسلة إلى غير النهاية. فإنّ لزوم اللازم للماهية يتوقّف على لزوم الوسط للماهية أو لزوم اللازم للوسط؛ وأيّهما كان يتوقّف على لزوم آخر، وهلمّ جرّاً. فإن[٧] أريد بالتسلسل من طرف المبدأ التسلسل في الأوساط، فظاهر أنّه ليس بلازم لأنّ الأوساط لا ترتّب بينها، إذ لا يتوقّف وسط على وسطٍ، بل اللزومات تتوقّف على الأوساط؛ وإن إريد به التسلسل في اللزومات وهي[٨] عند المصنّف أمور اعتبارية، جوّز فيها التسلسل ولا يتمّ[٩] الدليل.

ويمكن التفصّي عنه بأنّ التسلسل في اللزومات لا بمعنى مفهوماتها حتّى تكون أموراً اعتبارية، بل بمعنى التصديقات باللزومات؛ فإنّه لو كان جميع اللوازم بوسطٍ لكان كلّ تصديق

---

١) مر ١: ـ أنّ.
٢) چ: + باطل.
٣) ر. ك: ابن سينا، إلهيات الشفاء، ج ١، ص ٣٢٧ - ٣٣١.
٤) چ، مر ١: ـ إنّما.
٥) قو، چ، دا ١: الأوّل.
٦) دا ٢: الثاني.
٧) چ: وإن.
٨) چ: فهي.
٩) قو، مر ٢، دا ٢: فلا يتمّ.

بلزوم يتوقّف على تصديقات أخر. وإثبات الحكم في كلّ مطلوب يتوقّف على ثبوت الحكم في مبادئه، وثبوت الحكم في مبادئه[١] لاشتمالها على قضية اللزوم يتوقّف على مبادٍ أخر؛ فيلزم التسلسل في المبادئ. لكن إنّما يتمّ لو كان مبادئ المطالب عللاً موجِبة لها ـ وليس كذلك ـ بل علل مُعدّة، ولا استحالة في تسلسل العلل المُعدّة على ما شحنوا كتبهم به.[٢] والأولى أن يقال في إبطال التسلسل: لو تسلسلت اللوازم، لم يعلم حمل لازم على ملزومه أصلاً؛ لتوقّف العلم به على تصديقات باللزوم غير متناهية، وامتناع إحاطة العقل بما لا نهاية له. وأيضاً يلزم أن يكون[٣] بين الملزوم واللازم وسائط غير متناهية مراراً غير متناهية، فما لا يتناهى مراراً لا يتناهى يكون محصوراً بين حاصرين وإنّه محال.

قال:

وكلّ لازم قريب بيّن الثبوت للملزوم بمعنى أنّ[٤] تصوّرهما يكفي[٥] في الجزم باللزوم[٦] بنسبته إليه وإلّا لاحتاج[٧] إلى وسطٍ وغير القريب غير بيّن[٨] وإلّا لم يكن بوسطٍ.

واحتجّ الإمام[٩] بأنّه لو لم يكن كلّ لازم قريب بيّناً لامتنع تعريف[١٠] المجهول[١١] لأنّ ما يجهل[١٢] ثبوته لموضوعه كان[١٣] خارجاً عنه وهو[١٤] إمّا[١٥] يعلم بوسطٍ خارج عن الموضوع أو خارج عنه[١٦] المحمول فيفتقر إلى وسطٍ شأنه ذلك ويتسلسل[١٧]. و[١٨] جوابه أنّه لا يلزم من سلب الكلّ[١٩]، السلب[٢٠] الكلّي[٢١] فقد ينتهي إلى لازم بيّن.

---

١) چ: ـ وثبوت الحكم في مبادئه.
٢) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ٣، ص ١١ – ٢٠.
٣) دا ٢: ـ أن يكون.
٤) مر ٢: ـ أنّ.
٥) مر ٢: ـ يكفي.
٦) مر ٢، مج: ـ باللزوم.
٧) مر ١، مر ٢، دا ١، چ: احتاج.
٨) دا ٢: البيّن.
٩) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٥٢ ـ ٥٤.
١٠) مج، دا ٢: تعرف.
١١) مج: المحمول / مر ٢: المجهولات.
١٢) مج: يحمل.
١٣) دا ٢: وكان / مج: ـ كان.
١٤) چ، دا ٢: ـ وهو.
١٥) مر ٢، مج: إنّما (بجاى «وهو إمّا»).
١٦) مج: عن.
١٧) مج، دا ٢: تسلسل.
١٨) مج: ـ و.
١٩) مر ٢: الكلّي.
٢٠) چ: سلب.
٢١) مج: الكلّ.

أقول: كلّ لازم قريب أي بلا وسطٍ[١] بيّن الثبوت للملزوم بمعنى أن تصوّرهما يكفي في جزم العقل بنسبة اللازم إليه، فإنّه إن لم يكن بيّن الثبوت، افتقر إلى وسطٍ[٢] فلايكون قريباً وكلّ لازم غير قريب غير بيّن، إذ لو كان بيّناً، كان[٣] قريباً. وهذه الملازمة واضحة بذاتها والأولى ممنوعة ـ لما عرفت على أنّه يفضي إلى انحصار القضايا في الأوّلية والكسبية وليس كذلك.

ومنهم من زاد وزعم أنّ اللازم القريب بيّن بمعنى أنّ تصوّر الملزوم يستلزم تصوّره، لأنّ اللزوم هو امتناع الانفكاك؛ ومتى امتنع انفكاك العارض عن الماهية لا بوسطٍ، يكون ماهية الملزوم وحدها مقتضية له؛ فأينما يتحقّق ماهية الملزوم، يتحقّق اللازم فمتى حصلت في العقل، حصل.

واعترض على نفسه بأنّ ذلك يقتضي أن يكون الذهن منتقلاً من كلّ ملزوم إلى لازمه وإلى لازم لازمه حتّى يتحصّل[٤] اللوازم بأسرها بل جميع العلوم. وأجاب بأنّ المستلزم لتصوّر اللازم تصوّر الملزوم التفصيلي، فربّما يطرأ على الذهن ما يوجب إعراضه عن اللازم فلايستمرّ[٥] اندفاعه. وجوابه أنّ اعتبار الوسط بحسب التعقّل فاللزوم الثابت في نفس الأمر إذا[٦] لم يكن بوسطٍ، لم يلزم أن يكون الملزوم وحده مقتضياً للازم اقتضاءً عقلياً.

واحتجّ الإمام[٧] على أنّ كلّ لازم قريب بيّن بالمعنى الأخصّ بأنّه لو لم يكن اللازم[٨] القريب بيّناً لاستحال اكتساب القضية المجهولة من المقدّمتين المعلومتين، وفساد التالي يدلّ على فساد المقدّم. بيان الملازمة أنّ القضية المجهولة لابدّ أن يكون محمولها خارجاً عن موضوعها، لأنّه لو كان ذاتياً له لكان بيّن الثبوت؛ فلاتكون مجهولة فافتقر العلم بثبوت محمولها لموضوعها إلى[٩] وسطٍ وإلّا لم يكن مجهول الثبوت. وحينئذٍ يلزم أحد الأمرين: إمّا خروج الوسط عن الموضوع، أو خروج المحمول عن الوسط؛ وأيّاً ما كان، يكون محمول إحدى المقدّمتين خارجاً عن موضوعها. وذلك المحمول إمّا أن يكون لازماً قريباً لموضوعها، أو لازماً بعيداً؛ وعلى كلّ[١٠] من التقديرين يحتاج إلى وسطٍ:[١١] أمّا إذا كان بعيداً، فظاهر؛ وأمّا إذا كان قريباً، فلأنّ التقدير أنّ اللازم القريب ليس ببيّن، وما ليس ببيّن يحتاج إلى وسطٍ، ويعود الكلام فيه حتّى يتسلسل.

---

١) ج: بلاواسطة.
٢) ج: + بيّن الثبوت.
٣) مر ١: لكان.
٤) دا ١: يحصل.
٥) مر ٢: ولايستمرّ.
٦) ج: إن.
٧) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٥٢ ـ ٥٤.
٨) مر ١: اللزوم.
٩) مر ١، مر ٢: على.
١٠) ج: + واحد.
١١) ج، مر ١: + و.

(هذا غاية تقرير الدليل.)

والاعتراض أنّا[١] لانسلّم أنّ محمول القضية المجهولة لو كان ذاتياً لموضوعها، لم يكن مجهول الثبوت[٢] لها؛[٣] وإنّما يكون كذلك لو كان الموضوع متصوّراً بكنه حقيقته، وهو غير لازم. سلّمناه لكن لانسلّم أنّ محمولها إذا كان خارجاً عن موضوعها، يحتاج العلم بثبوته[٤] له إلى وسطٍ، لجواز توقّفه على أمر آخر. سلّمناه لكن لانسلّم أنّ محمول إحدى المقدّمتين يكون إمّا لازماً قريباً أو بعيداً، لجواز أن يكون عرضاً[٥] مفارقاً. ولئن سلّمناه، فلانسلّم أنّ اللازم القريب إذا لم يكن بيّناً، يحتاج إلى وسطٍ. وذلك لأنّ التقدير أنّه ليس ببيّن[٦] بالمعنى الأخصّ، ولا يلزم منه احتياجه[٧] إلى وسطٍ لجواز أن يكون بيّناً بالمعنى الأعمّ؛ إذ لا يلزم من انتفاء الأخصّ انتفاء الأعمّ. ولو كفى هذا القدر من البيان في إثبات هذه المقدّمة، لكفى في أصل الدعوى بأن يقال: اللازم القريب يجب أن يكون بيّناً، وإلّا لاحتاج[٨] هاهنا[٩] إلى وسطٍ؛ فيكون المقدّمات الباقية مستدركة.

وتقرير جواب المصنّف أنّا لانسلّم أنّه لو لم يكن كلّ لازم قريب بيّناً، يمتنع اكتساب القضية المجهولة قوله «لأنّه لو اكتسب لتأدّى الاكتساب إلى التسلسل»؛ قلنا: لانسلّم بل ينتهي إلى كثير من اللوازم القريبة البيّنة. فإنّ التقدير سلب الكلّ[١٠] أي رفع الموجبة الكلّية وهو ليس كلّ لازم قريب بيّناً، وهو لا يستلزم السلب الكلّي أي لا شيء من اللازم القريب[١١] ببيّن؛ فجاز أن يكون بعض اللوازم القريبة بيّنة وبعضها غير بيّنة، وحينئذٍ ينتهي سلسلة الاكتساب إلى البيّن منها.

قال:

وشكّك في نفي اللزوم بأنّ لزوم الشيء لغيره غيرهما لكونه نسبة بينهما؛ فإن[١٢] لزم[١٣] أيضاً تسلسل[١٤] وإلّا أمكن[١٥] انفكاك الملزوم عن اللازم.[١٦] وجوابه منع

---

١) ج: بأنّا / قو، مر ١: ـ أنّا.
٢) ج، مر ١، مر ٢: كان بيّن الثبوت.
٣) قو، دا ١: له.
٤) ج: بثبوتها.
٥) دا ٢: + عاماً.
٦) قو، دا ١: بيّن / ج: بيّناً.
٧) دا ٢: احتياجة.
٨) مر ١، دا ٢: احتاج.
٩) مر ٢: ـ هاهنا.
١٠) ج: الكلّي.
١١) ج: اللوازم القريبة.
١٢) دا ٢: وإن.
١٣) مر ٢: لزومه.
١٤) مر ٢: يتسلسل.
١٥) مر ٢، دا ٢: لأمكن.
١٦) مر ٢، ج: + الإمام؛ ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٥١ و ٥٢.

امتناع التسلسل في الأمور الاعتبارية، إذ الواحد يلزم[١] كونه[٢] نصف[٣] الاثنين وثلث الثلاثة[٤] وهلمّ جرّاً.

أقول: التشكيك ليس في نفي اللزوم بل في اللزوم وذلك[٥] بأن يقال لايحقّق[٦] اللزوم[٧] بين الشيئين أصلاً لأنّه لو لزم شيء شيئاً لكان اللزوم مغايراً لهما لإمكان تعقّلهما بدونه ولأنّه نسبة بينهما والنسبة مغايرة للمنتسبين. وحينئذٍ لايخلو إمّا أن يكون اللزوم لازماً لأحد المتلازمين أو لايكون؛ فإن لم يكن لازماً، يمكن ارتفاع اللزوم عنهما[٨] وإمكان ارتفاع اللزوم إنّما يكون بجواز الانفكاك بين اللازم والملزوم؛ فإنّه لو امتنع الانفكاك بينهما، كان اللزوم باقياً وقد فرضنا ارتفاعه؛ هذا خلف. ولأنّ اللزوم امتناع الانفكاك فإذا[٩] أمكن ارتفاع اللزوم، أمكن ارتفاع امتناع الانفكاك فيجوز الانفكاك؛ وإذا جاز الانفكاك بين اللازم والملزوم لايكون اللازم لازماً ولا الملزوم ملزوماً. وإن كان اللزوم لازماً يكون للزوم[١٠] لزوم وننقل الكلام إلى ذلك اللزوم، حتّى يتسلسل، وإنّه محال.

أجاب:[١١] يمنع[١٢] امتناع هذا التسلسل وإنّما يمتنع لو كان في الأمور الحقيقية وليس كذلك، بل هو تسلسل في الأمور الاعتبارية ـ والتسلسل في الأمور الاعتبارية جائز ـ[١٣]، بل هو[١٤] واقع؛ فإنّ الواحد يلزمه كونه[١٥] نصف الاثنين وثلث الثلاثة وربع الأربعة[١٦] وخمس الخمسة[١٧] وهلمّ جرّاً. ولايخفى عليك أنّه لايعنى بذلك أنّ الأمور الاعتبارية يتسلسل إلى غير النهاية، بل إنّها لما كان تحقّقها بحسب اعتبار العقل ترتّب[١٨] سلسلتها، ريثما[١٩] اعتبرها العقل لكن لايقوى على الاعتبارات الغير المتناهية[٢٠] فينقطع السلسلة بحسب انقطاع الاعتبار.

---

١) مر ٢، دا ٢، مج: يلزمه.
٢) مج: ـ كونه.
٣) ج: ـ نصف.
٤) ج: ثلثة فالثلاثة.
٥) ج: ـ وذلك.
٦) ج: لايتحقّق / مج: يحقّق (ـ لا).
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: للزوم.
٨) مر ١: بينهما.
٩) ج: فإن.
١٠) دا ١: اللزوم / ج، مر ١: للزوم.
١١) ج: وأجاب.
١٢) ج، دا ٢: بمنع.
١٣) مر ١: جاز.
١٤) قو، ج، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ هو.
١٥) مر ٢: ـ كونه.
١٦) دا ١: الأربع.
١٧) ج: ـ وخمس الخمسة.
١٨) دا ٢: يترتّب.
١٩) مر ١: حيثما.
٢٠) دا ١: اعتبارات غير متناهية.

وربّما يحقّق[١] ذلك بأنّ اللزوم له اعتباران:

أحدهما[٢] من حيث إنّه حالة بين اللازم والملزوم؛ وبهذا الاعتبار يُعرف حال اللازم والملزوم، فإنّه إنّما يلاحظها العقل باعتبار ملاحظتهما.

ثانيهما[٣] من حيث إنّه مفهوم من المفهومات؛ فلو اعتبر العقل اللزوم باعتبار مقايسته إلى اللازم والملزوم فلا تسلسل أصلاً؛ وإن اعتبره بالذات[٤] فهو مفهوم من المفهومات، فإذا لاحظه العقل ولاحظ أحد المتلازمين وتعقّل نسبة بينهما، اعتبر لزوماً آخر بينهما. فاعتبار[٥] اللزوم الآخر يتوقّف على ثلاث[٦] ملاحظات: الأولى[٧] ملاحظة مفهوم اللزوم بحسب الذات؛ الثانية[٨] ملاحظة أحد المتلازمين؛ الثالثة[٩] ملاحظة نسبة بينهما أنّه هل يجوز الانفكاك بينهما أو يمتنع. فالعقل إن لاحظ هذه الملاحظات الثلاث، تحقّق لزوم آخر؛ وإن لم يعتبر هذه أو اعتبر مفهوم اللزوم بحسب الذات ولم يعتبر الباقيين أو اعتبرهما ولم يعتبر مفهوم اللزوم من حيث الذات، لم يتحقّق لزوم آخر. ولا يمكن للعقل هذه الاعتبارات إلى غير النهاية حتّى يلزم التسلسل؛ وعلى هذا يجب أن يقاس سائر الأمور الاعتبارية من الإمكان والوجوب والامتناع والحصول والوحدة وغيرها، دفعاً للشبهات الواردة عليها.

وليس لقائل أن يقول: لو كان اللزوم بين اللزوم وأحد المتلازمين باعتبار العقل فما[١٠] لم يعتبره العقل لم يتحقّق بينهما[١١]، واعتبار العقل ليس بضروري، فيجوز أن لا يتحقّق اللزوم بينهما فيمكن الانفكاك وإذا أمكن انفكاك اللزوم عن المتلازمين، أمكن الانفكاك بينهما، فلا يكون الملزوم ملزوماً ولا اللازم لازماً. وأيضاً نحن نعلم بالضرورة أنّه إذا كان بين شيئين[١٢] لزوم، يكون اللزوم بينهما متحقّقاً وإن فرض أن لا اعتبار للعقل ولا ذهن ذاهن فليس اللزومات أموراً اعتبارية بل حقيقية.

لأنا نقول: لانسلّم أنّه لو لم يكن اللزوم أمراً متحقّقاً، أمكن الانفكاك بين اللزوم وأحد

---

١) ج: تحقّق.
٢) مر ١، مر ٢، دا ٢: «ا» / قو، ج: الأوّل.
٣) مر ١، مر ٢، دا ٢: «ب» / قو، ج: الثاني.
٤) مر ٢: + فهو مفهوم بالذات.
٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: واعتبار.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، ج: ثلاثة.
٧) مر ١، مر ٢: «ا».
٨) مر ١، مر ٢: «ب».
٩) مر ١: «ج» / مر ٢: و (بجاى «الثالثة»).
١٠) ج: ما.
١١) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ بينهما.
١٢) ج: الشيئين.

المتلازمين؛ وإنّما يلزم لو لم يكن اللزوم لازماً في نفس الأمر فإنّه لا يلزم من انتفاء مبدأ المحمول في نفس الأمر انتفاء الحمل في نفس الأمر والضروري هناك ليس أنّ اللزوم بين الأمرين موجود من الموجودات في نفس الأمر، بل كون أحدهما لازماً للآخر في نفس الأمر وهو لا يستلزم تحقّق اللزوم في نفس الأمر.

واعلم أنّ المصنّف ما أورد الشك كما أورده[١] الإمام،[٢] فإنّه قال: لو لزم شيء شيئاً لكان ذلك اللزوم إمّا معدوماً في الخارج أو موجوداً فيه؛ والقسمان باطلان: أمّا الأوّل فلأنّه لا فرق بين اللزوم العدمي وبين عدم اللزوم وإلّا لحصل التمايز بين العدمات[٣] والتمايز من خواصّ الوجود فيكون العدم وجوداً؛ هذا خلف. وأمّا الثاني فلما قرّرناه واقتصر[٤] على إيراده أحد الشقّين وحذف الآخر وعلى هذا[٥] لا يتوجّه جوابه المذكور و[٦] لأنّ التسلسل اللازم حينئذٍ إنّما هو في الأمور المحصّلة. نعم، يتّجه أن يقال: لانسلّم عدم الفرق، فإنّ الأوّل إيجاب مفهوم والثاني سلبه؛ ولانسلّم أنّ التمايز من خواصّ الوجود الخارجي، بل[٧] من خواصّ مطلق الوجود والأعدام لها صور ذهنية يمكن التمايز بينها[٨] كما بين عدمي الشرط والمشروط وبين عدمي العلّة والمعلول.

لا يقال: نحن نقول من الرأس: لو لم يكن اللزوم متحقّقاً في الخارج فلا يخلو إمّا أن يكون بين اللازم والملزوم امتناع الانفكاك[٩] في الخارج أو لا يكون، فإن كان بينهما امتناع الانفكاك في الخارج، كان اللزوم متحقّقاً، إذ لا معنى للزوم[١٠] إلّا امتناع الانفكاك وإن لم يكن بينهما امتناع الانفكاك، كان بينهما جواز الانفكاك فلا يكون اللازم لازماً ولا الملزوم ملزوماً، وأيضاً اللازم ما له لزوم فلو لم يكن له لزوم في الخارج، لم يكن لازماً في الخارج وهو باطل، لأنّا نفرض الكلام في اللزوم[١١] الخارجية.

لأنا نجيب عن الأوّل بأنّا لانسلّم أنّه لو لم يتحقّق بينهما امتناع[١٢] الانفكاك في الخارج، تحقّق جواز الانفكاك فيه[١٣] لجواز انتفاء[١٤] الضدّين والنقيضين بحسب الخارج. وعن الثاني بأنّا

---

١) چ، مر ١: ذكره.
٢) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٥١ و ٥٢.
٣) مر ٢، چ: المعدومات.
٤) مر ١، مر ٢: فاقتصر.
٥) مر ٢: + الوجه.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ و.
٧) چ: + هو.
٨) مر ١: بينهما.
٩) قو، مر ١، دا ١: انفكاك.
١٠) چ: للزوم.
١١) قو، مر ٢، چ: اللوازم.
١٢) دا ٢: ـ امتناع.
١٣) مر ٢: ـ فيه.
١٤) چ: انفكاك.

لانسلّم أنّه لو لم يكن للشيء[١] لزوم موجود في الخارج، لم يكن لازماً في الخارج؛ إذ ليس يلزم من انتفاء مبدأ المحمول في الخارج انتفاء الحمل الخارجي فإنّ العمى منتفٍ في الخارج مع أنّ الأعمى[٢] محمول حملاً خارجياً ولئن سلّمنا ذلك، لكن نمنع[٣] استحالة التسلسل في اللزومات على تقدير أنّها موجودة في الخارج وإنّما يستحيل لو كان من طرف المبدأ، وهو ممتنع[٤].

فلئن قيل: كلّ لزوم[٥] من تلك اللزومات يفتقر إلى لزوم سابق بينه وبين أحد المتلازمين، إذ لو لم يتحقّق اللزوم السابق، أمكن الانفكاك بين المتلازمين فلا يبقى بينهما لزوم أصلاً فكلّ[٦] لزوم لاحق يتوقّف على لزوم[٧] سابق فيترتّب[٨] سلسلة اللزومات من جانب المبدأ. فنقول: لا يلزم من استلزام[٩] انتفاء اللزوم السابق انتفاء اللاحق أن يكون السابق علّة للاحق، لجواز أن يكون السابق[١٠] من لوازم اللاحق، وحينئذٍ ينتفي بانتفائه[١١]؛ وكيف يكون علّة وهو نسبة بين اللاحق وأحد المتلازمين، فيكون معلولاً له؛ فلا يكون التسلسل من طرف المبدأ.

قال:

واعلم أنّ لزوم[١٢] الشيء لغيره قد يكون لذات أحدهما[١٣] بوسطٍ أو بغير وسطٍ[١٤]، وقد يكون لأمر[١٥] منفصل كان الملزوم أمراً[١٦] بسيطاً أو مركّباً.

وقيل: لا لزوم لأمر منفصل، لأن[١٧] نسبته إليهما كنسبته[١٨] إلى غيرهما. وجوابه منع تساوي النسبتين. و[١٩] قيل: لا[٢٠] يلزم البسيط لازم، وإلّا لكان قابلاً وفاعلاً معاً، وهو محال. وجوابه منع التالي. قيل:[٢١] ولا يلزمه لازمان[٢٢] وإلّا لكان

---

١) چ: ـ للشيء.
٢) چ: العمى.
٣) مر ١: يمتنع.
٤) قو، مر ٢، چ: ممنوع.
٥) مر ١: اللزوم.
٦) مر ١: وكلّ.
٧) مر ١: ـ لزوم.
٨) دا ١، چ: فترتّب.
٩) چ: ـ استلزام.
١٠) دا ٢: ـ السابق.
١١) چ: انتفاءه.
١٢) مج: اللزوم.
١٣) مج: ـ الشيء لغيره قد يكون لذات أحدهما.
١٤) مر ٢، دا ٢، مج: غيره.
١٥) مر ٢: الأمر.
١٦) مر ٢، دا ٢، مج: ـ أمراً.
١٧) مر ٢: لا.
١٨) مج: النسبة / مر ٢: كنسبة.
١٩) مج: ـ و.
٢٠) مر ٢: إذ.
٢١) دا ١، مر ١، مر ٢: ـ معاً وهو محال، وجوابه منع التالي. قيل.
٢٢) مج: ـ وإلّا لكان قابلاً ... لازمان / مر ٢: وإلّا أن يلزم لازماً (بجاى «ولا يلزمه لازمان»).

مصدر الأثرين معاً وهو محال.[١] وجوابه منع[٢] امتناع التالي وبتقدير تسليمه منع[٣] وجوب فاعليته للازم.[٤]

و[٥] غير اللازم، مفارق بالقوّة أو بالفعل، سهل الزوال كان أو عسرة[٦]، سريعة أو[٧] بطيئة.

فظهر ممّا[٨] ذكرنا أنّ الكلّيات خمس: النوع والجنس والفصل والخاصّة والعرض العامّ.

أقول: لزوم الشيء لغيره قد يكون لذات أحدهما فقط: إمّا الملزوم بأن يمتنع انفكاك اللازم نظراً إلى ذات الملزوم ولا يمتنع انفكاكه نظراً إليه كالعالم[٩] للواجب والإنسان، وإمّا اللازم بأن يمتنع انفكاكه عن الملزوم نظراً إليه ويجوز انفكاكه نظراً إلى الملزوم كذي العرض للجوهر والمسطّح للجسم؛ وقد يكون لذاتيهما بأن يمتنع انفكاكه عن الملزوم نظراً[١٠] إلى كلّ[١١] منهما كالمتعجّب والضاحك للإنسان، وأيّاً ما كان فهو إمّا بوسطٍ أو بغير وسطٍ؛ وقد يكون لأمر منفصل كالموجود[١٢] للعقل والفلك، وعلى التقادير فالملزوم إمّا بسيط أو مركّب. فالأقسام منحصرة في أربعة عشر.

قال بعض الحكماء: لا يجوز أن يكون اللزوم لأمر منفصل لأنّ نسبته إلى المتلازمين كنسبته إلى غيرهما فاقتضائه اللزوم بينهما دون غيرهما ترجيح بلا[١٣] مرجّح. وجوابه منع تساوي النسبتين لجواز أن يكون له نسبة خاصّة إليهما بها يقتضي الملازمة بينهما دون غيرهما كاقتضاء المفارقات الملازمة بين معلولاتها.

وقال بعضهم: البسيط لا يجوز أن يكون له لازم وإلّا لكان[١٤] مقتضياً له فيكون فاعلاً له وقابلاً. ومنهم من اعترف به ومنع أن يلزمه لازمان[١٥]، وإلّا لكان[١٦] مقتضياً لهما فيكون مصدراً

---

١) چ، مج، دا ٢، مر ٢: ـ معاً وهو محال.
٢) مر ٢: ـ منع.
٣) چ، دا ٢: يمنع.
٤) مر ٢: عليه اللازم (بجاى «فاعليته للازم»).
٥) چ: اللازم أو.
٦) مج: غيره.
٧) مر ٢: و.
٨) مر ٢: ما.
٩) مر ١، مر ٢: كالعلم.
١٠) چ: نظر.
١١) دا ٢: + واحد.
١٢) چ، مر ١: الوجود.
١٣) دا ١: من غير.
١٤) دا ٢: كان.
١٥) مر ٢: اللازمان.
١٦) مر ١: كان.

لأثرين.[١] والجواب منع الملازمة في الدليلين، وإنّما يثبت لو وجب أن يكون البسيط فاعلاً للازمه؛ وهو ممنوع لجواز استناد اللزوم إلى اللازم أو إلى أمر منفصل، وبتقدير تسليمها نمنع[٢] انتفاء التالي فيهما لعدم تمام الاستدلال المذكور في الحكمة على القاعدتين.[٣] والمصنّف[٤] ذكر المنعين على العكس فأخلّ[٥] بترتيب البحث. (هذا هو الكلام في العرضي[٦] اللازم.)

وأمّا غير اللازم فإمّا أن لايزول، بل يدوم بدوام الموضوع أو يزول والأوّل المفارق بالقوّة ككون الشخص أمّياً والثاني المفارق بالفعل وهو إمّا سهل الزوال كالقيام أو عَسِرُه كالعشق وأيضاً إمّا سريع الزوال كالخجل أو بطيئه[٧] كالشباب.

فقد ظهر ممّا ذكرنا أنّ الكلّيات منحصرة في الخمس[٨]: الجنس والنوع والفصل والخاصّة والعرض العامّ. وذلك لأنّ الكلّي إمّا أن يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات التي لايتكثّر إلّا بالعدد[٩] وهو[١٠] النوع، أو يكون جزءاً منها فإن كان مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة فهو الجنس، وإلّا فهو الفصل، أو خارجاً عنها فإن اختصّ بطبيعة واحدة فهو الخاصّة، وإلّا فالعرض[١١] العامّ.

والشيخ استدلّ على الحصر في الشفاء[١٢] بأنّه إمّا أن يكون ذاتياً أو عرضياً: فإن[١٣] كان ذاتياً، فإمّا أن يدلّ على الماهية أو لايدلّ؛ فإن دلّ على الماهية، فإن كان دالّاً على الماهية المشتركة، فهو جنس؛ وإن كان دالّاً على الماهية المختصّة، فهو نوع؛ وإن لم يدلّ على الماهية، فلايجوز أن يكون أعمّ الذاتيات المشتركة، وإلّا لدلّ على الماهية المشتركة فيكون أخصّ منه فهو فصل، لأنّه صالح للتمييز[١٤] عن بعض المشاركات في أعمّ الذاتيات؛ وإن كان عرضياً فإمّا أن لايكون مشتركاً فيه، فهو[١٥] الخاصّة؛ أو يكون، فهو[١٦] العرض العامّ.

---

١) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٥٤ و ٥٥.
٢) دا ١، مر ٢، چ: منع.
٣) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٤٧ ـ ٥٦.
٤) دا ١: فالمصنّف.
٥) مر ٢: داخل.
٦) قو، مر ٢، چ: العرض.
٧) دا ١: بطئه.
٨) دا ١، دا ٢، مر ١، قو: خمس.
٩) دا ١: بعدد.
١٠) چ: فهو.
١١) چ: فهو العرض.
١٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٤١ ـ ٤٦.
١٣) مر ١: وإن.
١٤) چ: للتميّز.
١٥) مر ٢، دا ٢: وهو.
١٦) دا ١، دا ٢، مر ٢: وهو.

وإذ قد وقع الفراغ عن[١] أقسام الكلّيات إجمالاً، فقد حان أن نشرع في مباحثها التفصيلية؛ وقد جرت العادة بتقديم الجنس لتقدّمه[٢] على بواقيها: أمّا على النوع، فلكونه جزءاً منه وأعمّ فهو أشهر وأجلى في التعقّل؛ وأمّا على الفصل، فلشرفه حيث دلّ على الماهية ولتقدّمه[٣] عليه في التحديد؛ وأمّا على الخاصّة والعرض العامّ، فلافتقارهما إلى جزء الماهية حيث كانا خارجين عنها. ثم تقديم النوع لدلالته على الماهية، ثم الفصل لكونه ذاتياً، ثم الخاصّة لمكان الاختصاص؛ فلذلك ترتّب[٤] في الكتاب على هذا النسق.

* * *

١) چ: من.
٢) مر ١: لتقدّمها.
٣) قو، مر ١، دا ٢، دا ١: تقدّمه.
٤) مر ١: ترتيب / دا ١: ترتّبت.

الفصل الثاني

في مباحث الجنس

قال:

الأوّل في تعريفه: إنّه الكلّي[1] المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو؛ فالمقول كالجنس البعيد والمقول على كثيرين كالجنس للخمسة[2]. قولنا «مختلفين بالنوع» يخرج النوع، وقولنا «في جواب ما هو» الثلاثة الباقية. وعلى التعريف شكوك:

الأوّل: لو كان المقول على كثيرين جنساً للخمسة، كان لكونه جنساً خاصّا أخصّ من مطلق الجنس ولكونه جنساً له أعمّ منه. وجوابه أنّ المقول[3] باعتبار ذاته أعمّ من مطلق الجنس وباعتبار كونه جنساً أخصّ منه فلا منافاة.

الثاني: أنّ[4] النوع يعرّف[5] بالجنس فتعريف الجنس به دور. وجوابه أنّ المعرّف به الجنس، النوع الحقيقي والمعرّف بالجنس، النوع الإضافي فلا دور.

الثالث: الجنس إن كان موجوداً، لم يكن مقولاً على كثيرين لتشخّصه وإلّا لم يكن مقوّماً للجزئي[6] الموجود في الخارج. وجوابه أنّ التشخّص لا يمنع

---

١) مر ٢: ـ الكلّي.
٢) مر ٢، دا ٢: + و.
٣) مر ٢: + على كثيرين.
٤) مر ٢: ـ أنّ.
٥) مر ٢: تعريف الجنس (بجاى «يعرّف»).
٦) مر ٢: مقولاً للجزء من (بجاى «مقوّماً للجزئي»).

اشتراك كثيرين في معروض التشخّص الذي هو واحد بالنوع[١].

وزعم الإمام[٢] أنّ هذا التعريف حدّ[٣]. قال: لأنّه لا معنى للجنس إلّا ذلك، وهو غير معلوم.

أقول: لفظة الجنس كانت فيما بين اليونانيّين موضوعة لمعنى[٤] نسبي يشترك فيه أشخاص[٥] كالعلوية للعلويّين والمصرية[٦] للمصريّين، وللواحد الذي نسب[٧] إليه الأشخاص[٨] كعلي ومصر لهم. وكان هذا عندهم أولى[٩] بالجنسية وللحرف والصناعات[١٠] بالقياس إلى المشتركين فيها وللشركة أيضاً؛ ثم نقلت إلى المعنى المصطلح لمشابهة تلك الأمور من حيث إنّه معقول واحد له نسبة إلى كثرة[١١] يشترك فيه. وهو المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو؛ فالمقول كالجنس البعيد يتناول الكلّي والشخصي[١٢] لأنّه مقول على واحد، فيقال: هذا زيد وبالعكس؛ والمقول على كثيرين كالجنس القريب يخرج به الشخص ويتناول الكلّيات الخمسة[١٣] فهو كالجنس لها، بل جنس[١٤] لأنّه مرادف للكلّي إلّا أنّ دلالته تفصيلية ودلالة الكلّي إجمالية.

وما قد وقع في بعض[١٥] النسخ من أنّه الكلّي المقول على كثيرين لا يخلو عن استدراك، وحمله[١٦] على ما يقال على كثيرين بالفعل تنبيهاً على أنّ الجنسية إنّما هي بالقياس إلى أنواع متعدّدة بخلاف النوعية. فإنّها يمكن أن يتحقّق بالقياس إلى شخص واحد سهو؛ لأنّه إن أريد بالكثيرين الأفراد الموجودة في الخارج، لم يتناول الأجناس المعدومة ولم يكن المقول على كثيرين كالجنس للخمسة لعدم شموله الكلّيات المعدومة[١٧] والمنحصرة في شخص واحد؛ وإن أريد[١٨] به الأفراد المتوهّمة فلا فرق بين النوع والجنس وقولنا «مختلفين بالنوع» يخرج النوع،

---

١) مر ٢: بالشيء.
٢) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٦٢ و ٦٣.
٣) دا ٢: + و.
٤) مر ٢: المعنى.
٥) دا ١، دا ٢: الأشخاص.
٦) مر ١: المصرة.
٧) چ: ينسب.
٨) دا ٢: ـ إليه الأشخاص / چ: أشخاص.
٩) چ: أولى عندهم.
١٠) مر ١: للصناعات.
١١) مر ١: كثير.
١٢) مر ٢، دا ١: الشخص.
١٣) مر ٢، چ: الخمس.
١٤) مر ١، دا ٢: + لها.
١٥) مر ١: ـ بعض.
١٦) مر ١: جمله.
١٧) مر ١: ـ ولم يكن المقول ... المعدومة.
١٨) دا ١: أراد.

لأنّه لا يقال على مختلفين بالنوع، بل بالعدد وقولنا «في جواب ما هو» يخرج الثلاثة الباقية، إذ لا يقال كلّ[١] منها في جواب ما هو لعدم دلالتها على الماهية بالمطابقة وإن اتفق أن يقال شيء[٢] منها بهذه الصفة فقد صار جنساً لكن قيّد من حيث هو كذلك مراد في حدود الأشياء الداخلة تحت المضاف وإن لم يصرّح به.

وعلى التعريف شكوك:

[الشك] الأوّل[٣]: إنّ المقول على كثيرين لو كان جنساً للخمسة لكان أعمّ من الجنس المطلق وأخصّ منه وهو محال. أمّا كونه أعمّ، فلأنّه جنس للجنس المطلق[٤] والجنس يكون أعمّ من النوع؛ وأمّا كونه أخصّ، فلأنّه جنس للخمسة[٥] وجنس الخمسة أخصّ من مطلق الجنس؛ وأمّا استحالة التالي، فلاستلزامه امتناع وجود المقول على كثيرين بدون الجنس وجواز وجوده بدونه. وهذا السؤال غير موجّه[٦] على كلام المصنّف، لأنّه ما قال: المقول على كثيرين جنس للخمسة، بل كالجنس.

وجوابه منع استحالة التالي وإنّما يكون محالاً لو كان المقول على كثيرين أعمّ من الجنس وأخصّ[٧] باعتبار واحد وليس كذلك، بل باعتبارين: فإنّ المقول على كثيرين أعمّ من الجنس باعتبار ذاته أي مفهومه فإنّ كلّ جنس مقول على كثيرين من غير عكس؛ وليس أخصّ منه باعتبار مفهومه فليس كلّ مقول على كثيرين جنساً، بل باعتبار عارض له وهو كونه جنساً للخمسة. ولا امتناع في كون الشيء أعمّ باعتبار ذاته وأخصّ منه بحسب عارضه كالمضاف؛ فإنّه أعمّ من الكلّي بحسب مفهومه وأخصّ منه باعتبار أنّه جنس من الأجناس العالية.

فلئن قلت: المقول على كثيرين من حيث إنّه جنس للخمسة جنس للنوع والجنس وسائر الكلّيات، وإلّا لم يكن جنساً للخمسة فيكون جنساً للجنس من تلك الحيثية، فهو[٨] أعمّ منه و أخصّ من جهة واحدة. فنقول: لانسلّم أنّ المقول على كثيرين من حيث إنّه جنس للخمسة جنس للخمسة[٩] وإلّا لصدق على الجنس والنوع[١٠] وغيرهما أنّه جنس للخمسة[١١] وليس كذلك، بل هو

---

١) مر ٢: + واحد.
٢) چ: إنّ شيئاً (بجاى «شيء»).
٣) دا ٢: ـ الأوّل.
٤) قو، مر ٢، چ: ـ المطلق.
٥) دا ١: الخمسة.
٦) دا ١، دا ٢: غير متوجّه.
٧) مر ٢: + منه.
٨) مر ٢: فهي.
٩) دا ٢: الخمسة.
١٠) چ: النوع والجنس.
١١) قو، دا ١، دا ٢: الخمسة.

جنس للخمسة[١] باعتبار مفهومه من حيث هو.

[الشك] الثاني إنّ[٢] النوع يُعرّف بالجنس، إذ يقال: إنّه كلّي مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو، فتعريف الجنس به دور.

وجوابه أنّ النوع الذي عرّف به الجنس هو النوع الحقيقي والذي عرّف بالجنس النوع الإضافي فلا دور. وهو غير مستقيم، لأنّ النوع المأخوذ في تعريف الجنس إمّا الإضافي أو الحقيقي؛ وأيّاً مّا كان، يفسد التعريف. أمّا إذا كان إضافياً، فلما ذكر؛ وأمّا إذا كان حقيقياً، فلأمرين:

الأوّل[٣] أنّه يخلّ بانعكاس التعريف لخروج الأجناس العالية والمتوسّطة منه، لأنّها لا يقال على الأنواع الحقيقية[٤]، بل على الأجناس. فلئن[٥] قلت: لانسلّم أنّها لا يقال على الأنواع الحقيقية، غاية ما[٦] في الباب أنّها ليست مقولة عليها بالذات لكنّ المقول[٧] أعمّ من أن يكون بالذات أو بالواسطة؛ فنقول: إنّها إذا قيست إلى الأجناس فلا شك أنّها تمام المشترك بينها فيكون أجناساً بالنسبة إليها مع عدم صدق الحدّ.

الثاني[٨] أنّه يلزم أن يكون كلّ نوع إضافي حقيقياً، لأنّ النوع الإضافي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو؛ وكلّ ما هذا شأنه فهو نوع حقيقي، إذ إضافة الجنس إنّما اعتبرت بالقياس إليه. وقد أجيب عن الشبهة بأنّ النوع والجنس متضايفان وكلّ[٩] واحد من المتضايفين إنّما يعقل بالقياس إلى الآخر، فيجب أن يؤخذ كلّ منهما في بيان[١٠] الآخر ضرورة.

وزيّفه الشيخ في الشفاء:[١١] أمّا أوّلاً فلأنّه ليس بحلّ[١٢]، إذ من شأنه القدح في بعض مقدّمات الشبهة ولا قدح هناك؛ وأمّا ثانياً فلأنّه يوجب[١٣] زيادة شكّ لجريانه في سائر المضافات؛ وأمّا ثالثاً فلأنّ المتضايفين إنّما يعرف كلّ منهما مع الآخر لا به. وفرق بينهما فإنّ الذي يعرف به الشيء يكون جزءاً من معرّفه وسابقاً في المعرفة عليه والذي يعرف مع الشيء فهو ما إذا

---

١) دا ٢: الخمسة.
٢) دا ١: ـ أن.
٣) مر ١، دا ٢: «ا» / مر ٢: أحدهما.
٤) دا ٢: الحقيقة.
٥) مر ١: فإن.
٦) دا ١: ـ ما.
٧) قو، مر ١، مر ٢: القول.
٨) مر ١، دا ٢: «ب» / مر ٢: وثانيهما.
٩) دا ١: فكلّ.
١٠) دا ١: ـ بيان.
١١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٥١ـ٥٣.
١٢) مر ١: محل / ج: يخل.
١٣) مر ١، دا ٢: ـ يوجب.

حصل العرفان لمعرّف[١] الشيء، عرّف الشيء به[٢] وعرّف هو معه؛ فلايعرف أحد المتضايفين بالآخر، بل يندرج[٣] كلّ منهما في تعريف الآخر[٤] على ضرب من التلطّف والإيماء. كما إذا سئل: ما الأخ؟ فلايقال في جوابه أنّه[٥] الذي له أخ[٦]، بل أنّه الذي أبوه بعينه أبو[٧] إنسان آخر.

فالمرضي من الجواب أنّ المراد بالنوع في تعريف الجنس الماهية والحقيقة وكثيراً[٨] ممّا يُعنى به ذلك في عادتهم و[٩] حينئذٍ يتمّ التعريف ويندرج الإضافة فيه اندراجاً. فإنّك إذا قلت[١٠]: مقول[١١] على المختلف بالحقيقة و[١٢] جعلت المختلف بالحقيقة مقولاً عليه. وكذلك إذا قلت: مقول عليه وعلى غيره الجنس[١٣]، جعلت الجنس مقولاً على المختلف بالحقيقة؛ إذ لا خفاء في أنّ المراد بالغير هو المغاير في الحقيقة، ففي كلّ منهما إشارة إلى المضايف الآخر.

[الشك] الثالث: المعنى الجنسي إمّا أن يكون موجوداً في الخارج، أو لا يكون؛ وأيّاً ما كان، فالتعريف فاسد: أمّا إذا كان موجوداً في الخارج، فلأنّ كلّ موجود في الخارج[١٤] مشخّص ولا شيء من المشخّص بمقول على كثيرين؛ وأمّا إذا لم يكن، فلامتناع أن يكون مقوّماً للجزئيات الموجودة في الخارج حينئذٍ[١٥]، فلايصلح لأن يقال عليها في جواب ما هو. فلئن قلت: السؤال غير موجّه، لأنّ التعريف للجنس المنطقي وهو معدوم في الخارج وليس بمقوّم؛ فنقول: الترديد في معروض الجنس المنطقي، وهو المراد بالمعنى الجنسي.

وتقرير[١٦] جوابه مسبوق بتقديم مقدّمة ـ وهي أنّ الذاهبين إلى وجود الطبيعة في الخارج في ضمن الجزئيات قد[١٧] اختلفت[١٨] مقالتهم: فمنهم من قال: إنّ أمراً واحداً في الخارج قد انضمّ إليه فصل أو[١٩] تشخّص[٢٠] فصار نوعاً أو شخصاً ثم آخر فصار آخر وهكذا، فهو شيء واحد بعينه

---

١) قو، دا ١، دا ٢، چ: بمعرّف.
٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ به.
٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: يدرج.
٤) مر ١: ـ الآخر.
٥) مر ٢: ـ أنّه.
٦) چ: الأخ.
٧) دا ١، چ: أب.
٨) چ، دا ٢: فكثيراً.
٩) مر ١: ـ و.
١٠) چ: + مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو جعلت الجنس.
١١) چ: مقولاً.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
١٣) چ: + في جواب ما هو.
١٤) مر ٢، دا ٢: + فهو.
١٥) چ: ـ حينئذٍ.
١٦) مر ٢، دا ٢: فتقرير.
١٧) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ قد.
١٨) قو، چ، مر ٢: اختلف.
١٩) دا ٢: فصلاً و.
٢٠) مر ٢: شخص.

موجود في ضمن جزئياته وهو معنى الاشتراك. ومنهم من أحال ذلك، وقال: ليس هناك أمر واحد، بل هو في العقل والموجود في الخارج حصصه[١] التي تشمل[٢] عليها أفراده[٣] فليس طبيعة الحيوان أمراً واحداً في ضمن جزئياته[٤]، بل الموجود الحيوانات وهي حصصه الموجودة[٥] كلّ منها في ضمن جزئي في الخارج، ومعنى اشتراكه أنّه مطابق لها[٦] على معنى أنّ المعقول من كلّ حصّة هو المعقول من الأخرى.

وإذ[٧] قد[٨] تصوّرت هذه المقدّمة، فاعلم أنّ المصنّف بنى جوابه على المذهب الأوّل. وتوجيهه أن يقال: لِمَ لايجوز أن يكون المعنى الجنسي[٩] موجوداً في الخارج؟ قوله «لأنّ المشخّص ليس بمقول على كثيرين». قلنا: إن أردتم بالمشخّص المجموع المركّب من التشخّص ومعروضه، فلانسلّم أنّ كلّ موجود في الخارج كذلك؛ فإنّ طبائع الأشياء موجودة[١٠] في الخارج وليست[١١] هي نفس التشخّص ولا المجموع المركّب[١٢] منه ومن التشخّص. وإن أردتم بالمشخّص معروض التشخّص، فلانسلّم الكبرى؛ وإنّما يكون كذلك لو كان معروض التشخّص واحداً بالشخص. وهو ممنوع، بل واحد بالجنس وعروض التشخّص[١٣] لاينافي اشتراكه بين أمور متعدّدة، وفي لفظه تسامح حيث جعل المعنى الجنسي واحداً بالنوع، لأنّه خارج عن الاصطلاح.

وربّما يجاب بناءً على المذهب الثاني[١٤] ويقال: لِمَ لايجوز أن لايكون المعنى الجنسي موجوداً في الخارج، بل في العقل؟ ولانسلّم أنّه إذا لم يكن مقوّماً للجزئيات في الخارج، لم يكن مقولاً عليها في جواب ما هو، وإنّما لم يكن كذلك لو لم يكن هو والمقوّم للجزئيات متّحدَين بحسب الماهية، وهو ممنوع. فإنّ المقوّم للجزئيات حصصه الموجودة فيها المطابقة له.

والحقّ في الجواب أنّ الاشتراك إنّما يعرض للأشياء عند كونها في الذهن وتشخّصها خارجاً لاينافي ذلك.

---

١) دا ٢: حضضه.
٢) چ: تشتمل.
٣) مر ٢: الأفراد.
٤) مر ١: جزئيات.
٥) دا ٢: الموجود.
٦) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ لها.
٧) دا ١: إذا.
٨) دا ١: ـ قد.
٩) دا ٢: الجنس.
١٠) چ: موجود.
١١) چ: ليس.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: ـ المركّب.
١٣) مر ٢، دا ٢: الشخص.
١٤) مر ٢: المتأخّر (نسخه بدل: الثاني).

وشكّ رابع: إنّ أحد الأمور الثلاثة لازم. وهو إمّا أن لا[١] يكون المعنى الجنسي مقولاً على كثيرين[٢]، أو لا يكون مقولاً[٣] على كثيرين مختلفين، أو لا يكون مقولاً[٤] عليها في جواب ما هو؛ وأيّاً ما كان، لا يستقيم التعريف. بيان اللزوم أنّ المعنى الجنسي إن كان داخلاً في الماهية ولا شيء من الجزء بمحمول[٥]، فلا يكون مقولاً على كثيرين، وإن كان نفس الماهية، فلا يقال على كثرة مختلفة، بل متّفقة الحقيقة؛ وإن كان خارجاً عن الماهية، فلا يصلح لجواب[٦] ما هو.

وجوابه أنّ بعض الجزء محمول لا من حيث إنّه جزء، بل من حيثية أخرى. فإنّ الحيوان مثلاً إذا أخذ بشرط شيء أي بشرط أن يدخل في مفهومه ما له دخول فيه، كان نوعاً، فإنّ الإنسان حيوان دخل في ماهية[٧] الفصل؛ وإن أخذ بشرط لاشيء أي بشرط أن يخرج عن مفهومه ما يعتبر معه زائداً عليه، كان جزءاً ومادة، ضرورة أنّ الجزء يخرج عن مفهومه الجزء الآخر؛ وإن أخذ أعمّ من الوجهين بحيث يمكن أن يعرضه[٨] تارة أنّه جزء وأخرى أنّه نوع، كان جنساً ومحمولاً، فمعروض الجزئية هو معروض الجنسية والمحمولية. نعم، لا يصدق على النوع أنّه حيوان خرج عن مفهومه الفصل، لكن لا يوجب[٩] ذلك عدم صدق الحيوان من حيث هو عليه.

ثم إنّ هذا التعريف هل هو[١٠] حدّ أو رسم؟ قال الإمام: المشهور في الكتب[١١] أنّه رسم للجنس، لأنّهم يقولون: الجنس يرسم بكذا وهو بالحدود[١٢] أشبه؛ لأنّ التعريف ليس إلّا للجنس المنطقي، ولا ماهية له وراء هذا الاعتبار، فإنّه لا معنى لكون الحيوان جنساً إلّا كونه مقولاً على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو.[١٣]

قال المصنّف: وهو غير معلوم لجواز أن يكون للجنس ماهية مغايرة لهذا المفهوم مساوية له؛ ولو عناه من الجنس، لم يمكنه إبطال إرادتهم. وهذا الكلام ليس بشيء، فإنّ الكلّيات المنطقية ماهيات اعتبارية لا تحقّق لها[١٤] في الواقع، فيكون بحسب اعتبار المعتبر. وقد قال الشيخ في

---

١) ج: ـ لا.
٢) ج: + مختلفين.
٣) دا ١: ـ مقولاً.
٤) ج: ـ على كثيرين مختلفين ... مقولاً.
٥) ج: المحمول.
٦) ج: في جواب.
٧) مر ٢: ماهيته.
٨) دا ٢: تفرضه.
٩) مر ١: موجب.
١٠) مر ١: ـ هو.
١١) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٩٤ و ٩٥.
١٢) ج: بالحدّ.
١٣) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٦٢ و ٦٣.
١٤) دا ٢: له.

الشفاء:[١] إنّا حصّلنا معنى هذا الحدّ، وجعلنا لفظة[٢] الجنس اسماً له.

قال:

الثاني في تقويمه للنوع. الجنس المنطقي لايقوّم النوع الطبيعي، لأنّه نسبة بينه وبين الجنس الطبيعي، فيتأخّر[٣] عنه؛ ولا النوع المنطقي: أمّا الإضافي، فلتضايفهما؛ وأمّا الحقيقي، فلإمكان تصوّره دونه؛ ولا العقلي، لتركيبه[٤] من جزأين هذا خارج عنهما.

والجنس الطبيعي يقوّم النوع الطبيعي الإضافي دون الحقيقي، لجواز كونه بسيطاً؛ ولايقوّم النوع المنطقي، لأنّ مقوّم المعروض لو كان مقوّماً للعارض، لم يكن العارض بالحقيقة إلّا ذلك القيد الآخر[٥]، و[لايقوّم][٦] النوع العقلي ـ لما عرفت.

والجنس العقلي لايقوّم شيئاً[٧] من الأنواع وإلّا لقوّمه[٨] الجنس المنطقي.

أقول: قد عرفت ممّا سلف،[٩] أنّ الجنس مقوّم للنوع وأنّ الأجناس ثلاثة: طبيعي ومنطقي وعقلي، والأنواع ستّة حاصلة من ضرب الإضافي والحقيقي في[١٠] ثلاثة. فالآن أراد أن يبيّن أنّ أيّ الأجناس يقوّم أيّ الأنواع.

فالجنس المنطقي لايقوّم شيئاً من الأنواع، فإنّه لايقوّم النوع الطبيعي: أمّا الحقيقي، فلإمكان تصوّره مع الذهول عن تصوّر الجنس المنطقي ولانسباقه[١١] إلى الأذهان ووضوحه طوى ذكره؛ وأمّا الإضافي، فلأنّ الجنس المنطقي نسبة عارضة للجنس الطبيعي بالقياس إلى النوع الطبيعي الإضافي؛ والنسبة بين الشيئين متأخّرة عن كلّ منهما فيكون الجنس المنطقي متأخّراً عن النوع[١٢] الإضافي، فلايكون مقوّماً له.

لايقال: لانسلّم وجوب تأخّر النسبة عن كلّ واحد من المنتسبين، بل اللازم تأخّرها عمّا عرضت له بالقياس إلى غيره وهو محلّها لا عن ذلك الغير كالتقدّم العارض للمتقدّم بالإضافة[١٣]

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٥٠.
٢) قو، مر ١، دا ٢: لفظ.
٣) مر ٢: فتأخّر.
٤) مر ٢: لتركّبه.
٥) مر ٢: الأخير.
٦) مر ٢: يقوّم / ديگر نسخه‌ها: قوّم.
٧) مر ٢: شيء.
٨) مر ٢: لقوم.
٩) ر.ك: ص ١٥٤.
١٠) دا ٢: ـ في.
١١) مر ٢: لانسياقه.
١٢) مر ١: + الطبيعي.
١٣) دا ١: بالقياس.

إلى المتأخّر. لأنا نقول: النسبة موقوفة على المنتسبين فهي متأخّرة عنهما[١] بالضرورة وعروض التقدّم إنّما يتصوّر بعد تحقّق ذات المتأخّر[٢].

وكذلك لايقوّم النوع المنطقي[٣]: أمّا الإضافي، فلأنّهما متضايفان على ما سلف[٤] والمتضايفان إنّما يعقلان[٥] معاً فلايقوّم أحدهما الآخر وإلّا لتقدّمه[٦] في التعقّل ولأنّهما متقابلان لاستحالة أن يكون الشيء الواحد من جهة واحدة جنساً منطقياً ونوعاً إضافياً منطقياً والمتقابلان لايتقوّم أحدهما بالآخر[٧]؛ وأمّا الحقيقي، فلإمكان تصوّره بدون تصوّر الجنس المنطقي. وكذلك لايقوّم النوع العقلي ـ حقيقياً كان أو إضافياً ـ لأنّه مركّب من النوع الطبيعي والمنطقي، والجنس المنطقي خارج عنهما فلو كان جزءاً من النوع العقلي لكان إمّا جزءاً[٨] بالاستقلال فيلزم تركّبه من أكثر من جزأين أو جزءاً[٩] لجزئه[١٠] فيلزم أن يكون جزءاً[١١] للنوع الطبيعي أو المنطقي. وقد ثبت خروجه عنهما.

وأمّا الجنس الطبيعي، فهو يقوّم النوع الطبيعي الإضافي، لأنّه مقول عليه في جواب ما هو بحسب الشركة. ولايقوّم النوع[١٢] الطبيعي[١٣] الحقيقي لجواز أن يكون بسيطاً. وكذلك لايقوّم النوع[١٤] المنطقي: أمّا الحقيقي، فظاهر لجواز تصوّره مع الغفلة عن الجنس الطبيعي؛ وأمّا الإضافي، فلأنّه عارض للنوع الطبيعي الإضافي والجنس الطبيعي مقوّم له، فلو كان مقوّماً لعارضه، لم يكن العارض بالحقيقة إلّا الجزء الآخر لاستحالة أن يكون المقوّم عارضاً فلا يكون العارض بتمامه عارضاً؛ هذا خلف.

لايقال: أ ليس إذا قيّد الجزء بالخارج كان المجموع خارجاً عارضاً للشيء فلا امتناع في أنّ العارض لايكون عارضاً لجميع[١٥] أجزائه. لأنّا نقول: هب أنّ المجموع خارج عن الشيء لكن لانسلّم عروضه له وقيامه به، والكلام فيه.

---

١) مر ٢: عنها.
٢) چ: متأخّر.
٣) دا ١: + و.
٤) ر. ك: ص ١٥٢ و ١٥٣.
٥) چ: يتعقّلان.
٦) دا ٢: نتقدّم.
٧) دا ١: الآخر.
٨) قو، مر ٢، دا ١: + له / چ: جزء.
٩) چ: جزء.
١٠) دا ١: لجزء.
١١) چ: جزء.
١٢) مر ٢، دا ٢: ـ النوع.
١٣) مر ١: ـ الطبيعي.
١٤) دا ٢: للنوع.
١٥) مر ١: بجميع.

ولا يقوّم النوع العقلي الحقيقي؛ وهو[١] واضح ممّا ذكر في الجنس المنطقي، فإنّه مركّب من الطبيعي والمنطقي الحقيقيّين والجنس الطبيعي خارج عنهما. ويقوّم النوع[٢] العقلي الإضافي، لأنّه مقوّم للطبيعي الإضافي المقوّم له.

وأمّا الجنس العقلي فهو لا يقوّم شيئاً من الأنواع، وإلّا لقوّمه الجنس المنطقي، ضرورة أنّه مقوّم للجنس العقلي. وعلى هذا القياس يعرف حال الفصول الثلاثة مع الأنواع. وأنت خبير بابتناء هذه الدلائل على أنّ ماهيات الكلّيات ما ذكره[٣] في تعريفاتها. وليت شعري كيف قطع المصنّف بالفروع، وهو متردّد شاك في الأصل.

قال:

الثالث: الجنس إمّا فوقه جنس[٤] وتحته جنس ـ وهو[٥] المتوسّط ـ أو لا فوقه ولا تحته ـ وهو[٦] المفرد ـ أو تحته فقط ـ وهو جنس الأجناس ـ أو فوقه فقط ـ وهو الجنس السافل.

قال الإمام: الجنس المطلق ليس جنساً لهذه الأربعة، لأنّ المركّب من العدم والوجود لا يكون نوعاً والشيء لا يكون جنساً بالنسبة إلى نوع واحد.[٧]

وفيه نظر. فإن قلنا: إنّه جنس لها، كان[٨] جنس الأجناس أحد أنواعه، وهو عارض لطبائع عشر[٩] وهو[١٠] الجوهر والكمّ وغيرهما. فإن اقتضى[١١] اختلاف ماهيات المعروضات تنوّع[١٢] الإضافات العارضة لها[١٣]، كان لجنس[١٤] الأجناس أنواع؛ فلم يكن نوعاً أخيراً، وإلّا لكان نوعاً أخيراً وفوقه الجنس إلى أن ينتهي إلى الكلّي، ثم المضاف؛ فالمضاف[١٥] جنس الأجناس، وجنس الأجناس[١٦] نوع الأنواع.

أقول: اعلم أوّلاً أنّ الأجناس ربّما تترتّب متصاعدة والأنواع متنازلة، ولا يذهب إلى غير

---

١) ج: فهو.
٢) قو، مر ١، دا ١: ـ النوع.
٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ذكر.
٤) مر ١، مر ٢، دا ٢، مج: ـ جنس.
٥) مر ٢: + الجنس.
٦) ج: فهو.
٧) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٦٤.
٨) مر ٢: لكان.
٩) مر ٢: عشرة.
١٠) مر ٢: هي.
١١) مر ٢: فرض.
١٢) مر ٢: بنوع.
١٣) مر ٢: ـ لها.
١٤) مر ٢: الجنس.
١٥) مر ٢: المضاف إليه (بجاى «فالمضاف»).
١٦) مر ٢: ـ وجنس الأجناس.

النهاية، بل ينتهي الأجناس في[١] طرف التصاعد إلى جنس لايكون فوقه جنس؛ وإلّا لتركّبت[٢] الماهية من أجزاء لاتتناهى، فيتوقّف تصوّرها على إحاطة العقل بها وتسلسلت العلل والمعلولات، لكون كلّ فصل علّة لحصّة من الجنس والأنواع في طرف التنازل إلى نوع لايكون تحته نوع وإلّا لم يتحقّق الأشخاص، إذ بها نهايتها، فلايتحقّق[٣] الأنواع[٤].

وإذ قد حصل[٥] عندك هذا التمهيد، فنقول: مراتب الجنس أربع؛ لأنّه إمّا أن يكون فوقه وتحته جنس، أو لايكون فوقه ولا[٦] تحته جنس، أو يكون تحته جنس[٧] ولايكون[٨] فوقه جنس[٩]، أو بالعكس. والأوّل الجنس المتوسّط كالجسم والجسم النامي، والثاني الجنس المفرد كالعقل إن قلنا «إنّه جنس للعقول العشرة» والجوهر ليس بجنس له[١٠]، والثالث الجنس العالي و[١١] جنس الأجناس كالمقولات العشر[١٢]، والرابع الجنس السافل كالحيوان.

والشيخ لم يعدّ الجنس المفرد في المراتب بل حصرها في الثلاث، وكأنّه نظر إلى أنّ اعتبار المراتب إنّما يكون إذا ترتّبت[١٣] الأجناس، والجنس المفرد ليس بواقع في سلسلة الترتّب، وأمّا غيره فلم يلحظ ذلك، بل قاس الجنس بالجنس واعتبر أقساماً بحسب الترتّب وعدمه. وكيف كان، فالجنس المطلق لاينحصر إلّا في الأربعة.

وهل هو جنس لها أو عرض عامّ؟ قال الإمام:[١٤] الجنس المطلق[١٥] ليس بجنس؛ لأنّ ثلاثة منها ـ وهي[١٦] العالي والسافل والمفرد ـ مركّبة من الوجود والعدم، لاشتمال كلّ منها على قيد عدمي، والمركّب من الوجود والعدم لايكون نوعاً لأمر ثبوتي[١٧]، إذ الأنواع لابدّ و[١٨] أن يكون محصّلة، فلايبقى إلّا نوع واحد ـ وهو المتوسّط ـ، والشيء لايكون بالقياس إلى نوع واحد جنساً.

---

١) مر ١: من.
٢) قو، مر ١، دا ٢: لتركّب.
٣) دا ٢: فلا تحقّق.
٤) مر ٢، دا ٢: للأنواع.
٥) دا ٢: تحقّق.
٦) مر ١: لا.
٧) مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ جنس.
٨) مر ٢: ـ يكون.
٩) دا ٢: + جنسي / قو: تحته ولا فوقه جنس (حاشيه: فوقه وتحته جنس، أو لايكون فوقه ولا تحته جنس، أو يكون تحته جنس ولايكون فوقه جنس).
١٠) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: ـ له.
١١) چ: + هو.
١٢) چ: العشرة.
١٣) قو، دا ٢، چ: ترتّب.
١٤) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ٦٤.
١٥) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢، چ: ـ الجنس المطلق.
١٦) دا ٢: هو.
١٧) مر ١، دا ١: ـ لأمر ثبوتي.
١٨) دا ١: ـ و.

وفيه نظر، لأنّا لا[١] نسلّم أنّ الثلاثة مركّبة من الوجود والعدم. وإنّما يكون كذلك لو كانت تعريفاتها حدودها وهو ممنوع، لجواز أن يكون التعريفات رسوماً وتلك الأمور العدمية لوازم لفصول لها وجودية[٢] أقيمت مقامها. كما يقال: الجنس العالي أعمّ الأجناس، وهو مستلزم لأن لايكون فوقه جنس[٣]، يكون[٤] تحته جنس؛ والجنس السافل أخصّ الأجناس، وهو مستلزم لأن لايكون تحته[٥] جنس ويكون[٦] فوقه جنس، والمفرد القريب البسيط و[٧] يلزمه[٨] أن لايكون تحته جنس لقربه ولا فوقه جنس لبساطته.

فلئن قلت[٩]: التعريفات فاسدة، لأنّه إن عنى أعمّ الأجناس وأخصّها كلّها، فظاهر أنّه ليس كذلك؛[١٠] وإن عنى أعمّ الأجناس التي تحته وأخصّ الأجناس التي فوقه، فالمتوسّط[١١] كذلك، والقريب يمكن أن يكون تحته جنس كالجسم النامي بالنسبة إلى الشجر. فنقول: المراد أعمّ الأجناس المغايرة[١٢] له الواقعة في سلسلته[١٣]، وأخصّها والقريب بالنسبة إلى أيّ ماهية تفرض لايكون تحته جنس بالقياس إلى تلك الماهية وكون جنس ما تحته بالنسبة إلى ماهية أخرى لايضرّنا. سلّمناه، لكن لانسلّم أنّها لو كانت عدمية لاتكون أنواعاً.

قوله: لأنّ الأنواع أمور محصّلة، قلنا: لانسلّم وإنّما تكون محصّلة لو كانت أنواعاً لماهيات محصّلة؛ وهاهنا ليس كذلك، لأنّ الكلّيات المنطقية ماهيات اعتبارية لا وجود لها في الخارج. ولئن[١٤] سلّمناه، لكن لانسلّم أنّ الشيء الواحد لايجوز أن يكون جنساً بالقياس إلى نوع واحد؛ فإنّ النوع يجوز أن ينحصر في شخص، فلِمَ لايجوز انحصار الجنس في نوع؟ وكأنّ المصنّف عنى بنظره هذا المنع. قيل: وهو مندفع، لأنّ النوع ـ وإن انحصر في شخص ـ لكن لابدّ له في الذهن من أفراد؛ فكذلك الجنس يجب أن يكون تحته أنواع. ولمّا لم يكن لمطلق الجنس في الخارج والعقل من الأنواع إلّا تلك الأربعة ولم يصلح الثلاثة للنوعية، فلم يكن له إلّا نوع واحد؛ ولأنّ الجنس لو

---

١) مر ١: ـ لا.
٢) مر ١: وجود.
٣) قو: ـ لايكون فوقه جنس.
٤) مر ٢: و(بجاى «يكون») / چ: ويكون / قو: فلايكون.
٥) دا ٢: تحت.
٦) دا ٢: فيكون.
٧) چ: ـ و.
٨) مر ٢: يلزم.
٩) دا ١: قيل.
١٠) مر ١، دا ٢: ـ أنّه ليس كذلك.
١١) مر ٢: + أيضاً.
١٢) دا ٢: المقابرة.
١٣) قو، چ، دا ٢: سلسلة.
١٤) دا ١: إن.

انحصر في نوع، كان مساوياً[١] لفصله؛ فلايكون أحدهما أولى بالجنسية من الآخر لكون كلّ منهما ذاتياً مساوياً بخلاف النوع، فإنّ التعيّن عرضي له. وأنت تعلم أنّ ذلك المنع لو أورد بالاستقلال[٢] أو بعد المنع الأوّل، لم يقم عليه الدليلان.

ثم إن قلنا: إنّ[٣] الجنس المطلق جنس للأربعة[٤]. كان جنس الأجناس أحد أنواعه، وهو[٥] عارض للمقولات العشر[٦]. ومن مطارح نظرهم أنّ اختلاف المعروضات بالماهية[٧] هل يوجب اختلاف العوارض بالماهية أم لا؟ فإن كان اختلاف المعروضات موجباً لتنوّع[٨] الإضافات العارضة ـ أي لاختلافها بالماهية[٩] ـ كان جنس الأجناس العارض للجوهر مخالفاً بالماهية[١٠] لجنس[١١] الأجناس العارض للكمّ وغيره، فيكون تحت جنس الأجناس أنواع[١٢]؛ فلايكون نوعاً أخيراً بل متوسّطاً وإن لم يكن موجباً، كان نوعاً أخيراً لأنّ العارض للجوهر ليس يخالف[١٣] العارض للكمّ إلّا في المعروض[١٤]. والتقدير أنّه لايوجب[١٥] الاختلاف، فيكون جنس الأجناس مقولاً على كثيرين متّفقين بالحقيقة وفوقه مطلق الجنس وفوقه المقول على كثيرين مختلفين وفوقه الكلّي وفوقه المضاف؛ فهو جنس الأجناس وجنس الأجناس نوع الأنواع. وهذا البحث لايختصّ بجنس الأجناس، فإنّه آتٍ في الأجناس الباقية ولا بالجنس، بل يعمّ سائر الكلّيات، فإنّها أيضاً تعرض لماهيات مختلفة؛ فإن اقتضى اختلافها اختلاف العوارض، كانت أنواعاً متوسّطة، وإلّا كانت أنواعاً أخيرة.

* * *

١) مر ١: مشاركا.
٢) دا ١: بطريق الاستقلال.
٣) مر ١، مر ٢، دا ١: ـ إنّ.
٤) دا ١: الأربعة.
٥) چ: هوية (بجاى «هو»).
٦) دا ١: العشرة.
٧) مر ١، چ: بالماهيات.
٨) چ: لنوع.
٩) چ: بالماهيات.
١٠) چ: للماهية.
١١) قو، چ، دا ١: بجنس.
١٢) دا ٢: أنواعاً.
١٣) مر ١، دا ١: بخلاف.
١٤) مر ١: العروض.
١٥) مر ٢: لايجب.

الفصل الثالث[1]

في مباحث النوع

قال:

الأوّل في تعريفه: إنّه الكلّي المقول على كثيرين مختلفين بالعدد[2] في جواب ما هو. والقيد[3] الأوّل يخرج الجنس والأخير[4] الثلاثة الباقية.

وقد يقال النوع للكلّي[5] الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولاً أوّلياً، وهذا احتراز عن الصنف؛ لأنّه لايقال[6] على الصنف إلّا بواسطة القول على النوع المقول عليه. والأوّل يسمّى نوعاً[7] حقيقياً وهذا إضافياً؛ وهما متغايران[8] لجواز تصوّر كلّ منهما بدون الآخر؛ ولأنّ الأوّل مقيس إلى ما تحته والثاني إلى ما فوقه؛ ولوجوب[9] تركّب الثاني من الجنس والفصل دون الأوّل؛ ولتحقّق الأوّل دون الثاني في البسائط وبالعكس[10] في الأجناس المتوسّطة.

أقول: لفظ النوع كان في لغة اليونانيين موضوعاً لمعنى الشيء وحقيقته، ثم نقل إلى معنيين[11] بالاشتراك: أحدهما يسمّى حقيقياً، والآخر إضافياً.

---

١) مر ١: الثاني.
٢) مر ٢: + فقط.
٣) ج: فبالقيد.
٤) ج: وبالأخير.
٥) مر ٢: الكلّي.
٦) مر ٢، ج: + الجنس.
٧) ج: قولاً.
٨) مر ٢: مغايران.
٩) مر ٢: الوجوب.
١٠) ج: في العكس.
١١) مر ٢: المعنيين.

أمّا الحقيقي فهو[١] «المقول على كثيرين مختلفين بالعدد فقط في جواب ما هو». فـ«المقول على كثيرين» جنس، والمراد به ما هو أعمّ من المقول على كثيرين في الخارج أو[٢] الذهن ـ على ما سبقت الإشارة إليه[٣] في الجنس ـ،[٤] وإلّا انتقض بنوع ينحصر في شخص؛ وقولنا «بالعدد فقط» يخرج الجنس، و«في جواب ما هو» الثلاثة الباقية.

وأمّا الإضافي، فهو الكلّي الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولاً أوّلياً، فالكلّي يجب أن يحافظ عليه لئلّا يخلو الحدّ عن الجنس ولإخراج الشخص. وقولنا «يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو[٥]» يخرج الكلّيات الغير المندرجة تحت جنس كالماهيات البسيطة. وأمّا التقييد بـ«القول الأوّلي»[٦]، فزعم الإمام[٧] أنّه للاحتراز عن النوع بالقياس إلى الجنس البعيد؛ إذ[٨] النوع لا يكون نوعاً إلّا بالقياس إلى جنسه القريب.

قال صاحب الكشف[٩]: هذا مخالف لحكمهم، فإنّهم يجعلون نوع الأنواع نوعاً[١٠] لكلّ ما فوقه من الأجناس؛ بل الأولى أن يكون ذلك احترازاً عن الصنف وهو النوع المقيّد بقيود مخصّصة كلّية كالرومي والزنجي، فإنّه لا يحمل عليه جنس‌مّا[١١] بالذات، بل بواسطة حمل النوع عليه[١٢]. فإنّ حمل العالي على الشيء بواسطة حمل السافل عليه.[١٣]

ونحن[١٤] نقول: أحد الأمرين لازم إمّا ترك الاحتراز عن الصنف أو الاحتراز عن النوع بالقياس إلى الجنس البعيد[١٥] لأنّه إن اعتبر في النوع أن يكون الجنس مقولاً عليه بلا واسطة فالأمر الثاني لازم، ضرورة خروج النوع بالقياس إلى الجنس البعيد عنه فإنّ قول الجنس البعيد عليه بواسطة قول الجنس القريب، وإن لم يعتبر ذلك، لم يخرج الصنف عن الحدّ فيلزم الأمر الأوّل على أنّ اعتبار القول الأوّلي يخرج النوع عن مضايفة الجنس فإنّ القول المعتبر في الجنس أعمّ

---

١) ج: وهو.
٢) دا ١، دا ٢: و / قو: + في.
٣) ج: إليه الإشارة.
٤) ر.ك: ص ١٥٠ و ١٥١.
٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ في جواب ما هو.
٦) دا ١: تقييد القول بالأوّلي.
٧) ر.ك: فخر رازى، الإشارات في شرح الإشارات، ص ٥٥.
٨) مر ١: إذا.
٩) مر ١: الكشاف.
١٠) ج: ـ نوعاً.
١١) مر ٢: الجنس (بجاى «جنس‌مّا»).
١٢) مر ١: ـ عليه.
١٣) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٤١.
١٤) مر ٢: فنحن.
١٥) دا ١: ـ البعيد.

من أن يكون بواسطة أو بالذات، والأخصّ لاينفهم[١] مع[٢] الأعمّ، وأيضاً تعريفه بالجنس المضايف له غير مستقيم وإلّا لتقدّم تعقّلُه[٣] تعقّلَه.

فإن قلت: المراد به الجنس الطبيعي وتضايفه مع المنطقي؛ فنقول من الابتداء: المأخوذ في التعريف إمّا الجنس الطبيعي أو المنطقي، وأيّاًمّا كان، فالتعريف فاسد. أمّا إذا كان منطقياً، فظاهر؛ وأمّا إذا كان طبيعياً، فلأنّ الجنس الطبيعي هو معروض الجنس المنطقي؛ فيتوقّف[٤] معرفته على معرفة الجنس المنطقي، فيكون متقدّماً في المعرفة على النوع الإضافي بمرتبتين. وأيضاً يلزم تقوّم النوع الإضافي المنطقي بالجنس الطبيعي ـ وقد عرفت بطلانه.[٥] وربّما أمكن التفصّي عن هذا الأخير، إذا تامّلت فيه.

بالجملة[٦]، فالصواب أن يقال في التعريف: إنّه أخصّ كلّيين مقولين في جواب ما هو، ويزداد حسناً، لو قيل: الكلّي الأخصّ من كلّيين مقولين[٧] في جواب ما هو.

والنوعان متغايران من وجوه:

الأوّل[٨] أنّه يمكن تصوّر كلّ واحد[٩] من مفهوميهما[١٠] مع الذهول عن الآخر، وهو ظاهر.[١١]

الثاني[١٢] أنّ الأوّل أي الحقيقي مقيس إلى ما تحته بأنّه مقول عليه[١٣] في جواب ما هو، والثاني إلى ما فوقه[١٤] وهو الجنس مقول عليه. وهذا لايصلح للفرق لأنّ النوع الإضافي كما أنّه مقيس إلى ما فوقه مقيس إلى ما تحته، إذ مفهومه لايتحصّل إلّا إذا اعتبر فيه نسبتان نسبة إلى ما فوقه لأنّه مقول عليه الجنس، ونسبة إلى ما تحته لاعتبار مفهوم الكلّي فيه؛ والكلّي[١٥] لابدّ أن يلاحظ في معناها النسبة إلى كثيرين فهما مشتركان في النسبة[١٦] إلى ما تحته فلاتكون فارقة. نعم، النسبة إلى ما تحته[١٧] المعتبرة في الحقيقي هي النسبة إلى الأشخاص، والمعتبرة في الإضافي

---

١) مر ١، مر ٢، دا ١: لايفهم.
٢) چ: من.
٣) مر ٢، چ: + على.
٤) مر ١: توقّف.
٥) ر. ك: ص ١٥٦ ـ ١٥٨.
٦) قو، مر ١، دا ١: ـ بالجملة / مر ٢، دا ٢، چ: وبالجملة.
٧) مر ١، مر ٢، چ، دا ١، دا ٢: الكلّيين المقولين / مر ١ (نسخه بدل): كلّيين مقوليين.
٨) مر ١: «ا».
٩) مر ١، مر ٢، چ، دا ١: ـ واحد.
١٠) چ، دا ٢: مفهومهما.
١١) دا ١: ـ وهو ظاهر.
١٢) مر ١: «ب» / قو، چ: والثاني.
١٣) دا ١: ـ عليه.
١٤) مر ٢، چ، دا ١، دا ٢: + بأنّ ما فوقه / قو: + فإنّ بما فوقه.
١٥) قو، دا ١، دا ٢: والكلّية.
١٦) چ: بالنسبة.
١٧) مر ١، دا ٢: تحت.

أعمّ من أن يكون إلى الأشخاص أو إلى الأنواع.

فالأولى في الفرق أن يقال: الإضافي اعتبر فيه نسبتان[١] إلى ما فوقه وإلى[٢] ما تحته، والحقيقي ما اعتبر فيه إلّا نسبة واحدة[٣] هي أخصّ من النسبة الثانية؛ أو يقال مفهوم الإضافي لا يتحقّق إلّا بالقياس إلى ما فوقه ومفهوم الحقيقي يتحقّق، وإن لم يعتبر قياسه إلى ما فوقه.

الثالث[٤] أنّ الإضافي إذا نظر إلى معناه، أوجب تركّبه[٥] من الجنس والفصل لاعتبار اندراجه تحت الجنس فيه بخلاف الحقيقي.

الرابع[٦] أنّ بينهما عموماً وخصوصاً من وجه فإنّهما قد يتصادقان معاً كما في النوع السافل وقد يصدق الحقيقي بدون الإضافي ـ كما في البسائط ـ، وبالعكس ـ كما في الأجناس المتوسّطة.

ومنهم[٧] من ذهب إلى أنّ النوع[٨] الإضافي أعمّ مطلقاً[٩] من الحقيقي. واحتجّ عليه بأنّ كلّ حقيقي فهو مندرج تحت مقولة من المقولات العشر لانحصار الممكنات فيها وهي أجناس، فكلّ[١٠] حقيقي إضافي. وجوابه، منع اندراج كلّ حقيقي تحت مقولة وإنّما يكون كذلك لو كان[١١] كلّ حقيقي ممكناً، ومنع انحصار الممكنات في المقولات العشر، بل المنحصر أجناس الممكنات العالية ـ على ما صرّحوا له.

وقد أشار المصنّف إلى إبطال[١٢] هذا المذهب متمسّكاً بالبسائط كواجب الوجود، فإنّه ماهية كلّية منحصرة في شخص واحد منزّهة عن التركيب؛ وكالمفارقات والوحدة والنقطة، فإنّها أنواع حقيقية بسيطة، فلا تكون إضافية.

وفيه نظر، لأنّه إن أريد بالواجب مفهومه أعني العارض، فهو ليس بنوع؛ وإن أريد به المعروض وهو ذاته[١٣] تعالى. فلا نسلّم أنّ له[١٤] ماهية كلّية، بل ليس إلّا الشخص. وأمّا المفارقات والوحدة والنقطة، فهي بسيطة خارجاً، والتركيب[١٥] من الجنس والفصل لا ينافيها[١٦].

---

١) دا ١: النسبتان.
٢) مر ١: ـ إلى.
٣) قو، دا ١، دا ٢، مر ٢: + و.
٤) مر ١: «ج».
٥) دا ٢: تركيبه.
٦) مر ١: «د».
٧) ر. ك: فارابى، المنطقيات، ج ١، ص ٢٩.
٨) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، چ: ـ النوع.
٩) چ، مر ١: مطلق.
١٠) چ: وكلّ.
١١) چ: كانت.
١٢) دا ١: بطلان.
١٣) چ: ذات الله.
١٤) دا ١: ذاته تعالى (بجاى «له»).
١٥) دا ٢: تركّب.
١٦) مر ٢، مج، چ: لا ينافيهما.

واستدلّ الإمام على ذلك بأنّ الماهيات إمّا بسائط أو مركّبات؛ فإن كانت بسائط، فكلّ[١] منها[٢] نوع حقيقي وليس بمضافٍ[٣]، وإلّا لتركّبت من الجنس والفصل؛ وإن كانت مركّبات، فهي لامحالة تنتهي إلى البسائط، ويعود فيه ما ذكرناه.[٤]

وفيه منع ظاهر، إذ ليس يلزم من بساطة الماهية كونها نوعاً ـ فضلاً عن أن يكون حقيقياً ـ لجواز أن يكون[٥] جنساً عالياً أو مفرداً أو فصلاً أو غيرها.

لايقال: الأجناس العالية بالقياس إلى حصصها الموجودة في أنواعها أنواع حقيقية، وليست بمضافة[٦]؛ لأنّا نقول: المراد بيان[٧] النسبة بحسب الأمر نفسه لا باعتبار العقل، وإلّا لم يمكن إثبات وجود الإضافي بدون الحقيقي.

قال:

الثاني: في مراتبه. أمّا الإضافي فمراتبه الأربع المذكورة في الجنس[٨]، إلّا أنّ النوع[٩] السافل[١٠] هو نوع الأنواع؛ فإنّ نوعية النوع[١١] بالقياس إلى ما فوقه وجنسية الجنس بالقياس إلى ما تحته. والنوع الحقيقي[١٢] مفرد أبداً، إذ لايكون النوع[١٣] الحقيقي فوق نوع، ومقيساً إلى المضاف مفرد، أو[١٤] فوقه نوع. والجنس العالي والمفرد يباين جميع مراتب النوع، والنوع السافل والمفرد يباين[١٥] جميع مراتب الجنس؛ وبين[١٦] كلّ واحد من الباقيين من الجنس[١٧]، وبين كلّ واحد من الباقيين[١٨] من النوع عموم من وجه. والنوع السافل يكون حقيقياً، إذ لا نوع تحته، وإضافياً لقول[١٩] الجنس عليه؛ وباعتبارهما كان نوع الأنواع.

---

١) مر ٢، دا ٢: وكلّ.
٢) چ: منهما.
٣) دا ٢: المضاف.
٤) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٦٧؛ شرح عيون الحكمة، ص ٨٥.
٥) مر ٢: كونها (بجاى «أن يكون»).
٦) دا ٢: المضافة.
٧) چ: ببيان.
٨) مر ٢: جنس.
٩) مح، مر ٢: ـ النوع.
١٠) چ: الاسافل (بجاى «النوع السافل»).
١١) مح، مر ٢: نوعيته.
١٢) مر ٢: + مقيساً إلى النوع الحقيقي.
١٣) مر ٢: ـ النوع.
١٤) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢»: و.
١٥) مر ٢: بيان.
١٦) مر ٢: ـ بين.
١٧) چ: ـ وبين كلّ واحد من الباقيين من الجنس / مر ٢: + بينه.
١٨) چ: الباقين.
١٩) چ: لمقول.

أقول: النوع إمّا إضافي وإمّا[١] حقيقي؛ وأيّاً ما كان، فقياسه إمّا إلى النوع الإضافي وإمّا إلى[٢] الحقيقي. فهذه أربعة أقسام قد اعتبر لكلّ منها[٣] مرتبة أو مراتب.

أمّا النوع الإضافي بالنسبة إلى مثله فمراتبه أربع على قياس ما في الجنس؛ لأنّه إمّا أن يكون أعمّ الأنواع وهو النوع العالي كالجسم، أو أخصّها وهو النوع[٤] السافل كالإنسان، أو أعمّ من بعض وأخصّ من بعض وهو المتوسّط كالجسم النامي والحيوان، أو مبايناً للكلّ وهو المفرد كالعقل إن قلنا: إنّه ليس بجنس والجوهر جنس. إلّا أنّ السافل منها[٥] يسمّى[٦] نوع الأنواع وفي مراتب الأجناس[٧] العالي يسمّى جنس[٨] الأجناس؛ لأنّ نوعية النوع بالقياس إلى ما فوقه، وجنسية الجنس بالقياس[٩] إلى ما تحته. والشيء[١٠] إنّما يكون نوع الأنواع إذا كان تحت جميع الأنواع، وجنس الأجناس إذا كان فوق جميع الأجناس. والكلام في جنسية النوع المطلق لهذه الأربعة، والتفريع عليها كما في الجنس من غير فرق. وقد أشرنا إليه إشارة خفيفة[١١]، فلا احتياج إلى الإعادة.[١٢]

وأمّا مراتب النوع الإضافي بالقياس إلى الحقيقي فاثنتان[١٣]، لأنّه يمتنع أن يكون فوقه نوع حقيقي فإن كان تحته نوع[١٤] حقيقي فهو العالي وإلّا فهو المفرد[١٥] ولم يذكره المصنّف ولا غيره[١٦].

وأمّا النوع الحقيقي بالإضافة إلى مثله، فليس له من المراتب إلّا مرتبة الإفراد[١٧]؛ لأنّه لو[١٨] كان فوقه أو تحته نوع، لزم أن يكون الحقيقي فوق نوع وهو محال.

وأمّا النوع الحقيقي بالنسبة إلى الإضافي، فله مرتبتان: إمّا مفرد أو سافل لامتناع أن يكون تحته نوع؛ فإن كان فوقه نوع فهو سافل، وإلّا فمفرد[١٩].

وكلّ واحد من الجنس العالي والجنس المفرد يباين جميع مراتب النوع، لاستحالة أن

---

١) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: أو.
٢) مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: أو (بجاى «وإمّا إلى»).
٣) ج: منهما.
٤) مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ النوع.
٥) مر ١، دا ١، دا ٢: منهما / قو، مر ٢: هاهنا.
٦) مر ١: سمّى.
٧) ج: أجناس.
٨) قو، مر ١، دا ٢: بجنس.
٩) دا ١: ـ بالقياس.
١٠) مر ١: فالشيء.
١١) قو، ج، دا ١: خفيّة.
١٢) ر. ك: ص ١٥٨ - ١٦١؛ ص ١٦٤ ـ ١٦٦.
١٣) ج: فله مرتبتان (بجاى «فاثنتان»).
١٤) دا ٢: ـ نوع.
١٥) مر ١: فالمفرد.
١٦) قو، مر ٢، دا ٢: ـ ولا غيره.
١٧) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ٢، قو»: الأفراد.
١٨) ج: إن.
١٩) ج: فهو مفرد.

يكون فوقهما جنس. ووجوب ذلك لكلّ مرتبة من مراتب النوع وكلّ واحد من النوع السافل والمفرد يباين جميع مراتب الجنس، لامتناع أن يكون تحتهما نوع؛ ووجوبه للأجناس وبين كلّ واحد من الباقيّين من الجنس ـ أي[١] السافل والمتوسّط ـ وبين[٢] كلّ واحد من الباقيّين من النوع ـ أي العالي والمتوسّط ـ عموم من وجه. أمّا بين الجنس السافل والنوع العالي، فلتصادقهما فيما إذا ترتّب جنسان فقط كاللون تحت الكيف وصدق أحدهما بدون الآخر في الجسم والحيوان. وأمّا بين الجنس السافل والنوع المتوسّط، فلتحقّقهما في الحيوان وافتراقهما في اللون والجسم النامي. وأمّا بين الجنس المتوسّط والنوع العالي، فلصدقهما[٣] معاً في الجسم وافتراقهما في الجسم النامي واللون. وأمّا بين الجنس والنوع المتوسّطين، فلصدقهما[٤] في الجسم النامي وافتراقهما في الجسم والحيوان. والنوع[٥] السافل لابدّ أن يكون حقيقياً، إذ لا نوع تحته؛ وإضافياً لقول الجنس عليه، وبهذين الاعتبارين جميعاً كان نوع الأنواع.

فلئن قلت: لو كان النوع بهذين الاعتبارين نوع الأنواع لكان كلّ نوع جمعهما نوع الأنواع وليس كذلك فإنّ النوع المفرد له اعتباران[٦] وليس بنوع الأنواع، بل لابدّ له[٧] من اعتبار ثالث وهو أن يكون فوقه نوع. فنقول: ليس نعني[٨] به أنّ مجموع الاعتبارين كافٍ في نوعية الأنواع، بل المراد أنّ أحدهما ليس بكافٍ.

قال:

الثالث: الذي هو أحد الخمسة هو الحقيقي؛ إذ لو كان هو المضاف، لم تحصر[٩] القسمة المخمّسة[١٠]، لجواز كون[١١] كلّي مقول على كثيرين متّفقين بالحقيقة في جواب ما هو غير مندرج تحت جنس؛[١٢] إذ ليس هو المضاف فهو الحقيقي. هذا إذا جعل أحد الخمسة أحدهما، وإن جعل أحد الخمسة النوع بمعنى[١٣] ثالث ينقسم إليهما، لم يكن شيء[١٤] منهما أحد الخمسة الحقيقي[١٥].

---

١) دا ١: ـ أي.
٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ بين.
٣) دا ٢: فلتصادقهما.
٤) قو، مر ٢، دا ٢: فلتصادقهما.
٥) مر ٢: فالنوع.
٦) مر ٢: الاعتباران.
٧) دا ٢: ـ له.
٨) دا ٢: يعني.
٩) مر ٢، چ، دا ٢، مج: لم ينحصر.
١٠) مر ٢: بالخمسة.
١١) مج، مر ٢: ـ كون.
١٢) مج، مر ٢: + و.
١٣) چ: يمنع (بجاى «النوع بمعنى»).
١٤) مر ٢: ـ شيء.
١٥) مج، مر ٢: ـ الحقيقي.

واحتجّ الإمام[١] على أنّ[٢] أحد الخمسة الحقيقي بأنّ ما هو أحد الخمسة[٣] محمول، و[٤] المضاف موضوع.[٥] وهذا ضعيف، لأنّ موضوعية المضاف لايمنع محموليته.

أقول: قد سمعت أنّ أرباب هذا الفنّ حصروا الكلّيات في الخمسة.[٦] ومنها ما اتفق لهم اشتراك فيه، فما لا اشتراك فيه كالجنس متعيّن لأن يكون أحد الخمسة، و[٧] ما فيه اشتراك كالنوع لا يمكن أن يكون كلّ واحد من معنييه[٨] أحدها[٩] وإلّا كانت[١٠] ستّة، فليس أحدها إلّا واحداً منهما.

وهل هو الحقيقي أو الإضافي؟ قال الشيخ في الشفاء:[١١] يمكن أن يورد القسمة المخمّسة على وجه يخرج كلّ واحد منهما دون الآخر. فإنّه إذا قيل: الذاتي إمّا أن يكون مقولاً بالماهية أو لا والمقول بالماهية إمّا أن يكون مقولاً بالماهية على[١٢] المختلفين[١٣] بالنوع أو بالعدد أخرجت القسمة النوع الحقيقي دون الإضافي؛ نعم، لو انقسم[١٤] ما يكون مقولاً على مختلفين بالنوع إلى ما لا يقال عليه مثل ذلك وإلى ما يقال عليه، خرج النوع الإضافي لكن ليس ذلك بحسب القسمة الأولى ولا مطلقاً، بل الخارج قسم منه. وإذا[١٥] قيل: الذاتي إمّا أن يكون مقولاً في جواب ما هو أو لا يكون والمقولات[١٦] في جواب ما هو قد تختلف بالعموم والخصوص فأعمّ[١٧] المقولين في جواب ما هو جنس وأخصّهما[١٨] نوع أخرجت القسمة النوع الإضافي صحيحاً، ثمّ لو قسّم النوع إلى ما من شأنه أن يصير جنساً وإلى ما لا يكون كذلك، خرج النوع الحقيقي لكن لا بالقسمة الأولى فعلى هذا يمكن أن يكون كلّ واحد منهما أحد الخمسة بدلاً عن الآخر لكنّ الحقيقي أحد الخمسة بحسب قسمة الكلّي بالقياس إلى موضوعاته التي هو[١٩] كلّي بحسبها والإضافي أحدها باعتبار

---

١) ج: ـ واحتجّ الإمام.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «مج و مر ٢»: بأنّ.
٣) همهٔ نسخه‌ها جز «مج و مر ٢»: ـ الحقيقي بأنّ ما هو أحد الخمسة.
٤) ج: ـ و.
٥) ر.ک: فخر رازی، الملخّص، ص ٦٨.
٦) ر.ک: ص ١٤٧.
٧) مر ٢: ـ و.
٨) مر ١: معنيه.
٩) مر ١، دا ١: أحدهما.
١٠) مج، ج: لكانت.
١١) ر.ک: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٥٥ و ٥٦.
١٢) قو، مر ١، مر ٢: ـ على.
١٣) دا ٢: مختلفين / مر ١، مر ٢: لمختلفين.
١٤) دا ١، دا ٢: يقسم / قو، مر ١، مر ٢: نقسم.
١٥) ج: فإذا.
١٦) مر ٢: المقول.
١٧) مر ٢، دا ٢: وأعمّ.
١٨) مر ١: أخصّه.
١٩) مر ١: هي.

قسمة له بحسب مناسبة بعض الكلّيات بعضاً في العموم والخصوص، وأولى الاعتبارات في قسمة الكلّي أن يقسم[١] بحسب حاله[٢] التي له عند الجزئيات. ثمّ إذا تحصّلت الكلّيات يعتبر أحوالها التي لبعضها عند بعض، فالأولى والأخلق[٣] أن يكون أحد الخمسة النوع الحقيقي. (هذا ملخّص كلام الشيخ.)

وجزم المصنّف بأنّ أحد الخمسة الحقيقي؛ لأنّه لو كان النوع[٤] الإضافي أحدها، لم تنحصر الكلّيات في الخمس[٥] لجواز تحقّق كلّي مقول على كثيرين متّفقين بالحقيقة[٦] في جواب ما هو غير مندرج تحت جنس وليس جنساً ولا فصلاً ولا خاصة ولا عرضاً عامّاً فهو نوع وإذ ليس بمضافٍ[٧] فهو حقيقي وفي جواز مثل هذا الكلّي ما أحاط علمك به[٨].

فلئن[٩] قلت: هب أنّ الإضافي ليس أحد الخمسة لكن من أين يلزم أن يكون أحد الخمسة الحقيقي ولِمَ لا يجوز أن يكون أحدها[١٠] هو النوع بمعنى ثالث منقسم إليهما. أجاب بأنّه لو جعل أحد الخمسة النوع بمعنى ثالث، لم يكن شيء من النوعين أحد الخمسة وإلّا لبطل التقسيم المخمّس والتالي باطل بالاتفاق[١١] على أنّ أحدهما هو[١٢] أحد الخمسة.

وهذا الكلام من المصنّف كأنّه إشارة إلى ما ذكره صاحب الكشف[١٣] حيث نقل القسمة الثانية المخرجة للنوع الإضافي من الشفاء[١٤] نقلاً غير مطابق حيث[١٥] قسّم فيه النوع إلى الإضافي والحقيقي. واعترض عليه بأنّه إن جعل كلّ[١٦] منهما داخلاً[١٧] في القسمة، صارت الأقسام ستّة؛ وإن جعل أحد الخمسة نوعاً بمعنى ثالث منقسم إليهما كما هو في القسمة التي نقلها[١٨] [عن][١٩] الشيخ، لم يكن واحد منهما من الخمسة والمقدّر خلافه.

---

١) دا ٢: ينقسم.
٢) چ: الحال.
٣) چ: الأحقّ / دا ١: الأليق.
٤) چ: ـ النوع.
٥) مر ١: الخمسة.
٦) قو، مر ١، دا ١: بالحقائق.
٧) دا ٢: المضاف.
٨) دا ١: به علمك.
٩) دا ١: فإن.
١٠) مر ١: أحدهما.
١١) چ، دا ٢: للاتفاق.
١٢) مر ٢: ـ هو.
١٣) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٤٣ و ٤٤.
١٤) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٥٦ و ٥٧.
١٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ حيث.
١٦) قو، چ، مر ١، مر ٢، دا ٢: كلاً.
١٧) چ، دا ١: داخلة.
١٨) مر ١: فقلنا.
١٩) همهٔ نسخه ها: من.

وأنت تعرف أنّ أخصّ المقولين في جواب ما هو، هو[١] النوع الإضافي لا القدر[٢] المشترك فإنّه[٣] ما قسّمه إلى الإضافي والحقيقي، بل إلى الحقيقي وغيره؛ نعم، يتّجه أن يقال: تلك القسمة فإنّها قسم آخر[٤] وهو مقول[٥] في جواب ما هو لا يترتّب ولا يختلف بالعموم والخصوص لكنّه يمكن أن يدفع على مذهب الشيخ،[٦] فإنّه صرّح بأنّ النوع الإضافي أعمّ مطلقاً من الحقيقي ولو لا انتفاء ذلك القسم عنده، لم يصحّ هذا.

واحتجّ الإمام[٧] على أنّ أحد الخمسة الحقيقي بأنّ النوع ـ الذي هو أحد الخمسة ـ محمول، لأنّه قسم[٨] من أقسام الكلّي المحمول؛ والإضافي ـ من حيث هو إضافي ـ موضوع لما فوقه، فلايكون أحد الخمسة. وجوابه أنّ موضوعية الإضافي لاينافي محموليته، بل هي معتبرة فيه لاعتبار الكلّي في معناه.

لايقال: نحن نقول من الرأس: أحد الخمسة محمول بالطبع، ولا شيء من المضاف من حيث هو مضاف[٩] بمحمول بالطبع، فأحد الخمسة ليس بمضافٍ[١٠]. أمّا الصغرى فلأنّ أحد الخمسة كلّي وكلّ كلّي محمول بالطبع. وأمّا الكبرى فلأنّ كلّ مضاف من حيث هو مضاف موضوع بالطبع ولا شيء من الموضوع بالطبع بمحمول بالطبع. لأنّا نقول: لانسلّم أنّه لا شيء من الموضوع بالطبع بمحمول[١١] بالطبع، وإنّما يصدق لو كان الوضع والحمل بالنسبة إلى أمر واحد وليس كذلك؛ فإنّ المضاف لاشتماله على معنى الكلّي والاندراج تحت جنس يقتضي طبيعته الوضع لما فوقه والحمل على ما تحته، وقد فرغنا عن تحقيقه.[١٢]

* * *

١) قو، دا ١، دا ٢: ـ هو
٢) دا ١: لقدر.
٣) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: وإنّه.
٤) چ: قسمة أخرى.
٥) چ: المقول.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٥٧.
٧) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٦٨.
٨) مر ١: ـ قسم.
٩) مر ٢: المضاف.
١٠) مر ١: بالمضاف.
١١) مر ١: بالمحمول.
١٢) ر.ك: ص ١١٩؛ ص ١٠١ ـ ١٠٤.

الفصل الرابع

في مباحث الفصل

قال:

الأوّل في تعريفه: إنّه الكلّي المقول[1] على الشيء في جواب أيّ شيء هو في[2] جوهره. والقيد الأخير يخرج الخاصّة، والأوّل الثلاثة الباقية.

وبهذا فسّر الشيخ في الإشارات.[3] وفسّره في الشفاء بأنّه «الكلّي المقول على النوع في جواب أيّ شيء هو في ذاته من جنسه».[4] وهذا[5] باطل؛ لأنّه يبطل حصر الجزء في الجنس والفصل[6] لجواز تركّب الماهية من أمرين يساويانها[7] فلم يكن شيء منهما جنساً ولا فصلاً. وبهذا بطل تفسيره بكمال الجزء المميّز ـ كما فسّره الإمام.[8] وما قيل من أنّ الجنس العالي لايكون له فصل[9].

أقول: من كلام الشيخ في الشفاء[10] أنّ الفصل له معنيان: أوّل وثانٍ، لا كالجنس والنوع. فإنّ المعنى الأوّل فيهما كان للجمهور و[11] في الفصل للمنطقيّين يستعملونه فيه، وهو ما يتميّز به شيء

---

١) مر ٢، ج: المحمول.
٢) مر ٢: + ذاته.
٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٨٧.
٤) ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٦.
٥) ج: هو.
٦) مر ٢: + و.
٧) مر ٢: متساويين إيّاها.
٨) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٨.
٩) مر ٢، ج: + مقوّم.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٢ ـ ٨٢.
١١) مر ١، مج: ـ و.

عن شيء[١] ـ لازماً كان أو مفارقاً، ذاتياً أو عرضياً. ثمّ نقلوه إلى ما يتميّز به الشيء في ذاته ـ وهو الذي إذا[٢] اقترن بطبيعة الجنس، أفرزها وعيّنها وقوّمها نوعاً ـ، وبعد ذلك يلزمها ما يلزمها ويعرضها ما يعرضها؛ فإنّها ـ وإن كانت مع الفصل ـ إلّا أنّه يلقي أوّلاً طبيعة الجنس ويحصّلها، وتلك إنّما يلحقها بعد ما لقّاها وأفرزها؛ فاستعدّت[٣] للزوم ما يلزمها ولحوق ما يلحقها كالناطق للإنسان. فإنّ القوّة التي تسمّى نفساً ناطقة لما اقترنت بالمادة فصار الحيوان ناطقاً استعدّ لقبول العلم والكتابة والتعجّب والضحك وغير ذلك ليس أنّ واحداً منها اقترن[٤] بالحيوانية أوّلاً فحصل للحيوان استعداد النطق، بل هو السابق وهذه توابع وإنّه[٥] يحدث الآخرية[٦] وهي الغيرية. ولاأقول[٧] لا يستلزمها، بل لا يوجبها فإنّ الضاحك[٨] مثلاً وإن وجب أن يكون مخالفاً في جوهره[٩] لما[١٠] ليس بضاحك[١١] فليس كونه ضاحكاً[١٢] هو الذي أوقع هذا الخلاف الجوهري، بل لحق ثانياً بعد أن وقع الخلاف في الجوهر بالنطق.

وفسّره في الإشارات[١٣] بأنّه الكلّي الذي يحمل على الشيء في جواب أيّ شيء هو[١٤] في جوهره؛ كما إذا سئل أنّ الإنسان أيّ شيء هو[١٥] في ذاته أو[١٦] أيّ حيوان هو[١٧] في جوهره، فالناطق يصلح للجواب عنهما وذو الأبعاد وذو النفس والحساس عن الأوّل. فإنّ أيّ شيء إنّما يطلب به التميّز المطلق عن المشاركات في معنى الشيئية أو أخصّ منها. فالقيد[١٨] الأخير ـ وهو قولنا «في جوهره» ـ يخرج الخاصّة لأنّها لا تميّز الشيء في جوهره، بل في عرضه فالطالب بأيّ شيء[١٩] إن طلب الذاتي المميّز عن مشاركاته فالمقول في جوابه الفصل وإن طلب العرضي[٢٠] المميّز فالجواب الخاصّة. والقيد[٢١] الأوّل ـ يعني[٢٢] قولنا «في جواب أيّ شيء» يخرج[٢٣] الجنس

---

١) دا ٢: غيره (بجاى «شيء»).
٢) مر ١: ـ إذا.
٣) مر ٢: واستعدّت (بجاى «وأفرزها فاستعدّت»).
٤) مر ١: اقتران.
٥) دا ٢: فإنّه.
٦) مر ١: الأخيرته / دا ٢: الاخر.
٧) مر ٢، دا ١، دا ٢: + و.
٨) قو، مر ٢، دا ١: الضحّاك.
٩) چ: + ضاحكاً.
١٠) چ، مر ١: بما.
١١) قو، مر ٢، دا ١: بضحّاك.
١٢) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ضحّاكاً.
١٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٨٧.
١٤) دا ١: ـ هو.
١٥) مر ١: ـ هو.
١٦) مر ١: و.
١٧) چ: ـ هو.
١٨) دا ١: والقيد.
١٩) مر ١، مر ٢: ـ شيء.
٢٠) چ: العرض.
٢١) چ: فالقيد.
٢٢) چ: وهو (بجاى «يعني»).
٢٣) چ: خرج.

والنوع والعرض العامّ، لأنّ الجنس والنوع يقالان في جواب ما هو، والعرض العامّ[١] لا يقال في الجواب أصلاً.

وفيه بحث، لأنّه إن اعتبر التميّز[٢] عن جميع الأغيار، يخرج عن التعريف الفصل البعيد؛ وإن اكتفى بالتميّز[٣] عن البعض، فالجنس أيضاً مميّز الشيء[٤] عن البعض، فيدخل فيه. ويمكن أن يجاب عنه بأنّ المراد من المقول[٥] في جواب أيّ شيء[٦] المميّز الذي لا يصلح لجواب ما هو وحينئذٍ يخرج الجنس عن التعريف إلّا أنّه يلزم اعتبار العرض العامّ في جواب أيّ شيء[٧] وهم مصرّحون بخلافه.

وفسّره في الشفاء بأنّه «الكلّي المقول على النوع في جواب أيّ شيء هو في ذاته من جنسه».[٨] فإذا سئل عن[٩] الإنسان بأيّ[١٠] شيء هو في ذاته من الحيوان أو[١١] الجسم النامي كان الجواب الناطق أو الحساس. فالتفسير[١٢] الأوّل أعمّ لأنّ كلّ ما يقال على النوع في جواب أيّ شيء هو في ذاته من جنسه مقول عليه في جواب أيّ شيء هو في جوهره من غير عكسٍ كفصل[١٣] ما لا جنس له.

وهذا التفسير باطل، لأنّه يبطل حصر جزء الماهية في الجنس والفصل لجواز تركّب ماهية من أمرين يساويانها و[١٤] أمور تساويها، فليس[١٥] كلّ منها[١٦] جنساً ولا فصلاً بهذا التفسير؛ إذ لا جنس لها وهو لا يرد على التفسير الأوّل لأنّ كلّاً منهما فصل للماهية بذلك التفسير، ضرورة أنّهما يميّزانها عمّا يشاركها في الوجود وإن لم يميّزاها عمّا يشاركها في الجنس. وبهذا[١٧] الاحتمال يبطل تفسير الإمام[١٨] «الفصل بكمال الجزء المميّز»، أي المميّز الذي لا يكون للماهية وراءه[١٩] ذاتي مميّز، فإنّ كلّاً منهما[٢٠] فصل وليس بكمال المميّز، بل الكمال مجموعهما. ويبطل أيضاً

---

١) قو، چ، دا ٢: ـ العامّ.
٢) دا ٢: التمييز.
٣) دا ١: بالتمييز.
٤) قو، چ، مر ٢، دا ٢: للشيء.
٥) دا ١: بالمقول.
٦) مر ٢، دا ٢: ـ شيء.
٧) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ شيء.
٨) ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٦.
٩) مر ١، مر ٢: ـ عن.
١٠) مر ١، مر ٢: أيّ.
١١) دا ١: و.
١٢) قو، مر ١، دا ١: والتفسير.
١٣) مر ٢: لفصل.
١٤) قو، دا ١، مر ٢: أو.
١٥) مر ١، دا ٢: وليس.
١٦) قو، مر ١، دا ١: منهما.
١٧) دا ١: هذا.
١٨) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٨.
١٩) چ: + حدّ.
٢٠) مر ٢: منها.

قاعدة لهم ـ وهي أنّ الجنس العالي لا يجوز أن يكون له فصل مقوّم ـ ظناً منهم أنّه لو كان له فصل لكان له جنس، فلا يكون جنساً[١] عالياً؛ وذلك لجواز أن[٢] يتركّب[٣] الجنس[٤] العالي من أمرين يساويانه، وحينئذٍ يكون كلّ منهما فصلاً له.

لا يقال: لو فرضت ماهية مركّبة[٥] من أمرين يساويانها، لم يكن كلّ منهما فصلاً لها؛ لأنّهم اعتبروا في الفصل أحد معانٍ ثلاثة: تميّز[٦] الماهية، وتعيين شيء مبهم كالجنس، وتحصيل وجود غير محصّل كالوجود الجنسي. ولا شيء من هذه المعاني[٧] بمتحقّق[٨] في أحد الأمرين: أمّا أنّه لا يفيد التعيين[٩] والتحصيل، فظاهر لعدم اشتمالها على أمر مبهم غير محصّل؛ وأمّا أنّه لا يفيد التمييز[١٠]، فلأنّ هذه الماهية لمّا لم تشارك غيرها في شيء منهما[١١]، كانت مغايرة بذاتها[١٢] لجميع[١٣] الماهيات، ممتازة عنها بنفسها فلم تحتج إلى تميّز[١٤]. كما أنّ[١٥] البسائط حيث لم تشارك غيرها[١٦] امتازت بنفسها عن الغير؛ وأيضاً كما أنّ جزءها يمتاز بنفسه عن مشاركاتها في الوجود،[١٧] إذ لا مشاركة للغير في ذاته، كذلك الماهية غير مشاركة للغير أصلاً، فيكون ممتازة بنفسها؛ وإذا كانا ممتازين بأنفسهما، لم يكن أحدهما بأن يميّز الآخر أولى من العكس. وأيضاً تميّز[١٨] الجزء ليس أثراً يحصل منه، بل معناه تميّز[١٩] العقل الماهية بواسطة حصوله فيه؛ فإنّ من شأن الجزء المختصّ أنّه إذا حصل في العقل، امتازت الماهية عنده عن[٢٠] غيرها، وإطلاق المميّز على الجزء إطلاق لاسم الشيء على آلته[٢١]. فالماهية[٢٢] إنّما[٢٣] تمتاز عند العقل بواسطة الجزء إذا عقل اختصاصه بالماهية، وتعقّل الاختصاص يتوقّف على تعقّل الماهية الممتازة بنفسها عن

---

١) دا ١: ـ جنساً.
٢) دا ١: ـ أن.
٣) دا ١: تركّب.
٤) دا ٢: ـ الجنس.
٥) دا ٢: ـ مركّبة.
٦) دا ١: تمييز.
٧) مر ١: الأشياء.
٨) ج: يتحقّق.
٩) مر ٢: التعيّن.
١٠) ج: التميّز.
١١) ج: منها.
١٢) دا ٢: بذواتها / دا ١: لذاتها.
١٣) دا ١: بجميع.
١٤) مر ١: تمييز / دا ١، دا ٢: مميّز.
١٥) دا ٢: في (بجاى «أنّ»).
١٦) دا ١: بغيرها.
١٧) دا ١: + و.
١٨) دا ١، دا ٢: تمييز.
١٩) دا ١، دا ٢: تمييز.
٢٠) مر ٢: من.
٢١) ج: آلة.
٢٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: والماهية.
٢٣) ج: ـ إنّما.

غيرها؛ فيكون تميّز [١] الجزء متأخّراً عن امتياز الماهية، فلا يقع الامتياز به.

لأنا نقول: المدّعى أحد الأمرين: وهو إمّا بطلان الانحصار أو بطلان التعريفين والقاعدة. وذلك لأنّ كلّاً من الأمرين إن لم يكن فصلاً، يبطل [٢] الانحصار؛ وإن كان فصلاً، يبطل [٣] التعريفان [٤] والقاعدة فلا محيص [٥] عنه، إلّا بأن يقال: إن أردتم بجواز ماهية كذلك إمكانها في نفس الأمر، فهو ممنوع، فإنّ من الناس من ذهب إلى امتناعها؛ وإن أردتم به الإمكان الذهني، فكيف يمكنكم إبطال [٦] القواعد به. نعم، لو قيل: إن فسّرنا الفصل بما في الشفاء [٧] لم يتمّ الدليل على انحصار الجزء في الجنس والفصل، لم يبعد عن سنن التوجيه لورود المنع حينئذٍ على المقدّمة القائلة بأنّ جزء الماهية إن لم يكن مشتركاً بين الماهية ونوعمّا يخالفها في الحقيقة، كان فصلاً.

وربّما يستدلّ على امتناع مثل [٨] تلك الماهية بأنّ كلّ ماهية إمّا أن يكون جوهراً أو عرضاً؛ فإن كان جوهراً، يكون الجوهر جنساً لها؛ وإن كان عرضاً، كان أحد التسعة أو أحد الثلاثة على اختلاف المذهبين جنساً لها، فلا يكون تركّبها [٩] من أمرين متساويين فقط. وإن فرض تلك الماهية جنساً من الأجناس العالية، فالجوهر [١٠] مثلاً لو تركّب من أمرين [١١]، كان كلّ واحد [١٢] منهما إمّا جوهراً أو عرضاً؛ لا سبيل إلى الثاني، وإلّا لكان الجوهر عرضاً لصدقه على الجوهر بالمواطأة، إذ الكلام في الأجزاء [١٣] المحمولة [١٤]؛ ولا إلى الأوّل، لأنّه لو كان جوهراً فإمّا أن يكون جوهراً مطلقاً، فيلزم تركّب الجوهر عن نفسه وعن [١٥] غيره أو جوهراً مخصوصاً والجوهر المطلق جزء منه، فيلزم أن يكون الشيء جزء لجزء نفسه. وإنّه محال.

وهو ضعيف، لأنّا لانسلّم انحصار الممكنات في المقولات العشر، بل صرّحوا بخلافه. ولئن [١٦] سلّمناه لكن نمنع جنسيتها لما تحتها، ولا دليل لهم دالّ على ذلك. سلّمناه لكن قوله «جزء

---

١) دا ١، دا ٢: تمييز.
٢) ج، مر ١: بطل.
٣) ج: بطل.
٤) قو، مر ١، مر ٢: التعريف.
٥) قو، مر ٢: ولا محيص / ج: ولا مخلص.
٦) ج: بطلان.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٦.
٨) ج: ـ مثل.
٩) دا ٢: تركيبها.
١٠) مر ٢: كالجوهر.
١١) دا ١: الأمرين / مر ١: + متساويين.
١٢) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، ج: ـ واحد.
١٣) مر ١: أجزاء.
١٤) مر ٢: المحمول.
١٥) قو، مر ٢، دا ١: ـ عن.
١٦) قو، مر ٢، دا ٢: وإن.

الجوهر» إمّا أن يكون جوهراً أو عرضاً، فإمّا[١] أن يريد[٢] به أنّ الجزء إمّا مفهوم الجوهر أو مفهوم العرض، وإمّا أن يريد[٣] به أنّ الجزء إمّا أن يصدق عليه الجوهر أو العرض؛ فإن[٤] كان المراد الأوّل، فلانسلّم الحصر لجواز أن يكون مفهومه مغايراً لمفهومي[٥] الجوهر والعرض، فإنّ جميع الممكنات لاينحصر في المفهومين؛ وإن كان المراد الثاني، فلانسلّم أنّ الجزء لو كان جوهراً مخصوصاً، لزم أن يكون الشيء جزءاً لجزء[٦] نفسه. وإنّما يلزم لو كان[٧] ذاتياً له[٨]، وهو ممنوع؛ فإنّ الصدق أعمّ من أن يكون صدق الذاتي أو العرضي، ولا يلزم[٩] من وجود العامّ وجود الخاصّ.

قال:

الثاني: الفصل مقيساً إلى النوع مقوّم له[١٠] ومقوّم العالي مقوّم السافل[١١] من غير عكسٍ، ومقيساً إلى الجنس مقسّم له ومقسّم السافل مقسّم العالي من غير عكسٍ، ومقيساً إلى حصّة النوع من الجنس، قال الشيخ:[١٢] يجب كونه علّة لوجودها؛ لأنّ أحدهما لمّا[١٣] لم يكن علّة لوجود الآخر[١٤]، استغنى كلّ واحد[١٥] عن صاحبه[١٦]. وليس الجنس علّة[١٧] للفصل، وإلّا استلزمه، فتعيّن العكس. وجوابه أنّه لايلزم من عدم العلّية[١٨] التامّة الاستغناء، ولا من العلّية[١٩] الغير التامّة[٢٠] الاستلزام.

ومنع الإمام[٢١] وجوبه بأنّ الفصل قد يكون صفة، والصفة لاتكون علّة[٢٢] للموصوف[٢٣]. وجوابه أنّ ذلك في الماهية الحقيقية[٢٤] ممنوع.

---

١) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: إمّا.
٢) قو، چ، دا ١: أريد.
٣) قو، چ، دا ١: أريد.
٤) دا ١: وإن.
٥) دا ١: لمفهوم.
٦) مر ١، دا ١، دا ٢، مج: جزء الجزء.
٧) مر ٢: + الجوهر.
٨) مر ١: ـ له.
٩) دا ٢: فلايلزم.
١٠) دا ٢: ـ له.
١١) مر ٢: للسافل.
١٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٨ و ١٠٣ ـ ١٠٥.
١٣) چ، مر ٢، مج: إن.
١٤) مر ٢، دا ٢، مج: للآخر (بجاى «لوجود الآخر»).
١٥) دا ٢، مج: منها / مر ٢: منهما.
١٦) مر ٢: من صاحبته.
١٧) مر ٢: + لصاحبه.
١٨) مر ٢، مج: العلّة.
١٩) مر ٢: العلّة.
٢٠) مج: ـ الغير التامة.
٢١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٣ و ٧٤.
٢٢) مر ٢: ـ علة.
٢٣) دا ٢: الموصوف.
٢٤) مر ٢: الحقيقة (بجاى «الماهية الحقيقية»).

أقول: الفصل له نسب ثلاث[١]: نسبة إلى النوع ونسبة إلى الجنس ونسبة إلى حصّة النوع من الجنس:

أمّا نسبته[٢] إلى النوع، فبأنّه مقوّم له كتقويم الناطق للإنسان وكلّ مقوّم للعالي[٣] مقوّم للسافل[٤]؛ إذ العالي مقوّم له ولا ينعكس كلّياً وإلّا لم يبق بين العالي والسافل فرق[٥] لتساويهما في تمام الذاتيات حينئذٍ لكن بعض مقوّم السافل مقوّم للعالي.

وأمّا نسبته إلى الجنس، فبأنّه مقسّم له كتقسيم الناطق الحيوان إلى الإنسان وكلّ مقسّم للسافل[٦] فهو[٧] مقسّم للعالي؛ لأنّ معنى تقسيم السافل تحصيله في النوع والعالي جزء منه، فيلزم حصوله فيه ولا ينعكس كلّياً وإلّا لتحقّق السافل حيث تحقّق العالي، فلا يبقى السافل سافلاً ولا العالي عالياً، لكن قد يقسّم السافل ما يقسّم العالي.

وأمّا نسبته إلى الحصّة، فنقل الإمام[٨] عن[٩] الشيخ أنّه علّة فاعلية لوجودها مثلاً من الحيوان في الإنسان حصّة[١٠] وكذا في الفرس وغيره والموجد للحيوانية التي في الإنسان هو الناطقية، وللحيوانية التي في الفرس هو الصاهلية[١١]. وتقرير الدليل عليه[١٢] أنّ أحدهما من الجنس والفصل إن لم يكن علّة للآخر لاستغنى[١٣] كلّ منهما عن الآخر، فلا يلتئم منهما حقيقة واحدة كالحجر الموضوع بجنب الإنسان وإن كانت[١٤] علّة وليست هي الجنس وإلّا لاستلزم[١٥] الفصل؛ فتعيّن أن يكون الفصل علّة[١٦]، وهو المطلوب. وجوابه أنّه إن[١٧] أريد بالعلّة العلّة[١٨] التامّة أعني جميع ما يتوقّف عليه الشيء، فلا نسلّم أنّه لو لم يكن أحدهما علّة تامّة، لزم استغناء كلّ منهما عن الآخر، وإنّما يلزم ذلك لو لم يكن علّة ناقصة؛ وإن أريد[١٩] ما يتوقّف عليه الشيء أعمّ

---

١) مر ٢، دا ٢: ثلاثة.
٢) دا ٢: نسبة.
٣) مر ١: العالي.
٤) مر ١: السافل.
٥) دا ١: فرق بين العالي والسافل.
٦) دا ٢: السافل.
٧) دا ١: ـ فهو.
٨) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٣ و ٧٤.
٩) دا ١: من.
١٠) چ: ـ حصّة.
١١) دا ٢: الصهالية.
١٢) چ: ـ عليه.
١٣) مر ٢: استغنى.
١٤) مر ٢: كان.
١٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: استلزم.
١٦) مر ١: ـ علّة.
١٧) چ: إذا.
١٨) مر ١: ـ العلة.
١٩) چ: + بها.

من التامّة والناقصة، فلانسلّم[١] لو كان الجنس[٢] علّة ناقصة للفصل استلزمه[٣]، فليس يلزم من وجود العلّة الناقصة وجود المعلول.

واحتجّ الإمام[٤] على بطلان العلّية بأنّ الماهية المركّبة من ذات وصفة أخصّ منها، كالحيوان الكاتب، يكون[٥] الذات جنسها[٦] والصفة فصلها مع امتناع كون الصفة علّة للذات لتأخّرها عنها[٧]. وجوابه أنّ تلك الماهية اعتبارية والكلام في الماهية الحقيقية.

ونحن نقول: أمّا أنّ الفصل علّة لحصّة النوع، فذلك لا شكّ فيه؛ لأنّ الجنس إنّما يتحصّص[٨] بمقارنة الفصل، فما لم يعتبر[٩] الفصل لايصير حصّة. وأمّا[١٠] نقله عن الشيخ فغير مطابق، فإنّه ما ذهب إلى[١١] علّية الفصل للحصّة، بل لطبيعة الجنس ـ على ما[١٢] نقلناه[١٣] عنه[١٤] في صدر المبحث[١٥] الأوّل.[١٦] حيث قال: الفصل ينفصل عن[١٧] سائر الأمور التي معه، بأنّه هو الذي يلقّي أوّلاً طبيعة الجنس فيحصّله ويفرزه[١٨]، وأنّها[١٩] إنّما يلحقها بعد ما لقّاها وأفرزها؛ والدلائل التي اخترعوها من الطرفين لاتدلّ إلّا على هذا المعنى أو مقابله.

ثمّ ليس مراده أنّ الفصل علّة لوجود الجنس، وإلّا لكان إمّا علّة له[٢٠] في الخارج فيتقدّم[٢١] عليه[٢٢] في الوجود[٢٣] وهو محال، لاتحادهما في الجعل والوجود؛ وإمّا علّة له[٢٤] في الذهن وهو أيضاً محال، وإلّا لم يعقل الجنس دون فصل[٢٥]. بل المراد أنّ الصورة الجنسية مبهمة في العقل يصلح أن يكون أشياء كثيرة هي عين كلّ واحد منها في الوجود غير محصّلة[٢٦] في نفسها[٢٧]

---

١) چ، مر ٢، دا ١: + أنّه.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ، مر ٢»: كانت.
٣) مر ١: استلزم.
٤) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٣ و ٧٤.
٥) مر ١: فيكون.
٦) مر ١: جنسا.
٧) قو، چ، مر ٢، دا ١، دا ٢: عنه.
٨) قو، چ، دا ١: يتخصص.
٩) دا ١: + لم يقترن.
١٠) چ: وما.
١١) دا ١: + أنّ.
١٢) مر ١: كما.
١٣) چ: نقلنا.
١٤) مر ١: ـ عنه.
١٥) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: البحث.
١٦) ر.ك: ص ١٧٢ و ١٧٣.
١٧) مر ١: من.
١٨) چ: يقرّره.
١٩) مر ٢: ـ أنّها.
٢٠) دا ١: لكان علّة له إمّا.
٢١) دا ١: فيقدّم.
٢٢) دا ٢: عليها.
٢٣) مر ٢، دا ١، دا ٢: بالوجود.
٢٤) چ: ـ له.
٢٥) دا ١: الفصل.
٢٦) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: متحصّلة.
٢٧) قو، مر ١، دا ١: بنفسها.

لايطابق تمام ماهياتها[١] المحصّلة؛ وإذا انضاف إليها[٢] الصورة الفصلية عيّنها وحصّلها أي جعلها مطابقة للماهية التامّة، فهي علّة لرفع الإبهام والتحصيل[٣] والعلّية بهذا المعنى لايمكن إنكارها. ومن تصفّح كلام الشيخ وأمعن النظر فيه، وجده منساقاً إليه تصريحاً في مواضع وتلويحاً في أخرى، وكأنّا فصّلنا هذا البحث في رسالة تحقيق الكلّيات،[٤] فليقف عليها من أراد التفصيل.

قال:

ويتفرّع على العلّية أنّ الفصل الواحد بالنسبة إلى النوع الواحد لايكون جنساً أيضاً، لامتناع كون المعلول علّة[٥] ولايقارن إلّا جنساً[٦] واحداً ولايقوّم إلّا نوعاً واحداً لئلّايتخلّف معلوله عنه ولايكون القريب إلّا واحداً لئلّايتوارد علّتان على معلول واحد بالذات.

وجوّز الإمام الثلاثة الأول، لجواز تركّب[٧] الشيء من أمرين كلّ واحد[٨] منهما أعمّ من الآخر من وجه.[٩] وجوابه منع جواز تركّب الماهية الحقيقية منهما[١٠]. ووافق على الرابع معلّلاً[١١] بأنّ الفصل كمال الجزء المميّز، وقد عرفت جوابه.[١٢] وللقائلين بالعلّية أن يخرجوا ذلك الجواب بأنّ الفصل إنّما يجب كونه علّة[١٣] فيه[١٤] طبيعة جنسية.

أقول: فرّعوا على علّية الفصل، كما فهموها عدة أحكام:

منها: إنّ الفصل الواحد بالنسبة إلى النوع الواحد لايكون جنساً له باعتبار آخر، كما ظنّ جماعة[١٥] أنّ الناطق بالقياس إلى أنواع الحيوان فصل للإنسان[١٦] وإلى الملك جنس له والحيوان بالعكس؛ وذلك لأنّ الفصل لو كان جنساً، كان معلولاً للجنس المعلول له، فيكون المعلول[١٧] علّة

---

١) مر ١: ماهيتها.
٢) دا ١: اتّصل بها.
٣) مر ١: التحصّل.
٤) ر.ك: نسخه خطى مدرسه عالى سپهسالار (شهيد مطهرى)، مجموعه ٣٨٧٨، ش ٥.
٥) مر ٢: + عليه / چ: + علّته.
٦) مر ٢: الأجناس (بجاى «إلّا جنساً»).
٧) چ: تركيب.
٨) دا ٢، مج: ـ واحد.
٩) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٤ ـ ٨٠.
١٠) دا ٢: عنهما.
١١) مر ٢: معلّلان.
١٢) ر.ك: ص ١٧٩ و ١٨٠.
١٣) چ، مر ٢: + فيما.
١٤) دا ٢: له.
١٥) ر.ك: ابن‌سينا، منطق‌الشفاء، المدخل، ص ٨٠.
١٦) مر ١، چ، قو: الإنسان.
١٧) مر ٢: ـ المعلول.

لعلّته وإنّه ممتنع[١]. وهذا إنّما يتمّ لو كان الفصل علّة للجنس؛ أمّا إذا كان علّة للحصّة فلا، لجواز[٢] أن يكون الجنس علّة لحصّة النوع من الفصل؛ كما يكون الفصل علّة لحصّة[٣] النوع[٤] من الجنس. فلايلزم[٥] انقلاب المعلول علّة لمغايرة الجنس والفصل حصّتيهما[٦].

ومنها: إنّ الفصل لايقارن إلّا جنساً واحداً في مرتبة واحدة[٧]. فإنّه لو قارن جنسين في مرتبة واحدة ـ حتّى تلتئم من الفصل وأحد الجنسين ماهية ومنه ومن الآخر أخرى، لامتناع أن يكون لماهية واحدة جنسان في مرتبة واحدة ـ، يلزم تخلّف المعلول عن العلّة؛ ضرورة وجود الفصل في كلّ واحدة من الماهيتين وعدم جنس كلّ منهما في الأخرى، ولابدّ من قيد مرتبة واحدة. وإن أهمل في الكتاب لجواز مقارنة الفصل أجناساً متعدّدة في مراتب كالناطق للحيوان والجسم والجوهر.

ومنها: إنّ الفصل لايقوّم إلّا نوعاً واحداً. لأنّه قد ثبت أنّه ممتنع[٨] أن يقارن إلّا جنساً واحداً، والمركّب من فصل وجنس[٩] لايكون إلّا واحداً، هكذا ذكروه وهو لايدلّ على ذلك؛ وإنّما يكون كذلك لو لم يقوّم[١٠] تلك الماهية الواحدة أنواعاً متعدّدة في مرتبة واحدة كالحساس، فإنّه يقوّم أنواع الحيوان. فالواجب[١١] أن يقيّد الفصل بالقريب، فإنّه لو قوّم نوعين، لزم التخلّف لعدم جنس كلّ منهما في الآخر؛ ولمّا كان الحكمان مشتركين في الدليل، رتّبهما في الذكر وأردفهما به.

ومنها: إنّ الفصل القريب لايكون إلّا واحداً؛ فإنّه لو كان متعدّداً، لزم توارد علّتين[١٢] على معلول واحد بالذات. وتقييد الفصل بـ«القريب» لجواز[١٣] تعدّد الفصول البعيدة، والمعلول الواحد بـ «الذات» إشارة إلى جواب سؤال؛ فإنّ لقائل أن يقول: لانسلّم استحالة توارد العلل على طبيعة الجنس، و[١٤] إنّما يستحيل لو كانت واحدة بالشخص؛ فإنّه لو لم يكن شخصاً واحداً، جاز تعدّد

---

١) دا ٢: يمتنع.
٢) مر ١: فلايجوز.
٣) مر ١: لحصّته.
٤) قو، مر ٢، چ، دا ١، دا ٢: ـ النوع.
٥) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ولايلزم.
٦) مر ١، مر ٢، چ: حصّتهما.
٧) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢، چ: ـ في مرتبة واحدة.
٨) قو، دا ١، دا ٢: يمتنع.
٩) دا ١: الفصل والجنس / قو، مر ٢: جنس وفصل.
١٠) مر ١: لم يقم.
١١) چ: فإنّ الواجب.
١٢) مر ١: العلّتين.
١٣) مر ١، دا ٢، مج: + أن.
١٤) دا ٢: ـ و.

العلل كما في النوع. و[١] أجاب بأنّ طبيعة الجنس في النوع وإن لم تكن واحدة بالشخص، إلّا أنّها أمر واحد بالذات، ضرورة كونها حصّة واحدة. ومن البيّن امتناع[٢] اجتماع العلل على المعلول[٣] الواحد بالذات، وإلّا لاستغنى عن[٤] كلّ منهما[٥] لحصوله[٦] بالآخر، وجواز توارد العلل على النوع حيث يتعدّد ذاته، فيحصل[٧] حصّة منه بعلّة وأخرى بأخرى.

لا يقال: هذه التفاريع إنّما تصحّ لو كان الفصل علّة تامّة وليس كذلك، بل غايته أن يكون علّة فاعلية والتخلّف والتوارد لا يمتنعان[٨] في العلّة الفاعلية. لأنّا نقول: الجنس لا ينفكّ عن الفصل؛ فلو كان علّة فاعلية، كانت موجبة، ومن الظاهر امتناع التخلّف والتوارد في العلّة الموجبة.

ولمّا ذهب الإمام[٩] إلى بطلان[١٠] قاعدة العلّية، جوّز الفروع الثلاثة: الأولى[١١] لجواز تركّب الشيء من أمرين كلّ منهما أعمّ من الآخر من وجه كالحيوان والأبيض؛ فالماهية إذا تركّبت منهما، يكون الحيوان جنساً والأبيض فصلاً لها بالقياس إلى الحيوان الأسود وبالعكس بالقياس إلى الجماد[١٢] الأبيض، فيكون كلّ منهما جنساً وفصلاً ـ وهو الحكم الأوّل ـ، وفصلاً يقارن جنسين أي الحيوان والجماد أو الأسود والأبيض ـ وهو الحكم الثاني المستلزم للثالث. وجوابه أنّا لا نسلّم أنّ الماهية الحقيقية يجوز أن يتركّب من أمرين شأنهما كذلك، بل إنّما يجوز في الماهية الاعتبارية، والأحكام مخصوصة بالماهيات الحقيقية. ووافق على الفرع الرابع لا بناء على العلّية؛ بل لأنّ الفصل مفسّر عنده بكمال الجزء المميّز وكمال الجزء[١٣] المميّز لا يكون إلّا واحداً. وقد عرفت جوابه[١٤] بأنّ هذا التفسير[١٥] فاسد لجواز تركّب ماهية من أمرين يساويانها، إذ كلّ منهما فصل وليس كمالاً.

فإن قال قائل: هذا يبطل الحكم الرابع أيضاً، فإنّهما فصلان قريبان؛ ضرورة أنّ كلّاً[١٦] منهما مميّز للماهية عن جميع[١٧] مشاركاتها. فللقائلين بالعلّية أن يخرجوا ذلك الجواب، وهو الإشكال

---

١) قو، چ، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ و.
٢) دا ١: استحالة.
٣) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ المعلول.
٤) دا ١: من.
٥) مر ٢، دا ٢: منها.
٦) مر ٢: بحصوله.
٧) مر ٢، دا ٢: ويحصل.
٨) دا ٢: لا يمنعان.
٩) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٧٤ و ٧٥.
١٠) دا ١: إبطال.
١١) قو، چ، مر ١، دا ٢: الأول.
١٢) دا ٢: ـ إلى الجماد.
١٣) قو، مر ١، دا ٢، دا ١: ـ الجزء.
١٤) ر.ك: ص ١٨٠ و ١٨١.
١٥) دا ١: التعريف.
١٦) دا ٢: كلّ.
١٧) مر ١: ـ جميع.

الوارد على الإمام إخراجاً عن الورود عليهم أو يخرجوا خروجاً عن ذلك الإشكال أو يخرجوا ذلك الجواب[١] جرحاً يسقط عنهم أو يخرّجوه تخريجاً بحيث يندفع عن أنفسهم، بأنّ الحكم الرابع ليس امتناع تعدّد الفصل في كلّ ماهية، فإنّه متفرّع[٢] على علّية الفصل. والفصل إنّما يجب كونه علّة إذا كان للماهية طبيعة جنسية، فلا امتناع لتعدّد الفصل إلّا فيما فيه جنس؛ فإنّه لو لم يكن، لم[٣] يلزم توارد العلّتين على معلول واحد[٤]، وهناك لا جنس فلا نقض[٥].

و[٦] إن قال هذا يبطل قاعدة العلّية أيضاً، لأنّ كلّ واحد من الأمرين المتساويين فصل وليس بعلّة. فللقائلين بالعلّية أن يدفعوه[٧] عن أنفسهم بأنّ الفصل ليس علّة مطلقاً، بل فيما فيه طبيعة جنسية، لكنّ الأوّل أنسب بما في الكشف وأوجه؛ لأنّ قاعدة العلّية أنّ الفصل علّة للجنس أو الحصّة[٨] منه ولا وجه يبطلها.

قال:

الثالث: فصل النوع المحصّل يجب كونه[٩] وجودياً دون النوع الاعتباري، وليس لكلّ فصل فصل مقوّم[١٠]، لوجوب انتهاء المركّب إلى البسيط؛ وعدم دخول الجنس في ماهيته[١١] ليس فصلاً له يميّزه عن[١٢] النوع المشارك[١٣] له[١٤] في طبيعته[١٥]، لأنّه ليس ذاتياً له وإلّا لكان[١٦] ذاتياً للنوع. وليس كلّ جزء جنساً أو فصلاً كأجزاء العشرة والبيت، بل[١٧] الجزء المحمول أحدهما. وليس[١٨] كلّ ماهية مركّبة من الجنس والفصل؛ وكون المركّب من جزأين محمولين مشاركاً لأحدهما في طبيعة[١٩] مخالفاً له[٢٠] في[٢١] الأخرى[٢٢] لا يوجب تركّبه من الجنس والفصل، إذ

---

١) دا ١: ـ ذلك الجواب.
٢) مر ٢: مفرّع.
٣) ج: ـ لم.
٤) مر ٢: ـ واحد.
٥) مر ٢: فلا نقص.
٦) قو، مر ١، دا ١: أو.
٧) مر ١: يدفعوهم.
٨) ج، مر ٢، دا ٢: للحصّة.
٩) مر ٢: أن يكون.
١٠) مر ٢: ـ مقوّم.
١١) همهٔ نسخه‌ها جز «مج و ج»: ماهية.
١٢) ج: غير (بجاى «يميّزه عن»).
١٣) ج: المشاركة.
١٤) مج، مر ٢: ـ له.
١٥) مر ٢: طبيعة الجنس.
١٦) دا ٢: كان.
١٧) همهٔ نسخه‌ها جز «مج و مر ٢»: إلى (بجاى «بل»).
١٨) مج، مر ٢: فليس.
١٩) مج، مر ٢، دا ٢: طبيعته.
٢٠) دا ١، دا ٢، مر ١: ـ له.
٢١) ج: + طبيعة / مج: + طبيعته.
٢٢) مج، ج، مر ٢، دا ٢: الاخر.

الشيء إنّما يكون جنساً بالقياس إلى نوعين. وفيه نظر عرفته.[١]

أقول: في هذا البحث[٢] مسائل عدة:

الأولى: النوع إن كان موجوداً في الخارج، فهو المحصّل؛ وإن لم يكن موجوداً، بل يكون[٣] من مخترعات العقل فهو الاعتباري. والوجودي مشترك بين معنيين[٤] الموجود في الخارج، وما لا يكون العدم جزء[٥] مفهومه؛ والعدمي في مقابله[٦] بأحد المعنيين.

إذا تقرّر هذا، فنقول: فصل النوع المحصّل يجب أن يكون وجودياً بكلّ[٧] واحد من المعنيين: أمّا الأوّل، فلأنّه لو كان معدوماً، لزم عدمه لانتفاء الكلّ بانتفاء جزئه، وأمّا الثاني، فلأنّه لو كان العدم جزءاً منه لكان جزءاً من النوع المحصّل وإنّه محال؛ وفصل النوع الاعتباري لا يجب أن يكون وجودياً لجواز أن يعتبر العقل تركّبه من أمور عدمية، كما إذا ركّب نوعاً من الإنسان والعديم البصر ويسمّيه بالأعمى؛ فيكون الإنسان جنساً له[٨] والعديم البصر فصلاً عدمياً[٩].

لا يقال: معنى تقويم الفصل أنّ الصورة العقلية لا تطابق الحقيقة[١٠] الخارجية، إلّا إذا اشتملت على صورته المعقولة. فإنّ الصورة المعقولة من الإنسان لم تطابقه إذا انتفى منها[١١] إحدى صورتي الحيوان والناطق، فالتقويم ليس إلّا بحسب الذهن؛ فلا يجب أن يكون الفصل وجودياً لجواز[١٢] حصول المطابقة بأمر عدمي كالخطّ فإنّه كمّ متّصل له طول ولا عرض له ولا يكفي[١٣] في ماهيته الطول، بل لابدّ معه من عدم العرض. لأنّا نقول: هب أنّ الفصل ليس بمقوّم للنوع في الخارج إلّا أنّهما متّحدان في الوجود والجعل، فيستحيل أن يكون عدمياً والنوع محصّل[١٤] في الخارج.

وإنّما خصّص هذا البحث بالفصل وإن كان[١٥] مشتركاً بينه وبين الجنس. لأنّ طائفة من الناس لمّا سمعوا أنّ كلّ فصل مقسّم حسبوا أنّ كلّ مقسّم فصل، ومن العدميات ما يقسّم كقولنا

---

١) ر.ك: ص ١٦٠ و ١٦١.
٢) چ: المبحث.
٣) مر ٢، دا ٢: ـ يكون.
٤) دا ١: المعنيين.
٥) مر ٢: جزءاً من (بجاى «جزء»).
٦) دا ١: ما يقابله.
٧) دا ١، دا ٢: لكلّ.
٨) دا ١: ـ له.
٩) چ: ـ عدمياً.
١٠) قو، چ، دا ٢: الحقيقية.
١١) دا ٢: فيها.
١٢) مر ١: بالجواز.
١٣) چ: فلايكفي.
١٤) مر ٢: يحصل.
١٥) دا ٢: ـ كان.

«الحيوان إمّا ناطق وإمّا[١] غير ناطق»، أنتج لهم سوء ظنّهم أنّ من الفصول ما يكون عدمياً حتّى لايروا بأساً في أن يجعلوا[٢] الحيوان الغير الناطق نوعاً محصّلاً من الحيوانات[٣] وجنساً للعُجم والغير[٤] الناطق فصلاً له ولم يوجد مثل هذا الوهم[٥] في الجنس؛ فلاجرم اختصّ البحث بالفصل[٦] إزالة للوهم الكاذب.

وذكر الشيخ في الشفاء:[٧] إنّا إذا قلنا «الحيوان منه ناطق ومنه غير ناطق»، لم يثبت الحيوان الغير الناطق نوعاً محصّلاً بإزاء الحيوان الناطق؛ فإنّ السلوب لوازم الأشياء بالنسبة إلى معانٍ ليست لها، ضرورة أنّ غير الناطق أمر يعقل باعتبار الناطق والفصل للنوع أمر له في ذاته، فهي لاتقوّم الأشياء، بل تعرضها وتلزمها بعد تقرّر ذواتها.

نعم، ربّما لم يكن للفصل اسم محصّل، فيضطرّ[٨] إلى استعمال السلب مقامه وهو بالحقيقة ليس بفصل، بل لازم عُدِل به عن وجهه إليه، وهذا لايختصّ بالسلب. فكثيراً[٩] مّا يقام[١٠] مقام الفصول الجوهرية لوازمها الوجودية وآثارها المساوية لها عند عدم الاطّلاع عليها كالحسّ[١١] والحركة لفصل الحيوان.

الثانية: يمتنع أن يكون لكلّ فصل فصل[١٢] لوجوب الانتهاء إلى فصل لا جزء له، وإلّا لتركّبت[١٣] الماهية من أجزاء غير متناهية، وهو محال.

فإن قلت: يجب أن يكون لكلّ فصل فصل، لأنّ طبيعة الفصل صادقة على النوع وعلى نفسه، فيكون مشاركاً للنوع في طبيعته؛ وهو ممتاز عنه بعدم[١٤] دخول الجنس فيه ومابه الامتياز فصل فيكون للفصل فصل. أجاب[١٥] بأنّ عدم دخول الجنس في ماهية الفصل ليس فصلاً؛ وإنّما يكون فصلاً[١٦] لو كان ذاتياً[١٧] وليس كذلك، وإلّا لكان ذاتياً للنوع، وهو محال.

---

١) قو، مر ٢، دا ١: أو.
٢) ج: يجعل.
٣) مر ٢: الحيوان.
٤) دا ١: غير.
٥) دا ٢: التوهّم.
٦) مر ٢: في الفصل.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٧٨ و ٧٩.
٨) دا ٢: فنضطرّ.
٩) مر ٢، دا ٢: وكثيراً.
١٠) قو، مر ١: يقوم.
١١) مر ١: كالجنس.
١٢) ج: فصلاً.
١٣) ج: لتركّب.
١٤) مر ١، دا ٢: لعدم.
١٥) ج: وأجاب.
١٦) مر ١: + له.
١٧) دا ٢: + له.

الثالثة: ليس كلّ جزء جنساً ولا[١] فصلاً؛ فإنّ العشرة مركّبة من الآحاد والبيت من السقف والجدران[٢]، مع أنّ شيئاً من تلك الأجزاء ليس بجنس ولا فصل. بل الجزء المحمول إمّا جنس أو فصل؛ فليس[٣] كلّ ماهية مركّبة يكون تركيبها[٤] من الجنس و[٥] الفصل، لجواز تركّبها[٦] من الأجزاء الغير المحمولة؛ ولا كلّ ماهية مركّبة[٧] من الأجزاء المحمولة كذلك، بناءً على الاحتمال المذكور.

و[٨] زعم القدماء[٩] أنّ كلّ ماهية مركّبة من الأجزاء المحمولة، فلابدّ أن يكون تركيبها[١٠] من الجنس والفصل على ما مرّ من تعريف الفصل بالمعنى الأخصّ المستلزم لاشتمال كلّ ماهية لها فصل على الطبيعة الجنسية. واحتجّوا عليه بأنّ الماهية المركّبة من جزأين محمولين مشاركة[١١] لأحدهما في طبيعته[١٢]؛ لأنّه صادق على الماهية المركّبة وعلى نفسه ـ وهو تمام المشترك بينهما ـ ، ضرورة أنّهما لايشتركان في ذاتي آخر. ولا خفاء في[١٣] أنّهما مختلفان بالحقيقة للتغاير بين حقيقة الكلّ وحقيقة الجزء، فهو[١٤] تمام المشترك بين أمرين مختلفين[١٥] بالحقيقة فيكون جنساً؛ والماهية المركّبة مخالفة[١٦] له في طبيعة الجزء الآخر، لأنّه ذاتي للماهية عرضي له، فهو مميّز ذاتي[١٧] لها بالقياس إلى ذلك الجزء[١٨] فيكون فصلاً.

و[١٩] أجاب بأنّ مشاركة الماهية المركّبة أحد جزئيها في طبيعته لايوجب أن يكون جنساً، وإنّما يكون كذلك لو كان تحته نوعان، والفصل[٢٠] لايكون نوعاً لنفسه.

وفيه نظر. قد عرفته في باب الجنس[٢١] أنّه يجوز أن ينحصر جنس[٢٢] في نوع، انحصار النوع في شخص، وهو ليس بواردٍ هاهنا[٢٣] على سند المنع بخلافه ثمّة.

---

١) قو، مر ١، مر ٢: ـ لا.
٢) چ، دا ١: الجدار.
٣) دا ٢: وليس.
٤) دا ٢: تركّبها.
٥) مر ١: ـ و.
٦) مج: تركيبها.
٧) چ: ـ مركّبة.
٨) دا ٢: ـ و.
٩) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٩٦.
١٠) قو، مر ٢، دا ٢: تركّبها.
١١) دا ١: مشتركة.
١٢) دا ١: + الاخر.
١٣) مر ١: ـ في.
١٤) دا ١: وهو.
١٥) دا ١: المختلفين.
١٦) دا ١، دا ٢: مخالفاً.
١٧) دا ١: ـ ذاتي.
١٨) دا ١: الآخر (بجاى «ذلك الجزء»).
١٩) مر ٢، دا ٢: ـ و.
٢٠) دا ١: الشيء.
٢١) ر.ك: ص ١٦٠ و ١٦١.
٢٢) مر ١: ـ جنس.
٢٣) قو، مر ٢، دا ١: + لأنّه.

قال:

تنبيه: فصل الإنسان مثلاً الناطق لا النطق الذي لا محمول[١] عليه إلّا بالاشتقاق وكذلك[٢] البواقي وحيث يطلق ذلك[٣] فهو[٤] مجاز.

أقول: «فصل الإنسان مثلاً الناطق» المحمول عليه بالمواطأة، «لا[٥] النطق الذي لا يحمل عليه إلّا بالاشتقاق»، فإنّ الفصل من أقسام الكلّي وصورته في جميعها أن يكون مقولاً على جزئياته ويعطيها اسمه وحدّه والنطق لا يعطي شيئاً من الجزئيات اسمه ولا[٦] حدّه، «وكذلك البواقي» فإنّ الخاصّة للإنسان ليس هو الضحك ولا العرض العامّ المشي، بل الضاحك والماشي، «وحيث يطلق» مثال للخمسة ليس بمحمول فهو مجاز. ولمّا تبيّن[٧] هذا المعنى فيما سلف[٨] حيث اعتبر في الكلّي حمل المواطأة،[٩] وسم الفصل بالتنبيه، كأنّه منبّه على ما في الضمير.

* * *

١) ج، مر ٢: يحمل.
٢) مر ٢: كذا.
٣) دا ٢: ـ ذلك.
٤) مر ٢: ـ فهو.
٥) دا ٢: لأنّ.
٦) دا ١: ـ لا.
٧) ج: بيّن.
٨) دا ١: سبق.
٩) ر. ك: ص ١٠١ و ١٠٢.

الفصل الخامس

في مباحث الخاصّة والعرض العامّ

قال:

الأوّل الخاصّة ـ و[1] هي الكلّي[2] المقول على ما تحت حقيقة[3] واحدة فقط قولاً[4] غير ذاتي. خرج بالقيد الأوّل العرض العامّ، وبالأخير الثلاثة الباقية. وقد يقال الخاصّة لما يخصّ الشيء بالقياس إلى بعض ما[5] يغايره[6]، ويسمّى خاصّة إضافية والأوّل خاصّة مطلقة.[7]

العرض العامّ هو الكلّي المقول على ما تحت أكثر من طبيعة واحدة قولاً غير ذاتي. خرج بالقيد الأوّل[8] الخاصّة، وبالأخير الثلاثة الباقية. وهذا العرض غير العرض[9] القسيم للجوهر، لأنّه قد يكون جوهراً ومحمولاً على الجوهر حملاً حقيقياً دون ذلك، وذلك قد يكون جنساً دون هذا.

الثاني كلّ من الخاصّة والعرض العامّ قد يكون شاملاً[10] لازماً وغير لازم، وقد يكون[11] غير شامل. وقد يخصّ[12] الخاصّة المطلقة بالشاملة اللازمة لكن

---

١) مر ٢: ـ الأوّل الخاصّة ـ و.
٢) ج: ـ الكلّي.
٣) مر ٢: طبيعة.
٤) مر ٢: ـ قولاً.
٥) دا ٢: ـ ما.
٦) دا ٢: مغايرة.
٧) مر ٢، ج: + و.
٨) دا ٢: ـ الأوّل.
٩) دا ٢: + غير.
١٠) مر ١، دا ١، مج: ـ شاملاً.
١١) مج: + شامل و.
١٢) مر ٢: يختصّ.

يجب تسمية الباقين بالعرض العامّ، لئلّا يبطل التقسيم المخمّس وأشرف الخواصّ اللازمة البيّنة، وهي المنتفع بها في الرسوم.

الثالث الخاصّة إمّا مركّبة ـ وهي المركّبة من أمور كلّ منها أعمّ ممّا[١] هو خاصّة له ـ، وإمّا بسيطة ـ وهي التي لاتكون كذلك.

أقول: [الأوّل] الخاصّة مقولة بالاشتراك على معنيين: أحدهما ما يخصّ[٢] الشيء[٣] بالقياس إلى كلّ ما يغايره وتسمّى خاصّة مطلقة ـ وهي التي عدّت من الخمسة ـ ورسّمها المصنّف بأنّها الكلّي المقول على ما تحت طبيعة[٤] واحدة فقط قولاً غير ذاتي. فخرج[٥] بالقيد الأوّل ـ وهو قوله «فقط» ـ العرض العامّ، وبالقيد الأخير الثلاثة الباقية. وإنّما لم يعتبر النوع في الرسم ـ كما اعتبره الشيخ في الشفاء ـ[٦] ليكون شاملاً لخواصّ الأجناس والأنواع على ما استحسنه جدّاً. وثانيهما ما يخصّ[٧] الشيء بالقياس إلى بعض ما يغايره وتسمّى خاصّة إضافية.

والعرض العامّ هو الكلّي المقول على ما تحت أكثر من طبيعة واحدة قولاً غير ذاتي؛ فالقيد الأوّل ـ وهو قوله «أكثر من طبيعة واحدة» ـ يخرج الخاصّة، والقيد الأخير الثلاثة الباقية ولعلّه نسي اصطلاحه في الذاتي أو[٨] غيره وإلّا لانتقض[٩] رسم الخاصّة بالنوع ولم يخرج عن الرسمين بالقيد الأخير.

وليس هذا العرض هو العرض الذي بإزاء الجوهر ـ كما ظنّه قوم ـ[١٠] بل أحد قسمي العرض[١١] الذي بإزاء الذاتي الجوهري[١٢]: أمّا أوّلاً، فلأنّه قد يكون جوهراً كالحيوان للناطق[١٣] دون ذلك أي العرض الذي يناظر[١٤] الجوهر؛ وأمّا ثانياً، فلأنّه قد يكون محمولاً على الجوهر حملاً حقيقياً أي[١٥] بالمواطأة كالماشي على الإنسان دون ذلك، فإنّه لايحمل على الجوهر إلّا

---

١) مر ٢: من ما.
٢) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: يختصّ.
٣) قو، دا ١، دا ٢: بالشيء.
٤) دا ١: حقيقة.
٥) مر ٢: فيخرج.
٦) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٨٣.
٧) مر ٢: يختصّ.
٨) دا ١: و.
٩) مر ١، دا ١: انتقض.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٨٥؛ علامه حلّي، الأسرار الخفية، ص ٣٩ و ٤٠.
١١) قو، مر ٢، دا ١: العرضي.
١٢) چ: الجوهر.
١٣) چ: الناطق.
١٤) دا ١: يقابله.
١٥) چ: ـ أي.

بالاشتقاق، فلا يقال: الجسم هو بياض بل ذو بياض؛ وأمّا ثالثاً، فلأنّ ذلك قد يكون جنساً كاللون للسواد والبياض بخلاف هذا العرض، فإنّه قسيم للذاتي.

وفيه نظر، لأنّه إن أراد جنسية ذلك العرض بالقياس إلى معروضاته، فهو باطل؛ وإلّا فهذا العرض أيضاً قد يكون جنسياً[١].

[الثاني]: ثم كلّ واحد من الخاصّة والعرض العامّ على ثلاثة أقسام: لأنّه قد يكون شاملاً وهو إمّا لازم كالضاحك والماشي بالقوّة للإنسان، وإمّا مفارق كهما بالفعل له، وقد يكون غير شامل كالكاتب والأبيض بالفعل له.

وجماعة[٢] خصّوا اسم الخاصّة المطلقة بالشاملة اللازمة، وحينئذٍ يجب تسمية القسمين الأخيرين[٣] ـ أي الخاصّة الشاملة المفارقة وغير الشاملة بالعرض العامّ ـ، لئلّا يبطل التقسيم المخمّس. ونسبه[٤] الشيخ في الشفاء[٥] إلى الاضطراب؛ لأنّ الكلّي إنّما[٦] يكون خاصّة لصدقه على حقيقة واحدة ـ سواء وجد في كلّها أو في بعضها، دام[٧] لها أو لم يدم ـ، والعامّ موضوع بإزاء الخاصّ، فهو إنّما يكون عامّاً إذا كان صادقاً على حقيقة وغيرها مطلقاً، فلا اعتبار في ذلك التخصيص لجهة العموم والخصوص[٨]. وأشرف الخواصّ الشاملة اللازمة البيّنة، لأنّها هي المنتفع بها في الرسوم؛ و[٩] أمّا الانتفاع بالشمول[١٠]، فلأنّه[١١] لا يكون[١٢] الرسم أخصّ من المرسوم لما[١٣] ستعرفه من وجوب المساواة؛ وأمّا بكونها لازمة[١٤] بيّنة، فلأنّها لو لم تكن بيّنة، لم يلزم من معرفتها معرفةمّا هي خاصّة له.

وفيه ضعف، لأنّ اللزوم بالعكس.

فإن قلت: إذا كانت الخاصّة معرّفة للماهية، كان[١٥] تصوّرها[١٦] مستلزماً لتصوّر الماهية،

---

١) قو، چ، دا ١، دا ٢: جنساً.
٢) ر.ك: علامه حلّى، الأسرار الخفية، ص ٣٩.
٣) مر ١: الآخرين.
٤) مر ٢: نسبة.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ٨٤.
٦) چ: إمّا أن (بجاى «إنّما»).
٧) دا ٢: مادام.
٨) مر ١: الخصوص والعموم.
٩) قو، مر ٢، دا ١: ـ و.
١٠) مر ١، دا ٢: + واللزوم.
١١) قو، چ، مر ١، دا ٢: فلأن.
١٢) مر ٢: فلئلّا يكون (بجاى «فلأنّه لا يكون»).
١٣) مر ٢، چ، دا ٢: كما.
١٤) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ لازمة.
١٥) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، چ: الماهية ملزومة الخاصّة (قو، مر ٢، چ: للخاصّة) وتصوّرهما كافٍ في جزم الذهن باللزوم بينهما لأنّها معرفة لها فيكون. (بجاى «إذا كانت الخاصّة معرفة للماهية، كان»).
١٦) دا ٢: + كافياً في جزم الذهن باللزوم بينهما، لأنّها معرفة لها فيكون تصوّرها.

فيكفي تصوّرهما[١] في اللزوم؛ فتكون الخاصّة[٢] لازمة بيّنة بالمعنى الأعمّ، وهو المراد هاهنا. قلت: لانسلّم أنّه إذا كان تصوّر الخاصّة مستلزماً لتصوّر الماهية، يكون[٣] تصوّرهما كافياً في اللزوم؛ وإنّما يكون كذلك[٤]، لو كان النسبة بينهما متصوّرة، ولم يتوقّف اللزوم على أمر آخر. ولو سلّم لكن غاية ما في الباب أن تصوّرهما يكفي[٥] في لزوم الماهية للخاصّة والمطلوب لزوم الخاصّة لها فأين أحدهما من الآخر.

والأولى أن يقال: لمّا كان المطلوب من التعريف إيضاح الماهية المعرَّفة. فإذا أريد إيضاحها بالأمور الخارجة[٦]، فلابدّ أن يكون بأقرب الأمور إليها، إذ ليس في البعيد إيضاح وكشف يعتدّ به. ولا خفاء في أنّ أقرب الأمور الخارجة[٧] إلى الماهية اللوازم البيّنة، فتعيّن التعريف بها.

[الثالث]: والخاصّة إمّا أن يكون اختصاصها بالماهية لأجل التركيب، أو لايكون كذلك: فإن كان اختصاصها باعتبار التركيب، فهي مركّبة ولابدّ أن يلتئم من أمور، كلّ[٨] منها أعمّ ممّا هو خاصّة له ويكون[٩] المجموع خاصّاً[١٠] به ـ كالطائر الولود للخفاش ـ؛ وإن لم يكن كذلك، فهي بسيطة ـ كالضاحك للإنسان.

قال:

خاتمة:[١١] كلّ من الخمسة قد يشارك غيره مشاركة ثنائية وثلاثية ورباعية وخماسية. ولايخفى[١٢] على المحصّل ذلك[١٣].

أقول:[١٤] المشاركات بين الكلّيات الخمسة: إمّا ثنائية بين اثنين منها كمشاركة الجنس والفصل في أنّهما محمولان على النوع في طريق ما هو وأنّ ما يحمل عليهما[١٥] في طريق ما هو أو داخلاً في جواب ما هو فهو بالقياس إلى النوع داخل في جواب ما هو وهي منحصرة في عشر

---

١) دا ٢: فيكون تصوّرها كافياً (بجاى «فيكفي تصوّرهما»).
٢) مر ١: ـ الخاصّة.
٣) دا ١: كان.
٤) قو، چ، مر ١، دا ٢: ـ كذلك.
٥) دا ١: كافٍ.
٦) قو، مر ٢، دا ٢: الخارجية.
٧) دا ١، دا ٢: الخارجية.
٨) مر ١: + واحد.
٩) چ: فيكون.
١٠) دا ٢: خاصّة.
١١) مر ١: الخاتمة.
١٢) مر ٢: + ذلك.
١٣) مر ٢، چ: ـ ذلك.
١٤) دا ٢: + خاتمة كلّ من الخمسة قد يشارك غيره مشاركة ثنائية أنّ.
١٥) دا ١: عليها.

مشاركات؛ وإمّا ثلاثية بين ثلاثة منها كمشاركتهما النوع في أنّها تتقدّم[١] على[٢] ما هي له[٣] وتنحصر أيضاً في عشر؛ وإمّا رباعية بين أربعة كمشاركتهما[٤] الخاصّة والعرض العامّ في أنّه يوجد منها ما يكون جنساً عالياً أو مساوياً له[٥] وهي خمس؛ وإمّا خماسية بين خمسة كما أنّه يوجد منها ما يجب دوامه لما تحته وهي واحدة. فمجموع[٦] المشاركات ستّ وعشرون، ويمكن أن يكون في كلّ منها وجوه من المشاركة. ولا يخفى على المحصّل جميع ذلك بعد الوقوف على ما فصّلناه من مباحث الكلّيات الخمسة[٧].

وقد جرت العادة باتّباع المباينات والمناسبات إيّاها، ولم يذكرها المصنّف تعويلاً على انسباق[٨] الذهن إليها، فإنّ ما يشارك[٩] به بعضاً فقط باين[١٠] به ما عداه. ومَن أتقن مفهومات الكلّيات[١١]، وقف على مناسبة بعضها مع بعض؛ إلّا أنّا نورد منها بعض ما أورده الشيخ[١٢] لاشتماله على فوائد جمّة، فنقول:

الجنس يباين الفصل بأنّه يحوي الفصل بالقوّة أي إذا نُظر إلى الطبيعة الجنسية، لم يجب ثبوت الفصل لها، بل[١٣] يمكن لا إمكاناً يستوفي طبيعة الجنس، بل يبقى لمقابله فضل وهو المعنى[١٤] الحاوي. فإنّه الذي يطابق كلّ الشيء[١٥] ويفضل عليه وبأنّه أقدم من الفصل؛ إذ قد يوجد له الفصل المعيّن وقد لا يوجد له[١٦] وهو إنّما يوجد للجنس ولذلك يرتفع طبيعة الفصل بارتفاعه من غير عكس وبأنّه مقول في جواب ما هو، والفصل في جواب أيّما[١٧] هو لكنّه لا يعطي المباينة لجواز اجتماع الأوصاف المختلفة في أمر[١٨] واحد. إلّا إذا بيّن أنّ أحدهما في قوّة سلب الآخر، على ما حصّلنا[١٩] من مفهوم المقول في جواب أيّما هو؛ وبأنّ الجنس القريب لا يكون إلّا واحداً

---

١) چ: متقدّم.
٢) مر ٢: ـ على.
٣) مر ٢، دا ٢: + هي.
٤) دا ١: كمشاركتها.
٥) مر ١: ـ له.
٦) مر ١: ومجموع / چ، دا ٢: مجموع.
٧) مر ٢: الخمس.
٨) دا ١: انسياق.
٩) دا ١: شارك.
١٠) چ: بائن
١١) دا ٢: للكلّيات.
١٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١١٢ ـ ٩١.
١٣) دا ٢: + لا.
١٤) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: معنى.
١٥) چ: شيء.
١٦) مر ٢: ـ له.
١٧) دا ١: أيّ ما.
١٨) مر ١: أمور.
١٩) دا ٢: حصّلناه.

والفصل القريب يمكن تعدّده كالحساس والمتحرك بالإرادة للحيوان؛ وبأنّ الأجناس يمكن أن يدخل بعضها في بعض حتّى يحصل آخرها جنساً واحداً. والفصول الكثيرة لا يدخل بعضها في بعض وبأنّ الجنس كالمادّة والفصل كالصورة. ولا يتمّ بيانه إلّا بأن يقال: والذي كالمادّة يخالف الذي كالصورة وذلك لأنّ طبيعة[١] الجنس قابلة للفصل وإذا لحقها[٢]، صار مقوّماً[٣] بالفعل كحال المادّة والصورة. وإنّما لم نقل[٤]: إنّهما مادّة وصورة لأنّهما لا يحملان على المركّب، والجنس والفصل[٥] يحملان على النوع ولأنّ المادّة[٦] لا يقارنها صورتان متقابلتان إلّا في زمانين والجنس يلحقه فصول متعدّدة في زمان واحد. فالجنس للفصل كالمادّة للصورة، والفصل للجنس كالصورة للمادّة.

والجنس يباين النوع بأنّه لا يحويه، والنوع يحويه، وبأنّه أقدم منه ـ أي إذا وجدت طبيعة الجنس، لم يجب أن يوجد طبيعة النوع، بل إذا ارتفعت، ارتفعت دون العكس ـ، وبأنّه يفضل على النوع بالموضوعات وهو عليه بالمعنى.

والنوع يباين الفصل، لأنّه[٧] مقول في جواب ما هو، والفصل واقع في طريق ما هو.

والجنس والفصل والنوع[٨] يباين الخاصّة والعرض العامّ[٩] بأنّها تتقدّمهما[١٠] بالذات، فإنّهما[١١] إنّما يلحقان بعد النوع إمّا من المادة كعرض الأظفار أو من الصورة كقبول العلم أو منهما جميعاً كالضحك؛ وبأنّها لا تقبل الزيادة والنقصان والشدّة والضعف وهما قد يقبلانها.

والخاصّة تباين العرض العامّ[١٢] بأنّها يمتنع[١٣] أن يشترك فيها[١٤] جميع الموجودات بخلافه. فهذه أقسام عشرة[١٥] للمباينة تنحصر فيها.

وأمّا المناسبات فيجب أن يعلم أنّ الجنس ليس جنساً لكلّ شيء، بل لنوعه فقط وكذلك الفصل وغيره فإنّها أمور إضافية لا يتحقّق مفهوماتها إلّا بالقياس إلى ما تضاف إليه؛ ولذلك يجتمع

---

١) مر ١: الطبيعة.
٢) دا ٢: لحقه.
٣) دا ٢: متقوّماً / قو، چ: مقوّمة.
٤) قو، چ، دا ١، دا ٢: لم يقل.
٥) مر ٢: الفصل والجنس.
٦) مر ١: + والصورة.
٧) چ: بأنّه.
٨) مر ٢، دا ٢: النوع والفصل / چ: لنوع.
٩) مر ٢: ـ العامّ.
١٠) چ: تتقدّمها.
١١) همهٔ نسخه‌ها جز «قو، چ»: فإنّها.
١٢) مر ١، مر ٢: ـ العامّ.
١٣) مر ١: يمنع / چ: ممتنع.
١٤) مر ١: بين (بجاى «فيها»).
١٥) دا ١: عشرة أقسام.

الكلّيات المتعدّدة في أمر واحد بسبب[١] اختلاف[٢] الإضافات حتّى ربّما يجتمع الخمسة والجنس ليس جنساً للفصل وإلّا احتاج إلى فصل آخر، بل قوله «عليه»[٣] قول العرض[٤] العامّ اللازم وقول «الفصل عليه» قول الخاصّة. وبالحقيقة قول كلّ واحد من الأربعة عند التحصيل إنّما هو على النوع. والعرض العامّ بالقياس إلى الجنس قد يكون خاصّة وقد لايكون، وجنس الفصل ليس يجب أن يكون جنساً، بل قد يكون فصل جنس وجنس العرض يجب أن يكون عرضاً؛ و[٥] أمّا بالقياس إلى الجنس فقد لايكون عرضاً عامّاً[٦] وجنس الخاصّة وخاصّة الجنس قد يكون خاصّة وكثيراً[٧]مّا يكون[٨] خاصّة الفصل خاصّة وعرض الجنس عرض من غير عكس[٩] والعرض بالنسبة إلى الفصل عرض ولاينعكس.[١٠] (هذا ما يحصل من كلام الشيخ.) وعليك الاختبار والاعتبار بما تقدّم.[١١]

قال:

وكلّ[١٢] منها بالقياس إلى حصصه ـ الصادق هو[١٣] عليها ـ نوع حقيقي، وإنّما يختلف ذلك بالقياس إلى الأفراد الحقيقية الخارجية[١٤].

أقول:[١٥] كلّ واحد من الكلّيات إذا قيس إلى حصصه[١٦] الموجودة في أفراده[١٧] ـ أي في[١٨] طبيعته من حيث إنّها مقيّدة بالمحصّصات كهذا[١٩] الحيوان من حيث هو حيوان، لحقه الإشارة من غير اعتبار النطق فيه وكهذا الناطق غير معتبر معه الحيوانية وكهذا الأبيض من حيث هو أبيض ـ مشار إليه كان نوعاً حقيقياً؛ لكونه حينئذٍ مقولاً على أشياء متّفقة بالحقيقة، وإنّما يختلف الكلّي حتّى يكون منه جنس ومنه نوع ومنه غيرهما بالقياس إلى الأفراد الحقيقية

---

١) قو، دا ١، دا ٢: بحسب.
٢) دا ٢: اختلافات.
٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ عليه / مر ٢ (نسخه بدل): أي على الفصل.
٤) مر ١: العارض.
٥) قو، مر ٢، چ، دا ١، دا ٢: ـ و.
٦) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ عامّاً.
٧) دا ١: كثير.
٨) چ: ـ يكون.
٩) چ: + كلّي.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، المدخل، ص ١١٢ ـ ٩١.
١١) ر. ك: ارموى، بيان الحق ولسان الصدق، ص ٦٨ ـ ٧٧.
١٢) مر ١، دا ١: + واحد.
١٣) دا ٢: ـ هو.
١٤) مر ٢: الخارجة.
١٥) دا ١: + أي.
١٦) قو، دا ٢: حصصها.
١٧) دا ١: أفرادها.
١٨) مر ١، دا ١: ـ في.
١٩) مر ١: لهذا.

المحصّلة. فإنّا إذا اعتبرنا أفراد الإنسان مثلاً يكون من الكلّيات ما هو نفس ماهيتها، ومنها ما هو جزء ماهيتها، ومنها ما يخرج عنها. فاختلاف الكلّي وانقسامه إلى الخمسة إنّما هو بالنسبة إلى الجزئيات الحقيقية لا[١] الاعتبارية.

واعلم أنّ اقتناص العلم بأجناس الماهيات[٢] المتحقّقة في الخارج وفصولها[٣] وعرضياتها في غاية الصعوبة، وأمّا بالقياس إلى المعاني المعقولة الوضعية فسهل؛ لأنّا إذا تعقّلنا معاني[٤] ووضعنا لجملتها[٥] اسماً، كان القدر المشترك منها جنساً والقدر المميّز فصلاً والخارج عنها[٦] عرضاً[٧]. هذا تمام الكلام في إيساغوجي،[٨] يتلوه باب القول الشارح ـ الذي هو المقصد الأقصى من قسم التصوّرات.

* * *

١) مر ١: ـ لا.
٢) دا ١: الماهية.
٣) دا ١: ـ وفصولها.
٤) دا ١: معانٍ.
٥) چ: بجملتها.
٦) مر ١: عنه.
٧) مر ١: عرضياً.
٨) قو، مر ٢، ج: + و.

الفصل السادس

في التعريفات

قال:

معرّف الشيء لوجوب[1] تقدّم معرفته على هو[2] غيره، وغير[3] معرَّف به، ومساوٍ له في العموم، وأجلى منه؛ فهو إمّا الداخل فيه، أو الخارج عنه، أو المركّب منهما. والأوّل إن ساواه في المفهوم، فهو الحدّ التامّ، وإلّا فالناقص؛ والثاني يجب كونه خاصّة لازمة بيّنة، وهو الرسم الناقص؛ والثالث إن تركّب من الخاصّة والجنس القريب، فهو الرسم التامّ، وإلّا فالناقص.

أقول: معرّف الشيء ما يكون تصوّره سبباً لتصوّر الشيء، والمراد بتصوّر الشيء التصوّر[4] بوجه‌مّا ـ أعمّ من أن يكون بحسب الحقيقة أو بأمر صادق عليه ـ ليتناول التعريف الحدّ والرسم معاً. وما ذكروا من أنّ الأفكار معدّات لفيضان المطالب لاينافي كون المعرّف سبباً، لأنّ الأفكار حركات النفس ـ وهي المعدّات ـ لا العلوم المرتّبة، ضرورة كونها مجامعة للمطالب؛ على أنّهم كثيراً‌مّا يطلقون اسم السبب على المعدّ أيضاً.

لا يقال: هذا التعريف غير مانع لدخول الملزومات البيّنة اللوازم فيه، لأنّ تصوّراتها أسباب لتصوّرات لوازمها كالسقف للجدار والدخان للنار مع أنّها غير معرّفة. لأنّا نقول: لا خفاء في أنّ

---

١) مر ٢: يوجب.
٢) دا ٢: ـ هو / چ، مر ٢: ـ على هو.
٣) مر ٢: غيره.
٤) مر ١: ـ التصوّر.

المراد بتصوّر الشيء في التعريف التصوّر الكسبي، ضرورة أنّ التعريفات إنّما تكون بالقياس إلى التصوّرات الكسبية، والشيء إنّما يكون سبباً للتصوّر الكسبي بطريق النظر؛ فإنّ ما لم يحصل من النظر لم يكن كسبياً. وذلك بأن يوضَع المطلوب[١] التصوّري المشعور به[٢] أوّلاً، ثم يُعمَد إلى ذاتياته وعرضياته، ويؤلَّف بعضها مع بعض تأليفاً يؤدّي إلى المطلوب التصوّري[٣]، كما يُعمَد[٤] ذلك في التصديقات على ما دلّ رسم الفكر عليه[٥]. و تصوّرات اللوازم[٦] البيّنة الحاصلة من تصوّرات الملزومات ليس حصولها كذلك، فلا دخول لها في التعريفات[٧]. وأمثال هذا السؤال إنّما نشأت[٨] من عدم إمعان النظر والتعمّق في كلام القوم.

وكما أنّ طرق حصول التصديق مختلفة، كذلك يختلف طرق حصول التصوّر؛ فربّما يحصل بأن يوضع المطلوب ويتحرّك الذهن لأجل تحصيله وحين تفتّش الصور العقلية يطلع على صورة مفردة بسيطة ينساق الذهن منها إلى المطلوب، وربّما ينبعث في الغريزة أمر أو أمور مترتّبة[٩] موقعة لتصوّر الشيء ـ سواء كان مشعوراً به أو لم يكن ـ، وربّما[١٠] يحصل بأن يتحرّك الذهن منه إلى مبادئه ثمّ منها إليه، وحصوله بالطريق الأوّل[١١] ليس بالنظر. اللّهم إلّا أن يفسّر[١٢] بالحركة الأولى أو لم يشترط الترتيب فيه، بل يكتفى[١٣] بأحد الأمرين: التحصيل أو الترتيب ـ على ما سبقت[١٤] الإشارة إليه[١٥] في صدر الكتاب.[١٦] وكذلك حصوله بالطريق الثاني بل بالحدس، وإنّما حصوله النظري بالطريق الثالث؛ فليس كلّ ما يوقع تصوّراً هو معرّف وقول شارح، كما[١٧] ليس كلّ[١٨] ما يوقع التصديق[١٩] حجّة، بل المعرّف والقول الشارح هو كاسب التصوّر والحجّة ما يكسب[٢٠] التصديق. ولهذا وجب[٢١] أن يكونا مؤلّفين تأليفاً[٢٢] اختيارياً مسبوقاً بتصوّر المطلوب

---

١) ج: المطلق.
٢) مر ١: ـ به.
٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ التصوّري.
٤) قو، مر ٢، دا ١: يعمل.
٥) ج: دلّ عليه رسم الفكر.
٦) ج: اللزوم.
٧) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: التعريف.
٨) قو، مر ١، مر ٢، دا ٢: تنشأ.
٩) ج: مرتبة.
١٠) مر ١: ـ ربّما.
١١) ج: الأولى.
١٢) مر ١، دا ١، دا ٢، مج: يضرّ.
١٣) مر ١: يكفي.
١٤) مر ١: سبقه.
١٥) ج: إليه الإشارة.
١٦) ر. ك: ص ٢٦ و ٢٧.
١٧) ج: + أن.
١٨) دا ١: ـ كلّ.
١٩) قو، دا ١: تصديقاً.
٢٠) دا ١: يكتسب به / قو، ج: يكتسب.
٢١) مر ١، دا ١: يجب.
٢٢) مر ١: ـ تأليفاً.

المشوّق[١] إلى تحصيله؛ وإنّما لم يجعل الطريق الأوّل من القول الشارح، ولم يفسّر النظر بالحركة الأولى وإن كان الانتقال فيه صناعياً لقلّته وعدم وقوعه تحت الضبط؛ وكذلك الطريق الثاني، إذ الانتقال فيه ليس باختياري وإنّما هو اضطراري لا دخل للصناعة فيه.

فالنزاع[٢] في التعريف بالمفرد لفظي، إن أريد به التعريف الصناعي لابتنائه[٣] على تفسير النظر؛ وإلّا فلا شكّ في إمكان وقوع التصوّر بالمعاني البسيطة.

ولمّا كانت[٤] معرفة المعرّف علّة لمعرفة الشيء، وجب أن تكون متقدّمة على معرفته، ضرورة تقدّم العلّة على المعلول؛ ويلزمه لذلك أربعة أوصاف:

أوّلها أن يكون غير الشيء المعرَّف، إذ لو كان عينه، كان معلوماً قبل كونه معلوماً وإنّه محال.

وثانيها أن لا يعرّف بالمعرَّف وإلّا تقدّم[٥] على نفسه بمرتبة أو بمراتب.

وثالثها أن يكون مساوياً له في العموم. أي يكون بحالة متى صدق المعرِّف[٦]، صدق المعرَّف ـ وهو[٧] الاطّراد ـ ويلازمه المنع؛ ومتى صدق المعرَّف، صدق هو ويلازمه الانعكاس والجمع؛ وإلّا لكان إمّا أعمّ منه أو أخصّ أو مبايناً، والكلّ لا يصلح للتعريف: أمّا الأعمّ، فلأنّ تصوّره لا يستلزم تصوّر أحد خواصّه، ولأنّه لا يفيد التميّز الذي هو أقلّ مراتب التعريف؛ وأمّا الأخصّ، فلأنّه أقلّ وجوداً، فيكون أخفى، والأخفى غير صالح[٨] للتعريف؛ وأمّا المباين، فلأنّ نسبته إلى المباين الآخر كنسبته إلى غيره و كنسبة المباين الآخر إليه، فتعريفه إيّاه دون غيره و دون العكس ترجيح بلا مرجّح. ولأنّ الأعمّ والأخصّ إذا لم يصلحا للتعريف مع قربهما إلى الشيء، فالمباين بالطريق[٩] الأولى، لأنّه في غاية البعد عنه.[١٠] والكلّ منظور فيه، فإنّ الأعمّ يستلزم تصوّر الأخصّ بوجه‌مّا؛ نعم، ربّما لا يستلزم تصوّره بحسب الحقيقة، لكن لا يدلّ ذلك على امتناع التعريف به. وأمّا التميّز[١١] فإن أريد به التميّز[١٢] عن كلّ ما عداه، فرسم المعرِّف والقول[١٣] الشارح لا يقتضيه؛ وإن أريد به التميّز[١٤] عن بعض ما عداه، فالأعمّ كثيراً مّا يفيده

---

١) مر ١: المسبوق.
٢) چ: والنزاع.
٣) مر ١: لابتناعه.
٤) مر ٢: كان.
٥) دا ١: لتقدّم.
٦) مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ المعرّف.
٧) قو، مر ٢، دا ٢، دا ١: + معنى.
٨) دا ١: لا يصلح (بجاى «غير صالح»).
٩) دا ١: بطريق.
١٠) دا ٢: ـ عنه.
١١) دا ١، مر ١: التمييز.
١٢) دا ١، مر ١، دا ٢: التمييز.
١٣) چ: قول.
١٤) دا ١، مر ١، دا ٢: التمييز.

والأخصّ إنّما يكون أخفى لو كان الأعمّ ذاتياً له أو كان[١] لازماً[٢] له بالمعنى الأخصّ[٣] حتّى يكون أقلّ وجوداً في العقل. والمباين ربّما يكون له نسبة خاصّة إلى بعض مباينا ته لأجلها يمكن تعريفه به[٤] كالعلّة والمعلول.

ورابعها أن يكون أجلى من المعرّف؛ لأنّه أسبق وجوداً إلى العقل، فيكون أوضح عنده.

وإذ قد عرفت[٥] أنّ المعرِّف للشيء يمتنع أن يكون نفسه، فهو إمّا داخل فيه أو خارج عنه أو مركّب من الداخل والخارج: والأوّل إن ساواه في المفهوم كما ساواه في العموم، فهو الحدّ التامّ كالتعريف بالجنس والفصل القريبين؛ وإن لم يكن مساوياً له إلّا في العموم، فالحدّ[٦] الناقص كالتعريف بالجنس البعيد والفصل القريب أو بالفصل القريب وحده، إن جوّزنا[٧] التعريف بالمفرد لعدم اعتبار القرينة المخصّصة وإلّا لم يكن داخلاً[٨]. والثاني يجب كونه خاصّة لازمة بيّنة ـ على ما مرّ ـ[٩] وهو الرسم الناقص. والثالث أن يتركّب[١٠] من الجنس القريب والخاصّة، فهو الرسم التامّ، وإلّا فالرسم الناقص[١١] كما إذا تركّب من الجنس البعيد والخاصّة.

ثم هاهنا أنظار:

الأوّل[١٢] أنّه جعل المركّب من الداخل والخارج قسيماً للخارج، وهو قسم منه لامتناع أن يكون داخلاً وإلّا لدخل الخارج. ولو قال: إمّا داخل أو خارج، والداخل إمّا حدّ تامّ أو ناقص، والخارج إن تركّب من الجنس القريب[١٣] والخاصّة، فهو رسم تامّ، وإلّا فناقص؛ كان أخصر وإلى الصواب أقرب.

الثاني[١٤] أنّه أخذ الحدّ التامّ داخلاً في المحدود و[١٥] مساوياً له في المفهوم، والداخل ما يتركّب[١٦] الشيء منه و من غيره فكيف يساويه مفهوماً.

---

١) قو، دا ٢: يكون / چ: ـ كان.
٢) قو، دا ١، دا ٢: + بيّناً.
٣) مر ٢: ـ أو كان لازماً ... الأخصّ / قو، دا ١: ـ له بالمعنى الأخصّ / دا ٢: ـ بالمعنى الأخصّ.
٤) دا ١: ـ به.
٥) مر ٢، دا ١: عرف.
٦) دا ٢: فهو الحدّ.
٧) دا ١: جوّز.
٨) چ: + فيه.
٩) ر. ك: ص ١٩٠ و ١٩١.
١٠) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: تركّب.
١١) چ: ـ وإلّا فالرسم الناقص.
١٢) مر ١: «ا».
١٣) دا ١: ـ القريب.
١٤) مر ١: «ب».
١٥) قو، مر ١، مر ٢: ـ و.
١٦) دا ١، چ: تركّب.

الثالث[١] أنّه أوجب في الخارج أن يكون خاصّة، فلايكون المركّب من العرض العامّ والخاصّة رسماً ناقصاً. فإن قلت: المجموع خاصّة؛ قلت: لا اعتبار لعرض العامّ[٢] في التخصيص؛ فلا اعتبار له في التعريف، إذ لم يعتبر إلّا الخاصّة.

الرابع[٣] أنّ المركّب من الفصل والخاصّة أو من الفصل والعرض العامّ رسم ناقص على مقتضى تقسيمه، وهو فاسد؛ لأنّ الفصل وحده إذا أفاد التمييز[٤] الحدّي، فهو مع شيء آخر أولى بذلك.

فإن قيل:[٥] إنّهم لم يعتبروا هذه الأقسام، لأنّ المقصود من التعريف إمّا التمييز[٦] أو اطّلاع[٧] على الذاتيات، والعرض العامّ لايفيد شيئاً من ذلك؛ فلا فائدة في ضمّه مع الخاصّة أو[٨] الفصل والمركّب منهما ليس بمفيد أيضاً، لأنّ الفصل قد أفاد ذلك، فلا حاجة إلى ضمّها[٩] إليه بخلاف الأقسام المعتبرة كالجنس البعيد مع الفصل، فإنّ الجنس وإن لم يفد التميّز[١٠] فقد أفاد الاطّلاع على ذاتي[١١]. فنقول: التميّز[١٢] ليس بواجب بكلّ[١٣] جزء من المعرّف وإن كان ولابدّ[١٤]، فالعرض العامّ[١٥] مميّز عن بعض الأغيار. على أنّهم كثيراً ما يستعملونه في التعريفات مكان الجنس؛ ولمّا اعتبروا فيها ضمّ خاصّة مع أخرى فضمّها مع الفصل أولى بالاعتبار.

الخامس[١٦] أنّ التعريف بما يعمّ الشيء يفيد تصوّره بوجه ما فإن لم يجعلوه معرّفاً، فسد تعريفه و[١٧] إن[١٨] جعلوه معرّفاً، بطل قاعدة المساواة ولم ينحصر المعرّف في الأقسام الأربعة لخروجه منها ـ على ما ذكروه[١٩].

وليس لقائل أن يقول: إنّا[٢٠] لسنا نرسم[٢١] المعرّف بما ذكروه، بل بأنّه قول دالّ على ما يميّز

---

١) مر ١: «ج».
٢) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ العامّ / قو، مر ٢، چ: للعرض (بجاى «لعرض العامّ»).
٣) مر ١: «د».
٤) چ: التميّز.
٥) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٩٨ ـ ١٠٠.
٦) مر ١، چ: التميّز.
٧) قو، مر ٢، چ: الاطّلاع.
٨) چ: و.
٩) چ: ضمّهما.
١٠) مر ٢، دا ١، دا ٢: التمييز.
١١) دا ١: الذاتي.
١٢) مر ٢، دا ١، دا ٢: التمييز.
١٣) دا ١، دا ٢: لكلّ.
١٤) چ: دلائل (بجاى «ولابدّ»).
١٥) دا ٢: ـ العام.
١٦) مر ١: «هـ».
١٧) دا ٢: ـ و.
١٨) چ: فإن.
١٩) چ: لخروجه ـ على ما ذكروه منها.
٢٠) قو، مر ١، مر ٢، دا ١، دا ٢: ـ إنّا.
٢١) چ: لانرسم (بجاى «إنّا لسنا نرسم»).

الشيء عن جميع ما عداه، و حينئذٍ لا يجوز أن يكون أعمّ. لأنّا نقول: هذا تخصيص يجعل[١] النظر في هذا الباب فيما هو أخصّ من القول الشارح، و تخصيص اصطلاح القوم الذي تلقّته[٢] العقول بالقبول بلا ضرورة تدعو إليه في قوّة الخطأ عند المحصّلين ـ كما ذكره هذا الفاضل المتصلّف[٣] في مطلع كتابه.[٤]

بل خطأ هاهنا. فإنّ التصوّرات الكسبية كما يكون بوجهٍ خاصّ، كذلك ربّما يكون بوجهٍ عامّ ذاتي أو عرضي؛ فكاسبها[٥] إن لم يكن معرّفاً، فلابدّ من وضع باب آخر يفيد التعليم فيه[٦] ذلك؛ لأنّ المنطق جميع طرق الاكتساب وإن كان معرّفاً، لم يصحّ اعتبار التميّز[٧] عن جميع الأغيار في رسمه. نعم، من ضرورات التعريف التمييز[٨] عن بعضها فإنّ ما لا يفيد امتياز الشيء في العقل عن الغير لم يكن علّة لتصوّره؛ ولهذا امتنع التعريف بالمباين، لأنّ معنى التميّز[٩] أن يكون ثابتاً للشيء مسلوباً عن غيره.

وإلى ذلك كلّه أشار الشيخ في أوّل[١٠] كتاب البرهان من[١١] الشفاء، وقال:

كما أنّ التصوّر المكتسب على مراتب، فمنه[١٢] تصوّر الشيء بمعنى عرضي يخصّه أو يعمّه وغيره؛ ومنه تصوّره بمعنى ذاتي على أحد الوجهين. وتصوّر[١٣] الخاصّ قد يشتمل على كمال حقيقته[١٤]، وقد لا يتناول إلّا شطراً[١٥] منها. كذلك القول المستعمل في تميّز[١٦] الشيء وتعريفه قد يكون مميّزاً له عن بعض ما عداه؛ فإن كان بالعرضيّات، فهو رسم ناقص؛ وإن كان بالذاتيات، فهو حدّ ناقص. وقد يميّزه عن الكلّ؛ فإن كان بالعرضيات، فهو رسم تامّ ـ و[١٧] خصوصاً إن كان الجنس قريباً[١٨] فيه ـ؛ وإن كان بالذاتيات، فهو حدّ تامّ. هذا عند الظاهريّين من المنطقيّين؛ وأمّا

---

١) چ، مر ١: لجعل / مر ٢: بجعل.
٢) چ، مر ١: تلقّيه.
٣) چ: المتصنّف (نسخه بدل: المتصلّف).
٤) ر. ك: شمس الدين سمرقندى، شرح القسطاس، نسخه مجلس، ش ٣٨٥٩، ص ٤.
٥) مر ١، مر ٢: وكاسبها / چ: فكاسبهما.
٦) دا ١: + و.
٧) دا ١، مر ٢: التمييز.
٨) مر ١، چ: التميّز.
٩) مر ٢، دا ١، دا ٢: التمييز.
١٠) مر ٢، دا ٢: أوائل.
١١) مر ١: في.
١٢) دا ٢: منه.
١٣) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: التصوّر.
١٤) چ: الحقيقة.
١٥) دا ٢: فصل.
١٦) مر ٢، دا ١، دا ٢: تمييز.
١٧) چ: ـ و.
١٨) قو، دا ١، دا ٢: مرتّباً.

عند المحصّلين، فإن اشتمل على جميع[١] الذاتيات بحيث لا يشذّ منها شيء، فهو الحدّ التامّ، وإلّا فليس بتامّ. والمقصد الأقصى من التحديد ليس هو التمييز[٢] بالذاتيات، بل تحصيل صورة معقولة موازية لما في الوجود، وإنّما التمييز[٣] تابع له.[٤] (هذا كلام الشيخ.)

وقد بان منه أنّ المساواة ليست مشروطة[٥] في مطلق التعريف بل في التعريف التامّ.

ولقد نقّح من فضّل وقال: الانتقال إلى التصوّرات المكتسبة إمّا من الذاتيات ـ التي هي علل ذهنية ـ أو من العرضيات ـ التي هي معلولات ذهنية أو من العلل الخارجيه أو من المعلومات[٦] الخارجية أو من الشبيه[٧] أو من المقابل. وأكمل هذه الانتقالات ـ الذي هو المقصود الحقيقي[٨] من التعريف ـ ما يفيد التصوّر التامّ، وهو الانتقال من الذاتيات والعلل الذاتية؛ وأنقصها ما يكون بحسب[٩] التعريفات المثالية؛ وبينهما وسائط بعضها يقرب[١٠] إلى الكامل وبعضها يقرب إلى الناقص. وكيف ما كان، فالمبادئ لابدّ[١١] أن تكون أعرف من المطالب وأجلى وأسبق في التعقّل. فإن كانت مع ذلك أقدم بالطبع أيضاً، فالتعريف بها يشبه برهان[١٢] اللمّ وإلّا فهو شبيه برهان[١٣] الإنّ. فتعريف الشيء إمّا بما يتقدّمه ـ وهو المقوّمات والعلل ـ، وإمّا[١٤] بما يتأخّره ـ وهو العرضيات والمعلولات ـ،[١٥] أو بما يتركّب[١٦] منهما أو بما يخرج عنهما[١٧]. فإن كان بالذاتيات والعلل، فإن اشتمل على جميعها، فهو حدّ تامّ[١٨]؛ وإلّا فحدّ[١٩] ناقص. والحدّ التامّ لا يكون إلّا واحداً، ويمكن تعدّد الناقص. وإن كان بالخواصّ والعوارض والمعلولات، فهو رسم مفرد. وإن كان بالذاتيات والعرضيات، فهو رسم مركّب. والرسوم إن أفادت التمييز[٢٠] عن جميع ما عداه، فهي[٢١] تامّة؛ وإلّا فناقصة. وإن كان بغير الذاتيات والعرضيات، فهو التعريف بالمثال ـ وهو[٢٢] بالقوّة

---

١) چ: ـ جميع.
٢) مر ١، دا ٢، چ: التميّز.
٣) مر ١، چ: التميّز.
٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، البرهان، ص ٥٢.
٥) چ: مشروطاً.
٦) مر ٢: المعلولات.
٧) مر ٢: الشبه.
٨) دا ١: المقصد الأقصى.
٩) مر ١: يجب.
١٠) دا ١: أقرب.
١١) مر ٢، چ: + و.
١٢) دا ١: ببرهان.
١٣) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: ببرهان.
١٤) قو، مر ٢، دا ٢: أو.
١٥) دا ١: المعلول.
١٦) مر ١: تركّب.
١٧) دا ١: عنها.
١٨) دا ١: الحدّ التامّ.
١٩) چ: فهو حدّ.
٢٠) چ: التميّز.
٢١) مر ١: فهو.
٢٢) دا ٢: + ما.

تعريف بالعرضيات، لأنّ وجه المشابهة يكون أمراً عارضاً. ومن هذا القبيل تعريف الكلّيات بالجزئيات[١] كقول الأدباء الاسم ك«زيد» والفعل ك«ضرب»؛ ومنه تعريف المعقولات بالمحسوسات، كما يقال: العلم كالنور والجهل كالظلمة. ولمّا كان أكثر استئناس العقول الناقصة بالأمثلة، صار استعمالها في مخاطبات المتعلّمين أكثر وأشيع[٢].

واعلم أنّ الحدّ إمّا بحسب الاسم ـ وهو[٣] قول مشتمل على تفصيل ما دلّ عليه الاسم إجمالاً ـ، ولا نزاع فيه إلّا إذا اشتبه ما يدلّ عليه اللفظ بالذات بما يدلّ عليه بالعرض، وحينئذٍ يكون النزاع[٤] لغوياً، غايته أن يدفع بنقل أو وجه استعمال أو إرادة من اللافظ[٥]؛ ولهذا يستحسن[٦] في مبادئ المناظرات والمحاورات استفسار الألفاظ المبهمة والمشتركة ليطابق فهم السامع إرادة اللافظ. وإمّا بحسب الحقيقة ـ وهو ما يدلّ على ماهية[٧] الشيء الثابتة ـ، ويجوز النزاع فيه، لجواز أن لا يطابقه؛ ولمّا كان للموجودات[٨] مفهومات وحقائق، فلها حدود بالوجهين؛ وأمّا المعدومات، فليس لها إلّا الحدود بحسب الاسم وكذلك[٩] الرسوم. وربّما ينقلب التعريف بحسب الاسم تعريفاً بحسب الحقيقة، إذا صار الشيء المعرَّف معلوم الوجود بعد أن لم يكن.

واعلم أنّ في[١٠] هذا الباب لطائف[١١] غزيرة[١٢] وفرائد[١٣] كثيرة، و[١٤] اختصره[١٥] المتأخّرون[١٦] اختصاراً أخلّ بالواجب وغيّروه عن وضعه واصطلاحاته[١٧]، ظنّاً منهم أنّهم ضبطوه ونقّحوه وهم عن ضبط مطالبه بمرأىً[١٨] بعيدٍ، قانعون فيه من عظيم بحر[١٩] بشيء[٢٠] نزر. ولو لا خوف الإطالة والإطناب والتعرّض لما ليس له أثر في الكتاب، لأوردت ما لخّصته من كلام الشيخ الرئيس[٢١] وغيره من الفضلاء المحقّقين. وإنّما ذكرت ذلك القدر اليسير من مباحثه تصحيحاً

---

١) چ: بالعرضيات.
٢) دا ٢: شيع.
٣) مر ١: فهو.
٤) قو، دا ٢، مر ١، مر ٢: نزاعاً.
٥) دا ٢: اللفظ.
٦) دا ١: استحسن.
٧) مر ٢، چ (نسخه بدل): حقيقة.
٨) چ: الموجودات.
٩) چ: كذا.
١٠) قو، چ، مر ١، مر ٢، دا ٢: ـ في.
١١) قو، چ، مر ١، مر ٢، دا ٢: لطائفة.
١٢) قو، چ، مر ١، دا ٢: عزيزة.
١٣) چ، دا ١: فوائد / قو، مر ٢: فوائدة.
١٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ و.
١٥) چ، دا ٢: اختصر.
١٦) ر. ك: سهروردى، حكمة الإشراق، ص ١٨ ـ ٢١.
١٧) مر ١: اصطلاحته.
١٨) مر ١: بمراء.
١٩) دا ١: نحر.
٢٠) چ: لشيء.
٢١) ر. ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٩٥ ـ ١١٢.

لبعض قواعده وتنبيهاً على كثرة فوائده[١].

قال:

والخلل في التعريف لاختلال شرط ممّا سبق.[٢]

أقول: قد[٣] اعتبر في المعرِّف أربعة[٤]، عرفتها؛[٥] فيختلّ التعريف باختلال أيّها كان. وذلك بأن لا يساوي المعرَّف، بل يكون أعمّ فلايكون مانعاً، أو أخصّ فلايكون جامعاً، أو يساويه في المعرفة والجهالة كتعريف أحد المتضايفين بالآخر، أو يعرّف بالأخفى كما يقال: النار أسطقس[٦] شبيه بالنفس، أو بنفسه كما يقال: الحركة نقلة والإنسان حيوان بشري، أو بما لايعرّف إلّا به إمّا بمرتبة واحدة ـ وهو دور مصرّح ـ كتعريف الشمس بكوكب النهار، والنهار بزمان كون[٧] الشمس فوق الأفق؛ أو بمراتب ـ وهو[٨] دور مضمر ـ كتعريف الاثنين بالزوج الأوّل، والزوج بالعدد المنقسم بمتساويين[٩]، والمتساويين بالشيئين اللذين لايفضل أحدهما على الآخر، والشيئين بالاثنين، وكلّ واحد منها أردأ ممّا قبله. فتعريف الشيء بغير المساوي رديء ـ على ما ذكروه ـ، وبالمساوي في المعرفة أردأ، لأنّه لايفيد المطلوب؛ والأوّل ربّما[١٠] يفيد تصوّره بوجه‌مّا، وبالأخفى أردأ لكونه أبعد عن الإفادة، و[١١] بنفسه أردأ منه لجواز أن يصير أوضح في بعض لبعض فيفيد تعريفاً بخلافه، والدوري[١٢] المصرّح أردأ منه[١٣] لاشتماله على التعريف بنفسه وزيادة، والدوري المضمر أردأ منه لأنّه مشتمل على المصرّح وزيادة. هذا كلّه من جهة المعنى.

وأمّا الخلل من جهة اللفظ، فإنّما يتصوّر إذا حاول الشخص[١٤] التعريف لغيره، وذلك باستعمال ألفاظ غريبة[١٥] وحشية أو مجازية أو مشتركة من غير قرينة. وبالجملة مالايكون ظاهر الدلالة على المراد بالنسبة إلى السامع، أو باشتماله على تكرير[١٦] من غيرحاجة ـ كما في تعريف الأنف الأفطس ـ، أو من غير ضرورة ـ كما في المتضايفين. وهو القيد المستدرك في عبارة القوم.[١٧]

---

١) چ، دا ٢: فرائده.
٢) ر.ك: ص ١٩٨ و ١٩٩.
٣) مر ١: ـ قد.
٤) دا ١: أربع.
٥) ر.ك: ص ١٩٨ و ١٩٩.
٦) چ: أستقسّ / دا ٢: استقصّ.
٧) مر ٢: كوكب.
٨) چ: فهو.
٩) مر ١: لمتساويين.
١٠) چ: بما.
١١) چ: ـ و.
١٢) چ: الدور.
١٣) مر ٢: ـ منه.
١٤) دا ٢: شخص.
١٥) چ: + أو.
١٦) چ: تكرار.
١٧) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٠٤ ـ ١١٢.

قال:

والتعريف بالمثال تعريف بالمشابهة المختصّة، فهو[١] رسم[٢] أيضاً.[٣]

أقول: المناسب تقديم هذا الكلام[٤] على بحث الاختلال، إذ هو جواب نقض ربّما يورد على حصر المعرِّف في الأقسام الأربعة. فيقال المثال يكون إمّا[٥] مباين للممثل أو أخصّ، فالتعريف به خارج عنها.[٦] أجاب بأنّ التعريف بالمثال ليس المراد منه التعريف بنفسه بل بخاصّة[٧] للشيء[٨] باعتبار مقايسته إلى المثال وهي[٩] المشابهة المختصّة به[١٠] ـ على نحو ما سمعت في التعريف بالعلل ـ،[١١] فيكون من قبيل الرسوم.

لا يقال: المشابهة مشتركة بين الشيئين[١٢]، لأنّه لما شابه هذا ذاك[١٣] شابه ذاك[١٤] هذا، فلا يكون مختصّة[١٥] بأحدهما؛ لأنّا نقول: مشابهة هذا لذاك[١٦] غير مشابهة ذاك[١٧] لهذا، فيكون[١٨] تعريف الشيء بمشابهته للمثال تعريفاً بخاصّته[١٩].

قال:

وعلى التعريف شكّان:

الأوّل: المعلوم يمتنع طلبه لحصوله، وغير المعلوم كذلك لامتناع توجّه الطلب نحو غير معلوم[٢٠]، و[٢١] المعلوم من[٢٢] وجه يمتنع طلبه من وجهيه[٢٣] لما سبق.[٢٤]

لا يقال: قولنا «كلّ معلوم يمتنع طلبه وكلّ غير معلوم يمتنع طلبه»

---

١) مر ٢: وهو.
٢) دا ٢: الرسم.
٣) دا ٢: ـ فهو رسم أيضاً.
٤) دا ١: القول.
٥) چ: إمّا أن يكون (بجاى «يكون إمّا»).
٦) مر ١: فالتعريف خارج.
٧) دا ٢: بالخاصّة.
٨) چ: الشيء.
٩) چ: هو.
١٠) چ: ـ به.
١١) ر. ك: ص ٢٠٢ و ٢٠٣.
١٢) مج: شيئين.
١٣) مر ١: إذا كان (بجاى «ذاك»).
١٤) مر ١: ذلك.
١٥) چ: مختصّاً.
١٦) مر ١: لذلك.
١٧) دا ١: ذلك.
١٨) مر ١: فلايكون.
١٩) چ: بالخاصّة.
٢٠) مر ٢، مج: المعلوم.
٢١) مج: ـ معلوم و.
٢٢) چ: عن.
٢٣) مر ٢، مج: وجهه.
٢٤) ر. ك: ص ٥٠ – ٥٥.

لايصدقان لانعكاس[١] الأوّل بعكس[٢] النقيض إلى الموجبة، فينعكس[٣] عكس الاستقامة إلى منافي الثاني.[٤] لأنّا نمنع انعكاس الأوّل عكس النقيض إلى الموجبة، لينعكس[٥] عكس الاستقامة إلى منافي[٦] الثاني[٧]؛ وستعرفه في عكس النقيض.[٨] ولو خصّ المعلوم وغير المعلوم بالتصوّر، لم ينعكس عكس نقيض الأوّل الموجب[٩] إلى منافي[١٠] الثاني.

وجواب الشكّ[١١] أنّ المعلوم من وجه للعلم ببعض اعتباراته يمكن توجيه[١٢] الطلب نحوه كما في طلب ماهية الملك والجنّ.

الثاني:[١٣] لايمكن تعريف الشيء بنفسه ولا بجميع أجزائه ـ لأنّه هو ـ ولا ببعضها لأنّ معرّف المركّب معرّف لكلّ جزء؛ ففي تعريفه به تعريف الشيء بنفسه وبالخارج. وأنّه[١٤] لايجوز أيضاً لأنّ الخارج إنّما يعرف الماهية إذا اختصّ[١٥] بها، والعلم باختصاصه بها يتوقّف على العلم بها، وإنّه دور وعلى العلم بما عداها[١٦] مفصّلاً، وإنّه محال.

وجوابه أنّ معرّف الكلّ قد لايعرّف الجزء إمّا لأنّه غني عن التعريف، أو لأنّه عرّف بغيره؛ وموجد الكلّ لو كان[١٧] موجداً[١٨] لكلّ[١٩] جزء، لزم النقض أو تقدّم المسبّب على السبب[٢٠] في[٢١] المركّب من جزأين ترتّباً في الوجود الزماني. ثمّ التعريف بالخارج لايتوقّف على العلم بالاختصاص، إذ العلم بالخاصّة قد يوجب

---

١) مج، چ، دا ٢: + عكس نقيض الأوّل (مج: الأولى) إلى منافي الثاني، لأنّا نمنع انعكاس.
٢) چ، دا ٢، مج: عكس.
٣) دا ٢، مج: لينعكس.
٤) مر ٢: لانعكاس عكس نقيض الأوّل إلى مناف الثاني (بجاى «لانعكاس ... الثاني»).
٥) مر ٢: الموجب المنعكس.
٦) مر ٢: مناف.
٧) چ، دا ٢، مج: ـ لأنّا نمنع ... منافي الثاني.
٨) ر. ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل التاسع.
٩) دا ٢، مج: الأولى الموجبة.
١٠) مر ٢، چ: مناف.
١١) مر ٢: الشاك.
١٢) مر ٢، چ، مج: توجّه.
١٣) مر ٢: والثاني.
١٤) چ: هو.
١٥) مر ٢: خصّ.
١٦) مر ٢: ممّا عداه.
١٧) چ: + جزءاً.
١٨) مج: يوجد / مر ٢: موجد.
١٩) مر ٢، مج: كلّ.
٢٠) مج: السبب على المسبب.
٢١) مر ٢: و (بجاى «في»).

العلم بالماهية[١] وإن لم يعلم الاختصاص.[٢] سلّمنا[٣] ذلك، لكنّ[٤] العلم بالاختصاص يتوقّف[٥] على العلم بالماهية من وجه لا[٦] من حيث هي هي[٧]، إذ قد يعلم[٨] اختصاص جسم معيّن بشغل[٩] حيّز معيّن ولايعلم[١٠] حقيقته ولا حقيقة ما عداه مفصّلاً.

أقول: [الشكّ الأوّل] أوّل من أورد هذا الشك «مائن»[١١] مخاطباً به لسقراط في إبطال الاكتساب.[١٢] وتقريره: إنّ المطلوب بالتعريف إمّا أن يكون معلوماً أو لا يكون معلوماً[١٣] وأيّاً مّا كان، يمتنع طلبه؛ أمّا إذا كان معلوماً، فلاستحالة تحصيل الحاصل؛ وأمّا إذا لم يكن[١٤]، فلامتناع توجّه الطلب نحو ما لا شعور للذهن به.

فلئن قلت: إن أريد بالمعلوم المعلوم من كلّ وجه، فلانسلّم الحصر لجواز أن يكون معلوماً من وجه، مجهولاً من وجه[١٥] آخر؛ وإن أريد به المعلوم في الجملة، فلانسلّم أنّه لو كان معلوماً، امتنع طلبه. وإنّما يكون كذلك أن لو كان معلوماً من جميع الوجوه.

أجاب بأنّ المعلوم من وجه دون وجه يمتنع طلبه أيضاً بوجهيه ـ لما[١٦] سبق.[١٧] فإنّ الوجه المعلوم يمتنع طلبه لحصوله وكذلك[١٨] الوجه المجهول لاستحالة توجّه الطلب إلى ما لا خطور له[١٩] بالبال ولا يستراب في أنّ الشكّ[٢٠] وارد على المطالب التصديقية أيضاً، فلا وجه لتخصيصه[٢١] بالتعريف.

واعترض الإمام شرف الدين[٢٢] المراغي عليه[٢٣] بأنّ قولكم «كلّ معلوم يمتنع طلبه وكلّ غير

---

١) چ: + وإن لم يعلم بالماهية.
٢) مر ٢: ـ إذا يعلم ... الاختصاص.
٣) مر ٢: سلّمناه.
٤) مج: + ليس.
٥) مر ٢: بالاستدلال توقّف.
٦) مر ٢، مج: لأنّها.
٧) مر ٢، چ: ـ هي.
٨) مر ٢: علم.
٩) مر ٢: يشغل.
١٠) چ: لانعلم.
١١) مر ٢، چ: ماتن.
١٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، البرهان، ص ٧٤ و ٧٥.
١٣) مر ١، دا ١: ـ معلوماً.
١٤) مر ١: + معلوماً.
١٥) مر ١: ـ وجه.
١٦) دا ٢: كما.
١٧) ر. ك: ص ٥٠ – ٥٥.
١٨) قو، مر ١، دا ١: كذا.
١٩) چ: ـ له.
٢٠) چ: + به.
٢١) مر ١: لتخصيصها.
٢٢) مر ١: ـ شرف الدين.
٢٣) براى تفصيل بيشتر ر. ك: ارموى، بيان الحق ولسان الصدق، ص ٨٢ ـ ٨٨.

معلوم يمتنع طلبه[١]» لايجتمعان على الصدق، لأنّ صدق كلّ واحدة منهما يستلزم كذب الأخرى لانعكاس عكس نقيضها إلى ما ينافي الأخرى؛ فإنّ القضية الأولى إذا صدقت، صدق كلّ ما لايمتنع طلبه لايكون معلوماً وينعكس بعكس[٢] الاستقامة[٣] إلى بعض ما لايكون معلوماً لايمتنع طلبه، وهو منافٍ للقضية الثانية ولم يقل «مناقض لها[٤]»، لأنّهما موجبتان؛ وكذا في القضية الثانية ولأنّ عكس نقيض[٥] كلّ واحدة منهما ينتظم مع القضية الأخرى[٦] قياساً منتجاً لقولنا[٧] «كلّ ما لايمتنع طلبه يمتنع طلبه» وإنّه محال.

ويمكن دفعه بأن يقال: لانسلّم أنّ القضية الأولى تنعكس بعكس النقيض إلى الموجبة المذكورة، لتنعكس بالاستقامة إلى منافي الثانية، أو لينتج معها[٨] المحال ـ لما[٩] سيجيء ـ من أنّ الموجبة الكلّية لاتنعكس إلى الموجبة بعكس النقيض.[١٠] سلّمناه[١١]، لكن نورد الشكّ هكذا: التصوّر إمّا تصوّر معلوم أو تصوّر غير معلوم؛ وكلّ تصوّر معلوم يمتنع طلبه، وكلّ تصوّر غير معلوم كذلك؛ وحين خصّصنا المعلوم وغير المعلوم بالتصوّر لم ينعكس عكس نقيض[١٢] القضية الأولى إلى منافي[١٣] الثانية، لأنّ عكس نقيضها «كلّ ما لايمتنع طلبه لايكون تصوّراً معلوماً» وينعكس بالاستقامة إلى بعض ما لايكون تصوّراً معلوماً لايمتنع طلبه، وهو لاينافي القضية الثانية القائلة[١٤] كلّ تصوّر غير معلوم يمتنع طلبه، لأنّ التصوّر الغير المعلوم أخصّ من غير التصوّر المعلوم. ولا منافاة بين إيجاب الشيء لكلّ أفراد الأخصّ وإيجاب نقيض[١٥] لبعض أفراد الأعمّ، وأيضاً لم ينتظم عكس نقيض كلّ منهما مع الأخرى قياساً منتجاً لعدم اتّحاد الوسط.

قال صاحب الكشف:[١٦] الإشكال عامّ الورود على كلّ قياس مقسّم حُمل فيه محمول واحد على متقابلين. وهذا الجواب يختصّ[١٧] بما إذا كان لذات كالتصوّر مثلاً صفتان متقابلتان كالعلم

---

١) مر ١: + إليه.
٢) مر ١: ـ بعكس.
٣) دا ١: بالاستقامة (بجاى «بعكس الاستقامة»).
٤) مر ٢، چ: لهما.
٥) دا ٢: ـ نقيض.
٦) چ: أخرى.
٧) چ: كقولنا.
٨) دا ١: ـ معها.
٩) دا ٢: كما.
١٠) ر. ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل التاسع.
١١) چ: + ذلك.
١٢) مر ١: ـ نقيض.
١٣) مر ١: مناف.
١٤) دا ١: القابلة.
١٥) قو، مر ٢، چ: نقيضه.
١٦) ر. ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٦٤ و ٦٥.
١٧) دا ١: مختصّ.

وعدمه، ويكون الموضوع في [١] إحدى القضيتين الذات مع إحدى الصفتين، وفي الأخرى [٢] الذات مع الصفة الأخرى؛ أمّا إذا [٣] كان الموضوع نفس الصفتين من غير تحقّق قدر مشترك بينهما، لم يصلح [٤] هذا جواباً له.

وفيه نظر، لأنّ المنفصلة في ذلك القياس لابدّ أن تكون مشتملة على ما وضع للمتقابلين؛ فإذا [٥] قيّدا [٦] بذلك الموضوع فيها وفي الجملتين، اندفع الإشكال. فإذا قلنا: كلّ «ج» إمّا «ب» وإمّا ليس «ب» وكلّ «ب» «ا» وكلّ ما ليس «ب» «ا»، و [٧] أردنا [٨] وجه التخلّص عنه، نقول: كلّ «ج» إمّا «ج» «ب» وإمّا «ج» ليس «ب» وكلّ «ج» «ب» فهو «ا» وكلّ «ج» ليس «ب» فهو «ا» ينتج المطلوب.

والجواب عن الشكّ أنّا لانسلّم أنّ المطلوب إذا كان مجهولاً من وجه، معلوماً من وجه، يمتنع طلبه بالوجه المجهول؛ وإنّما يكون كذلك لو كان الوجه [٩] المجهول مجهولاً من كلّ وجه، وليس كذلك؛ فإنّ الوجه المعلوم من [١٠] وجوهه كما إذا طلبنا حقيقة الملك بواسطة العلم بعارض من [١١] عوارضه، فالوجه المجهول ـ وهو حقيقة [١٢] الملك ـ معلوم من جهة العارض، فيمكن توجّه الطلب نحوه.

الشكّ الثاني: إنّ تعريف الشيء إمّا أن يكون [١٣] بنفسه أو بجزئه أو بالخارج عنه أو بالمركّب من الداخل والخارج، والكلّ محال؛ فالتعريف محال. أمّا بنفسه ـ فلما عرفت. [١٤] وأمّا بجزئه [١٥]، فلاستحالة أن يكون بجميع الأجزاء لأنّ جميع أجزاء الشيء نفسه لامتناع أن يكون خارجاً عنه وهو ظاهر أو داخلاً فيه، إذ الداخل ما يتركّب الشيء منه ومن غيره فيكون مركّباً من جميع الأجزاء وغيرها، فلايكون جميع الأجزاء جميعها وأن يكون ببعضها دون بعض. لأنّ معرّف الكلّ معرّف لكلّ جزء من أجزائه، وإلّا لم يكن [١٦] معرّفاً لشيء من أجزائه أو يكون معرّفاً لبعضها دون

---

١) چ: ـ في.
٢) چ: الآخر.
٣) مر ١: إن.
٤) مر ١: لم يصحّ.
٥) دا ٢، مر ١: وإذا.
٦) قو، چ، مر ١: قيّد.
٧) چ: أو.
٨) دا ١: أوردنا.
٩) مر ١، دا ١: ـ الوجه.
١٠) دا ١: بعض (بجاى «من»).
١١) دا ٢: عن.
١٢) مر ١، دا ١، دا ٢، مج: حقيقته.
١٣) دا ١: ـ أن يكون.
١٤) ر. ك: ص ١٩٨.
١٥) قو، دا ١، مر ١، مر ٢: بالجزء / دا ٢: للجزء.
١٦) دا ٢: وإلّا أن لايكون.

بعض؛ فإن[١] لم يكن معرّفاً لشيء من الأجزاء، امتنع أن يكون معرّفاً للماهية المركّبة؛ وإن كان معرّفاً لبعض الأجزاء ـ ومعرفة الماهية كما يتوقّف على معرفة ذلك الجزء[٢] يتوقّف على معرفة البعض[٣] الآخر ـ، فلايكون ذلك الجزء وحده معرّفاً لها، بل هو مع غيره. فلو كان الجزء معرّفاً للماهية، كان معرّفاً لكلّ جزء[٤] من أجزائها ومنها نفسه، فهو تعريف الشيء بنفسه وغيره[٥]؛ فيكون تعريفاً بالخارج وهو أيضاً محال، لأنّ الخارج إنّما يعرّف الماهية لو علم اختصاصه بها. والعلم باختصاصه بها يتوقّف على العلم بها، وعلى العلم بكلّ[٦] ما عداها؛ والأوّل يوجب الدور، لتوقّف العلم بالماهية حينئذٍ على العلم باختصاص الخارج الموقوف عليه؛ والثاني يستلزم إحاطة العقل[٧] بأمور غير متناهية. وأمّا بالمركّب من الداخل والخارج[٨]، فلأنّه تعريف[٩] بالخارج أيضاً؛ وقد ثبت استحالته.[١٠]

والجواب أنّا لانسلّم أنّ التعريف ببعض الأجزاء محال، قوله «لأنّ معرّف الكلّ معرّف لكلّ جزء منه»، قلنا: لانسلّم لجواز أن يكون الجزء غنياً عن[١١] التعريف أو مكتسباً عن[١٢] معرّف آخر وليس من الممتنع تعريف الكلّ بدون تعريف أجزائه، بل الممتنع معرفة الكلّ دون معرفتها.

فإن قلت: معرّف الكلّ موجد الكلّ[١٣] في الذهن لأنّه علّة لتصوّره ـ وهو حصوله في الذهن. وموجد الكلّ لابدّ[١٤] أن يكون موجداً لكلّ جزء من أجزائه وإلّا لم يكن موجداً للكلّ بل لبعضه. أجاب بأنّ موجد الكلّ لو وجب أن يكون موجداً لكلّ جزء منه، لزم أحد الأمرين: إمّا النقض ـ وهو تخلّف المسبّب عن السبب ـ، أو تقدّم المسبّب على السبب؛ وذلك لأنّ من المسبّبات ما يتركّب[١٥] من جزأين يترتّبان في الوجود الزماني كالسرير المركّب من الخشب والصورة المتأخّرة عنه بالزمان. فعند تحقّق الجزء السابق، إن تحقّق موجد المركّب، يلزم الأمر الأوّل، لعدم تحقّق الجزء اللاحق معه؛ وإن لم يتحقّق، يلزم الثاني، لأنّ الجزء السابق معلول له على ما هو المفروض.

---

١) دا ٢: وإن.
٢) دا ٢، مر ١: ـ الجزء / مر ٢: البعض.
٣) دا ٢: بعض / دا ١: الجزء.
٤) دا ٢: ـ جزء.
٥) ج: بغيره.
٦) دا ١: لكلّ.
٧) مر ١: العلم.
٨) قو، دا ٢، مر ١: الخارج والداخل.
٩) دا ١: تعرف.
١٠) ر. ك: ص ١٩٩.
١١) مر ٢: من.
١٢) مر ١، مر ٢، دا ١: من.
١٣) قو، مر ٢، دا ١: للكلّ.
١٤) مر ١: + و.
١٥) ج: تركّب.

لا يقال: لانسلّم أنّ تخلّف المعلول من العلّة الموجدة محال، وإنّما المستحيل تخلّفه من العلّة التامّة. لأنّا نقول من الابتداء: لو كان موجد الكلّ موجداً لكلّ جزء، لزم أحد الأمور الثلاثة إمّا تعليل الشيء بنفسه أو تقدّم المعلول على العلّة أو تخلّفه من العلّة التامّة لأنّ المراد بالموجد إن كان علّة وجود الشيء في الجملة، لزم أن يكون كلّ واحد من أجزاء الماهية علّة لنفسه، ضرورة كون كلّ منها علّة للكلّ؛ وإن كان العلّة التامّة للوجود، يلزم أحد الأمرين الآخرين[١] ـ كما مرّ.

لا يقال: هب أنّ معرّف الكلّ لا يجب أن يكون معرّفاً لكلّ جزء[٢] لكن من الواجب أن يكون معرّفاً لشيء من أجزائه، وإلّا لم يكن معرّفاً له بالضرورة ولأنّ[٣] موجد الكلّ لابدّ أن يكون موجداً لبعض أجزائه. والشيخ صرّح به في كتاب الإشارات قائلاً: «العلّة الموجدة للشيء الذي له علل مقوّمة للماهية علّة لبعض تلك العلل كالصورة أو لجميعها في الوجود وهي علّة الجمع[٤] بينهما».[٥] وهذا القدر كافٍ في بيان امتناع كون بعض الأجزاء معرّفاً للماهية، لأنّ الجزء المعرّف به إن كان عينه، كان معرّفاً بنفسه وإلّا فبالخارج.

لأنا نقول: لانسلّم أنّه لو لم يكن معرّفاً لشيء من الأجزاء[٦]، لم يكن معرّفاً للكلّ وإنّما يكون كذلك لو كان المعرّف علّة لمعرفة الماهية بكنه الحقيقة وليس كذلك، بل المعرّف ما هو علّة لمعرفة الشيء بوجه‌مّا. ومن البيّن أنّ معرفة الشيء بوجه‌مّا لا يستدعي معرفة شيء من أجزائه، وإنّما المستدعي لمعرفة الأجزاء هو المعرفة بكنه الحقيقة. وأمّا الموجد[٧] فإن[٨] أريد به العلّة الفاعلية، فلانسلّم أنّ المعرّف علّة فاعلية لوجود المعرّف في الذهن؛ وظاهر[٩] أنّه ليس كذلك. وإن[١٠] أريد به علّة وجود الشيء ـ سواء كان فاعلاً أو لم يكن ـ، فلانسلّم أنّ علّة وجود الكلّ لابدّ أن يكون علّة لبعض أجزائه. وحكم الشيخ بذلك إنّما هو في العلّة[١١] الفاعلية يلوح ذلك لمن ينظر في كتابه.[١٢]

لا يقال: ما هو علّة وجود الكلّ لو لم يكن علّة لشيء من أجزائه لكان جميع أجزائه

---

١) ج: ـ الآخرين.
٢) دا ٢: + منه.
٣) ج: أنّ.
٤) ج: الجميع.
٥) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ٣، ص ١٤.
٦) مر ١: الآخر.
٧) دا ٢: الموجدة.
٨) دا ١: بأن.
٩) مر ١، ج: فظاهر.
١٠) دا ٢: فإن.
١١) مر ٢: ـ العلّة.
١٢) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ٣، ص ١٤.

حاصلاً بدونه فيكون الكلّ حاصلاً بدونه، فلايكون علّة له. لأنّا نقول: بل اللازم أنّ كلّ واحد من الأجزاء[١] لايحتاج إلى علّة الكلّ ولا يلزم من ذلك عدم احتياج الكلّ إليها فإنّ الهيئة الاجتماعية في المركّبات جزء لها يحتاج إليه[٢] ولا شيء من أجزائها بمحتاج[٣] إليها و[٤] أمّا الأجزاء المادّية، فلاحتياج الهيئة الاجتماعية إليها[٥]، أمّا نفسها فظاهر.

ولئن نزلنا[٦] عن هذا المقام، لكن لِمَ لايجوز التعريف بالخارج؟ قوله: لأنّ التعريف بالخارج يتوقّف على العلم بالاختصاص، قلنا: لانسلّم، بل على اختصاصه في نفس الأمر؛ فإنّ العلم بالخاصّة يوجب العلم بالماهية وإن لم يخطر بالبال اختصاصها بها[٧]. سلّمناه، لكن لانسلّم لزوم الدور أو[٨] إحاطة العقل بما لايتناهى، وإنّما يلزم ذلك لو توقّف العلم بالاختصاص على تصوّر الماهية بالجهة المطلوبة من التعريف، أو[٩] على تصوّر[١٠] كلّ ما عداها[١١] مفصّلاً وهو ممنوع، بل على تصوّر الماهية بوجهٍ ما وتصوّر ما عداها على سبيل الإجمال؛ إذ قد يُعلم اختصاص جسم معيّن بكونه شاغلاً لمكان معيّن وإن لم يتصوّر حقيقة ذلك الجسم ولا ما عداه على سبيل التفصيل.

بقي هاهنا على المصنّف قسم الحدّ التامّ ـ وهو التعريف بجميع الأجزاء الذي هو المقصد الأقصى[١٢] من هذا الباب. ولم يتعرّض لدفع الإشكال عنه، ووجه التفصّي عنه أنّ جميع أجزاء الشيء وإن كان[١٣] نفسه[١٤] إلّا أنّ التعريف بها لايستلزم التعريف بنفسه لأنّ معنى تعريف[١٥] الشيء بجميع أجزائه أنّ تصوّر الأجزاء علّة لتصوّره لكن تصوّر الأجزاء يمكن أن يقع على وجهين: الأوّل[١٦] أن يتعلّق تصوّر واحد بمجموع الأجزاء، وبهذا الاعتبار تصوّره نفس تصوّر الشيء. الثاني[١٧] أن يتعلّق تصوّرات متعدّدة بالأجزاء بإزاء كلّ جزء تصوّر، فالتعريف بالنفس إنّما يلزم لو

---

١) قو، مر ٢، دا ١، دا ٢: أجزائه.
٢) قو، دا ١: محتاج إليها / چ: إليها.
٣) چ: المحتاجة.
٤) قو، مر ٢، چ: ـ و.
٥) قو، مر ٢، چ: + و.
٦) دا ١: تحوّلنا.
٧) دا ١: وإن لم يخطر اختصاصها بالبال.
٨) قو، دا ١، دا ٢: و.
٩) مر ٢: و.
١٠) مر ١: ـ تصوّر.
١١) مر ١: ما عداه.
١٢) دا ٢: الأعلى.
١٣) مر ٢: كانت.
١٤) چ: عينه.
١٥) مر ١: التعريف.
١٦) دا ٢: «ا» / مر ٢: أحدهما.
١٧) دا ٢: «ب» / مر ٢: وثانيهما / قو: والثاني.

جعلنا تصوّر جميع الأجزاء علّة له[١]، وليس كذلك، بل جميع تصوّرات الأجزاء علّة لتصوّر الشيء الذي هو تصوّر جميع الأجزاء فالحدّ والمحدود شيء واحد إلّا أنّ في الحدّ تفصيلاً وفي المحدود إجمالاً.

وقيل: الحدّ التامّ هو الجنس والفصل والماهية[٢] ليست هي[٣] بهما فقط، بل لابدّ مع ذلك من معنى ثالث ـ وهو الاجتماع بينهما ـ؛ فلها أجزاء مادّية ـ و[٤] هي الجنس والفصل ـ وجزء صوري ـ هو[٥] الهيئة الاجتماعية. فالحدّ التامّ يشارك[٦] الحدّ الناقص في كون التعريف بهما ببعض أجزاء[٧] الماهية، إلّا أنّه جميع الأجزاء المادّية والناقص بعضها.

وفيه نظر، لأنّ الحدّ التامّ لو كان بعض أجزاء[٨] الماهية، لما ساواها[٩] في المفهوم، ولما كان تمام الماهية[١٠] مقولاً في جواب ما هو، ولم يحصل به الوقوف على كنه الماهية. مع أنّ جمهور العلماء[١١] من الأوّلين والآخرين أثبتوا له هذه الأوصاف. وأنت تعرف أنّ المصنّف يصرّح بواحد واحد منها في موضع موضع.[١٢]

قال:

خاتمة: المركّب محدود دون البسيط. فإن تركّب عنهما[١٣] غيرهما، حدّ بهما وإلّا فلا؛ وكلّ ما له خاصّة لازمة بيّنة غير بديهي التصوّر مرسوم وإلّا فلا. والتعريف التامّ[١٤] إنّما يكون بالقول، والناقص قد لايكون؛ والحدّ التامّ لايقبل الزيادة والنقصان معنى، وغيره قد يقبلهما. والعامّ لكونه أعرف من الخاصّ يجب تقديمه في التعريف.[١٥]

أقول:[١٦] الماهية إمّا لا جزء لها ـ وهي البسيطة[١٧] ـ أو لها جزء ـ وهي المركّبة[١٨] ـ، وعلى

---

١) قو، دا ١، دا ٢، مر ١، مر ٢: ـ له.
٢) مر ٢: + هي.
٣) مر ٢: ـ هي.
٤) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: ـ و.
٥) مر ١: هي.
٦) ج: يشاركه.
٧) دا ١: الأجزاء.
٨) دا ١: الأجزاء.
٩) دا ٢، مر ١، مر ٢: تساويها / قو: سواها.
١٠) قو، مر ١، مر ٢، دا ١: + و.
١١) ر. ك: خواجه نصيرالدين طوسى، الجوهر النضيد، ص ٢٢١ و ٢٢٢.
١٢) ر. ك: ص ١٩٦؛ ص ٢٠٦ و ٢٠٧.
١٣) مر ٢: ـ عنهما.
١٤) مر ٢: ـ التامّ.
١٥) مر ٢: + تمّ الكتاب.
١٦) دا ٢: + خاتمه المركّب محدود دون البسيط.
١٧) دا ١: البسيط.
١٨) دا ١: مركّبة.

التقديرين إمّا أن يكون جزءاً لغيرها، أو لا يكون؛ فالأقسام أربعة لا مزيد[١] عليها. فالبسيط الذي لا يتركّب عنه غيره[٢] كالواجب لا يُحدّ، إذ الحدّ لابدّ له من الفصل ولا شيء ممّا له فصل ببسيط[٣] ولا يُحدّ به لأنّ التقدير عدم تركّب الغير عنه؛ والبسيط الذي يتركّب عنه غيره كالجنس العالي لا يحدّ لبساطته ويحدّ به لتركّب الغير عنه. والمركّب الذي لا يتركّب عنه غيره كالنوع السافل يحدّ لتركّبه ولا يحدّ به لعدم تركّب الغير عنه؛ والمركّب[٤] الذي يتركّب عنه غيره كالنوع المتوسّط يحدّ لتركّبه[٥] ويحدّ به لتركّب الغير عنه. فكلّ مركّب محدود دون[٦] البسيط، وهما إن تركّب عنهما غيرهما؛ يحدّبهما وإلّا فلا. هذا بيان حال الحدّ بالقياس إلى الماهيات أنّ أيّها يحدّ و[٧] أيّها لا يحدّ.

وأمّا حال الرسم فكلّ ما له خاصّة لازمة بيّنة ولم يكن بديهي التصوّر فهو مرسوم؛ وإن لم يكن كذلك، وذلك بأن لا تكون له خاصّة أو تكون[٨] لكن لا تكون لازمة بيّنة أو تكون وهو بديهي[٩]، لم يكن مرسوماً. أمّا على التقديرين الأوّلين، فلما سمعت غير مرّة؛[١٠] وأمّا على التقدير الثالث، فلأنّ التعريف إنّما يكون للتصوّر المكتسب. والملازمة الأولى منظور فيها، لجواز رسم مثل تلك الماهية بالعرض العامّ مع الفصل.

والتعريف التامّ لا يكون إلّا بالقول ـ أي المركّب ـ لتركّب الحدّ التامّ من الجنس والفصل، والرسم التامّ من الجنس القريب والخاصّة. والتعريف الناقص قد يكون بالقول أمّا الحدّ فكالمركب من الجنس البعيد والفصل، وأمّا الرسم فكما يتركّب[١١] من الجنس البعيد والخاصّة؛ وقد لا يكون كما إذا كان الحدّ بالفصل وحده والرسم بالخاصّة وحدها عند من يجوّز التعريف بالمفرد. والحدّ التامّ لا يقبل الزيادة والنقصان من حيث المعنى، لأنّه جميع الذاتيات، وجميع الذاتيات يمتنع أن يزيد أو[١٢] ينقص، وقيّد بالمعنى لقبولهما من حيث اللفظ ـ كما إذا أورد بدل الجنس والفصل حدّاهما أو حدّ أحدهما[١٣]. وغير التامّ قابل لهما، أمّا الحدّ الناقص، فلجواز أن يذكر فيه الجنس البعيد بمرتبة أو بمرتبتين وفصلان أو أحدهما؛ وأمّا الرسم التامّ والناقص، فلجواز أن يذكر

---

١) ج: + له.
٢) دا ١: ـ غيره.
٣) مر ١، مج، دا ٢: بسيط.
٤) دا ١: المتركّب.
٥) مر ١: لتركيبه.
٦) مر ١، دا ١: بخلاف.
٧) دا ٢: + أنّ.
٨) مر ٢: + له.
٩) قو، مر ٢، دا ١: + التصوّر.
١٠) ر. ك: ص ١٩٠ و ١٩١؛ ص ١٩٩ ـ ٢٠٢.
١١) ج: تركّب.
١٢) مر ١، مر ٢: و / مر ٢ (نسخه بدل): أو.
١٣) مر ١: ـ أو حدّ أحدهما.

فيهما خواصّ متعدّدة أو إحداها[١]. والعامّ في الحدّ والرسم يجب تقديمه، لأنّه أكثر وجوداً من الخاصّ في العقل فيكون أعرف؛ والأعرف واجب التقديم في نظر التعليم، وفيه ما عرفت.[٢] ولنقتصر على هذا القدر من الكلام في قسم التصوّرات ـ حامدين لمفيض الكمالات والخيرات.

* * *

١) ج: إحداهما.

٢) ر.ك: ص ١٩٩.

الطرف الأوّل

القسم الثاني

في اكتساب التصديقات

(وفيه[1] أبواب)

---

١) مر ٢: + ستّة.

الباب الأوّل

في أقسام القضايا وأجزائها وأحكامها

(وفيه فصول)

الفصل[1] الأوّل

في أقسام القضية

قال:

الفصل الأوّل: في أقسام القضية.

أقول: أي المجهولات التصديقية وفيه أبواب: أوّلها في القضايا، وثانيها في القياس، وثالثها في الأقيسة الشرطية الاقترانية؛ وكان الأنسب ترتيبه على بابين، لأنّ القياس الشرطي من مطلق القياس، فذكره في بابه أولى من إفراد باب له. ولمّا كان اكتساب المجهولات التصديقية بالحجة وهي مؤلّفة[2] من القضايا، قدّم مباحثها في عدّة فصول، وعقد الفصل الأوّل لذكر أقسامها الأوّلية.

قال:

القضية لابدّ فيها من محكوم عليه،[3] وبه.[4] فإن كانا قضيتين عند التحليل ـ أي عند حذف ما يدلّ على العلاقة بينهما من النسبة الحكمية ـ سمّيت شرطية، وسمّيا بالمقدّم والتالي؛ وإلّا سمّيت حملية، وسمّيا بالموضوع والمحمول.

أقول: قد تبيّن[5] ممّا سلف لك من معنى القضية أنّها لا تتحقّق بدون الحكم،[6] فلابدّ فيها من محكوم عليه ومحكوم به.[7] فإن كانا قضيتين عند التحليل ـ أي عند حذف الأدوات الدالّة على الارتباط الحكمي ـ، سمّيت القضية شرطية، والمحكوم عليه مقدّماً والمحكوم به تالياً؛ وإن لم

---

١) دا ٢: ـ الفصل.
٢) دا ١: مؤلّف.
٣) دا ٢: محكوم به.
٤) دا ٢: محكوم عليه.
٥) قو، چ، دا ٢: بيّن.
٦) ر. ك: ص ٢٠.
٧) مر ١: محكوم به و محكوم عليه.

تكونا قضيتين، سمّيت حملية، والمحكوم عليه موضوعا، و[١] به محمولا.

وإنّما قيّدنا بالتحليل، لأنّ طرفي الشرطية ليسا قضيتين عند التركيب،[٢] بل عند التحليل. أمّا إنّهما قضيتان عند التحليل، فظاهر؛ لأنّا إذا قلنا: «إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود» وحذفنا لفظ[٣] «إن» و«الفاء» الموجبتين للربط بقي «الشمس طالعة» وهي قضية، و«النهار موجود» وهي أيضاً قضية؛ وكذلك إذا قلنا: «إمّا أن يكون العدد زوجاً أو فرداً» وحذفنا كلمتي «إمّا» و«أو»، بقي «العدد زوج»[٤]، «العدد فرد» وهما[٥] قضيتان.

وأمّا أنّهما ليسا قضيتين عند التركيب،[٦] فلوجهين[٧]: أمّا أوّلا، فلأنّ لازمة[٨] كونهما قضيتين منتفية[٩]، فينتفي كونهما قضيتين بيان الأوّل أنّ من لوازم كونهما قضيتين احتمال الصدق والكذب، وهو منتفٍ. وأمّا ثانياً، فلأنّ الحكم جزء القضية، وهو منتفٍ في طرفي[١٠] الشرطية.

وقيد الأدوات[١١] بالدالّة على العلاقات[١٢] الحكمية، لئلّا يرد النقض بقولنا: «إنّ زيداً[١٣] عالم» هو[١٤] يوجب «إنّ زيداً مكرم»؛ فإذا حذفنا[١٥] أداة[١٦] الربط وهي «هو»[١٧]، لم يبق قضيتان، بخلاف الأدوات كلّها. والقيدان ذكرهما صاحب الكشف[١٨].

وفيه نظر، لأنّه إن أراد بالقضيتين قضيتان[١٩] بالقوة، فلاشك أنّ طرفي الشرطية قضيتان بالقوة حالة التركيب، فلاحاجة إلى ذكر التحليل؛ وإن أريد قضيتان بالفعل، فكما أنّ طرفيها ليسا قضيتين بالفعل عند التركيب، كذلك ليسا قضيتين بالفعل عند التحليل. إذ عند حذف الأدوات الموجبة للربط ما لم يتحقّق الحكم في كلٍّ من طرفي الشرطية، لم يصر قضية؛ ولأنّ التحليل إلى ما منه التركيب، فلاتكون منحلّة[٢٠] إلى قضيتين. والنقض غير وارد، إذ قولنا: «زيد عالم»[٢١]

---

١) دا ١: + المحكوم.
٢) دا ١: التركّب.
٣) قو، دا ٢، مر ١، دا ١: ـ لفظ.
٤) مر ١: + و.
٥) مر ١: فهما.
٦) دا ١: التركّب.
٧) مر ١: ـ فلوجهين.
٨) مر ١: ـ لازمة.
٩) دا ١: منفية.
١٠) مر ١: الشرط.
١١) دا ١: أدوات.
١٢) قو، دا ١، مر ١: العلاقة.
١٣) مر ١: + هو.
١٤) مر ١: ـ هو.
١٥) چ: حذفناه.
١٦) دا ١: أدوات.
١٧) قو، دا ٢، مر ١، دا ١: ـ وهي هو.
١٨) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٧٥ – ٧٨.
١٩) دا ١: القضيتان.
٢٠) قو، دا ٢، مر ١، دا ١: ـ منحلّة.
٢١) مر ١: قائم.

و«زيد مكرم»[١] ليسا محكوماً عليه ومحكوماً به في القضية، والكلام فيهما.

بقي هاهنا إشكالان: أحدهما أنّ قولنا: «زيد عالم» نقيضه «زيد ليس بعالم» حملية مع أنّ طرفيه قضيتان. وثانيهما أنّ الحكم بين كلّ[٢] قضيتين[٣] إمّا أن يصدق بالإيجاب أو بالسلب، وأيّاً ما كان[٤]، ينحلّ إليهما وليس شرطياً. والجواب أنّ المراد بالقضية هاهنا ما ليس بمفرد ولا في قوة المفرد، وهو ما يمكن أن يعبّر عنه بمفرد، والطرفان في صورتي النقض في قوة المفرد.

وإلى هذا أشار الشيخ في الشفاء حيث قال: «القول الجازم ما[٥] يحكم فيه بنسبته[٦] معنى إلى معنى، إمّا بإيجاب[٧] أو سلب.[٨] وذلك المعنى إمّا أن يكون فيه هذه النسبة، أو لا يكون، فإن كان وكان النظر فيه لا من حيث إنّه واحد وجملة، بل من حيث يعتبر تفصيله، فهو شرطي؛ وإن لم يكن كذلك، فهو حملي؛ سواء كان التركيب بين معنيين لا تركيب[٩] فيهما أصلاً كقولنا: «زيد حيوان»، أو كان[١٠] فيهما تركيب لا صدق فيه ولا كذب[١١] يمكن أن يقوم بدله مفرد كقولنا: «زيد حيوان ناطق مائت[١٢]»، أو كان فيهما تركيب[١٣] فيه صدق أو[١٤] كذب، لكن أخذ من حيث هو جملة يمكن أن يدلّ عليها[١٥] لفظ مفرد[١٦]، واعتبرت وحدته لا تفصيله كقولنا: «الإنسان ماشٍ» قضية».[١٧]

قال:

والشرطية إمّا متّصلة، إن حكم فيها باستصحاب أحدهما للآخر في الصدق[١٨]، أو بسلبه؛ وإمّا منفصلة، إن حكم فيها بعناد أحدهما للآخر في الصدق أو الكذب أو فيهما، أو بسلبه.

أقول:[١٩] الشرطية إمّا متّصلة وإمّا[٢٠] منفصلة، لأنّ الحكم بين القضيتين لا يكون بالنسبة

---

١) دا ١: يكرم.
٢) قو، مر ١، دا ١: ـ كلّ.
٣) دا ١: القضيتين.
٤) دا ٢: ـ كان.
٥) مر ١: ـ ما.
٦) دا ١: بنسبة.
٧) چ، مر ١: إيجاب.
٨) قو، چ: بسلب.
٩) دا ١: تركّب.
١٠) چ: ـ كان.
١١) دا ١، دا ٢: + و.
١٢) مر ١: كاتب.
١٣) چ: تركّب.
١٤) قو، دا ٢، مر ١، دا ١: و.
١٥) دا ١: عيهما.
١٦) مر ١: مفردة.
١٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٣٢ و ٣٣.
١٨) دا ٢: أحدهما في الصدق للآخر.
١٩) دا ٢: + و.
٢٠) دا ٢، مر ١: أو.

بينهما على أنّ إحداهما الأخرى، بل بالتوافق بينهما في الصدق أو التباين أو سلبهما.[١]

فالمتّصلة ما حكم فيها باستصحاب إحداهما[٢] للأخرى[٣] في الصدق ـ سواء كان الاستصحاب لزوميا أو اتفاقيا ـ وتسمّى موجبة، أو بسلبه وتسمّى سالبة.

والمنفصلة ما حكم فيها بعناد إحداهما[٤] للأخرى[٥] في الصدق فقط، أو في الكذب فقط، أو فيهما أعمّ من أن يكون ذاتيا أو غير ذاتي وهي[٦] الموجبة، أو بسلبه وهي السالبة. والحصر لم يتبيّن بما قيل، فكم نسبة بين القضيتين لاتكون على أحد الوجوه المذكورة.

واعترض على تعريف المتّصلة بأنّها يمكن أن تتركّب من كاذبين، أو من كاذب وصادق؛ فلايكون الحكم فيها بالاستصحاب في الصدق. وهو في غاية الفساد، لأنّ استصحاب صدق إحداهما صدق الأخرى لايوجب كونهما صادقين؛ ضرورة أنّ صدق قضية على تقدير لايستلزم أن تكون هي[٧]، أو التقدير[٨] صادقة في نفس الأمر.

نعم، هاهنا إشكال آخر منشؤه أنّ صدق المطلقة دائم؛ فإذا صدق «زيد ضاحك في وقت ما»، صدق «زيد ضاحك في وقت ما أزلا وأبدا»؛ فحينئذ[٩] يصدق قولنا: «كلّما صدق الله عالم صدق زيد ضاحك[١٠] في وقت ما»، وليس يصدق «كلّما كان الله تعالى[١١] عالماً كان زيد ضاحكا[١٢]»؛ فلو كان مفهوم الاتصال التوافق في الصدق، لم يبق بين القضيتين فرق.

فالحقّ اعتبار الاتصال والانفصال بين القضيتين أنفسهما على ما سيصرّح به المصنّف فيما بعد.[١٣]

والنقض على تعريف المنفصلة بالمتّصلة السالبة[١٤] التالي، غير متوجّه[١٥]؛ لأنّ الحكم فيها باتصال السلب والانفصال، لو صدق، كان بالالتزام، والمعتبر[١٦] هو الدلالة بالصريح[١٧].

---

١) دا ٢: بسلبهما.
٢) دا ٢: أحدهما.
٣) دا ٢، مر ١: للآخر / دا ١: الأخرى.
٤) قو، دا ٢، مر ١: أحدهما.
٥) دا ٢: للآخر / مر ١: الآخر.
٦) دا ١: هو.
٧) دا ١: + هى.
٨) دا ٢: + إلى.
٩) دا ١: وحينئذٍ.
١٠) مر ١: كاتب.
١١) قو، دا ١، دا ٢: ـ تعالى.
١٢) مر ١: كاتبا.
١٣) ر.ك: ص ٢٢٥.
١٤) دا ١: + و.
١٥) دا ٢، مر ١: موجّه.
١٦) ج: المعتبرة.
١٧) ج: بالتصريح.

قال:

والمقدّم[١] في المتّصلة ـ وهو المستصحب ـ متميّز عن التالي بالطبع، فقد[٢] يكون الشيء ملزوماً لغيره من غير عكس. وفي المنفصلة لايتميز إلّا بالوضع، لأنّ عناد أحدهما الآخر[٣] في قوة عناد الآخر له.

أقول: المقدّم والتالي لهما اعتباران بحسب ما صدق عليه. ولا خفاء في امتيازمنهما عن الآخر بهذا الاعتبار في المتّصلة والمنفصلة، وهو المعنى من الامتياز الوضعي وبحسب المفهوم؛ فالمقدّم متميّز عن التالي في المتّصلة بهذا الاعتبار دون المنفصلة،هو المراد من الامتياز بحسب الطبع. أمّا الامتياز في الاتصال، فلأنّ مفهوم المقدّم فيه الملزوم، ومفهوم التالي اللّازم؛ وقد يكون الشيء ملزوماً لغيره من غير عكس، لجواز كون اللّازم أعمّ.

فلئن قلت: المدّعى أنّ المقدّم ـ أعمّ من أن يكون ملزوماً أو غيره ـ متميز عن التالي، والبيان مخصوص بصورة اللزوم؛ فلايرد على الدّعوى. فنقول: المراد المتّصلة اللزومية، وتخصيص الدليل يدلّ على تخصيص المدلول. أو[٤] نقول: معنى الكلام أنّ مفهوم المقدّم هو المستصحب، ومفهوم التالي هو المصاحب، وهما متمايزان[٥]؛ إذ لم يجب أن يكون مستصحب مصاحبا كما في اللزوم.[٦] وكأنّ قوله أوّلاً: «المقدّم وهو المستصحب» إشارة إلى هذا.

والصواب الامتياز في اللزومية ـ كما تبيّن.[٧] والاتفاقية العامّة، لأنّ معنى التالي فيها الصادق في نفس الأمر الموافق لتقدير؛[٨] ومن البيّن أنّ ذلك التقدير لايجب أن يكون موافقا له دون الخاصة، إذ معنى التالي فيها الصادق الموافق لصادق[٩]، فيكون هذا أيضاً موافقا لذلك.[١٠] وأمّا عدم الامتياز في المنفصلة، فلأنّ مفهوم التالي فيها المعاند، ومفهوم المقدّم المعاند؛ وعناد أحدهما الآخر[١١] في قوة عناد الآخر إيّاه.

---

١) ج: المتقدّم.
٢) دا ٢: وقد.
٣) دا ٢: للآخر.
٤) مر ١: إذ.
٥) دا ١: + متميزان.
٦) دا ٢: الملزوم.
٧) دا ١: بيّن.
٨) مر ١: + سواء كان ذلك التقدير صادقاً أو لا.
٩) ج: للصادق.
١٠) دا ٢، مر ١: لذاك.
١١) دا ١: للآخر.

قال:

و[١] لمّا[٢] كانت الشرطية تنتهي بالتحليل إلى الحملية، سمّيت الحملية بسيطة، وأبسطها الموجبة؛ لأنّ سلب كلّ[٣] شيء لايعقل ولايذكر إلّا مضافا إلى إيجابه[٤]، فهو مسبوق بالإيجاب في التعقّل[٥] والذكر. وتسمية الموجبات الثلاث بأسمائهما بطريق الحقيقة، وتسمية سوالبها مجاز للمشابهه، وتسمية المتّصلة بالشرطية بالحقيقة لما فيها من معنى الشرط وأداته، وتسمية المنفصلة بها مجاز للمشابهة. وتقدّم الحملية طبعاً يوجب تقديمها وضعاً، فليتكلم أوّلاً فيها.

أقول: قد ظهر ـ ممّا سبق ـ[٦] أنّ الشرطية تنتهي بالتحليل إلى حمليتين، إمّا ابتداءاً، أو بواسطة؛ فلذلك سمّيت الحملية بسيطة، وأبسطها الموجبة. كما أنّ الأقوى في التركيب السالبة الشرطية، إذ السلب لايعقل ولايذكر إلّا مضافا إلى إيجابه، فهو مسبوق بالإيجاب في التعقّل والذكر[٧]؛ أمّا أنّه لايعقل إلّا مضافا إلى إيجابه، فلأنّ السلب رفع الإيجاب، فتعقّله يتوقّف على تعقّل الإيجاب.

لايقال: لو كان السلب رفع الإيجاب، لزم التناقض في كلّ سالبة؛ لأنّ الإيجاب إيقاع النسبة الثبوتية، فلو كان جزء[٨] السلب، لزم أن لايتحقّق السلب إلّا بعد تحقّق الإيجاب؛ فيجب أن توقع النسبة في كلّ سالبة وترفعها، وإن[٩] هذا إلّا تناقض.[١٠]

لأنّا نقول: فرق ما[١١] بين جزء[١٢] الشيء وبين[١٣] جزء مفهومه. فإنّ البصر ليس جزءاً من العمى، وإلّا لم يتحقّق إلّا بعد تحقّقه؛ بل هو جزء مفهومه حيث لم يمكن تعقّله إلّا مضافا إليه، ولا يحدّ إلّا بأن يقترن[١٤] البصر بالعدم، فيكون[١٥] أحد[١٦] جزئي البيان. فكذا الإيجاب وقوع النسبة،

---

١) ج: ـ و.
٢) دا ٢: ما.
٣) ج: كلي.
٤) مر ١: + من غير عكس.
٥) ج: العقل.
٦) ر.ك: ص ٢٢١ و ٢٢٢.
٧) مر ١: + أمّا أنّه لايعقل إلّا مضافا إلى إيجابه فهو مسبوق بالإيجاب في العقل والذكر.
٨) دا ١: + جزءاً من.
٩) دا ١: ليس.
١٠) دا ١: الانتقاض.
١١) ج: ـ ما.
١٢) مر ١: أجزاء.
١٣) مر ١: ـ بين.
١٤) قو، دا ٢، مر ١: يقرن.
١٥) دا ٢: ليكون.
١٦) مر ١: إحدى.

والسلب عدم وقوعها، وعدم وقوع النسبة مشتمل[١] على وقوع النسبة لا بمعنى أنّه جزؤه[٢]، بل من حيث إنّ تعقّله موقوف على تعقّل الوقوع؛ فالإيجاب[٣] معتبر[٤] في السلب على أنّه مرفوع، لا على أنّه[٥] موضوع، فلا تناقض[٦] أصلاً.

وأمّا أنّه لا يذكر إلّا بعد ذكر الإيجاب، فلأنّ الموجبة إنما يعبّر عنها بألفاظ، والسالبة إذا أريد التعبير عنها، ركّب بينها[٧] وبين حرف السلب كقولنا: «زيد ليس هو قائما[٨]»، فإنّ «هو قائما[٩]» هو الذي لو لا حرف السلب، كان إيجابا على زيد، فجاء السلب ورفع النسبة.

وتسمية القضايا الموجبة بالحملية والمتّصلة والمنفصلة بطريق الحقيقة، لتحقّق معنى الحمل والاتصال والانفصال فيها؛ وأمّا السوالب، فليست كذلك. فإنّا[١٠] إذا قلنا: «زيد ليس بكاتب»، فقد رفعنا الحمل، فكيف يتحقّق الحمل؛ وكذلك[١١] في سلب الاتصال والانفصال.

نعم، إنّما سمّيت بها بطريق المَجاز، لمشابهتها إيّاها في الأطراف، أو لكونها مقابلاتها[١٢]، أو لأنّ لأجزائها استعداد قبول[١٣] الحمل والاتصال والانفصال. وتسمية المتّصلة بالشرطية بطريق الحقيقة، لما فيها من معنى الشرط وأداته؛ وتسمية المنفصلة بها بالمَجاز، للمشابهة بينهما في الأجزاء، أو[١٤] في إنتاج وضعها، أو رفعها.

فلئن قلت: الحقيقة والمجاز إمّا باعتبار مفهومها الاصطلاحي؛ فإطلاق أسمائها على السوالب والمنفصلة حقيقة، كإطلاقها على الموجبات والمتّصلة؛ وإمّا باعتبار مفهومها اللغوي: فإطلاقها على الموجبات والمتّصلة ليست حقيقة كإطلاقها على السوالب والمنفصلة؛ إذ لا يراد بها في هذا الفن مفهومها اللغوي، وحيث لا إرادة ولا استعمال لا حقيقة ولا مَجاز.[١٥]

فنقول: ذلك بحسب المفهوم اللغوي على معنى أنّ تلك الأسماء لو أطلقت وأريد بها الموجبات والمتّصلة، كانت حقائق فيها؛ ولو أريد بها السوالب والمنفصلة[١٦]، كانت مجازات.

---

١) مر ١: يشمل.
٢) دا ١: جزء.
٣) دا ٢، مر ١: + مذكور.
٤) مر ١: ـ معتبر.
٥) مر ١: أنّها.
٦) دا ١: فلايناقض.
٧) دا ١: بينهما.
٨) دا ٢: قائم.
٩) قو، ج، مر ١، دا ٢: قائم.
١٠) ج: لأنا.
١١) ج: كذا.
١٢) دا ١: مقابلا لها.
١٣) مر ١: لقبول.
١٤) دا ١: و.
١٥) مر ١: مجازا.
١٦) مر ١: ـ و المنفصلة.

وكأنّ المصنّف إنما قال: «بطريق الحقيقة والمَجاز» ولم يقل: «حقيقة ومَجاز»[١] إشارة إلى هذا. على أنّ المقصد الأقصى من هذا الكلام بيان المناسبة بين المفهومين تحقيقا للنقل، فكأنّه قيل: إنما سمّيت القضية ـ التي تنحلّ إلى مفردين ـ حملية: أمّا في الموجبة، فلتحقّق معنى الحمل؛ وأمّا في السالبة، فلمشابهتها إيّاها، وكذلك في[٢] البواقي.

نعم، لا وجه لإيراد الحقيقة والمَجاز في البيان حينئذٍ؛ ولمّا كانت الحملية متقدّمة على الشرطية طبعا، استحقّت التقدم وضعا، فلهذا[٣] وقع الشروع في البحث عنها أوّلاً.

* * *

١) دا ١: مجازاً.
٢) دا ١: ـ في.
٣) دا ١: فلذا.

الفصل الثاني
في أجزاء القضية
(وفيه بحثان)

قال:

[البحث] الأوّل: القضية ملتئمة من الموضوع والمحمول ونسبة بينهما[1] تربط أحدهما بالآخر، و[2] من حقّها أن يدلّ عليها أيضاً بلفظ، ويسمّى ذلك اللفظ «رابطة». فإن[3] ذكرت، سمّيت القضية «ثلاثية»؛ وإلّا كانت مضمرة في النفس، وتسمّى القضية «ثنائية». وهي أداة قد تكون في قالب الكلمة ك«كان»، أو في قالب الاسم ك«هو»؛ والأولى تسمّى «زمانية»، والأخرى «غير زمانية». وقد يختلف اللغات في استعمالهما معاً أو بالتفريق وجوباً وجوازاً و[4] امتناعاً. وليست حاجة محمول هو كلمة أو اسم مشتق إلى الرابطة حاجة الاسم الجامد، لما فيهما من الدلالة على النسبة إلى موضوع ما؛ مع أنّ الحاجة إلى الرابطة للدّلالة على النسبة[5] إلى موضوع معيّن. فالقضية إذن إمّا ثلاثية[6] تامّة دلّ فيها على النسبة إلى موضوع معيّن، كالمذكور فيها رابطة غير زمانية؛ أو ناقصة دلّ فيها[7] على

---

١) دا ٢: ـ بينهما.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) مر ١: فإذا.
٤) دا ٢: أو.
٥) مر ١: ـ النسبة.
٦) مر ١: ثلاثة.
٧) دا ٢: ـ فيها.

النسبة إلى موضوع غير معيّن، كالمذكور فيها رابطة زمانية أو التي محمولها كلمة أو اسم مشتق.

أقول: عنى بالقضية الحملية، إذ الكلام مسوق لأجلها؛ فهي[١] إنّما يتمّ بمحكوم عليه ـ وهو الموضوع ـ، ومحكوم به ـ وهو المحمول ـ، ونسبة تربط المحمول بالموضوع ربط إيجاب أو سلب ـ وهي النسبة الحكمية. وليست القضية مجرّد معنى الموضوع والمحمول؛ فإنّهما لو اجتمعا في الذهن بدون الحكم، لم يكن الحاصل قضية. وقد شبّهت بالمركّبات الخارجية، وأجزاءها بأجزائها؛ لأنّ طرفيها يشبهان المادة من حيث إنّ القضية معهما بالقوة كما أنّ مادّة السرير كذلك، والحكم بينهما يشبه الصورة، لأنّها تحصل بالفعل معه كصورة السرير؛ والطرفين[٢] والحكم يشبهان المادة والصورة، لأنّهما يتقدّمانه كهي عليها؛ فهما جزءان ماديان، والحكم جزء صوري، ومعلوم أنّه[٣] أقوى الأجزاء وأدخل في الاعتبار، فإنّه الموجب والسالب والصادق والكاذب، وبه مناط أحكامها ولوازمها. فإذا أريد أن يحاذي باللفظ ما في الضمير، فبالأولى أن يدلّ عليه بلفظ، ويسمّى ذلك اللفظ «رابطة».[٤]

فلئن قيل[٥]: أجزاء القضية عند التفصيل أربعة: الموضوع والمحمول والنسبة بينهما والحكم ـ أي وقوعها أو لا وقوعها. فمدلول الرابطة[٦] إن كان هو النسبة، فلابدّ من لفظ آخر يعبّر به عن الحكم ليطابق الألفاظ والمعاني؛ وإن كان هو الحكم، لم يستقم قول المصنّف: «الرابطة[٧] ما يدلّ على النسبة» ولم يكن لفظة «هو» في قولنا: «زيد ليس هو[٨] بكاتب» رابطة، إذ[٩] الحكم فيه السلب[١٠] وهي لا يدلّ عليه، مع تصريحهم في الفرق بين الإيجاب المعدول والسلب البسيط بأنها رابطة.[١١]

فنقول: مدلول الرابطة هو الحكم. وقد صرّح به الشيخ في الشفاء حيث قال: «ليس مجموع معاني القضية معنى الموضوع والمحمول، بل يحتاج إلى أن يعتقد الذهن مع ذلك النسبة بين المعنيين بإيجاب أو سلب؛ فعند محاذاة المعاني بالألفاظ لابدّ أن يتضمّن ثلاث دلالات. والمصنّف أيضاً ساعد على ذلك؛ لأنّه لم يسمّ اللفظ الدالّ على مطلق النسبة رابطة، بل الدالّ على

---

١) دا ٢: وهى.
٢) مر ١: الطرفان.
٣) مر ١: أنّها.
٤) دا ١: رابط.
٥) دا ١، دا ٢: قلت.
٦) ج: الرابط.
٧) ج: الرابط.
٨) ج، مر ١، دا ٢: ـ هو.
٩) دا ١: إذا.
١٠) قو، مر ١، دا ١: بالسلب.
١١) دا ١: رابط.

نسبته[١] تربط المحمول بالموضوع، والنسبة ما لم يعتبر معها الوقوع أو اللّاوقوع لم يكن رابطة».[٢]

فإن قيل: لما كان معاني القضية أربعة، لم يحصل محاذاتها إلّا بأربعة ألفاظ؛ فنقول: الدالّ على الحكم دالّ على النسبة، فلا احتياج إلى الدلالة عليها بلفظ آخر. وأمّا لفظ[٣] «هو»،[٤] فرابطة[٥] الإيجاب؛ وكأنّهم إنّما لم يعتبروا رابطة السلب، استغناء بها مع حرف السلب.

ثمّ إنّ الرابطة ربّما تترك اعتمادا على شعور الذهن بمعناها، فانقسمت القضية باعتبارها إلى قسمين؛ لأنّهما[٦] إن ذكرت فيها، فهي «ثلاثية»؛ وإن لم تذكر[٧]، بل أضمرت في النفس، فهي «ثنائية». والرابطة «أداة» لدلالتها على النسبة الحكمية، وهي غير مستقلة؛ لكنّها قد تكون في صورة الكلمة، وقد تكون في صورة الاسم؛ والأولى تسمّى «رابطة زمانية»، والأخرى «غير زمانية». واللغات مختلفة في استعمالها، والأقسام عند التفصيل[٨] تسعة؛ لأنّ استعمال الرابطتين معاً، أو[٩] الزمانية بدون غيرها، أو غير الزمانية بدونها مفروض في المواد الثلاثة، وعدم العثور[١٠] على بعض الأمثلة لا يضرّ[١١] بالغرض.[١٢]

قال الشيخ:

لغة اليونان توجب ذكر الرابطة الزمانية دون غيرها. وأمّا لغة العرب، فربّما تحذف الرابطة، وربّما تذكر؛ والمذكور ربّما كان في قالب الاسم كقولنا:[١٣] «زيد هو حيّ»، وربّما يكون في قالب الكلمة ـ وهي الكلمات الوجودية ـ كقولنا:[١٤] «زيد كان كذا أو يكون كذا». وقد غلب في لغة العرب، حتّى أنّهم يستعملونها فيها ليس بزماني كقوله تعالى: «وكان الله غفوراً رحيماً»،[١٥] وفيما لا يختصّ بزمان كقولهم: «كلّ ثلاثة يكون فرداً». وأمّا لغة العجم، فلا يستعمل القضية خالية عنها إمّا بلفظٍ، كقولهم «هست» و«بود»، وإمّا بحركةٍ، كقولهم «چنين» بالكسر[١٦] أو الفتح.[١٧،١٨]

---

١) قو، دا ١، دا ٢: نسبة.
٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص٣٨.
٣) دا ٢: لفظة.
٤) مر ١: ـ بلفظ اخر و أمّا لفظ هو.
٥) چ: فرابط.
٦) قو، دا ١، دا ٢: لأنّها.
٧) چ: + معها.
٨) دا ١: التحصيل.
٩) دا ٢: و.
١٠) مر ١: الشعور.
١١) دا ١: لا يضرّنا.
١٢) قو، چ، دا ١: بالعرض.
١٣) چ، دا ١، دا ٢: كقولك.
١٤) دا ٢: كقولك.
١٥) سورة فرقان، آيه ٧٠.
١٦) دا ٢: بالفتح.
١٧) دا ٢: الكسر.
١٨) ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص٣٧.

وفيما نقل عن لغة العرب نظر، لأنّ لفظة «هو» و«هي» و«هما» و«هم» و«هنّ» إنما هي عندهم ضمائر وضعت[١] لما تقدم ذكره عليها، ولادلالة لها على نسبة[٢] أصلاً، فضلاً على[٣] النسبة الحكمية؛ وإنّما تدلّ على مرجوع[٤] إليه متقدّم، فليس مدلول «هو» في قوله:[٥] «زيد هو حيّ» إلّا زيد،[٦] فكيف يكون رابطة.

فإن قلت: المراد به الفصل والعماد؛ فنقول: الأمثلة التي أورده فيها ليست من مواضع الفصل يفصح عن ذلك تصفّح كتابه؛ على أنّ ضمير الفصل أيضاً لايدلّ عندهم على النسبة الحكمية، بل على الفرق بين النعت والخبر. وأمّا الكلمات الوجودية، فهي[٧] ـ وإن دلّت[٨] على النسبة لكنّها ـ لاتدلّ على الحكم، كما[٩] بيّنه في المضارع الغائب؛ ولأنّها لو كان لها دلالة على الحكم، لاحتمل الصدق والكذب، وليس كذلك وأيضاً جعلها روابط هاهنا ينافي ما سبق منه في الألفاظ[١٠] من أخذها بإزاء الأداة.

فقد ظهر أنّ ما أخذه رابطة في لغة العرب ليس برابطة،[١١] بل الرابطة عندهم حركة الرفع من الحركات الإعرابية وما يجري مجراها[١٢]؛ لأنّها دالّة على معنى الفاعلية ـ وهو الإسناد. ثمّ إن كان التركيب من المعربات، فالقضية ثلاثية، كقولنا: «زيد قائم»؛ وإن كان من المبنيّات، فهي ثنائية كقولنا: «هذا سيبويه»؛ ولذلك قالوا: إنّ كلا منهما في محل اسم مرفوع، تنبيهاً على إضمار الرابطة في النفس.

وقال أيضاً: «القضية الثنائية قد اختصرت[١٣] عن الواجب فيها، إلّا أن يكون محمولها كلمة أو اسماً مشتقاً كقولنا: «زيد يكتب أو كاتب»، فلايبعد أن يرتبط[١٤] بنفسه لدلالتهما على النسبة إلى موضوع ما،[١٥] بخلاف الاسم الجامد كقولنا: «زيد جسم»؛ فليس حاجة الكلمة أو الاسم المشتق إلى الرابطة حاجته، لكن ذلك لايوجب استغناءهما عن الرابطة؛ لأنّ هما لايدلّان على موضوع معيّن بل على موضوع ما، والحاجة إلى الرابطة للدلالة على النسبة إلى موضوع معيّن.

---

١) ج: هي ضمائر وضعت عندهم.
٢) دا ١: النسبة.
٣) دا ١: عن.
٤) دا ١: موضوع.
٥) دا ١: قولنا.
٦) دا ١: زيدا.
٧) دا ٢: ـ فهي.
٨) مر ١: يدلّ.
٩) مر ١: لما.
١٠) ر.ك: ص ٧٧ ـ ٨١.
١١) قو، دا ٢، مر ١: رابطة.
١٢) مر ١: ـ و ما يجرى مجراها.
١٣) مر ١: اقتصرت.
١٤) دا ١: تربطه.
١٥) دا ٢، مر ١، دا ١: ـ ما

والرابطة المستعملة في لغة العرب لا تفقد[١] هذه الدلالة إذا كانت غير زمانية؛ فإنّك إذا قلت: «زيد هو قائم»، يرجع «هو»[٢] إلى «زيد» ويتناوله مشارا إليه؛ وأمّا إذا قلت: «زيد كان قائما»، لم يدلّ «كان» على تعيين «زيد»، ولذلك تسمع من علماء لغتهم يقولون: إنّ هاهنا إضمارا[٣] تقديره «زيد كان هو». فإذن مراتب القضايا ثلاث ثنائية لم يدلّ فيها على نسبة أصلاً، وثلاثية تامّة دلّ فيها على تعيين[٤] النسبة، وثلاثية ناقصة دلّ فيها على النسبة لكن لا بالتعيين».[٥] (هذا محصّل كلامه.)

وقد جعل صاحب الكشف[٦] والمصنّف الثلاثية التامة ما ذكرت فيها رابطة غير زمانية، والثلاثية الناقصة ما ذكرت فيها رابطة زمانية أو التي محمولها كلمة أو اسم مشتق ـ نقلا منه، وهو غير مطابق: أمّا أوّلا، فلاستثنائه التي محمولها كلمة أو اسم مشتق من الثنائيات؛ وأمّا ثانياً، فلأنّه قال بعد هذا الكلام ـ بلا فصل وبالجملة ـ، فإنّ الثلاثية هي التي يصرّح فيها بالرابطة كقولنا: «الإنسان يوجد عدلا» أو[٧] قولنا: «الإنسان هو عدل»؛ ومن البيّن أنّه لا رابطة في تلك القضية، لأنّها أداة، ولا أداة فيها، ولانحصارها في الزمانية وغيرها، وهما منتفيان.

نعم، يتّجه بعد ما مرّ وجوه من الاعتراض:

الأوّل:[٨] إنّ المحمول إذا كان كلمة أو اسماً مشتقاً، يمتنع الارتباط بنفسه، لأنّ النسبة[٩] الرابطة هي النسبة[١٠] الحكمية، ويمتنع دلالتهما عليها ـ وقد سبق بيانه.[١١]

الثاني:[١٢] إنّ الرابطة إمّا لفظة تدلّ على النسبة إلى موضوع معيّن، أو إلى موضوع مّا؛ فإن كان[١٣] الأوّل، لم تكن الرابطة الزمانية رابطة؛ وإن كان الثاني، لم يحتج الكلمة والاسم المشتق إلى الرابطة أصلاً.

الثالث:[١٤] المعتبر في الرابطة إن كان الدلالة بالوضع على موضوع معيّن، لم تكن الرابطة الغير الزمانية رابطة، لأنّها لم توضع لزيد مثلاً في قولنا: «زيد هو كاتب»، وإلّا لم يصحّ إبداله بعمرو؛ وإن كان مطلق الدلالة ـ سواء كانت بالوضع أو بالقرينة ـ فالرابطة الزمانية أيضاً تدلّ على

---

١) دا ٢: يفتقد.
٢) مر ١: ـ هو.
٣) دا ١، ج: إضمار.
٤) دا ١: تعيّن.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص٣٧.
٦) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٧٥ – ٧٨.
٧) قو، مر ١، دا ١: و.
٨) دا ٢، مر ١: «ا».
٩) دا ٢: ـ النسبة.
١٠) قو، مر ١، دا ١: ـ النسبة.
١١) ر.ك: صفحة قبل.
١٢) دا ٢، مر ١: «ب».
١٣) دا ٢: ـ كان
١٤) دا ٢، مر ١: «ج» / ج: + إنّ.

موضوع معيّن بقرينة تقدّم الموضوع.

الرابع:[١] اعتبار[٢] تعيّن الموضوع كما يجب في الرابطة كذلك يجب تعيّن المحمول، لأنها الدلالة على النسبة بين موضوع ومحمول معيّنين؛ والرابطة الغير الزمانية و[٣] لو سلّم أنّها تعيّن الموضوع، لكن[٤] لا تعيّن المحمول، على ما علّمنا الشيخ[٥] نفسه حيث قال: لفظة «هو» في قولنا: «زيد هو حيّ» جاءت لا لتدلّ بنفسها[٦] على المحمول[٧]، بل لتدلّ على أنّ زيداً هو أمر لم يذكر بعد، مادام إنّما يقال: «هو» إلى أن يصرّح به. فالقضية المذكورة هي فيها لاتكون ثلاثية تامة أيضاً كالمذكور فيها رابطة زمانية. والحقّ الاكتفاء في الرابطة[٨] بالدلالة على نسبة معيّن إلى معيّن ـ أعمّ من أن يكون بحسب الوضع أو بالقرينة اللفظيه ـ، إذ[٩] المقصود من الرابطة ليس إلّا إيراد عبارة تدلّ على النسبة الحكمية؛ وأمّا أنّ دلالتها بالوضع، فلايجب، وكيف والمحافظة على أحوال الألفاظ واجبة لمن يحاول تأدية المعاني، لاسيّما القرائن اللفظية التي اعتبرها عامة علماء أهل[١٠] اللغة.

و[١١] الخامس:[١٢] القضية التي محمولها كلمة أو اسم مشتق إن كانت ثلاثية، لم يستقم عدّها من الثنائيات؛ وإن كانت ثنائية، لم ينحصر المراتب في الثلاث[١٣]، بل يكون هناك ثنائية دلّ فيها على النسبة.

والصواب تثليث المراتب بالثلاثية[١٤] ذكرت فيها الرابطة، والثنائية التامّة[١٥] لم تذكر فيها ولم يدلّ على النسبة، والثنائية الزائدة[١٦] دلّ فيها على النسبة. وذلك لأنّه لايمكن الدلالة على الحكم بدون الدلالة على النسبة، ويمكن الدلالة عليها بدون الدلالة على الحكم؛ فإذا دلّ على الحكم،[١٧] فقد دلّ على النسبة، و[١٨] قد[١٩] تكون القضية حينئذٍ ثلاثية؛ أمّا إذا لم تدلّ على

---

١) دا ٢، مر ١: «د».
٢) دا ٢: اعتبارا.
٣) ج: ـ و.
٤) مر ١: ـ لكن.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص٣٩.
٦) دا ٢: ـ بنفسها.
٧) دا٢: + بنفسها / قو، مر ١، دا١: ـ على المحمول.
٨) قو، دا ٢، مر ١: ـ في الرابطة.
٩) دا ٢: إذا.
١٠) مر ١: ـ أهل.
١١) دا ١: ـ و.
١٢) مر ١: «هـ».
١٣) ج: ثلاث.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: التى.
١٥) دا ٢: + التى.
١٦) دا ٢: ـ التى.
١٧) ج: فإذا دلّ على الحكم.
١٨) دا ١، دا٢: ـ و.
١٩) قو، مر ١، دا ١: ـ قد.

الحكم،[١] فربّما لم تدلّ أيضاً على النسبة، فتكون ثنائية تامة، وربّما تدلّ على النسبة، فتزيد القضية دلالة على الثنائية، لكنّها ما خرجت عن مرتبتها إذا[٢] لم يتأدّ إلّا أحد جزئي[٣] مفهوم الرابطة، فهي ثنائية زائدة.

قال:

قال الإمام[٤]: «القضية التي محمولها كلمة أو اسم مشتق ثنائية في اللفظ ثلاثية بالطبع، لأنّ النسبة مدلول عليها تضمّناً، فذكرها يوجب التكرار».[٥] وقد عرفت جوابه[٦]. فإن[٧] ألزم التكرار بما في المحمول من الضمير المستكنّ، فجوابه أنّ ما يتضمّنه المحمول من الضمير ضمير الفاعل، موضعه[٨] آخر[٩] المحمول[١٠] مقطوع بكونه اسماً عند أهل العربية، ودلالته[١١] على النسبة إلى موضوع غير معيّن، والرابطة[١٢] بخلاف ذلك.

أقول: زعم الإمام في الملخّص «إنّ القضية التي محمولها كلمة أو اسم مشتق ثنائية في اللفظ ثلاثية بالطبع؛ لأنّ النسبة دلّ عليها تضمّنا[١٣]، ضرورة تأدّى جزئي القضية بلفظ المحمول. فلو ذكرت الرابطة، لزم التكرار».[١٤]

وأجاب بما عرفته[١٥] من أنّ الحاجة إلى الرابطة للدلالة على النسبة إلى موضوع معيّن، والمحمول فيها إنّما يدلّ على النسبة إلى موضوع ما. وهذا لو صحّ، إنّما يتمّ في الرابطة الغير الزمانية؛ وأمّا في الزمانية، فالتكرار لازم لدلالتها أيضاً على النسبة المطلقة.

والحقّ في الجواب أنّ الاحتياج إلى الرابطة للدلالة على النسبة الحكمية، ولا دلالة لهما عليها.

فلئن قلت[١٦]: التكرار غير مندفع، لأنّا إذا قلنا: «زيد كاتب أو يكتب» يكون الضمير مستكنّا في المحمول؛ فلو ذكر الرابطة، صار الكلام «زيد هو كاتب هو»، وإنّه تكرار؛ وهذا الكلام

---

١) دا ١: + فيها.
٢) دا ١: إذ.
٣) دا ٢: + على.
٤) دا ٢: + في الملخّص إن.
٥) فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.
٦) ج: – جوابه. ر.ك: ص ٢٣٤ و ٢٣٥.
٧) دا ٢: وإن.
٨) دا ٢: موضوعه.
٩) دا ٢: أخرى.
١٠) دا ٢: لمحمول.
١١) دا ٢: دلالتها.
١٢) دا ٢: الرابط.
١٣) ج: بالتضمن.
١٤) فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.
١٥) مر ١: عرفت.
١٦) دا ٢، مر ١: قال.

غير الأوّل، إذ فيه إلزام تكرار الضمير، وفي الأوّل تكرار النسبة.

أجاب[١] بالمغايرة بينهما: أمّا أوّلاً، فلأنّ ما يتضمّنه المحمول ضمير الفاعل، والرابطة ليست ضمير الفاعل؛ وأمّا ثانياً، فلأنّ موضعه بعد المحمول، وموضع الرابطة الوسط؛ وأمّا ثالثاً، فلأنّه مقطوع بالاسمية عند أهل العربية، والرابطة اختلفوا في اسميتها وحرفيتها؛ وأمّا رابعاً، فلد لالته على النسبة إلى موضوع ما، ودلالة الرابطة على النسبة إلى موضوع معيّن.

وصوابه أنّ الضمير دالّ على المرجوع[٢] إليه المتقدّم، لا على النسبة.

واعلم أنّ أمثال هذه المباحث الجزئية المتعلّقة ببعض اللغات دون البعض[٣] لا تليق بهذا الفن، وليس على المنطقي إلّا أن يوجب ذكر ما يدلّ على النسبة الحكمية؛ فإن دلّ أحد طرفي القضية عليها في لغة من اللغات، فذاك، وإلّا وجب ذكر الرابطة.

قال:

[البحث] الثاني: نسبة أحد طرفي القضية بالموضوعية إلى صاحبه[٤] غير نسبة صاحبه إليه بها، فقد يختلفان بالوجوب[٥]، ولذلك لايحفظ العكس جهة الأصل؛ ونسبة أحدهما إلى صاحبه بالموضوعية غير نسبة صاحبه إليه بالمحمولية، فقد[٦] يختلفان أيضاً بالوجوب، لجواز أن يمتنع تحقّق الموضوع دون كونه محمولاً عليه المحمول، ولايمتنع تحقّق المحمول دون كونه محمولاً على الموضوع ـ كما في الواجب الأعمّ ـ، و[٧] بالعكس ـ كما في الخاصّة المفارقة.

وما يقال[٨] من أنّ هذا إذا كان بحيث يثبت له ذلك ثبوتاً ضرورياً، كان ذلك بحيث يثبت لهذا ثبوتاً ضروريا[٩]. و[١٠] فيه نظر، لأنّ المقدّم معناه أنّه يمتنع تحقّق هذا دون ثبوت ذلك له، ومعلوم أنّه لايلزمه التالي. هذا إن أخذ الوجوب بحسب مفهومي الموضوع والمحمول[١١]؛ وإن[١٢] أخذ بحسب الذات التي صدقا عليها،

---

١) مر ١: فأجاب.
٢) ج: المرجوح.
٣) دا ١: بعض.
٤) دا ٢: ـ إلى صاحبه.
٥) دا ٢: الوجوب.
٦) دا ٢: وقد.
٧) دا ٢: ـ و.
٨) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٧٨.
٩) دا ٢: ـ ضروريا.
١٠) دا ٢: ـ و.
١١) دا ٢: بالمحمول.
١٢) دا ٢: إذا.

امتنع اختلافهما فيه. واستدلال الإمام على الاختلاف بعدم حفظ العكس جهة الأصل.[١] **وفيه نظر، لأنّ**[٢] **نسبة المحمول عند العكس بالموضوعية، لا بالمحمولية.**

أقول: إذا قلنا: «ج ب»، «ب ج» يتحقّق أربع نسب: نسبة «ج» بالموضوعية، ونسبة «ب» بالمحمولية، ونسبة «ب» بالموضوعية، ونسبة «ج» بالمحمولية. فالآن[٣] أراد أن يبيّن تغاير النسب، والتغاير بينهما ينحصر في أربعة أوجه؛ لأنّ[٤] موضوعية أحدهما غير موضوعية الآخر، ومحمولية أحدهما غير محمولية[٥] الآخر،[٦] وموضوعية أحدهما غير محمولية الآخر،[٧] ومحمولية[٨] أحدهما غير موضوعية[٩] الآخر.[١٠] واقتصر على ذكر الوجهين[١١] من التغاير، تعويلاً على انسباق الذهن منهما إلى الأخيرين.[١٢] فقال: نسبة أحد طرفي القضية إلى صاحبه بالموضوعية غير نسبة صاحبه إليه بها ـ أي بالموضوعية ـ؛ لأنّه لو اتّحدت النسبتان، لم تختلفا بالوجوب أصلاً، لكنّهما قد تختلفان. فإنّ موضوعية الكاتب للإنسان واجبة، بخلاف موضوعية الإنسان للكاتب.

فلئن قلت: لانسلّم صدق ما ذكرتم من الملازمة. فإنّ وجوب موضوعية الموضوع بالقياس إلى ذات الموضوع، وعدم وجوب موضوعية المحمول بالنسبة إلى ذات المحمول. ومن الجائز أن يكون أمر واحد واجباً لذات شيء، غير واجب لذات شيء آخر؛ ولئن سلّمناه، لكن ذلك لا يدلّ إلّا على اختلاف النسبتين في بعض القضايا، والدعوى كلّية.

فنقول: لا خفاء في أنّ النسبتين إذا اتّحدتا مطلقاً، يلزم الاتحاد في الكيف، وقياس الموضوعية إلى ذاتي الموضوع والمحمول موجب للتغاير؛ والبيان تنبيه على دعوى ضرورية، والتنبيه[١٣] ببعض الصور كافٍ. ولأجل أنّ النسبتين متغايرتان لا يحفظ العكس جهة الأصل، وهو وجه آخر لبيان الاختلاف؛ فإنهما لو اتّحدتا، لكانت[١٤] جهة الأصل محفوظة في العكس، لاتحادهما في سائر الأجزاء حينئذٍ: أمّا في الطرفين، فظاهر؛ وأمّا في النسبة، فبناء على ما ذهب

---

١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.
٢) دا ٢: فإنّ.
٣) دا ١: و الآن.
٤) قو، مر ١، دا ١: إنّ.
٥) ج: محموليته.
٦) ج: ـ الآخر.
٧) دا ١: ـ الآخر.
٨) مر ١: موضوعية.
٩) مر ١: محمولية محمولية.
١٠) دا ٢: ـ ومحمولية أحدهما غير موضوعية الآخر.
١١) دا ١، دا ٢: وجهين.
١٢) دا ٢: الاخرين.
١٣) ج، مر ١: التنبه.
١٤) قو، ج، مر ١، دا ١: كان.

إليه[١] من أنّ جزء القضية هي الموضوعية، أو لأنّ موضوعية المحمول متى كانت ضرورية، كان العكس ضرورياً، ومتى كانت ممكنة، كان ممكناً، ونسبة أحدهما إلى صاحبه بالموضوعية غير نسبة صاحبه إليه بالمحمولية. فإنّهما قد يختلفان بالوجوب،[٢] لجواز أن يكون موضوعية الموضوع واجبة ومحمولية المحمول ليست بواجبة[٣] على معنى أنّ الموضوع يكون بحيث كلّما يتحقّق،[٤] يتحقّق موضوعية للمحمول[٥] بالضرورة، ولا يكون المحمول بحيث كلّما تحقّق، تحقّق[٦] محموليته على الموضوع بالضرورة[٧] ـ كما في الأعمّ الواجب الثبوت للموضوع.[٨]

مثل قولنا: «الإنسان حيوان»، فإنّه يمتنع تحقّق الإنسان بدون موضوعيته[٩] للحيوان، ولا يمتنع تحقّق الحيوان بدون محموليته على الإنسان[١٠]؛ وكذلك العكس، أي يجوز أن يكون محمولية المحمول واجبة، وموضوعية الموضوع غير واجبة ـ كما في الخاصّة المفارقة. كقولنا: «الإنسان كاتب»، فإنّ موضوعية الإنسان للكاتب ليست بواجبة؛[١١] إذ ليس كلّما تحقّق الإنسان يمتنع انفكاك موضوعيته للكاتب عنه ومحمولية الكاتب للإنسان واجبة، ضرورة أنّ الكاتب كلّما تحقّق يتحقّق محموليته على الإنسان.

لا يقال: إن قيست النسبتان إلى ذاتي[١٢] الموضوع والمحمول، فاختلافهما بالوجوب لا يدلّ على تغايرهما، لجواز أن يكون مفهوم واحد واجبا بالنسبة إلى أمر غير واجب بالقياس إلى آخر؛ وإن قيستا إلى ذات[١٣] أحدهما، فالاختلاف ممنوع. لأنّا نقول: القياس إليهما وأقلّ ما في الاختلاف بالوجوب أن يدلّ على اختلافهما بحسب الاعتبار والإضافة.

قال صاحب الكشف: «اختلاف النسبتين في الكيف محال؛ لأنّ معنى محمولية المحمول ثبوته لشيء، ومعنى[١٤] موضوعية الموضوع ثبوت شيء له، ومتى كان الموضوع بحيث يثبت[١٥] له المحمول ثبوتاً ضرورياً، كان المحمول بحيث يثبت[١٦] للموضوع ثبوتاً ضرورياً».[١٧]

---

١) دا ٢، مر ١، دا ١: ـ إليه.
٢) دا ٢: في الوجوب.
٣) مر ١: واجبة.
٤) قو، دا ١، مر ١، دا ٢: تحقّق.
٥) چ: المحمول.
٦) قو، دا ١، مر ١، دا ٢: يتحقّق
٧) دا ٢: ـ بالضرورة.
٨) مر ١: + في.
٩) چ: موضوعية.
١٠) چ: للإنسان.
١١) دا ١: واجبة.
١٢) مر ١: ـ ذاتي.
١٣) قو، دا ١، مر ١، دا ٢: ـ ذات.
١٤) دا ١: ـ معنى.
١٥) دا ١، دا ٢: ثبت.
١٦) دا ٢: ثبت.
١٧) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٧٨.

وفيه نظر، لأنّ الملازمة ممنوعة؛ إذ المقدّم ـ وهو وجوب موضوعية الموضوع، أي قوله: «إذا كان هذا[١] بحيث يثبت له ذلك ثبوتاً ضرورياً» ـ معناه أنّه يمتنع تحقّق الموضوع دون[٢] ثبوت المحمول له، ومعلوم أنّه لا يلزمه[٣] التالي ـ وهو وجوب محمولية المحمول، أي قوله: «كان ذلك بحيث يثبت[٤] لهذا ثبوتا ضروريا» ـ؛ فإنه ليس يلزم من امتناع تحقّق الموضوع بدون ثبوت المحمول له امتناع تحقّق المحمول بدون ثبوته للموضوع.

هذا إن[٥] أخذنا الوجوب[٦] بحسب مفهومي الموضوع والمحمول؛ أمّا إذا أخذنا[٧] بحسب الذات التي صدقا عليها[٨]، امتنع اختلافهما[٩] في الوجوب،[١٠] لامتناع تحقّق[١١] موضوعية الموضوع للمحمول في ذات بدون تحقّق محمولية المحمول عليه في تلك الذات، وبالعكس. وهاهنا شيء، وهو أنّ الكلام في النسبتين المعتبرتين في القضية واعتبارهما إنّما هو بالقياس إلى ذات الموضوع، فأخذهما باعتبار مفهومي الموضوع والمحمول إخراج الكلام إلى غير المقصد. وعند هذا تبيّن أنّ الحقّ مع صاحب الكشف.

واستدلّ الإمام[١٢] على اختلاف النسبتين بأنّهما لو اتّحدتا، لحفظ العكس جهة الأصل، والتالي منتفٍ[١٣].

وفيه نظر، إذ[١٤] الملازمة ممنوعة، لعدم بقاء الموضوعية والمحمولية في العكس، فإنّ نسبة المحمول إلى الموضوع فيه[١٥] بالموضوعية.

قال:

قال الإمام في الملخّص: «النسبة التي هي جزء القضية موضوعية الموضوع».[١٦]

وقال في شرح الإشارات: «إنّ الرابطة تعتبر بنسبة المحمول إلى الموضوع،

---

١) مر ١: ـ هذا.
٢) چ: بدون.
٣) دا ٢: لا يلزم.
٤) دا ٢: ثبت.
٥) دا ١: إذا.
٦) دا ١: بالوجوب.
٧) دا ١، مر ١: أخذ.
٨) مر ١: عليه.
٩) دا ١: اختلافها.
١٠) دا ١: بالوجوب.
١١) دا ١: ـ تحقّق.
١٢) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.
١٣) دا ٢، مر ١: + فيه.
١٤) دا ٢: لأنّ.
١٥) دا ٢: نسبة.
١٦) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.

ولذلك كانت كيفيتها جهة القضية».[١] وبينهما تناقض، والظاهر الأوّل، فإنّ[٢] الجهة هي كيفية الموضوعية.

أقول: إنّ[٣] النسبة[٤] هي جزء القضية، وهناك نسبتان؛ فالجزئية نسبة اضطربت الأقوال فيها.

قال الإمام في الملخّص: «النسبة التي هي جزء القضية موضوعية الموضوع ومحمولية المحمول خارجة عنها».[٥] وقال في شرح الإشارات: «الرابطة تعتبر بنسبة المحمول إلى الموضوع، ولذلك كانت جهة القضية كيفية تلك النسبة». وبين قوليه تناقض، لأنّه جعل هاهنا نسبة المحمول إلى الموضوع داخلة،[٦] وثمة خارجة.[٧][٨]

وزعم المصنّف أنّ الظاهر الأوّل، لأنّ موضوعية الموضوع نسبة تكون الجهة كيفية لها، والنسبة التي تكون[٩] الجهة كيفية لها هي جزء القضية. أمّا الكبرى، فظاهر[١٠]؛ وأمّا الصغرى، فلأنّ جهة القضية تختلف باختلاف كيفية الموضوعية. فمتى كانت ضرورية، كانت القضية ضرورية، وإن كانت محمولية المحمول غير ضرورية ـ كما في الواجب الأعمّ ـ؛[١١] ومتى كانت غيرضرورية[١٢]، كانت القضية غير ضرورية، وإن كانت محمولية المحمول ضرورية ـ كما في الخاصة المفارقة.

وإنّما قال: الظاهر الأوّل لقيام احتمال هاهنا، وهو مساواة جهة القضية لكيفية الموضوعية، فلاتكون الجهة نفسها؛ وإن غلب ذلك على الظنّ، لاختلافها باختلاف كيفية الموضوعية. وأنت خبير بأنّ المحمولية المعتبرة في القضية كذلك أيضاً، على أنّ جعله الجهة كيفية نسبة المحمول إلى الموضوع في فصل الموجهات يخالف[١٣] هذا الظاهر.

ولنفصّل أجزاء القضية حتّى يتبيّن الحقّ، فنقول: قد سبق[١٤] إيماء[١٥] إلى أنّ القضية لاتحصل في العقل إلّا إذا حصلت أربعة أشياء: مفهوم الموضوع ـ كزيد ـ؛ ومفهوم المحمول ـ

---

١) ر.ك: فخر رازى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٢٣ – ١٢٨؛ ص ١٤١ – ١٤٣.
٢) دا ٢: لكون.
٣) مر ١: ـ إنّ.
٤) دا ١: نسبة.
٥) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٠.
٦) چ، مر ١، دا ٢: داخلاً.
٧) چ: خارجاً.
٨) ر.ك: قطب رازى، المحاكمات فى شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٢٣ – ١٢٨؛ ص ١٤١ – ١٤٣.
٩) قو، مر ١، دا ١: ـ تكون.
١٠) مر ١: فظاهرة.
١١) دا ٢: فمتى كانت ضرورية ... كما في الواجب الأعمّ.
١٢) مر ١: كانت غير ضرورية.
١٣) دا ١: بخلاف.
١٤) ر.ك: ص ٢٢٩ ـ ٢٣١.
١٥) دا ١: الإيماء.

كالكاتب ـ[١] ولاشك أنّه من حيث المفهوم ممكن النسبة إلى أمور كثيرة، فلابدّ من تعقّل نسبة ثبوتية بينه وبين زيد؛ والرابع وقوع تلك النسبة أو لا وقوعها، فما[٢] لم يحصل في العقل أنّ تلك النسبة واقعة أو ليست بواقعة، لم تحصل ماهية القضية. ولو تُصُوّر مفهوما[٣] الموضوع والمحمول[٤] ولم تتصور النسبة بينهما، امتنع تحقّق الحكم، فلاتحصل ماهية القضية؛[٥] وإن كان ربّما يحصل النسبة بدون الحكم ـ كما للمتشكّكين[٦] و[٧] المتوهّمين.

فكلّ من الأمور الأربعة إذا ارتفع، ارتفعت ماهية القضية لا وجودها[٨] فقط، فهي أجزاء لها؛ لكنّها في القضية البتّالة خمسة، إذ اللّاوقوع عند التفصيل شيئان؛ فالنسبة التي هي جزء القضية هي التي ورد عليها الإيجاب والسلب. ثمّ إذا حصل الحكم، حدث لزيد ـ مثلاً ـ[٩] صفة، أعني أنّه موضوع، وللكاتب صفة أخرى، وهي أنّه محمول؛ فالموضوعية والمحمولية إنّما تتحقّقان بعد تحقّق الحكم، إذ لا معنى للموضوعية[١٠] إلّا كونه محمولا عليه، ولا معنى للمحمولية[١١] إلّا كونه محكوماً به. وما لم يتحقّق الحكم لم يصر أحدهما محكوماً عليه والآخر محكوماً به. فكلّ من النسبتين ليس بمتقدّم على الحكم، والنسبة التي هي جزء القضية متقدّمة[١٢] عليه؛ فلايكون إحداهما نسبة هي جزء القضية.

نعم، إذا تحقّق الحكم، يعرض لتلك النسبة أنّها نسبة المحمول إلى الموضوع؛ فإنّ النسبة التي هي مورد الإيجاب والسلب هي نسبة الكاتب إلى زيد لا نسبة زيد إلى[١٣] الكاتب.[١٤] ولذلك قيل: إنّ الجهة عارضة لها، لا بمعنى أنّ الجهة عارضة للمحمولية؛ بل لمّا صدقت هي[١٥] عليها وتحقّقت قبلها بمرتبتين، فحقّق هذا الموضع[١٦] على هذا النسق وامْحُ عن[١٧] لوح ذهنك ما يقولون ويزخرفون، فلا شبهة بعد شروق الحقّ المبين.

* * *

١) دا ١: ككاتب.
٢) دا ٢: وما.
٣) مر ١: مفهوم.
٤) دا ١: المحمول والموضوع.
٥) قو، مر ١، دا ١: + أيضاً.
٦) دا ٢: للمشككين.
٧) دا ٢: أو.
٨) چ: وجوده.
٩) قو، مر ١، دا ١: ـ مثلاً.
١٠) چ: للموضوع.
١١) چ: للمحمول.
١٢) مر ١: بتقدّمه / چ، دا ٢: متقدّم
١٣) دا ٢: ـ إلى.
١٤) دا ١: كاتب.
١٥) قو، مر ١، دا ١: ـ هي.
١٦) دا ٢: الموضوع.
١٧) مر ١: من.

الفصل الثالث

في الخصوص والإهمال والحصر

(وفيه مباحث)

قال:

الأوّل: في انقسام القضية إليها. موضوع القضية إن كان جزئياً، سمّيت مخصوصة ـ موجبة وسالبة ـ؛ وإن كان كلّياً، فإن لم يذكر فيها السور ـ وهو اللفظ الدالّ على كمّية أفراد الموضوع ـ، سمّيت مهملة ـ موجبة وسالبة ـ؛ وإن ذكر، سمّيت محصورة ومسوّرة.

أقول: القضية الحملية لها تقسيمات بحسب الذات وبحسب[1] العارض ـ كالوحدة والكثرة. ولمّا كانت أجزاؤها إذا تمّت وكملت ـ هي الموضوع والمحمول والرابطة والجهة ـ، فهي[2] تنقسم باعتبار كلّ واحد منها؛ والتقسيمات الخمسة مرتّبة في خمسة فصول[3]، قد أشير في الفصل المتقدّم إلى انقسامها باعتبار الرابطة، وفي هذا الفصل إلى انقسامها باعتبار الموضوع.

فموضوع القضية الحملية إن كان جزئياً حقيقياً، سمّيت مخصوصة، وهي موجبة إن كانت نسبة محمولها إلى موضوعها بأنّه هو ـ كقولنا: «زيد كاتب» ـ، وسالبة إن كانت النسبة[4] بأنّه ليس هو ـ كقولنا: «زيد ليس بكاتب» ـ؛ وإن كان كلّياً، فإن لم يذكر فيها السور، بل أهمل بيان كمية

---

١) دا ١: ـ بحسب.
٢) دا ١: وهي.
٣) قو، مر ١، دا ١: + و.
٤) دا ٢: للنسبة.

الأفراد ـ والسور هاهنا هو اللفظ الدالّ على كمية أفراد الموضوع ـ سمّيت مهملة، امّا موجبة ـ كقولنا: «الإنسان حيوان» ـ، أو سالبة ـ كقولنا: «الإنسان ليس بحيوان» ـ؛ وإن ذكر فيها السور، سمّيت محصورة ومسورة ـ كقولنا: «كلّ إنسان حيوان».

ولمّا كان هذا التقسيم باعتبار الموضوع، لوحظ حاله في تسمية[١] الأقسام بتلك[٢] الأسماء؛ واعترض عليه بأنّ هاهنا قضايا خارجة عما ذكرتم مثل: «الإنسان نوع» و«الحيوان جنس أو كلي أو صادق على كثيرين». واعتذر عن ذلك بوجهين:

الوجه[٣] الأوّل:[٤] إنّها مندرجة تحت المخصوصة، ووجّه ذلك بأمور:

الأوّل:[٥] إنّ الموضوع إنّما يكون كلّياً لو كان الحكم عليه باعتبار ما صدق عليه، لأنّه لو لم يكن مأخوذاً بهذا الاعتبار، لم تكن[٦] كلّية، و[٧] هي[٨] صدقه على كثيرين[٩] معتبرة. والمراد[١٠] من التقسيم أنّ الموضوع إمّا أن يحكم عليه باعتبار كلّيته ـ أي صدقه على كثيرين ـ أو لا[١١]؛ الثاني[١٢] هو المخصوصة، والأوّل هو المحصورة أو[١٣] المهملة. وعلى هذا يندرج جميع تلك القضايا تحت المخصوصة، فإنّ المخصوصة[١٤] حينئذٍ في التي حكم فيها لا باعتبار كلّية الموضوع ـ سواء كان موضوعاً[١٥] جزئياً حقيقياً، أو لا يكون ـ بل كلياً لا يعتبر صدقه على كثيرين.

الثاني:[١٦] إنّ الموضوع في تلك القضايا مقيّد بقيد العموم، فالإنسان[١٧] من حيث إنّه[١٨] عامّ هو النوع، والحيوان من حيث إنّه عام هو الجنس؛ والمقيّد بقيد العموم جزئي لمطلق الطبيعة، فتكون مخصوصة.

لا يقال: لو كان موضوع هذه القضايا مقيّداً بالعموم، يصدق[١٩] عليه أنّه مقيّد بالعموم؛ فهذا الحكم إن اعتبر فيه تقييد[٢٠] الموضوع باعتبار آخر[٢١]، يعود الكلام في حمل ذلك الاعتبار عليه،

---

١) دا ٢: + تلك.
٢) دا ٢: بهذه / مر ١: ـ الأقسام بتلك.
٣) قو، مر ١، دا ١: ـ الوجه.
٤) مر ١: «ا».
٥) مر ١: «ا».
٦) مر ١: ـ لم تكن.
٧) مر ١: ـ و.
٨) مر ١: أي.
٩) مر ١: + أو لا.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: فالمراد.
١١) مر ١: ـ معتبرة والمراد ... على كثيرين أو لا.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: والثاني.
١٣) ج: و.
١٤) دا ٢: ـ فإنّ المخصوصة.
١٥) دا ١: موضوعها.
١٦) مر ١: «ب».
١٧) مر ١: والإنسان / قو، دا ١، دا ٢: فإنّ الإنسان.
١٨) دا ٢: هو.
١٩) قو، مر ١، دا ٢: لصدق.
٢٠) دا ٢: تقيّد.
٢١) قو، دا ١، مر ١، دا ٢: ـ آخر.

والتسلسل باطل؛ فلابدّ من الانتهاء إلى موضوع لم يقيّد باعتبار، وحينئذٍ يصحّ النقض بتلك القضية. لأنا نقول: هذا التسلسل في الأمور الاعتبارية فينقطع بانقطاع الاعتبار.

الثالث:[١] إنّ الحكم في تلك القضايا ليس على ما صدق عليه موضوعها[٢]، بل على نفس طبيعته.[٣] فلا[٤] يخلو إمّا أن يكون موجوداً في الخارج فيكون مشخصاً، وحينئذٍ تكون القضية مخصوصة؛ أو موجوداً في العقل، والموجود في العقل صورة شخصية في نفس شخصه،[٥] فيكون القضية أيضاً مخصوصة.

واعلم أنّ القول باندراج تلك القضايا في المخصوصة يبطل قاعدة لهم ـ وهي تنزيلهم المخصوصات بمنزلة[٦] الكلّيات ـ حتّى يوردونها في كبرى الأوّل، فيقولون: «هذا زيد» و«زيد إنسان»، ويستنتجون منه «هذا إنسان»؛ فلو اندرجت في المخصوصة، بطلت هذه القاعدة لصدق قولنا: «زيد إنسان» و«الإنسان نوع» مع كذب قولنا: «زيد نوع».

لا يقال: إنّما لا ينتج هاهنا لعدم اتحاد الوسط، فإنّ محمول الصغرى هو «الإنسان من حيث هو» وموضوع الكبرى «الإنسان المقيّد بقيد العموم». لأنّا نقول: موضوع الكبرى هو الطبيعة من حيث هي هي، وقيد العموم إنّما جاء من قبل المحمول. فإنّا قبل الحكم على الإنسان بالنوع نعلم بالضرورة أنّه لا يقيّد بقيد، إذ ليس يفهم[٧] من الإنسان الإنسان من حيث إنّه عامّ؛ غاية ما في الباب أنّه يصدق الإنسان من حيث إنّه عام نوع، لكن لا يلزم منه[٨] كذب قولنا: «الإنسان من حيث هو نوع».

فلئن قلت: الكلّية والنوعية والجنسية لا تلحق طبائع الأشياء من حيث هي هي، وإلّا لكانت الأشخاص كليات، بل من حيث إنّ[٩] لها نسبة واحدة إلى أمور متكثرة، وهي[١٠] معنى العموم. فنقول: فرق بين ثبوت أمر للطبيعة من حيث هي هي، و[١١] إثباته لها. فإنّا لمّا تعقّلنا الطبيعة الإنسانية، فربّما نضعها وضعاً من حيث هي[١٢] ـ أي مع قطع النظر عن عوارضها ولواحقها ـ، ونحكم عليها بأنّ لها نسبة واحدة إلى الكثرة، مع أنّ هذا المحمول ليس بثابت لها من حيث هي،

---

١) مر ١: «ج».
٢) دا ٢: ـ موضوعها.
٣) دا ٢: الطبيعة.
٤) مر ١، دا ١: ولا.
٥) قو، دا ١، دا ٢: شخصية.
٦) دا ١: منزلة.
٧) دا ١: نفهم.
٨) دا ١: من.
٩) قو، دا ١، مر ١، دا ٢: ـ إنّ.
١٠) دا ١: هو.
١١) دا ١: + بين.
١٢) دا ١: + هي.

بل من حيث[١] إنّها موجودة في العقل؛ فليس يجب أنّ كلّ ما له دخل في ثبوت المحمول في نفس الأمر يكون ملاحظا للعقل في الحكم وقيداً للموضوع، وإلّا لم يكن «الإنسان» في قولنا: «الإنسان ضاحك» موضوعاً، بل «الإنسان من حيث إنّه متعجب» إلى غير ذلك ممّا لا نهاية له من النظائر. وهذا يدلّ بالخصوص على فساد التوجيه الثاني على أنّا لو فرضنا أنّ الموضوع في مثل قولنا: «الإنسان نوع» إنسان مقيّد بقيد العموم، لم يكتف ذلك في كونه شخصا، لأنّه ليس بجزئي حقيقي حتّى يكون القضية مخصوصة.

فإن قلت: الطبيعة المقيّدة بالعموم لا تكون مشتركة بين كثيرين، وإلّا لصدقت اسم الطبيعة العامّ وحدها على الجزئيات؛ فيكون الجزئيات التي هي أمور خاصة طبائع عامة، هذا خلف. قلت: إنّما يكون خلفاً لو كانت جزئياتها حقيقية، وهو ممنوع.

فإن قلت: لو كان لها جزئيات، فلا يخلو إمّا أن ينتهي جزئياتها إلى الجزئيات الحقيقية، فيلزم أن يكون الجزئية عامة، وهو محال؛ أو لا ينتهي، فيلزم ترتّب جزئياتها إلى غير النهاية مراراً غير متناهية، وهو أيضاً محال. فسيأتيك جوابه عن قريب.[٢]

ثمّ لو كانت الطبيعة المقيّدة بالعموم جزئية حقيقية، لم يصدق عليها النوع والجنس، وإلّا لكانت كلّية وجزئية؛ وأيضاً العموم مفهوم كلّي.

وقد تقرّر في غير هذا الفن أنّ تقييد الكلّي بالكلّي لا يفيد الجزئية، على أنّ هاهنا قضايا لا يمكن أن يؤخذ موضوعاتها باعتبار العموم مثل «الحيوان مقوّم للإنسان» و«الإنسان محمول على زيد» و«الإنسان لا عامّ ولا خاصّ»، إلى غير ذلك من الأحكام الجارية على الماهية لا بشرط شيء.

وأمّا التوجيه الثالث، فيقتضي أن يكون[٣] المحكوم عليه هو الصورة الذهنية، وليس كذلك؛ بل ما له الصورة، وهو ما[٤] ليس بجزئي.

الوجه الثاني: إنها من المهملة لعدم ذكر السور فيها. وهذا يبطل قاعدة لهم أيضاً ـ وهي أنّ المهملة في قوة الجزئية ـ، لأنّه يصدق الإنسان نوع ولا يصدق بعض الإنسان نوع؛ لأنّ الحكم في

---

١) دا ١، ج: ـ هي بل من حيث.
٢) ر.ك: ص ٢٦٠ و ٢٦١.
٣) مر ١: ـ يكون.
٤) قو، دا ١، دا ٢: ـ ما.

الجزئية على بعض ما حكم عليها في الكلّية، والحكم في الكلّيات[١] على جزئيات الموضوع، فيكون الحكم في الجزئية على بعض الجزئيات؛ فيكون معنى قولنا: «بعض الإنسان نوع» بعض جزئيات الإنسان نوع، وهو[٢] ليس[٣] بصادق.

لا يقال: لانسلّم كذب قولنا: «بعض جزئيات الإنسان نوع»، وسند المنع من وجهين: الأوّل: [٤] إنّ الإنسان أعمّ من الإنسان[٥] الكلي والشخصي؛ والإنسان الكلي بعض ما صدق عليه الإنسان، وهو المحكوم عليه بكونه نوعا، فيصدق بعض الإنسان نوع. وكذلك الحيوان الكلي بعض ما صدق عليه الحيوان. فإن قلت: إنّا ننقل الكلام إلى الإنسان الذي هو أعمّ من النوع والشخص، ونحكم عليه بحكم لا يصدق على شيء ممّا تحته من الإنسان الشخصي[٦] والكلي ـ كقولنا[٧]: «الإنسان أعمّ من النوع والشخص» ـ؛ فهذه قضية موضوعها كلي[٨] ولا يصدق جزئية، وإلّا عاد الكلام وتسلسل. قلت: كلّ واحدة من تلك القضايا مهملة ويصدق جزئية؛ وهذه اعتبارات لا يقف الذهن فيها على حدّ، فإنّ الإنسان الذي هو أعمّ من الإنسان النوعي والشخصي فرد من أفراد الإنسان. الثاني:[٩] لاشكّ أنّ للإنسان صورا[١٠] عقلية في الأذهان، وهي مشاركة للإنسان في الماهية ـ على ما تحقّق[١١] في فنّ[١٢] الحكمة ـ؛ فهي أفراد لمطلق الإنسان، والنوع إنّما يصدق عليها، فيصدق «بعض أفراد الإنسان نوع».

لأنّا نقول: هب أنّ ذات الموضوع في كلّ قضية من هذه القضايا مقيّد بقيد، إلّا أنّ هذا القدر لا يكفي في صدقها جزئية؛ فإنّ الحكم في الجزئية على بعض الجزئيات الشخصية أو النوعية. ولاشك أنّ تلك القيود لا تفيد تشخّص الموضوعات أو نوعيتها، فلا يلزم صدقها جزئية.

وأمّا حديث الصور، فكاذب؛ لأنّها مخالفة بالطبيعة لمفهوم الإنسان، وهو أمر واحد لا يتعدد بتعدّدها في الأذهان، والحكم[١٣] إنّما هو عليه لا عليها، فلا يلزم «بعض أفراد الإنسان نوع».

وربّما يوجّه[١٤] الاعتراض بطريق المنع، فيقال: لانسلّم أنّ القضية إن لم تبيّن فيها كمّيته

---

١) قو، مر ١، دا ١: الكلّية.
٢) مر ١: ـ هو.
٣) مر ١: + هو.
٤) دا ١: «ا».
٥) مر ١، دا ١: فالإنسان.
٦) دا ١: الشخص.
٧) قو، دا ٢، مر ١: كما نقول / دا ١: كما يقول.
٨) مر ١: الكلي.
٩) مر ١: «ب» / دا ٢: ـ الثاني.
١٠) دا ١: صور.
١١) چ: تقرّر.
١٢) چ، دا ٢: فنّ.
١٣) دا ٢: فالحكم.
١٤) دا ١، دا ٢: توجّه.

أفراد الموضوع، تكون مهملة؛ وإنّما تكون كذلك لو كان الحكم فيها على ما صدق عليه الموضوع، أمّا إذا كان الحكم فيها[١] على نفس الطّبيعه أو عليها من حيث إنها عامة، فلا.

وحيث استصوبه[٢] المتأخّرون[٣] زاد بعضهم ترديداً آخر[٤]. قال: و[٥] إن لم يُبيّن كميّة الأفراد، فإن كان الحكم على ما صدق عليه الكلّي، فهي المهملة؛ وإن كان الحكم على نفس الكلّي من حيث إنّه عام، فهي الطبيعية.

ويقرب منه ما ذكره المصنّف في الإيضاح أنّ الحكم على مفهوم الكلّي إمّا أن يكون حكماً عليه من حيث يصدق على الجزئيات ـ وهي الطبيعية[٦] ـ، أو حكماً على الجزئيات من حيث يصدق عليها الكلّي ـ وهي المحصورة أو المهملة. فورد عليه أمران:[٧]

الأوّل[٨] أنّه قد بقي هاهنا[٩] قسم آخر، وهو أنّ الحكم على الكلّي من حيث هو. الثاني[١٠] أن تسمية تلك القضية طبيعية[١١] غير مناسبة،[١٢] لأنّ الحكم فيها ليس على الطبيعة من حيث هي هي، بل على المقيّدة بالعموم.

ومنهم من قال: موضوع القضية إن لم يصلح لأن يقال على كثيرين، فهي المخصوصة ـ سواء كان شخصا أو مقيّدا بالعموم ـ كقولنا: «الإنسان نوع»؛ وإن صلح لأن يقال على كثيرين، فمتعلّق الحكم إمّا الأفراد، فهي[١٣] إمّا محصورة أو مهملة، أو نفس الكلي وهي الطبيعية.[١٤] فعاد الأبحاث المذكورة في جعل العامة مخصوصة.

وقيل: الموضوع إمّا ما صدقت عليه الطبيعة، فهي المحصورة أو المهملة؛ وإمّا نفس الطبيعة ولا[١٥] يخلو إمّا مع قيد التشخص ـ وهي المخصوصة ـ،[١٦] أو مع قيد العموم ـ وهي القضية العامة ـ أو من حيث هي هي ـ وهي الطبيعية.[١٧]

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ فيها.
٢) مر ١: استصعبه.
٣) ر. ك: كاتبي، الرسالة الشمسية، ص ٢٤١.
٤) مر ١: ـ اخر.
٥) قو، چ، دا ٢: ـ و.
٦) قو، مر ١، چ: الطبيعة.
٧) دا ٢: الأمران.
٨) مر ١: «ا».
٩) دا ٢: هنا.
١٠) مر ١: ب.
١١) دا ٢: طبيعة.
١٢) چ: متناسبة.
١٣) دا ٢: وهي.
١٤) دا ٢: الطبيعة.
١٥) دا ٢: فلا.
١٦) مر ١: مخصوصة.
١٧) دا ٢: الطبيعة.

والحقّ أنّ القيد لا يعتبر مع[١] الموضوع ما لم يؤخذ[٢] الموضوع معه.[٣] فإذا حكم على الإنسان بحكم لا يكون ذلك الحكم من حيث إنّه عام أو خاصّ، أو غير ذلك؛ فإنّه لو اعتبر القيود التي يصلح أخذها مع الموضوع، لم تنحصر القضية في الأربعة والخمسة؛ نعم، إذا قيّد الموضوع بقيد، فذلك[٤] الموضوع المقيّد إن كان جزئياً حقيقياً[٥]، يكون مخصوصة، وإن كان كلّياً، يجري أقسامه فيها[٦].

فالأولى أن يُربّع القسمة ويقال: موضوع القضية إن كان جزئياً حقيقياً، فهي المخصوصة، وإن كان كلّياً فالحكم إن كان على ما صدق عليه، فهي[٧] المحصورة أو المهملة، وإلّا يكون الحكم على نفس طبيعة[٨] الكلي[٩] ـ سواء قيّد بقيد كقولنا: «الإنسان من حيث إنّه عامّ نوع»، أو لم يقيّد ـ كقولنا: «الإنسان نوع»، إلّا أنّ الواجب أن لا يعتبر القيد ما لم يقيّد الموضوع[١٠] به؛ فالموضوع في هذا المثال ليس إلّا الإنسان، اللّهم إلّا أن يصرّح بالقيد، وكيف ما[١١] كان، فالقضية طبيعية. فإنّ الحكم في أحد القسمين على طبيعة الكلي المقيّد وفي الآخر على طبيعة الكلي المطلق. ولمّا لم تكن القضية الطبيعية معتبرة في العلوم، وكان المراد حصر القضايا المعتبرة فيها، حصر القضايا في الثلاثة؛ فيندفع الاعتراض بحذافيره، فإنّه إنّما يرد لو كان المقسم مطلق القضية وليس كذلك، بل مورد القسمة القضية المعتبرة في العلوم.

لا يقال: كما أنّ القضية الطبيعية لم تعتبر في العلوم، كذلك القضية الشخصيّة؛ لأنّ العلوم لا يبحث عن الشخصيّات، بل عن الكلّيات. لأنّا نقول: اعتبار القضية الكلّية يوجب اعتبار القضية الشخصية، لأنّ الحكم فيها على الأفراد؛ غاية ما في الباب أنها لا تكون معتبرة بالذات، لكن لا يدلّ ذلك على عدم الاعتبار مطلقاً. هذا غاية الكلام في هذا المقام، والله[١٢] الموفّق على[١٣] تحقيق[١٤] المرام.

قال:

وهي[١٥] إمّا موجبة كليّة ـ وسورها «كلّ» ـ؛ أو جزئية ـ وسورها «بعض» و«واحد» ـ؛ وإمّا سالبة كلّية ـ وسورها «لا شيء» و«لا واحد» ـ؛ أو جزئية ـ

---

١) دا ٢: في.
٢) مر ١: لم يوجد.
٣) مر ١: معها.
٤) دا ٢: وذلك.
٥) قو، مر ١، دا ٢: ـ حقيقياً.
٦) قو، مر ١: فيه / دا ١: ـ فيها.
٧) دا ٢: وهي.
٨) دا ١، دا ٢: الطبيعة.
٩) دا ١، دا ٢: الكلّية.
١٠) چ: + بالتصريح.
١١) مر ١: ـ ما
١٢) مر ١: هو / دا ١، چ: إنّه.
١٣) دا ١: ـ على.
١٤) دا ١: لتحقيق.
١٥) مر ١: هو.

وسورها «ليس كل» و«ليس بعض» و[١] «بعض ليس» ـ، والأوّل لسلب الحكم عن الكلّ بالمطابقة وعن البعض بالالتزام، والأخيران بالعكس، والأوّل منهما قد يذكر للسّلب الكلّي ولا يذكر للإيجاب، والثاني بالعكس. وفي كلّ لغة سور[٢] يخصّها.

أقول: المحصورات أربع، لأنّ الحكم فيها إمّا بالإيجاب، أو بالسّلب؛ وأيّاًما كان، فإمّا على كلّ الأفراد، أو على بعضها. فإن حكم بالإيجاب على كلّها، فهي موجبة كليّة ـ وسورها «كلّ» ـ، كقولنا: «كلّ الإنسان حيوان»؛ وإن حكم بالإيجاب على بعضها، فهي موجبة جزئية ـ وسورها «بعض» و«واحد» ـ، كقولنا: «بعض الحيوان أو واحد منه إنسان»؛ وإن حكم بالسّلب على كلّها، فهي سالبة كلّية ـ وسورها «لاشيء» و«لا واحد» ـ، كقولنا: «لاشيء ولا واحد[٣] من الإنسان بحجر»؛ وإن حكم بالسلب على بعضها، فسالبة جزئيه ـ وسورها «ليس كلّ» و«ليس بعض» و«بعض ليس» ـ، كقولنا: «ليس كلّ حيوان إنساناً»[٤].

والفرق بين الأسوار الثلاثة: إنّ الأوّل ـ أي «ليس كل» ـ يدلّ على رفع إثبات كلّ واحد بالمطابقة، فإنّ ما[٥] يفهم صريحاً من قولنا: «ليس كلّ حيوان إنساناً» أنّ الإيجاب الكلي مرتفع؛ لكن رفع إثبات كلّ واحد إمّا برفع الإثبات عن[٦] كلّ واحد، أو برفع الإثبات عن البعض، وعلى كلا التقديرين، [٧] فرفع الإثبات عن البعض محقّق، فهو دالّ عليه بالالتزام؛ ولأنّ السلب الجزئي لازم منه بطريق القطع، والسلب الكلّي بالاحتمال اختصّ سورا بالسّلب الجزئي[٨] أخذا بالمقطوع[٩] المتيقّن وتركا للمحتمل المشكوك.

فإن قلت: فعلى هذا لايكون السالبة الجزئية نقيضا للموجبة الكلّية، لأنّ نقيض الشيء رفعه مطلقاً؛[١٠] فنقيض قولنا: كلّ «ج» «ب» ليس كلّ «ج» «ب»، والسلب الجزئي لازم منه، ولازم النقيض لايكون نقيضاً، وإلّا لتعدّد النقيض، وهو محال. فنقول: لمّا كان السلب[١١] الجزئي لازماً له مساوياً، نزّل منزلته ـ كما هو دأبهم في سائر القضايا. وفي عبارة المصنّف حيث قال:

---

١) دا ٢: ـ و.
٢) دا ٢: سورها.
٣) دا ٢: ـ ولا واحد.
٤) دا ٢: بإنسان.
٥) مر ١: ـ ما.
٦) مر ١: من.
٧) دا ١: رفع.
٨) مر ١: + الالتزامي.
٩) مر ١: بالقطعي.
١٠) مر ١: ـ مطلقاً.
١١) دا ١: بالسلب.

«والأوّل لسلب الحكم عن الكلّ بالمطابقة» مساهلة؛ لأنّه إن أراد بالكلّ كلّ واحد، ولا[١] شكّ أنّ سلب الحكم عن كلّ واحد سلب كلي، امتنع أن يكون سوراً[٢] للسلب[٣] الجزئي؛ وإن أراد به الكلّ من حيث هو كل، لم يلزمه[٤] السلب الجزئي، لجواز أن يكون الشيء مسلوباً عن مجموع[٥] الأفراد ثابتاً لكلّ واحد، إلّا أنّ المراد سلب الحكم الكلي ـ كما ذكرناه.

والأخيران بالعكس ـ أي «بعض ليس» و«ليس بعض» ـ يدلّان على سلب الحكم عن البعض بالمطابقة، وعلى رفع إثبات كلّ واحد بالالتزام، لامتناع أن يتحقّق رفع الإيجاب عن البعض بدون رفع إثبات كلّ واحد. وفي دلالة «ليس بعض» على سلب الحكم عن البعض بالمطابقة نظر؛ لأنّ مفهومه الصريح رفع الإيجاب الجزئي، كما أنّ مفهوم «ليس كل» رفع الإيجاب الكلي.

والصواب أن يقال: «ليس كل» و«ليس بعض» إمّا أن يعتبر سلبهما بالقياس إلى القضية التي بعدهما[٦]، أو بالقياس إلى محمولهما؛ فإن اعتبر سلبهما بالقياس إلى القضية، فـ «ليس كل» مطابق لرفع الإيجاب الكلي، و«ليس بعض» لرفع الإيجاب الجزئي؛ وإن اعتبر بالقياس إلى المحمول، فـ«ليس كل» مطابق للسّلب الكلي، و«ليس بعض» للسّلب الجزئي. هذا هو الفرق بين الأوّل والأخيرين.

وأمّا الفرق بينهم، فهو أنّ الأوّل منهما ـ أي «ليس بعض» ـ قد يذكر للسّلب الكلي، إذا جعل[٧] حرف السلب فيه[٨] رافعاً للموجبة الجزئية؛ ولا يذكر للإيجاب البتة، لأنّ شأن حرف السلب رفع ما بعده، فيمتنع الإيجاب. والثاني بالعكس ـ أي «بعض ليس» ـ لا يذكر للسّلب الكلي، لوضع البعض أوّلاً، وحرف السلب إذا توسّط، يقتضي رفع ما يتأخّر عنه عمّا يتقدّمه، وهو البعض هاهنا[٩]، فلا يكون إلّا سلباً عنه؛ وقد يذكر للإيجاب، إذا جعل جزءاً من مفهوم[١٠] المحمول.

وفي كلّ لغة أسوار تخصّها، كالأسوار المذكوره في العربية؛ و«همه» و«هيچ» للكليتين، و«برخى هست» و«برخى نيست» للجزئيتين في لغة الفرس. وعلى هذا القياس سائر اللغات.

---

١) مر ١: فلا.
٢) مر ١: سور.
٣) مر ١: السلب.
٤) دا ١: لم يلزم منه.
٥) چ: جميع.
٦) مر ١: بعده.
٧) دا ٢: + فيه.
٨) دا ٢: ـ فيه.
٩) چ: هنا.
١٠) چ: + إيجاب.

قال:

ومن حقّه أن يرد على الموضوع، إذ المحمول عليه الشيء قد يشكّ في كونه كلّ الأفراد. وقلّما يعرض ذلك في المحمول على الشيء، فإذاأورد عليه، فقد انحرف عن الواجب، وسمّيت القضية منحرفة. وأقسامها أربعة، لأنّ المحمول المسوّر[١] إمّا جزئي أو كلي، وكيف كان، فموضوعه[٢] كذلك. وشرط صدق المنحرفة إن كان أحد طرفيها شخصا مسوّراً، أو محمولها موجباً كليّاً أو سالباً جزئيّاً، فاختلاف[٣] طرفيها في دخول حرف السلب عليهما؛ وإلّا، فهو في مادّة الامتناع، وما يوافقها[٤] في الكيف من مادّة الإمكان ونقيضه في مادة الوجوب وما يوافقها في الكيف من مادة الإمكان.

أقول: و[٥] من حقّ السور أن يرد على الموضوع الكلي. أمّا وروده على الموضوع،[٦] فلأنّ الموضوع بالحقيقة ـ كما سنبيّن ـ[٧] هو الأفراد؛ وكثيراً ما يشك[٨] في كونه كلّ الأفراد أو بعضها، فيمسّ[٩] الحاجة إلى بيان ذلك، بخلاف المحمول، فإنّه مفهوم الشيء، فلا يقبل الكلّية والجزئية. وأمّا وروده على الكلي، فلأنّ السّور يقتضي التّعدد فيما يرد عليه[١٠]، والجزئي لا تعدّد فيه. فإذا[١١] اقترن السّور بالمحمول أو بالموضوع الجزئي، فقد انحرفت القضية عن الوضع الطبيعي، وتسمّى منحرفة. والمصنّف لم يعتبر هاهنا الانحراف عن جهة الموضوع، وحصر أقسام المنحرفات في الأربعة؛ لأنّ المحمول المسوّر إمّا جزئي، أو كلي، وأيّاًما كان، فموضوعه إمّا[١٢] كلى، أو جزئي. وبيّن في الضابطة[١٣] حكم ما يكون أحد طرفيه شخصاً مسوّراً ـ وهو أعمّ من أن يكون موضوعاً أو محمولاً ـ، وقبل الخوض في بيان الضابطة[١٤] لابدّ من تمهيد مقدّمتين:

إحداهما: إنّ نسبة المحمول إلى الموضوع بالإيجاب إمّا أن يكون بالوجوب أو الامتناع أو الإمكان؛ لأنّه إمّا أن يستحيل انفكاكه عن الموضوع، فيكون النسبة واجبة، تسمّى مادّة الوجوب؛

---

١) دا ٢: المنقول.
٢) دا ١: فموضوعها.
٣) چ: اختلاف.
٤) چ: يوافقهما.
٥) دا ١: ـ و.
٦) دا ٢: الكلّي.
٧) ر.ك: ص ٢٥٣ و ٢٧١.
٨) مر ١: نشكّ.
٩) دا ٢: فمسّ
١٠) دا ٢: ـ عليه.
١١) مر ١: وإذا / دا ١: فإن.
١٢) دا ١: ـ إمّا.
١٣) چ: الضابط.
١٤) چ: الضابط.

أو لا يستحيل. وحينئذٍ إمّا أن يستحيل ثبوته له، فالنّسبة ممتنعه، وتسمّى مادّة الامتناع؛ أو لا، فالنسبة ممكنة، وتسمّى مادة الإمكان الخاصّ؛ والممكن إمّا أن يكون ثابتا للموضوع بالفعل، فهو الموافق[١] للوجوب في الكيف[٢]؛ أو مسلوباً عنه،[٣] فهو الموافق[٤] للامتناع في الكيف. والمواد في المنحرفات لاتعتبر بالقياس إليها أنفسها[٥]، بل بالقياس إلى أجزاء محمولاتها؛ فإنّا إذا قلنا: «كلّ إنسان لاشيء من الحيوان» كان مادة محموله الامتناع، وإنّماالوجوب مادة جزءمنه، وهوالحيوان.

وما يقولون: «السّور مقرون بالمحمول في المنحرفات»، فهو قول ليس بحقيقي، والقول الحقيقي أنّ السّور جعل شيء آخر محمولاً؛ نعم، كان محمولاً باعتبار نسبته إلى الموضوع؛ فإذا قرن[٦] به السّور، فقد صار المحمول ليس بمحمول، بل جزءاً منه، وانتقل اعتبار الصّدق إلى النّسبة الواقعة بين الجملة والموضوع.

وثانيتهما: إنّ اعتبار السلب والإيجاب في القضية ليس بثبوت طرفيها وسلبهما[٧]، بل بحسب ارتباط المحمول بالموضوع أو سلبه[٨] عنه؛ فكلّما كان المحمول مرتبطاً بالموضوع ثابتا له، كانت القضية موجبة؛ ومتى رفع الربط[٩] الإيجابي، كانت سالبة. والحرف الّذي يدلّ على رفع الرّبط هو حرف السلب. ثمّ لايخلو إمّا أن يكون طرفا القضية مختلفين في اقتران حرف السلب بهما، أو لايكونا[١٠] مختلفين؛ فإن كانا مختلفين بأن اقترن حرف السلب بأحدهما دون الآخر واقترن بأحدهما زوجاً وبالآخر فرداً، يكون القضية سالبة. فإذا قلت: «ليس ليس زيد ليس بكاتب» قد[١١] رفعت رفع رفع المحمول، وهو رفع المحمول؛ فتكون سالبة. وإن لم يكن طرفا القضية مختلفين في الاقتران، يكون القضية موجبة ـ سواء لم يقترن حرف السلب بأحدهما أصلاً أو اقترن ولم يختلف بالعدد ـ كما إذا قلت: «ليس ليس زيد ليس ليس بكاتب»، هكذا قيل.

وفيه نظر، لأنّ اختلاف طرفي[١٢] القضية في الاقتران لايستلزم كونها سالبة؛ فإنّه لو اقترن حرفا سلب[١٣] بالمحمول، ولم يقترن بالموضوع أصلاً أو بالعكس، يكون القضية موجبة مع

---

١) دا ١: موافق.
٢) قو، مر ١، دا ١: ـ في الكيف.
٣) دا ٢: ـ عنه.
٤) دا ١، دا ٢: موافق.
٥) چ: نفسها
٦) چ: اقترن.
٧) دا ٢، مر ١: بسلبها / قو، دا ١: بسلبهما.
٨) دا ١: بسلبه.
٩) دا ٢: الرابط.
١٠) دا ٢: لايكون.
١١) دا ١: فقد.
١٢) مر ١: ـ طرفي.
١٣) دا ٢: السلب.

اختلاف طرفيها في الاقتران. نعم، سلب القضية يستدعي اختلاف طرفيها في الاقتران؛ لكن المتّصلة اللزوميّة الكلّية [١] لا تنعكس كليّة. والأولى أن يقال: حرف السلب في القضية إمّا أن يكون فرداً أو زوجاً؛ فإن كان فرداً، فالقضية سالبة؛ وإلاّ، فموجبة، واللميّة [٢] ظاهرة.

و[٣] إذا عرفت هذا، فنقول: متى تحقّق أحد الأمور الثلاثة ـ وهو إمّا أن يكون أحد طرفي القضية شخصاً مسوّراً، أو يكون المحمول كليّاً مقترناً به سور إيجاب كلّي، أو سور سلب جزئي ـ وجب في صدق القضية اختلاف طرفيها في الاقتران بحرف السلب؛ وذلك لأنّ القضية في إحدى الصور [٤] الثلاث إنّما تصدق إذا كانت سالبة، وإنّما تكون سالبة إذا اختلف طرفاها في الاقتران.

بيان الأوّل: أمّا في الصورة الأولى، فلأنّ الموضوع لمّا [٥] لم يكن له أفراد، امتنع ثبوت المحمول لكلّها أو بعضها [٦]؛ والمحمول لمّا لم يكن له أفراد، استحال ثبوت كلّها أو بعضها للموضوع. وأمّا في الصورة الثانية، فلأنّ إيجاب كلّ واحد واحد شيء ممتنع. وأمّا في الصورة الثانية، فلأنّ كذب إيجاب كلّ واحد يستلزم صدق السلب الجزئي.

وبيان الثاني: إنّه لو لم يختلف طرفا القضية في الاقتران، فإمّا أن لا يقترن بهما حرف السلب [٧] أصلاً، أو اقترن بهما واتّفقا في العدد؛ [٨] وأيّاً ما كان، يكون القضية موجبة.

ومتى لم يتحقّق الأمور الثلاثة، بل يكون المحمول [٩] إمّا موجباً جزئياً أو سالباً كلّياً، فهو ـ أي الاختلاف المذكور ـ على تقدير؛ فشرط صدق القضية اختلاف طرفيها بالاقتران [١٠] إن كانت في مادة الامتناع و [١١] ما يوافقها من الإمكان، لأنّ بعض أفراد المحمول ممتنع الثبوت للموضوع في مادة الامتناع [١٢]، وليس بثابت له فيما يوافقها من الإمكان، فيصدق السلب؛ وحينئذٍ يجب الاختلاف ـ لما مرّ. ونقيضه ـ وهو اتّفاق طرفيها في الاقتران وعدمه ـ إن كانت القضية في مادة الوجوب وما يوافقها من الإمكان، لأنّ بعض أفراد المخمول في مادة الوجوب واجب الثّبوت وفيما يوافقها من الإمكان ثابت، فيجب اتفاق الطرفين [١٣] في الاقتران.

---

١) دا ٢: الكلّية اللزومية.
٢) دا ٢: فاللميّة.
٣) دا ٢: ـ و.
٤) دا ١: صور.
٥) دا ١: إذا.
٦) دا ١: لبعضها.
٧) دا ٢: لا يقترن حرف السلب بهما
٨) دا ١: بالعدد.
٩) دا ٢: ـ المحمول.
١٠) قو، مر ١، دا ١: في الاقتران.
١١) قو، مر ١، دا ١: أو.
١٢) مر ١: ـ في مادة الامتناع.
١٣) ج: للطرفين.

وفي هذه الضابطة نظر، إذ الغرض من وضعها العلم بصدق ما يصدق من المنحرفات وبكذب ما يكذب منها؛ وإنّما يحصل ذلك، لو انعكس الشّرط وليس كذلك.

لا يقال: المراد اختلاف طرفي القضية في الاقتران معنى. ولا خفاء[١] أنّهما إذا اختلفا معنى في دخول حرف السلب، تكون القضية سالبة؛ فإنّه لو تعدّد في أحد الطّرفين دون الآخر، فلا اختلاف في المعنى، ضرورة أنّ سلب السلب إيجاب.

لأنّا نقول: لو كان المراد ذلك، لم يتصوّر تعدّد حرف السلب في القضية؛ لأنّ حرف السلب في القضية[٢] ـ سواء كان في طرف الموضوع أو المحمول ـ رافع للإيجاب، فلا يتصور اختلاف الطرفين أو اتّفاقهما، بل العبرة هاهنا باللّفظ.

والصواب أن يقال: متى تحقّق أحد الأمور الثلاثة، تصدق القضية لو كان حرف السلب فيها فردا و[٣] تكذب لو لم يكن ـ سواء لم يكن فيها حرف السلب[٤]، أو كان ولم يكن فرداً بل زوجاً ـ وإلّا لصدق[٥] في مادة الامتناع لو كان فرداً، وفي الوجوب لو لم يكن. أو يقال: الصدق فيها حيث يكون القضية سالبة، وفي الوجوب حيث تكون موجبة. والأخصر أن يقال: إن كان المحمول كليّاً مسوّراً بسور إيجاب جزئي أو سلب كلّي في مادة الوجوب أو ما يوافقها، يصدق القضية موجبة؛ وإلّا، فسالبة.

ولنفصّل أقسام المنحرفات لتحصل بها الإحاطة التامّة، فنقول: انحراف القضية إمّا من جهة الموضوع، أو من جهة المحمول، أو من جهتهما.

والانحراف من جهة الموضوع لا يكون إلّا إذا كان شخصاً مسوّراً ـ إمّا بسور كلي أو جزئي ـ، والمحمول إمّا شخصيّ[٦] أو كلّي؛ فإن كان شخصاً، لا يتصوّر له[٧] إلّا[٨] مادة الوجوب أو الامتناع، لأنّه إن كان عين الموضوع، وجب ثبوته له وإن كان غيره، وجب سلبه عنه؛ وإن كان كليّاً، يتصوّر له[٩] الأقسام الأربعة للموادّ؛ وأيّاً ما كان، فإمّا أن يكون موجباً أو سالباً. فالأقسام إذن منحصرة[١٠] في أربعة وعشرين.

وأمّا الانحراف من جهة المحمول، فلا يكون إلّا إذا كان مسوراً بسور كلي أو جزئي؛ وعلى

---

١) دا ١: + في.
٢) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: ـ في القضية.
٣) مر ١: أو
٤) دا ٢: أصلاً.
٥) دا ١، دا ٢: تصدق.
٦) دا ٢: شخص.
٧) چ: ـ له.
٨) چ: + في.
٩) دا ٢: لها.
١٠) چ: منحصر.

التقديرين إمّا شخصي[١] في قسمين من المواد، أو كلي في الأقسام الأربعة؛ والموضوع إمّا شخص[٢] أو محصور كلي أو جزئي أو مهمل.[٣] تضرب[٤] الأربعة في اثني عشر[٥] يبلغ ثمانية وأربعين، تضربها[٦] في اعتباري الإيجاب والسلب يحصل ستّة[٧] و[٨] تسعون قسماً.

و[٩] أمّا الانحراف من جهتيهما، فالمحمول المسوّر بسور كلّي أو جزئي إمّا شخص[١٠] في المادتين أو كلي في الأقسام الأربعة؛ والموضوع إمّا مسوّر بكلي أو جزئي. فهذه أربعة وعشرون قسما، تضربها[١١] في الإيجاب والسلب، تبلغ ثمانية وأربعين.

وإن أردت الأمثلة، فتأمّل هذا اللوح، وهذا موضوعات من جدوليه، والمحمولات من الجداول[١٢] الأخر، وركّب بينهما كيف شئت، تقف على أمثلة جميع الأقسام من غير مشقّة.[١٣]

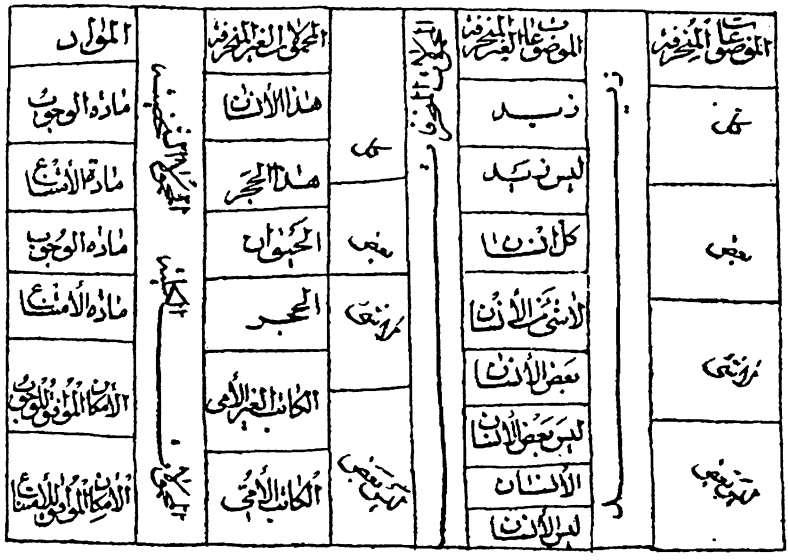

١) قو، مر ١، دا ٢: شخص.
٢) دا ١: شخصي / ج: + محض.
٣) دا ٢: + و.
٤) دا ١: نضرب.
٥) دا ١: ـ عشر.
٦) دا ١: نضربها.
٧) ج: ستّ.
٨) دا ١: ـ و.
٩) دا ٢: ـ و.
١٠) ج: شخصي / ج: + محض.
١١) دا ١: نضربها.
١٢) دا ٢: جداوله.
١٣) دا ١: مشتقة. والله أعلم بالصواب.

قال:

الثاني: في تحقيق المحصورات. إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» لم نعن به الجيم الكلي، ولا الكلّ من حيث هو كلّ، بل كلّ واحد واحد.[١] والفرق بين المفهومات الثلاث ظاهر؛ ولو[٢] عنينا به أحد الأولين، لم يتعدّ الحكم من الأوسط إلى الأصغر. ولانعني بالجيم ما حقيقته «ج»، أو ما هو موصوف بأنّه «ج»، بل ما هو أعمّ منهما؛ إذ الاعتبار[٣] الأوّل في موضوع القضايا بمنع اندراج الأصغر تحت الأوسط، والاعتبار[٤] الثاني يوجب أن يكون لكلّ موضوع موضوع. ثمّ اصطلاح الشيخ[٥] بعد هذا على أن نعني بكلّ «ج» كلّ واحد واحد[٦] ممّا صدق عليه «ج» بالفعل وقتامّا، ولو في المستقبل من جزئياته[٧]، فعلى هذا يخرج عنه بقيد الجزئيات[٨] مسمّى «ج» وإن صدق عليه «ج». ونحن نتبعه في ذلك. والفارابي لم يعتبر الصّدق بالفعل، بل بالإمكان. فإذا عرفت هذا، فنقول: الحكم بالحقيقة بالباء إنّما هو على الذّات التي صدق عليها «ج» ويسمّى ذات الموضوع، وما عبّر به عنها عنوان الموضوع ووصفه؛ وقد يتّحدان وقد يتغايران دام الوصف بدوام الذات أو لم يدم[٩].

أقول: أهمّ المهمات في هذا الباب تحقيق المحصورات، لابتناء معرفة الحجج ـ التي هي المطلب[١٠] الأعلى من هذا الفنّ ـ عليها، ووقوع الخبط العظيم بسبب[١١] الغفلة عنه؛ وإنّما وقع البداية بتحقيق الموجبة الكلّية، لشرفها وتأدية معرفتها إلى درك[١٢] البواقي بالمقايسة. فإذا قلنا: كلّ «ج» «ب»، فهناك ثلاثة أمور «كلّ» و«ج» «ب»؛ فلابدّ من تحقيقها، ضرورة أنّ تحقيق المركّب موقوف على تحقيق[١٣] أجزائه. فالكل[١٤] يطلق بحسب الاشتراك على مفهومات ثلاثة:[١٥]

---

١) دا ٢: ـ واحد.
٢) چ: إن.
٣) چ، دا ٢: اعتبار.
٤) چ، دا ٢: اعتبار.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٢٠ و ٢١.
٦) چ، دا ٢: ـ واحد.
٧) دا ٢: جزئياتها.
٨) دا ٢: ـ بقيد الجزئيات.
٩) دا ٢: فإذا عرفت هذا... أو لم يدم.
١٠) دا ١: مطلب.
١١) مر ١: للسبب.
١٢) چ: إدراك.
١٣) مر ١: ـ تحقيق.
١٤) چ: والكلّ.
١٥) چ: المفهومات الثلاثة.

الكلّي ـ وهو ما لا يمتنع نفس تصوّره من وقوع الشركة فيه ـ،[١] والكلّ من حيث هو كلّ ـ أي الكل المجموعي ـ، وكلّ واحد واحد.

والفرق بين هذه المفهومات من وجوه:

الأوّل[٢] أنّ الكلّ المجموعي ينقسم إلى كلّ واحد واحد، والكليّ ينقسم إليه؛[٣] إلّا أنّ انقسام الكلّ المجموعي هو[٤] انقسام الشيء إلى الأجزاء، وانقسام الكلّي انقسامه إلى الجزئيات.

الثاني[٥] أنّه يصدق على كلّ واحد منها ما لا يصدق على الآخرين؛[٦] فإنّه يصدق على الجيم الكلي أنّه لا يخلو عن[٧] أحد الكلّيات الخمسة، وعلى كلّ واحد أنّه شخص، وعلى الكلّ من حيث هو كلّ أنّه متمكّن[٨] من حمل ألف ألف منّ ولا يصدق على الآخرين[٩].

الثالث[١٠] أنّ الكلّي جزء لكلّ واحد واحد،[١١] وكلّ واحد واحد[١٢] جزء الكلّ[١٣] المجموعي. ومن البيّن المغايرة بين الكلّ والجزء.

لا يقال: إن أريد[١٤] بالكلّي[١٥]، الطبيعي، فلانسلم أنّه جزء لكلّ واحد، فإنّ الكلّي الطبيعي محمول[١٦] ولا شيء من المحمول بجزء؛ وإن أريد به المنطقي أو[١٧] العقلي، فظاهر أنّهما ليسا بجزء لكلّ[١٨] واحد. لأنّا نجيب عنه بأنّ المراد الكلّي الطبيعي باعتبار ما ـ كما ذكره صاحب الكشف[١٩].

إذا ثبت هذا التصوير، فنقول:[٢٠] إنّا[٢١] لسنا ندّعي أنّ الكلّ بالمعنيين الأوّلين لا يستعمل في القضايا، بل ربّما يقال: «كلّ إنسان نوع» ويراد به الكلي، ويقال: «كلّ إنسان لا يحويه دار» ويعنى به المجموع. بل نقول: إنّ المعتبر في القياسات و[٢٢] العلوم هو المعنى الثالث؛ لأنّه لو كان المعتبر

---

١) قو، مر ١، دا ١: ـ فيه.
٢) مر ١: «ا».
٣) ج: + أيضاً.
٤) مر ١: ـ هو.
٥) مر ١: «ب».
٦) ج: الأخيرين.
٧) دا ١: على.
٨) دا ١: يتمكّن.
٩) ج: الأخيرين.
١٠) مر ١: «ج».
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحد.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحد.
١٣) دا ١: للكلّي.
١٤) دا ١: + به.
١٥) دا ١: الكلي.
١٦) دا ٢: + على هي.
١٧) دا ١: ـ أو.
١٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: كلّ.
١٩) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٧٩ – ٨٥.
٢٠) دا ٢: ـ فنقول.
٢١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ إنّا.
٢٢) دا ٢: + في.

أحد المعنيين الأوّلين، يلزم[١] أن لا ينتج الشكل الأوّل ـ الذي هو أبين الأشكال ـ فضلاً عن سائر الأشكال، لأنّه لم يتعدّ الحكم من الأوسط إلى الأصغر حينئذٍ. أمّا إذا عنينا به الكلّ المجموعي، فلجواز أن يكون الأوسط أعمّ من الأصغر، والحكم على مجموع أفراد الأعمّ لا يجب أن يكون حكماً على مجموع أفراد الأخصّ؛ فإنّك إذا قلت: «مجموع الإنسان حيوان» و«مجموع الحيوان ألوف ألوف»[٢]، لم يلزم أن يكون مجموع أفراد[٣] الإنسان كذلك. و[٤] أمّا إذا عنينا به الجميع الكلّي، فللتغاير بين الكلّيين[٥] الأصغر والأوسط، والحكم على أحد المتغايرين لا يجب أن يكون حكما على الآخر كقولنا: «الإنسان حيوان» و«الحيوان جنس طبيعي أو عقلي»، ولا يلزم النتيجة. أمّا لو عنينا المعنى الثالث، يتعدّى الحكم لكون الأصغر من أفراد الأوسط حينئذٍ. ولانعني بالجميع[٦] ما حقيقته جيم،[٧] ولا ما هو[٨] صفته جيم،[٩] بل أعمّ منهما ـ وهو ما صدق عليه «ج» ـ؛ أمّا الأوّل، فلأنّه يمنع[١٠] اندراج الأصغر تحت الأوسط، فلم يتعدّ الحكم منه إليه، لجواز أن يكون الحكم خاصّاً بإحدى الحقيقتين[١١] دون الأخرى، كقولنا: «ما حقيقته الإنسان حيوان» و«ما حقيقته الحيوان الناطق[١٢] خارج عنه»؛ وأمّا الثاني، فلأنّه لو اعتبر في الموضوع أن يكون وصفاً، يلزم أن يكون لكلّ موضوع موضوع إلى غير النهاية، واللّازم باطل.

بيان الملازمة من وجهين:

الأوّل[١٣]: إنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب»، كان معناه على ذلك التقدير كلّ ما هو موصوف بجيم[١٤] فهو «ب»، فـ«ب» محمول على ما هو موصوف بـ«ج». فنفرضه «د»، فيصدق كلّ «د» «ب»؛ وحينئذٍ يكون معناه[١٥] كلّ ما هو موصوف بـ«د» فهو «ب»، فيكون «ب» محمولا على ما هو موصوف بـ«د». فنفرضه «ط». وهكذا إلى غير النهاية.

وفيه نظر، لأنّ ما هو موصوف بـ«د» ذات الموضوع؛ فإذا فرضناه «د»، لا يلزم أن يكون

---

١) دا ٢: يستلزم.
٢) دا ٢: ـ ألوف.
٣) دا ١: الأفراد.
٤) دا ٢: ـ و
٥) دا ١: الكلّيتين.
٦) دا ١: ـ بالجيم.
٧) قو، دا ١، مر ١: «ج».
٨) قو، دا ٢: ـ هو.
٩) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: «ج».
١٠) قو، مر ١، دا ١: يمتنع.
١١) مر ١، چ، دا ٢: الحقيقيتين.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: فالناطق.
١٣) مر ١: «ا».
١٤) دا ١: بـ«ج».
١٥) دا ١: ـ معناه.

معناه كلّ ما هو موصوف بـ«د»؛ وإنّما يكون كذلك، لو كان «د» وصفاً عنوانياً، لأنّ البحث على تقدير أن يكون كلّ عنوان وصفاً لا على تقدير أنّ كلّ ذات موضوع وصف.

الثاني[١]: إنّ «ج» لو كان وصفاً ـ والوصف يمكن حمله على موصوفه ـ أمكن حمل «ج» على موصوفه[٢] ـ وهو «د» بالفرض ـ؛ فيصدق كل[٣] «د» «ج»، ويكون معناه كلّ ما هو موصوف بـ«د» فهو «ج». وهكذا إلى ما لا يتناهى.

والفرق بين هذا التوجيه والأوّل أنّ بيان لزوم التسلسل ثمّة من جهة وصف المحمول، وهاهنا من جهة وصف الموضوع.

وفيه أيضاً نظر، لأنّا لانسلّم أنّ كلّ وصف يمكن حمله على ذلك التقدير؛ وإنّما يمكن حمله، لو لم يكن موضوعه ذاتاً، بل صفة لشيء آخر. والأولى أن يقال[٤] تفسير القضية: لابدّ أن يكون عامّاً منطبقاً على جميع القضايا المستعملة في العلوم، ليكون أحكامها قوانين كلّية. فلو[٥] كان المراد ما صفته «ج»، لا يتناول ما حقيقته «ج»؛ وكذا لو كان المراد ما حقيقته «ج»، فيجب أن يكون المراد أعمّ منهما، ليكون شاملا لجميع القضايا.

ثمّ اصطلاح الشيخ[٦] بعد هذا على أنّا نعني بالجيم «ج» بالفعل وقتاًمّا ـ سواء كان في حال الحكم، أو في الماضي، أو في[٧] المستقبل. والفارابي[٨] على أنّ المراد كلّ «ج» بالإمكان، ليتناول ما هو جيم[٩] بالفعل والقوّة[١٠]. والمتّبع رأي الشيخ، لأنّ اللغة والعرف يساعدان عليه؛ فإنّ الأبيض لا يتناول الذات الخالية عن البياض دائماً، وإن أمكن اتّصافها به.

وذكر بعضهم[١١] أنّه مخالف للتحقيق أيضاً. فإنّ النطفة يمكن أن يكون إنساناً، فلو دخل في كلّ إنسان لكذب «كلّ إنسان حيوان». وهو مغالطة بحسب اشتراك الاسم؛ فإن الإمكان يطلق بالاشتراك على مقابل الفعل ـ وهو القوة ـ، وعلى مقابل الضرورة ـ وهو الإمكان العام. فإن أريد بالإمكان في قوله: «النطفة يمكن أن يكون إنساناً» بالقوّة[١٢]، فهو صادق، ولا يرد على الفارابي، إذ

---

١) مر ١: «ب».
٢) دا ١: ـ أمكن حمل «ج» على موصوفه.
٣) مر ١: ـ كلّ.
٤) چ: + في.
٥) دا ٢: ولو.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢١.
٧) چ: ـ في.
٨) ر.ك: فارابي، المنطقيات، ج ١، ص ١١٧ و ج ٢، ص ٧٤.
٩) دا ٢: «ج».
١٠) دا ١: بالقوة.
١١) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ - ١٦٦.
١٢) چ: القوة.

مراده الإمكان العام؛[١] وإن أريد به الإمكان العام، فلانسلم صدق الإنسان على النطفة بالإمكان العام، وظاهر[٢] أنّه ليس بصادق. وكذا اصطلاحه على أنّ المراد كلّ واحد واحد[٣] من جزئيات «ج»، وهذا القيد يخرج مسمّى «ج» ـ أي مدلوله المطابقي ـ وإن صدق عليه «ج»؛ وإنّما أخرجه عن الكلّ، ليوافق العرف واللغة؛ لأنّ قولنا: «كلّ إنسان ضاحك» إنّما يفهم منه عرفاً ولغة أنّ كلّ واحد واحد[٤] من جزئيات الإنسان ضاحك؛ ولأنّه لولاه، لكذب أكثر الأحكام الكلّية على الخواص والأعراض[٥] لكذب قولنا: «كلّ كاتب إنسان» أو «كلّ ماشٍ حيوان»، ضرورة أنّ مفهوم الكاتب ومفهوم الماشي ليس بإنسان وحيوان.

وقال بعضهم:[٦] لو أخذ المسمّى مع الجزئيات، فإن أخذ مجرّداً، يلزم كذب كثير من القضايا الكلّية، لأنّ حكم المجرّد يخالف حكم المعيّن؛ وإن أخذ من حيث هو يكون الحكم عليه هو الحكم على الجزئيات، إذ هو من حيث هو في ضمن الجزئيات، وحينئذٍ لا فائدة في أخذه مع الجزئيات.

وهذا إنّما يتمّ، لو كان الحكم عليه من حيث إنّه موجود في الخارج؛ أمّا إذا لم يكن من هذه الحيثية، لم يلزم أن يكون الحكم عليه حكماً على الجزئيات ـ سواء كان الحكم عليه من حيث إنّه موجود في العقل أو مطلقاً.

والتحقيق يقتضي أنّ التقييد بالجزئيات ليس لإخراج مسمّى «ج»، لأنّ[٧] مسمّى «ج» لا يصدق عليه «ج»، لأنّ المحمول أيضاً مفهوم «ج»، ولا يمكن تصوّر الحمل والوضع في شيء واحد.

فإن قلت: نحن نعلم بالضرورة أنّ «ج» «ج»، غاية ما في الباب أنّه هذيان، لكن كونه هذياناً لا ينافي صدقه. قلت: فرق بين هذا وبين ما نحن بصدده. فإنّ معنى هذا الحكم على أفراد «ج» بـ«ج»، وهي مغايرة لمفهوم «ج»؛ ومعنى ذلك أنّ مفهوم «ج» «ج»، فأين هذا من ذاك.

وبهذا التحقيق ينحلّ ما أورد على الشيخ، وهو أنّه حقّق القضية في الإشارات[٨] بحيث عمّ

---

١) ج: + و هو ظاهر.
٢) مر ١، دا ١: فظاهر.
٣) مر ١، دا ٢: ـ واحد.
٤) مر ١: ـ واحد.
٥) دا ١: العوارض.
٦) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ - ١٦٦.
٧) قو، مر ١، دا ٢: فإنّ / دا ١: بأنّ.
٨) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٨٠.

مسمّى «ج»، وفي الشفاء[١] بحيث[٢] خرج[٣] عنه[٤] مسمّى «ج»؛ فبين كلاميه منافاة، بل لإخراج المساوي والأعمّ. فإنّ أوّل ما يفهم من كلّ «ج» كلّ ما يقال عليه «ج» ـ سواء كان كليّاً أو جزئياً ـ لكنّ التعارف[٥] خصّصه بالجزئيات؛ والمراد بالجزئيات الجزئيات الإضافية لا الحقيقية[٦] ولا كلّ جزئيات إضافية[٧] كيف يتّفق حتّى أنّ طبيعة «ج» إذا قيّدت بقيد أو بعرض من القيود والأعراض الغير المتناهية تكون داخلة في كلّ «ج»، بل المراد بها الجزئيات الشخصية إن كان «ج» نوعاً، أو ما يماثله من الفصل والخاصّة والشخصية والنوعية إن كان «ج»[٨] جنساً أو[٩] نحوه من فصله والعرض العامّ.

لا يقال: هذا يشكل بالأحكام على الكليات كقولنا: «كلّ نوع كذا» أو «كلّ كلّي كذا»؛ فإنّ أفراد الكلّيات لو كانت شخصية، امتنع صدق الكلّي عليها.

فإن قيل: كلُّ كلّيٍّ، فلابدّ[١٠] أن يكون له أشخاص، فإنّها نهاية سلسلة الكلّيات؛ فلو[١١] لم ينته إليها،[١٢] لزم[١٣] ترتّب الجزئيات الإضافية إلى غير النهاية مراراً غير متناهية، وأفراد الجزئي أفراد الكلي، فيكون الأشخاص أفراد كلّ كلّي فوقها.

لا يقال: لانسلّم أنّ أفراد الجزئي أفراد الكلي؛ وإنما يكون كذلك، لو صدق الكلي على أفراد الجزئي. فإنّ الإنسان من أفراد النوع، وأفراده ليست[١٤] أفراد النّوع. لأنّا نقول: المقصود تحقيق القضايا المستعملة في العلوم الحكمية، وأمّا القضايا المستعملة في هذا الفنّ، فلمّا كان مرادهم منها بيّنا فيما بينهم، لم يحتج إلى تعريف وتعليم.

إذا عرفت هذا، فنقول: الحكم بالحقيقة بمفهوم «ب»[١٥] على ذات «ج». وتحقيقه أنّه لمّا تبيّن أنّ الحكم على جزئيات[١٦] «ج»[١٧] ـ والجزئيات قد تكون بالنسبة إلى الذات التي تصدق

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٠.
٢) دا ١: حيث.
٣) دا ٢: يخرج.
٤) دا ١: ـ عنه.
٥) دا ١: التغارق.
٦) دا ١: الحقيقة.
٧) دا ١: الإضافية.
٨) دا ٢: ـ «ج».
٩) ج: و.
١٠) مر ١، دا ٢: لابدّ.
١١) ج: فإن.
١٢) مر ١: ـ إليها.
١٣) دا ١: يلزم.
١٤) دا ٢: + من.
١٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الباء.
١٦) دا ١: الجزئيات.
١٧) دا ١: ـ «ج».

عليها «ج»، وقد تكون بالنسبة إلى مفهوم «ج» كالضاحك ـ، فإنّ أفراده بحسب ذاته التي يصدق عليها ـ أعني الإنسان زيد وعمرو وبكر و[١] غير ذلك ـ وبحسب مفهومه الضاحك العارض لزيد والضاحك العارض لعمرو والضاحك العارض لبكر، وبالجملة حصصه العارضة للأفراد ـ التي هو نوع بالنسبة إليها وخاصة بالنسبة إلى معروضاتها. فأريد أن أبيّن[٢] أنّ المراد بجزئيات «ج» جزئيات ذات «ج» لا مفهومه، وإنّما كان الموضوع[٣] بالحقيقة ذات «ج» والمحمول نفس الباء.

أمّا الأوّل، فلأنّا بيّنا أنّ المراد بـ«ج» ما يصدق عليه «ج»، والذي يصدق عليه «ج» يكون منشأ «ج»، ومنشأ الوصف هو الذات.

أمّا الثاني، فلأنّه لو كان المحمول ذات الباء، لما صدقت ممكنة خاصّة؛ لأنّه لا يخلو إمّا أن يكون ذات الموضوع وذات المحمول متغايرتين[٤] ـ وهو باطل ـ، أو متّحدتين،[٥] فيكون[٦] ثبوت ذات المحمول لذات الموضوع بالضرورة، فلا يصدق الإمكان الخاصّ، ويلزم[٧] انحصار سائر القضايا في مادّة الضرورة. والذات التي يصدق عليها «ج» يسمّى ذات الموضوع، وما يعبّر به[٨] عنها[٩] به عنوان الموضوع ووصفه. والذات والعنوان قد يتّحدان في الحقيقة كقولنا: «كلّ إنسان حيوان»، وقد يتغايران في الحقيقة، فربّما يكون العنوان جزء الذات[١٠] كقولنا: «كلّ حيوان متحرك»، وربّما يكون عارضاً إمّا دائماً بدوام الذات كقولنا: «كلّ زنجيّ أسود»، أو غير دائم كقولنا: «كل كاتب متحرك الأصابع».

قال:

وقولنا: كلّ «ج» «ب» ـ بعد رعاية الأمور المذكورة ـ قد يعتبر ذلك[١١] تارة بحسب الحقيقة ـ أي كلّ ما هو بحيث لو وجد في الخارج[١٢]، كان «ج»[١٣]، فهو بحيث لو وجد في الخارج، كان «ب» ـ؛ وتارة بحسب الوجود[١٤] الخارجي ـ أي كلّ ما وجد في الخارج صادقاً عليه «ج»، صدق عليه «ب» في الخارج. وبينهما فرق،

---

١) دا ١: إلى.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: يبيّن.
٣) دا ١: موضوعه.
٤) ج، مر ١، دا ٢: متغايرين.
٥) دا ٢، مر ١، ج: متحّدين.
٦) دا ١: فيلزم.
٧) دا ٢: فيلزم.
٨) ج: ـ به.
٩) ج: + به.
١٠) مر ١: للذات.
١١) دا ٢: ـ ذلك.
١٢) دا ٢: + «ج».
١٣) دا ٢: ـ كان «ج».
١٤) ج: وجود.

فإنّه لو لم يوجد من الأشكال إلّا المثلث، صدق كلّ شكل مثلث بهذا المعنى دون الأوّل.

أقول: لا يخفى لمن له[١] تأمّل في المعاني أنّ قولنا: كلّ «ج» «ب» ـ بعد رعاية ما ذكرنا من الأمور[٢] ـ معناه كلّ «ج» في نفس الأمر، فهو «ب» في نفس الأمر؛ لكن قدماء المنطقيين[٣] لم يفرقوا بين نفس الأمر والخارج، فقالوا: إنّ معناه كلّ «ج» في الخارج فهو «ب» في الخارج.

فلئن قلت: الوضع والحمل من الأمور الاعتبارية، فكيف يوجدان في خارج؛ لا يقال: إنّ[٤] معنى القضية الخارجية أنّ ذات موضوعها موجودة[٥] في الخارج، ففي الخارج لا يتعلّق إلّا بذات الموضوع. لأنّا نقول: من الرأس قولكم: «في الخارج» إمّا ظرف لذات الموضوع والمحمول أو لوصفهما[٦]، أو لصدقهما على الذات؛ فإن كان ظرفا لذات الموضوع والمحمول، فقولكم ثانياً «في الخارج» يكون مستدركاً، لأنّ ذات الموضوع هي ذات المحمول بعينها؛ وإن كان ظرفاً للوصف، فهو باطل، لأنّ الأوصاف ربّما ينعدم في الخارج ـ كما في المعدولة ـ؛ وإن كان ظرفاً للصدق، فهو أيضاً باطل ـ لما ذكرنا.

فنقول: فرق ما[٧] بين قولنا: «يصدق عليه في الخارج» وبين قولنا: «الصدق متحقّق في الخارج»، فلا يلزم من بطلان هذا بطلان ذاك.[٨]

ونسب الشيخ في الشّفاء هذا المذهب إلى السخافة لوجهين: أحدهما أنّ محصّله يرجع إلى أنّ كلّ «ج» موجود في الخارج فهو «ب»، وكلّ واحد من الموجودين في الخارج من «ج» بعض ما يوصف بـ«ج»، إذا لم يصرّح بالشرط المذكور، فتنقلب القضية الكلّية جزئية. وثانيهما أنّ هاهنا قضايا كثيرة موضوعاتها أمور لا يلتفت إلى وجودها ـ كما إذا حكمنا على الأشكال الهندسيّة، أو على الممتنعات، أو[٩] المعدومات. ثمّ حقّق القضية بأنّ معناها كلّ ما فرضه العقل «ج» ـ وجد في الخارج أو لم يوجد ـ فهو «ب».

وحمله المتأخرون[١٠] على أنّ معناه كلّ ما[١١] لو وجد[١٢] كان «ج»، فهو بحيث لو[١٣] وجد[١٤]

---

١) دا ٢: + أدنى.
٢) دا ٢: + الثلاثة.
٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ص ١١٥ و ١٦٠.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أنّ.
٥) مر ١، دا ١، دا ٢: موجود.
٦) مر ١: لوصفيهما.
٧) مر ١: ـ ما.
٨) دا ٢: ذلك.
٩) قو، دا، دا ٢، مر ١: و.
١٠) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ – ١٦٦.
١١) چ، كلّما.
١٢) دا ١: يوجد.
١٣) دا ١: ـ لو.
١٤) دا ١: لوجد.

كان «ب»، وصار هذا الاعتبار فيما بينهم اعتبارا بحسب الحقيقة، كأنّه حقيقة القضية المستعملة في العلوم بخلاف الاعتبار الخارجي.

وهاهنا أبحاث لابدّ من التنبيه عليها:

الأوّل[١]: إنّ ما لو وجد يتناول ما له دخل في الوجود وما يفرض وجوده في الخارج، فصدق هذه[٢] القضية بهذا الاعتبار لا يتوقّف على صدق الطّرفين على موجود[٣] في الخارج، بل تصدق[٤]؛ وإن لم يكن شيء من الموضوع موجوداً في الخارج، وبتقدير وجوده لا يكون الحكم مقصوراً على الموجودات الخارجية، بل على كلّ ما لو وجد ـ سواء كان موجوداً أو لم يكن ـ بخلاف الاعتبار الخارجيّ، فإنّه يستدعي صدق الطرفين على الموجود الخارجي، وقصر الحكم عليه.

الثاني[٥]: إنّهم اعتبروا اتصاف ذات الموضوع بـ«ج» لا في نفس الأمر، بل بمجرّد الفرض؛ وأدخلوا فيه الأفراد الممتنعة، مع أنّ «ج» لا يصدق عليها في نفس الأمر، حتّى صرّحوا بأنّ المنخسف الذي ليس بقمر ـ وإن كان ممتنعاً ـ، فهو بحيث إذا وجد كان منخسفاً وليس بقمر. وبالجملة اعتبروا في الحكم سائر أفراد الكلّي[٦] ـ على ما سبقت الإشارة إليه في صدر كتاب إيساغوجي ـ[٧] توهّماً من ظاهر كلام[٨] الشيخ[٩] حيث اعتبر الفرض.

الثالث: توهّم بعضهم[١٠] أنّ قولهم «كلّ ما[١١] لو وجد كان «ج»، فهو بحيث لو وجد كان «ب»» شرطيّة، بناء على أنّه لو حذفت الأدوات الدالة على الرّبط[١٢] ـ وهي «كلّما[١٣]» و«فهو[١٤] بحيث» بقي «لو وجد كان «ج»» و«لو وجد كان «ب»»، وهما قضيتان. وهو ظاهر الفساد؛[١٥] لأنّ «كلّ ما» ليس من الأدوات، بل الحكم في القضية على ما له الحيثية الأولى بالحيثيّة الثانية، وكلّ منهما في حكم المفرد، وكيف وهو غير مشتبه على أهل العربية. فإنّهم يقولون: لفظة «ما» الّتي في

---

١) مر ١: «ا».
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هذه.
٣) ج: الموجود.
٤) ج: + عليه.
٥) مر ١: «ب».
٦) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٣٠.
٧) ر.ك: ص ٩٧ ـ ١٠١.
٨) مر ١: كلامه.
٩) مر ١: ـ الشيخ.
١٠) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ – ١٦٦.
١١) دا ٢: كلّما.
١٢) دا ٢: الرابطة.
١٣) دا ١: كلّ ما.
١٤) مر ١، دا ١: هو / دا ٢: فهي.
١٥) دا ١، + و.

الموضوع، إمّا موصولة أو موصوفة، وهي مع ما بعدها في حكم المفرد، وأحد الطرفين مبتدأ والآخر خبره وهل في الوضع والحمل شرط؟

يمكن أن يقال: ليس قولهم: «لو وجد كان «ج»» شرطيّة؛ فإنّ معنى الشرطيّة أنّ التالي صادق على تقدير صدق المقدّم، وليس معنى ذلك أنّ «ج» صادق على تقدير وجود شيء في الخارج؛ فإنّ صدق «ج» على تقدير وجود شيء[١] غير مفهوم من كلّ «ج»، بل المراد ما فرضه[٢] العقل «ج». وإنما عبّر عن ذلك بحرف الشرط، لأنّه أريد أن يؤخذ[٣] القضية بحيث يتناول مفروضاتِ الوجود؛ فأورد حرف الشرط لأنّه أدلّ على ذلك، وإلّا فمعنى قولنا: كلّ «ج» «ب» أنّ كلّ ما فرضه العقل أنّه «ج» «ب»، وليس هاهنا معنى شرط. وهذا تقريب لكلامهم إلى تفسير الشيخ، وإن كان بينهما بون بعيد لقصرهم الحكم على الموجود الخارجي محقّقاً أو مقدّراً أو[٤] اكتفاءهم في الوضع بمجرّد الفرض بخلافه ـ على ما سيأتيك بيانه.[٥] بعيد هذا على أنهم صرّحوا بأنّ هناك شرطاً، حتّى فسّروا ذلك بأنّ كلّ ما هو ملزوم «ج»، فهو ملزوم «ب».

فإن قلت: ملزوم «ج» لا يجب صدق[٦] «ج» عليه؛ فإنّ[٧] علل «ج» التامّة لو وجدت لوجد «ج»، ويمتنع صدقه عليها، والمراد من قولنا: كلّ «ج» كلّ ما صدق[٨] عليه «ج».[٩] قلت: الصدق معتبر. فإنّهم بعد بيان أنّ المراد من «ج» ما صدق[١٠] عليه «ج»[١١] يعتبرون القضية[١٢] تارة بحسب الخارج، وأخرى بحسب الحقيقة؛ وأيضاً كان هناك ناقصة لا تامّة.

نعم، يتوجّه[١٣] عليه وجوه من الإشكال:

الأوّل[١٤] أنّهم جعلوا المحمول ملزوم «ب» ـ وهو ذات الموضوع ـ، فلا تصدق ممكنة خاصّة ـ كما أشرنا إليه.

الثاني[١٥] أنّه لم يبق فرق[١٦] بين المطلقه والدائمة، بل والضرورية على هذا التفسير؛[١٧] لأنّ

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وجود شيء.
٢) دا ١: فرضنا.
٣) دا ١: يوجد.
٤) دا ١: و.
٥) ر.ك: ص ٢٦٦ ـ ٢٧٠.
٦) ج: يصدق.
٧) دا ١: ـ فإنّ.
٨) دا ١: يصدق.
٩) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٢.
١٠) دا ١: يصدق.
١١) دا ٢: ـ «ج».
١٢) ج: + حينئذٍ.
١٣) دا ١: يتّجه.
١٤) مر ١: «ا».
١٥) مر ١: «ب».
١٦) دا ٢: ـ فرق.
١٧) دا ٢: + فرق.

كلّ ما هو ملزوم «ب» «ب» دائماً بل بالضرورة، وإلّا لأمكن[١] تخلّف اللّازم عن الملزوم.

الثالث[٢] أنّه يخرج أكثر القضايا عن التفسير، وهو ما لم يكن ذات الموضوع فيها ملزوماً لوصف الموضوع أو لو صف المحمول، كقولنا: «كلّ كاتب إنسان» أو «كلّ إنسان كاتب بالفعل» إلى غير ذلك.[٣]

واعلم أنّهم لو اكتفوا بمجرّد الاتصال[٤] أو مطلق اللزوم ـ أعمّ من الكلي والجزئي ـ اندفع منهم الإشكال الثاني والثالث؛ إلّا أنّه[٥] يرد عدم الفرق بين المطلقه والضرورية المنتشرة، لأنّ المحمول حينئذٍ واجب الثبوت لذات الموضوع في وقت ما ـ وهو مفهوم الانتشار.

الرابع[٦] أنّ قولهم: «كلّ ما لو وجد[٧] كان «ج»» يجب[٨] أن يكون بغير الواو، لأنّه لو أورد الواو اختلّ اللفظ والمعنى؛[٩] أمّا اللّفظ، فلأنّ حرف الشرط يحتاج إلى الجواب، وقولنا: «فهو بحيث لو وجد» خبرالمبتدأ؛ وأمّاالمعنى،فلعدم تمام الكلام حيث قيل:«كلّ ما لو وجد وكان«ج»».

الخامس[١٠] في بيان النسب بين الخارجيات والحقيقيات. أمّا المتّفقتان[١١] في الكمّ والكيف،[١٢] فالموجبتان الكلّيتان[١٣] بينهما عموم وخصوص من وجه. لما عرفت أنّ موضوع[١٤] الموجبة الحقيقية[١٥] يجوز أن يكون معدوماً في الخارج، بخلاف الموجبة الخارجية؛ وإذا[١٦] كان موجوداً في الخارج، فالحكم ليس مقصوراً عليه، بل يشمل الأفراد الموجودة والمعدومة[١٧]، الممكنة والممتنعة؛ والحكم في الخارجية ليس إلّا على الأفراد الموجودة في الخارج، فالحكم فيها على بعض ما عليه الحكم في الحقيقية. فحيث الموضوع موجوداً أصلاً يصدق الكلّية الحقيقية، دون الخارجية كقولنا: «كلّ عنقاء طائر»؛ وحيث يكون الموضوع موجوداً، فإن صدق الحكم على جميع الأفراد، يصدق[١٨] على الأفراد الموجودة، فيتصادقان كقولنا: «كلّ إنسان

---

١) قو، مر ١، دا ١: أمكن.
٢) مر ١: «ج».
٣) دا ١: + من القضايا.
٤) دا ١: اتصال.
٥) دا ١: أنهم.
٦) مر ١: «د».
٧) دا ٢: + و.
٨) دا ٢: ينبغي.
٩) دا ٢: + و.
١٠) مر ١: «هـ».
١١) قو، چ، مر ١: المتّفقات.
١٢) مر ١: الكيف والكمّ.
١٣) دا ٢: ـ الكليتان.
١٤) دا ٢: معروض
١٥) دا ١: الحقيقة.
١٦) چ: فإذا.
١٧) چ: + و.
١٨) دا ١: لصدق.

حيوان»؛ وإن لم يصدق على كلّ الأفراد، بل على الأفراد الموجودة في الخارج، صدقت الخارجية، دون الحقيقية. كما لو لم يوجد من الأشكال إلّا المثلّث، لصدق[١] كلّ شكل مثلّث باعتبار الخارج، دون اعتبار الحقيقة، لأنّ من أفراده ما لا يكون مثلّثاً. وإلى هذا أشار المصنّف بقوله: «وبينهما فرق».

وأمّا الموجبتان الجزئيتان، فالحقيقية أعمّ من الخارجية مطلقاً؛ لأنّه متى صدق الحكم على بعض الأفراد الخارجية، صدق على بعض الأفراد من غير عكس. وأمّا السالبتان الكلّيتان، فالخارجيّة أعمّ لما ثبت أنّ نقيض الأخصّ أعمّ؛ ولأنّه متى صدق السلب عن كلّ الأفراد، صدق عن الأفراد الخارجية ولا ينعكس؛ ولأنّ صدق السلب الحقيقي إمّا لانتفاء وجود الموضوع ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ، وإمّا لعدم ثبوت المحمول للموضوع؛ فإنّهما لو ارتفعا، صدق الإيجاب؛ وأيّاً ما كان، يصدق[٢] السلب الخارجي، بخلافه. فإن صدق[٣] ربّما يكون لانتفاء الموضوع محقّقاً، ولا يلزم منه صدق السلب الحقيقي. وأمّا الجزئيتان، فبينهما مباينة جزئية؛ لأنّ نقيض الأعمّ من وجه مباين، ولصدق السالبة الحقيقية بدون الخارجية حيث يكون الموضوع موجوداً؛ وينحصر صدق الحكم على الموجودات[٤] ـ كما في المثال المذكور[٥] المفروض ـ وبالعكس حيث ينعدم الموضوع، ويصدق الحكم على كلّ الأفراد المقدّرة.

وأمّا المختلفتان، فالموجبة الحقيقية الكليّة أعمّ من الموجبة الجزئية الخارجية من وجه ـ لما مرّ في الكلّيتين. وكذا من السالبتين الخارجيتين، لتصادقهما عند انتفاء الموضوع في الخارج، وصدقها بدون السالبة[٦] عند وجود الموضوع؛ وثبوت الحكم لجميع الأفراد وبالعكس[٧] حيث لا يكون للموضوع فرد، ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ كقولنا: «لاشيء من الممتنع بموجود»، أو حيث لم يثبت المحمول للموضوع في نفس الأمر كقولنا: «لاشيء من الحيوان بحجر». والموجبة الجزئية الحقيقية أعمّ من الموجبة الكلّية الخارجية؛ لأنّ الحكم على جميع الأفراد الخارجية حكم على بعض الأفراد، بخلاف العكس. وبينها وبين السالبتين عموم من وجه. والسالبة الحقيقية الكلّية[٨] أخصّ من السالبة الجزئية الخارجية، لأنّها أخصّ من السالبة الكلّية الخارجية، وهي أخصّ من

---

١) قو، مر ١، دا ١: صدق / دا ٢: يصدق.
٢) مر ١: صدق.
٣) مر ١: + صدق.
٤) دا ١: صدقه.
٥) قو، دا ١، مر ١: ـ المذكور.
٦) دا ٢: السالبتين.
٧) دا ٢: ينعكس.
٨) دا ٢: الكلّية الحقيقية.

السالبة الجزئية الخارجية. ولأنّ الموجبة الجزئية الحقيقية أعمّ من الموجبة الكلّية الخارجية، ونقيض الأعمّ أخصّ. ومباينة للموجبتين الخارجيتين، لأنّ صدق كلّ منهما يستلزم صدق الموجبة الجزئية الحقيقية،[١] ونقيض اللّازم مباين. وبين السالبة الجزئية الحقيقية[٢] وكلّ واحد[٣] من الخارجيات المخالفة لها تباين جزئي، لتحقّق العموم من وجه بين نقائضها أو[٤] عموم من وجه. وذلك ظاهر لا سترة به[٥].

هذا كلّه كلام وقع[٦] في البين، فلنرجع[٧] إلى ما نحن بصدده. فنقول: لمّا اعتبرت القضية بحسب الحقيقية[٨]، توجّهت عليها اعتراضات:

الأوّل[٩]: إنّ حاصله يرجع إلى أنّ كلّ «ج» الموجود في الخارج على أحد الوجهين، فهو «ب»؛ ولا شك أنّ كلّ «ج» الموجود في الخارج ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ بعض ما يوصف بـ«ج»، فينقلب الكليّة جزئية.

الثاني[١٠]: القضايا التي موضوعاتها ممتنعة خارجة عن هذا التحقيق؛ لأنّا إذا قلنا: «كلّ ما هو شريك البارئ فهو ممتنع» لايمكن أخذه بهذا الاعتبار، وإلّا لكان معناه «كلّ ما لو وجد، كان شريك البارئ، فهو بحيث لو وجد، كان ممتنعاً». ولا خفاء في كذبه.

وفيه نظر؛ لأنّ الأحكام الواردة على الممتنعات إن لم تناف تقدير وجودها، أمكن أخذ القضية بهذا الاعتبار؛ وإن نافت، فصدق الإيجاب عليها ممنوع. فإنّ هذه القضية يرجع محصّلها إلى السلب، وهو «لاشيء من شريك البارئ بممكن الوجود».

الثالث[١١]: إنّ قولنا: بحيث لو وجد كان «ب» يشتمل على حيثية باعتبار وصف «ب». فهذه الحيثيّة إن كان ثبوتها لـ«ج» بالاعتبار[١٢] الخارجي[١٣] يرجع مفهوم القضية إلى الخارجية، وتعود الإشكالات عليه؛ وإن كان باعتبار الحقيقية[١٤]، كان معنى القضية «فكلّ ما[١٥] لو وجد كان

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الحقيقية.
٢) مر ١: ـ الحقيقية.
٣) دا ١: واحدة.
٤) دا ٢: + بينها و.
٥) دا ١: + و.
٦) دا ٢: واقع.
٧) چ: ولنرجع.
٨) دا ١، دا ٢: الحقيقة.
٩) قو، دا ١: «١» / مر ١: «ا».
١٠) مر ١: «ب» / قو، دا ١: «٢».
١١) مر ١: «ج» / قو، دا ١: «٣».
١٢) چ: باعتبار.
١٣) چ: الخارج.
١٤) دا ١: الحقيقة.
١٥) چ، دا ٢، مر ١: كلّما.

«ج»، فهو بحيث لو وجد ثبت[١] له تلك الحيثية». ويعود الكلام إلى هذه الحيثية أنّها في[٢] أين يثبت لـ«ج» في الوجود الخارجي، أو بحسب الحقيقة؟ ويتسلسل فيتوقّف معرفة القضية على معرفة مفهومات متسلسلة إلى غير النهاية، وإنّه محال.

الرابع[٣]: إنّ الموجبة المعدولة والموجبة المحصّلة تجتمعان في الصدق على ذلك التفسير،[٤] لصدق قولنا: «كلّ ما[٥] لو وجد كان «ج» ولا«ج»، فهو بحيث لو وجد كان لا«ج»[٦]» و«كلّ ما[٧] لو[٨] وجد[٩] كان «ج» ولا«ج»، فهو بحيث لو وجد كان «ج»»؛ والأولى موجبة معدولة[١٠]، والثانية موجبة محصلة[١١].

الخامس[١٢]: إنّه يلزم كذب كلّ كليّة، لأنّ الجيم الذي ليس «ب» ـ وإن كان ممتنعا ـ، فهو بحيث لو وجد كان ليس «ب»، فبعض «ج» ليس «ب»[١٣]؛ فلا يصدق الموجبة الكلّية. وكذلك الجيم الذي هو «ب» لو وجد كان «ب»، فبعض «ج» «ب»؛ فلا يصدق السالبة الكليّة. مثلا إذا قيل: كلّ «ج» «ب»، فهو ليس بصادق لصدق نقيضه، وهو قولنا: «بعض «ج» ليس «ب»» لصدق «ج» على «ج» ليس «ب»؛ فإنّ «ج» ليس «ب» ـ وإن كان ممتنعا ـ إلّا أنّه بحيث لو دخل في الوجود كان «ج» وليس «ب»، فبعض «ج» ليس «ب». وهكذا في السالبة الكليّة.

ولمّا خطر هذان السؤالان لبعض الفضلاء[١٤] بالبال قيّد الموضوع بالأفراد الممكنة، فاندفعا؛ إلّا أنّه ورد سؤال آخر، وهو أن هاهنا قضايا موضوعاتها غير ممكنة. والمنطق لابدّ أن يكون قاعدته مطّردة في جميع الجزئيات، فاعتبر لدفع السؤال قضية أخرى باعتبار الذّهن، ومعناها[١٥] كلّ «ج» في الذهن، فهو «ب» في الذهن.

وفيه نظر من وجهين: الأوّل[١٦] أنّه لا يصحّ أخذ القضايا التي موضوعاتها ممتنعة بهذا

---

١) دا ١: يثبت.
٢) دا ٢: من.
٣) مر ١: «د» / قو، دا ١: «٤».
٤) دا ٢: التقدير
٥) مر ١، دا ١، دا ٢: كلّما.
٦) مر ١: ـ لا.
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: كلّما.
٨) دا ٢: ـ لو
٩) مر ١: ـ لو وجد.
١٠) مر ١: محصّلة.
١١) مر ١: معدولة.
١٢) مر ١: «هـ».
١٣) دا ٢: ـ فبعض «ج» ليس «ب».
١٤) ر.ك: اثير الدين ابهرى، تنزيل الأفكار، ص ١٦١.
١٥) دا ٢: معناه.
١٦) مر ١: «ا» / دا ١: «ا».

الاعتبار؛ فإنّا[١] إذا[٢] قلنا: «شريك البارئ ممتنع» يكون معناه «شريك البارئ في الذهن ممتنع في الذهن»، وهو ظاهر الفساد، لأنّ الذي في الذهن كيف يكون ممتنعاً. وكذلك في قولنا: «كلّ ممتنع معدوم». و[٣] الثاني[٤] أنّه يلزم أن لا يكون فرق بين الموجبة والسالبة في وجود الموضوع، مع أنّ جمهور الحكماء فرّقوا بينهما.

ويمكن أن يجاب عن الأوّل بأنّ المحمول في قولنا: «شريك البارئ ممتنع» هو[٥] الممتنع في الخارج، ومعناه كلّ ما صدق عليه في الذّهن أنّه شريك البارئ صدق عليه في الذّهن أنّه ممتنع في الخارج؛ وكذا المحمول في قولنا: «كلّ ممتنع معدوم» المعدوم[٦] في الخارج.[٧] ومعناه ما ذكرناه،[٨] ولا فساد فيه. وعن الثّاني بأنّ[٩] الموضوع في القضية الذهنيه هو الصور الذهنية؛ وكما أنّ الموضوع إذا كان موجوداً في الخارج، فلابدّ من تصوّره أوّلاً حتّى يصحّ الحكم عليه كذلك؛ إذا كان موجوداً في الذهن، فلابدّ من تصوّر تلك الصّورة حتّى يصحّ الحكم عليها، فيكون لتلك الصورة صورة أخرى في الذهن ـ وهو المراد بتصوّر الموضوع الذهني. فالموجبة الذهنية تحتاج إلى أن يحضر موضوعها في الذهن بواسطة الإيجاب، ثمّ يتصوّر تلك الصورة الموجودة في الذهن ويحكم عليها؛ وأمّا السالبة، فلا تحتاج إلى ذلك الحضور أوّلاً، بل يتصوّر الموضوع ويحكم عليه.

وفيه نظر، لأنّ المحكوم عليه لا يجوز أن يكون الصور الذهنية، فإنّها موجودة في الخارج قائمة بالنّفس، فكيف يحكم عليها بالامتناع. وأيضاً قلنا: «كلّ ممتنع كذا»، فالحكم هاهنا ليس على صورة الممتنع، بل على نفس الممتنع. وقد مرّ كلّ ذلك مرارا؛ و[١٠] أمّا الجواب الحقّ، فيرد[١١] عليك إن شاءالله تعالى.[١٢]

وإذا قد[١٣] أدّانا الكلام إلى هذا المقام، فلنحقّق القضية على ما هو الحقّ؛ فنقول: القضية الموجبة تشتمل على ثلاثة أمور: ذات الموضوع، وعقد الوضع ـ وهو اتّصافه بالوصف العنواني ـ، وعقد الحمل ـ وهو اتصافه بوصف المحمول. ولابدّ في تحقيق القضية من النظر فيها، فهاهنا

---

١) دا ٢: ـ فإنّا.
٢) دا ٢: فإذا.
٣) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٤) مر ١: «ب» / دا ١: «٢».
٥) م: بين.
٦) دا ٢: ـ المعدوم.
٧) ر. ك: شمس الدين سمرقندى، شرح القسطاس، ص ١١٧.
٨) دا ١: ذكرنا.
٩) مر ١: أنّ.
١٠) دا ٢: ـ و.
١١) قو، دا ١، مر ١: فيسترد.
١٢) قو، مر ١، دا ١: ـ إن شاءالله تعالى.
١٣) دا ٢: ـ قد.

أبحاث ثلاثة:

البحث الأوّل في ذات الموضوع، وهو[١] أفراده الشخصية والنوعية على ما أشرنا إليه. ولابدّ في الموجبة من وجودها مطلقاً إمّا في الذهن أو في الخارج ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ؛ فإذا قلنا: كلّ «ج» «ب»، فالحكم فيها[٢] على جميع الأفراد الموجودة على أحد أنحاء الوجود، فيدخل فيه كلّ فرد له وجود[٣] في الخارج ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ، أو[٤] كلّ فرد له وجود[٥] في ذهن ذاهن. هذا إذا كان للموضوع هذه الأنواع من الأفراد؛ أمّا إذا لم يكن له تلك الأنواع الثلاثة، فالحكم يختصّ[٦] بنوع من الأفراد له، كما إذا لم يكن له الأفراد الموجودة في الخارج ـ كقولنا: «كلّ خلاء بعد» ـ، أو لم يكن له إلّا[٧] الأفراد الذهنية ـ كقولنا: «كلّ ممتنع كذا».

وإلى ذلك أشار الشيخ في الشّفاء حيث قال:

إنّ حقيقة الإيجاب هو الحكم بوجود المحمول للموضوع، ويستحيل أن يحكم على غير الموجود بأنّ شيئاً موجوداً[٨] له؛ فكلّ موضوع للإيجاب، فهو[٩] موجود إمّا[١٠] في الأعيان، أو في الأذهان.[١١] فإنّه إذا قال قائل: «كلّ ذي عشرين قاعدةً كذا»، ليس معنى ذلك أنّ ذا عشرين قاعدةً من المعدوم يوجد لها في حال عدمها أنّه[١٢] كذا؛ فإنّ ما لم يوجد كيف يوجد له شيء. بل الذهن يحكم على الأشياء بالإيجاب على أنّها في أنفسها، ووجودها يوجد لها المحمول، أو أنّها تعقل في الذهن موجوداً[١٣] لها المحمول لا من حيث هي في الذهن فقط؛ بل على أنّها إذا وجدت، وجد لها[١٤] المحمول.[١٥] (إلى هاهنا ما في الشّفاء).

وهو مصرّح[١٦] بأنّ ذات الموضوع يجب أن تؤخذ بحيث يتناول ما في الذهن والخارج

---

١) دا ١: فهو.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: فيه.
٣) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وجود.
٤) دا ٢: و.
٥) مر ١، دا ٢: موجود.
٦) دا ١: مختصّ.
٧) ج: ـ إلّا.
٨) ج: موجودا.
٩) قو، مر ١، دا ١: ـ فهو.
١٠) دا ١: ـ إمّا.
١١) قو، ج، مر ١، دا ١: الذهن.
١٢) دا ٢: ـ أنّه.
١٣) مر ١: موجود.
١٤) دا ٢: له
١٥) ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٧٩ و ٨٠.
١٦) ج: يصرّح.

ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ، لا كما إذا[١] أخذ خاصّاً بأحد الأصناف. والحاصل أنّ الشّيخ ما اعتبر للقضية إلّا مفهوماً واحداً منطبقاً على سائر القضايا؛ وأمّا المتأخّرون،[٢] فجعلوها مقولة بالاشتراك على مفهومات ثلاثة، إذا حقّقت، كانت جزئيات لا كلّيات.

البحث الثاني في عقد الوضع، أنّه لابدّ من إمكان اتّصاف ذات الموضوع بالعنوان في نفس الأمر؛ فكلّ «ج» معناه كلّ واحد ممّا يمكن أن يصدق عليه «ج» في نفس الأمر. فإنّ اعتبار مجرّد الفرض يورد ما يورد وأيضاً للذّات في القضية وصفان؛ وكما[٣] يمتنع[٤] أن ينافيها وصف المحمول، كذلك يمتنع أن ينافيها وصف الموضوع. فلايندرج الحجر في قولنا: «كلّ إنسان ناطق» كما لا يصدق «بعض الحجر ناطق»، وإلّا لم تنعكس القضية أصلاً؛ وعلى هذا يصدق قولنا: «كلّ ممتنع معدوم» موجبة، لأنّ أموراً في الذهن يصدق عليها[٥] في نفس الأمر أنّها ممتنعة، بخلاف كلّ إنسان ولاإنسان فهو إنسان، إذ ليس هناك شيء يمكن أن[٦] يصدق عليه[٧] في نفس الأمر أنّه إنسان ولاإنسان. وكذلك[٨] قولنا[٩]: «شريك البارئ معدوم» فلايوجد لا في الذهن ولا في العين شيء يصدق عليه أنّه شريك البارئ في نفس الأمر؛ وإنّما تصدق القضية، لو أخذت سالبة على معنى أنّه ليس بموجود.

ثمّ إنّ الفارابي[١٠] اقتصر على هذا الإمكان، وحيث وجده الشيخ مخالفاً للعرف، زاد فيه قيد الفعل لا فعل الوجود في الأعيان، بل ما يعمّ الفرض الذهني والوجود الخارجي؛ فالذات الخالية عن العنوان يدخل في الموضوع إذا فرضه العقل موصوفاً به[١١] بالفعل، مثلاً إذا قلنا: «كلّ أسود كذا» يدخل في الأسود ما هو أسود في الخارج وما لم يكن أسود ويمكن أن يكون أسود إذا فرضه العقل أسود بالفعل. وأمّا على رأي الفارابي، فدخوله في الموضوع لايتوقّف على هذا الفرض.

وقد أومأ الشيخ إلى هذا في الشّفاء حيث قال:

وهذا الفعل ليس فعل الوجود في الأعيان فقط؛ فربّما لم يكن الموضوع يلتفت إليه

---

١) دا ١: ـ إذا.
٢) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ – ١٦٣؛ خونجى، كشف الأسرار، ص ٨٣.
٣) قو، دا ٢: فكما.
٤) قو، مر ١، دا ١: امتنع.
٥) دا ٢: ـ عليها.
٦) دا ١، دا ٢: ـ يمكن أن
٧) دا ٢: ـ عليه.
٨) مر ١: كذا.
٩) مر ١: ـ قولنا.
١٠) ر.ك: فارابي، المنطقيات، ج ٢، ص ٧٢ و ٧٣.
١١) مر ١: له.

من حيث هو موجود، بل من حيث هو معقول بالفعل موصوف بالصفة، على أنّ العقل يصفه بأنّ وجوده بالفعل ـ سواء وجد[١] أو لم يوجد.[٢]

وقال في الإشارات:

إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» نعني به أنّ كلّ واحد واحد ممّا يوصف بـ«ج» كان موصوفاً بـ «ج» في الفرض الذّهني أو في الوجود الخارجي، وكان موصوفاً بذلك دائماً أو غير دائم؛ بل كيف اتّفق، فذلك الشيء موصوف بأنّه «ب».[٣]

فالكلامان صريحان في أنّ اعتبار عقد الوضع يعمّ الفرض والوجود، على أنّ «ج» بالقوّة يدخل في الحكم الكلّي الضروري والممكن؛ لأنّه إذا فرض بالفعل، كان المحمول ضرورياً أو ممكناً، فيجب أن يكون كذلك ـ سواء فرض أو لم يفرض ـ؛ وإلّا لزم انقلاب ما ليس بضروري أو ممكن ضروريا أو ممكنا على تقدير ممكن، وإنّه محال. ولهذا تسمعهم أنّ عقد الوضع لا دخل له في الضرورة والإمكان. فالمذهبان لا فرق بينهما في الضرورية والممكنة بحسب الصّدق، وإنّما الفرق يظهر بحسب المفهوم وفي الإطلاق.

وكأنّ المتأخرين[٤] لمّا رأوا أنّ الشّيخ[٥] يعتبر في عقد الوضع نفس الأمر وبالفعل، حسبوا أنّ قيد الفعل مرتبط بنفس الأمر، فغيّروا الأحكام الّتي وضعها الشيخ، وليس الأمر على ما توهّموه؛ بل المعتبر بحسب نفس الأمر هو إمكان اتّصاف ذات الموضوع بوصفه واعتبار الفعل قد اكتفى فيه بمجرّد الفرض، على ما أشار إليه في الإشارات والشّفاء.

البحث الثالث في عقد الحمل. قد سلف لك أنّ المحمول هو مفهوم الباء لا ذاته، ثمّ إنّه[٦] يجب أن يكون صادقاً على الموضوع صدق الكلّي على جزئياته؛ وإلّا لم يتعدّ الحكم من الأوسط إلى الأصغر، لجواز أن يكون الحكم المذكور في الكبرى مختصّا بجزئيات موضوعها، فلايتعدّى إلى ما لايكون[٧] من جزئيّاته.

وبهذا القدر ينكشف لك[٨] فساد الشبهة، الّتي أوردت على إخراج المسمّى من الموضوع؛

---

١) دا ٢: + له.
٢) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢١.
٣) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٨٠.
٤) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ - ١٦٦.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠؛ القياس، ص ٢١.
٦) مر ١: ـ إنّه.
٧) مر ١، دا ٢: ما يكون.
٨) مر ١، دا ١: ـ لك.

وهي[١] أنّه يبطل ثلاث قواعد: انعكاس السالبة الكلّية، والموجبة الجزئية، وإنتاج رابع الأوّل. وذلك لأنّه لو انحصر ما صدق عليه «ج» في جزئيّاته، يصدق[٢]: «لاشيء من الإنسان بنوع» و«لايصدق لاشيء من النوع بإنسان»، لصدق نقيضه ـ وهو قولنا[٣]: «بعض النّوع إنسان». وأيضاً يصدق هذه الموجبة الجزئية مع صدق نقيض عكسها ـ وهو «لاشيء من الإنسان بنوع»، وأيضاً يصدق: «بعض النّوع إنسان» و«لاشيء من الإنسان بنوع» مع كذب النتيجة.

لأنّا نقول: لانسلّم صدق قولكم: «بعض النوع إنسان»، وإنّما يصدق: لو كان الإنسان صادقاً على أفراد النّوع صدق الكلّي على جزئياته، وليس كذلك. وربّما يجاب بمنع عدم صدق «لاشيء من النّوع بإنسان»، وهذا لأنّ الحكم على الأفراد الشخصيّة. ولاشكّ أنّه ليس للنوع أفراد شخصيّة، لأنّ[٤] الشخص معروض للتشخّص،[٥] وأفراد النّوع معروضة للعموم؛ وإذا لم يكن له أفراد، لم يصدق الإيجاب الجزئي أصلاً، فيصدق السلب.

وفيه نظر،[٦] لأنّ كلّ كلّي من الكليّات الخمسة لايخلو إمّا أن يكون له أفراد شخصيّة، أو لايكون. فإن لم يكن، وجب أن لايصدق حكم إيجابي[٧] على شيء من الكليات، وبطلانه ظاهر، ضرورة صدق قولنا: «كلّ نوع متقوّم[٨] ومقول في جواب ما هو وأفراده متفقة الحقائق[٩]» إلى غير ذلك من القضايا المستعملة في هذا الفنّ؛ وإن كان له أفراد شخصيّة، يندفع جوابه بالكليّة. وعن الشبهة أجوبة أخرى[١٠] ذكرناها في رسالة تحقيق المحصورات؛[١١] من اشتهى الوقوف عليها، فليتصفّحها.[١٢]

قال:

إذا عرفت معنى الموجبة الكليّة، عرفت معنى[١٣] البواقي ـ أي معرفة المحصورات الباقية بالمقايسة على معنى الموجبة الكليّة.[١٤]

---

١) دا ٢: هو.
٢) مر ١: لصدق.
٣) دا ٢: ـ قولنا.
٤) دا ١: + الحكم على الأفراد.
٥) مر ١: التشخيص.
٦) ج: النظر.
٧) مر ١: إيجاب.
٨) دا ١، دا ٢: مقوّم.
٩) دا ٢: الحقيقة.
١٠) دا ٢: أخر.
١١) نسخه خطى مدرسه عالى سپهسالار (شهيد مطهرى)، مجموعه ٣٨٧٨، ش ٣.
١٢) دا ٢: فلتصفّحها.
١٣) مر ١: ـ معنى.
١٤) مر ١، دا ٢: ـ أي معرفة المحصورات ... الموجبة الكلّية.

أقول: يمكن معرفة مفهوم المحصورات الباقية بالمقايسة على معنى الموجبة الكلّية. فإنّ الحكم في الموجبة الجزئية على بعض ما عليه الحكم في الكلّية، فالشّرائط المعتبرة ثمة[١] في الكلّ معتبرة هاهنا في البعض؛ والسالبة الكلّية هي سلب المحمول عن كلّ فرد من أفراد الموجبة الكلّية، أو رفع[٢] ما أثبته الموجبة الجزئية؛ والسالبة الجزئية سلب المحمول عن بعض الأفراد، أو رفع ما أثبته الموجبة الكلّية.

وينقدح لك من ذلك أنّ السلب لايستدعي وجود الموضوع؛ فإنّه لمّا كان السلب رفع الإيجاب، فصدق السالبة الخارجية، إمّا بانتفاء الموضوع في الخارج حتّى يصدق سلب الشيء عن نفسه كقولنا: «لاشيء من الخلاء بخلاء»، وإمّا بانتفاء ثبوت المحمول كقولنا: «لاشيء من الإنسان بحجر». وكذا صدق السالبة الحقيقية، إمّا بانتفاء موضوعها في الخارج ـ تحقيقاً أو[٣] تقديراً ـ، أو بانتفاء الحكم. وكذلك في الذهنية.

وبالجملة رفع الإيجاب إمّا بانتفاء عقد الوضع، أو بانتفاء عقد الحمل؛ فصدق السلب يمكن في الحالين[٤] بخلاف الإيجاب. وهذا معنى قولهم: «موضوع السالبة أعمّ من موضوع الموجبة»، لا ما ظنّه بعض[٥] من أنّ الأفراد السالبة أكثر من أفراد الموجبة؛ فإنّ موضوع السالبة بعينه موضوع الموجبة.

وزعم بعضهم[٦] أنّه[٧] لابدّ في السالبة من وجود الموضوع، وإلّا لما أنتج الضرب الثّاني والرابع من الشكل الأوّل؛ لأنّ عقد الوضع في الكبرى إن لم يكن هو عقد الحمل في الصغرى، لم يلزم تعدّى الحكم من الأوسط إلى الأصغر؛ وإن كان عقد الحمل فيها وهو إيجاب، وجب وجود الموضوع في الكبرى. وغاية[٨] الفرق بين السالبة والموجبة أنّ مقتضى وجود الموضوع في الموجبة مكرّر،[٩] لأنّ عقدي[١٠] الوضع والحمل فيها يستدعيان وجود الموضوع؛ وأمّا السالبة، فالذي يستدعي وجود موضوعها هو عقد الوضع، لأنّ السلب إنّما يرد على عقد الحمل فقط، وأمّا

---

١) مر ١: ثمّ.
٢) مر ١: دفع.
٣) مر ١، دا ١: م.
٤) دا ١: الحالتين.
٥) چ: بعضهم.
٦) ر.ك: سهروردى، مجموعهٔ مصنّفات، ج ٢، حكمة الإشراق، ص ٣٠ و ٥٧.
٧) دا ١: أن.
٨) دا ٢: فغاية.
٩) دا ١، مر ١: متكرّر.
١٠) مر ١: + ما.

عقد الوضع فباقٍ.

وهذا غير صحيح؛ لأنّ السلب لو استدعى الموضوع، لم يبق تناقض بين الموجبة والسالبة أصلاً. وأمّا الكبرى في الشّكل الأوّل، فعقد الوضع فيها يشتمل[١] على عقد الحمل في الصغرى، ولا يلزم إلّا وجود بعض أفراد الموضوع لا جميعها؛ ولو سلّم، فغاية ما فيه أنّ السالبة الواقعة في كبرى الشكل الأوّل يكون موضوعها موجوداً، ولا يلزم منه اعتبار وجود الموضوع في كلّ سالبة.

فإن قلت: الفرق بين السلب والإيجاب إنّما يتمّ على رأي المتأخّرين،[٢] وأمّا على رأي الشيخ،[٣] فلا؛ لأنّه ما اعتبر إلّا وجود الموضوع مطلقاً، ولابدّ من تصوّر موضوع السالبة، فيكون أيضاً موجوداً.

فنقول: تصوّر الموضوع لا يستلزم وجوده، وإنّما يستلزم لو كان متصوّراً بحقيقته. وبيانه أنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب»، فموضوعه[٤] كلّ واحد واحد من أفراد «ج» الّتي لا نهاية لها على أحد أنحاء الوجود من الأزل إلى الأبد؛ ولا شكّ أنّ تصوّراتها بحقائقها وتشخّصاتها لا يمكن، فضلاً عن الوقوع؛ فلسنا نتصوّرها إلّا باعتبارمّا إجمالي كاعتبار أنّها أفراد «ج»، والإيجاب إنّما يستدعي وجوداتها على سبيل التفصيل. فلكم بين هذا وذاك، سلّمناه، لكنّ المراد بـ «استدعاء الإيجاب وجود الموضوع» أنّه[٥] يستدعيه حالة ثبوت المحمول للموضوع، لا حالة[٦] الحكم بالثبوت أعني الإيجاب؛ فربّما كان الموضوع معدوما حالة الحكم مع صحّة الإيجاب كقولنا: «زيد سيوجد غداً»، فإنّ هذا الحكم يصدق إذا يوجد غدا وأيضاً مقتضى الحكم وجود[٧] الموضوع في آنٍ واحدٍ وهو أنّ الحكم ومقتضى الإيجاب قد يكون وجوده أزلاً وأبداً ـ كما في الدّائم الأزلي. وعلى هذا قولنا: «السلب لا يستدعي وجود الموضوع»، أي حال[٨] ارتفاع المحمول، لا حال الحكم بالارتفاع[٩] أعني السلب؛ فإنّه لابدّ من وجوده في الذّهن حال الحكم مع أنّ ارتفاع المحمول لا يقتضيه.

هكذا يجب أن يتحقّق[١٠] هذا الموضع. وإنّما أطنبت الكلام[١١] في هذه المواضع[١٢] كلّ

---

١) ج: مشتمل.
٢) ر. ك: سهروردى، مجموعهٔ مصنّفات، ج ٢، حكمة الإشراق، ص ٣٠ و ٥٧.
٣) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٣٧ و ٣٨.
٤) دا ٢: فموضوعها.
٥) ج: + إنّما.
٦) ج، مر ١، دا ١: حال.
٧) مر ١: يوجد.
٨) مر ١: حالة.
٩) مر ١: في الارتفاع.
١٠) دا ٢: يحقّق.
١١) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الكلام.
١٢) دا ٢: الوضع.

الإطناب، لأنّها مسارح الأنظار ومطارح الأفكار ومثارات[١] تحريفات المتأخّرين،[٢] قواعد القدماء ومناشئ تغييراتهم اصطلاحات الحكماء. وكم راجعت فيها المشاهير[٣] الأفاضل، وفكّرت لها في نفسي، فاطّلعت على دقائق وجلائل، ولم يمنعني عن تقييدها[٤] وتفصيلها ضنّةً بالنّفيس أو منافسة في الثمين؛[٥] لعلّه لايعد مني شكر من[٦] أرباب الأذهان الوقّادة، أو[٧] إغماض من أولي البصائر[٨] النقّادة.

قال:

الثالث: في تحقيق المهملة وحكمها. مفهوم الإنسان ـ مثلاً ـ لم يقتض الكلّية، وإلّا امتنع حمله على زيد؛ ولا الجزئية،[٩] وإلّا امتنع حمله على كثيرين؛ بل هو في نفسه معنى، و[١٠] مأخوذاً كليّاً معنى، ومأخوذاً جزئيّاً معنى، و[١١] مأخوذاً عامّاً معنى؛ فهو[١٢] في نفسه صالح لكلّ واحد من ذلك. فالمهملة ما موضوعها مفهوم الشيء من حيث هو؛ فعلى هذا قولنا: «الإنسان نوع» لايكون مهملة، لأنّه مأخوذ باعتبار واحد معيّن.

نصّ[١٣] الشيخ[١٤] عليه،[١٥] وهي[١٦] في قوّة الجزئية الموافقة لها في الكيف، بمعنى تلازمهما؛ لأنّ «ب» مهما صدق على[١٧] «ج»،[١٨] صدق على بعض[١٩] ما صدق عليه «ج» من حيث هو، ومهما صدق على «ج» من حيث هو «ج»، صدق على بعض ما صدق عليه «ج». وهذا صحيح،[٢٠] إن عنى ببعض «ج»

---

١) ج، مر ١: مشارات.
٢) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٤٠ - ١٤٣ و ١٨٤ - ١٩٩.
٣) دا ١: مشاهير.
٤) دا ٢: تحقيقها.
٥) ج: بالسمين / دا ١، دا ٢: بالثمين.
٦) دا ١: ـ من.
٧) ج: و.
٨) دا ٢: الأبصار.
٩) دا ٢، ج: جزئية.
١٠) مر ١: ـ و.
١١) مر ١: ـ و مأخوذا جزئياً معنى و.
١٢) دا ٢: وهو.
١٣) دا ٢: + عليه.
١٤) ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٤٩ و ٥٠.
١٥) دا ٢: ـ عليه.
١٦) ج: فهي.
١٧) دا ٢: + بعض.
١٨) ج: + من حيث هو.
١٩) دا ٢: ـ بعض.
٢٠) ج: + به.

شيء يصدق عليه «ج»، ولو عنى به شيء صدق[١] عليه «ج» من جزئياته؛ ففي صدق الشرطية الثانية نظر.

أقول: قد سبق[٢] إيماء[٣] إلى أنّ مفهوم الإنسان ـ مثلاً ـ لا يقتضي الكلّية، وإلّا[٤] امتنع[٥] حمله على زيد؛ ولا الجزئية، وإلّا امتنع[٦] حمله على كثيرين؛ بل الإنسان من حيث هو معنى، ومأخوذاً مع الكلّية معنى، ومع الجزئيّة معنى، ومع اعتبار العموم ـ أي كونه بحيث له نسبة إلى أمور متكثّرة ـ معنى، وهو في نفسه صالح لجميع ذلك.

وموضوع المهملة مفهوم الشيء من حيث هو؛ فعلى هذا «الإنسان كلّي ونوع» لا يكون مهملة، لأنّ الكليّة والنوعية إنّما تعرضان الإنسان لا من حيث هو، بل إذا نسبناه إلى أمور متكثرة، فهو مأخوذ باعتبار واحد[٧] معيّن ـ وهو كونه عامّا.[٨] نصّ الشيخ على ذلك في الشّفاء.[٩]

وفيه نظر. أمّا أوّلاً، فلأنّ موضوع المهملة لو كان هو الطبيعة من حيث هي هي، لم ينحصر التقسيم المثلّث، لوجود قسم آخر ـ وهو ما يكون الحكم على ما صدق عليه الموضوع من غير بيان كمّيته ـ؛ ولم يصدق أكثر القضايا المهملة الّتي موضوعاتها[١٠] خواصّ أو أعراض ـ كقولنا: «الكاتب أو الماشي إنسان» ـ؛ ولم يكن تسميتها بالمهملة مناسبة، لأنّ إهمال السّور لا يتصوّر بالقياس إلى الطبيعة من حيث هي،[١١] وإنّما يتصوّر فيما صدق عليه الطبيعة.

وأمّا ثانياً ـ فلما سمعت ـ أنّ الموضوع في قولنا: «الإنسان نوع» ليس هو الإنسان من حيث إنّه عامّ، بل هذا القيد إنّما أتى من قبل المحمول والموضوع هو المفهوم من حيث هو ـ كما إذا قيل: «بعض الإنسان أسود» ـ؛ فالموضوع هاهنا بعض[١٢] الإنسان من حيث هو، لا مع قيد السواد، ولا مع قيد البياض، فإذا[١٣] قيل: «أسود» علم أنّه مع قيد السواد. علّمنا الشيخ نفسه حيث فرّق بين مفهوم القضية وبين الأمور الخارجية عن مفهومها، وإن صدقت لو قيّدت بها.[١٤]

---

١) ج: يصدق.
٢) ر.ك: ص ٢٧٣ و ٢٧٤.
٣) دا ٢: الإيماء.
٤) مر ١: + لا.
٥) دا ١: لامتنع.
٦) دا ١: لامتنع.
٧) دا ٢: ـ واحد.
٨) ج: + و.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٤٩ و ٥٠.
١٠) دا ٢: موضوعها.
١١) مر ١: + هي.
١٢) مر ١: تعرض.
١٣) دا ١، دا ٢: و إذا.
١٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٤٩ و ٥٠.

ثمّ إنّ المهملة في قوة الجزئية الموافقة لها في الكيف على معنى تلازمها؛[١] لأنّه إذا صدق الحكم على بعض «ج»، فقد[٢] صدق على مسمّى «ج» من حيث هو؛ وإذا صدق الحكم على مسمّى «ج» من حيث هو، صدق الحكم على بعض «ج».

و[٣] اعترض المصنّف على الملازمة الثانية بأنّه إن أريد ببعض «ج» بعض ما يصدق[٤] عليه «ج» أعمّ من أن يكون مسمّى «ج» أو جزئياته،[٥] فالملازمة صحيحة، إلّا أنّه خلاف الاصطلاح؛ وهذا بناء على توهّم[٦] أنّ مسمّى «ج» داخل فيما صدق عليه «ج».[٧] وإن أريد بعض ما صدق عليه من الجزئيات، فالملازمة[٨] ممنوعة، لجواز[٩] الحكم على الطّبيعة من حيث هي، من غير أن يتعدّى الحكم إلى جزئياتها؛ فإنّه يصدق على الطّبيعة من حيث هي أنّها مشتركة بين كثيرين وكليّة ومحمولة عليها وجزء الأفراد، ولا يصدق هذه الأحكام عليها.

وهذا المنع[١٠] أيضاً[١١] وارد[١٢] على الملازمة الأولى، لجواز أن يحكم على[١٣] الجزئيات، ولا يصدق ذلك الحكم على نفس الطّبيعة؛ فإنّه لا[١٤] يصدق على الطّبيعة أنّها[١٥] فرد[١٦] من أفرادها، و[١٧] يصدق ذلك على بعض أفرادها.

نعم، لو جعل موضوع المهملة ما صدق عليه من الجزئيات، كانت في قوّة الجزئية. والملازمتان بيّنتان حينئذٍ.

* * *

١) مر ١، دا ١: تلازمهما.
٢) مر ١: فقط.
٣) مر ١: + قد.
٤) دا ٢: صدق.
٥) دا ٢: جزئياتها.
٦) مر ١: قولهم.
٧) ج: + «ج».
٨) دا ١: و الملازمة.
٩) دا ٢: + أنّ.
١٠) مر ١: + وارد.
١١) دا ١: ـ أيضاً.
١٢) مر ١: ـ وارد / دا ١: + أيضاً.
١٣) دا ٢: + نفس.
١٤) مر ١: ـ لا.
١٥) مر ١: + ليست.
١٦) مر ١: فردا.
١٧) مر ١: + لا.

الفصل الرابع

في العدول والتحصيل

قال:

محمول القضية إن كان وجوديّاً، سمّيت محصّلة ـ موجبة وسالبة[1] ـ؛ وإن كان عدميّاً، سمّيت معدولة ومتغيّرة وغيرمحصّلة ـ موجبة وسالبة. فهذه أربع قضايا.

والضابط في نسبة بعضها إلى بعض أنّ كلّ قضيتين توافقتا في العدول والتحصيل وتخالفتا في الكيف، تناقضا؛ وإن كانتا على العكس، تعاندتا صدقاً[2] إيجاباً[3]، وكذباً سلباً[4]؛ وإن تخالفتا فيهما، كانت الموجبة أخصّ من السالبة. وإنّما كان كذلك لتوقّف الإيجاب على وجود الموضوع إمّا تحقيقاً ـ كما في الخارجية ـ، أو تقديراً ـ كما في الحقيقية دون السالبة.

أقول: هذا تقسيم القضية باعتبار المحمول. فمحمول القضية إن كان وجوديّاً ـ أي إن[5] لم يكن معنى السلب جزءاً منه ـ سمّيت محصّلة، لتحصّل مفهوم المحمول ـ سواء كان الموضوع وجوديّاً أو عدميّاً، وسواء كانت موجبة أو سالبة ـ، كقولنا:[6] «زيد بصير أو ليس ببصير»؛ وإن كان عدميّاً، سميّت معدولة ومتغيّرة، لأنّ الدلالة أوّلاً على الأمور الثبوتية، وإذا قصد الأمور الغير الثبوتية، يعدل بها ويغيّر بأدوات السلب أو بصيغ أخرى إليها، وغير محصّلة لعدم تحصّل محمولها

---

١) ج: + بسيطة.
٢) دا ٢: + و.
٣) ج: حالة الإيجاب.
٤) ج: حالة الإيجاب.
٥) قو، مر ١، دا ١: ـ إن.
٦) مر ١: + ما.

ـ موجبة كانت أو سالبة ـ كقولنا: «زيد لابصير أو أعمى».[١] و«زيد ليس بلابصير أو ليس أعمى». ولايرد النقض بالسالبة المحمول، لانّ السلب ليس جزءاً من محمولها، على ما سنحقّقه عن قريب. فهاهنا أربع قضايا محصّلتان ومعدولتان.

والضّابط في نسبة بعضها إلى بعض أنّ كلّ قضيتين توافقتا في العدول والتحصيل ـ أي تكونان معدولتين أو محصّلتين ـ وتخالفتا في الكيف بأن تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة، تناقضتا بعد رعاية الشرائط المعتبرة في التناقض، كقولنا: «كلّ إنسان حيوان»، «ليس كلّ إنسان بحيوان»[٢]، «كلّ إنسان لاحيّ»، «ليس كلّ إنسان بلاحيّ». وإن كانتا على العكس أي تخالفتا في العدول والتحصيل بأن يكون إحداهما محصّلة والأخرى معدولة، وتوافقتا في الكيف ـ أي يكون[٣] كلاهما[٤] موجبة أو سالبة ـ فإن كانتا موجبتين، تتعاندان صدقاً ـ أي لاتصدقان معاً وقد تكذبان ـ كقولنا: «زيد كاتب»، «زيد لاكاتب»، فإنّه يمتنع صدقهما في حالة واحدة، ضرورة امتناع اتّصاف ذات واحدة بصفتين متناقضتين[٥] في زمان واحد، ويجوز كذبهما عند عدم الموضوع؛ وإن كانتا سالبتين تتعاندان كذباً ـ أي لاتكذبان معاً وقد تصدقان ـ كقولنا «زيد ليس بكاتب»،[٦] «زيد ليس بلاكاتب»، فإنّه يمتنع كذبهما، لأنّهما لو كذبتا معاً، صدقت الموجبتان معاً، لأنّهما نقيضاهما. وقد تبيّن أنهما لايتصادقان لكن يجوز صدقهما إذا كان الموضوع معدوماً.

لايقال: صدق الموجبتين مستحيل[٧] على تقدير كذب السالبتين، لأنّ كلّ واحدة[٨] من الموجبتين أخصّ من السالبة الأخرى؛ ومن المحال صدق الخاصّ على تقدير كذب العام.

لأنّا نقول: لانسلّم أنّ صدق الخاصّ مع كذب العامّ محال على ذلك التقدير، وإنّما يكون كذلك لو لم يكن ذلك التقدير محالاً؛ فمن الجائز استلزام المحال المحال. أو[٩] نقول: من الابتداء لو كذبت السالبتان، فإمّا أن يكذب إحدى[١٠] الموجبتين[١١] أو لا؛ فإن كذبت يلزم[١٢] ارتفاع النقيضين، وإلّا يلزم اجتماع الموجبتين على الصدق[١٣]. أو نقول: لو كذبتا، يلزم صدق الموجبتين وكذبهما

---

١) مر ١: بأعمى.
٢) مر ١: حيوان / دا ١: حيواناً و.
٣) دا ٢: ـ يكون.
٤) چ: كلتاهما.
٥) دا ١: متنافيتين.
٦) دا ١: «ليس زيد بكاتب».
٧) مر ١: يستحيل.
٨) دا ٢: واحد.
٩) دا ٢: ـ أو.
١٠) چ: ـ إحدى / مر ١: أحد.
١١) چ: الموجبتان.
١٢) دا ٢: لزم.
١٣) دا ٢: صدق.

معاً[١] بالبيان الذي ذكرناه وذكرتموه، وهو محال؛ وإن تخالفت القضيتان فيهما ـ أي في العدول والتحصيل ـ وفي الكيف، كانت[٢] الموجبة أخصّ من السالبة كقولنا: «زيد كاتب» «زيد[٣] ليس[٤] بلاكاتب»[٥]، «زيد لا كاتب» «زيد ليس بكاتب». وذلك لأنّ الإيجاب يتوقّف على وجود الموضوع إمّا تحقيقاً ـ أي يكون الموضوع محقّق الوجود في الخارج كما في الخارجية ـ، أو تقديراً ـ أي يكون مفروض الوجود في الخارج كما في الحقيقية ـ،[٦] أو مطلقاً أعمّ من الخارج والذّهن، كما هو رأي الشيخ[٧]، ضرورة أنّ ثبوت صفة الشيء فرع لثبوت[٨] الموصوف في نفسه ـ سواء كانت الصفة وجوديّة أو عدميّة. فمتى صدقت الموجبة، صدقت السالبة، وإلاّ اجتمع الموجبتان على الصّدق؛ ولا يلزم من صدق السالبة صدق الموجبة، لجواز أن يكون صدقها بانتفاء الموضوع، فلا تصدق الموجبة معها. نعم، لو كان الموضوع موجوداً، كانتا متلازمتين، وذلك ظاهر.

قال:

ولا التباس في هذه الأربع[٩] إلّا بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصّلة. والفرق بينهما أنّ القضية إن كانت ثلاثية وتقدّمت الرابطة على حرف السلب، كانت موجبة لربط الرابطة ما بعدها بالموضوع؛ وإنّ تأخّرت، كانت سالبة لسلب حرف السلب الرّبط الذي بعده. وإن كانت ثنائية، فلا فرق[١٠] إلّا بالنّية[١١] أو الاصطلاح، على تخصيص بعض الألفاظ بالإيجاب وبعضها بالسلب، كتخصيص لفظ «غير» بالعدول و«ليس» بالسلب.

أقول: قد تبيّن أنّه لا التباس بين القضايا الأربع في المعنى. وأمّا في اللّفظ، فلا التباس أيضاً إذا اتّفقتا في العدول والتحصيل واختلفتا في الكيف؛ لأنّهما إن اتّفقتا في التحصيل، فما لا يكون فيها حرف السلب[١٢] فهي موجبة، وما يكون فيها فهي سالبة؛ وإن اتّفقتا في العدول، فما يكون حرف السلب فيها واحداً موجبة، وما تعدّد فيها سالبة. وكذلك إذا اختلفتا في العدول والتحصيل

---

١) چ، مر ١: ـ معا.
٢) مر ١: + القضية.
٣) مر ١: ـ زيد.
٤) مر ١: + زيد.
٥) دا ١: لاكاتب.
٦) دا ١: الحقيقة.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٧٩ و ٨٠.
٨) دا ١: ثبوت.
٩) چ: الأربعة.
١٠) دا ٢: فلا فارق.
١١) دا ٢: النية.
١٢) مر ١: سلب.

واتّفقتا في الكيف، فإنّهما[١] إن كانتا موجبتين،[٢] فما فيها حرف السلب فهي[٣] موجبة معدولة، وما لايكون فيها موجبة محصّلة؛ وإن كانتا سالبتين،[٤] فما[٥] كان[٦] حرف السلب فيها[٧] واحداً سالبة محصّلة، وما تعدّد فيها سالبة معدولة. أمّا إذا اختلفتا[٨] فيهما، فلا التباس أيضاً بين الموجبة المحصّلة والسالبة المعدولة، إذ لا حرف سلب في الموجبة وحرف السلب متكرّر في السالبة؛ إنّما[٩] الالتباس بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصّلة، لوجود حرف السلب فيهما، فلايعلم[١٠] أيّهما[١١] موجبة وأيّهما[١٢] سالبة.

فالفرق[١٣] بينهما إنّ[١٤] القضية إن[١٥] كانت[١٦] ثلاثية وتقدّمت الرابطة على حرف السلب[١٧]، فهي موجبة، لأنّ هناك ربط السلب، إذ شأن الرابطة ربط ما بعدها بما قبلها؛ وإن تأخّرت الرابطة عن حرف[١٨] السلب، فهي سالبة، لأنّ هناك سلب الرّبط، فإنّ من شأن حرف السلب أن يسلب الربط الّذي بعده. وإن كانت ثنائية، فلافارق بينهما إلّا بالنّية[١٩] أو الاصطلاح، على تخصيص بعض الألفاظ بالإيجاب وبعضها بالسلب، كتخصيص لفظ «لا» و[٢٠] «غير» بالعدول و«ليس» بالسلب.

قال:

وقيل[٢١]: الموجبة المعدولة عدم شيء[٢٢] عمّا من شأنه أن يكون له في ذلك الوقت؛ الثاني[٢٣]، أو فيه أو قبله أو بعده؛ الثالث[٢٤]، أو من شأنه أو من شأن[٢٥] نوعه أو جنسه القريب؛ الرابع، أو من شأنه أو نوعه أو جنسه القريب؛ الخامس، أو

---

١) مر ١: + و.
٢) مر ١: سالبتين.
٣) دا ١، دا ٢: ـ فهي.
٤) مر ١: ـ فما فيهما حرف السلب... و إن كانتا سالبتين.
٥) مر ١: فيما.
٦) ج: + فيها.
٧) ج: ـ فيها.
٨) دا ٢: اختلفا.
٩) دا ٢: اما.
١٠) مر ١: ولايعلم.
١١) دا ٢: أيّها.
١٢) دا ٢: أيّها.
١٣) دا ١: والفرق.
١٤) ج: + كانت
١٥) ج: ـ إن.
١٦) ج: + القضية.
١٧) مر ١: السالبة.
١٨) ج، دا ١: الحرف.
١٩) دا ٢: النية.
٢٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ «لا» و.
٢١) دا ٢: قال.
٢٢) ج، دا ١: الشيء.
٢٣) ج: ـ الثاني.
٢٤) ج: ـ الثالث.
٢٥) دا ٢: ـ شأن.

من شأنه أو نوعه أو جنسه القريب أو البعيد[١].

وأبطل الشيخ[٢] الكلّ بأنّ قولنا: «الجوهر ليس بعرض» و«كلّ ما ليس بعرض وكلّ ما ليس بعرض[٣]، فهو غني عن الموضوع»، ينتج «الجوهر غني عن الموضوع» ولاينتج إلّا والصغرى موجبة مع أنّ العرض ليس من شأن الجوهر لا بحسبه[٤] ولا بحسب جنسه.

وهذا ضعيف، لاقتضائه أن لايشترط وجود الموضوع في الموجبة، لإنتاج قولنا: «الخلاء ليس بموجود» و«كلّ ما ليس بموجود ليس[٥] بمحسوس». ولأنّ الصغرى السالبة في[٦] الأوّل إنّما لاينتج إذا لم يتكرّر النّسبة السّلبية كقولنا: لاشيء من «ج» «ب»[٧] وكلّ «ب»[٨] «ا»؛ وأمّا إذا تكرّرت النّسبة كما في المثالين المتقدّمين، أنتجت. والبديهة[٩] تشهد به.

ولقائل أن يقول: القياس في المثالين المذكورين إنّما أنتج[١٠] لكون[١١] الصغرى موجبة، وإن كانت السالبة المحمول ـ والموجبة السالبة المحمول لشبهها بالسالبة ـ لاتقتضي وجود الموضوع. وهذا هو التحقيق.

أقول: فرّق جماعة من المحصّلين[١٢] بين الإيجاب المعدول والسلب المحصّل بأنّ الإيجاب المعدول عدم شيء عمّا من شأنه أن يكون له ذلك الشيء وقت الحكم، والسلب المحصّل عدم شيء عمّا ليس من شأنه ذلك الشيء[١٣] في ذلك الوقت؛ فيكون عدم اللحية عن الأنط إيجاباً، وعن الطّفل سلباً.

ومنهم من فسّره بأعمّ من هذا وقال: الإيجاب المعدول عدم شيء عمّا من شأنه ذلك الشيء في الجملة ـ سواء كان وقت الحكم أو قبله أو بعده ـ، والسلب المحصّل عدم شيء عمّا

---

١) چ: + أو بعيد.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨١.
٣) چ: ـ و كلّ ما ليس بعرض.
٤) دا ٢: ـ لابحسبه.
٥) دا ٢: + فهو.
٦) چ: عن.
٧) چ: «ب» «ج».
٨) چ: «ج».
٩) دا ٢: البديهية.
١٠) چ: ينتج.
١١) چ: بكون.
١٢) ر.ك: كاتبى، الرسالة الشمسية، ص ٢٦٣-٢٧٢؛ خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٦-١٦٨.
١٣) دا ٢: ـ الشيء.

ليس من شأنه ذلك الشيء أصلاً، حتّى يكون عدم اللحية عن الطّفل إيجاباً وعن المرأة سلباً.

ومنهم من فسّره بأعمّ منه وقال: الإيجاب المعدول عدم شيء عمّا من شأنه أو شأن نوعه الاتّصاف بذلك الشيء في الجملة، فعدم اللحية من المرأة إيجاب ومن الحمار سلب.

ومنهم من أخذه أعمّ وقال: الإيجاب المعدول عدم شيء عمّا[١] من شأنه[٢] أو شأن نوعه أو جنسه القريب أن يتّصف بذلك الشيء، فعدم اللحية عن الحمار إيجاب وعن الشجر سلب.

ومنهم من بلغ الغاية[٣] في التعميم وقال: الإيجاب المعدول عدم شيء عمّا من شأنه أو شأن[٤] نوعه أو شأن جنسه القريب أو البعيد أن يكون له ذلك الشيء، فيكون عدم اللحية عن الشجر إيجابا وعدم الاشتداد والضعف عن الجوهر سلباً؛ فإنّهما ليسا من شأنه ولا من شأن نوعه ولا من شأن جنسه، إذ لا جنس له.

وأبطل الشّيخ[٥] الكلّ بأنّا إذا قلنا: «الجوهر ليس بعرض» و«كلّ ما ليس بعرض فهو[٦] غني عن الموضوع» ينتج بالضرورة أنّ «الجوهر غني عن الموضوع» للاندراج البيّن، والشكل[٧] الأوّل لا ينتج إلّا إذا كانت صغراه موجبة؛ فيكون قولنا: «الجوهر ليس بعرض» موجبة معدولة مع أنّ العرض ليس من شأن الجوهر ولا من شأن جنسه القريب والبعيد.

وأورد عليه نقضان:

أحدهما إجمالي، ذكره صاحب الكشف.[٨] وتقريره: إنّ دليلكم على أنّ قولنا: «الجوهر ليس بعرض» موجبة لا يصحّ بجميع مقدّماته؛ فإنّه لو كان صحيحاً، لزم أن لا يشترط في الإيجاب وجود الموضوع. لأنّا إذا قلنا: «الخلاء ليس بموجود» و«كلّ ما ليس بموجود ليس بمحسوس» ينتج بالضرورة أنّ «الخلاء ليس بمحسوس»، فلو كان قولنا: «الخلاء ليس بموجود موجبة» لزم تحقّق الإيجاب مع عدم الموضوع. والشّيخ[٩] نفسه لا يرضيه[١٠].

وثانيهما تفصيلي، وهو أنّا لا نسلّم أنّ الصغرى السالبة في الشكل الأوّل لا تنتج، وإنّما[١١]

---

١) مر ١: ـ عمّا.
٢) مر ١: عمّن.
٣) مر ١: + الغاية.
٤) دا ٢: + من.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨١.
٦) دا ١: ـ فهو.
٧) مر ١: للشكل.
٨) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٩٠.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٧٩.
١٠) دا ١: لا يرتضيه.
١١) دا ١: + لا.

تنتج إذا لم تتكرّر النّسبة السّلبية في الكبرى، كقولنا: لاشيء من «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، لما يلزم ما ذكروه من المحذور ـ وهو عدم اندراج الأصغر تحت الأوسط ـ؛ أمّا إذا تكرّرت النّسبة السّلبية ـ كما في المثالين المذكورين، وهما ما ذكره الشيخ،[١] وما أورده صاحب الكشف ـ[٢] فينتج.[٣] والبديهة تشهد بإنتاجهما.

قال المصنّف: ولقائل أن يقول: القياس في المثالين المذكورين إنّما ينتج لكون الصغرى موجبة، وإن كانت سالبة المحمول ـ والموجبة السالبة المحمول لشبهها[٤] بالسالبة ـ لاتقتضي وجود الموضوع.

فلئن قلت: إذا قلنا «ج» ليس «ب»، فالسّلب إن كان جزءاً من المحمول، كانت القضية موجبة معدولة؛ وإن كان خارجاً عن المحمول، كانت[٥] سالبة فلا يتصوّر سالبة المحمول.

فنقول: السلب خارج عن المحمول في السالبة وسالبة المحمول، إلّا أنّ في سالبة المحمول زيادة اعتبار. فإنّا في السلب[٦] نتصوّر الموضوع والمحمول ثمّ[٧] النّسبة الإيجابية بينهما ونرفع تلك النّسبة، وفي سالبة المحمول نتصوّر الموضوع والمحمول والنّسبة الإيجابية[٨] ونرفعها ثمّ نعود ونحمل ذلك السلب على الموضوع؛ فإنّه إذا لم يصدق إيجاب المحمول على الموضوع، يصدق سلبه عليه، فيتكرّر اعتبار السلب فيها بخلاف السالبة. فإنّ فيها أربعة أمور: تصوّر الموضوع وتصوّر المحمول وتصوّر النّسبة الإيجابية وسلبها، وفي السالبة المحمول خمسة ـ وهي تلك الأمور الأربعة مع حمل السلب على الموضوع، وهكذا في السالبة الموضوع، فإنّه قد حمل فيها سلب العنوان على الموضوع.

ومن هاهنا تسمعهم يقولون: معنى السالبة المحمول أنّ «ج» شيء سلب عنه المحمول، ومعنى السالبة الطرفين أنّ شيئاً سلب عنه «ج» هو شيء سلب عنه «ب»، ومعنى السالبة أنّ «ج» سلب عنه «ب»، ومعنى الموجبة أنّ «ج» يصدق عليه «لاب».

ويحصل لك من هذا أنّ السالبة المحمول لاتستدعي وجود الموضوع، كما لاتستدعيه السالبة. وإذ قد تحقّق الفرق، فاعلم أنّ المصنّف إنّما أورد ذلك الكلام دفعا للنقيضين المذكورين.

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠.
٢) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٩٠ – ٩٣.
٣) قو، دا ١، دا ٢: ينتج.
٤) مر ١: لشبها / ج: لسلبنا.
٥) مر ١: ـ كانت.
٦) مر ١: السالبة.
٧) ج: و.
٨) مر ١: ـ بينهما ونرفع تلك النسبة ... والنسبة الإيجابية.

أمّا دفع النقض الإجمالي، فهو أنّ الموجبة إنّما تستدعي وجود الموضوع، إذا لم تكن سالبة المحمول؛ أمّا إذا كانت سالبة المحمول، فلشبهها بالسالبة لاتستدعي وجوده.

وأمّا دفع النقض التفصيلي، فإنّ السالبة في الشكل الأوّل لاتنتج أصلاً. فإنّا إذا قلنا: لا شيء من «ج» «ب» وكلّ ما ليس «ب» «ا»، فمعنى الصغرى أنّ الحكم الإيجابي مرتفع عن كلّ «ج»، ضرورة ارتفاع عقد الحمل في السلب؛ ولاشكّ أنّ هذا الرفع ما يتكرّر[1] في الكبرى، فإنّ معناها ما صدق عليه سلب «ب» «ا»، فلايلزم تعدّى الحكم والقياس في المثالين المذكورين؛ إنّما أنتج[2] لكون الصغرى موجبة سالبة المحمول لا سالبة محضة[3]. والحاصل أنّ الصغرى متى كانت سالبة، لم يتكرّر النسبة السلبية، ومتى تكرّرت النّسبة السلبية، لم تكن الصغرى سالبة، بل موجبة سالبة المحمول.

فإن قلت: فحينئذٍ لايتمّ كلام الشّيخ[4] لتوقّفه على أنّ الصغرى موجبة معدولة. فنقول: كلامه إلزاميّ. فإنّ القوم[5] حصروا القضية المشتملة على السلب في الموجبة المعدولة والسالبة؛ فإذا لم تكن سالبة، يلزم أن تكون موجبة معدولة.

وفيه نظر،[6] لأنّ السالبة والسالبة المحمول متلازمتان؛ فإنتاج الكبرى مع إحداهما يوجب إنتاجها مع الأخرى، غاية ما في الباب أنّ إنتاج الموجبة السالبة المحمول أبين وأجلى من إنتاج السالبة. فإنّا إذا قلنا: كلّ «ج» ليس «ب» وكلّ ما ليس «ب» «ا»، فقد حكمنا في الصغرى بأنّ «ب» مسلوب عن كلّ «ج»، وفي الكبرى بأنّ «ا» ثابت لكلّ ما سلب عنه «ب»، فيلزم بالضرورة أنّ «ا» ثابت لكلّ «ج»، بخلاف ما إذا بدّلنا الصغرى بقولنا: لا شيء من «ج» «ب»؛ فإنّ معناها أن كلّ «ج» ليس يصدق عليه «ب»، ومعنى الكبرى أنّ ما صدق عليه ليس «ب» «ا». فلاتبيّن[7] الاندراج هاهنا لكن إذا صدق كلّ «ج» ليس يصدق عليه «ب»، صدق كلّ «ج» يصدق عليه سلب «ب» و«ج»، يصير الاندراج بيّناً.

وللنقض الأوّل وجه دفع آخر، وهو أنّ إنتاج القياس لايتوقّف على صدق المقدّمات، والموجبة إنّما تستدعي وجود الموضوع إذا كانت صادقة، فيجوز[8] أن يكون قولنا: «الخلاء ليس

---

١) قو، دا ١، دا ٢: يكرّر.
٢) دا ٢: ينتج.
٣) دا ٢: محصّلة.
٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨١.
٥) دا ١: لقوم.
٦) مر ١، چ: النظر.
٧) دا ١: فلايتبيّن.
٨) دا ٢: ويجوز.

بموجود» موجبة كاذبة مع أنّه ينتج، بخلاف ما ذكره الشّيخ،[١] فإنّ موضوع الصغرى موجود والحكم فيها صادق. ولئن سلّمنا ذلك، ولكن لانسلّم أنّ الموضوع فيها معدوم؛ لأنّ الشيخ ما اعتبر الوجود الخارجي، بل مطلق الوجود. وهو متحقّق هاهنا.

قال صاحب الكشف[٢] بعد إيراد النقض: والحقّ أنّ الموجبة المستعملة في القياس لاتستدعي وجود الموضوع، فإنّه إذا صدق نسبة أمر إلى موضوع ما ـ سواء كان موجوداً[٣] أو معدوماً ويصدق حكم على كلّ ما صدق عليه[٤] تلك النّسبة ـ، يصدق[٥] الحكم على ذلك الموضوع بالضرورة.

نعم، لو فسّرنا الموجبة بأنّها[٦] الّتي حكم فيها بثبوت المحمول لأفراد الموضوع الموجودة في الخارج ـ محقّقاً أو مقدّراً ـ، يلزم اشتراط وجود الموضوع فيها على التفصيل. أمّا من فسّرها بأعمّ منه، كما ذكره[٧] الشيخ[٨] من أنّها التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع ـ سواء كان موجوداً في الخارج أو في الذّهن، محقّقاً أو مقدّراً ـ فله ذلك؛ إذ لا مشاحة في تفسير الألفاظ، لكنّه لا يمكنه تمهيد ثلاثة قوانين:

الأوّل[٩] اشتراط الإيجاب في صغرى الأوّل والثالث، لأنّا إذا قلنا: «كلّ معدوم ليس بموجود» و«كلّ ما ليس بموجود ليس بمحسوس» ينتج بالضرورة أنّ «كلّ معدوم ليس بمحسوس»، مع أنّ الصغرى ليست موجبة على ذلك التفسير. الثاني[١٠] انعكاس الموجبة إلى الموجبة، لصدق قولنا: «بعض الأبعاد معدوم»، مع أنّ قولنا: «بعض المعدوم بعد» ليست صادقة. الثالث[١١] عدم انعكاس السالبة الجزئية، فإنّ قولنا: «بعض المعدوم ليس بموجود» سالبة ويلزمها «بعض الموجود ليس بمعدوم»، وإلّا لصدق كلّ موجود معدوم؛ هذا خلف[١٢].

وقد سمعتُ واحداً من الأذكياء[١٣] يقول: لست أدري ماذا يصنع هذا الفاضل هل يشترط في صغرى الأوّل الإيجاب، أو لا. فإن لم يشترط، فقد قال بخلاف ما صرّح به؛ وإن اشترط،

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨١.
٢) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٩٠.
٣) مر ١: موجود.
٤) دا ٢: ـ عليه.
٥) مر ١: لصدق.
٦) مر ١: فإنّها.
٧) دا ٢: ذكرها.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠.
٩) مر ١: «ا».
١٠) مر ١: «ب».
١١) مر ١: «ج».
١٢) دا ٢: ـ هذا خلف.
١٣) [؟].

فلايخلو إمّا أن يعتبر في الإيجاب وجود الموضوع، أو لا؛ فإن لم يعتبر، فقد بان بطلانه، لأنّ ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه بالضرورة؛ وإن اعتبر، فإن لم يعتبر إلّا الوجود المطلق ـ كما اعتبره الشيخ[١] ـ فقد أورد على نفسه الاعتراضات؛ وإن اعتبر الوجود الخارجي ـ المحقّق أو المقدّر ـ وقد بيّن أنّ الإنتاج في الشكل الأوّل[٢] متحقّق مع عدم موضوع الصغرى. فهذا الاعتراض وارد عليه أيضاً؛ لأنّه إذا انعدم الموضوع مطلقاً، فقد انعدم في الخارج بالطريق[٣] الأولى، والّذي يقضى منه العجب أنّ من اشترط في موضوع الموجبة الوجود الخارجي يمكنه اشتراط الإيجاب في الشكل الأوّل؛ ومن اعتبر الوجود المطلق[٤]، لا يمكنه.

فأجبته بما هو مسبوق بتقديم مقدّمة، وهي أنّ المتأخّرين[٥] لمّا رأوا أنّ أحكام الخارجيات مغايرة لأحكام الذهنيات، واعتقدوا أنّ ما فسّر به الشيخ[٦] القضية ليست منطبقة[٧] على جميع القضايا، ـ فكم من قضية لا وجود لموضوعها، كقولنا: «شريك البارئ مغاير البارئ»[٨] و«بعض المعدوم مطلقاً لا موجود ولا محسوس»؛ فإنّ هذه وأمثالها يصدق موجبات مع عدم الموضوع فيها وعدم انطباق تفسير الشّيخ[٩] عليها ـ أعرضوا عن أن يفسّروا القضية بتفسير عامّ شامل لجميع[١٠] القضايا، واعتبروا قضية خارجية و[١١] قضية[١٢] حقيقية، واستعملوها في الأحكام. فكما[١٣] أنّ القضية تعتبر تارة مطلقاً وأخرى خارجية أو حقيقية، كذلك القياس[١٤] يعتبر تارة[١٥] على الإطلاق وأخرى في الخارجيات ـ المحقّقة والمقدّرة. والمتأخّرون[١٦] كما خصّصوا مفهوم القضية بالخارجية والحقيقية خصّصوا الأحكام في العكوس والتناقض والقياس بهما أيضاً.

إذا ثبت هذا التقرير، فنقول: صاحب الكشف[١٧] اشترط إيجاب الصغرى لا في مطلق

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠.
٢) دا ٢: ـ الأوّل.
٣) دا ٢: بطريق.
٤) دا ٢: ـ مطلقاً.
٥) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٠ – ١٦٦.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: منطبقاً.
٨) مر ١، چ: ـ مغاير البارئ / دا ١: مغاير للبارئ.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٨٠.
١٠) دا ١: بجميع.
١١) دا ٢: أو.
١٢) چ، دا ٢: ـ قضية.
١٣) چ: و كما.
١٤) مر ١: + تارة.
١٥) مر ١: ـ تارة.
١٦) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٨٦ – ٩٣؛ فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٦ و ١٣٧؛ شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٢٩ و ١٣٠.
١٧) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ٩٠.

القياس، بل في قياس الخارجيات والحقيقيات، واعتبر وجود الموضوع فيهما[١] على التفصيل. والشيخ[٢] لمّا اعتبر قضية عامة واعتبر مطلق القياس ورد عليه أنّ قولنا: «كلّ معدوم ليس بموجود» ينتج في القياس المطلق وليس موجباً، وكذلك «بعض المعدوم بعد» يجب أن يصدق في العكس وليس بإيجاب. ولا يرد على مذهب صاحب الكشف فإنّه خصّص الأحكام بالخارجيات؛ وتلك القضايا لا تصدق لا خارجية ولا حقيقية. هذا خلاصة ما ذكره صاحب الكشف[٣] بعد مساعدته.

والحقّ أن الإشكالات مندفعه:

أمّا الأوّل، فلأنّ الصغرى موجبة سالبة المحمول، وقد عرفت أنّها لا تستدعي وجود الموضوع.

وأمّا الثاني، فلأنّه إن أراد بالمعدوم في قولنا: «بعض الأبعاد معدوم» المعدوم في الخارج والذهن، فلا نسلّم صدقه؛ وإن أراد به المعدوم في الخارج، فالعكس أيضاً صادق لوجود الموضوع في الذّهن.

وأمّا الثالث، فهو بيّن الفساد؛ لأنّ انعكاس مادّة من موادّ القضية لا يستلزم انعكاسها. وإنّما أوردت هذه الأبحاث، وإن لم يكن لها عين ولا أثر في الكتاب، تنبيهاً على بعض[٤] ما جعله المتأخّرون[٥] سبباً لتغيير الاصطلاحات. وأنت تعلم كم فيها من اللطائف والفوائد.

قال:

وقال الإمام في الملخّص: «لا يشترط وجود الموضوع في المعدولة؛ لأنّ عدم المحمول الموجود إن صدق على الموضوع المعدوم، فذاك؛ وإلّا، فقد[٦] صدق[٧] هو عليه، ولزم المحال. وهو[٨] المطلوب».[٩] وجوابه أنّ الصادق حينئذٍ السالبة المعدولة ـ وهي أعمّ من الموجبة المحصّلة ـ فلا تستلزمها.

وقال الإمام[١٠] في شرح الإشارات: «لا إيجاب إلّا على موضوع موجود

---

١) چ، مر ١: فيها.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١٠٨.
٣) مر ١: ـ صاحب الكشف.
٤) مر ١: ـ بعض.
٥) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٨٦ – ٩٣.
٦) دا ٢: ـ فقد.
٧) دا ٢: فصدق.
٨) دا ٢: فهو.
٩) فخر رازي، الملخّص، ص ١٣٥.
١٠) دا ٢، مر ١: ـ الإمام.

ـ محقّق أو متخيّل ـ، لكنّه قال أيضاً:[١] ثبوت الشيء لغيره فرع ثبوته في نفسه، فلم يكن المعدولة موجبة».[٢] وجوابه أنّ المعتبر في الموجبة وجود ذات الموضوع، لا وصف الموضوع والمحمول، وقد يصدق[٣] أمر عدمي على موجود.[٤]

أقول: لمّا اعتبر وجود الموضوع في الإيجاب دون السلب، اعترض الإمام عليه[٥] في الملخّص، وقال: «وجود الموضوع ليس بشرط في الموجبة المعدولة، لأنّ عدم المحمول الوجودي «كاللّابصير» إمّا أن يصدق على الموضوع المعدوم، أو لا يصدق؛ فإن صدق، فقد صدقت الموجبة المعدولة مع عدم الموضوع، فلايكون وجود[٦] الموضوع[٧] شرطاً فيها؛ وإن لم يصدق عليه[٨] عدم المحمول، صدق عليه المحمول ـ وهو البصير ـ لامتناع خلوّ الموضوع عن النقيضين. فيلزم اتّصاف المعدوم بالأمر الوجودي، وهو محال؛ وبتقدير تسليمه، فالمطلوب حاصل، لأنّه إذا لم يحتج الإيجاب المحصّل إلى وجود الموضوع،[٩] فالإيجاب المعدول بطريق الأولى».[١٠]

وجوابه أنّا لانسلّم أنّه لو لم يصدق عدم المحمول الوجودي على المعدوم، لزم صدق المحمول الوجودى عليه، بل اللّازم صدق سلب عدم المحمول عليه؛ فإنّ نقيض الموجبة ليس موجبة، بل سالبة، والسالبة المعدولة أعمّ من الموجبة المحصّلة، فلايلزم من صدقها صدقها.

وقال في شرح الإشارات: لابدّ للموضوع في الموجبة من وجود متحقّق[١١] أو متخيّل. فهذا الكلام[١٢] يناقض في الظاهر[١٣] ما ذكره في الملخّص من أنّه لا حاجة للمعدول[١٤] إلى وجود الموضوع. و[١٥] لكنّه قال أيضاً في الشرح: إنّ ثبوت الشيء لغيره فرع ثبوت ذلك الشّيء في نفسه، لأنّ الشيء ما لم يثبت في نفسه لم يثبت لغيره؛ فلم تكن المعدولة عنده موجبة، فيندفع التناقض؛ إلّا أنّ هذا الكلام ضعيف، لأنّ المعتبر في الموجبة وجود ذات الموضوع لا وجود وصف

---

١) دا ٢: + إنّ.
٢) فخر رازى، شرح الإشارات والتنبيهات، ص ١٥٨ و ١٥٩.
٣) مر ١: فيصدق.
٤) چ: وجود.
٥) چ: اعترض عليه الإمام.
٦) چ: وجوده.
٧) چ: ـ الموضوع.
٨) دا ٢: عليها.
٩) دا ١: الموجود.
١٠) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٣٦.
١١) قو، دا ١، دا ٢: محقّق.
١٢) دا ٢: + الظاهر.
١٣) دا ٢: ـ في الظاهر.
١٤) قو، مر ١، دا ١: للمعدولة.
١٥) مر ١: ـ و.

الموضوع والمحمول. ومن الجائز أن يصدق الأمر العدمي على الموجود.

لا يقال: إذا صدق زيد لاكاتب في الخارج، صدق أنّ اللّاكاتب محمول في الخارج على زيد؛ فلو احتاج الإيجاب على[١] وجود الموضوع، لما صدق هذا وأيضاً المحمول ثابت للموضوع؛ فلوكان عدميا لكن ثابتاً معدوماً،[٢] وإنّه محال. لأنّا نقول: لانسلّم صدق تلك الموجبة خارجية، وذلك ظاهر؛ وليس معنى أنّ المحمول ثابت للموضوع أنّه ثابت موجود في نفسه، بل صادق محمول على الموضوع، ويجوز حمل الأعدام على الموجودات.

لا يقال: لو اعتبر وجود الموضوع في الموجبة، فلايخلو إمّا أن يعتبر في السالبة أيضاً، أو لم يعتبر؛ وأيّاًما كان، يلزم أن لايكون بين الإيجاب والسلب تناقض. أمّا إذا اعتبر وجود الموضوع في السالبة، فلجواز ارتفاعهما عند عدم الموضوع؛ وأمّا[٣] إذا لم يعتبر، فلجواز اجتماعهما. وذلك لأنّ[٤] موضوع السالبة يكون أعمّ حينئذٍ من موضوع الموجبة، فيجوز صدق الإيجاب[٥] الكلّي على جميع الأفراد الموجودة، والسلب الجزئي عن الأفراد المعدومة. لأنّا نقول: لمّا كان السلب رفع الإيجاب والإيجاب ليس إلّا على الموضوع الموجود، فالسّلب أيضاً ليس وارداً إلّا عليه، لكن صدقه لايتوقّف على وجوده؛ فوجود الموضوع معتبر في الحكم لا في الصّدق. وقد مرّت[٦] الإشارة إليه في تحقيق السالبة.[٧]

قال:

وقد اعتبر[٨] العدول في الموضوع مع قلّة الفائدة، ويفرق بينه وبين السلب بتقدّم حرف السلب على السّور كما في الرابط[٩]؛ وإذا اقترن به لفظة[١٠] «ما» أو ما في معناه، جعله إيجاباً. فوضع القضية الطبيعية[١١] أن يجاور السّور الموضوع والرابطة المحمول، وحرف السلب المحمول في الثنائية، والرابطة في الثلاثية، والجهة في الرباعية. ولم يجعل القضية خماسية باعتبار السّور، كما جعلت رباعية باعتبار

---

١) دا ١: إلى.
٢) دا ١: ـ معدوما.
٣) مر ١: ـ وأمّا.
٤) دا ٢: أنّ.
٥) دا ٢: + في.
٦) چ: مرّ.
٧) ر. ك: ص ٢٧٥ ـ ٢٧٧.
٨) مر ١: يعتبر.
٩) دا ٢: الرابطة.
١٠) چ: لفظ.
١١) چ: الطبيعي.

الجهة، مع خروجهما عنها للزوم الجهة إيّاها دونه.

أقول: المعتبر من العدول ما في جانب المحمول، لأنّ الحكم بالحقيقة على ذات الموضوع، والذي في الذكر ـ سواء كان وجوديّاً أو عدميّاً ـ هو وصف الموضوع؛ واختلاف الصفات لا يوجب اختلاف الذّات. وأمّا المحمول، فلمّا كان مفهومه واختلافه[١] بكونه وجوديّاً أو عدميّاً يؤثر في الحال القضية؛ فالمعتبر إنّما هو عدوله أو[٢] تحصيله. على أنّه ربّما يعتبر العدول في الموضوع، مع أنّه قليل الفائدة.

ويفرق بين الموضوع[٣] المعدول[٤] وبين السلب بأنّ القضية ـ إن كانت مسوّرة ـ، فإن تقدّم حرف السلب على السّور، كان سلباً محصّلاً كقولنا: «ليس كلّ إنسان كاتباً»، وإن تأخّر عنه، كان معدولاً كقولنا: «كلّ لاحيّ جماد» كما في الرابطة؛ وإن لم تكن مسوّرة، فإن اقترن بالموضوع لفظة «ما» أو ما في معناه كـ«الّذي» جعل الموضوع موجباً معدولاً كقولنا: «ما هو لاحيّ أو الّذي ليس بحيّ[٥] جماد»، وإن لم يقترن[٦] به شيء من هذه الأمور، كان الامتياز إمّا بالنّية أو بالاصطلاح على تخصيص بعض الألفاظ بالعدول والبعض بالسلب.

والوضع الطبيعي للقضية أن يجاور السّور الموضوع لأنّه لبيان كميّة أفراده،[٧] والرابطة المحمول، إذ هي لربطه بالموضوع، والجهة الرابطة، لأنّها لبيان كيفيّة[٨] نسبة المحمول، وحرف السلب[٩] في القضية الثنائية، والرابطة في الثلاثية، والجهة في الرباعية، وإلّا لم يكن السلب وارداً على[١٠] ما أثبته الإيجاب؛ نعم، لو تأخّر حرف السلب عن الجهة، كانت القضية سالبة موجهة بتلك الجهة. وفرق ما بين سلب الضرورة وضرورة السلب، وسلب الإمكان وإمكان السلب، وسلب الإطلاق وإطلاق السلب. فأقلّ مراتب القضية أن تكون ثنائية يقتصر فيها على ذكر الموضوع والمحمول، ثمّ تصرّح بالرابطة[١١] فتصير ثلاثية، ثمّ يقترن[١٢] بها الجهة فتصير رباعية. وإنّما لم يجعل القضية[١٣] باعتبار السّور خماسية، كما جعلت باعتبار الجهة رباعية؛ لأنّ الجهة لازمة

---

١) قو، مر ١، دا ١: فاختلاف.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: و.
٣) دا ١، دا ٢: + و.
٤) مر ١: للعدول.
٥) دا ٢: بلاحيّ.
٦) دا ٢: لم يقرن.
٧) دا ٢: الأفراد.
٨) دا ١: كلّية.
٩) قو، دا ١، دا ٢: + المحمول.
١٠) دا ١: ـ على.
١١) ج، مر ١: الرابط.
١٢) دا ٢: يقرن.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ القضية.

للقضية، إذ كلّ نسبة لابدّ لها من كيفية من الضرورة والدوام مقابليهما؛ بخلاف السّور، لأنّه غير لازم ـ كما في المهملة والشخصية ـ ولأنّه[١] ليس له اعتبار زائد على الموضوع؛ فإنّ مفهومه إمّا[٢] جميع الأفراد أو بعضها، وهو الموضوع بالحقيقة بخلاف الجهة.

وإلى هذا أشار الشيخ في الشّفاء بقوله:

فالرابطة تدلّ على نسبة المحمول، والسّور يدلّ على كمّية الموضوع؛ ولذلك ما كانت الرابطة معدودة في جانب المحمول، وكان السّور معدوداً في جانب الموضوع.[٣]

* * *

١) مر ١: لأنّ السور.
٢) مر ١: ـ إمّا.
٣) ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٣٩ و ٥٢.

الفصل الخامس

في الجهة

(وفيه مباحث)

قال:

[المبحث] الأوّل: في القضية الموجّهة. كيفية نسبة محمول القضية إلى موضوعها ـ كالضرورة[1] والدوام ومقابليهما ـ[2] في نفس الأمر يسمّى[3] «مادة» و«عنصراً»، واللفظ الدالّ عليها أو الحكم العقل بها «جهة» و«نوعاً». والقضية التي فيها الجهة «موجّهة» و«رباعية» ومنوّعة، ومقابلها «مطلقة». وقد يخالف جهة القضية مادّتها.

أقول: هذا شروع في تقسيم القضية باعتبار الجهة. ولابدّ من[4] تحقيق الجهة أوّلاً، فكلّ نسبة بين الموضوع[5] والمحمول[6] ـ سواء كانت تلك النسبة إيجابية أو سلبية ـ لها كيفية في نفس الأمر من الضرورة والدوام ومقابليهما ـ أي اللاضرورة و[7] اللادوام، لا على معنى أنّ كيفية النسبة منحصرة في الأربع ـ وإن كان في عبارة المصنّف دلالة على ذلك ـ، بل على معنى أنّ الكيفية تنحصر في الضرورة واللّاضرورة باعتبار، وفي الدوام واللّادوام باعتبار آخر.

---

١) دا ٢: بالضرورة.
٢) دا ٢: مقابليها.
٣) دا ٢: سمّى.
٤) مر ١: ـ من.
٥) مر ١: المحمول.
٦) مر ١: الموضوع.
٧) ج: أو.

وتلك الكيفية الثابتة في نفس الأمر تسمّى مادة القضية وعنصرها. واللفظ الدالّ عليها في القضية الملفوظة أو حكم العقل بها في القضية المعقولة يسمّى جهة ونوعاً. فالقضية إمّا أن تكون الجهة فيها مذكورة، أو لا تكون[١]؛ فإن ذكرت فيها الجهة، تسمّى موجّهة ومنوّعة لاشتمالها على الجهة والنوع، ورباعية لكونها ذات أربعة أجزاء؛ وإن لم يذكر فيها، تسمّى[٢] مطلقة. وقد تخالف جهة القضية مادّتها، كما إذا قلنا: «كلّ إنسان حيوان بالإمكان»[٣]، فالمادة ضرورية والجهة لاضرورية.

لا يقال: المادة هي الكيفية الثابتة في نفس الأمر، والجهة هي اللفظ الدالّ عليها أو حكم العقل بأنّها هي[٤] الكيفية الثابتة في نفس الأمر؛ فلو خالفت المادة الجهة[٥]، لم تكن دالّة على الكيفية في نفس الأمر، بل على أمر آخر، ولم يكن حكم العقل بها[٦]، بل حكم الوهم. فإنّا إذا قلنا: «كلّ إنسان كاتب بالضرورة» فالكيفية التي للنسبة بينهما في نفس الأمر هي الإمكان والضرورة لا تدلّ عليها.

لأنّا نقول: لانسلّم أنّ الجهة لو لم تطابق المادّة، لم تكن دالّة على الكيفية في نفس الأمر ولم يكن حكم العقل بها. وإنّما يكون كذلك، لو كانت الدلالة اللفظية قطعية حتّى لا يمكن تخلّف المدلول عن الدالّ و[٧] لم يجز عدم مطابقة حكم العقل، وليس كذلك؛ بل الجهة ما يدلّ على كيفية في نفس الأمر، وإن لم تكن تلك الكيفية متحقّقة في نفس الأمر، وحكم العقل أعمّ من أن يكون مطابقاً أو لم يكن. (هذا على رأي المتأخرين.)[٨]

وأمّا على رأي القدماء من المنطقيين،[٩] فالمادة ليست كيفية كلّ نسبة، بل كيفية النسبة الإيجابية، ولا كلّ كيفية نسبة إيجابية في نفس الأمر، بل كيفية النسبة الإيجابية في نفس الأمر بالوجوب والإمكان والامتناع، وهي لا تختلف بإيجاب القضية وسلبها ـ وقد سبقت الإشارة إليها.[١٠] والجهة إنّما هي باعتبار المعتبر، فإنّ المعتبر ربّما يعتبر المادة أو أمراً أعمّ منها أو أخصّ أو

---

١) قو، مر ١، دا ٢: ـ تكون.
٢) دا ٢: سمّيت.
٣) دا ٢: + الخاص.
٤) مر ١: ـ هي.
٥) دا ١: ـ الجهة.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ بها.
٧) قو، دا ١، دا ٢: أو.
٨) ر.ك: خواجه طوسى، الجوهر النضيد، ص ٦١؛ تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٨ و ١٦٩.
٩) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٤٢ و ١٤٣.
١٠) ر.ك: ص ٢٣٦ ـ ٢٤١.

مبايناً، ويعبّر عمّا تصوّره واعتبره بعبارة هي الجهة. فعلى هذا قد يخالف المادة في القضية الصادقة، بخلاف اصطلاح[١] المتأخّرين.[٢] ولا أدري لتغيير الاصطلاح سبباً حاملاً عليه.

قال:

ونحن نعني بالضرورة استحالة انفكاك المحمول عن الموضوع، وهي خمس:

فالأوّل[٣] الضرورة الأزلية.

الثاني[٤] الضرورة الذاتية، أي[٥] الحاصلة[٦] مادامت ذات الموضوع موجودة ـ إمّا مطلقة أو مقيّدة بنفي الضرورة أو الدوام الأزليين. والقسم الأوّل أعمّ من الثاني وهو من الثالث، والضرورة الأزلية أخصّ من الأوّل ومباينة للأخيرين.

الثالث[٧] الضرورة الوصفية، أي الحاصلة من وصف الموضوع ـ إمّا مطلقة أو مقيّدة بنفي الضرورة الأزلية أو الذاتية أو بنفي الدوام الأزلي أو الذاتي. والقسم الأوّل أعمّ من الأربعة الباقية والثاني من الثلاثة الباقية والثالث والرابع من الخامس. وبينهما عموم من وجه، وكذا بين الضرورة الوصفية والذاتية؛ إذ الضرورة الذاتية قد لاتكون بشرط الوصف بأن لايكون للوصف مدخل في الضرورة. نعم، لو أريد بالضرورة الوصفية الحاصلة مادام الوصف، كانت أعمّ من الذاتية مطلقاً، للزومها إيّاها من غير عكس.

الرابع[٨] الضرورة بحسب وقت معيّن أو غير معيّن ـ إمّا مطلقاً أو مقيداً بنفي الضرورة الأزلية أو الذاتية أو الوصفية أو بنفي الدوام الأزلي أو الذاتي أو الوصفي. وعلى كلّ تقدير، فهو وقت الذات أو الوصف. فهذه ثمانية وعشرون قسماً.

الخامس الضرورة بشرط المحمول، ولا فائدة فيها لضرورة كلّ محمول بشرط وجوده.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الاصطلاح.
٢) قو، دا ١، دا ٢: المتأخر.
٣) دا ٢: فأحدها.
٤) دا ٢: مع.
٥) دا ٢: + الضرورة.
٦) چ: الحاصل.
٧) دا ٢: وثالثها.
٨) دا ٢: ورابعها.

وقال الشيخ في الإشارات: «الضرورة المطلقة هي الأزلية».[١] وقال في غيره[٢]: «هي الذاتية».[٣] ولاتطلق في غيرهما، لاشتمالها على زيادة هي كالجزء من المحمول.

أقول:[٤] الضرورة استحالة انفكاك المحمول عن[٥] الموضوع ـ سواء كانت ناشئة عن ذات الموضوع أو أمر منفصل عنه ـ؛ فإنّ بعض المفارقات لو اقتضى الملازمة بين أمرين، يكون أحدهما ضرورياً للآخر، وإن كان امتناع انفكاكه عنه من خارج.

فلئن[٦] قلت: هذا التعريف لايتناول ضرورة السلب، فلايكون منعكساً. فنقول: المراد ضرورة الإيجاب وضرورة السلب إنّما يعلم منه بالمقايسة، كما علّمونا بواقي المحصورات من مفهوم الموجبة الكلّية؛ أو المراد استحالة انفكاك نسبة المحمول عن[٧] الموضوع، فيدخل فيه ضرورة السلب. وإنّما قال: «نحن نعني» لأنّ قوماً يفسّرونها بأخصّ منه ـ وهو استحالة انفكاك المحمول عن الموضوع لذاته ـ، وهذا التفسير ليس بمستمرّ في موارد الاستعمال. فإنّهم يذكرون للممكن خاصة، وهي أنّه لايلزم من فرض وقوعه محال، ويستعملونها في الأحكام؛ فلو فسّر الضرورة بما فسّروا به، كان الممكن ما لايمتنع انفكاكه عن الموضوع لذاته، فيجوز أن يمتنع انفكاكه عنه لأمر خارج؛ فلو فرض وقوعه، لزم المحال.[٨]

فإن قلت: هب أنّ هذا القيد لايعتبر في الضرورة إلّا أنّ الإمكان ليس سلب مطلق الضرورة، بل سلب الضرورة المطلقة، وهي التي نسبة المحمول فيها ضرورية في جميع أوقات ذات الموضوع على ذلك التقدير؛ وسلب الضرورة المتحقّقة في جميع الأوقات صادق حيث يثبت الضرورة في بعض الأوقات. فإذا كان الممكن بهذا المعنى ممتنعاً بحسب الغير في بعض الأوقات؛ فلو فرض وقوعه، يلزم محال، فتغيير التفسير لايجدى بطائل.

فنقول: معنى لزوم المحال للممكن أنّه كلّما فرض وقوعه يتحقّق محال؛ فإذا أخذنا[٩]

---

١) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٦٤.

٢) دا ٢: غيرها.

٣) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٣.

٤) دا ١: + و / مر ١: + قوله ومعنى بالضرورة الجهة كيفيته النسبة التي يجب اعتبار المعتبر ـ سواء كانت النسبة إيجابية أو سلبية ـ ثمّ.

٥) ج: + ذات.

٦) مر ١: فإن.

٧) قو، مر ١، دا ٢: إلى.

٨) ج: + وأعقله هو.

٩) مر ١: أخذ.

الضرورة بالمعنى الأعمّ، لم يكن الممكن بحيث كلّما فرض وقوعه يتحقّق المحال، وثبوت المحال من[١] الممكن في بعض الأوقات لاينافي ذلك.

وفي هذه العبارة[٢] نظر؛ لأنّ هولاء القوم لم يفسّروا مطلق الضرورة بما ذكر، بل الضرورة المطلقة. واعتبار قيد زائد في الأخصّ لايوجب اعتباره في الأعمّ، على أنّ ذلك القيد لو لم يعتبر في الضرورة المطلقة، لم ينفك الدوام عن الضرورة؛ لأنّ الدوام إمّا أن يصدق في مادة الوجوب، أو[٣] في مادة الإمكان؛ فإن كان في مادة الوجوب، فظاهر؛ وإن كان في مادة الإمكان، فهو إمّا دوام الوجود أو دوام العدم. والدائم[٤] الوجود واجب الوجود لغيره؛ لأنّ الشيء ما لم يجب لم يوجد، وإذا وجد وجب. فإنّ كلّ ممكن، فهو محفوف بوجوبين: وجوب سابق ووجوب[٥] لاحق. والدائم العدم ممتنع لغيره؛ فإنّ الشيء ما لم يجب عدمه لم ينعدم، ضرورة أنّ عدم الشيء لعدم علّته التامّة. وعلى كلا التقديرين لايكون الدوام إلّا مع الوجوب، وعلى هذا يتساوى الدوام والضرورة بحسب الصدق، وكذا الإطلاق والإمكان لأنّ نقيضي المتساويين متساويان. ويختلّ أكثر الأحكام في العكوس والتناقض والاختلاطات.

ثمّ الضرورة خمس:

الأولى[٦] الضرورية[٧] الأزلية، وهي الحاصلة أزلا وأبدا، كقولنا: «الله تعالى عالم بالضرورة الأزلية»؛ والأزل دوام الوجود في الماضي، والأبد دوام الوجود في المستقبل.

الثانية[٨] الضرورة الذاتية ـ أي الحاصلة مادامت ذات الموضوع موجودة[٩] ـ؛ وهي إمّا مطلقة كقولنا: «كلّ إنسان حيوان بالضرورة»، أو مقيّدة بنفي الضرورة الأزلية أو بنفي الدوام الأزلي.

والقسم[١٠] الأوّل ـ وهو الضرورة المطلقة ـ أعمّ من الثاني ـ أي المقيدة بنفي الضرورة الأزلية ـ، فإنّ المطلق أعمّ من المقيّد؛ والثاني أعمّ من الثالث، لأنّ الدوام الأزلي أعمّ من الضرورة الأزلية. فإنّ مفهوم الدوام شمول الأزمنة، ومفهوم الضرورة امتناع الانفكاك؛ ومتى امتنع انفكاك المحمول عن الموضوع أزلاً وأبداً، يكون ثابتاً له في جميع الأزمنة أزلاً وأبداً؛ وليس يلزم من

---

١) دا ١: عن.
٢) دا ٢: العناية.
٣) هم نسخها جز «دا ١»: + ما.
٤) مر ١: دائم.
٥) مر ١: ـ وجوب.
٦) دا ٢: أحدها / مر ١: الأوّل / قو: ١.
٧) دا ٢: الضرورة.
٨) مر ١: الثاني / قو: ٢.
٩) مر ١، دا ١: موجوداً.
١٠) دا ١: فالقسم.

الثبوت في جميع الأزمنة امتناع الانفكاك. فيكون نفي الضرورة الأزلية أعمّ من نفي الدوام الأزلي، والمقيد بالأعمّ أعمّ من المقيّد بالأخصّ؛ لأنّه إذا صدق المقيد بالأخصّ، صدق المقيد بالأعم، ولا ينعكس.

وهذا على الإطلاق غير صحيح، فإنّ المقيّد بالقيد[١] الأعمّ[٢] إنّما يكون أعمّ، إذا كان أعمّ مطلقاً من القيدين، أو مساوياً للقيد الأعمّ؛ أمّا إذا كان أخصّ من القيد الأخصّ كـ«الناطق الحساس» و«الناطق النامي» أو مساوياً للقيد الأخصّ كـ«الناطق الكاتب» و«الناطق الحساس»، فهما متساويان؛ وإذا كان أعمّ منهما من وجه، فيحتمل العموم كـ«الأبيض الناطق» و«الأبيض الحساس» ويحتمل التساوي، كما فيما نحن بصدده. فإنّه كلّما صدقت الضرورة الذاتية المقيدة بنفي الدوام الأزلي، صدقت المقيدة بنفي الضرورة الأزلية، وهو ظاهر؛ وبالعكس. فإنّه لو صدقت الضرورة الذاتية مع نفي الضرورة الأزلية ولم يصدق معها نفي الدوام الأزلي، صدقت الضرورة الذاتية مع الدوام الأزلي. والضرورة الذاتية هي الضرورة الحاصلة مادامت ذات الموضوع موجودة،[٣] لكن ذات الموضوع هاهنا موجودة[٤] أزلاً وأبداً لتحقّق الدوام الأزلي، فيكون الضرورة حاصلة أزلاً وأبداً، وقد كانت مقيدة بنفي الضرورة الأزلية؛ هذا خلف.

والضرورة الأزلية أخصّ من الأولى ـ أي من[٥] الضرورية[٦] الذاتية المطلقة ـ؛ لأنّ الضرورة متى تحقّقت أزلاً وأبداً، يتحقّق مادام ذات الموضوع موجوده من غير عكس، وإنّما يصحّ هذا في الإيجاب. وأمّا في السلب، فهما متساويان؛ لأنّه متى سلب المحمول عن الموضوع مادامت ذاته موجودة، فيكون مسلوباً عنه أزلاً وأبداً لامتناع ثبوته له في حال العدم ومباينة للآخرين: أمّا مباينتها للمقيدة بنفي الضرورية[٧] الأزلية، فظاهرة؛ وأمّا مباينتها للمقيّدة[٨] بنفي الدوام الأزلي، فللمباينة بين نقيض العامّ وعين الخاصّ.

الثالثة[٩] الضرورة الوصفية ـ وهي الضرورة باعتبار وصف الموضوع. ويطلق على ثلاثة معانٍ: الضرورة مادام الوصف ـ أي الحاصلة في جميع أوقات اتصاف الذات[١٠] بالوصف العنواني ـ

---

١) دا ٢: ـ بالقيد.
٢) دا ٢: بالأعمّ.
٣) مر ١: موجوداً.
٤) مر ١، دا ٢: موجوداً.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ من.
٦) دا ١: الضرورة.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الضرورة.
٨) دا ٢: المقيد.
٩) مر ١: الثالث / دا ٢: وثالثها / قو: ٣.
١٠) مر ١: +الموضوع.

كقولنا: «كلّ كاتب إنسان بالضرورة مادام كاتباً»، والضرورة بشرط الوصف ـ أي يكون للوصف مدخل في الضرورة كقولنا: «كلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً»، والضرورة لأجل الوصف ـ أي يكون الوصف منشأ الضرورة كقولنا: «كلّ متعجب ضاحك[١] بالضرورة مادام متعجباً».

والأولى أعمّ من الثانية من وجه، لتصادقهما في مادة الضرورة الذاتية إذا كان العنوان نفس الذات أو وصفاً لازماً لها كقولنا: «كلّ إنسان أو كلّ ناطق حيوان بالضرورة؛ وصدق الأولى بدون الثانية في مادة الضرورة[٢] إذا كان العنوان وصفاً مفارقاً، كما إذا بدل الموضوع بالكاتب وبالعكس في مادة لايكون المحمول ضرورياً للذات، بل بشرط وصف مفارق كما في قولنا: «كلّ كاتب متحرك الأصابع»، فإنّ تحرّك الأصابع ضروري لكلّ ما صدق عليه الكاتب[٣] بشرط اتصافه بالكتابة، وليس بضروري في أوقات الكتابة، فإنّ الكتابة نفسها ليست ضرورية لما صدق عليه الكاتب في أوقات ثبوتها، فكيف يكون تحرّك الأصابع التابع لها ضرورياً؟ وكذلك النسبة بين الأولى والثالثة من غير فرق.

والثانية أعمّ من الثالثة؛ لأنّه متى كان الوصف منشأ الضرورة، يكون للوصف مدخل فيها، ولاينعكس كما إذا قلنا في الدهن الحارّ: «بعض الحارّ ذائب بالضرورة»، فإنّه يصدق بشرط وصف الحرارة ولايصدق لأجل الحرارة، فإنّ ذات الدهن إذا[٤] لم يكن لها[٥] دخل في الذوبان وكفى الحرارة فيه، كان الحجر ذائباً إذا كان[٦] حاراً.

فقوله: الضرورة الوصفية ـ أي الحاصلة من وصف الموضوع ـ المراد به الضرورة بشرط الوصف، فإنّه لما كان للوصف مدخل فيها، كانت حاصلة منه في الجملة. وهي إمّا مطلقة أو مقيدة بنفي الضرورة الأزلية أو بنفي الضرورة الذاتية أو بنفي الدوام الأزلي أو بنفي الدوام الذاتي.

والقسم الأوّل أعمّ من الأربعة الباقية، لأنّ المطلق أعمّ من المقيد. والثاني ـ وهو المقيّد بنفي الضرورة الأزلية ـ أعمّ من الثلاثة الباقية، لأنّ الضرورة الأزلية أخصّ من الضرورة الذاتية والدوام الأزلي والدوام الذاتي فمتى صدقت الضرورة الوصفية مع نفي واحدة من هذه الجهات، صدقت مع نفي الضرورة الأزلية وإلّا صدقت[٧] مع ثبوتها فيصدق مع الجهة[٨] المفروضة[٩] انتفاؤها

---

١) مر ١: ضاحك متعجب.
٢) دا ٢: + الذاتية.
٣) ج: كاتب.
٤) قو، دا ١، دا ٢: لو.
٥) ج، مر ١: له.
٦) مر ١، دا ١: صار.
٧) دا ٢: لصدقت.
٨) دا ٢: + الثلاثة.

وليس يلزم من صدق الضرورة الوصفية مع نفي الضرورة الأزلية صدقها مع نفي واحدة منها لجواز تحقّقها مع انتفاء الضرورة الأزلية. والثالث والرابع أعمّ من الخامس، لأنّه متى صدقت الضرورة الوصفية مع نفي الدوام الذاتي، صدقت مع نفي الضرورة الذاتية أو مع نفي الدوام الأزلي، وإلّا لصدقت مع تحقّقهما[١٠] فيصدق مع تحقّق الدوام الذاتي؛ هذا خلف. وليس متى صدقت مع نفي الضرورة الذاتية أو[١١] مع[١٢] نفي الدوام الأزلي، صدقت مع نفي الدوام الذاتي لجواز ثبوته مع انتفائهما. وبينهما ـ أي بين الثالث والرابع ـ عموم من وجه، لتصادقهما في مادة تخلو عن الضرورة والدوام؛ وصدق الثالث بدون الرابع في مادة الدوام المجرد عن الضرورة، وبالعكس في مادة الضرورة المجرّدة عن الدوام الأزلي. وكذا بين الضرورة الوصفية بالمعنى المذكور والضرورية[١٣] الذاتية عموم من وجه؛ إذ[١٤] الضرورة الذاتية قد لا يكون بشرط الوصف بأن لا يكون للوصف مدخل في الضرورة فلا تصدق الضرورة المشروطة حينئذٍ، وقد يكون بشرط الوصف إذا اتّحد الوصف والذات، فيتصادقان؛ وقد يغاير[١٥] الوصف الذات. ولا يكون الضرورة محقّقة[١٦] في جميع أوقات الذات، فتصدق الضرورة المشروطة بدون الذاتية. نعم، لو أريد بالضرورة الوصفية الضرورة الحاصلة مادام الوصف، كانت أعمّ من الذاتية، لأنّه متى ثبت[١٧] الضرورة في جميع أوقات الذات، ثبتت في جميع أوقات الوصف من غير عكس.

الرابعة[١٨] الضرورة بحسب وقت إمّا معيّن كقولنا: «كلّ قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة»، وإمّا غير معيّن لا على معنى أنّ عدم التعيين معتبر فيه، بل على معنى أنّ التعيين لا يعتبر فيه كقولنا: «كلّ إنسان متنفّس بالضرورة في وقت ما». وعلى التقديرين فهي إمّا مطلقة ويسمّى وقتية مطلقة إن تعيّن الوقت، ومنتشرة مطلقة إن لم يتعيّن؛ وإمّا مقيدة بنفي الضرورة الأزلية أو الذاتية أو الوصفية أو بنفي الدوام الأزلي أو الذاتي أو الوصفي. فهذه أربعة عشر قسماً. وعلى التقادير فالوقت إمّا وقت الذات ـ أي يكون نسبة المحمول إلى الموضوع ضرورية في بعض أوقات وجود ذات الموضوع ـ كما مرّ في المثالين، وإمّا وقت الوصف ـ أي يكون النسبة

---

٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المفروض.
١٠) دا ٢: تحقّقها.
١١) مر ١: و.
١٢) مر ١: ـ مع.
١٣) قو، دا ١، دا ٢: الضرورة.
١٤) دا ١: إذا
١٥) مر ١: يتغاير.
١٦) قو، دا ١، دا ٢: متحقّقة.
١٧) دا ١: يثبت.
١٨) مر ١، دا ١: الرابع / قو: ٤.

ضرورية في بعض أوقات اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني كقولنا: «كلّ متغذٍّ[١] نامٍ في وقت زيادة الغذاء على بدل ما يتحلّل» و«كلّ نامٍ طالب للغذاء وقتاً ما[٢] من أوقات كونه نامياً». فالأقسام تبلغ ثمانية وعشرين.

والضابط[٣] في النسبة أنّ المطلق[٤] أعمّ من المقيد، والمقيد بالقيد الأعمّ[٥] أعمّ بناء على الطريقة التي سلكناها[٦] في ما قبل على ما يلوح بأدنى التفات. وكلّ واحد من السبعة بحسب الوقت المعيّن أخصّ من نظيره من السبعة بحسب الوقت الغير المعيّن؛ فإنّ كلّ ما يكون ضرورياً في وقت معيّن، يكون ضرورياً في وقت مّا، ولاينعكس. وكلّ واحد من الأربعة عشر بحسب وقت الذات أعمّ من نظيره من الأربعة عشر بحسب وقت الوصف؛ لأنّ كلّ ما هو ضروري في وقت الوصف، فهو ضروري في وقت الذات،[٧] ضرورة أنّ وقت الوصف وقت الذات من غير عكس.

والسرّ في صيرورة ما ليس بضروري ضرورياً في وقت أنّ الشيء إذا[٨] كان منتقلاً من حال إلى آخر[٩] ومنه إلى آخر، وهلمّ جرّاً؛[١٠] فربّما يؤدّي تلك الانتقالات إلى حالة تكون ضرورية له بحسب مقتضى الوقت.

ومن هاهنا يعلم أنّه لابدّ أن يكون للوقت مدخل في الضرورة، ولذات الموضوع أيضاً كما أنّ للقمر مدخلاً في ضرورة الانخساف؛ فإنّه لمّا كان بحيث يقتبس النور من الشمس ويختلف تشكّلاته بحسب اختلاف أوضاعه منها، فلهذا ولحيلولة الأرض وجب انخسافه.

الخامسة[١١] الضرورة بشرط المحمول ـ وهي ضرورة ثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه بشرط الثبوت أو السلب. ولا فائدة فيها؛ لأنّ كلّ محمول، فهو ضروري للموضوع بهذا المعنى.

وربّما تبيّن حصر الضرورة في الأقسام الخمسة بأنّها إمّا مطلقة لم يعتبر فيها شرط، أو مشروطة. و[١٢] الأوّل[١٣] هي الأزلية؛ والثاني[١٤] إمّا أن يكون شرطها داخلا في القضية، أو خارجاً عنها. والداخل إمّا متعلّق بالموضوع، أو المحمول؛ والمتعلق بالموضوع إمّا بذاته ـ وهي الذاتية ـ

---

١) دا ٢، دا ١، مر ١: مغتد.
٢) مر ١: ـ ما.
٣) چ: الضابطة.
٤) چ: المطلقة.
٥) دا ٢: أعم.
٦) دا ٢: سلكنا.
٧) دا ١: بالذات.
٨) مر ١: فإذا.
٩) چ: حال.
١٠) مر ١: ـ ومنه إلى آخر وهلمّ جرّا.
١١) مر ١، دا ١: الخامس / دا ٢: والخامسة / قو: ٥.
١٢) دا ١: ـ و
١٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الأولى.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: الثانية.

أو بوصفه[١] ـ وهي الوصفية؛ والمتعلّق بالمحمول واحد، لأنّه وصف لا يعتبر له ذات، فهي التي بشرط المحمول. والخارج إمّا وقت معيّن، أو غير معيّن؛ وأيّاً ما[٢] كان، فهي التي بحسب الوقت.

وأنت تعلم أنّ هذا الحصر[٣] منتشر، إلّا أنّه لا يخلو عن ضبط ما.

ثمّ إذا قيل: ضرورية أو ضرورية مطلقة، أو قيل: كلّ «ج» «ب» بالضرورة وأرسلت غير مقيدة بأمر من الأمور؛ فعلى أيّة ضرورة يقال: قال الشيخ في الإشارات على الضرورية[٤] الأزلية.[٥] وقال في الشفاء على الضرورية[٦] الذاتية.[٧] وإنّما لم[٨] يطلق الضرورة المطلقة على غيرهما، لأنّ غيرهما[٩] من الضرورات[١٠] مشتمل على زيادة[١١] من الوصف والوقت هي كالجزء من المحمول. فإذا قلنا: «كلّ كاتب متحرك الأصابع بالضرورة بشرط الكتابة» فتحرك الأصابع حالة الاتّصاف بالكتابة ضروري الثبوت للكاتب. وكذا إذا قلنا: «كلّ قمر منخسف وقت الحيلولة بالضرورة» فالانخساف في هذا الوقت ضروري.

فلئن قلت: شرط وجود الذات أيضاً كالجزء من المحمول، فإنّا إذا قلنا: «كلّ إنسان حيوان بالضرورة مادام الإنسان موجوداً»، فالحيوان في أوقات وجود الإنسان ضروري. فنقول: وجود ذات الموضوع شرط لانعقاد القضية، لا للضرورة؛ فهو إنّما يجب لا من جهة الضرورة، بل من جهة القضية[١٢] بخلاف سائر الضروريات[١٣].

قال:

و[١٤] الدوام ثلاثة أقسام: فالأوّل الأزلي، إمّا مطلقاً، أو مقيداً بنفي الضرورة الأزلية. الثاني الذاتي، امّا مطلقاً، أو مقيداً بنفي الضرورة الأزلية أو الذاتية أو الوصفية، أو بنفي الدوام الأزلي.[١٥] الثالث الوصفي، إمّا مطلقاً، أو مقيّداً بنفي

---

١) مر ١: وصفه / ج: بوصف.
٢) دا ١: أيّما.
٣) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: حصر.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الضرورة.
٥) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٦٤.
٦) مر ١، دا ١، دا ٢: الضرورة.
٧) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٣.
٨) مر ١: «ما لا» بجاى «وإنّما لم».
٩) مر ١، دا ٢: ـ لأنّ غيرهما.
١٠) ج: «من الضروريات لأنّه» بجاى «لأنّ غيرهما من الضرورات».
١١) ج: زيادات.
١٢) مر ١: ـ بل من جهة القضية.
١٣) قو، دا ١، دا ٢: الضرورات.
١٤) ج: ـ و.
١٥) دا ٢: + و.

الضرورة الأزلية أو الذاتية الوصفية، أو بنفي الدوام الأزلي أو الذاتي.

أقول: الدوام ثلاثة أقسام[١]: الأوّل[٢] الدوام الأزلي ـ وهو أن يكون المحمول ثابتا للموضوع أو مسلوباً عنه أزلاً وأبداً ـ، كقولنا: «كلّ فلك متحرك بالدوام الأزلي».

الثاني[٣] الدوام الذاتي ـ وهو أن يكون المحمول ثابتاً أو مسلوباً عنه[٤] مادام ذات الموضوع موجودة[٥] ـ، إمّا مطلقاً، كقولنا: «كلّ زنجي أسود دائماً»، أو مقيّداً بنفي الضرورة الأزلية أو الذاتية أو الوصفية أو بنفي الدوام الأزلي.

الثالث[٦] الدوام الوصفي ـ وهو أن يكون الثبوت أو السلب مادام ذات الموضوع موصوفة[٧] بالوصف العنواني ـ، إمّا مطلقاً كقولنا: «كلّ أمّي فهو غيركاتب مادام أميّاً»، وإمّا مقيداً بنفي الضرورة الأزليّة أو الوصفية، أو بنفي الدوام الأزلي أو الذاتي. ونسبة بعضها إلى بعض وإلى الضروريات غيرخافية لمن أحاط بما تقدّم بعض الإحاطة.

قال:

واللاضرورة[٨] هو[٩] الإمكان، وهو أربعة: فالأوّل هو الإمكان العامّي ـ وهو سلب الضرورة المطلقه عن أحد طرفي الوجود والعدم ـ، وهو المخالف للحكم. وهو المستعمل عند الجمهور. الثاني الإمكان الخاصّي ـ وهو سلبها عن الطرفين جميعاً. وهو المستعمل عند الحكماء. والموادّ بحسبه ثلاثة: مادّة الوجوب والإمكان والامتناع، ولايمتنع تسمية الأوّل عامّاً والثاني خاصّاً.[١٠] الثالث الإمكان الأخصّ ـ وهو سلب الضرورة المطلقة والوصفية والوقتية عن الطرفين. الرابع الإمكان الاستقبالي ـ وهو سلب الضرورة المطلقة من الطرفين في الاستقبال.[١١] والأوّل أعمّ ثمّ الثاني، والثالث أخصّ من الرابع. ومن شرط[١٢] في إمكان الوجود في استقبال العدم في الحال وبالعكس مع أنّ ممكن الوجود هو

---

١) ج: أقسام ثلاثة.
٢) مر ١: «ا» / دا ٢: أحدها / قو: ١.
٣) مر ١: «ب» / دا ٢: ثانيها / قو: ٢.
٤) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ عنه.
٥) قو، دا ١، دا ٢: موجوداً.
٦) مر ١: «ج» / دا ٢: وثالثها / قو: ٣.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: موصوفاً.
٨) ج: + و.
٩) دا ٢: هي.
١٠) ج: + لكون الأوّل عامّاً والثاني خاصّاً.
١١) دا ٢: ـ وهو سلب الضرورة المطلقة من الطرفين في الاستقبال.
١٢) دا ١، دا ٢: يشترط.

ممكن العدم، فقد شرط [١] الوجود والعدم في الحال.

أقول: اللاضرورة ـ وهو الإمكان ـ مقول بالاشتراك على أربعة معانٍ:

أحدها الإمكان العامّي ـ وهو سلب الضرورة المطلقه ـ أي الذاتية عن أحد طرفي الوجود والعدم، وهو الطّرف المخالف للحكم. وربّما يفسّر بما يلازم هذا المعنى ـ وهو سلب الامتناع عن الطّرف الموافق. فإن كان الحكم الإيجاب، [٢] فهو سلب ضرورة السلب أو سلب امتناع الإيجاب؛ وإن كان الحكم السلب، [٣] فهو سلب ضرورة الإيجاب [٤] أو سلب امتناع السلب. فإذا قلنا: «كلّ نار حارّة بالإمكان» يكون معناه أنّ سلب الحرارة عن النّار ليس بضروريّ، أو ثبوت الحرارة للنّار ليس بممتنع؛ وإذا قلنا «لاشيء من الحارّ ببارد بالإمكان» كان معناه أنّ إيجاب البرودة للحار ليس بضروريّ، أو سلبها عنه ليس بممتنع. وإنّما سمّي إمكاناً عاميّاً، لأنّه المستعمل عند جمهور العامّة؛ فإنّهم يفهمون من الممكن ماليس بممتنع، وممّاليس بممكن الممتنع. ولمّا قابل سلب ضرورة أحد الطرفين ضرورة ذلك الطّرف، انحصر المادّة بحسب هذا الإمكان في الضرورة واللاضرورة.

فلئن قلت: الإمكان بهذا المعنى شامل لجميع الموجّهات؛ فلو كانت الضرورة مقابلة له، كان قسم الشيء قسيماً له، وإنّه محال. قلت: له اعتباران من حيث المفهوم، وبهذا الاعتبار يعمّ الموجهات. ومن حيث نسبته إلى الإيجاب والسلب، فيقابله الضرورة؛ لأنّه إن كان إمكان الإيجاب، فيقابله [٥] ضرورة السلب؛ وإن كان إمكان السلب، فيقابله [٦] ضرورة الإيجاب.

وثانيها الإمكان الخاصّي ـ وهو سلب الضرورة الذاتية عن الطرفين، أي الطرف المخالف للحكم والموافق جميعا ـ، كقولنا: «كلّ إنسان كاتب بالإمكان الخاصّ» و«لاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاصّ»؛ ومعناهما أنّ سلب الكتابة عن الإنسان [٧] وإيجابها له [٨] ليسا بضروريّين، فهما متّحدان في المعنى لتركيب [٩] كلّ منهما من إمكانين عامّين موجب وسالب. والفرق ليس إلّا في اللّفظ. وإنّما سمّي خاصيّاً، لأنّه المستعمل عند الخاصّة من الحكماء؛ فإنّهم لمّا تأمّلوا المعنى الأوّل، كان الممكن أن يكون ـ وهو ما ليس بممتنع أن يكون واقعاً على الواجب

---

١) دا ٢: يشترط.
٢) ج: بالإيجاب.
٣) ج: بالسلب.
٤) دا ١: لإيجاب.
٥) قو، دا ١، دا ٢: يقابله.
٦) قو، دا ١، دا ٢: يقابله.
٧) مر ١: ـ عن الإنسان.
٨) مر ١: للإنسان.
٩) دا ١: لتركّب.

وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ـ، والممكن أن لا يكون ـ وهو ما ليس بممتنع أن لا يكون واقعاً على الممتنع وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ـ فكان وقوعه في حالتيه على ما ليس بواجب ولا ممتنع لازماً. فأطلقوا اسم الإمكان عليه بالطريق[١] الأولى، فحصل له قرب إلى الوسط بين طرفي الإيجاب والسلب. وصارت المواد بحسبه ثلاثة، إذ في مقابلة سلب ضرورة الطرفين ضرورة أحد الطرفين، وهي إمّا ضرورة الوجود ـ أي الوجوب ـ وإمّا ضرورة العدم ـ أي الامتناع. ولا يمتنع تسمية الأوّل عامّاً والثاني خاصّاً لما بينهما من العموم والخصوص؛ فإنّه متى سلب الضرورة عن الطرفين، كانت مسلوبة عن أحدهما من غير عكس.

وثالثها الإمكان الأخصّ ـ وهو سلب الضرورة المطلقه والوصفية والوقتية عن الطرفين. وهو أيضاً اعتبار الخواصّ. وإنّما اعتبروه، لأنّ الإمكان لمّا كان موضوعا بإزاء سلب الضرورة؛ وكلّما كان أخلى عن الضرورة، كان أولى باسمه، فهو أقرب إلى الوسط بين الطّرفين؛ فإنّهما إذا كانا خاليين عن الضرورات، كانا متساويي النسبة. والاعتبارات بحسبه سبعة، إذ في مقابلة سلب هذه الضرورات عن الطرفين ثبوت إحداهما في أحد الطرفين؛ وهي إمّا ضرورة الوجود بحسب الذات، أو ضرورة العدم بحسب الذات، أو ضرورة الوجود بحسب الوصف، أو ضرورة العدم بحسب الوصف، أو ضرورة الوجود بحسب الوقت، أو ضرورة العدم بحسب الوقت. وهو أخصّ من الثاني، لأنّه متى سلب الضرورات[٢] عن[٣] الطرفين، فقد سلب الضرورة الذاتيه عنهما، ولا ينعكس.

ورابعها الإمكان الاستقبالي ـ وهو إمكان يعتبر بالقياس إلى الزمان المستقبل. فيمكن اعتبار كلّ من المفهومات الثلاث[٤] بحسبه، إلّا أنّ الظاهر من كلام صاحب الكشف والمصنّف اعتبار الإمكان الأخصّ. فالأوّل ـ وهو الإمكان العام ـ أعمّ من البواقي؛ ثمّ الثاني ـ أي الإمكان الخاصّ ـ أعمّ من الباقيين؛ والثالث ـ وهو الإمكان الأخصّ ـ أخصّ من الرابع، لأنّه متى تحقّق سلب الضرورة بحسب جميع الأوقات، تحقّق سلب الضرورة بحسب الوقت المستقبل، من غير عكس، لجواز تحقّق الضرورة في الماضي أو الحال.

هذا وقد قال الشيخ: الإمكان الاستقبالي هو الغاية في صرافة الإمكان. فإنّ الممكن

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: بطريق.
٢) دا ٢: الضرورة.
٣) مر ١: من.
٤) ج: الثلاثة.

الحقيقي ما لا ضرورة فيه أصلاً ـ لا في وجوده ولا في عدمه ـ، وهو[١] مباين للمطلق، لأنّ المطلق ما يكون الثبوت أو السّلب فيه بالفعل فيكون مشتملاً على ضرورة مّا. لمّا[٢] سمعت أنّ كلّ شيء يوجد محفوف بضرورة[٣] سابقة وضرورة لاحقة بشرط المحمول، ثمّ كلّ شيء يفرض[٤] فأحد طرفيه ـ أي وجوده وعدمه ـ يكون متعيّناً في الزمان الماضي وزمان الحال، وإن لم يحصل لنا به علم بخلاف الزمان المستقبل؛ فإنّه لايتعيّن أنّه يوجد أو لا يوجد لابحسب علمنا فقط، بل في نفس الأمر أيضاً، لأنّ تعيّن أحد طرفيه في زمان من الأزمنة المستقبلة موقوف على حضور ذلك الزمان، ولأنّ التعيّن[٥] إمّا بموجب[٦] الأمر في[٧] نفسه وإمّا بوجود[٨] السبب المعيّن لما ليس يجب بذاته أن يتعيّن. ولا إيجاب هناك بالذات ولا بالغير، لعدم حصوله بعدُ؛ فهو في الماضي والحال مشتمل على ضرورة وجود أو عدم، وأقلّها الضرورة بشرط المحمول؛ وأمّا بالنسبة إلى الزمان المستقبل، فلايشتمل على ضرورة أصلاً. فمن لوازم الإمكان الحقيقي الصرف اعتباره بالقياس إلى زمان الاستقبال؛ فالإمكان الاستقبالي هو سلب الضرورة عن الطرفين في زمان الاستقبال، وهو[٩] في حاقّ الوسط بينهما. (هكذا حقّقه الشيخ في الشفاء.)[١٠]

وعلى هذا تكون الاعتبارات بحسبه ثلاثة، ضرورة ما في طرف الوجود، وضرورة ما في طرف العدم، وسلب الضرورة عنهما. وهو أخصّ من الثالث بحسب المفهوم؛ لأنّ كلّ ما انتفى فيه سائر الضرورات، انتفى[١١] فيه الضرورات الذاتية والوصفية والوقتية، ولا ينعكس، لجواز اشتماله على ضرورة مّا؛[١٢] وأمّا بحسب الصدق، فبينهما مساواة، لأنّ كلّ ما انتفى فيه[١٣] الضرورات الثلاث،[١٤] فهو بالنظر إلى الاستقبال لا ضرورة فيه أصلاً. أمّا الضرورات الثلاث[١٥]، فبالضرورة؛ وأمّا الضرورة بشرط المحمول، فلأنّها ما وجدت بعدُ.

ومن شرط في إمكان الوجود في الاستقبال العدم في الحال، وبالعكس ـ أي[١٦] شرط في

---

١) قو، دا ١، دا ٢: فهو.
٢) مر ١: لا.
٣) مر ١: لضرورة.
٤) دا ١: نفرض.
٥) چ، مر ١: التعيين.
٦) دا ٢: لموجب.
٧) دا ٢: ـ في.
٨) قو، دا ١، دا ٢: لوجود.
٩) چ: ـ وهو.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٤.
١١) چ: ينتفي.
١٢) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ ما.
١٣) مر ١: عنه.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: الثلاثة.
١٥) دا ١، دا ٢: الثلاثة / مر ١: المثلثة.
١٦) دا ٢: + من.

إمكان العدم في الاستقبال الوجود في الحال ـ ظنّا منه أنّ ضرورة أحد الطرفين في الحال ينافي إمكانه في الاستقبال، فقد شرط الوجود والعدم في الحال؛ لأنّ ممكن الوجود في الاستقبال ممكن العدم فيه، بل الواجب في اعتباره عدم الالتفات إلى الوجود والعدم في الحال، والاقتصار على اعتبار الاستقبال.

قال:

وقد نفى بعضهم الإمكان بأنّه إن صدق على الواجب، كان ممكن[١] العدم، والإمكان ممتنعاً. وجوابه أنّه لايلزم من صدق الإمكان إمكان العدم، ولا من نفي الإمكان الخاصّ الامتناع.

ونفى آخر الإمكان الخاصّ بأنّ الشيء إن كان موجوداً، امتنع عدمه؛ وإن كان معدوماً، امتنع وجوده. وجوابه أنّ الضرورة الحاصلة في حال الوجود والعدم هي الضرورة بشرط المحمول، وليس الإمكان في مقابلها.[٢]

أقول: من الناس من قدح في الإمكان بأنّه لو تحقّق الإمكان، لزم أحد الأمرين: وهو إمّا أن يكون الواجب ممكن العدم، وإمّا أن يكون ممتنع الوجود، وكلاهما محال.[٣] بيان الملازمة أنّ الإمكان إن صدق على الواجب، لزم الأمر الأوّل، لأنّ ما أمكن وجوده أمكن عدمه؛ وإن لم يصدق على الواجب، لزم[٤] الأمر الثاني، لأنّ ما ليس بممكن ممتنع.

وجوابه: إن أراد بالإمكان الإمكان العامّ؛ فلانسلّم أنّه إن صدق على الواجب، أمكن عدمه، لتناوله الواجب على ما مرّ. وإن أراد الإمكان الخاصّ، فلانسلّم أنّه إن لم يصدق على الواجب، امتنع وجوده؛ بل[٥] اللازم ثبوت إحدى الضروريتين[٦]، وذلك لايستلزم ضرورة العدم.

ومنهم من نفى الإمكان الخاصّ بأنّ الممكن إمّا أن يكون موجوداً أو معدوماً؛ وأيّاًما كان، فلا إمكان. أمّا إذا كان موجوداً، فلامتناع عدمه، وإلّا أمكن اجتماع الوجود والعدم، فيكون وجوده ضروريّاً،فلاإمكان؛ وأمّاإذا كان معدوماً،فلامتناع وجوده،فيكون عدمه ضروريّاً،فلايكون ممكناً.

وجوابه أنّ الضرورة الحاصلة في حال الوجود والعدم هي الضرورة بشرط المحمول؛

---

١) دا ٢: ممكناً.
٢) ج: ـ على الوجب كان ... في مقابلها.
٣) مر ١: محالان.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: يلزم.
٥) مر ١: + إنّ.
٦) دا ١: الضروريتن.

والإمكان ليس في مقابلتها[١]، بل في مقابلة الضرورة الذاتية.

قال:

وفرق بين الإمكان والقوّة القسيمة للفعل؛ فإنّ مابالقوه لاتكون بالفعل، ولاينعكس إلى الطرف الآخر.[٢]

أقول: يطلق الإمكان بالاشتراك على سلب الضرورة ـ كما تقدّم ـ، وعلى القوّة القسيمة للفعل ـ وهي كون الشيء من شأنه أن يكون وليس بكائن، كما أنّ الفعل كون الشيء من شأنه أن يكون وهو كائن. والفرق بينهما من وجوه:

الأوّل[٣] أنّ ما بالقوّة لايكون بالفعل، لكونها قسيمة له؛ بخلاف الممكن، فإنّه كثيراً مّما يكون بالفعل.

الثاني[٤] أنّ القوّة لاينعكس إلى الطرف الآخر، فلايكون الشيء بالقوّة في طرفي وجوده وعدمه؛ بخلاف الإمكان، فإنّ الممكن ممكن[٥] أن يكون و[٦] ممكن أن لايكون.

الثالث[٧] أنّ مابالقوّة إذا حصل بالفعل قد تغيّر الذات كما في قولنا: «الماء بالقوّة هواء» وقد تغيّر الصفات كما في قولنا: «الأمّي بالقوّة كاتب»؛ فيكون بينهما[٨] وبين الإمكان عموم من وجه، لتصادقهما في الصورة الثانية، وصدق القوّة بدون الإمكان في الصورة الأولى لصدق قولنا: «لاشيء من الماء بهواء بالضرورة» فلايصدق الماء هواء بالإمكان. وصدق الإمكان بدون[٩] القوّة حيث يكون النسبة فعلية.

قال:

واللادوام إمّا لادوام الفعل ـ وهو الوجودي اللادائم ـ، أو لادوام الضرورة ـ وهو الوجودي اللاضروري.

أقول: و[١٠] اللادوام إمّا لادوام الفعل ـ وهو الوجودي اللادائم ـ كقولنا: «كلّ إنسان متنفّس بالفعل لادائماً» و«لاشيء من الإنسان بمتنفّس بالفعل لادائماً»، ومعناه مطلقة عامة مخالفة

---

١) مر ١: مقابله.
٢) ج: ـ فإنّ مابالقوة ... الطرف الآخر.
٣) دا ٢: أحدها / قو: ١.
٤) قو: ٢.
٥) قو، مر ١، دا ١: ـ ممكن.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٧) دا ٢: والثالث / قو: ٣.
٨) دا ١: بينها.
٩) قو، مر ١، دا ٢: دون.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.

للأصل في الكيف؛ لأنّ[١] الإيجاب إذا لم يكن دائماً، يكون السلب بالفعل، والسلب إذا لم يكن دائماً، يكون الإيجاب بالفعل. وإمّا لادوام الضرورة ـ وهو الوجودي اللاضروري ـ كقولنا: «كلّ إنسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة» و«لاشيء من الإنسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة»، ومفهومه ممكنة عامة مخالفة للأصل في الكيف؛ فإنّ[٢] الإيجاب إذا لم يكن ضروريّاً، فهناك سلب ضرورة الإيجاب ـ وهو الإمكان العامّ السالب ـ، والسلب إذا لم يكن ضروريّاً، فهو سلب ضرورة السلب ـ وهو الإمكان العامّ الموجب.

واعلم أنّ التعبير عن «اللاضرورة» بـ«لادوام الضرورة» فيه ركاكة، لأنّ الضرورة يستحيل أن يكون لادائمة؛ ولو سلّم، فاللادوام أخصّ من اللاضرورة. والأعمّ لايكون قسماً من الأخصّ، على أنّ اللادوام ليس[٣] ينحصر في لادوام الفعل واللّاضرورة؛ بل كلّ قضيه لاينافي الحكم فيها اللّادوام يمكن أن يقيّد به. وكان الأولى في ذكر اللادوام واللاضرورة الاقتصار على ما سبق تفصيله تقييداً[٤] وإطلاقاً، كما فعله صاحب الكشف.

قال:

[المبحث] الثاني: في[٥] المطلقة، ونعني بها[٦] المشتركة[٧] بين الموجّهات الفعليّة ـ وهي التي نسبة المحمول فيها إلى الموضوع نسبة بالفعل ـ لا المشترك[٨] بين الموجّهات؛ ولايمتنع تسمية المقيّد باسم المطلق إذا غلب ذلك المقيّد. وقد يقال المطلقة للوجودية اللادائمة و[٩] العرفيّة ـ وهي التي فيها الدوام الوصفي ـ، لفهم أهل العرف من السالبة المطلقة ذلك.

قال الإمام: إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» بالإمكان، فإن كان الإمكان جهة كانت القضية فعليّة، ولم يناقض[١٠] الممكنة الضرورية؛ وإن كان محمولاً، كانت القضية مطلقة لا موجّهة.[١١]

---

١) ج: فإنّ
٢) ج: لأنّ.
٣) دا ٢: لا.
٤) دا ١، دا ٢: تقييدا.
٥) دا ٢: ـ في.
٦) ج: به.
٧) ج، دا ٢: المشترك.
٨) مر ١: المشتركة.
٩) مر ١: أو
١٠) ج: لم يناف.
١١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص١٦٧.

وجوابه أنّا نعني بالموجبة ما فيها النسبة بالثبوت أعمّ[١] من الثبوت بالفعل، وبالمطلقة ما فيها النسبة بالثبوت بالفعل؛ وعلى هذا كون الإمكان جهة لا يقتضي كون النسبة فعلية. وبهذا القدر من معرفة الجهة والإطلاق يمكنك تركيب[٢] الجهة،[٣] كيف شئت وكم شئت.

أقول: لمّا فرغ من بيان الموجّهات وتعداد الجهات، أفاض في القضية المطلقة ـ وهي التي لم يذكر فيها الجهة ـ بل يتعرّض فيها[٤] بحكم[٥] الإيجاب والسلب أعمّ من أن يكون بالقوّة أو الفعل، فهي مشتركة بين سائر الموجّهات الفعليّة والممكنة، ضرورة كونها غير مقيّدة بالجهة؛ وغير المقيّدة[٦] أعمّ من المقيّد، إلّا أنّها لمّا كانت عند الإطلاق، يفهم منها النسبة الفعليّة عرفاً ولغةً؛ حتّى إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» يكون مفهومه عند أهل العرف ثبوت الباء لـ«ج» بالفعل. وقع الاصطلاح على أنّ المطلقة هي التي نسبة المحمول فيها إلى الموضوع بالفعل، فيكون مشتركة بين الموجهات الفعليّة لا الممكنة.

وكأنّ سائلا يقول: المطلقة ـ وهي غيرالموجهة ـ أعمّ من أن تكون النسبة فيها فعليّة، أو لا تكون؛ وتفسير الأعمّ بالأخصّ ليس بمستقيم. وأيضاً لو كانت معناها ما يكون[٧] النسبة فيها فعليّة، لم تكن مطلقة بل مقيّدة بالفعل. أجاب بأنّ مفهومها ـ وإن كان في الأصل أعمّ ـ لكن لمّا غلب استعمالها فيما تكون النسبة فيها فعليّة، سمّيت بها؛ ولا امتناع في تسمية المقيّد باسم المطلق، إذا غلب استعماله فيه.

فلئن قلت: هاهنا[٨] سؤالان آخران: الأوّل[٩] أنّ المطلقة ـ سواء كانت بالمعنى الأوّل أو[١٠] الثاني ـ قسيمة للموجّهة، فكيف يكون أعمّ منها؟ الثاني أنّ الفعل كيفيّة للنسبة؛ فلو[١١] كانت المطلقة مفهومها ما ذكرتم، كانت موجهة، فيكون مفهوم غير الموجّهة موجّهة.

أجيب[١٢] عن الأوّل بأنّ المطلقة لها اعتباران: من حيث الذات ـ أي ما صدق عليها ـ وهو

---

١) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: الأعمّ.
٢) ج: + القضايا.
٣) ج: جهة.
٤) مر ١: + الجهة.
٥) دا ١: لحكم.
٦) قو، دا ١، دا ٢: المقيد.
٧) مر ١: ـ يكون / قو، دا ١، دا ٢: ـ ما يكون.
٨) دا ٢: هنا.
٩) دا ٢: ـ الأوّل.
١٠) مر ١: و.
١١) دا ٢: ولو.
١٢) مر ١: فأجيب / دا ٢: أجبنا.

قولنا: كلّ «ج» «ب» و[١] لاشيء من «ج» «ب»، ومن حيث المفهوم ـ وهو أنّها لم يذكر فيها الجهة ـ فهي أعمّ بالاعتبار الأوّل؛ لأنّه إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» بأيّ جهة كانت، يصدق: كلّ «ج» «ب» لا بالاعتبار الثاني من الموجهة لا من حيث المفهوم، بل من حيث الذات أيضاً. وهذا كالعامّ والخاصّ؛ فإنّ صدق العامّ على الخاصّ بحسب الذات، لا بحسب مفهوم[٢] العموم والخصوص.

وقد[٣] أجيب عن الثاني بأنّه ليس كلّ كيفيّة للنسبة جهة، بل كيفية النسبة بالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام[٤] على ما نصّ عليه المصنّف؛ فلايكون الفعل جهة. وفيه ضعف، لأنّ جمهور المنطقيّين من المتقدّمين والمتأخّرين أطلقوا اسم الجهة على كلّ[٥] كيفيّة للنسبة.[٦] والمصنّف إنّما ذكر الجهات الأربع تمثيلاً لا تمهيداً على أنّه سؤال متعلّق بالفنّ لايندفع بقيد زاده بعض. والحقّ في الجواب أنّ الفعل ليس كيفية للنسبة، لأنّ معناه ليس إلّا وقوع النسبة، والكيفية لابدّ أن يكون أمراً مغايراً لوقوع النسبة ـ التي هي[٧] الحكم ـ فإنّ الجهة[٨] جزء آخر[٩] للقضية مغاير للموضوع والمحمول والحكم. وإنّما عدّوا المطلقة في الموجّهات بالمَجاز، كما عدّوا السالبة في الحمليات والشرطيات.

فإن قلت: فعلى هذا، الممكنة إن كان فيها حكم، لم يكن بينها وبين المطلقة فرق؛ وإلّا لم يكن قضية، لما ثبت أنّها لاتتحقّق إلّا بعد تحقّق الحكم. فنقول: لا حكم في الممكنة بالفعل. فإنّا إذا قلنا: «الإنسان كاتب بالإمكان» فليس الحكم فيها إلّا بسلب[١٠] الضرورة عن الجانب المخالف، وأمّا الحكم في الجانب الموافق، فلم يتعرّض له[١١] حتّى يحتمل أن يكون واقعاً وأن لايكون[١٢]؛ فالمطلقة هي القضية بالفعل، وأمّا الممكنة، فليست قضية إلّا بالقوّة، وليس فيها إيجاب وسلب وموضوع ومحمول بالفعل، بل بالقوّة. ومن هاهنا تراهم يقولون: المطلقة مغايرة

---

١) قو، دا ١، دا ٢: أو.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ مفهوم.
٣) مر ١: ـ قد.
٤) دا ١: فاللّادوام.
٥) دا ١: كلّ على.
٦) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج١، ص ١٤٢ و ١٤٣؛ فخر رازى، الملخّص، ص ١٦٤؛ خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٦٨ و ١٦٩؛ خونجى، كشف الأسرار، ص ٩٣؛ كاتبى، الرسالة الشمسية، ص ٢٧٣.
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: الذي هو / قو: التي هو.
٨) قو: الحكم.
٩) ج، دا ١: أخير.
١٠) دا ٢: سلب.
١١) دا ٢: + حكم.
١٢) مر ١: أو لايكون.

للممكنة بالذات والمفهوم جميعاً.

فلئن قلت: مرادهم بالقضية إن كانت القضية بالفعل، فلايكون الممكنة قضية؛ وإن كان ما هو أعمّ، فمتى تصوّرنا الموضوع والمحمول والنسبة بينهما. فهناك حكم بالقوّة، فيجب أن يكون قضيةً وتصديقاً؛ وما قال به أحد. فنقول: المراد به الأعمّ، وقد صرّحوا بأنّ الموضوع والمحمول والنسبة بينهما قضية. أوَ[١] لاترى أنّهم عدّوا المخيّلات في القضايا، ولا حكم فيها بالفعل؟

وقد يقال: المطلقة للوجودية[٢] اللادائمة وللوجودية[٣] اللاضرورية أيضاً.

ولعلّ منشأ الاختلاف أنّه قد[٤] ذكر في التعليم الأوّل[٥] أنّ القضايا إمّا مطلقة أو ضروريّة أو ممكنة. ففهم قوم من الإطلاق عدم التوجيه؛ فبيّن القسمة بأنّها[٦] إمّا موجّهة أو غير موجّهة، والموجّهة إمّا ضروريّة أو[٧] لاضروريّة. وآخرون فهموا من الإطلاق الفعل؛ فمنهم من فرق بين الضرورة والدوام، فقال: الحكم فيها إمّا بالقوة ـ وهي[٨] الممكنة ـ أو بالفعل ولايخلو[٩] إمّا أن يكون بالضرورة ـ وهي الضروريّة ـ أو لا بالضرورة ـ وهي المطلقة ـ فسمّى الوجوديّة اللاضروريّة بها؛ ومنهم من لم يفرق بين الضرورة والدوام، فقال: الحكم فيها إن كان بالفعل فإن كان دائماً، فهي الضروريّة، وإلّا فالمطلقة، فصارت المطلقة هي الوجوديّة اللادائمة. ويسمّى مطلقة اسكندريّة، لأنّ أكثر أمثلة المعلّم الأوّل للمطلقة في مادّة اللادوام تحرّزاً عن فهم الدوام، ففهم الإسكندر[١٠] الأفروديسي منها اللادوام. وربّما يقال المطلقة للعرفية ـ وهي التي حكم فيها بدوام النسبة مادام الوصف ـ لأنّ أهل العرف إنّما يفهمون من السالبة المطلقة الدوام الوصفي، حتّى إذا قلنا: «لا شيء من النائم بمستيقظ» فهموا منه السلب مادام نائماً؛ وقوم فهموا هذا المعنى من الموجبة أيضاً، فسمّيت العرفية بها.

قال الإمام في الملخّص[١١] مشكّكاً في القضية الممكنة: إنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» بالإمكان، فلايخلو إمّا أن يكون الإمكان جزء المحمول، أو جهة؛ فإن كان جزء المحمول، كانت القضية

---

١) ج: ـ و.
٢) ج: الوجودية.
٣) ج: الوجودية.
٤) مر ١: ـ قد.
٥) ر.ك: ارسطو، منطق ارسطو (ارگانون)، 24a1.
٦) دا ٢: ـ إمّا.
٧) مر ١: و.
٨) ج: فهي / دا ٢: وهو.
٩) دا ١، مر ١: لايخلوا.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: إسكندر.
١١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٦٧.

مطلقة لا موجّهة[١]، وقد فرضناها موجّهة؛ هذا خلف. وإن كان جهة، كانت القضية فعليّة؛ لأنّ الموجبة إنّما تصدق إذا ثبت محمولها للموضوع بالفعل، فيبطل قاعدتان:

الأولى[٢] أنّ الممكنة العامّة أعمّ القضايا، لاختصاصها حينئذٍ بالفعليّات. و[٣] الثانية[٤] أنّ الضرورية[٥] تناقض الممكنة؛ إذ في مادة الدوام الخالي عن الضرورة تكذب الضروريّة الموجبة الكليّة والسالبة الجزئية الممكنة إن كان الدوام موجباً، ويكذب الضرورية[٦] السالبة الكلّية والموجبة الجزئية الممكنة إن كان سالباً.

وجوابه أنّا لانسلّم أنّ الإيجاب يستدعي الثبوت بالفعل، بل المراد بالموجبة[٧] ما فيها النسبة بالثبوت أعمّ من أن يكون بالفعل أو بالقوّة؛ فلايلزم أن يكون الممكنة الموجبة فعليّة. وعند هذا تمّ الجواب، فلايكون لقوله: «والمطلقة ما فيها النسبة الثبوتية[٨] بالفعل[٩]» دخل في الجواب.

ويمكن أن يقال: إنّه جواب لسؤال مقدّر، تقريره:[١٠] «إنّ الإمكان إذا كان جهة، لم يكن بدّ من أن يكون القضية فعلية؛ لأنّ الموجّهة مشتملة على المطلقة، وقد ذكرتم أنّ مفهومها النسبة بالفعل».

أجاب بأنّا إذا[١١] قلنا: القضية إذا أطلقت ولم يذكر فيها الجهة، كان مفهومها النسبة الفعلية[١٢] لايلزم من ذلك أنّها إذا قيّدت بالجهة، كان مفهومها ذلك، لجواز[١٣] أن يكون التقييد بالجهة صارفاً عن الدلالة على ذلك المفهوم؛ فكون الإمكان جهة لايقتضي كون النسبة فعلية. وبهذا القدر من معرفة الجهة والإطلاق يمكنك تركيب القضايا الموجّهة، كم شئت وكيف شئت؛ فإنّك إذا استحضرت المفردات، تتمكّن من[١٤] تركيب بعضها مع بعض، إمّا مجامع له أو منافٍ.

قال:

[المبحث] الثالث: فيما يعتبر من القضايا في العكوس والتناقض والقياس

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ لا موجّهة.
٢) دا ١: «ا».
٣) دا ٢: ـ و.
٤) مر ١، دا ١: الثانية و / قو: الثاني.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ١»: الضرورة.
٦) ج: الضرورة.
٧) دا ١: بالموجهة.
٨) مر ١، دا ١، دا ٢: الثبوت / قو: بالثبوت.
٩) قو: ـ بالفعل.
١٠) دا ٢: تقديره.
١١) مر ١، دا ٢: إذا / قو: ـ إذا.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: + و
١٣) مر ١: ـ لجواز.
١٤) مر ١: ـ من.

وغيرها. وهي ثلاث عشرة[١]: الضرورية[٢] المطلقة المحكوم فيها[٣] بضرورة الثبوت أو السلب مادامت الذات، والمشروطة العامّة المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب بشرط وصف الموضوع، والمشروطة الخاصّة المحكوم فيها بهذه الضرورة لادائماً، والوقتيّة الخاصّة[٤] المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب في وقت معيّن لادائماً، والمنتشرة الخاصّة[٥] المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب في وقت غيرمعيّن لادائماً. والدائمة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادامت الذات، والعرفيّة العامّة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادام وصف الموضوع، والعرفيّة الخاصّة المحكوم فيها[٦] بدوام[٧] الثبوت أو السلب مادام[٨] وصف الموضوع[٩] لادائماً. والمطلقة العامّة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل مطلقاً، والوجودية اللادائمة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل لادائماً[١٠]، والوجودية اللاضرورية المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل لابالضرورة. والممكنة العامّة المحكوم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم، والممكنة الخاصّة المحكوم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرفين.

ولايخفى عليك أنّ نسبة بعضها إلى بعض بالعموم والخصوص والمباينة بعد إحاطتك بمعانيها. وقد يرد عليك في العكوس والتناقض ونتائج الأقيسة قضية[١١] خارجة عن الثلاث عشرة ـ إمّا بسيطة أو مركّبة. وتسمّى كلّ منهما باسم بسيط أو مركّب[١٢]، ولا حاجة إلى تعديدها بعد معرفتها.

أقول: القضايا التي جرت عادة المتأخّرين[١٣] بالبحث عن أحكامها من العكس والتناقض

---

١) چ، دا ١: ثلاثة عشر / دا ٢: + قضية.
٢) دا ٢: الضرورة.
٣) دا ٢: ـ فيها.
٤) چ: + الخاصّة.
٥) چ: + الخاصّة.
٦) دا ٢، چ: + بهذا.
٧) چ، دا ٢: الدوام.
٨) چ، دا ٢: ـ الثبوت أو السلب مادام.
٩) دا ٢: ـ وصف الموضوع.
١٠) دا ٢: ـ والوجودية اللّادائمة... بالفعل لادائماً.
١١) دا ٢: قضايا.
١٢) دا ٢: ـ وتسمّى كلّ... أو مركّب.
١٣) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٧٥ – ٢٠٣؛ خونجى، كشف الأسرار، ص ١٠٤ – ١٠٩.

والإنتاج وغيرها ثلاثة عشر: ضروريّات ودوائم ومطلقات وممكنات؛ وكيف كانت، فهي إمّا بسيطة[١] لايكون فيها إلّا حكم واحد ـ إيجاب أو سلب ـ وإمّا مركّبة مشتملة على حكمين ـ إيجاب وسلب.

أمّا الضروريات، فخمس:

الأولى الضرورية المطلقة ـ وهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع، أو بضرورة سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً ـ كقولنا: «كلّ إنسان حيوان بالضرورة» و«لاشيء من الإنسان بحجر بالضرورة».

فإن قلت: التعريف منقوض ببعض الممكنات الخاصّة. فإنّ المحمول إذا كان هو الموجود، يكون ضروريّاً بشرط المحمول؛ فيصدق أنّ المحمول ثابت للموضوع بالضرورة مادام ذات الموضوع موجوداً مع أنّه ليس بضروري، بل ممكن بالإمكان الخاصّ. فنقول: الضرورة هناك إنّما تتحقّق بشرط وجود الموضوع، لا في جميع أوقات وجود الموضوع. وقد سلف[٢] لك ما تستعين به على هذا الفرق.

الثانية[٣] المشروطة العامّة ـ وهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع، أو[٤] سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ـ كقولنا: «كلّ متحرك متغيّر بالضرورة مادام متحرّكاً» و«لاشيء من المتحرك بساكن بالضرورة مادام متحركاً».

الثالثة[٥] المشروطة الخاصّة ـ وهي المشروطة العامّة مع قيد اللادوام بحسب الذات ـ كما في المثال المذكور، إذا قيّد باللادوام.

الرابعة[٦] الوقتيّة ـ وهي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع،[٧] أو سلبه عنه[٨] في وقت معيّن لادائماً ـ كقولنا: «بالضرورة[٩] كلّ قمر منخسف وقت الحيلولة لادائماً» و«لاشيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائماً».

الخامسة[١٠] المنتشرة ـ وهي التي حكم فيها بالضرورة وقتا[١١] مّا لادائماً ـ كقولنا: «كلّ

---

١) مر ١: + و.
٢) ج: سبق.
٣) دا ١: الثاني.
٤) دا ٢: و.
٥) دا ١: الثالث.
٦) دا ١: الرابع.
٧) قو، مر ١، دا ١: ـ للموضوع.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ عنه.
٩) دا ١: ـ بالضرورة.
١٠) دا ١: الخامس.

إنسان متنفّس بالضرورة في وقت مّا لادائماً» و«لاشيء من الإنسان بمتنفّس بالضرورة في وقت مّا لادائماً.

وهذه القضايا الثلاث الأخيرة مركّبة، إذ اللادوام فيها دالّ على مطلقة عامّة[١٢] مخالفة للأصل في الكيف، موافقة له في الكمّ؛ فتركيب[١٣] المشروطة الخاصّة من مشروطة عامة موافقة ومطلقة عامة مخالفة، والوقتية من وقتيّة مطلقة موافقة ومطلقة عامّة مخالفة، والمنتشرة من منتشرة مطلقة موافقة ومطلقة عامة مخالفة.

وفرق ما[١٤] بين الوقتيّة المطلقة والمطلقة الوقتيّة، وبين المنتشرة المطلقة والمطلقة المنتشرة بالعموم والخصوص. والضرورية المطلقة أخصّ من المشروطة العامّة من وجه ـ على ما مرّ ـ ومباينة[١٥] للمركّبات للمباينة بين نقيض الأعمّ وعين الأخصّ؛ وهي أعمّ من المشروطة الخاصّة مطلقاً، لأنّ المطلق أعمّ من المقيّد، ومن الوقتيّتين من وجه، لتصادقهما في مادّة يكون المحمول ضروري الثبوت أو السلب بشرط وصف مفارق وصدقها بدونهما في مادّة الضرورية[١٦] المطلقة وبالعكس فيما يكون الضرورة فيه بحسب[١٧] الوقت لا بحسب الوصف. والمشروطة الخاصّة أعمّ من الوقتيّتين من وجه؛ لأنّها إنّما تصدق إذا كان الوصف مفارقاً لذات الموضوع، فإنّه لو كان نفس الموضوع أو دائم الثبوت له، لم يصدق اللادوام لانتظام المشروطة كبرى مع القضية القائلة بالدوام قياساً في الشكل[١٨] الأوّل منتجاً لدوام المحمول لذات الموضوع. وأيضاً لو صدق اللادوام لانعقد قياس في الشكل الأوّل من صغرى دائمة وكبرى مشروطة خاصّة، وهو محال. ومتى كان الوصف مفارقاً عن ذات الموضوع ـ وهو شرط في الضرورة ـ، فإن كان ضروريّاً لذات الموضوع في بعض الأوقات ـ كما في قولنا[١٩]: «كلّ منخسف مظلم بالضرورة بشرط كونه منخسفا لادائماً» ـ صدقت الوقتيتان معها، لأنّ الشرط متى كان ضروريّا، يكون المشروط أيضاً[٢٠] ضروريّاً، فيكون[٢١] المحمول أيضاً[٢٢] ضروريّاً لذات الموضوع في ذلك الوقت؛ وإن لم يكن ضروريّاً لذات

---

١١) قو، مر ١، دا ٢: في وقت.
١٢) دا ٢: خاصة.
١٣) دا ١: وتركيب.
١٤) قو، مر ١، دا ٢: ـ ما.
١٥) ج: مبائن.
١٦) دا ٢: الضرورة.
١٧) دا ١: حسب.
١٨) دا ٢: ـ الشكل.
١٩) قو، دا ١، دا ٢: قوله.
٢٠) دا ١: ـ أيضاً.
٢١) دا ١: + أيضاً.
٢٢) دا ١: ـ أيضاً.

الموضوع في كلّ الأوقات ـ كما في قولنا: «كلّ كاتب متحرّك الأصابع بالضرورة بشرط كونه كاتباً» ـ صدقت هي دون الوقتيّتين، لأنّ المحمول حينئذٍ لا يكون ضروريّاً في شيء من الأوقات، ضرورة أنّ جواز الخلوّ عن الشرط دائماً يوجب جواز الخلوّ عن المشروط[١] دائماً. وأمّا صدق الوقتيّتين بدونها، فظاهر.

وما قيل: من أنّ الضرورة إذا صدقت بشرط الوصف لادائماً، صدقت بحسب الوقت المعيّن، وهو وقت[٢] حصول ذلك الوصف لادائماً من[٣] غير عكس، فباطل؛ لما تحقّق من الفرق بين الضرورة بالوصف وفي الوقت.[٤] والوقتيّة أخصّ من المنتشرة؛ لأنّه متى صدقت الضرورة بحسب وقت معيّن، صدقت في وقت مّا، ولا ينعكس.

وأمّا الدوائم، فثلاث:

الأولى[٥] الدائمة المطلقة المحكوم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع، أو سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجوداً، كقولنا: «كلّ رومي أبيض دائماً ولا شيء منه بأسود دائماً».

الثانية[٦] العرفيّة العامّة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادام وصف الموضوع، كقولنا: «كلّ خمر مسكر مادام خمراً» أو «لا شيء من الخمر بمصحّ[٧] مادام خمراً».

الثالثة[٨] العرفية الخاصّة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادام الوصف لادائماً، فهي مركّبة من عرفيّة عامة ومطلقة عامة، متخالفتين في الكيف متوافقتين في الكمّ.

فإن قلت: اعتبار قيد وجود الذات أو[٩] اتّصافه بالوصف العنواني في هذه القضايا يستلزم اعتبار وجود الموضوع في سالبتها، وحينئذٍ لا تناقض الموجبة، لجواز ارتفاعهما[١٠] عند عدم الموضوع. فنقول: قد مرّ مراراً أنّ وجود الموضوع معتبر في السالبة لا في صدقها.

والدائمة أعمّ من الضرورية وأخصّ من العرفية العامّة مطلقاً ومن المشروطة العامّة من وجه، لصدقهما حيث تكون النسبة ضروريّة مطلقة والوصف العنواني نفس ذات الموضوع وصدق الدائمة بدونها في مادّة الدوام الخالي عن الضرورة وصدقها بدون الدائمة في المشروطة

---

١) دا ٢: المشروطة.
٢) مر ١: ـ وقت.
٣) مر ١: عن.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الوصف.
٥) ج: الأوّل.
٦) ج: الثاني.
٧) ج: بمصلح.
٨) ج: الثالث.
٩) ج: و.
١٠) مر ١: إبقاعهما.

الخاصّة ومباينة للضروريات الباقية المركّبة. والعرفية الخاصّة والعرفية العامّة أعمّ من الضرورية والمشروطتين والعرفية الخاصّة ومن الوقتيّتين من وجه، لصدقها[١] في المشروطة الخاصّة وصدقها بدونها[٢] حيث تخلو المادة من[٣] الضرورة وبالعكس حيث تكون النسبة ضرورية بحسب الوقت لا دائمة بحسب الوصف. والعرفيّة الخاصّة مباينة للضرورية وأعمّ من المشروطة الخاصّة مطلقاً ومن المشروطة العامّة من وجه، لصدقهما في المشروطة الخاصّة وصدقها بدون المشروطة العامّة في الدوام الصرف وصدق المشروطة العامّة بدونها في مادّة الضرورة، وكذلك من الوقتيّتين لما عرفت في العرفيّة العامة من غير فرق.

وأمّا المطلقات، فثلاث أيضاً:

المطلقه العامّة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل مطلقا، كقولنا: «كلّ إنسان ضاحك بالفعل» و«لاشيء منه بضاحك بالفعل». والوجودية اللادائمة ـ وهي المطلقة العامّة مع قيد اللادوام. والوجودية اللاضرورية ـ وهي المطلقة العامّة مع قيد اللاضرورة.[٤] ومثالهما ذلك المثال المذكور إذا قيّد بأحد القيدين، وهما مركّبتان[٥]: أمّا اللادائمة فمن مطلقتين، وإيجابها وسلبها بإيجاب الجزء الأوّل وسلبه؛ وأمّا اللاضرورة[٦] فمن مطلقة وممكنة عامّتين.

والمطلقة العامّة أعمّ من الضروريّات والدوائم، لأنّه متى صدقت ضرورة ما[٧] أو دوام، صدق الفعل من غير عكس؛ ومن الوجوديتين، لعموم المطلق والوجودية اللادائمة مباينة للضرورية[٨] والدائمة؛ وأعمّ من العامّتين من وجه، لصدقها في المشروطة الخاصّة وصدقهما بدونها في[٩] الضرورية[١٠] وصدقها بدونهما حيث لا دوام بحسب الوصف؛ ومن الوقتيّتين مطلقاً، لأنّه متى صدقت الضرورة بحسب الوقت لادائماً، صدق الفعل لادائماً من غير عكس؛ وكذا من الخاصّتين، لأنّ النسبة متى كانت دائمة بدوام الوصف لادائماً، كانت فعليّة لادائماً ولاينعكس. والوجودية اللاضروريّة مباينة للضرورية، وأعمّ من الخاصّتين والوقتيّتين والوجوديّة اللادائمة؛

---

١) دا ٢: لصدقهما.
٢) قو، مر ١، دا ١: بدونهما.
٣) قو، مر ١، دا ٢: عن.
٤) دا ٢: اللّاضرورية.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: مركّبان.
٦) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ اللّاضرورية.
٧) قو، چ: ـ ما.
٨) چ: للضرورة.
٩) دا ٢: + مادة.
١٠) مر ١: الضرورة.

وبينها وبين الدّائمة والعرفية العامّة[١] عموم من وجه، لصدقها في الدوام الصرف وصدقهما بدونها في الضرورية[٢] وصدقها بدونهما حيث لا دوام بحسب الوصف؛ وكذا بينهما[٣] وبين المشروطة العامّة، لصدقهما في المشروطة الخاصّة وصدقها بدونهما[٤] حيث لا ضرورة بحسب الوصف وبالعكس في الضرورة.

وأمّا الممكنات، فاثنتان:

الممكنة العامّة المحكوم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم، كقولنا: «كلّ إنسان متعجّب بالإمكان العامّ» و«لاشيء من الإنسان بضاحك بالإمكان العامّ». والممكنة الخاصّة المحكوم فيها بسلب الضرورة عن طرفي الإيجاب والسلب، كقولنا: «كلّ إنسان ضاحك[٥] بالإمكان الخاصّ» و«لاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاصّ»، وهي مركّبة من ممكنتين عامّتين ـ كما مرّ.

والممكنة العامّة أعمّ القضايا، لأنّ كلّ قضية فرضت فلا أقّل من أن لا يكون حكمها ممتنعاً، فهو[٦] مفهوم الإمكان العامّ؛ والممكنة الخاصّة مباينة للضروريّة، وأعمّ من القضايا البسيطة الأربع[٧] الباقية من وجه، وأعمّ[٨] من سائر المركّبات[٩]. وقد ترك المصنّف إيراد نسب هذه القضايا بعضها إلى بعض بالعموم والخصوص والمباينة، لسهولة معرفتها لمن أحاط بمعانيها. ونحن أشرنا إليها إشارة خفيّة،[١٠] ولم نبال بتكرار بعض الأمثلة والمباحث تسهيلاً للأمر على الطلّاب. وقد يرد[١١] في العكس[١٢] والتناقض والاختلاطات قضايا خارجة عن الثلاث عشرة ـ كالمطلقة الحينيّة والممكنة الحينيّة والدائمة[١٣] اللادائمة والضرورية اللاضرورية. وعن ذكرها هاهنا[١٤] غنى، لتعريف ما يحتاج منها[١٥] إلى التعريف في مواردها.

---

١) دا ٢: بين العرفية العامّة والدائمة.
٢) قو، دا ١، دا ٢: الضرورة.
٣) قو، دا ١، دا ٢: بينها.
٤) قو، دا ١، دا ٢: بدونها.
٥) ج: كاتب.
٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: وهو.
٧) قو، دا ١، دا ٢: الأربعة.
٨) دا ٢: أخصّ.
٩) مر ١: + مطلقاً.
١٠) قو، دا ١، مر ١: خفيفة.
١١) دا ٢: يورد عليك.
١٢) دا ١: العكسين.
١٣) مر ١: + و.
١٤) دا ١: هنا.
١٥) ج: عنها.

قال:[١]

[المبحث] الرابع: الجهة كما يكون للحمل ـ أي كيفية للنسبة ـ كما عرفت،[٢] فقد يكون جهة للسور ـ أي كيفية للعموم والخصوص. وبينهما فرق؛ فإنّ[٣] قولنا: «كلّ إنسان كاتب بالإمكان» لانشكّ في صدقه، وقد نشكّ في صدق قولنا: «عموم الكتابة للكلّ ممكن»؛ ولأنّ الأوّل أعمّ من الثاني. لكن جزئياتهما متلازمان. والتغاير في القضية الخارجية ظاهر؛ فإنّه إذا فرض زمان لا حيوان فيه إلّا الإنسان[٤]، صدق «كلّ حيوان إنسان بالضرورة» بحسب الحمل دون السور لإمكان حيوان لايكون إنساناً، وقد صدق «كلّ حيوان يمكن أن لايكون إنساناً» بحسب السور دون الحمل.[٥]

أقول: الجهة كما يكون للحمل ـ أي كيفيّة لنسبة المحمول إلى الموضوع ـ فإنّ نسبته إليه إمّا ضرورية أو لاضرورية ـ كما عرفت ـ، يكون للسور أيضاً ـ أي كيفية للتعميم والتخصيص ـ فالقضية إذا كانت كليّة، يكون معناها أنّ اجتماع جميع أفراد الموضوع في[٦] وصف المحمول ضروري أو لاضروري ـ أي وصف المحمول ثابت لأفراد الموضوع على سبيل الجمع بالضرورة أو الإمكان ـ هذا إذا كانت موجبة؛ أمّا إذا كانت سالبة، فمعناها أنّ أفراد الموضوع لاتجتمع في وصف المحمول بالضرورة أو الإمكان، وعلى هذا معنى الجزئية.

والفرق بين الموجبة الكليّة بحسب السور وبحسب الحمل من وجهين:

الأوّل[٧] أنّه يمكن تطرّق الشكّ إلى الموجبة الكلّية بحسب السور، بخلاف الحمل؛ فإنّه يجوز أن يكون الصادق في المادة الإمكانية نسبة المحمول إلى كلّ واحد من أفراد الموضوع بدلاً عن الآخر، لا نسبة إلى كلّ الأفراد على سبيل الجمع. فربّما شكّ في إمكان أن يكون الناس كلّهم كاتبين، ولاشكّ في أنّ كلّ إنسان يمكن أن يكون كاتباً.

و[٨] الثاني[٩] أنّ بينهما عموماً مطلقاً؛ لأنّه متى ثبت المحمول لأفراد الموضوع على سبيل

---

١) دا ٢: + و.
٢) ر. ك: ص ٢٤٠.
٣) دا ٢: لأنّ.
٤) ج: إنسان.
٥) دا ٢: + ثمّ.
٦) مر ١: على.
٧) مر ١: «ا».
٨) دا ٢: ـ و.

الجمع، ثبت[١٠] لها في الجملة ـ وهي[١١] معنى[١٢] الكليّة بحسب الحمل ـ وليس كلّما ثبت المحمول لأفراد الموضوع في الجملة، ثبت[١٣] لها على سبيل الجمع. فإنّه يصدق أنّ هذا الرغيف يمكن أن يشبع كلّ واحد واحد ولا يصدق إمكان اجتماع الكلّ على إشباعه إيّاهم.[١٤]

وأمّا الجزئيتان، فمتلازمتان. وإن تغايرتا بحسب المفهوم؛ لأنّه متى كان اجتماع بعض الأفراد على وصف المحمول ممكناً، ثبت المحمول لبعض الأفراد بالإمكان وبالعكس. وكذا في الضروريّتين؛ لكنّهما إنّما تتلازمان إذا كانتا موجبتين، و[١٥] أمّا إذا كانتا سالبتين فتكون[١٦] السالبة الجزئية الضرورية بحسب السور أعمّ منها بحسب الحمل ـ لما سبق من أنّ الموجبة الممكنة الكلّية[١٧] بحسب السور أخصّ. والتّغاير بين الجهتين يظهر في القضية الخارجية؛ فإنّه إذا فرض زمان لا يكون فيه حيوان إلّا الإنسان مع إمكان غير الإنسان، صدق كلّ حيوان يجب أن يكون إنساناً، ولا يصدق يجب أن يكون كلّ حيوان إنساناً، لجواز وجود حيوان[١٨] غير الإنسان في ذلك الزمان؛ فهناك الضرورة[١٩] الموجبة بحسب الحمل صادقة، دونها بحسب السّور. وأيضاً صدق في ذلك الزمان أنّه يمكن أن لا يكون كلّ حيوان إنساناً، ولم يصدق أنّ كلّ حيوان يمكن أن لا يكون إنساناً، لصدق قولنا: «كلّ حيوان في ذلك الزمان يجب أن يكون إنساناً»؛ فيصدق السالبة الممكنة بحسب السور، دونها بحسب الحمل.[٢٠] (هذا ما فهمه المتأخّرون[٢١] من كلام الشيخ.)

وفيه نظر من وجوه:

الأوّل[٢٢] أنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب»، فهاهنا أربعة معانٍ: كلّ «ج»[٢٣] من حيث هو كلّ ـ أي الكلّ المجموعي ـ، وكلّ واحد واحد معاً ـ أي على سبيل الجمع ـ، وكلّ واحد واحد على سبيل البدل، وكلّ واحد واحد مطلقاً الذي هو مفهوم الكلّية في المحصورات.

---

٩) مر ١: «ب».
١٠) دا ١: يثبت.
١١) قو، دا ١، دا ٢: هو.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: + الموجبة.
١٣) دا ١: يثبت.
١٤) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١١١.
١٥) دا ٢: ـ و.
١٦) قو، دا ١، دا ٢: تكون.
١٧) مر ١: ـ الكلّية.
١٨) دا ١: + هو.
١٩) دا ١: الضرورية.
٢٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١١٤ ـ ١١٦.
٢١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ١٦٥ - ١٧١.
٢٢) مر ١: «ا».
٢٣) قو، دا ١، دا ٢: ـ «ج».

إذا ثبت هذا[١]، فنقول[٢]: قولهم معنى الكليّة بحسب السور أنّ اجتماع أفراد الموضوع في وصف المحمول ضروري أو ممكن، إن عنوا به أنّ المحمول ثابت للكلّ من حيث هو كلّ بالضرورة أو الإمكان، فلايكون بين الكلّيين[٣] عموم مطلقاً؛ لأنّ الحكم على الكلّ لايستلزم الحكم على كلّ واحد واحد، وبالعكس. وإن عنوا به أنّ المحمول ثابت لكلّ واحد واحد معاً[٤] على سبيل الجمع،[٥] فإن أرادوا بهذا الاجتماع مجرد الاجتماع في وصف المحمول حتّى يجوز أن يكون المحمول ثابتا لبعض الأفراد في وقت ولبعضها في آخر، فالكلّيتان ملازمتان[٦] مطلقاً ـ سواء كانتا ضروريتين أو ممكنتين ـ؛ لأنّ المحمول إذا ثبت لكلّ واحد واحد من الأفراد ـ بأي جهة كانت ـ، يكون جميع تلك الأفراد مجتمعة في ذلك المحمول بتلك الجهة، وهذا بيّن لا سترة به. وإن أرادوا بذلك الاجتماع الاجتماع بحسب الزمان، فالعموم بين الكلّيتين على العكس ممّا قالوا؛ لأنّه إذا ثبت المحمول لكلّ واحد[٧] من أفراد الموضوع بجهة يكون كلّ واحد واحد[٨] من الأفراد الموجودة في زمان من ذلك الموضوع[٩]، ثبت[١٠] له المحمول بتلك الجهة من غير عكس. وإن أرادوا أنّ المحمول ثابت لكلّ واحد واحد على سبيل البدل، فهو ظاهر الفساد؛ لأنّ ظاهر عبارتهم يأباه، ولأنّه يخالف توجيه الشكّ في الممكنة بحسب السور دون الحمل، بأنّه ربّما كانت نسبة المحمول إلى كلّ واحد ممكنة بدلاً عن الآخر ولاتكون ممكنة على سبيل الجمع. ويخالف تمثيلهم بمثال الإشباع بالرغيف. وإن أرادوا أنّ المحمول ثابت لكلّ واحد واحد مطلقاً، فلا فرق بين القضية المأخوذة بحسب السور والمأخوذة بحسب الحمل.

الثاني[١١] أنّ معنى الاجتماع إن لم يعتبر في الجزئية بحسب السور، فلا فرق بينهما وبين الجزئية بحسب الحمل في المفهوم؛ وإن اعتبر، لم يكن بين الجزئيتين تلازم، لجواز أن لايكون موضوع الجزئية بحسب الحمل متعدّداً.

الثالث[١٢] أنّ أحد الأمرين لازم: إمّا بطلان التلازم بين الجزئيتين، وإمّا فساد العموم بين

---

١) قو: + الصور.
٢) دا ١، دا ٢: لتصوير.
٣) قو، دا ١، دا ٢: الكلّيتين.
٤) مر ١: ـ معاً.
٥) مر ١: + معا.
٦) قو، مر ١، دا ١: متلازمتان.
٧) چ: ـ واحد.
٨) مر ١، چ: ـ واحد.
٩) دا ٢: الزمان.
١٠) دا ١: يثبت.
١١) مر ١: «ب».
١٢) مر ١: «ج».

الكلّيتين. لأنّه لو صدق الكلّية الموجّهة[١] بحسب[٢] الحمل ولاتصدق الكليّة الموجهة بحسب[٣] السور، كذبت السالبة الجزئية الأولى وتصدق السالبة الجزئية الثانية؛ وحينئذٍ يلزم كذب الموجبة الجزئية الأولى وصدق الموجبة الجزئية الثانية، لأنّ الإيجاب المعدول يلازم السلب البسيط عند وجود الموضوع، والموضوع هاهنا موجود لاستدعاء صدق الكلّية الموجهة بجهة الحمل وجود الموضوع. ولنوضح هذا في المثال المذكور،[٤] فنقول: لابدّ أن يصدق فيه «يجب أن يكون بعض الإنسان لايشبعه الرغيف»، وإلّا أمكن أن يشبع الكلّ؛ ولايصدق «بعض الإنسان يجب أن لايشبعه هذا الرغيف»، لأنّ كلّ إنسان يمكن أن يشبعه هذا الرغيف. فالموجبتان[٥] الجزئيتان يفترقان في الصدق.

الرابع[٦] أنّ الافتراق بين الكليّتين في الخارجية ينافي تلازم الجزئيتين؛[٧] لأنّه[٨] إذا افترق الكليّتان في الصدق، افترق السالبتان الجزئيتان في الصدق، فتفترق الموجبتان الجزئيتان المتلازمتان لهما.

الخامس[٩] أنّ قولهم يصدق في الفرض[١٠] المذكور «كلّ حيوان في الخارج فهو إنسان في الخارج[١١] بالضرورة» إن أرادوا به أنّه يصدق كلّ حيوان مطلقاً ـ سواء كان في ذلك الزمان أو في غيره ـ فهو إنسان بالضرورة، فهو بيّن الفساد؛ وإن أرادوا به[١٢] أنّه يصدق كلّ حيوان موجود في[١٣] ذلك الزمان، فهو إنسان بالضرورة، فلانسلّم أنّه لايصدق أخذ الجهة فيها بحسب السور حتّى لايصدق يجب أن يكون كلّ حيوان موجوداً في ذلك الزمان فهو إنسان، فإنّه ظاهر الصدق على ذلك الفرض. وعلى هذا القياس اعتبار قولهم «يصدق في ذلك الزمان يمكن أن لايكون كلّ حيوان إنساناً» و«لايصدق كلّ حيوان يمكن أن لايكون إنساناً» إن أرادوا بهما السالبة الجزئية؛ وإن أرادوا السالبة الكلّية، ففساده في غاية الوضوح.

---

١) دا ٢: الموجبة.
٢) مر ١: بحسبه.
٣) دا ١: بجهة.
٤) مر ١: ـ المذكور.
٥) دا ٢: والموجبتان.
٦) مر ١: «د».
٧) چ: الجزئية.
٨) چ: بأنّه.
٩) مر ١: «هـ».
١٠) دا ٢: الفرق.
١١) مر ١: ـ في الخارج.
١٢) مر ١: ـ به.
١٣) دا ٢: + كلّ.

والحقّ أنّهم لم يفهموا كلام الشيخ.

وتحقيقه على ما يقتضيه[١] الرأي الصائب والنظر الثاقب أن لابدّ في اعتبار الجهة في القضية أن يلاحظ أوّلاً طبيعتا[٢] الموضوع والمحمول، وينسب المحمول إلى الموضوع بالضرورة أو[٣] الإمكان، ثمّ يسوّر بالسور[٤] الكلّي أو الجزئي، فيكون المحمول منسوباً إلى الموضوع ـ كليّة أو جزئيّة ـ بتلك الجهة، وهي جهة الحمل. أمّا لو سوّر الموضوع أوّلاً ثمّ قرن[٥] بها الجهة، فيكون[٦] الجهة بحسب السور، ويكون معناه أنّ كلّية الحكم أو[٧] جزئيته ضروريّة الصدق أو ممكنة؛ وليس هذه[٨] الضرورة والإمكان كيفية الربط ـ أي نسبة المحمول إلى الموضوع ـ بل كيفية النسبة[٩] بين التعميم والتخصيص ـ أي كلّية الحكم أو[١٠] جزئيته[١١] وبين الصدق أو التحقّق. فإنّا إذا قلنا: «يمكن أن يكون كلّ إنسان كاتباً» ليس معناه إلّا أنّه «يمكن أن يصدق كلّ إنسان كاتب»، بخلاف قولنا: «كلّ إنسان يمكن أن يكون كاتباً» فإنّ معناه أنّ ثبوت الكتابة لكلّ إنسان ممكن.

والفرق بين الجهتين من حيث المفهوم ومن حيث الصيغة: أمّا من حيث المفهوم، فهو ما يبيّن من أنّ الجهة بحسب السور كيفيّة العموم والخصوص بالقياس إلى الصدق، والجهة بحسب الحمل كيفية الرّبط. وأيضاً ربّما يشكّ في إمكان صدق الكليّة، بخلاف صدق إمكانها؛ فإنّه لاشكّ عند جمهور النّاس أنّ كلّ واحد واحد[١٢] من الناس لايجب له في طبيعته دوام الكتابة[١٣] أو عدم الكتابة. وأمّا قولنا: «يمكن أن يصدق كلّ واحد من النّاس كاتب[١٤] بالفعل.» فقد يحال أن يوجد كلّ إنسان كاتباً حتّى يتفق أن لا واحد من الناس إلّا وهو كاتب. وأمّا الجزئيتان، فهما يجريان مجرى واحد في الظهور والخفاء. وأمّا تغايرهما بحسب الصيغة ـ أي إيراد الجهة في موضعها[١٥] الطبيعي ـ فهو[١٦] أنّ صيغة الممكنة الصدق أن يقدّم الجهة فيها على السور؛ لأنّ جهتها كيفية نسبة

---

١) چ: يقتضي.
٢) چ، دا ١: طبيعة.
٣) مر ١، دا ١: و.
٤) دا ٢: بسور.
٥) قو، دا ٢: يقرن.
٦) قو، دا ١، دا ٢: يكون.
٧) مر ١: و.
٨) دا ٢: هذا.
٩) قو، دا ١، دا ٢: نسبة.
١٠) چ: و.
١١) دا ١: جزئية.
١٢) دا ٢: ـ واحد.
١٣) قو، دا ١، دا ٢: كتابة.
١٤) دا ١: كاتبين.
١٥) مر ١: موضعه.
١٦) چ: وهو.

بين الحكم الكلّي والجزئي وبين الصدق. فلابدّ أن يورد أوّلاً المنتسبان، ثمّ يقال: إنّه ضروري الصدق أو لا ضرورية؛ وصيغة الممكنة أن يدخل السور على الجهة. فإنّه لابدّ أن يلاحظ فيها أوّلا طبيعتا[١] الموضوع والمحمول، ويحكم بأنّ المحمول ضروريّ الثبوت أو لا ضرورية، ثمّ يبيّن أنّ هذه الضرورة شاملة لجميع الأفراد أو لا، فيقال: «كلّ إنسان يمكن أن يكون كاتباً أو لا[٢]».[٣] (هذا ما صرّح به الشيخ في مواضع من كتابه.)

قد[٤] حكم أيضاً بأنّ من فسّر المطلقة بما يكون الحكم فيها على الأفراد الموجودة في الزمان الماضي أو[٥] الحال، والضرورية[٦] بما يكون الحكم فيها شاملاً لجميع الأفراد الموجودة في سائر الأزمنة، والممكنة بما[٧] يختصّ[٨] الحكم فيها بزمان الاستقبال، أخذ الجهة[٩] بحسب السور؛ لأنّا إذا فرضنا زماناً ينحصر فيه جميع الحيوانات في الإنسان يصدق في ذلك الزمان «كلّ حيوان إنسان» مطلقة كليّة، وقبل ذلك الزمان ممكنة الكلّية[١٠]؛ لأنّه يمكن أن يصدق[١١] كلّ حيوان[١٢] موجود في زمان الاستقبال إنسان وهذا الإطلاق والإمكان بحسب السور، وإلّا فالإنسان مسلوب عن بعض الحيوان بالضرورة، إذا اعتبرنا طبيعتهما.

ولعلّ المتأخّرين[١٣] أخذوا وجه التغاير بين الجهتين في الخارجية من هذا الموضع،[١٤] حيث لم يحقّقوه وأدّاهم سوء الفهم إلى أن بدّلوا هذا البحث العظيم الشأن ببحث لاطائل تحته أصلاً. ولو لا مخافة الإطناب، لأوردنا في هذا الباب[١٥] ما يشفي العلل وينفع الغلل.

قال:

ثمّ موضع جهة السور الطبيعي أن يقرن بالسور، وموضع جهة الحمل الطبيعي أن يقرن بالرابطة؛ فلو عكس، كان غير طبيعي وعلى سبيل المَجاز.

---

١) چ، دا ١: طبيعة.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أو لا.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١١٤ ـ ١١٦.
٤) چ: فقد.
٥) مر ١: و.
٦) دا ٢: الضرورة.
٧) دا ١: ما.
٨) مر ١: يتحقّق.
٩) قو، دا ١، دا ٢: للجهة.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الكلّية.
١١) دا ١: + أنّ.
١٢) دا ١: + في.
١٣) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١١١.
١٤) چ، دا ١: الوضع.
١٥) دا ٢: الكتاب.

أقول: هذا إشارة إلى ما ذكره الشيخ[١] من أنّ حقّ الجهة أن يقرن بالرابطة، لأنّها تدلّ على كيفية الربط للمحمول على[٢] الموضوع؛[٣] وإذا قرنت بالسور، ولم يُرد به إزالته عن موضعه[٤] الطبيعي على سبيل التوسّع، بل أريد به الدلالة على أنّ موضعها الطبيعي مجاورة السور، لم يكن جهة الربط، بل جهة التعميم والتخصيص[٥] وتغيّر المعنى. وليت شعري إذا فهموا من الجهة بحسب السور كيفيّة نسبة المحمول إلى كلّ الأفراد من حيث هو كلّ،[٦] أو إلى كلّ واحد واحد معاً على اختلاف الفهمين، كيف يثبتون أنّ الموضع[٧] الطبيعي لجهة السور مقارنة السور؛ فإنّه كما أنّ جهة الحمل كيفية النسبة[٨] الرابطة، كذلك جهة السور على ذلك التقدير. فلو كان الموضع[٩] الطبيعي لجهة الحمل مقارنة الرابطة، وجب أن يكون موضع[١٠] جهة السور مقارنة الرابطة أيضاً؛ وإلّا فما الفرق المصحّح لاختلاف الموضع؟[١١]

قال:

[المبحث] الخامس: في نسبة طبقات موادّ[١٢] القضايا ـ التي هي الوجوب والامتناع والإمكان الخاصّ[١٣] ـ، ونقائضها. وجوب الوجود يلزمه امتناع العدم وبالعكس، وهما متغايران؛ إذ[١٤] نسبة أحدهما[١٥] إلى الوجود، والآخر إلى العدم، ويلزمهما سلب الإمكان العامّ عن الطرف المخالف لهما[١٦] وبالعكس. إذا فسّرنا الإمكان العامّ بما يلازم سلب الضرورة، فإذن[١٧] في كلّ طبقة من الطبقات الستّ سوى طبقتي الإمكان الخاص ثلاثة[١٨] مفهومات متلازمة متعاكسة. ونقائضها أيضاً متلازمة متعاكسة، فإنّ نقائض الأمور المتساوية متساوية؛ وفي كلّ طبقة من طبقتي الإمكان الخاصّ مفهومان متلازمان متعاكسان، لانقلاب الإمكان من كلّ طرف إلى الآخر.

---

١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ١١٢ و ١١٣.
٢) دا ١: ـ على.
٣) دا ١: بالموضوع.
٤) دا ١، دا ٢: الموضع / قو: الموضوع.
٥) چ: التخصيص والتعميم.
٦) دا ٢: كلّي.
٧) دا ٢: الموضوع
٨) چ: نسبة.
٩) دا ٢: الموضوع.
١٠) مر ١: بموضع.
١١) دا ٢: الوضع.
١٢) دا ٢: ـ مواد.
١٣) دا ٢: والإمكان الخاصّ والامتناع.
١٤) دا ٢: أو.
١٥) دا ٢: أحدهما نسبة.
١٦) چ: لها.
١٧) چ: فإذا.
١٨) دا ٢: ثلاث.

وبين عين[١] كلّ طبقتين منع الجمع دون الخلوّ، وبين نقيضهما منع الخلوّ دون الجمع. وعين كلّ طبقة أخصّ من نقيض الأخرى، وهو ظاهر. وهذا لوحه:[٢]

طبقة الوجوب: واجب أن يوجد، ممتنع أن لايوجد، ليس بممكن عامي أن لايوجد. طبقة نقائضها: ليس بواجب أن يوجد، ليس بممتنع أن لايوجد، ممكن عامي أن لايوجد.

طبقة الامتناع: ممتنع أن يوجد، واجب أن لايوجد، ليس بممكن عامي أن يوجد.
طبقة نقائضها: ليس بممتنع أن يوجد، ليس بواجب أن لايوجد، ممكن عامي أن يوجد.

طبقة الإمكان الخاصّ: ممكن خاصّ أن يوجد، ممكن خاصّ أن لايوجد.
طبقة نقائضها: ليس بممكن خاصّ أن يوجد، ليس بممكن خاصّ أن لايوجد.

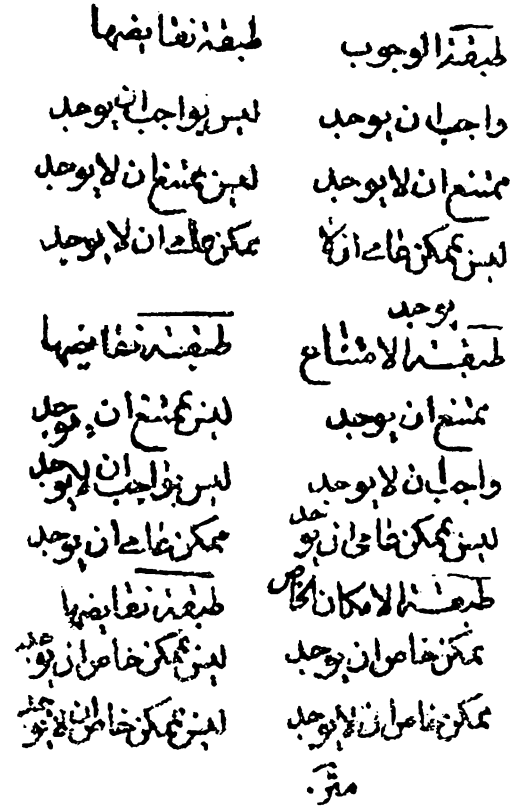

١) چ: عيني.

٢) دا ٢: الوجه.

أقول: معرفة نسبة طبقات المواد بعضها إلى بعض يتوقّف على معرفة الطبقات، فلذلك قدّمها على بيان النسب. وقد سمعت أنّ المواد منحصرة في ثلاثة[١]: الوجوب والامتناع والإمكان الخاصّ، و[٢] إذا اعتبرت مع نقائضها، صارت ستّة؛ فوضع لها ستّ[٣] طبقات، لكلّ واحد منها طبقة، والمراد منها مفهومات متغايرة متلازمة متعاكسة.

وأحدها[٤] وجوب[٥] الوجود يلزمه امتناع العدم، وينعكس عليه؛ لأنّ ما وجب وجوده يمتنع عدمه، وما[٦] امتنع عدمه وجب وجوده.

فلئن قلت: لا مغايرة بين وجوب الوجود وامتناع العدم، إذ المعقول من وجوب الوجود امتناع العدم وبالعكس؛ فلا يكون امتناع العدم من مفهومات الطبقة لوجوب التغاير بينها[٧]، وإلّا لم يكن مفهومات. أجاب بأنّهما متغايران، إذ أحدهما نسبته إلى الوجود والآخر نسبته إلى العدم، وتغاير المنتسبين يوجب تغاير النسبتين، ويلزمهما ـ أي وجوب الوجود وامتناع العدم ـ سلب الإمكان العام عن الطرف المخالف لهما ـ وهو العدم ـ؛ إذ وجوب الوجود وامتناع العدم في جانب الوجود،[٨] والطرف المخالف له العدم. وذلك لأنّ ما وجب وجوده وامتنع عدمه لم يمكن عدمه وبالعكس.

هذا إذا فسّرنا الإمكان العامّ[٩] بما يلازم سلب الضرورة[١٠] ـ أي ما يساويه على ما يشهد به لفظ المفاعلة ـ لا ما يلزمه؛ وإن كان ربّما يستعمل الملازمة في معنى اللزوم ـ كما[١١] سيجيء في باب الشرطيات ـ،[١٢] فإنّ وجوب[١٣] الوجود لا يستلزم سلب لازم سلب ضرورة الوجود، لجواز أن يكون اللازم أعمّ.

ولو فسّرنا الإمكان بسلب الضرورة، لم يكن سلب إمكان العدم مفهوماً مغايراً لوجوب الوجود؛ فإنّ إمكان العدم سلب ضرورة الوجود حينئذٍ، فيكون سلبه سلب سلب ضرورة الوجود ـ وهو عين ضرورة الوجود ـ؛ لأنّ سلب ضرورة الوجود نقيض لضرورة الوجود، لأنّ نقيض كلّ شيء رفعه. فيكون ضرورة الوجود أيضاً نقيضاً لسلب ضرورة الوجود، وسلب سلب ضرورة

---

١) دا ٢: ثلاث.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٣) دا ١: ستّة.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: + هو.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: فوجوب.
٦) دا ٢: اما.
٧) دا ٢: بينهما.
٨) دا ٢: الموجود.
٩) دا ٢: ـ العام.
١٠) دا ١: للضرورة.
١١) مر ١: على ما.
١٢) ر.ك: الفصل العاشر والحادي عشر.
١٣) دا ٢: ـ وجوب.

الوجود أيضاً[١] نقيض لسلب ضرورة الوجود، لأنّه رفعه؛ فلو كان سلب سلب ضرورة الوجود مغايراً في المفهوم لضرورة الوجود، لكان[٢] لشيء واحد نقيضان، وهو محال.

وكذلك امتناع الوجود يلزمه وجوب العدم، وينعكس عليه، ويلازمهما سلب الإمكان العامّ عن الطرف المخالف لهما ـ وهو الوجود ـ إذ الطرف الموافق لهما العدم.

فإذن قد حصل في طبقة الوجوب ثلاثة مفهومات متلازمة متعاكسة ـ هي وجوب الوجود وامتناع العدم وسلب إمكان العدم ـ، وفي طبقة الامتناع أيضاً ثلاثة مفهومات متلازمة متعاكسة ـ هي امتناع الوجود ووجوب العدم وسلب إمكان الوجود. وفي طبقة نقيض كلّ منهما ثلاثة[٣] مفهومات متلازمة متعاكسة ـ هي نقائض مفهومات طبقته، لأنّ نقائض الأمور المتساوية متساوية.

وأمّا الإمكان الخاصّ، فلا يلزمه شيء منعكساً عليه من باب الوجوب والامتناع، كما لا يلزمهما ما ينعكس عليهما من بابه، بل لم يوجد ما ينعكس عليه إلّا منه. فإنّ إمكان الوجود يلزمه إمكان العدم وبالعكس، ضرورة انقلاب الإمكان الخاصّ من كلّ طرف إلى الطرف الآخر؛ فلم يكن في طبقته، إلّا مفهومان متلازمان متعاكسان ـ إمكان الوجود وإمكان العدم. وكذلك في طبقة نقيضه مفهومان، هما نقيضاهما. هذا بيان الطبقات، وقد وضع لها لوح في المتن، لا خفاء فيه بعد الإحاطة بما ذكرنا.

وأمّا النسبة، فبين عيني[٤] كلّ طبقتين منع الجمع دون الخلوّ، لجواز أن يكون الصادق الطبقة الثالثة؛ وبين نقيضيهما[٥] منع الخلوّ دون الجمع: أمّا منع الخلوّ، فلأنّه[٦] لو خلا الواقع عن نقيضيهما[٧]، لاجتمع عيناهما وكان بينهما منع الجمع؛ وأمّا انتفاء منع الجمع، فلأنّه لو كان بين النقيضين[٨] منع الجمع، كان بين العينين منع الخلوّ. وأيضاً النقيضان يجتمعان على الطبقة الثالثة. وعين كلّ طبقة أخصّ من نقيض الطبقة[٩] الأخرى، لأنّ كلّ أمرين بينهما منع الجمع يكون عين كلّ منهما أخصّ من نقيض الآخر.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أيضاً.
٢) مر ١: كان.
٣) دا ٢: ثلاث.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: عين.
٥) دا ١: نقيضهما.
٦) دا ١: فإنّه.
٧) دا ١: نقيضهما.
٨) دا ١: نقيضين.
٩) دا ١، ج: طبقة.

قال:

[المبحث] السادس: الضرورة والإمكان كما يكونان[١] بحسب الأمر نفسه ـ كما علمت ـ فقد[٢] يكونان بحسب الذهن، وتسمّى ضروره ذهنية وإمكاناً ذهنياً. والضرورة الذهنية أخصّ من الخارجية؛ لأنّ كلّ ما وجب جزم الذهن بنسبة محمولها إلى موضوعها بمجرّد تصوّر طرفيها كان في نفس الأمر كذلك، وإلّا ارتفع[٣] الأمان عن البديهيات ولاينعكس كما في النظريات. ويعلم منه أنّ الإمكان الذهني أعمّ من الإمكان[٤] الخارجي.

أقول: الضرورة والإمكان كما يكونان بحسب نفس الأمر ـ على ما سلف في باب الجهات ـ فقد يكونان بحسب الذهن، ويسمّى ضرورة ذهنية وإمكاناً ذهنياً. فالضرورة الذهنية ما يكون تصوّر طرفيها كافياً في جزم العقل بالنسبة بينهما؛ والإمكان الذهني ما لايكون تصور طرفيه[٥] كافياً، بل يتردّد[٦] الذهن في النسبة بينهما ويرادفه الاحتمال. والضرورة الذهنية أخصّ من الخارجية؛ لأنّ كلّ نسبة جزم العقل بها بمجرّد تصور طرفيها كانت مطابقة لنفس[٧] الأمر، وإلّا ارتفع[٨] الأمان عن البديهيّات. وليس كلّ ما كان ضروريّاً في نفس الأمر كان العقل جازما به[٩] بمجرّد تصور طرفيه ـ كما في النظريات الحقّة ـ؛ فيكون الإمكان الذهني أعمّ من الإمكان الخارجي، لأنّ نقيض الأعمّ أخصّ من نقيض الأخصّ.

فإن قلت: من البديهيات قضايا ممكنة خارجية[١٠] كقولنا: «زيد كاتب» و«مكّة موجودة» و«السقمونيا مسهل»؛ فإنّها بديهيّة، لأنّها مدركة بالحس والتجربة مع أنّها ليست بضرورية خارجية. فنقول: البديهي ـ كالضروري ـ مقول بالاشتراك على معنيين: أحدهما ما يكفي تصور طرفيه في الجزم بالنسبة بينهما ـ وهو[١١] معنى الأوّلي. وثانيهما ما لايتوقّف حصوله على نظر وكسب ـ وهو معنى اليقيني ـ، ويشمل الأوّلي والحدسي والحسي وغيرها.[١٢] فإن عنيتم

---

١) دا ١: يكون.
٢) دا ٢: ـ فقد.
٣) دا ٢: لارتفع.
٤) دا ٢: ـ الإمكان.
٥) دا ١: + فيه.
٦) مر ١: يترد.
٧) مر ١: في نفس.
٨) دا ٢: لارتفع.
٩) دا ٢: بها.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ خارجية.
١١) ج: هي.
١٢) دا ٢: غيرهما.

بالبديهي في قولكم: «من البديهيّات» ما هي ممكنة بالمعنى الأوّل، فلانسلّم أنّ القضايا المذكورة بديهية بهذا المعنى؛ وإن عنيتم به المعنى الثاني، فمسلّم أنّ البديهي قد يكون ممكناً، لكن الضروري الذهني هو البديهي بالمعنى الأوّل لا الثاني، وإمكانه[١] لا يستلزم إمكانه. نعم، يرد أن يقال: هب[٢] أنّ ما جزم به العقل بمجرد تصوّر طرفيه يجب أن يكون مطابقاً للواقع، لكن لا يلزم منه أن يكون ضروريّاً خارجيّاً؛ وإنّما يلزم لو كان جزم العقل[٣] بالنسبة الضرورية، إمّا لو كان جزم العقل بالنسبة الإطلاقية أو الإمكانية[٤] أو غيرهما[٥] فلا.[٦]

* * *

١) دا ١: إمكانية.
٢) دا ١: ـ هب.
٣) دا ٢: ـ العقل.
٤) دا ٢: الإمكان.
٥) ج: غيرها.
٦) دا٢: ـ فلا.

الفصل السادس

في وحدة القضية وتعدّدها

قال:

مهما تعدّد معنى[1] موضوع القضية أو محمولها أو تركّب أحدهما من الأجزاء المحمولة، تعدّدت القضية؛ وإلّا، فلا. والتعدّد بحسب أجزاء المحمول[2] بحفظ[3] كمّية الأصل وكيفيته وجهته؛ لا التعدّد بحسب أجزاء الموضوع، فإنّه لايحفظ الكلّية لجواز كون الجزء أعمّ من الكلّ. واحترزنا بالأجزاء المحمولة عن مثل قولنا: «البيت سقف وجدار» وعكسه، إذ لا تعدّد. وبيان الكلّ ظاهر.

أقول: مهما تعدّد معنى الموضوع في القضية، أو معنى المحمول ـ سواء عبّر عن الجميع بلفظ واحد كما يقال: «العين جسم» ويراد بالعين الشمس والذهب و«الإنسان متكلّم» ويراد به الكلام النفسي والحسي، أو عبّر عن كلّ واحد بلفظ، كقولنا: «الإنسان والفرس حيوان» و«الإنسان حيوان ناطق» ـ، أو تركّب أحدهما ـ أي الموضوع أو المحمول ـ من الأجزاء المحمولة، كقولنا: «الإنسان ضاحك» و«الضاحك إنسان»، تعدّدت القضية. أمّا إذا تعدّد معنى الموضوع والمحمول، فليتعدّد الأحكام فيها بالفعل؛ فإنّ قولنا: «العين جسم» قضيتان: إحداهما «الشمس جسم» والأخرى «الذهب جسم»، وكذلك البواقي. وأمّا إذا تركّب الموضوع، فلأنّ

---

١) مر ١: ـ معنى.

٢) دا ٢: ـ بحسب أجزاء المحمول.

٣) دا ٢: لحفظ.

الحكم على الكلّ حكم على أجزائه المحمولة بقياس من الشكل الثالث. وأمّا إذا تركّب المحمول، فلأنّ الحكم بالكلّ حكم بأجزائه بقياس من الشكل الأوّل وتقييد الأجزاء بالمحمولة؛ لأنّ تركّب أحدهما من الأجزاء الغير المحمولة لايوجب تعدّد القضية كقولنا: «البيت سقف وجدار» وعكسه ـ أي كقولنا: «السقف والجدار بيت». ومتى لم يتعدّد معنى الموضوع والمحمول أو لم يتركّب أحدهما من الأجزاء المحمولة، لم يتعدّد القضية كقولنا: «الواجب بسيط».

ثمّ تعدّد القضية إن[١] كان بالفعل، فلاشكّ أنّه يحفظ كميّة الأصل وكيفيته وجهته، لأنّها إنّما تكون واردة فيها بالقياس إلى جميع الأحكام الموجودة بالفعل؛ فإذا قلنا: «كلّ إنسان وفرس فهو حيوان بالضرورة» يصدق: «كلّ إنسان حيوان بالضرورة» و«كل فرس حيوان بالضرورة». وإن كان بالقوّة، فإن كان بحسب أجزاء المحمول، فهو يحفظ الكمّية ـ أي إن كان حمل الكلّ كلّياً صدق حمل الجزء كلّياً، وإن كان جزئياً فجزئياً ـ؛ لأنّ النتيجة في الأوّل تتبع الصغرى في الكمّ ويحفظ الكيفية ـ أي إيجاب ـ إذ الموجبتان لاتنتجان إلّا موجبة ويحفظ الجهة أيضاً. وإن كان بحسب أجزاء الموضوع، فهو يحفظ الكيفية؛ إذ النتيجة في الثالث تتبع الكبرى في الكيف، وكذلك الجهة لكن لا لحفظ[٢] الكمّية، لأنّ حمل الشيء على الكلّ كلّياً لايوجب صدق حمله على الأجزاء كلّياً، لجواز أن يكون الجزء أعمّ وحمل الشيء على كلّ أفراد الخاص لايصحّح حمله على كلّ أفراد العامّ. (هذا كلام المصنّف.)

وفيه نظر من وجوه:

الأوّل[٣] إن تركّب المحمول، لايوجب تعدّد القضية، لجواز أن تكون سالبة أو موجبة ممكنة؛ والقياس من الأوّل لاينتج، إذا كانت صغراه سالبة أو موجبة ممكنة.

الثاني[٤] أنّه إن[٥] أراد بتعدّد القضية تعدّدها بالفعل، لم تكن متعدّدة بتركّب الموضوع أو المحمول، ضرورة أنّ الحكم على الأجزاء أو بها[٦] ليس موجوداً فيها بالفعل؛ وإن أراد به ما هو أعمّ من القوة[٧] والفعل[٨] حتّى تكون متعدّدة لاستلزامها قضية أخرى، فتعدّدها لاينحصر فيما ذكر. فإنّ

---

١) دا ٢: إذا.
٢) دا ٢: لايحفظ.
٣) مر ١: «ا».
٤) مر ١: «ب».
٥) مر ١: + إذا.
٦) مر ١: ـ أو بها.
٧) ج: الفعل.
٨) ج: القوّة.

الحكم في القضية كما يستلزم الحكم على الأجزاء أو[١] بالأجزاء كذلك يستلزم الحكم على ما هو أخصّ من الموضوع ـ كالجزئيات ـ أو مساوٍ أو أعمّ و[٢] بالمساوي والأعمّ، بل يلزم أن يكون كلّ قضية قضية[٣] متعدّدة. وحينئذٍ يبطل قوله: «وإلّا فلا».

الثالث[٤] أنّ القضية المركّبة قضية متعدّدة، لتعدّد الحكم فيها؛ وليس تعدّدها بتعدّد موضوعها أو محمولها أو بتركّب[٥] أحدهما.

الرابع[٦] أنّ انحفاظ الجهة غير لازم، إذا تعدّدت القضية بحسب أجزاء المحمول؛ فإن جمل الجزء على الكلّ ضروري. ومتى كانت الكبرى في الأوّل ضرورية، كانت النتيجة ضرورية ـ سواء كانت الصغرى ضروريّة أو لا. وكذلك إذا كان التعدّد[٧] بحسب أجزاء الموضوع، وإنّما يلزم انحفاظ الجهة إذا لم يكن الكبرى إحدى الوصفيات الأربع؛ أمّا إذا كان إحداها، فغير لازم ـ على ما ستحيط بجميع ذلك إذا بلغ النّوبة إليه. والأولى الاقتصار على التعدّد بالفعل.

والأمر المحقّق في ذلك أنّ وحدة القضية وتعدّدها بحسب وحدة الحكم وتعدّده. فإن لم يكن في القضية إلّا حكم واحد، كانت واحدة؛ وإن اشتملت على عدّة أحكام، كانت متعدّدة. لكن تعدّد الحكم إمّا باختلافه في نفسه بالإيجاب والسلب، أو بحسب اختلاف الموضوع، أو بحسب اختلاف المحمول، لا رابع لها؛ فإنّه متى لم يتعدّد الموضوع ولا المجمول ولا الحكم نفسه، كانت القضية واحدة بالضرورة ـ سواء كان الموضوع والمحمول[٨] مفردين أو مركّبين أو كان أحدهما مفرداً والآخر مركّباً. وأريد الحكم بالمجموع أو على المجموع كقولنا: «الإنسان جسم حسّاس متحرّك بالإرادة» أو «الحيوان الناطق ضاحك». نصّ الشيخ عليه في الشفاء[٩].

قال:

فإن قيل: لايلزم من كون الشيء محمولاً جملة[١٠]، كونه محمولاً فرادى، ولا بالعكس[١١]؛ فإنّه يصدق على الحجر[١٢] المشكّل بشكل الفرس أنّه فرس من حجر،

---

١) مر ١: و.
٢) چ: أو.
٣) قو، دا ١، مر ١: ـ قضيه.
٤) مر ١: «ج».
٥) چ، دا ٢: بتركيب.
٦) مر ١: «د».
٧) قو، دا ١، دا ٢: تعدّدها.
٨) دا ٢: ـ والمحمول.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، العبارة، ص ٩٦ و ٩٧.
١٠) مر ١: ـ جملة.
١١) مر ١: العكس.
١٢) دا ٢: الفرس.

ولايصدق أنّه فرس.[١] وأيضاً يصدق زيد طبيب إذا كان طبيباً غير ماهر، ويصدق زيد ماهر إذاكان خياطاً ماهراً، ولايصدق زيد طبيب ماهر.[٢] ولأنّه إذا صدق على الشيء الحيوان والأبيض، فلو صدق[٣] عليه الحيوان الأبيض، لصدق عليه[٤] الحيوان الحيوان الأبيض الأبيض، مكرّراً إلى غير النهاية بضمّ المفرد إلى المجموع؛ حتّى يصير مجموعاًآخر ثمّ ضمّه إليه ثانياً وثالثاً، وهلمّ جرّاً.وإنّه هذيان.

قلنا: الاختلاف إنّما[٥] يحصل عند اختلاف المعنى دون اتّحاده، وكون القول[٦] هذياناً لايمنع صدقه. نعم، قد لايصحّ حمل الشيء وحده، ويصحّ حمل المجموع المركّب منه ومن غيره عليه؛ كما لايصدق العشرة سبعة ويصدق العشرة سبعة وثلاثة، وبالعكس كما يصدق العشرة نصف العشرين ولايصدق العشرة واحد ونصف العشرين. أمّاأنّ الشيء يحمل وحده ولايحمل مع حمل غيره أو بالعكس، فذلك معلوم البطلان.

أقول: لمّا سبق إلى بعض الأوهام أنّه ليس يلزم من كون الشيء محمولاً[٧] جملة كونه محمولاً فرادى، وبالعكس ـ أي ليس يلزم من حمل الشيء فرادى حمله جملة. و[٨] كان الأوّل منافياً للقاعدة القائلة، لأنّ[٩] الحكم بالكلّ حكم بأجزائه؛ أورده اعتراضاً عليها. لكن لمّا كان ما ذهبوا إليه فاسداً بالكلّية[١٠]، نقله بتمامه حتّى ينبّه على فساده، وإن لم يكن للثاني دخل في الاعتراض.

واستدلّوا على الأوّل بأنّه يصدق على الحجر المشكّل بشكل الفرس أنّه فرس من حجر، ولايصدق عليه أنّه فرس.

وعلى الثاني بوجهين: الأوّل[١١] أنّه إذا كان زيد طبيباً غير ماهر ويكون ماهراً في الخياطة، يصدق زيد طبيب وزيد ماهر، ولايصدق زيد طبيب ماهر. الثاني[١٢] أنّه إذا صدق على شيء أنّه

---

١) دا ٢: ـ لايصدق أنّه فرس.
٢) دا ٢: ـ إذا كان خياطاً ماهراً ... طبيب ماهر.
٣) دا ٢: يصدق.
٤) دا ٢: ـ عليه.
٥) دا ٢: ـ إنّما.
٦) دا ٢: ـ القول.
٧) دا ٢: + لا.
٨) مر ١: + ان.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: بأنّ.
١٠) قو، دا ٢: بكلّية / دا ١: بكلّيته.
١١) مر ١: «ا».
١٢) مر ١: «ب».

حيوان و[١] أبيض، فإن وجب أن يصدق جملة ما يصدق فرادى وجب أن يصدق أنّه حيوان أبيض ثمّ يصدق الحيوان والأبيض، فيصدق عليه الحيوان الحيوان الأبيض الأبيض. وهكذا يضمّ إليه المفردات، حتّى يحصل مجموع آخر، وهلمّ جرّاً إلى غير النهاية. وإنّه هذيان، والهذيان في قوّة الكذب.

أجاب عن الدليلين الأوّلين بأنّ الاختلاف ـ أي صدق الحمل حالة الاجتماع دون الانفراد، وصدقه حالة الانفراد دون الاجتماع ـ إنّما كان لاختلاف المعنى؛ أمّا إذا اتّحد المعنى، فلا. فإنّ الفرس من الحجر لا يحمل على أنّه فرس حقيقة، بل على أنّه شيء في صورة الفرس متّخذ من حجر؛ وإذا فرّق بينهما وعنى بهما ما عنى حالة الجمع، لم يعرض كذب أصلاً، وكذلك الماهر لا يحمل على زيد كيف ما اتّفق، بل على أنّه ماهر في الخياطة وهو صادق عليه حالة الاجتماع أيضاً. وعن الثالث بأنّ كون القول هذياناً لا يمنع صدقه.

ثمّ نقّح المسألتين بأنّ حمل الشيء جملة إمّا أن يكون المراد به حمل الشيء مع غيره، أو يكون المراد به حمل الشيء مع حمل غيره. فإن أريد به الأوّل، فلاشكّ أنّه ليس يلزم من حمل الشيء جملة حمله فرادى وبالعكس؛ فربّما يصحّ حمل الشيء[٢] مع غيره ولا يصحّ حمله وحده، كما يصدق العشرة سبعة وثلاثه ولا يصدق العشرة[٣] سبعة أو ثلاثة؛ وقد يصحّ حمل الشيء[٤] وحده ولا يصحّ حمله مع غيره، كما يصدق العشرة نصف العشرين ولا يصدق العشرة واحد ونصف العشرين. وإن أريد به الثاني، فالقول بأنّ «الشيء قد يحمل جملة ولا يحمل فرادى أو[٥] بالعكس» معلوم البطلان بالضرورة.

* * *

١) چ: ـ و.
٢) دا ١: شيء.
٣) مر ١: ـ العشرة.
٤) دا ١: شيء.
٥) مر ١: و.

الفصل السابع

في التناقض

قال:

وهو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته صدق إحداهما وكذب الأخرى. فقولنا: «لذاته» احتراز عن اختلاف القضية ولازمها المساوي بالإيجاب والسلب؛ فإنّه يقتضي صدق إحداهما وكذب الأخرى[1] لا لذاته، كقولنا: «هذا إنسان» «هذا ليس بناطق»[2] وعكسه.

أقول: الاختلاف المذكور في هذا الحدّ جنس بعيد؛ لأنّه قد يقع بين قضيتين، وبين مفردين كالإنسان والفرس، وبين قضية ومفرد. وخرج بقوله:[3] «قضيتين» ماعداه من الاختلافات. والاختلاف بين القضيتين[4] قد يكون بالإيجاب والسلب، وقد لا يكون[5] بالإيجاب والسلب، كما إذا كان بالعدول والتحصيل والإهمال والحصر. فخرج بقوله[6]: «بالإيجاب والسلب» ماعداه. والاختلاف بالإيجاب والسلب يكون تارة بحيث يقتضي صدق إحداهما[7] وكذب الأخرى، وأخرى بحيث لا يقتضي ذلك، بل لو كان إحداهما صادقة والأخرى[8] كاذبة، كان

---

١) دا ٢: لكن.
٢) دا ٢: بإنسان.
٣) قو، چ، دا ١، دا ٢: + بين.
٤) دا ١: قضيتين.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وقد يكون لا.
٦) دا ٢: بقولنا.
٧) دا ١: أحدهما.
٨) دا ١: الاخر.

بحسب خصوص المادة كقولنا: «بقراط طبيب» و«جالينوس ليس بطبيب»؛ فاحترز[١] بالحيثية المذكورة عمّا لايكون كذلك، والاختلاف المقتضي لصدق إحداهما[٢] وكذب الأخرى. أمّا إن يقتضيه لذاته ـ أي يكون ذات ذلك[٣] الاختلاف منشأ اقتضاء صدق إحداهما وكذب الأخرى، كقولنا: «زيد قائم» و[٤] «زيد ليس بقائم» ـ فإنّ السلب والإيجاب فيهما لمّا كانا واردين على موضوع ومحمول واحد، يقتضي[٥] كذب إحداهما[٦] وصدق الأخرى؛ وأمّا إن لا يقتضي لذاته، بل بواسطة كإيجاب قضية مع سلب لازمها المساوي كقولنا: «زيد إنسان» «زيد ليس بناطق»؛ فإنّ اختلافهما إنّما يقتضي افتراقهما في الكذب والصدق[٧] لا لذاته، بل بواسطة استلزام كلّ واحدة من القضيتين نقيض الأخرى. فخرج هذا بقوله: «لذاته»، وحينئذٍ انطبق الحدّ على المحدود.

لا يقال: أمثال هذا الاختلاف خرجت بقيد «الإيجاب والسلب»، لأنّها اختلافات بغير الإيجاب والسلب؛ فيكون قيد «لذاته» مستدركاً. لأنّا نقول: كلّ قيد يقيّد به تعريف إنّما يخرج ما ينافي ذلك القيد لا ما يغايره، وإلّا لم يكن إيراد قيدين في تعريف؛ لأنّه[٨] لو أورد قيدان، أخرج كلّ واحد[٩] منهما الآخر، فيلزم جمع[١٠] متنافيين في تعريف، وإنّه محال. وعلى هذا لم يخرج بقيد الإيجاب والسلب إلّا ما لايكون بالإيجاب والسلب، لا ما[١١] يكون بهما وبشيء آخر. وأيضاً لو أخرج هذا القيد كلّ اختلاف بغير الإيجاب والسلب، خرج عن التعريف الاختلاف في الكمّ و[١٢] الجهة ـ الذي هو شرط ـ، وبطلانه ظاهر.

ثمّ إنّه[١٣] ربّما[١٤] يقع في عباراتهم[١٥] اختلاف القضيتين[١٦] بحيث يقتضي لذاته صدق إحداهما كذب الأخرى؛ وحينئذٍ يكون لذاته عائداً إلى الصدق لا إلى الاختلاف، إذ لا معنى له. ويرد عليه الكليتان كقولنا: كلّ «ج» «ب» ولاشيء من «ج» «ب»، فإنّهما مختلفان بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي صدق إحداهما لذاته كذب الأخرى؛ ضرورة أنّه إذا صدق كلّ «ج «ب»،

---

١) قو: واحترزنا / دا ٢: فاحترزنا / دا ١: واحترز.
٢) دا ١: أحدهما.
٣) قو، دا ١، دا ٢: ـ ذلك.
٤) ج: ـ و.
٥) دا ٢: فيقتضي / قو، دا ١: اقتضى.
٦) دا ١: أحدهما.
٧) قو، دا ١، دا ٢: الصدق والكذب.
٨) قو، دا ١، دا ٢: فإنّه.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحد.
١٠) ج: اجتماع / دا ١: + بين.
١١) دا ١: ـ ما.
١٢) ج: أو.
١٣) دا ٢: ـ إنّه.
١٤) مر ١: ـ ربّما.
١٥) قو، مر ١، دا ١: عبارتهم.
١٦) دا ٢: قضيتين.

كذب لاشيء من «ج» «ب»، وبالعكس.

ويمكن أن يجاب عنه بأنّ اقتضاء صدق إحدى الكلّيتين كذب الأخرى لا لذاته، بل بواسطة اشتمالها على نقيض الأخرى؛ فقد رجع العبارتان إلى معنى واحد.

فإن قيل[١]: التناقض كما يقع بين القضايا يقع بين المفردات، فاختصاص الاختلاف في الحدّ بالقضيتين يخرجه عن الجميع. فنقول: المراد التناقض بين القضايا، لأنّ الكلام في أحكامها. وإنّما خصّصوا بحثهم بالتناقض بين القضايا، وإن وجب أن يكون مباحثهم عامة منطبقة على جميع الجزئيات؛ لأنّ عموم مباحثهم إنّما يجب أن يكون بالنسبة إلى أغراضهم ومقاصدهم. ولمّا لم يتعلّق لهم بالتناقض بين المفردات غرض يعتدّ به، بل جلّ غرضهم إنّما هو في التناقض بين القضايا ـ حيث صار قياس الخلف الموقوف على معرفته عمدة في إثبات المطالب في العلوم الحقيقية، بل و[٢] في إثبات أحكامهم من العكوس، وإنتاج الأقيسة ـ؛ لاجرم اختصّ نظرهم بالتناقض بين القضايا، ونبّهوا في تعريفهم إيّاه على ذلك.

قال:

وقد[٣] اعتبروا فيه ثماني[٤] وحدات. واكتفى الفارابي[٥] بثلاث[٦] منها وحدة الموضوع والمحمول والزمان، للعلم الضروري باقتسامهما الصدق والكذب، إذ ذاك؛ وأمّا وحدة الشرط والجزء والكلّ، فيندرج تحت وحدة الموضوع؛ ووحدة المكان والإضافة والقوّة والفعل تحت وحدة المحمول، لاختلافهما باختلافها. ويمكن ردّ الكلّ إلى وحدة النسبة الحكمية، لاختلافها عند اختلافها.[٧] ويعتبر أيضاً اختلاف الجهة، لصدق الممكنتين وكذب الضروريّتين. وفي المحصورات اختلاف الكمّ أيضاً، لصدق الجزئيتين[٨] وكذب الكلّيتين.

أقول: التناقض بين القضيتين لا يتحقّق إلّا إذا روعي في كلّ واحدة منهما ما روعي في الأخرى، حتّى يكون السلب رافعا لما أثبته الإيجاب. فلابدّ من اعتبار ثماني[٩] وحدات، وحدة

---

١) مر ١: فلئن قلت.
٢) قو، مر ١، دا ٢: ـ و.
٣) ج: ـ قد.
٤) ج: ثمان.
٥) ر.ك: فارابي، المنطقيات، ج ٢، ص ٧٠ و ٧٨؛ ج ٣، ص ١٣٩.
٦) دا ٢: بثلاثة.
٧) ر.ك: فارابي، المنطقيات، ج ٢، ص ٦٢ و ٦٣.
٨) دا ٢: الجزئيين.
٩) ج: دا ٢: ثمان.

الموضوع ووحدة المحمول ووحدة الزمان ووحدة المكان ووحدة الشرط ووحدة الإضافة ووحدة الجزء و[١] الكلّ ووحدة الفعل والقوّة[٢]؛ لجواز صدق القضيتين أو كذبهما عند اختلافهما في شيء منها كما يقال: «زيد قائم» «عمرو ليس بقائم» أو «زيد كاتب» و«ليس بنجار» أو «زيد ضاحك نهاراً» و«ليس بضاحك ليلاً» أو «زيد جالس في السوق» و«ليس بجالس في الدار» أو[٣] «الجسم مفرّق للبصر بشرط كونه أبيض» و«ليس بمفرّق للبصر[٤] بشرط كونه أسود» أو «زيد أب لعمرو» و«ليس بأب لبكر» أو[٥] «الزنجي أسود أي بعضه» و«ليس بأسود أي كلّه» أو «الخمر مسكر أي بالقوّة» و«ليس بمسكر أي بالفعل».[٦] ويصدقان[٧] أو يكذبان.

واكتفى الفارابي منها بثلاث وحدات: وحدة الموضوع والمحمول والزمان، للعلم الضروري باقتسام القضيتين الصدق والكذب عند اتحادهما في الوحدات الثلاث، لامتناع ثبوت شيء معيّن لآخر في وقت وسلبه عنه في ذلك الوقت. وأمّا وحدة الشرط والكلّ والجزء، فمندرجة تحت وحدة الموضوع لاختلافه باختلافها؛ فإنّ الجسم بشرط كونه أبيض غيره بشرط كونه أسود، والزنجي كلّه غير الزنجي بعضه. ووحدة المكان والإضافة والقوة والفعل تحت وحدة المحمول، لاختلافه باختلافها؛ فإنّ الجالس في الدار غير الجالس في السوق، والأب لبكر غير الأب لعمرو، والمسكر بالقوّة غيرالمسكر بالفعل.

وفي هذا المقام أنظار. أمّا أوّلا، فلأنّ وحدة الزمان أيضاً مندرجة تحت وحدة المحمول؛ فإنّ المحمول في قولنا: «زيد ضاحك نهاراً هو الضاحك نهاراً»، وفي قولنا: «زيد ليس بضاحك ليلاً هو الضاحك ليلاً»، وهما مختلفان؛ فالواجب الاكتفاء بالوحدتين لا الثلاث.

لايقال:[٨] الزمان خارج عن طرفي القضية، لأنّ نسبة المحمول إلى الموضوع لابدّ لها من زمان؛ فلو كان الزمان داخلاً في المحمول، لكان نسبة ذلك المحمول إلى الموضوع واقعة في زمان، فيكون للزمان زمان آخر. ولأنّ تعلّق الزمان بالقضية بحسب ظرفية النسبة، والشيء لايصير ظرفاً لآخر إلّا بعد تحقّقه، فيكون تعلّق الزمان متأخّراً عن النسبة المتأخّرة عن طرفي

---

١) دا ٢: + وحدة.
٢) قو، دا ١: وحدة القوّة والفعل / دا ٢: وحدة القوّة ووحدة الفعل.
٣) مر ١: و.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: البصر.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: و.
٦) دا ١: الفعل.
٧) دا ٢: فيصدقان.
٨) ر. ك: سمرقندى، شرح القسطاس، ص ٦٣ ـ ٦٦.

القضية؛ فلو كان داخلاً في أحدهما، لكان متأخّراً عن نفسه بمراتب، وإنّه محال. لأنّا نقول: تعلّق المكان أيضاً بحسب الظرفية، إذ لابدّ للنسبة من[١] مكان، كما لابدّ لها من زمان؛ فلا وجه لاندراج[٢] وحدة المكان تحت وحدة المحمول، وإخراج وحدة الزمان عنها.

وأمّا ثانياً، فلأنّ تعليق بعض الوحدات بالموضوع وبعضها بالمحمول تخصيص بلا مخصص؛ إذ تلك الأمور كما تصلح لأن توضع، تصلح لأن تحمل عند عكس القضية.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ منها ما لا تعلّق[٣] لها[٤] بالموضوع ولا بالمحمول، بل بالنسبة. كما إذا قلنا: «السراج مشتعل بشرط بقاء الدهن» و«ليس بمشتعل بشرط انتفائه»[٥].

ويمكن ردّ جميع الوحدات إلى وحدة واحدة[٦] هي وحدة النسبة الحكمية بحيث يكون السلب وارداً على النسبة الإيجابية التي ورد عليها الإيجاب[٧] لأنّه متى اختلفت تلك الأمور اختلفت النسبة الحكمية[٨] لاختلافها باختلاف الموضوع، ضرورة أنّ نسبة الشيء إلى أحد المتغايرين غير نسبته إلى الآخر؛ وباختلاف المحمول[٩]، إذ[١٠] نسبة أحد المتغايرين إلى شيء غير نسبة الآخر إليه؛ وباختلاف الزمان لأنّ نسبة أحد الشيئين إلى الآخر في زمان غير نسبته إليه في زمان آخر. وعلى هذا القياس في باقي الأمور، وتنعكس تلك القضية إلى قولنا: متى اتحدت النسبة الحكمية، اتحدت جميع الأمور، وذلك محقّق للتناقض.

فإن قلت: إذا كفى في أخذ النقيض أن ينفى عين ما أثبت، فما الحاجة إلى التفصيل الذي يورده الجمهور في تعيين نقيض نقيض. فنقول: الغرض تحصيل مفهومات القضايا عند ارتفاعها أو لوازمها المساوية لها، حتّى يكون عندهم في المناقضات قضايا محصّلة مضبوطة، ويسهل استعمالها في العكوس والأقيسة والمطالب العلمية. ثمّ مع هذه الشرائط[١١] يعتبر أيضاً اختلاف الجهة، لصدق الممكنتين كقولنا: «زيد كاتب بالإمكان» «زيد ليس بكاتب بالإمكان» وكذب الضروريتين كقولنا: «زيد كاتب بالضرورة» «زيد ليس بكاتب بالضرورة».

---

١) دا ٢: عن.
٢) قو، دا ١، ج: لإدراج.
٣) مر ١: لايتعلّق.
٤) مر ١: ـ لها.
٥) دا ٢: انقضاءه.
٦) قو، دا ١: + و.
٧) دا ١، دا ٢: ورد الإيجاب عليها.
٨) قو: ـ بحيث يكون السلب وارداً ... الحكمية.
٩) مر ١: + و.
١٠) مر ١: ـ إذ.
١١) دا ٢: الضوابط.

لا يقال: هذا الدليل لا يرد على الدعوى؛ لأنّه إنّما يدلّ على اعتبار اختلاف الجهة في الضرورة والإمكان، والصورة الجزئية لا يثبت الكلّية. لأنّا نقول: نقيض الموجهة رفعها؛ ولا خفاء في أنّ رفع الجهة أعمّ من رفع النسبة موجّهة بتلك الجهة ـ على ما وقع عليه التنبيه فيما قبل ـ ولا يكون الجهة محفوظة في النقيض. ولمّا كان هذا[1] المعنى كالظاهر، نبّه عليه بإيراد الضرورة والإمكان على ضرب من التمثيل.

فلئن قلت: أ ليس صاحب الكشف[2] أثبت التناقض بين المطلقتين الوقتيتين، حتّى صرّح بأنّ الدائمة ـ كالكلّية ـ نقيضها الجزئية بحسب الأوقات، والمطلقه العامّة ـ كالمهملة ـ محمولة على بعض الأوقات، والوقتية ـ كالشخصية. فكما أنّ الثبوت لشخص معيّن تناقض السلب عنه، كذلك الثبوت والسلب بحسب وقت معيّن؛ فقد وجدنا قضية نقيضها من جنسها.[3] فكيف يدعي[4] اعتبار اختلاف الجهة في جميع القضايا.

فنقول: الكلام في الموجّهات. وقد سبق أنّ الإطلاق ليس من الجهات. على أنّ التناقض بين الوقتيتين ممّا ليس يثبت أصلاً، لانقسام الوقت إلى أجزاء يمكن الثبوت في بعضها والسلب في البعض الآخر. اللهمّ إلّا إذا أخذنا النسبة بحسب الآن الذي لا ينقسم، لكن الوقت لا يكاد يطلق عليه بحسب التعارف. أو نقول: المدعى اختلاف الجهة في القضايا الثلاثة عشر، لأنّها هي المبحوث عنها؛ وما ذكرناه في بيانه ليس للدلالة[5] التامّة، بل للتنبيه على الباقي.

وتفصيلها أنّ المتوافقين في الجهة من تلك القضايا يجتمعان في مادة اللادوام، أمّا من[6] الدوائم الستّ ـ وهي الدائمتان والمشروطتان والعرفيتان ـ فكذبا، لكذب قولنا: «كلّ إنسان أو بعضه ضاحك بإحدى الجهات» مع قولنا: «لا شيء من الإنسان أو ليس بعضه بضاحك بتلك الجهة». وأمّا من السبع الباقية ـ وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقه العامّة[7] ـ فصدقا، لصدق قولنا: «كلّ قمر منخسف بالتوقيت لادائماً» مع قولنا: «لاشيء من القمر بمنخسف بالتوقيت لادائماً». وكذلك البواقي. وهذه الشرائط تعمّ المخصوصات والمحصورات. وللتناقض في المحصورات شرط آخر ـ وهو الاختلاف في الكمّ، أي[8] الكلّية والجزئية ـ لكذب الكلّيتين

---

١) دا ٢: بهذا.
٢) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٢٤.
٣) ج: جنسه.
٤) دا ١: ندعى.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: الدلالة.
٦) دا ١: في.
٧) مر ١، دا ١: ـ العامة.
٨) مر ١: + في.

وصدق الجزئيتين حيث يكون الموضوع أعمّ؛ فإنّه يكذب «كلّ حيوان إنسان ولاشيء منه بإنسان» ويصدق «بعض الحيوان إنسان وليس بعضه بإنسان».

لايقال: تصادق الجزئيتين لعدم اتحاد الموضوع؛ فإنّه لو اتحد، يستحيل صدقهما. لأنّا نقول: النظر في جميع الأحكام إلى مفهوم القضية، وتعيين[١] الموضوع أمر خارج عن مفهومها، فلايُعبؤ به.

قال:

فالقضية البسيطة نقيضها بسيط[٢]، وهو رفعها. فنقيض المطلقة العامّة، الدائمة وبالعكس، إذ الثبوت في بعض أوقات الذات يناقض السلب في كلّها وبالعكس. ونقيض الممكنة العامّة، الضرورية وبالعكس، لأنّ الإمكان هو سلب الضرورة. ونقيض العرفية العامّة، الحينية المطلقة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل في بعض أوقات وصف الموضوع. ونقيض المشروطة العامّة، الحينية الممكنة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالإمكان في بعض أوقات[٣] وصف[٤] الموضوع.

والمركّبة نقيضها[٥] المفهوم المردّد بين نقيضي جزئيها. فنقيض العرفية الخاصة، الحينية المطلقة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض المشروطة الخاصة، الحينية الممكنة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض الوقتية الممكنة، الوقتية المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض المنتشرة الممكنة، الدائمة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض الوجودية[٦] اللادائمة، الدائمة المخالفة أو الدائمة[٧] الموافقة. ونقيض الوجودية[٨] اللاضرورية[٩]، الدائمة المخالفة أو الضرورية الموافقة. ونقيض الممكنة الخاصّة، الضرورية المخالفة أو الضرورية[١٠] الموافقة. وهذا ظاهر في القضية الكلّية.

أقول: لما بيّن شرائط التناقض منبّهاً على كيفية أخذ النقيض على الإجمال، أراد أن يذكر

---

١) دا ٢: تعيّن.
٢) دا ٢: بشرط.
٣) دا ٢: الأوقات
٤) دا ٢: ـ وصف.
٥) ج: فنقيضها.
٦) دا ٢: ـ الوجودية.
٧) ج: ـ الدائمة.
٨) دا ٢: ـ الوجودية.
٩) دا ٢: اللّاضرورة.
١٠) دا ٢: ـ الضرورية.

نقيض قضية[١] قضية على سبيل التفصيل[٢]، لتحصل[٣] الإحاطة التامة. فالقضية إن كانت بسيطة، فنقيضها بسيط، لأنّه رفع نسبة واحدة.

فنقيض المطلقه العامّة، الدائمة وبالعكس؛ لأنّ الثبوت في بعض أوقات الذات والسلب في جميعها ممّا يتناقضان جزماً وبالعكس ـ أي السلب في بعض أوقات الذات يناقض الثبوت في جميعها. وهذا يدلّ على أنّ نقيض الدائمة المطلقة، المنتشرة لا المطلقة العامّة.

وما قيل: إنّها كالمهملة محمولة على بعض الأوقات حتّى تساوى المطلقة المنتشرة، وإن غايرتها بحسب المفهوم.[٤]

فيه نظر، إذ ليس يلزم من صدق الحكم بالفعل في الجملة صدقه في شيء من الأوقات، لجواز أن يكون الموضوع نفس الوقت؛ فلايصدق الحكم عليه في وقت، وإلّا لكان للوقت وقت كما يقال: «الزمان موجود في الجملة أو مقدار الحركة أو غير قار[٥] الذات» إلى غير ذلك.

ونقيض الممكنة العامّة، الضرورية؛ لأنّ الإمكان العامّ سلب الضرورة عن الطرف المخالف، وسلب الضرورة عن الطرف المخالف يناقض إثباتها فيه، وبالعكس ـ أي نقيض الضرورية، الممكنة ـ لأنّ نقيضها سلب الضرورة الموافقة، وهو إمكان عامّ مخالف.

ونقيض العرفية العامّة، الحينية المطلقة، وهي التي حكم فيها بالثبوت أو السلب[٦] بالفعل في بعض أوقات وصف الموضوع، كقولنا: «كلّ إنسان نائم بالفعل حين هو إنسان»؛ فيكون نسبتها إلى العرفية العامّة نسبة[٧] المطلقة المنتشرة إلى الدائمة. فكما أنّ الثبوت في جميع أوقات الذات يناقض السلب في بعضها وبالعكس، كذلك الثبوت في جميع أوقات الوصف يناقض السلب في بعضها، والسلب في جميع أوقات الوصف يناقض الثبوت في بعضها.

ونقيض المشروطة العامّة، الحينية الممكنة، وهي التي حكم فيها بالثبوت أو السلب بالإمكان في بعض أوقات وصف الموضوع، كقولنا: «كلّ من به ذات الجنب يسعل بالإمكان في بعض أوقات كونه مجنوباً»؛ ونسبتها إلى المشروطة نسبة الممكنة إلى الضرورية. فكما أنّ الضرورية[٨] بحسب الذات وسلبها ممّا يتناقضان[٩]، كذلك الضرورة بحسب الوصف، وسلبها

---

١) دا ١: القضية.
٢) ج: للتفصيل.
٣) دا ٢: لتحصيل.
٤) ر.ك: خونجى، كشف الأسرار، ص ١٢٤.
٥) ج: القار.
٦) دا ٢: بالسلب.
٧) مر ١: كنسبة.
٨) دا ٢: الضرورة.
٩) ج: يناقضان.

بحسبه. وهذا إنّما يصحّ لو كانت المشروطة هي الضرورة مادام الوصف؛ أمّا لو كانت بشرط الوصف، فلا، لاجتماعهما على الكذب في مادة ضرورة لايكون لوصف الموضوع دخل فيها؛ فلايصدق «كلّ كاتب حيوان بالضرورة بشرط كونه كاتباً» و«لا ليس بعض الكاتب بحيوان بالإمكان حين هو كاتب». ولعلّه نسي أنّه أخذها[١] بشرط الوصف حيث عدّ القضايا التي أفرزها للبحث والنظر.

وإن كانت مركّبة، لم يكن نقيضها بسيطاً، بل يكون فيه تركيب. وذلك لأنّ المركّبة لما كانت عبارة عن مجموع قضيتين مختلفتين بالإيجاب والسلب، كان نقيضها رفع المجموع؛ لأنّ نقيض كلّ شيء رفعه، ورفع المجموع إنّما يتحقّق برفع أحد الجزئين.[٢] فإنّه لو لم يرتفع شيء منهما، كان المجموع ثابتاً، والمقدّر خلافه؛ فيكون نقيضها رفع أحد جزئيها ـ أعني أحد نقيضي جزئيها. ثمّ لايخلو إمّا أن يكون نقيضها أحد نقيضي الجزئين[٣] على التعيين، وهو باطل، لجواز كذب المركّبة بالجزء الآخر؛ فيجتمع هي وأحد النقيضين المعيّن على الكذب، أو أحدهما لا على التعيين. وهو المراد بالمفهوم[٤] المردّد بين نقيضي الجزئين،[٥] لأنّه مفهوم يردّد[٦] بين النقيضين، ويقسّم إليهما فقال: أحد النقيضين إمّا هذا وإمّا ذاك.

وكيفية أخذ نقيض[٧] المركّبة أن نحلّل إلى بسائطها،[٨] ويؤخذ نقيض كلّ منهما، ويركّب منفصلة مانعة الخلوّ من النقيضين هي نقيضها؛ لأنّ رفعها إن كان برفع جزئيها[٩]، صدق جزء المنفصلة؛ وإن كان برفع أحد الجزئين، صدق أحد جزئيها. وكيف كان، فلابدّ من صدق أحد جزئي المنفصلة، فهي[١٠] مانعة الخلوّ.

فلئن[١١] قلت: إذا[١٢] كانت القضية المركّبة موجبة والمنفصلة أيضاً موجبة، فلاتكونان مختلفتين بالإيجاب والسلب، فكيف يكون نقيضاً[١٣] لها؟ فنقول: إطلاق النقيض عليها على سبيل التجوّز، والحقيقة أنّها مساوية لنقيضها؛ ومن هاهنا يزول الاستبعاد من أنّ نقيض الحمليات

---

١) دا ٢: أخذهما.
٢) دا ١: الجزئيين.
٣) دا ١: الجزئيين.
٤) دا ٢: من المفهوم.
٥) دا ١: الجزئيين.
٦) دا ٢: مردّد.
٧) دا ٢: نقيضي.
٨) دا ١: بسيطها.
٩) دا ١: الجزئيين.
١٠) دا ٢: هي.
١١) ج: فإن.
١٢) دا ١: إن.
١٣) دا ٢: نقيضة.

الشرطيات. ولابدّ[١] أن يتذكّر أنّ إيجاب القضية المركّبة بإيجاب الجزء[٢] الأوّل، وسلبها بسلبه؛ فيكون الجزء الأوّل موافقاً لها في الكيف، والجزء الثاني مخالفاً لها، ونقيضاهما بالعكس من ذلك.

إذا[٣] تذكّرت هذا، فاعلم أنّ العرفية الخاصّة ينحلّ إلى عرفيه عامّة موافقة ومطلقة عامّة مخالفة. ونقيض العرفية العامّة الموافقة، الحينية[٤] المطلقة المخالفة، ونقيض المطلقة العامّة المخالفة، الدائمة الموافقة؛ فنقيضها إمّا الحينية المطلقة المخالفة، وإمّا الدائمة الموافقة.

والمشروطة الخاصّة منحلّة إلى مشروطة عامّة موافقة ومطلقة عامّة مخالفة. ونقيض المشروطة العامّة الموافقة، الحينية الممكنة المخالفة، ونقيض المطلقة العامّة المخالفة، الدائمة الموافقة؛ فنقيضها إمّا الحينية الممكنة المخالفة، أو الدائمة الموافقة.

والوقتية تنحلّ إلى وقتية مطلقة موافقة ومطلقة عامّة مخالفة. ونقيض الوقتية المطلقة، الممكنة الوقتية، وهي التي حكم[٥] فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف في وقت معيّن؛ وذلك لأنّ الضرورة بحسب الوقت المعيّن تناقض سلب الضرورة بحسب ذلك الوقت، فنقيضها إمّا الممكنة الوقتية المخالفة، أو الدائمة الموافقة.

والمنتشره تنحلّ إلى منتشرة مطلقة موافقة ومطلقة عامّة مخالفة. ونقيض المنتشرة المطلقة، الممكنة الدائمة، وهي المحكوم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف في جميع الأوقات؛ لأنّ الضرورة في وقتمّا وسلبها في جميع الأوقات ممّا يتناقضان جزماً، فنقيضها إمّا الممكنة الدائمة المخالفة، أو الدائمة الموافقة. وعلى هذا يكون نقيض الوجودية اللادائمة الدائمة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض الوجودية اللاضرورية، الدائمة المخالفة أو الضرورية الموافقة. ونقيض الممكنة الخاصّة هو[٦] الضرورية المخالفة أو الضرورية الموافقة. وهذا ـ أي[٧] كون المفهوم المردّد بين نقيضي الجزأين نقيضاً ـ ظاهر[٨] في القضية[٩] الكلّية ـ حسب ما بيّناه.

---

١) دا ٢: فلابدّ.
٢) دا ١: جزء.
٣) دا ٢: وإذا.
٤) دا ١: + و.
٥) قو، دا ١، دا ٢: المحكوم بجاى «التي حكم» / مر ١: المحكوم بجاى «حكم».
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هو.
٧) دا ٢: + و.
٨) دا ١: ظاهراً.
٩) دا ٢: + المركّبة.

قال:

وأمّا في الجزئية فلا تردّد بين شمول[١] نقيضي الجزئين، لجواز كذبهما مع كذب الجزئية اللادائمة. مثلاً يكذب ثبوت[٢] «ب» لبعض أفراد «ج» لادائماً، و[٣]يكذب[٤] ثبوته للكلّ دائماً وسلبه عن الكلّ دائماً، لجواز[٥] ثبوته للبعض دائماً وسلبه عن الباقي دائماً؛ بل يردّد بين نقيضي الجزأين في كلّ واحد واحد. فإن أردت قضية تساوي نقيض الجزئية مردّدة بين كلّيتين، قيّدت موضوع أحد الشقّين بالمحمول؛ فنقيض بعض «ج» «ب» لادائماً يساويه لاشيء من «ج» «ب» دائماً، أو[٦]كلّ «ج» «ب»[٧] فهو «ب» دائماً. لأنّه مهما صدق الأصل، كذب هذا، وهو ظاهر؛ ومهما كذب الأصل[٨]، صدق هذا؛ لأنّه إن لم يكن شيء من «ج» «ب» أصلاً، صدق الشقّ الأوّل وإن كان صدق الثاني، وإلّا صدق الأصل.

فظهر من هذا أنّه ليس لشيء من القضايا المذكورة نقيض من جنسها، وأنّ الموجبة المركّبة ليس نقيضها سلباً محضاً، كما أنّ إيجابها ليس إيجاباً محضاً؛ فنقيض الموجبة منها[٩] سلب، ونقيض السلب إيجاب.

أقول: وأمّا[١٠] المركّبة الجزئية، فلايكفي في نقيضها الترديد بين نقيضي الجزئين، لجواز كذب المركّبة مع كذب نقيضي جزئيها. فإنّه إذا اتفق في بعض المواد أن يكون المحمول ثابتاً لبعض أفراد[١١] الموضوع دائماً ومسلوباً عن الأفراد الباقية دائماً كقولنا: «بعض الحيوان إنسان لادائماً» يكذب الجزئية المركّبة[١٢]، لكذب اللادوام. وكلّ من نقيضي الجزأين إمّا الموجبة الكلّية، فلدوام سلب المحمول عن البعض؛ وإمّا السالبة الكلّية، فلدوام إيجاب المحمول للبعض. ولو بدّل الدوام[١٣] بالضرورة، شمل النقض سائر المركّبات الجزئيه ـ سواء كانت لادائمة أو لاضرورية ـ بل نقيضها حملية كلّيّة ينسب محمولها إلى كلّ واحد واحد[١٤] من أفراد الموضوع ـ ايجاباً و[١٥] سلباً ـ

---

١) ج: ـ شمول.
٢) مر ١: ـ ثبوت.
٣) دا ٢: مع.
٤) دا ٢: كذب.
٥) دا ٢: الصادق.
٦) دا ٢: و.
٧) ج: + لا.
٨) دا ٢: هذا.
٩) دا ٢: فيها.
١٠) قو، ج، دا ٢: + في.
١١) دا ٢: الأفراد.
١٢) مر ١: يكذب المركّبة الجزئية.
١٣) ج: اللّادوام.
١٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحد.
١٥) ج: أو.

بجهتي نقيضي جزئي المركّبة. وهو المراد بالترديد بين نقيضي الجزأين في كلّ واحد واحد، كما يقال في المثال المضروب[١]: «كلّ واحد واحد من أفراد[٢] الحيوان إمّا إنسان دائماً أو ليس بإنسان دائماً». ويشتمل على ثلاثة مفهومات؛ لأنّ كلّ واحد واحد[٣] من الموضوع إمّا أن يثبت له المحمول دائماً، أو ليس يثبت، ولا يخلو إمّا أن يكون مسلوبا عن كلّ واحد واحد[٤] دائماً، أو يكون[٥] مسلوبا عن البعض دائماً ثابتا للبعض دائماً؛ فالجزء الثاني مشتمل على مفهومين. وهاهنا طريق آخر في أخذ النقيض، وهو أن تركّب[٦] منفصلة مانعة الخلوّ من هذه المفهومات الثلاث؛ فهي أيضاً تساوي نقيضها. وإنّما قلنا: الحملية الكلّية أو[٧] المنفصلة ذات الأجزاء الثلاثة نقيضها؛ لأنّه يلزم من كذب المركّبة[٨] صدقهما، ومن صدقها كذبهما ـ على ما لا يخفى.

وتحقيق المقام موقوف على إيراد مقدّمة ـ وهي أنّك ستعرف في باب الشرطيات[٩] أنّ الحملية قد تكون شبيهة بالمنفصلة وبالعكس. وذلك إذا حمل على موضوع واحد أمران متقابلان، فإن قدّم[١٠] الموضوع على حرف العناد كقولنا: «العدد إمّا زوج وإمّا فرد» فالقضية حملية مشابهة للمنفصلة، وإن أخّر عنها كقولنا: «إمّا أن يكون العدد زوجاً أو فرداً» فهي منفصلة شبيهة بالحملية. ثمّ إنّ[١١] الحملية والمنفصلة المتشابهتين[١٢] إن كانتا كلّيتين، لم تتساويا، لصدق قولنا: «كلّ عدد إمّا زوج وإمّا فرد» مانعة الجمع والخلوّ، بخلاف ما إذا قلنا: «دائماً إمّا أن يكون كلّ عدد زوجاً وإمّا أن[١٣] يكون كلّ عدد فرداً» لجواز خلوّ الواقع عنهما بكون بعض[١٤] العدد[١٥] زوجاً وبعض العدد فرداً؛ أمّا إن كانتا جزئيتين[١٦]، فهما متساويتان، فإنّه إذا صدق «بعض العدد إمّا زوج وإمّا فرد» صدق «إمّا بعض العدد زوج وإمّا بعضه[١٧] فرد» و[١٨] بالعكس.

و[١٩]إذا[٢٠] ثبت هذا التمهيد، فنقول: المركّبة إن كانت جزئية كقولنا: بعض «ج» «ب»

---

١) دا ١: الضروب.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أفراد.
٣) مر ١: ـ واحد.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحد.
٥) مر ١: ـ يكون
٦) دا ٢: ركّب.
٧) دا ٢: و.
٨) دا ١: + الجزئية
٩) ر. ك: الفصل العاشر والحادي عشر.
١٠) دا ١: تقدّم.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ إنّ.
١٢) قو: المتشابهتان / مر ١، دا ١، دا ٢: المشابهين.
١٣) مر ١: ـ أن.
١٤) دا ١، دا ٢: بعضه.
١٥) دا ١، دا ٢: ـ العدد.
١٦) دا ١: جزئيين.
١٧) مر ١: بعض العدد.
١٨) دا ٢: أو.
١٩) دا ١: ـ و.
٢٠) دا ٢: فإذا.

لادائماً، يكون معناه بعض «ج» «ب» تارة وليس «ب» أخرى، فنقيضها أنّه ليس كذلك ـ أي ليس بعض «ج» بحيث يكون «ب» تارة وليس «ب» أخرى، فيكون كلّ واحد واحد إمّا «ب» دائماً أو ليس «ب» دائماً؛ لأنّه لمّا لم يكن بعض من الأبعاض بحيث يكون «ب» تارة وليس «ب» أخرى، كان كلّ «ج» إمّا «ب» ولا يكون ليس «ب» أصلاً، وإمّا ليس «ب» ولا يكون «ب» أصلاً. فنقيض الجزئية هو الحملية الشبيهة بالمنفصلة. وكذلك إن[١] كانت كلّية، فإنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» لادائماً، يكون معناه كلّ واحد من «ج»[٢]، فهو بحيث يكون «ب» تارة وليس «ب» أخرى؛ فنقيضها أنّه ليس كذلك، بل بعض «ج» إمّا «ب» دائماً أو ليس «ب» دائماً. لكن لمّا لم تكن المنفصلة مساوية للحملية إذا كانت كلّية، لم يكف في نقيض الجزئية المفهوم المردّد بين نقيضي الجزأين[٣] ـ أعني المنفصلة الكلّية. وحيث ساوتها عند كونها جزئية، كفى ذلك في نقيض الكلّية.

فلئن قلت: كما أنّ رفع المركّبة الكلّية برفع أحد جزئيها لا على التعيين، كذلك رفع المركّبة الجزئية؛ فيكون نقيضها أيضاً[٤] أحد نقيضي الجزئين[٥]، وإلّا فما الفرق؟

فنقول: المركّبة الكلّية مركّبة من كلّيتين، ومفهوم[٦] الكلّيتين هو مفهوم المركّبة الكلّية بعينه. فإنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» ولاشيء من «ج» «ب»، فمفهومهما ليس إلّا مفهوم قولنا: كلّ «ج» «ب» لادائماً؛ لأنّ موضوع الموجبة الكلّية بعينه موضوع السالبة الكلّية. وأمّا[٧] الجزئية[٨]، فليس مفهومها مفهوم الجزئيتين، بل مفهوم الجزئيتين[٩] أعمّ من مفهوم[١٠] الجزئية؛ فإنّا إذا قلنا: بعض «ج» «ب» وبعض «ج» ليس «ب»، أمكن أن لا يتحد موضوعهما، بل يكون الإيجاب لبعض والسلب عن بعض آخر، بخلاف المركّبة الجزئية[١١]. فإنّ الإيجاب والسلب فيها واردان[١٢] على موضوع واحد؛ فلمّا كان مفهوم الكلّيتين هو مفهوم المركّبة الكلّية، كان أحد نقيضيها نقيضاً لها[١٣]؛ وحيث لم يكن مفهوم الجزئيتين[١٤] مفهوم المركّبة الجزئية، لم يكن أحد نقيضيهما نقيضاً لها. وأيضاً لمّا

---

١) دا ٢: إذا.
٢) دا ٢: + «ب».
٣) دا ١: الجزئيين.
٤) دا ٢: ـ أيضا.
٥) دا ١: الجزئيين.
٦) چ: فمفهوم.
٧) مر ١: + المركبة.
٨) دا ٢: + المركّبة.
٩) دا ١: الجزئين.
١٠) مر ١: + المركّبة.
١١) دا ٢: الجزئية المركّبة.
١٢) مر ١: واردين.
١٣) دا ٢: لهما.
١٤) دا ١: الجزئيين.

كان مفهوم الجزئيتين [١] أعمّ من مفهوم الجزئية [٢]، كان أحد نقيضيهما أخصّ من نقيضها، فجاز أن يرتفع الجزئية والأخصّ من نقيضها، فيمتنع أن يكون أحد نقيضيهما نقيضاً لها. وعلى هذا المعنى نبّه بالمثال المضروب، فإن أردت منفصلة تساوى نقيض [٣] الجزئية مردّدة بين الكلّيتين [٤]، قيّدت موضوع إحداهما يعنى الموجبة بالمحمول فنقيض قولنا: بعض «ج» «ب» لادائماً يساويه [٥] إمّا لاشيء من «ج» [٦] «ب» دائماً أو كلّ «ج» «ب» فهو «ب» دائماً. لأنّه متى صدق الأصل، كذبت المنفصلة لكذب جزئيها، فإنّه يصدق جزئيتان على تقدير صدق الأصل. إحداهما بعض «ج» «ب» بالفعل، وثانيتهما بعض «ج» الذي هو «ب» [٧] ليس «ب» بالفعل، فيكذب نقيضاهما الكليتان [٨]. ومتى كذب الأصل، صدقت المنفصلة؛ لأنّه إذا كذب فإن لم يكن شيء من «ج» «ب» أصلاً، صدق لاشيء من «ج» «ب» دائماً ـ وهو أحد [٩] جزئي [١٠] الانفصال ـ؛ وإن كان شيء من «ج» «ب»، صدق الجزء الثاني ـ وهو كلّ «ج» الذي هو «ب»، «ب» دائماً ـ، وإلّا لصدق نقيضه ـ وهو قولنا: بعض «ج» الذي هو «ب» ليس «ب». فيصدق الأصل على تقدير كذبه، وإنّه محال.

هذا إذا قيّدت الموجبة الكلّية بالمحمول. [١١] أمّا إذا قيّدت السالبة، فلايتمّ لجواز اجتماع الأصل والمنفصلة على الكذب ـ كما في المادة المفروضة ـ فإنّه يكذب المركّبة الجزئية فيها. وكذا السالبة الكلّية، أعني قولنا: «لاشيء من «ج» الذي هو «ب» «ب» دائماً» ضرورة استحالة سلب الباء دائماً عن الجيم الذي هو «ب» في الجملة. وكذا الموجبة الكلّية، لدوام السلب عن بعض الأفراد. نعم، لو قيّدت السالبة بنقيض المحمول، تمّ الحمل، وكذلك في السالبة الجزئية، وكلّ ذلك ظاهر. والسرّ فيه أنّ الإيجاب والسلب في المركّبة لمّا كانا واردين على موضوع واحد، فموضوع اللادوام هو الذي ورد عليه الإيجاب أو السلب [١٢] وبالعكس؛ فإذا قيّد موضوع اللادوام بالمحمول، أو [١٣] موضوع الجزء الأوّل بنقيض [١٤] المحمول ـ تقييداً حافظاً للجهة والكيف [١٥] ـ

---

١) دا ١: الجزئيين.
٢) قو، مر ١، دا ٢: + المركّبة.
٣) دا ٢: نقيضي.
٤) ج: كليتين
٥) دا ٢: يساوي.
٦) مر ١: + هو.
٧) مر ١: الذي «ب» هو.
٨) مر ١: الكلّيتين.
٩) مر ١: إحدى.
١٠) مر ١: جزئيتي.
١١) ر.ك: شمس الدين سمرقندى، شرح القسطاس، ص ١٥٦.
١٢) دا ١: ورد الإيجاب أو السلب عليه.
١٣) ج: و.
١٤) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: نقيض.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: ـ والكيف.

عند كون القضية موجبة وعلى العكس عند كونها سالبة، يحصل جزئيتان مفهومهما هو مفهوم الجزئية بعينه، فيكون أحد نقيضيهما مساوياً لنقيض الجزئية بالضرورة.

فالحاصل أنّ المفهوم المردّد بين نقيضي الجزئين[١] إن أريد به الحملية الشبيهة[٢] بالمنفصلة، فلا فرق بين الكلّية والجزئية أصلاً؛ وإن أريد به المنفصلة الشبيهة[٣] بالحملية، فإن أريد بنقيضي الجزأين نقيضا القضيتين اللّتين هما جزءاها[٤]، فلا فرق أيضاً؛ فإن[٥] أريد بهما نقيضا الكلّيتين في الكلّية والجزئيتين[٦] في الجزئية، فالفرق بيّن ـ على ما أوضحناه. إلّا أنّ في إطلاق الجزأين على الجزئيتين تسامحاً؛ لأنّ الجزئيتين اللّتين لا يكفي الترديد بين نقيضيهما في نقيض الجزئية ليستا بجزئيها، واللّتان هما جزءاها[٧] يكفي الترديد بين نقيضيهما في نقيضها.[٨]

فظهر ممّا ذكرنا أنّه ليس لشيء من القضايا المذكورة نقيض من جنسها، وأنّ الموجبة المركّبة ليس نقيضها سلباً محضاً، كما أنّها ليست إيجاباً محضاً[٩]؛ بل لمّا كانت مشتملة على موجبة وسالبة، كذلك يشتمل نقيضها على إيجاب وسلب حتّى يكون نقيض الموجبة منها ـ أي من المركّبة سلبا[١٠] ونقيض السلب إيجاباً[١١].

وقد سبق إلى بعض الخواطر[١٢] أنّه يمكن تحصيل قضية بسيطة تساوى نقيض المركّبة ـ كلّية كانت أو جزئية ـ؛ لأنّ كلّ مركّبة ترجع إلى قضية واحدة موجبة جهتها جهة الجزء الأوّل من المركّبة بأن يجعل موضوعها مقيّداً بنقيض المحمول ومحمولها عين المحمول إن كانت المركّبة موجبة، ويجعل موضوعها مقيّداً بعين المحمول ومحمولها نقيض[١٣] المحمول إن كانت سالبة. ويكون قيد الموضوع بالفعل في غير اللاضرورة والممكنة الخاصّة، وبالإمكان العامّ فيهما؛ فيكون نقيض تلك القضية الموجبة ـ وهو السالبة المناقضة للجزء الأوّل في الجهة والكمّ ـ مساوياً لنقيض المركّبة. فقولنا: «كلّ «ج» «ب» لادائماً» يرجع إلى قولنا: «كلّ «ج» ليس «ب»

---

١) دا ١: الجزئيين.
٢) دا ١: الشبهة.
٣) دا ١: الشبهة.
٤) دا ٢: جزءاهما.
٥) دا ٢: إن.
٦) دا ١: الجزئيين.
٧) چ: جزءها.
٨) دا ٢: ـ في نقيضها.
٩) دا ٢: ـ محضاً.
١٠) دا ٢: سلب.
١١) دا ٢: إيجاب.
١٢) ر.ك: شمس الدين سمرقندى، شرح القسطاس، ص ١٥٧.
١٣) دا ٢: بنقيض.

«ب» بالفعل»؛ إذ معنى اللادوام لاشيء من «ج» «ب» بالفعل، فيصدق على كلّ «ج» أنّه ليس «ب» وإنّه «ب» فيصدق كلّ «ج» الذي هو لا «ب» «ب» بالفعل؛ فيكون نقيضه ـ وهو قولنا: ليس بعض «ج» الذي هو لا «ب» «ب» دائماً ـ مساوياً لنقيض المركّبة. وقولنا[1]: لاشيء من «ج» «ب» لادائماً، يرجع إلى كلّ «ج» «ب» هو «لا ب» بالفعل، لأنّ معنى اللادوام كلّ «ج» «ب» بالفعل[2]، فيصدق على كلّ «ج»[3] أنّه «ب» و[4] ليس «ب»، فيصدق كلّ «ج» الذي هو «ب» لا «ب» بالفعل؛ فنقيضه[5] هو ليس بعض «ج» «ب» هو لا «ب» دائماً يساوي نقيضها المركّبة.[6] وقولنا: بعض «ج» «ب» لا دائماً في قوة قولنا: بعض «ج» ليس «ب» «ب» بالفعل، فيساوي نقيضه نقيضه ـ وهو قولنا: لاشيء من «ج» ليس «ب» «ب» دائماً. وقولنا: ليس بعض «ج» «ب» لادائماً في قوة[7] بعض «ج» «ب» هو لا «ب» بالفعل، فيساوي نقيضه ـ وهو[8] قولنا: لاشيء من «ج» «ب» بلا «ب» دائماً.

ثمّ عدّ من فوائد هذا الطريق أنّ برهان الخلف يتمّ بإبطال قضية واحدة، بخلاف ما ذكروه؛ فإنّه لا يتمّ إلّا بإبطال قضيتين أو ثلاث. وهذا في الكليات سهو، لجواز أن يكون المركّبة الكلّية كاذبة، ويكذب معها الجزئية التي جعلها مساوية لنقيضها. أمّا في الإيجاب، فلأنّه إذا كان لـ «ج» صنفان من الأفراد «د»[9] و«ط» يكون «د» «ب»[10] في وقت ولا «ب» في وقت[11] آخر و«ط» «ب» دائماً؛ فيكذب قولنا: كلّ «ج» «ب» لادائماً لدوام الباء لبعض أفراد «ج» ـ وهي أفراد «ط» ـ؛ ويكذب أيضاً الجزئية القائلة: ليس بعض «ج» الذي هو[12] ليس «ب» «ب» دائماً، لأنّ كلّ «ج» الذي هو ليس «ب» ـ أعني أفراد «د» ـ «ب» بالفعل. وأمّا في السلب، فلأنّه لو كان بعض أفراد «ج» لا «ب» دائماً والأفراد الباقية بحيث يكون لا «ب» تارة و «ب» أخرى، كذبت السالبة الكلّية لدوام سلب الباء عن بعض أفراده؛ والجزئية أيضاً، لأنّ كلّ «ج» الذي هو «ب» ليس «ب» بالفعل.

ومنشأ الغلط أنّ المركّبة الكلّية الموجبة أو السالبة لاتساوي الموجبة التي جعلها راجعة

---

١) دا ٢: قوله.
٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ بالفعل.
٣) قو، دا ٢: + «ب».
٤) قو، دا ٢: + أنّه.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: + و.
٦) قو، دا ١، دا ٢: ـ المركّبة.
٧) دا ١: + قولنا.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وهو.
٩) دا ١: ـ «د»
١٠) دا ٢: + حينئذٍ.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وقت.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ هو

إليها[١]؛ لأنّ موضوعها لمّا قيّد بنقيض المحمول أو المحمول، صار أخصّ من موضوع المركّبة، فيصدق[٢] المركّبة، وإن استلزم صدقها؛ لأنّ الحكم على كلّ أفراد الأعمّ حكم على كلّ أفراد الأخصّ إلّا أنّه لا ينعكس، إذ ليس يلزم من الحكم على كلّ أفراد[٣] الأخصّ الحكم على كلّ أفراد الأعمّ. وأمّا المركّبة الجزئية الموجبة أو السالبة، فلما ساوت الموجبة الجزئية المذكورة؛ لأنّه إذا صدق قولنا: بعض «ج» «ب» لادائماً، يصدق على بعض «ج» أنّه «ب» وليس «ب» بالفعل، فيصدق بعض «ج» الذي هو ليس «ب» «ب» بالفعل، وبالعكس؛ لأنّ بعض «ج» إذا كان متّصفا بـ «ليس ب» و«ب» بالفعل، لصدق[٤] بعض «ج» «ب» لادائماً. وكذلك في السالبة كان نقيضها مساوياً لنقيض المركّبة الجزئية، ولنزده[٥] بياناً.

فنقول: مهما صدق قولنا: بعض «ج» «ب» لادائماً، كذب لاشيء من «ج» ليس «ب» «ب» دائماً؛ لأنّه لو كان «ب» مسلوباً عن جميع أفراد «ج» الذي[٦] ليس «ب» دائماً، لم يكن ثابتا لبعض أفراده في الجملة، فتكذب المركّبة الجزئية؛ هذا خلف. ومهما كذبت، صدقت، وإلّا لصدق بعض «ج» الذي هو ليس «ب» «ب» بالفعل ـ وهو مفهوم المركّبة الجزئية ـ؛ هذا أيضاً خلف. وكذا متى صدق ليس بعض «ج» «ب» لادائماً، كذب لاشيء من «ج» الذي هو «ب» «لا ب» دائماً؛ فإنّه لو كان «لا ب» مسلوباً عن جميع أفراد «ج»[٧] الذي هو «ب» دائماً، لم يكن ثابتاً لبعض أفراده، وقد كان ثابتاً لوجود البعض بحكم اللادوام. ومتى كذب، صدق، وإلّا لصدق بعض[٨] «ج» الذي هو «ب» «لا ب» بالفعل ـ و[٩] هو مفهوم الأصل.

* * *

١) دا ١: بها.
٢) دا ١: فصدق.
٣) دا ٢: الأفراد.
٤) مر ١، دا ٢: يصدق / قو، دا ٢: صدق.
٥) چ: نزيده.
٦) قو، مر ١، دا ٢: + هو.
٧) دا ٢: ـ «ج».
٨) دا ٢: ـ بعض.
٩) دا ١: ـ و.

الفصل الثامن

في العكس المستوي[1]

قال:

وهو تبديل كلّ من طرفي[2] القضية[3] بالآخر مستقيماً للكيف والصدق بحالهما.

أقول: فقد[4] اعتبر في التعريف قيوداً[5]:

الأوّل[6] طرفا القضية، وهو أولى من الموضوع والمحمول ـ كما ذكره بعضهم ـ، لشموله عكس[7] الحمليات والشرطيات[8].

وهاهنا[9] سؤال. وهو أن يقال: إن أريد بهما طرفا القضية في الحقيقة، لم يدخل في التعريف عكس الحمليات أصلاً؛ لأنّ الطرفين بالحقيقة فيها هما ذات الموضوع ووصف المحمول، وعكسها ليس بتبديل[10] ذات الموضوع بالمحمول ووصف المحمول بالموضوع، بل الموضوع فيه ذات المحمول والمحمول وصف الموضوع. وإن أريد طرفا[11] القضية[12] في الذكر، يلزم أن يكون للمنفصلات عكس؛ لأنّ تبديل طرفيها في الذكر متحقّق.

والجواب أنّ المراد بالتبديل التبديل المعنوي ـ أي تبديل يغيّر المعنى ـ، وحيث لا يتغيّر

---

١) دا ٢: المستقيم.
٢) دا ٢: الطرفين.
٣) دا ٢: ـ القضية.
٤) قو، دا ١: قد.
٥) مر ١، دا ١: قيود.
٦) مر ١: «ا».
٧) مر ١: + الشرطيات و.
٨) مر ١: ـ والشرطيات.
٩) دا ١: فهاهنا.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: تبديل.
١١) قو، دا ١، دا ٢: طرفاها.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ القضية.

معنى المنفصلة بحسب التبديل؛ إذ معناها المعاندة بين الشيئين ـ سواء جرى فيها التبديل أو لا ـ لم يعتبر التبديل فيها، فكأنّه لا تبديل.

الثاني[١] بقاء الكيفية ـ أي إن كان الأصل موجباً، كان العكس موجباً؛ وإن كان سالباً، فسالباً. وهذا الشرط ليس بمجرد الاصطلاح، بل هناك شيء آخر؛ وهو أنّهم تصفّحوا القضايا، فلم يجدوها في الأكثر بعد التبديل صادقة لازمة إلّا موافقة في الكيف.

الثالث[٢] بقاء الصدق. وإنّما اشترطوه، لأنّ العكس لازم خاصّ من لوازم الأصل؛ ويستحيل أن يكون الملزوم صادقاً واللازم كاذباً. ولا يشترط بقاء الكذب، لجواز كون[٣] الملزوم كاذباً واللازم صادقاً.

وفي التعريف نظر؛ لانتقاضه بما يصدق[٤] مع الأصل بطريق الاتفاق، كقولنا: «كلّ إنسان ناطق»، فإنّه يصدق مع قولنا: «كلّ ناطق إنسان» وليس عكساً له[٥].

والجواب أنّ المراد ببقاء الصدق ليس أنّ[٦] الأصل والعكس يكونان صادقين بالفعل، بل المراد أنّ الأصل يكون بحيث لو صدق العكس معه لا هذا القدر ـ أعني المعية المطلقة ـ بل على وجه اللزوم فلا إشكال. ولقد صرّح بالعنايتين من عرّفه بأنّه تبديل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بالآخر مع حفظ الكيفية على وجه اللزوم. وهنا[٧] نظر عامّ، وهو الانتقاض بالأعمّ من العكس؛ فإنّه يصدق مع الأصل بطريق اللزوم مع أنّه لا يسمّى عكساً. فلا يقال: السالبة الضرورية تنعكس إلى السالبة الممكنة، وإن لزمتها. والأولى أن يقال:[٨] تبديل[٩] كلّ من طرفي القضية بالآخر تبديلاً مغيّراً لمفهومها، حافظاً للكيف يلزمها لا بواسطة تبديل آخر.

لا يقال: جميع هذه التفاسير لا يطابق استعمالهم؛ فإنّهم يطلقون العكس على القضية، لا على التبديل. لأنّا نقول: لانسلّم أنّهم لا يطلقون العكس إلّا على القضية، بل ربّما يتجوّزون فيه؛ وأمّا الاصطلاح والحقيقة، فعلى ما ذكر.

---

١) مر ١: «ب».
٢) مر ١: «ج».
٣) دا ١: أن يكون.
٤) دا ١: صدق.
٥) دا ١: ـ له.
٦) دا ١: ـ أنّ.
٧) دا ٢: هاهنا.
٨) قو، دا ١، دا ٢: + أنّه.
٩) مر ١: + أنّه.

قال:

وأمّا الموجبات، فالوجوديتان والوقتيتان والمطلقة العامّة ـ بأيّة كمية كانت ـ تنعكس جزئية في الكمّ،[١] لاحتمال كون المحمول أعمّ من الموضوع[٢]؛ ومطلقاً عاماً في الجهة، لوجوه:

الأوّل أن يفرض الذي هو «ب» «د» فـ«د» «ب» وأنّه «ج»، فبعض «ب» «ج» بالإطلاق من الثالث.

الثاني أن يضمّ[٣] نقيض العكس إلى الأصل، لينتج[٤] سلب الشيء عن نفسه دائماً من[٥] الأوّل.

الثالث أن ينعكس[٦] نقيض العكس[٧]، ليرتدّ إلى نقيض الأصل أو ضدّه.

أقول: قد علمت أنّ المقصود من العكس[٨] تحصيل[٩] أخصّ قضية يلزم الأصل بطريق التبديل، وهكذا في إنتاج الأقيسة؛ فلابدّ فيها من بيان اللزوم، وهو مستفاد من البرهان. وبيان أنّ الزائد غير لازم، وهو مستفاد من النقض[١٠] ـ أي التخلّف في بعض[١١] المواد. وليقع البداية بعكس الموجبات، وإن جرت العادة بتقديم السوالب لشرفها. وكون الانعكاس فيها أظهر، لأنّ عقدي الوضع والحمل فيها[١٢] متحقّقان؛ وإذا[١٣] جعلنا[١٤] عقد الوضع حملاً وعقد الحمل وضعاً، يتحصّل مفهوم العكس بأدنى تأمّل، بخلاف السالبة لجواز انتفاء عقد الوضع فيها.

فالموجبات ـ سواء كانت كلّية أو جزئية ـ تنعكس في الكمّ جزئية، لاحتمال أن يكون المحمول أعمّ من الموضوع، وامتناع حمل الأخصّ على كلّ أفراد الأعمّ. وأمّا في الجهة، فالوجوديتان والوقتيتان[١٥] والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامّة؛ لأنّا إذا قلنا: بعض «ج» «ب» بالفعل، كان معناه أنّ شيئا ما ممّا يوصف بـ«ج» بالفعل يوصف بـ«ب» بالفعل،[١٦] فذلك الشيء

---

١) مر ١: ـ في الكمّ.
٢) دا ٢: ـ من الموضوع.
٣) مر ١: + مع.
٤) ج: لمنتج.
٥) دا ٢: عن.
٦) دا ٢: يعكس.
٧) دا ٢: ـ نقيض العكس.
٨) ج: تحصيل.
٩) ج: العكس.
١٠) دا ٢: + أنّه.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ بعض.
١٢) ج: فيهما.
١٣) ج: لو / مر ١: إذ.
١٤) مر ١، دا ١: جعل.
١٥) دا ١: الوقتيان.
١٦) دا ٢: ـ بالفعل.

يكون موصوفا بـ«ب» بالفعل وبـ«ج» بالفعل أيضاً، فبعض «ب» بالفعل «ج» بالفعل. واستدلّ عليه بثلاثة وجوه[١]:

الأوّل: الافتراض. وهو أن يفرض ذات الموضوع «د» فـ«د» «ب» بالفعل، لأنّ القضية فعلية؛ و«د» «ج» بالفعل، لأنّ ذات الموضوع لابدّ أن يتّصف بالعنوان بالفعل. ينتج من الثالث بعض «ب» «ج» بالفعل، وهو المطلوب.

فإن قلت: إنتاج الشكل الثالث موقوف على عكس الصغرى، ليرتدّ إلى الأوّل؛ فلو بيّن العكس بالشكل الثالث، لزم الدور.[٢] فنقول: من بيّن الانعكاس[٣] بهذا الطريق لا يبيّن الإنتاج به، بل بطريق آخر؛ نعم، فيه سوء ترتيب، لأنّه بيان بما[٤] لم يتبيّن بعد. و[٥] الأولى أن لا يحال إلى الشكل الثالث، بل يقرّر كما قرّرناه.

الثاني: الخلف. وهو أن يضمّ نقيض العكس إلى الأصل، لينتج من الشكل[٦] الأوّل سلب الشيء عن نفسه. مثلاً متى صدق كلّ «ج»[٧] أو بعضه «ب» بالإطلاق، وجب أن يصدق بعض «ب» «ج» بالإطلاق، وإلّا لصدق نقيضه ـ وهو قولنا: لا شيء من «ب» «ج» دائماً. فنجعله كبرى وأصل القضية صغرى، لينتج[٨] بعض «ج» ليس «ج» دائماً، وإنّه محال لوجود «ج» بناء على إيجاب الأصل. والمحال اللازم إمّا من صورة القياس وهو محال، لأنّه بيّن الإنتاج؛ أو من مادته: ولا يخلو إمّا من الصغرى، وهو أيضاً محال، لأنّها مفروضة الصدق؛ أو من الكبرى، فهي محالة، فيكون العكس حقّاً. أو نقول: المجموع من الأصل ونقيض العكس لمّا استلزم محالاً، كان محالاً؛ وانتفاؤه إمّا بانتفاء الأصل وهو باطل، أو بانتفاء نقيض العكس فيكون العكس[٩] صادقاً، وهو المطلوب.

لا يقال: إن أردتم بقولكم: متى صدق بعض «ج» «ب»، صدق بعض «ب» «ج» أنّ صدقه يلزم صدق الأصل، فلا نسلّم أنّه[١٠] لو لم يلزمه، لصدق نقيضه؛ لجواز صدقه مع عدم لزومه، وحينئذٍ لا يصدق نقيضه. وإن أردتم أنّه يصدق مع صدق الأصل أعمّ من أن يكون على وجه اللزوم أو الاتفاق، فمسلّم؛ لكنّه لا يفيد المطلوب، لأنّ الأعمّ لا يدلّ على الأخصّ.

---

١) چ: أوجه.
٢) ر.ك: سمرقندي، شرح القسطاس، ص ٧٦ و ٧٧.
٣) مر ١: العكس.
٤) چ: لمّا.
٥) دا ٢: ـ و.
٦) مر ١: ـ الشكل.
٧) مر ١: + بـ«ب».
٨) مر ١: فينتج
٩) چ: + حقّا.
١٠) مر ١: أن.

لأنّا نقول: المراد اللزوم، وهو متحقّق؛ لأنّ العكس لو لم يكن ممتنع الانفكاك عن الأصل، جاز انفكاكه عنه؛ فيجوز صدق نقيضه معه، وإلّا لجاز خلو الشيء عن النقيضين؛ لكن صدق نقيضه معه[١] محال، وجواز المحال محال. أو نقول: صدق نقيض العكس مع الأصل ممتنع، فيكون الأصل ممتنع الصدق بدون العكس؛ ولا معنى باللزوم إلّا هذا القدر. أو نقول: المدّعى وجوب صدق العكس عند صدق الأصل، وإلّا لأمكن صدق نقيضه معه؛ لكنّه محال، لاستلزامه المحال.

الثالث: طريق العكس. وهو أن ينعكس[٢] نقيض العكس، ليرتدّ إلى نقيض الأصل إن كان جزئياً، أو ضدّه إن كان كلّياً. مثلاً إذا صدق كلّ «ج»[٣] أو بعضه «ب» بالإطلاق، وجب أن يصدق بعض «ب» «ج» بالإطلاق؛ وإلّا، فليصدق لاشيء من «ب» «ج» دائماً، و[٤] ينعكس إلى لاشيء من «ج» «ب» دائماً ـ على[٥] ما[٦] سيجيء ـ وقد كان كلّ «ج» أو بعضه «ب»[٧]، هذا خلف. والتقريب فيه أن يقال: صدق الأصل مع لازم نقيض العكس ممتنع، لاستلزامه اجتماع النقيضين: أمّا إذا كان الأصل جزئياً، فظاهر؛ وأمّا إذا كان كلياً، فلاستلزامه الجزئي، فيمتنع صدق الأصل مع نقيض العكس، فيمتنع صدقه بدون العكس. وهو المعنى من اللزوم.

وإذ قد تبيّن الانعكاس في المطلقة العامّة، فكذلك في البواقي إمّا لجريان الوجوه الثلاثة فيها، وإمّا لأنّ المطلقة[٨] أعمّها، ولازم الأعمّ لازم الأخصّ. وبيان عدم لزوم الزائد أنّ الوقتية الكلّية أخصّ،[٩] وهي لاتنعكس إلى الأخصّ من المطلقه كالحينية، لجواز التنافي بين وصفي المحمول والموضوع؛ فلايصدق وصف الموضوع على ذات المحمول حين اتّصافه بوصف المحمول كقولنا: «كلّ منخسف مضيء بالتوقيت لادائماً» ولايصدق «بعض المضيء منخسف حين هو مضيء». وعدم انعكاس الأخصّ يستلزم عدم انعكاس الأعمّ.

وقيل: إنّ قيد الوجود إنّما لايتعدّى إلى العكس، لأنّه إمّا سالبة مطلقة أو سالبة ممكنه، وهما لاتنعكسان؛ فلا دخل لقيد الوجود في الانعكاس.

وفيه نظر، لأنّ عدم انعكاس قضية لايستلزم عدم انعكاسها مع غيرها، لجواز أن يقتضي

---

١) دا ٢: ـ معه.
٢) دا ٢: يعكس.
٣) دا ٢: + «ب».
٤) مر ١: ـ و.
٥) دا ١: ـ على.
٦) دا ١: كما.
٧) مر ١: + بالإطلاق.
٨) مر ١: + العامة.
٩) مر ١: ـ الكلّية أخصّ / قو، مر ١، دا ٢: أخصّها.

خصوصية التركيب انعكاسها كما في الخاصّتين؛ نعم، انعكاس القضية مستلزم لانعكاسها مع غيرها، ضرورة أنّ لازم الجزء لازم الكلّ[١].

قال:

والدائمتان والعامّتان ينعكس كلّ منهما جزئية حينية بالوجوه المذكورة، والخاصّتان والعامّتان[٢] تنعكسان جزئية حينية لادائمة؛ أمّا الجزئية الحينية، فلما مرّ في العامّتين؛ وأمّا اللادائمة، فلأنّ ذلك البعض من «ب»[٣] الذي هو «ج» حين هو «ب»[٤] ليس «ج» بالإطلاق، وإلّا لكان دائماً فيكون هو «ج» حين هو «ب» لادائماً.

أقول: و[٥] الدائمتان والعامّتان ينعكس كلّ واحدة[٦] منهما[٧] جزئية حينية. أمّا الدائمتان، فلأنّ مفهومهما إن وصف المحمول ثابت لذات الموضوع[٨] مادام ذات الموضوع موجودة[٩]، ووصف الموضوع ثابت له في الجملة؛ إذ المراد به[١٠] ما صدق عليه «ج» بالفعل، فوصف المحمول ووصف الموضوع يجتمعان على ذات واحدة في بعض أوقات ذات الموضوع، وبعض أوقاته بعض أوقات وصف المحمول؛ فما صدق عليه وصف المحمول، صدق عليه وصف الموضوع في بعض أوقات وصف[١١] المحمول. وأمّا العامتان، فلأنّه قد حكم فيهما بأنّ وصف المحمول صادق[١٢] مادام وصف الموضوع، فهما يجتمعان على ذات واحدة في جميع أوقات وصف الموضوع ـ أعني أوقات وصف المحمول ـ؛ فما صدق عليه وصف المحمول، صدق عليه وصف الموضوع في بعض أوقات وصف المحمول ـ وهو وقت وصف الموضوع. ولا[١٣] ينعكس إلى الأخصّ من الحينية كالعرفية؛ إذ ليس لنا فيها، إلّا أنّ وصف المحمول ثابت مادام وصف الموضوع ثابتاً؛ وليس لنا أنّه متى لم يثبت وصف الموضوع، لم يثبت وصف المحمول حتّى يلزم ثبوت وصف الموضوع مادام وصف المحمول ثابتاً. وقد تمسّك في ذلك بالوجوه الثلاثة، ولنبيّنها في العرفية العامة التي هي أعمّ.

---

١) دا ١: للكل.
٢) دا ٢: ـ والعامتان.
٣) دا ٢: الباء.
٤) دا ٢: ـ «ب».
٥) قو، مر ١، دا ١: ـ و.
٦) قو: ـ واحدة / مر ١، دا ١: واحد.
٧) همه نسخه‌ها جز «قو، چ»: منها.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ لذات الموضوع.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: موجوداً.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ به.
١١) مر ١: ـ ذات الموضوع وبعض أوقاته... وصف.
١٢) چ: ثابت.
١٣) ج: فلا.

أوّلها الافتراض. فإنّه إذا[١] صدق بعض «ج» «ب» مادام «ج»، صدق بعض «ب» «ج» حين هو «ب»؛ لأنّا نفرض ذات الموضوع «د» فـ«د» «ب» و«د» «ج» في بعض أوقات كونه «ب»، لأنّه «ب» في جميع أوقات كونه «ج» و«د» «ج» بالفعل، وهو ظاهر؛ وإذا كان «د» «ج» بالفعل و«ب» بالفعل و«ج» في بعض أوقات كونه «ب»، صدق بعض «ب» «ج» في بعض أوقات كونه «ب».

فلئن قلت: المقدّمة القائلة «د» «ج» بالفعل مستدركة؛ لأنّه يكفي أن يقال: لمّا كان «د» «ب» و[٢] «د» «ج» في بعض أوقات كونه «ب»، صدق بعض «ب» «ج» في بعض أوقات كونه «ب»، وهو مفهوم العكس. فنقول: بيان أنّ «د» «ب» بالفعل موقوف على أنّه «ج» بالفعل؛ إذ ليس لنا في الأصل، الّا أنّ «د» «ب» مادام «ج»؛ وهو لا يستلزم أن يكون «ب» بالفعل، إلّا إذا كان «ج» بالفعل، لجواز أن يكون «د» «ب» مادام «ج» ولا يكون «ب» أصلاً ولا «ج». وكان هذه الطريقة هي الطريقة التي سلكناها، لتحصيل مفهوم القضية وبيان استلزامه العكس؛ إلّا أنّ المتأخّرين[٣] قرّروها في صورة قياس من الثالث، وهي ليست من القياس في شيء ـ كما أشار الشيخ[٤] إليه في الشفاء[٥].[٦]

وثانيها الخلف. وهو أنّه لو لم يصدق بعض «ب» «ج» حين هو «ب»، لصدق لاشيء من «ب» «ج» مادام «ب»[٧]؛ فيجعله كبرى لصغرى الأصل لينتج[٨] بعض «ج» ليس «ج» مادام «ج»، فإنّه[٩] محال.

وثالثها العكس. وهو أنّه[١٠] ينعكس لاشيء من «ب» «ج» مادام «ب» إلى قولنا: لاشيء من «ج» «ب» مادام «ج» وقد كان بعض «ج» «ب» مادام «ج»، هذا خلف؛ وإذا لزم هذا العكس العرفية، لزم البواقي لاطّراد الوجوه فيها، أو لأنّ لازم العامّ لازم الخاصّ[١١]. وأمّا بيان عدم لزوم[١٢] الزائد، فلأنّ الأخصّ منها ـ وهي[١٣] الضرورية ـ لا تنعكس إلى الأخصّ من الحينية كالعرفية[١٤]،

---

١) قو، مر ١، دا ١: فإذا (بجاى «فإنّه إذا»).
٢) مر ١: ـ و.
٣) ر.ك: فخر رازى، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص١٩٦ – ٢٠٦؛ كاتبى، الشمسية، ص٣٥٣ – ٣٥٩.
٤) همهٔ نسخه‌ها جز «قو»: ـ الشيخ.
٥) مر ١، دا ١: كما أشار في الشفاء إليه.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٨١.
٧) ج: + إلى قولنا: لا شيء «ج» «ب» مادام «ج».
٨) دا ٢: فينتج.
٩) دا ٢: وإنّه.
١٠) مر ١: أن.
١١) قو: للخاصّ.
١٢) قو، دا ١، مر ١: ـ لزوم.
١٣) دا ٢: هو.
١٤) ج: + العامة.

لجواز انفكاك وصف الموضوع عن وصف المحمول؛ فلا يصدق وصف الموضوع مادام وصف المحمول كقولنا: «كلّ ضاحك إنسان بالضرورة» ولا يصدق «بعض الإنسان ضاحك مادام إنساناً» بل في بعض أوقات كونه إنساناً.

وأمّا الخاصّتان، فتنعكسان حينية لادائمة؛ لأنّه قد حكم فيهما[١] أنّ[٢] وصف المحمول ثابت مادام وصف الموضوع وليس بثابت لذات الموضوع دائماً، فهما يجتمعان[٣] على ذات واحدة. فما صدق عليه وصف المحمول، يصدق عليه وصف الموضوع في بعض[٤] أوقات وصف المحمول؛ لكن لمّا[٥] يصدق وصف المحمول دائماً على الذات، وجب أن لا يصدق وصف الموضوع دائماً على الذات، لأنّ وصف المحمول دائم بدوام وصف الموضوع؛ فلو دام وصف الموضوع للذات، لدام وصف المحمول له، وقد فرضناه[٦] لادائماً؛ هذا خلف. فيصدق أنّ ما صدق عليه وصف المحمول، صدق عليه وصف الموضوع في بعض أوقات وصف المحمول لادائماً.

واحتجّ على ذلك: أمّا على لزوم الحينية، فبالوجوه المذكورة، أو بأنّ لازم الأعمّ لازم الأخصّ؛[٧] وأمّا على اللادوام، فبأنّ ذلك البعض الذي هو «ج» حين هو «ب» ليس «ج» بالإطلاق، وإلّا لكان «ج» دائماً؛ فيكون «ب» دائماً لدوام الباء بدوام الجيم وقد كان «ب» لادائماً، فيصدق بعض «ب» «ج» حين هو «ب» لادائماً. وهذا مجمل ما فصّلناه.

قال:

وأمّا الممكنتان، فلاتنعكسان، لجواز إمكان صفة لنوعين يثبت لأحدهما بالفعل فقط؛ فيحمل تلك الصفة على النوع الثاني بالإمكان مع امتناع حمله على ما له تلك الصفة. احتجّوا بالوجوه الثلاثة المذكورة في المطلقة العامّة. وجواب الأوّل والثاني بمنع إنتاج الممكنة[٨] الصغرى[٩] في الأوّل والثالث. وجواب الثالث[١٠] بمنع[١١] انعكاس السالبة الضرورية ضرورية.

---

١) ج: فيها.
٢) ج: بأنّ.
٣) دا ٢: مجتمعان.
٤) دا ٢: ـ بعض.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: لم.
٦) دا ٢: فرضنا.
٧) دا ١: للأخص.
٨) دا ٢: ـ الممكنة.
٩) دا ٢: صغرى.
١٠) دا ٢: + إنتاج الممكنة الصغرى في الأوّل والثالث وجواب الثالث.
١١) دا ٢: منع

أقول: الممكنة العامّة والخاصّة لا تنعكسان؛ لأنّ مفهوميهما[١] أنّ ذات الموضوع ثبت[٢] له وصف الموضوع بالفعل ووصف المحمول بالإمكان، ومفهوم العكس أنّ تلك الذات ثبت[٣] له وصف المحمول بالفعل ووصف الموضوع بالإمكان. ومن البيّن أنّ الأوّل لا يستلزم الثاني، لأنّ الممكن ربّما لا يخرج إلى الفعل أصلاً. ونبّه[٤] على هذا المعنى بأنّه ربّما أمكن صفة لنوعين، يثبت[٥] لأحدهما بالفعل دون الآخر؛ فما صدق عليه النوع الثاني، صدق عليه الوصف بالإمكان ولا يصدق النوع الثاني بالإمكان على ما صدق[٦] عليه الوصف بالفعل؛ لأنّ كلّ ما صدق عليه الوصف بالفعل، فهو النوع الأوّل بالضرورة.[٧] مثلاً مركوب زيد ممكن للفرس والحمار ثابت للفرس فقط، فيصدق كلّ حمار مركوب زيد بالإمكان ولا يصدق بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالإمكان العامّ الذي هو أعمّ الجهات، لصدق قولنا: «لاشيء من مركوب زيد بالفعل بحمار بالضرورة»، إذ كلّ مركوب زيد بالفعل فهو فرس بالضرورة[٨] ولاشيء من الفرس بحمار بالضرورة.

وتمسّك من ذهب إلى انعكاس الممكنتين ممكنة عامّة[٩] بالوجوه الثلاثة: [١] الافتراض، فإنّه إذا فرض الذات التي صدق عليها «ج» بالفعل و«ب» بالإمكان[١٠] «د»، فـ«د» «ب» بالإمكان و«ج» بالفعل، فبعض «ب» «ج» بالإمكان[١١]. [٢] والخلف، فإنّه لو لم يصدق بعض «ب» «ج» بالإمكان، صدق لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة، فيجعل كبرى للأصل[١٢] لينتج بعض «ج» ليس «ج» بالضرورة. [٣] والعكس، فإنّ لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة ينعكس إلى لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة وقد كان بعض «ج» «ب» بالإمكان؛ هذا خلف.

وأجيب عن الأوّلين بمنع إنتاج الصغرى الممكنة في الأوّل والثالث، وعن الثالث بمنع انعكاس السالبة الضرورية سالبة ضرورية.

وربّما يستدلّ عليه بأنّه كلّما صدقت الممكنة، أمكن صدق المطلقة؛ وكلّما أمكن صدق المطلقة، أمكن صدق عكسها المطلقة. فكلّما صدقت الممكنة، أمكن صدق عكسها المطلقة؛

---

١) ج: مفهوميها.
٢) دا ٢: يثبت.
٣) دا ٢: يثبت.
٤) مر ١، دا ١: ينبّه.
٥) مر ١: ثبت.
٦) ج: يصدق.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ بالضرورة.
٨) دا ١: ـ بالضرورة.
٩) مر ١: ـ عامة.
١٠) دا ٢: + و«ب» بالإمكان «د».
١١) دا ٢: ـ «د» فـ«د» «ب» بالإمكان... فبعض «ب» «ج» بالإمكان.
١٢) دا ٢: الأصل.

وكلّما أمكن صدق عكسها المطلقة، صدقت الممكنة العكس.

وأجيب عنه بأنّ بين إمكان الصدق وصدق الإمكان فرقاً بأنّ[١] صدق الممكنة، يستدعي وجود ذات الموضوع واتصافه بالوصف العنواني بالفعل بخلاف إمكان صدق الفعلية؛ فإنّ إمكان وجود الموضوع وإمكان اتصافه بالوصف العنواني كافٍ فيه، فقد أمكن أن يصدق «كلّ عنقاء طائر» ولا يصدق «كلّ عنقاء طائر بالإمكان».

والتحقيق يقتضي أنّهما متغايران في المفهوم و[٢] متلازمان: أمّا تغايرهما، فلأنّ صدق الإمكان إمكان عرض له الصدق، وإمكان الصدق صدق عرض له الإمكان؛ والفرق بينهما ظاهر. وأمّا تلازمهما، فلأنّ صدق إمكان النسبة معناه أنّها لم يمتنع أن تكون؛ ومتى لم يمتنع أن تكون، أمكن أن تكون بالفعل وهو إمكان صدق[٣] الفعلية؛ وكذلك متى أمكن صدق النسبة الفعلية[٤]، لم يمتنع تلك النسبة في نفسها. فإنّها لو امتنعت، لما أمكن صدقها، وعدم امتناع النسبة إمكانها.

فلئن قلت: أ ليس ثبوت المحمول للموضوع ممكناً حال عدم المحمول، وثبوت المحمول حال عدمه ممتنع؛ وكذلك[٥] إمكان الحادث متحقّق في الأزل مع امتناعه في الأزل، ففي الصورتين يثبت[٦] الإمكان دون إمكان الثبوت. فنقول: امتناع ثبوت المحمول حال[٧] عدمه إنّما هو بالغير، والامتناع بالغير لا ينافي الإمكان بالذات. فكما[٨] أنّ إمكان[٩] الحادث متحقّق في الأزل، كذلك أمكن[١٠] وجوده في الأزل؛ ولو أخذ الحادث بشرط الحدوث، فلا إمكان له في الأزل ولا هو ممكن الوجود فيه. وأمّا ما ذكره من المثال، فإن لم يكن للعنقاء وجود في زمان ما أصلاً، فلا إمكان صدق ولا صدق إمكان؛ وإن كان له وجود في زمان ـ ولو في بعض الأزمنة المستقبلة ـ فهناك صدق إمكان وإمكان صدق.

وأمّا الجواب عن الدليل، فهو أنّه مبني على استلزام إمكان الأصل إمكان العكس. وستسمع[١١] ما فيه عن قريب.[١٢]

---

١) دا ٢: فإنّ.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٣) مر ١: الصدق.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الفعلية.
٥) دا ١: كذا.
٦) دا ٢: ثبت.
٧) دا ١: حاله.
٨) دا ٢: وكما.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: + ذات.
١٠) دا ١، دا ٢: إمكان.
١١) دا ٢: مستمع.
١٢) ر. ك: ص ٣٦٩ و ٣٧٠.

واعلم أنّ الموضوع لو أخذ بالإمكان ـ كما أخذه الفارابي ـ[١] فلاشك في انعكاس الممكنتين[٢] ممكنة عامّة لانتهاض الوجوه المذكوره حينئذٍ لإنتاج الصغرى الممكنة في الأوّل والثالث لاندراج[٣] البيّن ولانعكاس[٤] السالبة الضرورية كنفسها. و[٥] أمّا إذا أخذناه بالفعل ـ كما هو رأي الشيخ ـ[٦] فإمّا أن يعتبر الفعل بحسب الأمر نفسه أو يعتبر بمجرّد الفرض ـ سواء كان مطابقاً لنفس الأمر أو لا ـ؛ فإن اعتبر بحسب نفس الأمر، لم ينعكس الممكنتان ممكنة، لأنّه قد[٧] يصدق كلّ ما يتّصف بـ«ج» بالفعل في نفس الأمر فهو «ب» بالإمكان ولا يصدق بعض ما يتّصف بـ«ب» بالفعل في نفس الأمر فهو «ج» بالإمكان، لجواز أن لا يقع[٨] الممكن «ب»[٩] أصلاً في نفس الأمر، و[١٠] كذلك لا يلزم[١١] انعكاس السالبة الضرورية كنفسها ولا[١٢] إنتاج الممكنة في الأوّل والثالث. وإن لم يعتبر الفعل[١٣] بحسب نفس الأمر، بل أعمّ من الوجود والفرض العقلي ـ على ما صرّح الشيخ به ـ تبيّن انعكاس الممكنة ممكنة؛ لأنّ معناها أنّ ما أمكن صدق «ج» عليه وفرضه العقل[١٤] «ج» بالفعل، فهو «ب» بالإمكان، ولاشك[١٥] أنّ ما هو «ب» بالإمكان ممّا يفرضه[١٦] العقل «ب» بالفعل وإن بقي بالقوة دائماً؛ فهناك شيء قد اجتمع فيه وصف «ب» بالإمكان[١٧]، بل بالفعل الفرضي ووصف «ج» بالإمكان، فبعض ما أمكن أن يكون «ب» وفرضه العقل «ب» بالفعل «ج» بالإمكان وهو مفهوم العكس.

والنقض مندفع، إذ لم يصدق السالبة الكلّية الضرورية، ضرورة صدق قولنا: «بعض ما فرضه العقل أنّه مركوب زيد بالفعل فهو حمار بالإمكان»؛ وكذلك ينعكس السالبة الضرورية كنفسها، وينتج الممكنة في الأوّل والثالث. ولبيانه موضع سنتكلّم فيه إلّا أنّ هاهنا إشكالاً، وهو أنّه لما اعتبر قيد الفعل في الموضوع بحسب الفرض فإمّا أن يعتبر الفعل الذي في جانب المحمول

---

١) ر. ك: فارابي، المنطقيات، ج ٢، ص ٧٢ و ٧٣.
٢) دا ٢: الممكنة.
٣) قو، دا ١، دا ٢: للاندراج.
٤) دا ١: الانعكاس
٥) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٦) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢١.
٧) دا ٢: قد.
٨) قو، مر ١، دا ٢: + «ب».
٩) قو، مر ١، دا ٢: ـ «ب».
١٠) دا ٢: و.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ لا يلزم.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ لا.
١٣) ج: + كنفسها.
١٤) مر ١، دا ٢: الفعل.
١٥) دا ٢: فلاشك.
١٦) دا ٢: فرضه.
١٧) مر ١: ـ ممّا يفرضه... بالإمكان.

بحسب نفس الأمر أو بحسب الفرض: فإن اعتبر بحسب الفرض، لم تناقض المطلقة الدائمة، لأنّ فرض الثبوت أو السلب بالفعل لاينافي السلب و[١] الإيجاب دائماً ويلزم انعكاس الممكنات مطلقة وهو ظاهر. وإن اعتبر بحسب نفس الأمر، لم ينعكس المطلقات[٢] مطلقة؛ لأنّ «ج» بالفعل في الفرض إذا كان «ب» في نفس الأمر، لايلزم منه أنّ[٣] «ب»[٤] بالفرض[٥] يكون «ج» في نفس الأمر، لجواز عدم مطابقة الفرض العقلي لنفس الأمر.

لايقال: لما انعكست السالبة الدائمة سالبة دائمة، تبيّن انعكاس المطلقات[٦] مطلقة بطريق العكس. لأنّا نقول: إذا كان الاصطلاح على ما ذكره الشيخ، لم يتبيّن انعكاس الدائمة دائمة؛ لأنّا[٧] إذا قلنا: «لاشيء من «ج»[٨] بالإمكان «ب» دائماً»، فلاشيء من «ب» بالإمكان «ج» دائماً، وإلّا لصدق بعض «ب» بالإمكان «ج» بالإطلاق وينعكس إلى بعض «ج» بالإطلاق «ب» بالإمكان، أو ينضمّ إلى الأصل حتّى ينتج بعض «ب» بالإمكان ليس «ب» دائماً، لم يلزم خلف أصلاً. على أنّ الشيخ جزم بانعكاس المطلقات[٩] مطلقة، وانعكاس السالبة الدائمة كنفسها؛ لكن ذهب إلى انعكاس الموجبة الضرورية ممكنة، وفيه انعكاس سائر المطلقات إلى الممكنة.[١٠]

وبالجملة يلوح في كلامه اضطراب وتشويش ما. ووجه التفصّي عن هذا الإشكال أنّك قد عرفت أنّ الضرورية الذاتية إن فسّرت بالمعنى الأعمّ، ساوت الدوام والإمكان الإطلاق العامّ؛ وإن فسّرت بالمعنى الأخصّ، يكون أخصّ من الدوام والإمكان أعمّ من الإطلاق العامّ. لكنّ الجمهور لم يفرقوا بينهما، لأنّ الدوام لاينفك عنها[١١] في الكلّيات والعلوم لايبحث عن الجزئيات. والشيخ[١٢] فرّق تارة بينهما لاعتبارها بالمعنى الأخصّ ولم يفرّق بينهما أخرى، حتّى فسّر الضرورة[١٣] بالدوام في عدّة مواضع، وبالعكس[١٤] نظراً إلى مساواتها بالمعنى الأعمّ إيّاه بحسب

---

١) مر ١: أو.
٢) دا ٢: المطلقه.
٣) دا ١: + يكون.
٤) چ: + تكون.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: في الفرض.
٦) دا ٢: المطلقة.
٧) چ: ـ لأنّا.
٨) دا ٢: + «ب».
٩) دا ٢: المطلقه.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٩٢؛ شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٣٣٤ - ٣٣٦.
١١) چ: + و.
١٢) دا ٢: فالشيخ.
١٣) چ: الضرورية.
١٤) دا ٢: + اخر.

الأمر نفسه[١]، أو[٢] جرياً على طريقة القوم. فحيث حكم بانعكاس المطلقات مطلقة والسالبة الدائمة كنفسها، إنّما لاحظ نفس الأمر، أو أراد متابعة القوم، وحيث حكم بانعكاسها ممكنة، اعتبر المعنى الأخصّ.

فقد ظهر سقوط تشنيع المتأخّرين[٣] عليه[٤] بوقوع الخبط في كلامه، إذ[٥] غيّر اصطلاح الفارابي في أخذ الموضوع ولم يغيّر أحكامه؛ بل الخبط إنّما هو في كلامهم، لأنّهم أخذوا الضرورة بالمعنى الأعمّ ولم يحافظوا عليه في الأحكام ـ على ما سبقت الإشارة إليه ـ،[٦] فيرجع التشنيع بحذافيره عليهم.[٧]

قال:

وأمّا السوالب الكلّية ـ فالعامّتان والدائمة ـ تنعكس كأنفسها[٨] بالوجوه المتقدّمة. والضرورية تنعكس دائمة[٩] لاضرورية ـ لما ذكر في عدم انعكاس الممكنة الموجبة. والخاصّتان تنعكسان عامّتين مع قيد اللادوام في البعض، وإلّا لثبت الدوام في الكلّ وانعكس إلى ضدّ الأصل دائمة، و[١٠] هذا خلف؛ ولاتنعكسان كنفسيهما[١١] لصدق قولنا: «لاشيء من الكاتب بساكن مادام كاتباً لادائماً» مع كذب قولنا: «لاشيء من الساكن بكاتب مادام ساكناً لادائماً»، لأنّ بعض الساكن ساكن دائماً كالأرض. وإن أريد باللادوام ليس اللادوام في كلّ واحد واحد بل في الكلّ، انعكستا كنفسيهما[١٢]؛ ولعلّه مراد المتقدّمين حيث قالوا بالانعكاس كنفسيهما[١٣].

أقول: السوالب إمّا كلّية أو جزئية. أمّا الكلّيات ـ فالعامّتان والدائمة[١٤] ـ تنعكس كنفسها بالوجوه الثلاثة المذكورة[١٥]. وتقريرها في العرفية العامّة أنّه متى صدق لاشيء من «ج» «ب»

---

١) دا ٢: بحسب نفس الأمر.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: ـ أو.
٣) ر.ک: فخر رازی، الملخّص، ص ١٩٢ ـ ١٩٩.
٤) دا ٢: عنه.
٥) دا ٢: إذا.
٦) ر.ک: ص ٣٦٦ و ٣٦٧.
٧) ر.ک: خواجه طوسی، الجوهر النضید، ص ٨٩.
٨) چ: کنفسها.
٩) دا ٢: دائمة.
١٠) دا ٢: ـ و.
١١) دا ٢: کنفسهما.
١٢) دا ٢: کنفسهما.
١٣) دا ٢: کنفسهما.
١٤) دا ٢: فالدائمة والعامتان.
١٥) مر ١: ـ المذکورة.

مادام «ج»، وجب أن يصدق لاشيء من «ب» «ج» مادام «ب»؛ وإلّا لصدق نقيضه ـ وهو قولنا: بعض «ب» «ج» حين هو «ب». فنضمّه إلى الأصل حتّى ينتج بعض «ب» ليس «ب» حين هو «ب»، وهو محال، لوجود البعض على تقدير صدق نقيض العكس؛ أو نعكسه إلى قولنا: بعض «ج» «ب» حين هو «ج»، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» مادام «ج»؛ هذا خلف.

وأمّا طريق الافتراض، فالحقّ أن لايستعمل في انعكاس السوالب؛ لأنّ محصّله تصير عقدي الوضع والحمل عقدي حمل، وعقد الوضع ليس بلازم التحقّق فيها. نعم، يمكن الافتراض في نقيض عكسها، لكن هو طريق العكس بعينه. وتقريرها في الدائمة على هذا القياس. وفي المشروطة العامّة لايتمّ على مذهب المصنّف.

أمّا الخلف، فلعدم إنتاج الصغرى الممكنة الحينية[1] في الشكل الأوّل.

وأمّا العكس، فلعدم انعكاسها و[2]كيف والنقض قائم؛ إذ يصدق في المثال المضروب لاشيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة مادام مركوب زيد، ولايصدق لاشيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة مادام حماراً لصدق نقيضه، وهو بعض الحمار مركوب زيد بالإمكان حين هو حمار.

بل الصواب التفصيل الذي سنشير إليه في آخر المختلطات،[3] وهو أنّ المشروطة إن فسّرت بالضرورة لأجل الوصف، تنعكس كنفسها؛ لأنّ المنافاة بين وصف الموضوع ووصف المحمول حينئذٍ متحقّقة، ضرورة أنّ منشأ الضرورة السلبية هو وصف الموضوع. وإذا تحقّقت المنافاة بين الوصفين، فمتى تحقّق وصف المحمول، امتنع صدق وصف الموضوع؛ فيكون المنافاة متحقّقة بين ذات المحمول ووصف الموضوع، لأجل وصف المحمول ـ وهو مفهوم العكس[4]. أمّا إن فسّرت بالضرورة مادام الوصف، فلاتنعكس[5] كنفسها؛ لأنّه حكم في الأصل أنّ ذات الموضوع ينافي وصف المحمول في جميع أوقات وصف الموضوع. ولايلزم منه المنافاة بين الوصفين مطلقاً حتّى يلزم من صدق أحدهما على شيء انتفاء الآخر، غاية ما في الباب أن يكون وصف الموضوع ووصف المحمول متنافيين في ذات الموضوع ومفهوم العكس منافاة ذات

---

١) دا ٢: + لا.
٢) دا ٢: و.
٣) ر.ك: ص ٥٨٨ ـ ٥٩٠.
٤) مر ١: + و.
٥) مر ١: لاتنعكس.

المحمول ووصف الموضوع في جميع أوقات وصف المحمول؛ وأحدهما لا يستلزم الآخر، لجواز أن يكون ذات المحمول مغايراً لذات الموضوع كما في المثال المذكور. فإنّ مفهوم الأصل هناك منافاة ما صدق عليه مركوب زيد بالفعل ووصف الحمار مادام مركوب زيد، ولا يلزم منه[١] إلّا منافاة مركوب زيد ووصف الحمار في ذات الموضوع أعني ما صدق عليه أنّه مركوب زيد بالفعل وهو لا يستلزم المنافاة بين ذات الحمار وبين وصف مركوب زيد. وهكذا[٢] لو فسّرت بالضرورة[٣] بشرط الوصف، لأنّ غاية ما فيها أنّ مجموع ذات الموضوع ووصفه منافٍ لوصف المحمول؛ ولا يستلزم[٤] هذا إلّا المنافاة بين الوصفين في ذات الموضوع، ولا يلزم منه[٥] المنافاة بين[٦] مجموع[٧] ذات المحمول ووصفه وبين وصف الموضوع. مثلاً إذا فرضنا أن لا حارّ في الواقع إلّا الدّهن[٨]، يصدق لاشيء من الحارّ بجامد بالضرورة مادام حارّاً؛ ومفهومه المنافاة بين وصفي الحارّ والجامد فيما صدق عليه الحارّ بالفعل وهو الدّهن، ولا يستلزم المنافاة بينهما فيما صدق عليه الجامد بالفعل، ضرورة صدق قولنا: «بعض الجامد حارّ بالإمكان».

والضرورة[٩] تنعكس دائمة لاضرورية. أمّا انعكاسها إلى الدائمة، فلوجوب استلزام الخاص لما يستلزمه[١٠] العامّ، أو لجريان الوجوه المذكورة فيها؛ وأمّا أنّها لا تنعكس ضرورية، فلأنّه يصدق في المثال المشهور[١١] «لاشيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة» ويكذب «لاشيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة» لصدق بعض الحمار مركوب زيد بالإمكان. والسرّ في ذلك أنّ الممكنة نقيض الضرورية؛ فكما لم تنعكس الممكنة ممكنة، كذلك لم تنعكس الضرورية ضرورية. فإنّه لو كانت السالبتان الضروريّتان متلازمتين، تلازمت الجزئيتان[١٢] الموجبتان الممكنتان لامحالة.

والخاصّتان تنعكسان عامّتين مع قيد اللادوام في البعض. أمّا انعكاسهما إلى العامّتين، فللوجوه المذكورة، أو لأنّ لازم الأعمّ لازم الأخصّ؛ وأمّا اللادوام في البعض، فلأنّ لادوام

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ منه.
٢) دا ٢: كذا.
٣) دا ٢: الضرورة.
٤) دا ١: لايلزم.
٥) دا ٢: فيه.
٦) مر ١: + الوصفين في ذات الموضوع ولا يلزم منه بين.
٧) مر ١: ـ مجموع.
٨) دا ٢: في الذهن.
٩) دا ٢: الضرورية.
١٠) دا ٢: يستلزم.
١١) مر ١: المذكور.
١٢) چ: الجزئيتين / دا ٢: الجزئيان.

الأصل دالّ على مطلقة عامّة موجبة كلّية، وهي تنعكس إلى مطلقة عامّة[١] موجبة جزئية، واللادوام في البعض عبارة عنها. وبيانها[٢] بالوجوه الثلاثة ممكن، كما أمكن في انعكاس المطلقة بلافرق. وبيّنه المصنّف بطريق العكس، وهو أنّه لو لا قيد[٣] اللادوام في البعض ـ أي بعض «ب» «ج» بالإطلاق ـ لثبت الدوام[٤] في الكلّ ـ أي لاشيء من «ب» «ج» دائماً ـ وينعكس إلى لاشيء من «ج» دائماً، وقد كان لادوام الأصل كلّ «ج» «ب» بالإطلاق؛ هذا خلف. ولاتنعكسان كنفسيهما[٥] ـ أي عامّتين مع قيد اللادوام في الكلّ ـ لأنّه يصدق «لاشيء من الكاتب بساكن[٦] الأصابع[٧] مادام كاتباً لادائماً»، ويكذب «لاشيء من الساكن بكاتب مادام ساكناً لادائماً»، لكذب اللادوام، وهو كلّ ساكن كاتب بالإطلاق لصدق بعض الساكن ليس بكاتب دائماً، فإنّ من الساكن ما هو ساكن دائماً كالأرض.

فلئن قلت: لمّا كان قيد لادوام الأصل موجبة كلّية ـ وقد تبيّن أنّها لاتنعكس كلّية ـ، فما الحاجة إلى هذا البيان. فنقول: لاحتمال أن يكون[٨] انضمام الموجبة الكلّية إلى قضية أخرى يوجب عكسها كلّياً، كما أنّ السالبة الجزئية لاتنعكس؛ وإذا ضمّت إلى إحدى العامّتين، أوجب انعكاسها.

وذكر القدماء[٩] أنّهما تنعكسان كنفسيهما[١٠] عامّتين مع قيد اللادوام في الكلّ، ويمكن توجيهه بأنّ اللادوام في كلّ واحد له معنيان:

أحدهما سلب دوام كلّ واحد وهو أن يكون دوام الحكم الكلّي[١١] منتفياً، ولأنّ الحكم فيما[١٢] نحن بصدده سلبي كان معناه أنّ دوام السلب الكلّي[١٣] منتفٍ، وانتفاء دوام السلب الكلي إمّا بإطلاق الإيجاب في الكلّ أو[١٤] بدوام السلب في البعض وإطلاق الإيجاب في البعض؛ وأيّاً ما كان فإطلاق الإيجاب في البعض متحقّق. ولا خفاء في أنّه متى تحقّق إطلاق الإيجاب في

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ عامّة.
٢) دا ٢: بيانه.
٣) دا ٢: صدق.
٤) دا ٢: اللّادوام.
٥) دا ٢: كنفسهما.
٦) مر ١: ساكن.
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الأصابع.
٨) دا ٢: ـ يكون.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٨٩ و ٩٠.
١٠) دا ٢: كنفسهما.
١١) مر ١: الكلّ.
١٢) دا ١: فيها.
١٣) مر ١: للكلّ.
١٤) دا ٢: و.

البعض، انتفى دوام السلب الكلّي، فبينهما تلازم.

وثانيهما إثبات اللادوام في كلّ واحد، وهو إطلاق الإيجاب في الكلّ. فمتى كان المراد بلادوام الأصل المعنى الثاني، لم تنعكسا كنفسيهما[١] لادائمتين في الكلّ لجواز الدوام في البعض؛ أمّا لو كان المراد المعنى الأوّل، انعكستا كنفسيهما[٢]، لأنّهما متى صدقتا، صدق اللادوام في البعض، فتنعكس[٣] إلى اللادوام.[٤] و[٥] العكس في البعض للبراهين الدالّة على انعكاس الموجبة الجزئية المطلقة كنفسها؛ ومتى صدق في العكس اللادوام في البعض، صدق انتفاء دوام السلب الكلّي ـ وهو مفهوم الأصل. وإلى هذا أشار بقوله: وإن أريد باللادوام ـ أي لادوام الأصل ـ ليس اللادوام في كلّ واحد وهو المعنى الثاني، بل اللادوام في الكلّ ـ أي انتفاء الدوام في كلّ واحد ـ لا الكلّ من حيث هو كلّ؛ فإنّه لا يكاد يتّجه «انعكستا كنفسيهما».[٦] ولعلّ مراد القدماء هذا، كما وجّهناه.

قال:

و[٧] احتجّ الإمام[٨] على أنّ الدائمة لا تنعكس كنفسها بأنّ الكتابة ممكنة للإنسان، فأمكن سلبها عنه دائماً؛ فلو وقع هذا الممكن مع انعكاس السالبة الدائمة دائمة، لصدق قولنا[٩]: «لاشيء من الكاتب بإنسان[١٠] دائماً»[١١]، هذا محال؛ ولم يلزم من فرض الممكن، فهو من الانعكاس. وجوابه أنّه قد يلزم من اجتماعهما، فإنّ الممكنتين قد يمتنع اجتماعهما.

أقول:[١٢] ذكر الإمام في الملخّص[١٣] أنّ السالبة الدائمة لا تنعكس كنفسها، محتجّاً عليه بأنّ الكتابة غير ضرورية للإنسان في وقت ما لصدق قولنا: «لاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان في وقت» وكلّ ما هو ممكن في وقت يكون ممكناً في كلّ وقت؛ وإلّا لزم الانقلاب من الإمكان الذاتي إلى الامتناع الذاتي. فإذن سلب الكتابة عن الإنسان ممكن في جميع الأوقات، والممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال؛ فلنفرض وقوعه حتّى يصدق: «لاشيء من الإنسان بكاتب

---

١) قو، دا ١، دا ٢: كنفسهما / مر ١: كنفسها.
٢) قو، دا ١، دا ٢: كنفسهما.
٣) قو، دا ١، دا ٢: وتنعكس.
٤) قو: دوام / دا ١، دا ٢: لادوام.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٦) دا ٢: كنفسهما.
٧) مر ١، دا ٢: ـ و.
٨) ر. ك: فخر ازى، الملخّص، ص ١٨٩.
٩) دا ٢: ـ قولنا.
١٠) مر ١: إنسان.
١١) دا ٢: ـ دائماً.
١٢) دا ٢: + و.
١٣) ر. ك: فخر ازى، الملخّص، ص ١٨٩.

دائماً». فلو انعكست السالبة الدائمة، لزم صدق لاشيء من الكاتب بإنسان دائماً، وهو محال. وهذا المحال لم يلزم من فرض وقوع الممكن فهو من الانعكاس، فيكون محالاً.

وجوابه أنّا لانسلّم أنّ المحال إن لم[١] يلزم من فرض وقوع الممكن، كان ناشئاً من الانعكاس. فإنّ من الجائز أن لا يكون لازماً من شيء منهما، بل من المجموع. فإنّ الممكنتين[٢] قد يستلزم اجتماعهما محالاً، وهو ضعيف.

أمّا أوّلا، فإنّ[٣] المحال لو لزم من المجموع، كان اجتماع الأصل مع الانعكاس محالاً، فلاينعكس الأصل.

وأمّا ثانياً، فلأنّ كلّ مجموع يكون أحد جزئيه واجب التحقّق يكون الجزء الآخر ملزوماً للهيئة الاجتماعية، ضرورة أنّه كلّما تحقّق، تحقّق المجموع؛ فلو وجب الانعكاس، لكان[٤] فرض وقوع الممكن هو الذي تحقّق[٥] المجموع. فالمحال لو كان لازماً من المجموع، لاستحال وقوع الممكن لاستحالة الملزوم، باستحالة اللازم؛ نعم، لو كان المجموع من أمرين ممكنين[٦]، جاز أن ينشأ المحال من المجموع، وفيه منع لطيف.

وأمّا ثالثاً، فلأنّه يمكن إيراد الشبهة بحيث يندفع الجواب. وذلك من وجهين:

الأوّل[٧]: لو انعكست السالبة الدائمة، كان إمكان صدقها مستلزماً لإمكان صدق عكسها، ضرورة أنّ إمكان الملزوم ملزوم لإمكان اللازم. والتالي باطل؛ لأنّ سلب الكتابة عن كلّ أفراد الإنسان دائماً ممكن مع أنّ عكسه ـ وهو «لاشيء من الكاتب بإنسان دائماً» ـ ممتنع الصدق، لصدق بعض[٨] الإنسان[٩] كاتب[١٠] بالضرورة.

فإن قلت: لانسلّم أنّه ليس يمكن صدق العكس، وأمّا قولنا: «بعض الكاتب إنسان بالضرورة» فهو ليس نقيضاً لإمكان صدق العكس؛ فإنّ نقيض إمكان الصدق ضرورة الصدق لا صدق الضرورة. فنقول: ضرورة الصدق وصدق الضرورة متلازمان[١١] ـ لما مرّ.

---

١) دا ١: ـ لم.
٢) دا ٢: الممكنين.
٣) دا ٢: فلأنّ.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: كان.
٥) دا ١: يحقّق.
٦) ج: ممكنتين.
٧) دا ٢: أحدهما.
٨) مر ١: + كاتب / قو، دا ١، دا ٢: + الكاتب.
٩) قو، دا ١: إنسان.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ كاتب.
١١) دا ٢: متلازمتان.

الثاني: لو كانت السالبة الدائمة تنعكس كنفسها، لكان كلّما فرض صدقها، صدق عكسها؛ لأنّ معنى الانعكاس ليس إلّا هذا. والتالي منتفٍ؛ لأنّه إذا فرض صدق قولنا: «لاشيء من الإنسان بكاتب دائماً» لم يصدق عكسه؛ وإذا صدقت هذه الجزئية، يصدق[1] قولنا: «ليس كلّما فرض صدق السالبة، يصدق عكسها». وحينئذٍ تكذب الملازمة الكلّية.

لا يقال: لو صحّ هذا البيان، لزم أن لا ينعكس قضية أصلاً: أمّا الموجبة، فلأنّه لو فرض صدق قولنا: «كلّ إنسان حجر» لا يصدق عكسه ـ وهو[2] «بعض الحجر إنسان»[3] ـ؛ وأمّا السالبة، فلأنّه لو[4] فرض صدق قولنا: «لاشيء من الحيوان بإنسان بالضرورة» لا يصدق عكسه[5] «بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان».

لأنّا نقول: لانسلّم أنّه لو فرض صدق الموجبة والسالبة المذكورتين، لم يصدق عكسهما[6]، غاية ما في الباب أنّ عكسهما محال في نفس الأمر؛ لكنّ الأصل أيضاً محال. والمحال جاز أن يستلزم المحال بخلاف ما ذكرناه[7] في السالبة الدائمة؛ فإنّا بيّنّا أنّ سلب الكتابة عن كلّ أفراد الإنسان دائماً ممكن، والممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال.

لا يقال: لانسلّم كذب العكس على ذلك التقدير؛ فإنّه إذا فرض أن لا فرد من أفراد الإنسان هو كاتب، فلا كاتب من الإنسان فيصدق العكس بالضرورة. لأنّا نقول: العكس محال، لأنّه يصدق بالضرورة بعض الكاتب إنسان؛ فلو كان هذا المحال ناشئاً[8] من[9] ذلك التقدير[10]، كان ذلك[11] التقدير محالاً. وقد بيّنّا إمكانه.

والجواب الرافع لحجاب الشبهة أنّ الإمكان إن[12] فسّر بسلب الضرورة المتحقّقة في جميع أوقات الذات، فلانسلّم أنّ سلب الكتابة عن جميع أفراد الإنسان دائماً ممكن؛ لأنّه ممتنع بالغير دائماً والممتنع بالغير دائماً ينافي الإمكان بهذا المعنى.

فإن قلت: ضرورة إيجاب الكتابة المتحقّقة في سائر[13] الأوقات مسلوبة عن كلّ فرد من

---

١) قو، مر ١، دا ٢: صدق.
٢) مر ١، دا ١: ـ وهو.
٣) دا ٢: بإنسان.
٤) دا ١: إذا.
٥) دا ٢: ـ عكسه.
٦) ج: + عليه.
٧) قو، ج، مر ١، دا ١: ذكرنا.
٨) ج: شيئاً.
٩) مر ١: على.
١٠) دا ١: التقرير.
١١) دا ٢: ـ ذلك.
١٢) دا ١: إذا.
١٣) دا ٢: جميع.

الأفراد دائماً، وإلّا لثبت الضرورة المتحقّقة في جميع[١] الأوقات لبعض الأفراد، وهو محال؛ فيكون سلب الكتابة عن جميع أفراد[٢] الإنسان[٣] ممكناً[٤] دائماً، فيمكن لاشيء من الإنسان بكاتب دائماً. فنقول[٥]: اللازم دوام الإمكان وهو غير مطلوب والمطلوب إمكان الدوام وهو غير لازم.

وإن فسّر بسلب الضرورة التي منشؤها الذات،[٦] فمسلم أنّ سلب الكتابة عن جميع أفراد الإنسان دائماً ممكن[٧]، لكن لانسلّم أنّه لايستلزم فرض وقوعه محالاً؛ غاية ما في الباب أنّه لايستلزم المحال بالنظر إلى ذاته، لكن لايلزم[٨] من عدم استلزامه المحال بالنظر إلى ذاته عدم استلزامه[٩] المحال أصلاً، لجواز استلزامه المحال بحسب الغير. وهكذا نقول في تقرير[١٠] الثاني والثالث، إن أردتم بالإمكان المعنى الأوّل، فلانسلّم إمكان دوام سلب الكتابة عن جميع الأفراد؛ وإن أردتم المعنى الثاني، فلانسلّم أنّ إمكان الملزوم مستلزم لإمكان اللازم، وأنّ إمكانه لايستلزم محالاً[١١]. فإنّ وجود الواجب يستلزم لوجود[١٢] المعلول الأوّل؛ فعدمه يكون مستلزماً لعدم الواجب بحكم عكس النقيض، مع أنّ الملزوم ممكن في ذاته.

قال:

واحتجّوا على انعكاس السالبة الضرورية ضرورية بالوجوه الثلاثة. وقد عرفت جوابها. و[١٣] بأنّ المنافاة إنّما يتحقّق من الجانبين. وجوابه أنّ المنافاة في الأصل بين ذات الموضوع ووصف المحمول، والمطلوب في العكس هو المنافاة بين ذات المحمول ووصف الموضوع. فأين أحدهما من[١٤] الآخر؟

أقول: احتجّوا على أنّ السالبة الضرورية تنعكس كنفسها؛ بأنّه إذا صدق: لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، فليصدق: لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة، وإلّا لصدق بعض «ب» «ج» بالإمكان. فنضمّه إلى الأصل، لينتج بعض «ب» ليس «ب» بالضرورة؛ أو نعكسه إلى بعض «ج» «ب» بالإمكان، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة.

---

١) دا ٢: سائر.
٢) قو، دا ١، دا ٢: الأفراد.
٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ الإنسان.
٤) دا ١: ممكن.
٥) مر ١: وإنّما نقول.
٦) چ: للذات.
٧) دا ٢: + و.
٨) چ: لايستلزم.
٩) مر ١: استلزام.
١٠) دا ١: التقرير.
١١) دا ٢: المحال.
١٢) دا ٢: وجود.
١٣) چ: ـ و.
١٤) دا ٢: عن.

وقد عرفت جوابهما أنّ[١] الصغرى الممكنة لا ينتج في الأوّل، والموجبة الممكنة لا تنعكس أصلاً. وبأنّا إذا قلنا: لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، كان معناه أنّ الجيم منافٍ للباء.

والمنافاة إنّما يتحقّق من الجانبين، فيكون الباء أيضاً منافياً للجيم؛ فلاشيء من «ب» «ج» بالضرورة. وجوابه أنّ معنى الأصل المنافاة بين ذات الجيم ووصف الباء، ومفهوم العكس المنافاة بين ذات الباء ووصف الجيم؛ فأين أحدهما من الآخر؟

لا يقال: الأوّل يستلزم[٢] الثاني.[٣] لأنّه إذا امتنع الاجتماع بين ذات «ج» ووصف «ب»، يلزم أن يكون ذات «ب» مغايراً لذات «ج»؛ لأنّه لو كان ذات «ب» عين ذات «ج» في الجملة و«ب» صادق على ذات «ب»،[٤] يلزم[٥] أن يكون ذات «ب»[٦] صادقاً على ذات «ج»، وقد فرض امتناع اجتماعهما. وإذا ثبت أنّ ذات «ب» ليس ذات «ج»، امتنع اتّصافه بـ«ج»[٧]؛ لأنّه لو اتّصف بـ «ج»، كان ذات «ب» عين ذات «ج»، وقد ثبت أنّه ليس عينه؛ هذا خلف.

لأنّا نقول: لانسلّم أنّ ما ليس بذات «ج» ممتنع الاتّصاف بـ«ج»؛ وهذا لأنّ الحكم في الأصل المنافاة بين ذات «ج» بالفعل ووصف «ب»، ولا يلزم منه إلّا أنّ ذات «ب» لا يكون ذات «ج» بالفعل، وأنّ ذات «ب» ممتنع الاتصاف بـ«ج» بالفعل، لا أنّه ممتنع الاتصاف بـ«ج» مطلقاً. واعتبر المثال المضروب، فإنّ المنافاة متحقّقة بين ذات مركوب زيد بالفعل والحمار؛ واللازم منه أنّ ذات الحمار يمتنع اتصافه بمركوب زيد بالفعل، مع إمكان اتصافه بمركوب زيد.

وقد احتجّوا على هذا المطلوب بوجوه أخر:

أحدها: إنّه لو صدق: لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، وجب أن يصدق: لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة، وإلّا لصدق: بعض «ب» «ج» بالإمكان، لكنّه محال؛ لأنّه لو صدق، لما لزم من فرض وقوعه محال. واللازم باطل؛ لأنّه لو فرض وقوع هذه القضية، صدق: بعض «ب» «ج» بالفعل[٨] ينعكس[٩] إلى قولنا: بعض «ج» «ب» بالفعل، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة؛[١٠] هذا خلف. وأيضاً نضمّه إلى الأصل، لينتج سلب الشيء عن نفسه بالضرورة.

---

١) دا ٢: بأنّ.
٢) قو، مر ١، دا ٢: مستلزم.
٣) دا ٢: للثاني.
٤) چ: ـ «ب».
٥) دا ١: لزم.
٦) مر ١، دا ٢: ـ ذات ب / قو، دا ١: ـ ذات.
٧) دا ٢: بجيم.
٨) دا ٢: + و.
٩) دا ١: ـ ينعكس.
١٠) دا ٢: + و.

وثانيها: إنّه لو صدق بعض «ب» «ج» بالإمكان مع الأصل، أمكن صدق[١] بعض «ب» «ج» بالفعل مع الأصل؛ لأنّ صدق الإمكان يستلزم إمكان الصدق، وصدق الملزوم مع الشيء موجب لصدق اللازم معه. لكن ليس يمكن أن يصدق: بعض «ب» «ج» بالفعل مع الأصل، لأنّ صدقه مع الأصل ملزوم للمحال، وهو بعض «ب» ليس «ب» بالضرورة؛ فإمكان صدقهما معاً يكون ملزوماً لإمكان المحال، لأنّ إمكان الملزوم ملزوم لإمكان اللازم. لكن إمكان المحال محال، فإمكان صدق بعض «ب» «ج» بالفعل محال. فصدق بعض «ب» «ج» بالإمكان مع الأصل محال، فيصدق[٢] لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة معه[٣] واجب، وهو المطلوب.

وثالثها: إنّ الدوام في الكلّيات لا ينفكّ عن الضرورة، وقد ثبت أنّها تنعكس دائمة؛ فيصدق العكس ضرورياً.

أجيب عن الأوّل بأنّا لانسلّم أنّه إذا فرض وقوع الممكن، يلزم المحال؛ وإنّما يلزم[٤] أن[٥] لو بقي الأصل صادقاً على هذا التقدير. وهو ممنوع لازدياد أفراد موضوعه حينئذٍ.

فإن قيل: نحن نقول من الابتداء: لو صدق: لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، لصدق: لاشيء من «ب» «ج» بالضرورة؛ لأنّ صدق لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة مع صدق بعض «ب» «ج» بالفعل يستلزم محالاً. وحينئذٍ يصدق العكس؛ لأنّ المحال إمّا أن يلزم من الأصل وهو محال، لأنّه مفروض الصدق؛ أو من قولنا: بعض «ب» «ج» بالفعل، فيكون محالاً. فيستحيل بعض «ب» «ج» بالإمكان، لأنّ إمكان المحال محال؛ فيجب صدق[٦] الأصل[٧]. أجيب بأنّا لانسلّم انحصار لزوم المحال في الأصل أو[٨] الفعلية. و[٩] لِمَ لايجوز أن يكون لازماً من المجموع؟ فيكون[١٠] كلّ واحد من أجزائه ممكناً.

وفيه نظر؛ لأنّ المحال إذا كان لازماً من المجموع، يكون اجتماع القضيتين محالاً. فكلّما صدق لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، استحال أن يصدق: بعض «ب» «ج» بالفعل؛ لأنّ المنفصلة المانعة الجمع يستلزم متّصلة من عين أحد جزئيها ونقيض الآخر.

---

١) مر ١: ـ صدق.
٢) قو، مر ١، دا ٢: فصدق.
٣) دا ٢: ـ معه.
٤) دا ١: لزم.
٥) دا ١: ـ أن.
٦) دا ٢: فيصدق.
٧) مر ١، دا ٢: العكس.
٨) دا ٢: و.
٩) دا ٢: ـ و.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ويكون.

وإذا استحال أن يصدق بعض «ب» «ج» بالفعل، امتنع أن يصدق بعض «ب» «ج» بالإمكان؛ فيجب صدق العكس.

وعن الثاني بأنّا لانسلّم أنّه إذا صدق بعض «ب» «ج» بالإمكان مع قولنا: لاشيء من «ج» «ب» بالضرورة، يلزم إمكان صدق[١] بعض «ب» «ج» بالفعل معه؛ لجواز أن يكون إمكان وجود الشيء مجامعاً لشيء آخر، ووجوده بالفعل محالاً معه.[٢] فإنّ قولنا: «زيد كاتب بالفعل الآن» يصدق معه: «زيد ليس بكاتب الآن بالإمكان» مع أنّ صدقه بالفعل معه محال.

وعن الثالث بمنع عدم انفكاك الدوام عن الضرورة. وبتقدير تسليمه يكون لزوم العكس الضروري[٣] بواسطة برهان خارجي، لا لنفس مفهوم السالبة الضرورية. والكلام ليس فيها، بل في أنّها لطبيعتها[٤] هل يلزمها العكس الضروري أم لا؟ وهذا الكلام إنّما يصحّ، لو وجب أن يكون لزوم العكس للأصل بيّناً؛ ومن البيّن أنّه ليس كذلك.

والحقّ أن يقال: الضرورة إن اعتبرت بالمعنى الأعمّ، فسالبتها تنعكس كنفسها، والدلائل كلّها تامّة؛ وإن اعتبرت بالمعنى الأخصّ، لم يتمّ الدلائل ـ على ما لا يخفى لمن أحاط بمامرّ بعض الإحاطة.

قال:

وأمّا السبع الباقية، فلاينعكس، لعدم انعكاس أخصّها ـ وهي الوقتية ـ؛ اذ يصدق لاشيء من القمر بمنخسفٍ بالتوقيت مع كذب عكسه، إذ كلّ[٥] منخسفٍ، فهو[٦] قمر بالضرورة. نعم، لو أخذت القضية حقيقية، انعكست السبع جزئية دائمة؛ لأنّه حينئذٍ يصدق حقيقة[٧] لاشيء من[٨] «ب» دائماً «ج» دائماً[٩]، وإلّا فبعض «ب»[١٠] دائماً «ج»[١١] بالإطلاق؛ فبعض «ب» «ج»[١٢] دائماً، وقد كان لاشيء من «ج» «ب»[١٣] بالإطلاق؛ هذا خلف. وإذا صدق هذا، جعل كبرى لقولنا: كلّ «ب» دائماً «ب» بالإطلاق الصادق، لينتج من الثالث بعض «ب» ليس «ج» دائماً، وهو المطلوب.[١٤]

---

١) دا ٢: صدق.
٢) ج: بالفعل معه محالاً.
٣) دا ٢: بالضرورة.
٤) مر ١: بطبيعتها.
٥) ج: + قمر.
٦) دا ٢: ـ فهو.
٧) دا ٢: حقيقته.
٨) مر ١: + «ج».
٩) مر ١: ـ «ج» دائماً.
١٠) مر ١: «ج».
١١) مر ١: ـ دائماً «ج».
١٢) دا ٢: «ج» «ب».
١٣) مر ١: ـ من «ج» «ب».
١٤) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٢٩.

والنقض[١] بهذا الاعتبار غير واردٍ، لأنّا نمنع كذب العكس بهذا الاعتبار؛ فإنّ المنخسف الذي ليس بقمر ـ وإن كان ممتنعاً ـ فهو بحيث لو دخل في الوجود، كان منخسفاً وليس بقمرٍ. ولو اعتبرنا في الحقيقية إمكان الموضوع، لم ينعكس كالخارجية.[٢]

أقول: السبع الباقية من السوالب الكلّية ـ وهي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامّة ـ إن اعتبرت خارجية، لم تنعكس، لأنّ الوقتية لا تنعكس؛ لأنّه يصدق «لاشيء من القمر بمنخسفٍ بالتوقيت»، ولا يصدق «بعض المنخسف ليس بقمر بالإمكان»، لصدق كلّ منخسفٍ فهو قمر بالضرورة.

لا يقال: لانسلّم أنّه لا يصدق «بعض المنخسف ليس بقمرٍ»، فإنّ السلب[٣] يصدق على الأفراد المعدومة للمنخسف؛ وصدق الموجبة الكلّية إنّما تناقضها، لو اتّحدت معه في الموضوع، وليس كذلك. فإنّ الإيجاب على الأفراد الموجودة، والسلب على الأفراد المعدومة.

لأنّا نقول: الحكم في السالبة على الأفراد الموجودة أيضاً؛ وحينئذٍ يتحقّق التناقض بينها وبين الموجبة. ومتى لم تنعكس الوقتية، لم تنعكس البواقي، إذ هي أخصّها؛ وعدم انعكاس الأخصّ يوجب عدم انعكاس الأعمّ.

فإن قلت: لو انعكست المطلقة الوقتية[٤] كنفسها، لانعكست الوقتية إليها؛ لكن المقدّم حقّ، فالتالي[٥] مثله.[٦] أمّا بيان[٧] الملازمة، فإنّها[٨] أعمّ من الوقتية والأخصّ ملزوم لما يلزم الأعمّ. وأمّا حقّية المقدّم، فلأنّه إذا صدق: لاشيء من «ج» «ب» في وقت معيّن، فليصدق: لاشيء من «ب» «ج» في ذلك الوقت؛ وإلّا لكان بعض «ب» «ج» في ذلك الوقت، فيصدق: بعض «ج» «ب» في ذلك الوقت بالافتراض، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» في ذلك الوقت؛ هذا خلف. فنقول: هذا السؤال ليس بواردٍ علينا، بل على صاحب الكشف[٩] حيث حكم بتناقض الوقتيّتين.

وإن[١٠] اعتبرت حقيقية، فلا يخلو إمّا أن يؤخذ موضوعها بحيث يتناول الممتنعات، أو يعتبر

---

١) ج: لنقض.
٢) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٣٠.
٣) ج: السالب.
٤) دا ٢: الوقتية المطلقة.
٥) دا ٢: والتالي.
٦) دا ٢: + و.
٧) دا ١، دا ٢: ـ بيان.
٨) قو، دا ١، دا ٢: فلأنّها.
٩) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٢٤ و ١٢٥.
١٠) ج: إذا.

إمكان موضوعها. فإن كان مأخوذاً بحيث يشتمل الممتنعات، انعكست سالبة جزئية دائمة؛ لأنّه إذا صدق لاشيء من «ج» «ب» بالفعل، صدق كلّ ما هو «ب» دائماً فهو «ب» في الجملة، ولاشيء من «ب» دائماً «ج» دائماً، أنتج من الثالث بعض «ب» ليس «ج» دائماً. أمّا الصغرى، فبيّنة الصدق؛ وأمّا الكبرى، فلأنّه لولاها لصدق: «بعض «ب» دائماً «ج» بالإطلاق»[1]، فبعض «ج» «ب» دائماً، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» بالإطلاق؛ هذا خلف. وأيضاً نضمّها صغرى مع الأصل حتّى ينتج بعض «ب» دائماً ليس «ب» بالإطلاق،[2] وإنّه محال.

وإذا انعكست المطلقة العامّة إليها، ينعكس سائر الفعليات أيضاً، لانتهاض الدليل فيها، أو لأنّ الأخصّ يستلزم ما يلزم[3] الأعمّ. (هذا في الفعليات.)

وأمّا الممكنتان، فتنعكسان إليها أيضاً بعين[4] الدليل؛ إلّا أنّه[5] لابدّ من تقييد أوسط القياس بالضرورة، حتّى يتمّ الاستدلال.

فإن قلت: الاقتصار[6] على إيراد الدليل في الممكنات كافٍ، لأنّ الممكنة أعمّ السبع؛ فلاحاجة إلى البيان الذي أورد في المطلقات. فنقول: إنّ[7] هاهنا فائدتان: الأولى[8] التنبيه على إمكان انعكاس المطلقات بطريقين: ما يخصّها[9] وما يعمّها[10]. الثانية[11] التنبيه على أنّ تقييد الأوسط بالدوام كافٍ في المطلقات بخلاف الممكنات. ولم تنعكس إلى السالبة الكلّية[12]، لعدم انعكاس الوقتية ـ التي هي أخصّها ـ إليها؛ فإنّه يصدق: «لاشيء من القمر بمنخسفٍ بالتوقيت» مع كذب قولنا: «لاشيء من المنخسف بقمرٍ بالإمكان»، لأنّ «بعض المنخسف قمر بالضرورة».

وإن اعتبر في الحقيقية إمكان الموضوع، لم ينعكس كالخارجية، للنقض المذكور؛ فإنّه لايصدق ليس بعض ما لو دخل في الوجود وكان ممكن الوجود[13] كان منخسفاً، فهو بحيث لو دخل في الوجود و[14] كان قمراً بالإمكان، لصدق كلّ ما لو دخل في الوجود وكان ممكن

---

١) دا ١: بإطلاق.
٢) دا ١: بإطلاق.
٣) ج: يستلزم.
٤) دا ٢: + هذا.
٥) مر ١: أنّ.
٦) مر ١: الاختصار.
٧) قو، دا ١، دا ٢: ـ إنّ.
٨) قو: إحديهما / مر ١: «ا».
٩) قو: ـ يخصّها.
١٠) دا ٢: يعمّهما.
١١) قو: وثانيتهما / مر ١: «ب» / دا ١: الثاني.
١٢) دا ٢: كلّية.
١٣) ج: + و.
١٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.

الوجود[١]، كان منخسفاً، فهو بحيث لو وجد[٢]، كان قمراً بالضرورة.

بقي[٣] هاهنا مقامان: أحدهما نقض الدليل المذكور، لجريانه في الخارجيات والحقيقيات الممكنة الموضوع. وثانيهما[٤] إيراد هذا النقض على الحقيقيات المتناولة للممتنعات.

وأجيب عن الأوّل بأنّا لانسلّم صدق قولنا: كلّ «ب» دائماً «ب» في الجملة حينئذٍ، لجواز أنّ هاهنا ذات موجودة في الخارج أو ممكنة الوجود يصدق عليها[٥] «ب» دائماً، كما في الخاصّة المفارقة ـ كالضاحك والمنخسف في صورة النقض ـ؛ فإنّه لايصدق كلّ ضاحك دائماً فهو[٦] ضاحك في الجملة، وكلّ منخسفٍ دائماً فهو منخسف في الجملة، لعدم وجود الموضوع أو لعدم إمكانه. فلم ينتظم القياس بخلاف الحقيقيات الشاملة للممتنعات، فإنّه لابدّ من صدق كلّ «ب» دائماً «ب» في الجملة؛ لأنّ[٧] كلّ ما لو دخل في الوجود و[٨]كان «ب» دائماً وإن كان ممتنع الوجود، فهو بحيث لو وجد، كان «ب» في الجملة.

وعن الثاني بأنّا لانسلّم كذب قولنا: «بعض المنخسف ليس بقمرٍ» بذلك الاعتبار، فإنّ المنخسف الذي ليس بقمر ـ وإن كان ممتنع الوجود في الخارج ـ فهو بحيث لو وجد[٩]، كان منخسفاً وليس بقمرٍ. هذا ما ذكره المصنّف وصاحب الكشف[١٠]، وعبّرنا عنه بأوضح عبارة وتقرير.

وفيه نظر، لأنّا لانسلّم صدق المقدّمتين ـ لما سبق ـ[١١] أنّ الحقيقية[١٢] الشاملة للممتنع لايصدق كلّية. ولانسلّم لزوم الخلف، لجواز استلزام المحال المحال.

لايقال: ليس المراد من الانعكاس أنّ الأصل[١٣] والعكس[١٤] صادقان في الواقع؛ بل إنّه متى فرض صدق الأصل، صدق العكس ـ على ما صرّح القوم به. فيكون هذا السؤال وارداً على جميع الدلائل في الانعكاسات، بل وفي الإنتاجات؛ فيكون باطلاً.

لأنّا نقول: هذا السؤال وارد على جميع الدلائل، فيكون حقّا. ولانسلّم كذب بعض «ب» دائماً ليس «ب» بالإطلاق؛ فإنّ «ب» دائماً الذي ليس «ب» ـ وإن كان ممتنعاً ـ فهو بحيث لو

---

١) ج: + و.
٢) مر ١: دخل في الموجود.
٣) دا ٢: و بقي.
٤) مر ١: ثانيها.
٥) دا ١، دا ٢: عليه.
٦) قو، دا ١، دا ٢: ـ فهو.
٧) مر ١: لأنّه.
٨) دا ٢: ـ و.
٩) دا ٢: + في الخارج.
١٠) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ١٤٣.
١١) مر ١، دا ١: + من. ر. ك: ص ٣٨٠.
١٢) دا ١: الحقيقة.
١٣) ج: العكس.
١٤) ج: الأصل.

دخل في الوجود، كان «ب» دائماً وليس «ب»؛ ولأنّ كلّ «ب» دائماً الذي ليس «ب» هو «ب» دائماً، وكلّ «ب» دائماً الذي ليس «ب» هو ليس «ب». ينتج من الثالث أنّ بعض «ب» دائماً ليس «ب». سلّمنا جميع ذلك، لكن قوله: «متى صدق الأصل، صدقت المقدّمتان»[١] إن أراد به[٢] صدقهما على ذلك التقدير على سبيل الاستلزام، فهو ممنوع؛ غاية ما في الباب أنّ كلّ «ب» دائماً فهو «ب» في الجملة صادق في الواقع، لكنّ الصادق في الواقع لايجب أن يكون لازماً للتقادير. وإن أراد به الاتصال على سبيل الاتفاق، فلانسلّم أنّه يفيد استلزام الأصل العكس؛ فإنّ المتّصلتين اللتين إحداهما اتفاقية لاتنتجان اللزومية.

وربّما يورد هذا الاعتراض بعبارة أخرى: وهي أنّ محصّل كلامه أنّ الأصل مع المقدّمة التي زعمها أنّها صادقة في نفس الأمر يستلزم العكس، ولايلزم منه أنّ الأصل يستلزم العكس[٣]؛ إذ اللزومية لايتعدّد بتعدّد المقدّم.[٤]

لايقال: يمكن أن يورد الدليل بحيث لايستعمل فيه المقدّمة المذكورة، وحينئذٍ يسقط الاعتراض؛ كما يقال: إذا صدق: لاشيء من «ج» «ب» بالفعل، صدق: لاشيء من «ب» دائماً «ج» دائماً. ويلزم منه صدق بعض «ب» ليس «ج» دائماً، لأنّ «ب» دائماً أخصّ من «ب» في الجملة؛ وكلّ ما هو مسلوب عن جميع أفراد الخاصّ يكون مسلوباً عن بعض أفراد العامّ، ضرورة أنّ جميع أفراد الخاصّ بعض أفراد العامّ.

لأنّا نقول: الحكم على الخاصّ إنّما يكون حكماً على العامّ، إذا كان العامّ صادقاً عليه[٥] في نفس الأمر؛ فإنّ الحجر الناطق أخصّ من الحجر، والحكم على الحجر الناطق لايتعدّى إليه.

قال:

وأمّا السوالب الجزئية، فلاينعكس شيء منها شيئاً منها، لجواز كون الموضوع أعمّ إلّا الخاصّتين. فإنّهما تنعكسان كنفسيهما[٦]، لأنّه لابدّ من اجتماع الوصفين في ذات واحدة للادوام سلب الباء لبعض أفراد «ج»؛ ومن تنافيهما فيها وذلك يوجب صدق العكس. ولايتأتّى مثله في العامّتين، لأنّهما ـ وإن تنافتا في ذات واحدة ـ

---

١) ج: المقدّمات.
٢) ج: بها.
٣) ج: مستلزم للعكس.
٤) ر.ك: سراج الدين ارموى، بيان الحق، ص ١٥٦.
٥) دا ٢: إذا كان العام عليه صادقاً.
٦) دا ٢: كنفسهما.

لم يلزم صدق الباء عليها؛ فجاز صدق الجيم على[١] ما صدق عليه الباء بالضرورة.

أقول: السوالب إن كانت جزئية فغير الخاصّتين، لم تنعكس، لجواز أن يكون الموضوع أعمّ؛ فلا يصدق سلبه عن المحمول جزئياً. أمّا في السبع، فلما ذكرناه[٢] من النقض جزئياً. وأمّا في الأربع الباقية، فكقولنا: بعض الحيوان ليس بإنسان بإحدى الجهات ولا يصدق بعض الإنسان[٣] ليس بحيوان[٤] بالإمكان. وأمّا الخاصّتان، فتنعكسان كنفسيهما[٥]؛ لأنّه إذا صدق: بعض «ج» ليس «ب» مادام «ج» لادائماً، صدق «ج» و«ب» على ذات واحدة بحكم اللّادوام. وهما متنافيان في تلك الذات، لأنّه حكم فيهما أنّ تلك الذات مادامت موصوفة بـ«ج» لم يكن «ب»؛ فلابدّ أن لا يكون «ج» مادامت موصوفة بـ«ب»، وإلّا لكان «ج» حين هو «ب»، فيكون «ب» حين هو «ج». لأنّ الوصفين إذا تقارنا على ذات في وقت، يثبت كلّ منهما في وقت آخر[٦] بالضرورة، وقد كانت ليس «ب» مادام «ج»، هذا خلف؛ وإذا صدق «ب» و«ج» على تلك الذات[٧] وإنّها ليست «ج» مادام «ب»، صدق[٨]: بعض «ب» ليس «ج» مادام «ب» لادائماً، وهو المطلوب. وفي جريان هذا الدليل في المشروطة الخاصّة نظر.

فلئن قيل[٩]: هذا البيان يدلّ على انعكاس العامّتين الجزئيتين عرفية عامة؛ لأنّه إذا صدق: بعض «ج» ليس «ب» مادام «ج»، يكون وصفا «ج» و«ب» متنافيين، فما هو «ب» لا يكون «ج» مادام «ب»، وإلّا لكان «ج» هو «ب»[١٠] في بعض أوقات كونه «ب»؛ فيكون الوصفان مجتمعين على ذات واحدة، وقد كانا متنافيين؛ هذا خلف.

أجاب بأنّ مفهوم الأصل تنافي الوصفين في ذات «ج»، ومفهوم العكس تنافيهما في ذات «ب»؛ ولا يلزم من تنافيهما في ذات «ج» تنافيهما في ذات «ب»، وإنّما يلزم لو كان الباء صادقاً على ذات «ج» حتّى يكون ذات «ج» ذات «ب». وليس كذلك، لجواز أن يكون الذاتان متغايرتين ويكون «ج» ثابتاً لكلّ ما صدق عليه «ب» بالضرورة كما في قولنا: «بعض الحيوان

---

١) دا ٢: + كلّ.
٢) دا ٢: ذكرنا.
٣) دا ٢: الحيوان.
٤) دا ٢: بإنسان.
٥) دا ١: كنفسهما.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: الآخر.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وإذا صدق على تلك الذات «ب» و «ج».
٨) دا ٢: يصدق.
٩) مر ١: قلت.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: ـ هو «ب».

ليس بإنسان مادام حيواناً»؛ فإنّ وصفي الحيوانية والإنسانية متنافيان في ذات بعض الحيوان ـ وهو الفرس مثلاً ـ ولا يلزم منه تنافيهما في ذات الإنسان، بل «الحيوان صادق على كلّ الإنسان بالضرورة». وهذا بخلاف الخاصّتين، لوجوب[١] اتّحاد ذات الموضوع والمحمول هناك بحكم اللادوام. وضبط الفصل: أمّا في عكس الموجبات، فهو أنّ القضية إمّا أن يصدق عليها[٢] المطلقة العامّة أو لا. فإن لم يصدق[٣]، لم تنعكس؛ وإن صدقت عليها فإمّا أن يصدق الحينية المطلقة أو لا. فإن لم تصدق، تنعكس مطلقة عامّة ـ وهي إحدى الخمس ـ فإن[٤] صدقت، فإن كانت لادائمة، تنعكس إلى حينية لادائمة؛ وإلّا، فإلى حينية مطلقة.

وأمّا في عكس السوالب الكلّية، فهو أنّها إن لم يصدق عليها الحينية، لم تنعكس؛ وإن صدقت، انعكست انعكاساً حافظاً[٥] للدّوام دون الضرورة.

وأمّا في السوالب الجزئية، فهو أنّها إن لم يصدق عليها الحينية اللادائمة، لم تنعكس؛ وإلّا انعكست عرفية خاصّة.

* * *

١) دا ٢: لوجود.
٢) دا ١: عليه.
٣) دا ٢: + كالممكنتين.
٤) قو، مر ١، دا ١: وإن.
٥) دا ١: حافظ.

الفصل التاسع

في عكس النقيض

قال:

وهو جعل نقيض المحمول موضوعاً وعين الموضوع محمولاً، مخالفاً للأصل في الكيف؛ أو جعل نقيضه محمولاً، موافقاً له في الكيف. ونحن إنّما نعتبر في عكس الحقيقية الحقيقية، وفي عكس الخارجية الخارجية.

أقول: عرّفة الشيخ[١] بأنّه جعل ما يناقض المحمول موضوعاً وما يناقض الموضوع محمولاً. لكنّه[٢] قال بعد ذلك: إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» صدق: كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»، وإلّا فبعض ما ليس «ب» «ج» وينعكس إلى بعض «ج» ليس «ب»، وقد قلنا:[٣] كلّ «ج» «ب»؛ هذا خلف. وإذا صدق: «لاشيء من الناس بحجارةٍ» لزمه[٤] «بعض ما ليس بحجارةٍ هو[٥] إنسان»؛ وإلّا فلاشيء ممّا ليس بحجارةٍ إنسان،[٦] فلاشيء من الناس ليس بحجارةٍ، وقد قلنا: «لاشيء من الناس بحجارةٍ». وإذا قلنا: بعض «ج» «ب»، يلزمه بعض ما ليس «ب» ليس «ج»؛ لأنّه يوجد موجوداًت أو معدومات خارجة[٧] عن «ج» و«ب». وإذا قلنا: ليس كلّ «ج» «ب»، فليس كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»؛ وإلّا لكان كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»، فكلّ «ج» «ب»، وقد كان ليس كلّ

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٩٣ و ٩٤.

٢) مر ١: ـ لكنّه.

٣) دا ٢: كان.

٤) دا ١: يلزمه / دا ٢: يلزم.

٥) قو، دا ٢: فهو.

٦) دا ٢: إنساناً.

٧) چ: خارجيّة.

«ج» «ب»؛ هذا خلف.

فزعم[١] جمع من المتأخّرين[٢] وتبعهم المصنّف أنّه[٣] حافظ على تعريفه في الجزئيات دون الكلّيات. أمّا في السالبة الكلّية، فلأنّه جعل الإنسان محمول العكس وهو عين موضوع الأصل. وأمّا في الموجبة الكلّية، فلأنّه إن أخذ قوله: كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» موجبة، لم يتمّ الدليل؛ لأنّ نقيضها ليس كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»، وهو لا يستلزم بعض ما ليس «ب» «ج»؛ إذ السالبة المعدولة المحمول أعمّ من الموجبة المحصّلة المحمول[٤]؛ وإن أخذها سالبة، تمّ البرهان، إلّا أنّ محمولها يكون عين موضوع الأصل. قالوا:[٥] فالأولى تعريفه بما يشتمل[٦] المعنيين، وهو جعل نقيض المحمول موضوعاً وعين الموضوع محمولاً، مخالفاً للأصل في الكيف؛ أو جعل نقيض المحمول موضوعاً ونقيض الموضوع محمولاً، موافقاً للأصل[٧] في الكيف[٨]. وربّما يبدّل[٩] الموضوع والمحمول بالمحكوم عليه وبه، ليتناول عكس الشرطيات أيضاً. ومناط الشبهة هاهنا أنّهم حملوا النقيض على المعدولة[١٠]، وليس كذلك. فإنّ[١١] نقيض الباء سلبه لا إثبات اللّابـاء، فالمأخوذ في عكس الموجبة موجبة سالبة الطرفين، وفي عكس السالبة سالبة سالبة الطرفين؛ لكن لمّا حصل مفهومها، كانت موجبة محصّلة المحمول، لأنّ سلب السلب إيجاب. فلهذا أخذها نقيض الموجبة وعكس السالبة. ومن تأمّل في عبارة الشيخ[١٢] ينقدح في باله أنّ مراده ما ذكرناه.

ثمّ إنّ صاحب الكشف[١٣] وضع كلّ قضية على أنّها خارجية أو حقيقية بالاصطلاح السابق له، واعتبر في عكس كلّ منهما أربعة أقسام: خارجية الطرفين، وحقيقيتهما، وخارجية الموضوع حقيقية المحمول، وعكسه؛ وفي كلّ منهما[١٤] مخالفة الأصل في الكيف وموافقته، وفي العكس المخالف سلب الموضوع وعدوله، وفي الموافق سلب الطرفين وعدولهما وسلب الموضوع وعدول المحمول وعكسه. وحكم على بعضها باللزوم وعلى بعضها بعدم اللزوم، وأطنب في

---

١) چ: وزعم.
٢) ر.ک: خونجی، کشف الأسرار، ص ١٤٨.
٣) قو، مر ١، دا ٢: أنّ الشيخ.
٤) دا ٢: ـ المحمول.
٥) ر.ک: خونجی، کشف الأسرار، ص ١٤٨.
٦) دا ١: يشمل.
٧) چ: في الأصل.
٨) چ: للكيف.
٩) چ: يتبدّل.
١٠) مر ١: المعدول / قو، دا ٢: العدول.
١١) دا ٢: لأنّ.
١٢) ر.ک: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٣ و ٩٤.
١٣) ر.ک: خونجی، کشف الأسرار، ص ١٥٢.
١٤) دا ٢: منها.

الإثبات والنقض كلّ الإطناب.

واقتصر المصنّف في عكس الخارجية على الخارجية، وفي عكس الحقيقية على الحقيقية؛ إلّا أنّه يعتبر فيهما أقسام المخالفة والموافقة[١].

وأنت تعلم أنّ الكلام في الحقيقيات على الوجه الذي أخذاه بناء على الفاسد. وبالجملة هذا العكس لايكاد يحتاج[٢] المنطق إليه، ولايستعمل في العلوم على ما استقرّ رأيهما عليه[٣]. فجدير بنا أن لانتجاوز في هذا الفصل حدّ الشرح، و[٤] لانطوّل[٥] الكتاب بما لا طائل تحته[٦] ـ منبّهين على مواضع الغلط أدنى تنبيه.

قال:

أمّا الموجبات الكلّية[٧]، فالوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامّة تنعكس إلى السالبة الجزئية الدائمة السالبة الموضوع. وهي قولنا: ليس كلّ ما ليس «ب» «ج» دائماً، لأنّه حينئذٍ يصدق: ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الحقيقة[٨] دائماً «ج» بحسب الخارج دائماً؛ وإلّا، فكلّ ما ليس «ب» بحسب الحقيقة[٩] دائماً «ج» بحسب الخارج بالإطلاق[١٠]، وينعكس إلى[١١] بعض «ج» بحسب الخارج ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً، ويلزم أن لايكون «ب» بحسب الخارج دائماً، وإلّا لكان[١٢] «ب» بحسب الحقيقة بالإطلاق؛ هذا خلف. وإذا صدق بعض ما ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً «ج» بحسب الخارج دائماً، صدق ليس[١٣] بعض ما ليس «ب» بحسب الخارج «ج» بحسب الخارج دائماً؛ لأنّ ذلك البعض لايكون «ب» في الخارج ـ سواء وجد في الخارج أو لم يوجد ـ وأنّه ليس «ج» في الخارج دائماً، فليس[١٤] بعض ما ليس «ب» في الخارج «ج» في الخارج دائماً. وصدق هذه الجزئية في نفس الأمر، لاستلزام نقيضها كون المعدوم

---

١) دا ٢: الموافقة والمخالفة.
٢) دا ٢: + في.
٣) دا ٢: ـ عليه.
٤) دا ٢: و.
٥) دا ٢: لئلايطول.
٦) دا ٢: فيه.
٧) دا ٢: + الخارجية.
٨) دا ٢: الحقيقية.
٩) دا ٢: الحقيقية.
١٠) دا ٢: + العام.
١١) دا ٢: ـ إلى.
١٢) دا ٢: كان.
١٣) دا ٢: ـ ليس.
١٤) ج: وليس.

والممتنع «ج» في الخارج لاينافي لزومها لغيرها.

أقول: أبتدأ بعكس الموجبات وبالكلّيات وبالخارجيات وبالقضايا السبع التي لاتنعكس سوالبها بالاستقامة؛ والنظر إمّا في عكسها المخالف، أو في عكسها الموافق، والمخالف إمّا سالبة الموضوع أو معدولته. فقال أوّلاً: إنّها تنعكس إلى سالبة جزئية دائمة سالبة الموضوع. فإذا صدق: كلّ «ج» «ب» بالإطلاق، صدق ليس بعض ما ليس «ب» «ج» دائماً؛ لأنّه متى صدق الأصل، صدق: ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً «ج» بحسب الخارج دائماً؛ ومتى صدق هذه القضية، صدق ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الخارج «ج» بحسب الخارج دائماً.

أمّا المقدّمة الأولى، فلأنّها لو لم تصدق تلك القضية، صدق نقيضها؛ وهو كلّ ما ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً «ج» بحسب الخارج بالإطلاق، وتنعكس إلى بعض «ج» بحسب الخارج بالإطلاق هو ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً. ويلزم أن يكون ذلك البعض الذي هو ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً ليس «ب» بحسب الخارج دائماً، وإلّا لكان «ب» بحسب الخارج بالإطلاق، فيكون «ب» بحسب الحقيقة بالإطلاق، وكان ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً؛ هذا خلف. فيلزم أن يصدق بعض «ج» بحسب الخارج بالإطلاق ليس «ب» بحسب الخارج دائماً، وإنّه يناقض الأصل.[1]

وأمّا المقدّمة الثانية، فلأنّ البعض الذي هو ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً، إمّا أن يكون موجوداً في الخارج أو لايكون؛ وأيّاًما كان، فهو ليس «ب» بحسب الخارج بالإطلاق. أمّا إذا لم يوجد في الخارج، فظاهر لامتناع اتصاف المعدوم بالباء في الخارج؛ وأمّا إذا وجد، فلأنّه لو لا ذلك، لكان «ب» بحسب الخارج دائماً، فيكون «ب» بحسب الحقيقة بالإطلاق، وقد فرضناه ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً؛ هذا خلف. وإذا لم يكن ذلك البعض «ب» بحسب الخارج بالإطلاق، صدق: ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الخارج «ج» بحسب[2] الخارج دائماً. وإنّما خلط الخارج بالحقيقة في البيان؛ لأنّه لو جرّده عن الخلط، لم يتمّ.

فإنّه لو قيل: إذا صدق الأصل، فليصدق ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الخارج دائماً «ج» بحسب الخارج دائماً؛ وإلّا لصدق كلّ ما ليس «ب» بحسب الخارج دائماً «ج» بحسب الخارج بالإطلاق، وانعكس إلى بعض «ج» بحسب الخارج بالإطلاق ليس «ب» بحسب الخارج

---

١) قو: ـ وإنّه يناقض الأصل.

٢) قو: في (بجاى «بحسب»).

دائماً، وإنّه منافٍ للأصل. وإذا صدق تلك القضية، صدق ليس بعض ما ليس «ب» بحسب الخارج في الجملة «ج» بحسب الخارج دائماً؛ لأنّ ماليس «ب» بحسب الخارج دائماً ليس «ب» في الجملة.

فيقال: لانسلّم أنّ ما ليس «ب» بحسب الخارج دائماً ليس «ب» في الجملة؛ وإنّما يصدق لو كان ما ليس «ب» دائماً موجوداً[١]، وهو ممنوع. وإذا لزم هذا العكس المطلقة العامة، يلزم البواقي من الفعليات ـ لما مرّ مراراً ـ، ومن الممكنات ـ لانتهاض الدليل فيها ـ؛ لكن بشرط أن يقيد موضوع تالي الصغرى بالضرورة، حتّى يتمّ الخلف.

وفيه نظر. أمّا أوّلاً، فلأنّ الترديد المذكور في بيان المقدّمة الثانية مستدرك[٢]؛ إذ يكفي أن يقال: ما ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً ليس «ب» بحسب الخارج بالإطلاق، وإلّا لكان «ب» بحسب الخارج دائماً، فيكون «ب» بحسب الحقيقة بالإطلاق. فإن قيل: المصنّف لم يردّد، بل ما قال إلّا أنّ البعض الذي ليس «ب» بحسب الحقيقة دائماً لايكون «ب» بحسب الخارج ـ سواء وجد أو[٣] لم يوجد ـ وإلّا لكان «ب» بحسب الخارج دائماً؛ قلنا: فحينئذٍ لايكون لقوله: «سواء وجد في الخارج أو لم يوجد» فائدة، ولانعني بالاستدراك إلّا هذا القدر.

وأمّا ثانياً، فلأنّ النقض قائم بقولنا: «كلّ قمر فهو ليس بمنخسفٍ بالتوقيت» فإنّه لايصدق «ليس بعض ما ليس «ليس[٤] بمنخسفٍ» قمراً[٥] بالإمكان» ضرورة أنّه في قوة «بعض المنخسف ليس بقمرٍ».

وأمّا ثالثاً، فلأنّا لانسلّم أنّ البعض الذي ليس «ب» بالحقيقة دائماً لو كان معدوماً، لم يكن «ب» بحسب الخارج، لجواز أن يكون «ب»[٦] سلباً، فيصدق على المعدوم. أو لانسلّم أنّه لو كان «ب» بحسب الخارج دائماً، كان «ب» بحسب الحقيقة بالإطلاق؛ فإنّه إذا كان الباء سلباً، يمكن أن يصدق بحسب الخارج ولا يصدق بحسب الحقيقة.

وأمّا رابعاً، فلأنّ قولنا: كلّ[٧] ما[٨] ليس «ب» دائماً ليس «ب» في الجملة سالبة المحمول، وهي لاتستدعي وجود الموضوع؛ فلو لم يصدق، لصدق بعض ما ليس «ب» دائماً «ب» دائماً،

---

١) مر ١: موجود.
٢) دا ٢: مستدركة.
٣) چ: أم.
٤) دا ١: ـ ليس.
٥) مر ١، دا ١: قمر / دا ٢: بقمر.
٦) مر ١: الباء / قو، دا ١، دا ٢: ـ «ب».
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ كلّ.
٨) مر ١: ـ ما.

وإنّه محال. على أنّه يمكن أن يتبيّن[١] الانعكاس على الوجه المذكور في الدليل، فيقال: البعض الذي ليس «ب» بحسب الخارج دائماً إمّا أن يكون موجوداً في الخارج[٢] أو لا يكون؛ فإن لم يكن فهو ليس «ب» بالإطلاق، وإن كان فكذلك، وإلّا كان «ب» دائماً بحسب الخارج وقد كان ليس «ب» دائماً؛ هذا خلف. أو نعرض عن الترديد ونقتصر في البيان على الخلف.

وقد أورد على الدليل معارضة أيضاً. و[٣] هي أنّ تلك السالبة الجزئية الدائمة[٤] صادقة في الواقع ـ سواء صدق الأصل أو لم يصدق ـ فلايكون صدقهما[٥] ناشئاً عنه، فلايكون عكساً له.[٦] وإنّما قلنا: إنّها صادقة؛ لأنّه لو لم يصدق ليس بعض ما ليس «ب» «ج» دائماً، صدق نقيضه، وهو كلّ ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق. وهاهنا قضية صادقة في الواقع ـ وهي أنّ كلّ ممتنع و[٧] معدوم فهو ليس «ب» ـ و[٨] نضمّها إليه حتّى ينتج كلّ ممتنع ومعدوم «ج» في الخارج، وإنّه محال.

وأجاب بأنّ صدقها في الواقع لاينافي لزومها للأصل[٩]، لجواز أن يكون اللازم أعمّ من الملزوم؛ فيكون صادقاً على تقدير صدق الملزوم وعلى تقدير عدمه. على أنّ الموجبة الخارجية الكلّية إذا كانت سالبة الموضوع محصّلة المحمول أو معدولته لايجب أن يكون كاذباً[١٠]؛ لأنّ الإيجاب الخارجي يخصّص الموضوع بالموجودات الخارجية[١١]، وإن كان يعمّها ويعمّ[١٢] المعدومات بحسب المفهوم.

فإنّا إذا قلنا: «كلّ إنسان ناطق بحسب الخارج» لم يكن معناه أنّ كلّ ما صدق عليه الإنسان في نفس الأمر ـ سواء كان موجوداً في الخارج أو في العقل ـ فهو ناطق في الخارج، وإلّا لم يصدق موجبة خارجية كلّية[١٣]؛ بل معناه أنّ كلّ موجود في الخارج يصدق عليه الإنسان فهو ناطق في الخارج.

وليس ذلك التشنيع من الشيخ على القضية الخارجية حيث زعم انقلابها جزئية إلّا من هذا المقام[١٤]. فليس معنى السالبة الموضوع أنّ كلّ ما سلب عنه «ج» ـ سواء كان موجوداً في الخارج

---

١) دا ١، دا ٢: يبيّن.
٢) دا ١، دا ٢: ـ في الخارج.
٣) مر ١، دا ٢: ـ و.
٤) مر ١: ـ الدائمة.
٥) دا ١: صدقها.
٦) مر ١: ـ له.
٧) مر ١: ـ و.
٨) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٩) ج: الأصل.
١٠) مر ١، دا ١، دا ٢: كاذبة.
١١) دا ٢: في الخارج.
١٢) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ يعمّ.
١٣) دا ١: كلّية خارجية.
١٤) دا ١: للعام.

أو لم يكن ـ فهو «ب»؛ بل معناه أنّ كلّ موجود في الخارج سلب عنه «ج» فهو «ب». فإذا[١] قلنا: كلّ معدوم سلب عنه «ج» وكلّ ما سلب عنه «ج» فهو «ب» في الخارج، لم ينتج، لعدم اندراج الأصغر تحت الأوسط. ويشبه أن يكون هذا اعتراضا آخر على القضية الخارجية.

قال:

ولايلزمها هذه السالبة كلّية[٢]، لجواز كون المحمول خاصّة مفارقة؛ فيجب الموضوع لبعض ما ليس بمحمول.

أقول: وإذ قد تبيّن[٣] أنّ السالبة الجزئية الدائمة لازمة للموجبات السبع، وقد عرفت[٤] أنّ المقصود من العكس تحصيل أخصّ قضية يلزم الأصل بطريق التبديل، أراد نفي الزائد. فقال: لايلزمها هذه السالبة كلّية، لجواز أن يكون المحمول في الأصل خاصّة مفارقة ضرورية في وقت؛ فيجب ثبوت الموضوع لبعض ما ليس بمحمول. فلايصدق سلبه عن جميع ما ليس بمحمول بالإمكان، كقولنا: «كلّ قمر فهو منخسف بالتوقيت» ولايصدق «لاشيء ممّا ليس بمنخسفٍ قمر بالإمكان»، لأنّ «بعض ما ليس بمنخسفٍ قمر بالضرورة».

قال:

ولا معدولة الموضوع، لجواز كون المحمول خاصّة مفارقة؛ فيجب الموضوع لكلّ ما له تلك الخاصّة، ولما له عدمها من الموجودات. ولايلزمها موجبة، لجواز أن لايتحقّق نقيض أحد الطرفين.

أقول: الموجبات السبع لاتنعكس إلى سالبة معدولة الموضوع، لاحتمال كون المحمول خاصة مفارقة، ووجوب الموضوع لكلّ ما له تلك الخاصّة ولما له عدمها من الموجودات؛ فلايمكن سلبه عن بعض ما له عدمها منها. كقولنا: «كلّ شيء فهو معلوم زيد بوجهٍ ما» ولايصدق «بعض ما هو لا معلوم زيد ليس شيئاً[٥] بالإمكان»، لصدق قولنا: «كلّ ما هو لا معلوم زيد من الموجودات فهو شيء بالضرورة». وكقولنا: «كلّ موجود فله إضافة المعيّة إلى الوقت المعيّن الذي هو موجود فيه لادائماً» مع كذب عكسها معدولة الموضوع، وهي «ليس بعض ما لا إضافة معيّة له

---

١) ج: وإذا.
٢) دا ١: الكلّية.
٣) دا ١: بيّن.
٤) ر. ك: ص ٣٥٨.
٥) قو: بشيء / مر ١، دا ١، دا ٢: شيء.

إلى الوقت المعيّن بموجود بالإمكان»، لصدق كلّ ما لا إضافة معيّة له إلى الوقت المعيّن فهو موجود بالضرورة.

ولا إلى موجبة[١]، لجواز أن لايكون لنقيض أحد الطرفين تحقّق في الخارج بأن يكون أحدهما شاملاً لجميع الموجودات؛ فلايثبت نقيضه لموجود، فلم يصدق الإيجاب في العكس كقولنا: «كلّ شيء في الخارج فهو ممكن بالإمكان العامّ» ولايصدق «بعض ما ليس بممكن هو[٢] ليس بشيء» ـ كما ذكرنا من مثال المعيّة. وهذا لايستقيم إذا كانت الموجبة سالبة الطرفين، لأنّها لاتستدعي وجود الموضوع في الخارج، وهي عكس النقيض بالحقيقة ـ لما أشرنا إليه من أنّ النقيض هو السلب لا العدول.[٣]

قال:

وأمّا الدائمة والعامّتان، فتنعكس[٤] كأنفسها[٥] في الكمّ والجهة إلى السالبة سالبة الموضوع ومعدولته، لإنتاج نقيضها مع الأصل حمل الشيء على نقيضه دائماً أو حين تحقّقه؛ ولانعكاس[٦] نقيضها إلى ما ينافي الأصل، فلا[٧] ينعكس إلى الموجبة، لجواز أن لايكون لنقيض أحد الطرفين تحقّق، كقولنا: «كلّ ما له الإمكان الخاصّ له الإمكان العامّ دائماً»، ولايصدق: «بعض ما ليس له الإمكان العامّ ليس له الإمكان الخاصّ». والضرورية تنعكس دائمة لاضرورية ـ لما عرفته[٨] في عكس السالبة الضرورية عكس الاستقامة. والخاصّتان تنعكسان إلى عكس عامّتيهما مع قيد اللادوام في البعض[٩]، وإلّا صدق: «لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» دائماً»، وينعكس إلى «لاشيء من «ج» ليس «ب» دائماً»، و «كلّ «ج» ليس «ب» بالإطلاق»؛ هذا خلف[١٠]. وزعم الكشي[١١] أنّ الموجبات السبع تنعكس[١٢] موجبة جزئية مطلقة عامّة محتجّاً بوجوه:

---

١) چ: الموجبة.
٢) مر ١: فهو.
٣) ر.ك: ص ٣٨٦.
٤) دا ٢: ينعكس.
٥) دا ١: كأنفسهما.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: الانعكاس.
٧) دا ٢: ولا.
٨) دا ٢: عرفت.
٩) دا ٢: النقيض.
١٠) چ: + واحتجّ.
١١) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٥٥ - ٥٩.
١٢) دا ٢: يعكس.

الأوّل: إنّها لو لم يصدق، لصدق لاشيء ممّا ليس «ب» ليس «ج» دائماً، ويلزمه كلّ ما ليس «ب» «ج» دائماً. فيلزم حمل الأخصّ على كلّ أفراد[١] الأعمّ ومثله[٢] بقولنا: «كلّ إنسان متنفّس فإنّ المتنفّس[٣] أعمّ من الإنسان». وجوابه منع لزوم الموجبة المذكورة للسالبة المذكورة. وإنّ نقيض المحمول يجب أن يكون أعمّ من الموضوع. والمثال لايصحّح القضية الكلّية.

الثاني: إنّ كلّ موضوع يباين نقيض محموله؛ لأنّه إن كان أخصّ أو مساوياً لمحموله، باين[٤] نقيضه مباينة كلّية؛ وإن كان أعمّ، باينه[٥] مباينة جزئية، لكون نقيض الخاصّ أعمّ من عين العامّ مطلقاً أو مبايناً[٦] له مباينة جزئية؛ وإن كان أخصّ من وجه وأعمّ من وجه، فخصوصه نقيض[٧] المباينة الكلّية[٨] وعمومه الجزئية. ويمتنع ثبوت أحد المتباينين لكلّ أفراد الآخر. فثبت[٩] نقيض الموضوع لبعض أفراد نقيض المحمول. وجوابه أنّ الخصوص والمساواة إنّما يستلزم المباينة الكلّية بشرط دوام الثبوت لأفراد الخاصّ أو المساوي، وإنّه غير متحقّق هاهنا. ولانسلّم أنّ نقيض الخاصّ أعمّ من عين العامّ أو مباين له من وجه. فإنّ نقيض الإمكان الخاصّ مستلزم[١٠] للإمكان[١١] العامّ الأعمّ[١٢] منه. ولانسلّم أنّ العموم والخصوص[١٣] من وجه يقتضي المباينة، بل المقتضي لها المطلقان منهما.

الثالث: إنّه لابدّ من موجود أو معدوم خارج عنهما، فبعض ما ليس «ب» ليس «ج» بالإطلاق. وجوابه سيأتي.[١٤]

أقول: وأمّا[١٥] الدائمة والعامتان، فتنعكس كأنفسها سالبة[١٦] سالبة الموضوع ومعدولته؛ و[١٧]

---

١) دا ٢: ـ أفراد.
٢) دا ٢: بمثل.
٣) دا ٢: اللّامتنفس.
٤) دا ٢: يباين.
٥) دا ٢: يباينه.
٦) دا ٢: يباين.
٧) ج: نقيضي.
٨) دا ٢: الكلّية.
٩) دا ٢: فبقيت.
١٠) دا ٢: يستلزم
١١) دا ٢: الإمكان.
١٢) دا ٢: ـ الأعم.
١٣) دا ٢: الخصوص والعموم.
١٤) ر.ك: ص ٤٠٠ و ٤٠١.
١٥) قو، مر ١، دا ١: ـ وأمّا.
١٦) دا ٢: + في الكمّ والجهة إلى السالبة.
١٧) دا ٢: ـ و.

إلّا أنتج[١] نقيضها مع الأصل حمل الشيء على نقيضه[٢] دائماً، إذا كان الأصل دائمة؛ وحين تحقّقه، إذا كان إحدى العامّتين. أو انعكس[٣] نقيضها إلى ما ينافي الأصل. مثلاً: إذا صدق: كلّ «ج» «ب» دائماً، فليصدق «لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» دائماً» سالبة الموضوع ومعدولته؛ وإلّا لصدق «بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق». فنجعلها[٤] صغرى للأصل[٥]، لينتج بعض ما ليس «ب» «ب» دائماً؛ أو نعكسها إلى بعض «ج» هو ليس «ب» بالإطلاق، وهو ينافي الأصل.

والدليلان لا يتمّان في المشروطة العامة، وإلّا لزم القول بإنتاج الممكنة الصغرى في الأوّل أو بعكس الممكنة. بل هي لا تنعكس كنفسها، إذا أخذت الضرورة فيها مادام الوصف أو بشرطه؛[٦] لأنّها لا تقتضي إلّا المنافاة بين نقيض المحمول وعين الموضوع في ذات الموضوع، ولا يلزم منهما[٧] المنافاة بينهما في ذات نقيض[٨] المحمول. أمّا إذا اعتبرت لأجل الوصف، تنعكس كنفسها، لتحقّق المنافاة حينئذٍ[٩] بين نقيض المحمول وعين الموضوع مطلقاً. ولا ينعكس القضايا المذكورة إلى الموجبة، لجواز أن لا يكون لنقيض أحد الطرفين تحقّق كقولنا: «كلّ ممكن بالخاصّ فهو ممكن بالعامّ دائماً» ولا يصدق: «بعض ما ليس بممكن بالعامّ ليس بممكن بالخاصّ بالإمكان العامّ»، وفيه ما عرفته.

والضرورية تنعكس دائمة لانتهاض الدليلين[١٠] فيها، أو لأنّها لازمة للدائمة التي هي أعمّها لا ضرورية ـ لما مرّ في عكس السالبة الضرورية بالاستقامة. فإنّه يصدق في ذلك المثال: «كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة» ولا يصدق: «لاشيء ممّا ليس بفرس مركوب زيد بالضرورة»، لأنّ «بعض ما ليس بفرس كالحمار مركوب زيد بالإمكان».

والخاصّتان تنعكسان إلى عكس عامّتيهما إلى عامّتين مع قيد[١١] اللادوام في البعض. فإذا قلنا: كلّ «ج» «ب» مادام «ج» لادائماً، صدق: لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» مادام ليس «ب» لادائماً في البعض. أمّا قولنا: لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» مادام ليس «ب»، فللبيان المذكور، أو

---

١) دا ٢: لإنتاج / قو، دا ١: لأنتج.
٢) دا ١: النقيض.
٣) دا ٢: أو حين تحقّقه ولانعكاس (بجاى «إذا كان الأصل دائمة؛ ... انعكس»).
٤) قو: ونجعلها / مر ١، دا ١: فنجعله.
٥) دا ٢: الأصل.
٦) ج: بشرط الوصف.
٧) قو، دا ١، دا ٢: منها.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ نقيض.
٩) مر ١: ـ حينئذٍ.
١٠) مر ١: الدليلان.
١١) مر ١: ـ قيد.

لأنّه لازم للعامّ.[١] و[٢] أمّا قيد اللادوام في البعض ـ ومعناه بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق ـ فلأنّه لولاه، لصدق «لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» دائماً»، وينعكس إلى «لاشيء من «ج»[٣] ليس «ب»[٤] دائماً»، وهو مضادّ لقولنا: «كلّ «ج» ليس «ب» اللازم للادوام الأصل بحكم وجود الموضوع؛ واللادوام في الكلّ ليس بلازم، لصدق قولنا: «كلّ كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لادائماً» مع كذب «كلّ ما ليس بمتحرك الأصابع كاتب بالفعل»، إذ يصدق «ليس بعض ما ليس بمتحرك الأصابع بكاتب[٥] دائماً».

قال:

واحتجّ من قال بانعكاس الموجبة إلى[٦] الموجبة، بأنّه لو لم يصدق «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»، لصدق «بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق»؛ وتنعكس إلى «بعض «ج»[٧] ليس «ب» بالإطلاق» و «كان كلّ «ج» «ب» دائماً»؛ هذا خلف.

وجوابه أنّه بتقدير عدم صدق عكس الأصل[٨] بالإطلاق لايصدق إلّا قولنا: ليس كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»[٩]، وإنّه أعمّ من قولنا: بعض ما ليس «ب» «ج»، فلايستلزمه.

أقول: زعم من تابع الشيخ[١٠] في انعكاس الموجبة موجبة أنّ الموجبات الستّ المذكورة تنعكس كأنفسها ـ كمّاً وكيفاً وجهةً[١١] ـ مع قيد اللادوام في البعض في الخاصّتين. ولنبيّن في الدائمة ليقاس عليها البواقي. فإذا صدق: كلّ «ج» «ب» دائماً، وجب أن يصدق كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً؛ وإلّا لصدق: بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق، وينعكس إلى قولنا[١٢]: بعض «ج» ليس «ب» بالإطلاق، وقد كان كلّ «ج» «ب» دائماً؛ هذا خلف.

وجوابه أنّه بتقدير عدم صدق عكس الأصل لايلزم إلّا صدق قولنا: ليس كلّ ما ليس

---

١) مر ١: العام لازم الخاص / دا ١: للعامة.
٢) مر ١: + لازم الخاصّ.
٣) مر ١، دا ٢: + «ب».
٤) مر ١: ـ «ب».
٥) مر ١، دا ٢: كاتب.
٦) دا ١: ـ إلى.
٧) مر ١: + «ب».
٨) دا ٢: ـ بالإطلاق.
٩) مر ١: + بالإطلاق.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٤؛ شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ١٩٥ – ٢١٢.
١١) مر ١: + و.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ قولنا.

«ب» ليس «ج»، وهو أعمّ من[١] بعض ما ليس «ب» «ج»[٢]؛ إذ السالبة المعدولة أعمّ من الموجبة المحصّلة وصدق الأعمّ لا يستلزم صدق الأخصّ. وهذا لو صحّ، فإنّما يصحّ في البسائط. وأمّا في الخاصّتين، فلا لاستلزام السالبة الموجبة هناك، لوجود الموضوع.

وذهب الكشي[٣] إلى أنّ الموجبات السبع تنعكس موجبة جزئية مطلقة عامّة، محتجّاً بوجوه:

[الوجه] الأوّل: إنّه إذا صدق[٤] كلّ «ج» أو بعضه «ب» بإحدى الجهات، فليصدق بعض ما ليس «ب» ليس «ج» بالفعل؛ وإلّا لصدق: لاشيء ممّا ليس «ب» ليس «ج» دائماً. ويلزمه كلّ ما ليس «ب» «ج» دائماً، لأنّ سلب السلب[٥] إيجاب؛ لكن ليس «ب» أعمّ من «ج»، لأنّ نقيض المحمول يكون أعمّ من عين الموضوع. فيلزم حمل الأخصّ على كلّ أفراد الأعمّ، وهو محال. ومثّل الدليل بمثال جزئي، وهو أنّ كلّ إنسان متنفس يستلزم بطريق عكس النقيض أنّ بعض ما ليس بمتنفّس ليس بإنسان؛ وإلّا، فلاشيء ممّا ليس بمتنفس ليس بإنسان؛ فكلّ[٦] ما ليس بمتنفّس إنسان وما ليس بمتنفّس أعمّ من الإنسان، فيلزم حمل الأخصّ على كلّ أفراد الأعمّ.

وجوابه أنّا لانسلّم أنّ السالبة المذكورة ـ وهي قولنا: لاشيء ممّا ليس «ب» ليس «ج» دائماً ـ يستلزم الموجبة القائلة: كلّ ما ليس «ب» «ج». وسند المنع قد مرّ مراراً على أنّ التمسّك بإيجاب سلب السلب ممّا يدفعه[٧]. سلّمناه، لكن لانسلّم أنّ نقيض المحمول لابدّ و[٨]أن يكون أعمّ من الموضوع؛ وما ذكره من المثال لا يصحّح الدعوى الكلّية.

الوجه الثاني: إنّ أحد الأمرين لازم: وهو إمّا أنّ موضوع كلّ موجبة من السبع مباين لنقيض محموله مباينة كلّية، وإمّا أنّه مباين له مباينة جزئية. والمراد بالمباينة الكلّية هاهنا صدق نقيض المحمول بدون الموضوع في جميع الصور، وبالجزئية[٩] صدق نقيض المحمول بدونه في شيء من الصور؛ وأيّاً ما كان، يصدق الإيجاب الجزئي بين نقيضي الطرفين.

بيان الأوّل أنّ موضوع الموجبة إمّا مساوٍ لمحمولها[١٠]، أو أخصّ منه[١١]، أو أعمّ منه مطلقاً،

---

١) دا ٢: + قولنا.
٢) مر ١: ـ «ج».
٣) ر. ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٥٥ – ٥٩.
٤) دا ٢: ـ إذا صدق.
٥) مر ١: ـ السلب.
٦) مر ١: وكلّ.
٧) مر ١: يدفع.
٨) دا ٢: ـ و.
٩) دا ٢: من الجزئية.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: ـ منه.
١١) قو، مر ١، دا ٢: ـ منه.

أو من وجه، لاستحالة المباينة الكلّية بين طرفي الإيجاب. وعلى جميع التقادير يلزم أحد الأمرين المذكورين: أمّا إذا كان مساوياً للمحمول أو أخصّ منه مطلقاً، فلتحقّق المباينة الكلّية بين نقيض المحمول وعين الموضوع حينئذٍ؛ لاستحالة ثبوت الخاصّ لنقيض العامّ، أو ثبوت أحد المتساويين لنقيض الآخر. وأمّا إذا كان أعمّ منه مطلقاً. فللزوم المباينة الجزئية بينهما؛ لأنّ نقيض الخاصّ إمّا أعمّ من عين العامّ مطلقاً أو من وجه، إذ نقيض الخاصّ يصدق على عين العامّ وعلى غيره. فإن صدق على كلّ ما صدق عليه العامّ، يكون أعمّ مطلقاً، وإلّا فأعمّ من وجه؛ وأيّاً ما كان، يصدق نقيض المحمول بدون الموضوع في الجملة ـ وهو المراد بالمباينة الجزئية على ما ذكرنا من التفسير. أمّا إذا كان أعمّ مطلقاً[١]، فلوجوب صدق العامّ بدون الخاصّ تحقيقاً لمعنى العموم. وأمّا إذا كان أعمّ من وجه، فظاهر. فلا حاجة هاهنا إلى إثبات أحد الأمرين، أحدهما لازم الانتفاء، على أنّه قبيح في نظر المناظرة[٢]؛ بل يكفي المناظر[٣] أن[٤] يقال: لمّا كان نقيض الخاصّ صادقاً على عين العامّ وعلى غيره، فيصدق نقيض المحمول بدون الموضوع في بعض الصور. وأمّا إذا كان أعمّ من المحمول من وجه وأخصّ من وجه، فباعتبار أنّه أخصّ يلزم المباينة الكلّية بين نقيض المحمول وعين الموضوع، وباعتبار أنّه أعمّ يلزم المباينة الجزئية بينهما.

وبيان الثاني أنّ الموضوع إذا باين نقيض المحمول مباينة كلّية، يثبت نقيضه لكلّ ما صدق عليه نقيض المحمول؛ وإذا باينه مباينة جزئية، يثبت نقيضه[٥] لبعض ما صدق عليه نقيض المحمول. فيصدق الإيجاب الجزئي بين نقيضي الطرفين على كلا التقديرين، وهو المطلوب.

والجواب أنّا لانسلّم أنّ نقيض أحد المتساويين والعامّ يباين عين المساوي الآخر والخاصّ مباينة كلّية. فإنّ الضاحك مساوٍ للإنسان، لأنّ كلا منهما صادق على كلّ ما صدق عليه الآخر، وأخصّ من الماشي؛ وليس نقيضه يباين الإنسان، ولا نقيض الماشي يباينه تلك[٦] المباينة. بل يصدق: «بعض ما ليس بضاحك إنسان» و«بعض ما ليس بماش ضاحك»؛ نعم، لو كان المساوي و[٧] العامّ دائمي الثبوت لأفراد المساوي الآخر والخاصّ كالناطق والإنسان، كالإنسان[٨] والحيوان، كان بين النقيض والعين مباينة كلّية، لكن الدوام في القضايا التي يتكلّم فيها غير لازم.

---

١) دا ١: ـ مطلقا.
٢) مر ١: المناظر.
٣) قو، دا ١، دا ٢: ـ المناظر.
٤) دا ٢: ـ أن.
٥) مر ١: ـ لكلّ ما صدق... يثبت نقيضه.
٦) چ: بتلك.
٧) مر ١: ـ و.
٨) دا ١، دا ٢: ـ كالإنسان / قو، مر ١: والإنسان.

وتحقيق هذا المنع أنّ كيفية أخذ النقيض في باب الكلّيات مغايرة لكيفية أخذه في هذا الفصل؛ فإنّ النقيض ثمّة ـ على ما سبق إيماء إليه ـ رفع المفهوم مقيدا بما يناقض جهة صدقه، فيباين النقيض العين مباينة كلّية بالضرورة. ولمّا اقتصر هاهنا على رفع المفهوم فقط، لم يكن بينهما المباينة؛ إلّا إذا تناقضا في الجهة. ولئن نزلنا عن هذا المقام، فلانسلّم أنّ نقيض الخاص إمّا أعمّ من عين العامّ أو مباين له من وجه.

قوله: لأنّ نقيض الخاص يصدق على عين العامّ وعلى غيره، قلنا: لانسلّم؛ وإنما يكون كذلك، لو لم يكن العامّ لازماً للنقيضين ـ كالإمكان العام ـ فإنّه أعمّ من الإمكان[١] الخاصّ وليس يصدق نقيضه[٢] على غير الإمكان[٣] العامّ، ضرورة أنّ كلّ ما ليس بممكن بالإمكان[٤] الخاصّ فهو ممكن بالإمكان العامّ. سلّمناه، لكن لانسلّم أنّ الخصوص والعموم من وجه يقتضي المباينة الكلّية أو[٥] الجزئية. فإنّ المقتضي للمباينة الكلّية ليس مطلق الخصوص الذي هو أعمّ من الخصوص المطلق ومن وجه، بل الخصوص المطلق[٦] الذي هو أخصّ. فكذلك[٧] المقتضي للمباينة الجزئية العموم المطلق لا مطلق العموم الذي هو أعمّ منه. أ ولاترى[٨] أنّ ما[٩] بين العامّ ونقيض الخاصّ عموماً من وجه، ولا مباينة بين نقيضيهما أصلاً؟ وإن[١٠] سلّمناه، فلانسلّم أنّ التباين بين نقيض المحمول وعين الموضوع يستلزم صدق نقيض الموضوع على نقيض المحمول، بل سلب الموضوع عن نقيض المحمول، وهو لا يستلزم صدق الإيجاب. وهذا غير مذكور في الكتاب.

الوجه الثالث: إنّه إذا صدق كلّ «ج» «ب» بإحدى الجهات، فلابدّ من موجود أو معدوم خارج عن «ج» و«ب»، فيصدق عليه نقيضاهما؛ وإلّا لما خرج عنهما، فيصدق: بعض ما ليس «ب» ليس «ج» بالإطلاق.

وجوابه سيأتي عن قريب.[١١]

---

١) چ: إمكان.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وليس نقيضه يصدق.
٣) چ: إمكان.
٤) مر ١: ـ بالإمكان.
٥) دا ١: و.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ١، چ»: ـ ومن وجه، بل الخصوص المطلق.
٧) مر ١: وكذلك.
٨) مر ١: يرى.
٩) دا ١: ـ ما.
١٠) چ: لئن.
١١) ر.ك: ص ٤٠٢.

قال:

وأمّا الحقيقيّة، فحكمها كذلك، لكن انعكاس السبع إلى السالبة الجزئية هاهنا أظهر؛ لأنّه يلزمها ليس كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» دائماً. وإلّا انعكس نقيضه إلى منافي الأصل؛ وإذا لزم ذلك، لزم «ليس كلّ ما ليس «ب» «ج» دائماً»؛ لأنه لو صدق كلّ ما ليس «ب» «ج»، لصدق كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج»، لتحقّق مفهوم يصدق عليه أنّه ليس ب دائماً بحسب الحقيقية[١]. ولايمكن هذا البيان بحسب الخارج، لجواز أن لايتحقّق في الخارج ما يصدق عليه أنّه ليس «ب» دائماً.

أقول: الموجبات الكلّية الحقيقية حكمها في الانعكاس وعدمه حكم الخارجيات، إلّا أنّ انعكاس الموجبات السبع إلى السالبة الجزئية الدائمة هاهنا أظهر؛ لأنّ إتمام الحجة ثمّة موقوف على خلط الخارجي بالحقيقي[٢]، ولا حاجة إليه هاهنا. فإنّه[٣] إذا[٤] صدق: «كلّ «ج» «ب» بالإطلاق» حقيقة،[٥] صدق: «ليس كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» دائماً»؛ وإلّا لصدق «كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» بالإطلاق»، وينعكس إلى «بعض «ج»[٦] هو ليس «ب» دائماً»، وإنّه ينافي الأصل. وإنّما لم يقل يناقضه[٧] لإيجابه، فهو يستلزم[٨] ليس بعض «ج» «ب» دائماً، وهو مناقض له. وإذا لزم ليس كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» دائماً، لزم ليس كلّ ما ليس «ب» بالإطلاق «ج» دائماً؛ وإلّا لصدق كلّ ما ليس «ب» بالإطلاق «ج» بالإطلاق؛ ويلزمه كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» بالإطلاق، لتحقّق مفهوم يصدق عليه بحسب الحقيقة أنّه ليس «ب» دائماً، فيكون ما ليس «ب» دائماً داخلاً في كلّ ما ليس «ب»[٩] بالإطلاق؛ ضرورة أنّ ما ليس «ب» دائماً ـ وإن كان ممتنعاً ـ فهو بحيث لو دخل في الوجود، كان ليس «ب» بالإطلاق، فيصدق كلّ ماليس «ب» دائماً «ج» بالإطلاق، وقد ثبت ليس كلّ ما ليس «ب»[١٠] دائماً «ج» دائماً. ولا يتمّ هذا البيان بحسب الخارج؛ لأنّا لانسلّم أنّه لو صدق: كلّ ما ليس «ب» بالإطلاق «ج» بالإطلاق خارجية، صدق: كلّ ما ليس «ب» دائماً «ج» بالإطلاق. وذلك لأنّ الحكم فيها بـ«ج» على كلّ ما وجد في الخارج، وكان ليس

---

١) دا ٢: الحقيقه.
٢) قو، مر ١، دا ٢: بالحقيقة / دا ١: بالحقيقية.
٣) دا ٢: ـ فإنّه.
٤) دا ٢: فإذا.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: حقيقية.
٦) دا ٢: + بالإطلاق.
٧) چ: بتناقضه.
٨) دا ١: مستلزم.
٩) مر ١: + «ج».
١٠) دا ٢: ـ «ب».

«ب» بالإطلاق. وجاز أن لا يكون في الخارج ما يصدق عليه ليس «ب» دائماً، فلا يلزم من ثبوت «ج» للأفراد الموجودة ممّا[١] ليس «ب» ثبوته لما ليس بموجود[٢] منه.

لا يقال: ما ليس «ب» بالإطلاق أعمّ ممّا ليس «ب» دائماً، وثبوت الشيء لجميع أفراد[٣] الأعمّ يستلزم[٤] ثبوته لجميع[٥] أفراد الأخصّ.

لأنّا لانسلّم ذلك. وإنما يكون كذلك، لو كان الحكم في القضية الخارجية على كلّ ما ليس «ب» مطلقاً، وليس كذلك؛ بل على الأفراد الموجودة. ومن الجائز أن لا يكون أفراد الأخصّ منها. ولمّا كان الحكم في الحقيقية على كلّ ما ليس «ب» مطلقاً، لاجرم تعدّى[٦] إليها. وقد عرفت انعكاس الخارجيات بما لا توقّف له على الخلط، فلا فرق بينها وبين الحقيقيات في ذلك؛ نعم، لو قيل: انعكاسها يظهر بهذا الطريق دون انعكاس الخارجيات، فيكون أظهر، كان له وجه.

واعلم أنّه لا بعد في انتهاض الدليل على انعكاس الحقيقيات على ما اعتبروا موضوعها، لأنّها ـ وإن كانت كاذبة ـ يجوز استلزامها لكواذب أخرى، أو لصوادق.[٧] وإنّما البعيد أن لا[٨] يتعرّض[٩] لإيراد النقض على عدم انعكاسها؛ فإنّها[١٠] لمّا[١١] كذبت كلّياتها، فلابدّ أن يصدق جزئياتها. فليت شعري كيف يدّعي أنّ الأصل يصدق كلياً، والعكس يكذب جزئياً؟

قال:

وأمّا الموجبات الجزئية الخارجية[١٢]، فما[١٣] عدا الخاصّتين لا ينعكس إلى السالبة؛ لأنّ الموضوع قد يكون أعمّ من المحمول عموماً يلزم الوجود، ويكون المحمول لازماً لبعض أفراد الموضوع حتّى يصدق الدوائم الأربع، أو مفارقاً حتّى يصدق السبع الباقية مع كذب العكس سالبة. ولا إلى الموجبة ـ لما عرفت في الكلّيات.[١٤]

واحتجّ الشيخ[١٥] على انعكاسها، بأنّه لابدّ وأن يكون[١٦] يوجد موجود أو

---

١) دا ١: لما.
٢) دا ١: بموجودة.
٣) دا ١: الأفراد.
٤) دا ١: مستلزم.
٥) دا ٢: بجميع.
٦) دا ٢: + الحكم.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: صوادق.
٨) مر ١: ـ لا.
٩) دا ٢: يعرض.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: فإنّه.
١١) مر ١: ـ لما.
١٢) دا ٢: ـ الخارجية.
١٣) دا ١: ما.
١٤) ر.ك: ص ٣٨٧ و ٣٨٨.
١٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٤ و ٩٥.
١٦) ج: + يكون.

معدوم خارج عنهما، فبعض ما ليس «ب» ليس «ج». وجوابه لانسلّم ذلك؛ فإنّه يصدق بعض الممكن بالإمكان العامّ ممكن بالإمكان الخاصّ، ولايوجد موجود ولا معدوم خارج عنهما. وبتقدير صحته لايلزم كونه عكس النقيض، ما لم يتبيّن لزومه للقضية.

والكشي[١] فصّل بين المحصّلة والمعدولة تارة، وبين المساواة والعموم والخصوص المطلق وبين الذيمن وجه أخرى؛ بانعكاس الأوّلين دون الآخرين بالوجوه الثلاثة المنقولة عنه، مع أنّها مزيّفة، وبتقدير صحّتها لا تفصيل.

والخاصّتان تنعكسان كنفسيهما سالبتين وموجبتين سالبتي الموضوع ومعدولتيه؛ لأنّه لابدّ وأن يوجد معيّن هو «ج» و«ب» ولا «ج» ولا «ب»، وإلّا لكان[٢] «ب» دائماً، ويكون لا «ج» مادام لا «ب»، وإلّا لم يكن «ب» مادام «ج». وذلك يوجب صدق العكسين.[٣] وحكم الحقيقيات كحكم[٤] الخارجيات.

أقول: ما عدا الخاصّتين من الموجبات الجزئية الخارجية لاينعكس إلى السالبة: أمّا الدوائم الأربع، فلجواز أن يكون الموضوع فيها أعمّ من المحمول عموماً يلزم الوجود الخارجي، ويكون المحمول لازماً لبعض أفراد الموضوع؛ فحيث[٥] يكون الموضوع أعمّ والمحمول لازماً لبعضه، يصدق[٦] إحدى الدوائم؛ وحيث يكون الموضوع[٧] لازماً لجميع الموجودات الخارجية، يثبت[٨] لكلّ ما صدق عليه نقيض المحمول من الموجودات الخارجية بالضرورة. فلايصدق السالبة الجزئية الممكنة في العكس، كقولنا: «بعض الشيء أو[٩] الممكن بالإمكان العامّ إنسان بإحدى الدوائم الأربع»[١٠] مع كذب «ليس بعض ما ليس بإنسان بشيء أو ممكن عامّ بأعمّ الجهات»، إذ ليس[١١] كلّ ما ليس بإنسان شيء أو ممكن بالضرورة. وأمّا السبع الباقية،[١٢] فلجواز أن يكون الموضوع أعمّ كذلك، والمحمول خاصّة مفارقة ضرورية في وقت؛ فيصدق الوقتية بدون

---

١) ر. ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٥٥ - ٥٩.
٢) دا ٢: كان.
٣) دا ٢: العكس.
٤) ج: حكم.
٥) دا ٢: بحيث.
٦) دا ١: صدق.
٧) مر ١: ـ الموضوع.
٨) ج: ثبت.
٩) مر ١: و
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الأربع.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ ليس.
١٢) دا ٢: البواقي.

العكس كقولنا: «بعض الممكن العام منخسف بالتوقيت» مع عدم صدق «ليس بعض ما ليس بمنخسف بممكن عامّ»، لأنّ كلّ ما ليس بمنخسفٍ ممكن بالضرورة. ولا ينعكس أيضاً إلى الموجبة ـ لما مرّ في الكلّيات ـ[١] من احتمال أن يكون أحد[٢] الطرفين[٣] شاملاً لجميع الموجودات، فلا يكون نقيضه موجوداً؛ و[٤] لأنّها لو انعكست إليها، لانعكست[٥] الكلّيات إليها لعموم الجزئيات، ولانعكست[٦] إلى السالبة لأنّها أعمّ من الموجبة.

واحتجّ الشيخ[٧] على انعكاسها موجبة، بأنّه لابدّ[٨] أن يوجد موجود أو معدوم خارج عن «ج» و«ب»، فبعض ما ليس «ب» ليس «ج». وجوابه منع[٩] ذلك، لجواز أن يكون أحدهما شاملاً لجميع الموجودات والمعدومات كقولنا: «بعض الممكن العامّ ممكن خاص» فلا يوجد موجود أو معدوم[١٠] خارج عنهما. ولو سلّم، فلا يلزم كونه عكس النقيض ما لم يتبيّن[١١] لزومه للقضية، لجواز أن يكون صدقه بطريق الاتفاق واللزوم معتبر في العكس.

والكشي فصّل في الموجبة الجزئية تارة بين محصّلة[١٢] الطرفين، وبين معدولة[١٣] الموضوع أو المحمول بأن ذهب إلى انعكاس الأولى دون الأخرى:[١٤] أمّا انعكاس الأولى،[١٥] فللوجوه الثلاثة المنقولة عنه؛ وأمّا عدم انعكاس الأخرى، فلصورة النقض لصدق قولنا: «بعض اللاإنسان حيوان أو بعض الحيوان لا[١٦] إنسان» مع كذب «بعض اللاحيوان إنسان وبعض الإنسان لاحيوان». وأخرى بين الجزئية التي موضوعها مساوٍ للمحمول أو[١٧] أعمّ منه أو أخصّ مطلقاً، وبين الجزئية التي موضوعها أعمّ أو[١٨] أخصّ من وجه، بأن ذهب إلى انعكاس الأولى[١٩] للوجوه الثلاثة، وعدم انعكاس الأخرى للنقض؛ فإنّ بين اللاإنسان والحيوان عموماً من وجه ويصدق

---

١) ر.ك: ص ٣٨٨ – ٣٩٢.
٢) چ: ـ أحد.
٣) چ: الطرفان.
٤) دا ٢: أو.
٥) چ: ينعكس.
٦) چ: لاينعكس.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٤ و ٩٥.
٨) چ: + و.
٩) دا ٢: بمنع.
١٠) مر ١: معدوم أو موجود.
١١) مر ١: لم يبيّن.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المحصّلة.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: المعدولة.
١٤) دا ٢: + و.
١٥) دا ٢: الأوّل.
١٦) مر ١: ـ لا.
١٧) چ: و.
١٨) دا ١: و.
١٩) دا ٢: الأوّل.

بعض اللاإنسان حيوان مع كذب العكس، وإبطال الوجوه الثلاثة[١] المذكورة[٢] قد مرّ. وبتقدير صحّتها لا تفصيل، لانتهاضها على انعكاس الأخريين كانتهاضها على انعكاس الأوليين.

وأمّا الخاصّتان، فتنعكس كلّ منهما كنفسها: سالبة سالبة الموضوع ومعدولته، وموجبة معدولة الطرفين وسالبتهما، ومعدولة الموضوع سالبة المحمول، وسالبة الموضوع معدولة المحمول، حتّى يصدق في العكس أربع: موجبتان[٣] وسالبتان.

قوله: و[٤] سالبتي الموضوع ومعدولتيه[٥] إذا علّق بالسالبتين والموجبتين معاً، دلّ على ذلك. ولنبيّن انعكاسها إلى الموجبة[٦] معدولة الطرفين، ليتبيّن الكلّ؛ لأنّ الانعكاس إلى الأخصّ يوجب الانعكاس إلى الأعمّ. فنقول: إذا صدق: «بعض «ج» «ب» مادام «ج» لادائماً»، صدق «بعض لا «ب» لا «ج» مادام لا «ب» لا[٧] دائماً»؛ لأنّا نفرض البعض الذي هو[٨] «ب» مادام «ج»[٩] لادائماً «د»، فـ«د» «ج» و«د» «ب» و«د» لا «ج» بالإطلاق؛ وإلّا لكان «ج» دائماً، فـ«ب»[١٠] دائماً لدوام الباء بدوام الجيم، وقد كان لادائماً. و«د» لا «ب» بالإطلاق بحكم اللادوام ووجود الموضوع، و«د» لا «ج» مادام لا «ب»؛ وإلّا لكان «ج» في بعض أوقات لا «ب»، فيكون لا «ب» في بعض أوقات «ج»، فلم يكن «ب» مادام «ج». وذلك يوجب صدق العكس.

وفيه نظر؛ لأنّه قد استعمل فيه خمس مقدّمات، اثنتان[١١] منها[١٢] مستدركتان. فإنّ العكس هو بعض لا «ب» لا «ج» مادام لا «ب» لادائماً، ومعنى اللادوام ليس بعض لا «ب» لا «ج» بالفعل. وإذا صدق على ذات الموضوع أنّه لا «ب» ولا «ج» مادام لا «ب»، صدق الجزء الأوّل؛ وإذا صدق عليه أنّه[١٣] «ج» بالفعل، فيكون لا «ج» مسلوباً عنه، ويصدق الجزء الثاني. فلا حاجة في[١٤] بيان الانعكاس إلى أنّه «ب» وأنّه لا «ج». هذا حكم الموجبات الجزئية الخارجية. وأمّا الحقيقيات، فحكمها في الانعكاس وعدمه كحكمها، لجريان البرهان المذكور فيها. وأمّا النقوض فأنت خبير بحالها.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الثلاثة.
٢) مر ١: + و.
٣) دا ٢: موجبات.
٤) ج: ـ و.
٥) مر ١: معدولته.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: موجبة.
٧) دا ١: ـ لا.
٨) دا ١، دا ٢: + «ج».
٩) قو: + مادام «ب».
١٠) ج: و «ب».
١١) ج: ثنتان.
١٢) مر ١: ـ منها.
١٣) دا ٢: ـ أنّه.
١٤) مر ١: إلى.

قال:

وأمّا السوالب الفعليات الخارجية،[١] فما عدا الوجوديات لاينعكس إلى الموجبة؛ لجواز أن لايكون للموضوع تحقّق في الخارج مع لزوم المحمول إيّاه[٢] كقولنا: «لاشيء من الخلاء ببعد» مع كذب قولنا: «بعض ما ليس ببعد خلاء» و«بعض ما هو لا بعد خلاء».

واحتجّ الشيخ بأنّه لو لم يصدق بعض ما ليس «ب» «ج»، لصدق: «لاشيء ممّا ليس «ب» «ج» دائماً»؛ وانعكس إلى «لاشيء من «ج» ليس «ب» دائماً»، ويلزمه «كلّ «ج» «ب» دائماً»، و «كان لاشيء من[٣] «ج» «ب» بالإطلاق»؛ هذا خلف. وجوابه[٤] لانسلّم أنّه يلزم أنّ[٥] كلّ «ب» «ج» دائماً؛ فإنّ معناه ليس شيء من «ج» محقّقاً في الخارج مع سلب «ب» عنه. وذلك لايلزمه كلّ «ج» «ب» كقولنا: «لاشيء من الخلاء ليس ببعد»، فإنّه لايلزمه «كلّ خلاء بعد».

ولا إلى السالبة، لجواز أن لايكون للطرفين تحقّق في الخارج كقولنا: «لاشيء من الخلاء بجزء» مع كذب قولنا: «ليس كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء»؛ ضرورة أنّ «كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء»، و «كلّ لاجزء لاخلاء»، و «كلّ لاخلاء لاجزء»، و «كلّ ما لاخلاء ليس بجزء».[٦] وأمّا[٧] عكس هذا[٨] ـ و[٩] هو قولنا: «كلّ ما ليس بجزء لا خلاء» ـ فكاذب؛ وإلّا انحصر كلّ ما ليس بجزء في الوجود الخارجي[١٠]، فيصدق نقيضه اتفاقاً مع الأصل[١١].

احتجّ الشيخ بأنّه لو لم يصدق ليس كلّ ما ليس «ب» ليس «ج»، لصدق «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»؛ ويصدق عكس نقيضه وهو «كلّ «ج» «ب» دائماً»؛ هذا خلف. وجوابه ماعرفت[١٢] من عدم انعكاس كلّ من الموجبتين إلى صاحبتها.

---

١) مر ١: ـ الخارجية.
٢) ج: + فيصدق السالبة الضرورية بدون العكس.
٣) ج: + كلّ.
٤) ج: + أنّا.
٥) ج: ـ أنّ.
٦ دا ٢: كلّ لا جزء ليس بخلاء بجاى «وكلّ لا خلاء ... خلاء ليس بجزء».
٧) دا ١: إنّما.
٨) دا ٢: هذه.
٩) دا ٢: أو.
١٠) دا ٢: ـ الخارجي.
١١) دا ٢: + و.
١٢) ر.ك: ص ٣٩٥.

أقول: وأمّا السوالب الفعليات الخارجية، فما عدا الوجوديات ـ أي البسائط الخمس ـ لاتنعكس إلى الموجبة السالبة الموضوع ومعدولته، لجواز أن لايكون للموضوع تحقّق في الخارج مع لزوم المحمول إيّاه: فيصدق السالبة الضرورية بدون العكس كقولنا: «لاشيء من الخلاء ببعد» مع كذب قولنا: «بعض ما ليس ببعد خلاء» و «بعض ما هو[١] لابعد خلاء بالإمكان العامّ». و[٢] لامتناع[٣] ثبوت الملزوم لنقيض اللازم.

واحتجّ الشيخ على انعكاسها موجبة بأنّه إذا صدق: لا شيء من «ج» أو ليس بعضه «ب» بالإطلاق، فليصدق بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق؛ وإلّا لصدق لا شيء ممّا ليس «ب» «ج» دائماً، فلاشيء من «ج» ليس «ب» دائماً، ويلزمه كلّ «ج» «ب» دائماً، وقد كان لاشيء من «ج» «ب» بالإطلاق؛ هذا خلف.

وجوابه أنّا لانسلّم أنّ تلك السالبة تستلزم[٤] الموجبة[٥]، فإنّ معناها[٦] ليس شيء[٧] من «ج» محقّقاً في الخارج مع سلب الباء عنه، وهو صادق؛ وإن لم يكن لـ«ج» تحقّق في الخارج، فلايلزمه كلّ «ج» «ب»، كقولنا: «لا شيء من الخلاء ليس ببعد»؛ فإنّه لايلزمه أنّ «كلّ خلاء بعد». وهذا المنع ضعيف ـ لمامرّ ـ أنّ المراد من النقيض السلب وسلب السلب إيجاب، بل المنع على موضع آخر.

وكذلك لاتنعكس البسائط إلى السالبة ـ سواء كانت سالبة الطرفين، أو معدولتهما، أو معدولة الموضوع سالبة المحمول ـ لجواز أن لايكون للطرفين تحقّق في الخارج كقولنا: «لا شيء من الخلاء بجزء» مع كذب قولنا[٨]: «ليس[٩] بعض ما ليس بجزء ليس بخلاء» و«ليس بعض ما هو لاجزء لاخلاء» و«ليس بعض ما هو لا جزء ليس بخلاء»؛ لأنّ «كلّ ما ليس بجزء ليس بخلاء» و«كلّ ما هو[١٠] لاجزء لاخلاء» و«كلّ لا جزء ليس بخلاء».

وأمّا السالبة الموضوع[١١] المعدولة المحمول، كقولنا: «ليس بعض ما ليس بجزء لا خلاء»، فصادقة مع الأصل بطريق الاتفاق، لكذب «كلّ ما ليس بجزء لا خلاء» وإلّا لكان كلّ ما ليس

---

١) مر ١، دا ١: ـ ما هو / دا ٢: ـ هو.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٣) چ: امتناع.
٤) دا ٢: مستلزمة.
٥) دا ٢: للموجبة.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: معناه.
٧) دا ١، دا ٢: لاشيء لا.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ قولنا.
٩) دا ٢: ـ ليس.
١٠) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: ـ ما هو.
١١) دا ٢: + و.

بجزء موجوداً، لاقتضاء عدول المحمول وجودَ الموضوع، فيلزم وجود الممتنعات والمعدومات؛ لكن الصدق الاتفاقي لا يقتضي الانعكاس لاعتبار اللزوم فيه.

وهذا إنّما يصحّ[١] لو كان معنى السالبة الموضوع أنّ الأفراد التي سلب في الخارج[٢] عنها عنوان الموضوع، يثبت لها المحمول. وقد سبق أنّه ليس كذلك، بل معناها أنّ الأفراد الموجودة في الخارج التي سلب عنها العنوان هي المحمول. والعجب أنّه صرّح في الفرق بين الحقيقيات والخارجيات بأنّ ماليس «ب» دائماً ـ لجواز عدمه في الخارج ـ لا يدخل في كلّ ما ليس «ب». وفي نفي انعكاس الموجبات الجزئية إلى السالبة يصدق الموجبة الكلّية. فكيف غفل عن ذلك ولم يتقدّم إلّا بسطور عدّة؟

واحتجّ الشيخ[٣] على انعكاسها سالبة، بأنّه إذا صدق لاشيء من «ج» أو ليس بعضه «ب» بالإطلاق، فليصدق «ليس كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» بالإطلاق»؛ وإلّا لصدق «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»، وينعكس بعكس النقيض إلى «كلّ «ج» «ب» دائماً»، وقد كان «ليس بعض[٤] «ج» «ب» بالإطلاق»؛ هذا خلف. وجوابه ـ ما مرّ ـ من عدم انعكاس الموجبة السالبة الطرفين إلى الموجبة المحصّلة الطرفين وبالعكس، لجواز انتفاء موضوع العكس ـ بناء على بساطة السالبة.

قال:

وأمّا الوجوديات، فما عدا الخاصتين[٥] ينعكس إلى الموجبة المذكورة بالحجّة المذكورة؛ والمنع مندفع، لأنّ صدق اللادوام يوجب تحقّق الموضوع. وإلى السالبة المذكورة[٦] بالحجة المذكورة؛ والمنع مندفع[٧]، لأنّ كلّ واحدة[٨] من الموجبتين تنعكس إلى صاحبتها بشرط وجود الموضوع، وقيد اللادوام في الأصل يحقّق هذا الشرط. وأمّا الخاصّتان، فتنعكسان إليهما، وإلى الموجبة الجزئية الحينية[٩] اللادائمة وهي «بعض ما ليس «ب» «ج» حين هو هو ليس «ب»

---

١) مر ١: + أن.
٢) دا ٢: ـ في الخارج.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٧.
٤) ج: كلّ.
٥) دا ٢: + لا.
٦) ج: ـ المذكورة.
٧) دا ٢: فمندفع.
٨) دا ٢: واحد.
٩) ج: الحقيقية.

لادائماً» ـ لما عرفت في عكس الاستقامة. وإلى السالبة الجزئية الحينية[١] اللادائمة، للزومها.[٢] (هذا في الفعليات.)

وأمّا الممكنتان، فلاتنعكسان إلى الموجبة ـ لما عرفت في عكس الاستقامة للموجبة الممكنة ـ، ولا إلى السالبة الجزئية، لصدق نقيضها إلّا السالبة الموضوع المعدولة المحمول؛ فإنّها تصدق بالاتّفاق مع الأصل.

أقول: ما عدا الخاصّتين من الوجوديات ـ وهي الوقتيتان والوجوديتان، كلّية كانت أو جزئية ـ تنعكس إلى الموجبة الجزئية المطلقة العامّة بالحجّة التي ذكرها الشيخ[٣] على انعكاس السوالب البسيطة[٤] موجبة. فإنّه إذا صدق: لاشيء من «ج» أو ليس بعضه «ب» لابالضرورة، صدق: بعض لا «ب» «ج» بالإطلاق؛ وإلّا فلاشيء من لا «ب» «ج» دائماً، وينعكس إلى لاشيء من «ج» لا «ب» دائماً، ويلزمه كلّ «ج» «ب» دائماً، وقد كان[٥] لاشيء من «ج» «ب»؛ هذا خلف. والمنع المذكور ثمّة ـ وهو منع[٦] استلزام لاشيء من «ج» لا «ب» دائماً، لكلّ[٧] «ج» «ب» دائماً ـ مندفع؛ لأنّ السالبة المعدولة إنّما لم[٨] تستلزم الموجبة المحصّلة، إذا لم يكن للموضوع تحقّق، وقيد اللادوام أو اللاضرورة في الأصل ممّا يحقّق وجود الموضوع.

وينعكس أيضاً إلى السالبة الجزئية المطلقة العامة بالحجة المذكورة على انعكاس السوالب سالبة. فإنّه لو لم يصدق: «ليس بعض ما ليس «ب» ليس «ج» بالإطلاق»، صدق: «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»؛ وينعكس بعكس النقيض إلى «كلّ «ج» «ب» دائماً»، وقد[٩] كان لاشيء من «ج» «ب» بالإطلاق. والمنع المذكور ـ وهو منع انعكاس الموجبة إلى الموجبة ـ مندفع هاهنا؛ لأنّ كلّ واحدة من الموجبتين إنّما لم تنعكس إلى صاحبتها عند عدم الموضوع، و[١٠] أمّا عند وجوده ـ كما هاهنا ـ بحكم اللادوام و[١١] اللاضرورة ينعكس[١٢] كلّ منهما إلى صاحبتها.

أمّا انعكاس المحصّلة الطرفين إلى السالبة الطرفين، فلما ذكره[١٣] الشيخ وقرّرناه فيما

---

١) ج: الحقيقية.
٢) دا ٢: + هذه الموجبة.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٩٥.
٤) دا ١: البسيط.
٥) مر ١: ـ كان.
٦) دا ١: ـ منع.
٧) ج: فكلّ.
٨) مر ١: لا.
٩) قو، دا ١، دا ٢: ـ قد.
١٠) دا ١، دا ٢: ـ و.
١١) ج: أو.
١٢) ج: فتنعكس.
١٣) مر ١: ذكر.

سبق؛ وأمّا انعكاس السالبة الطرفين إلى المحصّلة، فلأنّه إذا صدق: كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً، فكلّ «ج» «ب» دائماً، وإلّا فبعض «ج» ليس «ب» بالإطلاق. ونجعلها سالبة المحمول ونضمّها مع سالبة الطرفين، لينتج بعض «ج» ليس «ج» دائماً، وهو محال، لوجود «ج»؛ أو نجعلها معدولة المحمول، ونعكسها إلى «بعض ما هو لا «ب» «ج» بالإطلاق»، فيصدق «بعض ما ليس «ب» «ج» بالإطلاق»، وقد كان «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»؛ هذا خلف.

والخاصّتان تنعكسان إليهما ـ أي إلى الموجبة الجزئية المطلقة العامة، والسالبة الجزئية المطلقة العامّة ـ بالحجّتين[1] المذكورتين. وتنعكسان أيضاً إلى الموجبة الجزئية الحينية اللادائمة، وهي بعض ما ليس «ب» «ج» حين هو ليس «ب» لادائماً ـ لما[2] عرفت في عكس الاستقامة. ولا بأس بالإعادة، فإنّها من لوازم الإفادة؛ فإذا صدق: لاشيء من «ج» أو ليس بعضه «ب» مادام «ج» لادائماً، نفرض الموضوع «د» فـ«د» ليس «ب» بالفعل، و[3] هو مصرّح به في الأصل و«د» «ج» في بعض أوقات كونه ليس «ب»، وإلّا لم يكن «ج» في جميع أوقات كونه ليس «ب»، فلم يكن ليس «ب» في جميع أوقات كونه «ج»، وقد كان ليس «ب» مادام «ج»؛ هذا خلف. و«د» ليس «ج» بالفعل، وإلّا لكان «ج» دائماً، فليس «ب» دائماً لدوام سلب الباء بدوام الجيم، لكنّه «ب» بالفعل بحكم اللادوام؛ وإذا[4] صدق أنّه ليس «ب» و«ج» حين هو ليس «ب» وليس «ج» بالفعل، صدق بعض ما ليس «ب» «ج» حين هو ليس «ب» لا دائماً. وينعكسان أيضاً إلى السالبة الجزئية الحينية اللادائمة، وهي ليس بعض ما ليس «ج» حين هو ليس «ب» لادائماً لاستلزام الموجبة هذه السالبة.

فإن قلت: لمّا كان المعتبر في العكس أخصّ قضية تلزم الأصل، فكيف اعتبر الأعمّ بعد اعتبار الأخصّ؟ فنقول: اعتبار الأخصّ إنّما هو في كيفية واحدة. ولمّا كان الانعكاس بطريق عكس النقيض معتبراً في كيفيتين مخالفة وموافقة[5] بحسب شقّي تعريفه، وجب اعتبار الأخصّ في كلّ كيفية، حتّى يتمّ بيان الانعكاس على كلّ واحد[6] من الشقّين. فكما[7] أنّ أخصّ[8] القضايا الموجبة اللازمة للخاصّتين هي الحينية الموجبة، كذلك أخصّ القضايا السالبة اللازمة لهما

---

١) دا ٢: الحجّتين / دا ١: للحجّتين.
٢) مر ١: كما.
٣) دا ٢: إذ.
٤) ج: فإذا.
٥) قو، دا ١، دا ٢: موافقة ومخالفة.
٦) دا ٢: واحدة.
٧) قو، مر ١، دا ١: وكما.
٨) قو، دا ١: الأخصّ.

هي الحينية السالبة؛ فلابدّ من اعتبارهما واعتبار أحدهما لا يغني عن[١] اعتبار الآخر. هذا في السوالب الفعلية.

وأمّا الممكنتان، فلاتنعكسان إلى الموجبة الجزئية ـ لما عرفت في عكس الاستقامة ـ؛ فإنّه يصدق في الفرض المذكور: «لاشيء من الفرس بمركوب زيد[٢] بالإمكان الخاصّ» ولا يصدق: «بعض ما ليس بمركوب زيد فرسٌ[٣] بالإمكان العام» لصدق نقيضه «وهو لاشيء ممّا ليس بمركوب زيد فرسٌ[٤] بالضرورة». ولا إلى السالبة الجزئية ـ سواء كانت سالبة الطرفين، أو معدولتهما، أو معدولة الموضوع سالبة المحمول ـ إذ لم يصدق في عكس السالبة المذكورة «ليس بعض ما ليس بمركوب زيد[٥] ليس بفرس[٦] بالإمكان العام» بأحد[٧] الاعتبارات لصدق: «كلّ ما ليس بمركوب زيد[٨] ليس بفرس[٩] بالضرورة» بذلك الاعتبار؛ وأمّا السالبة الموضوع المعدولة المحمول، فهي صادقة[١٠] مع الأصل بالاتفاق، لكذب الموجبة الكلّية السالبة الموضوع. وفيه ما مرّ غير مرّة.

قال:

وأمّا السوالب الحقيقية، فتنعكس إلى الموجبة الجزئية المطلقة مطلقا؛ وإلّا فلاشيء ممّا هو لا «ب» أو ليس «ب» «ج» دائماً. ويصير كبرى للازم[١١] الأصل ـ وهو قولنا: كلّ «ج» ليس «ب» أو لا «ب» ـ منتجاً لسلب[١٢] «ج» عن «ج» دائماً من الأوّل.

وإنّما لزم[١٣] الأصل ذلك، لصدق قولنا: كلّ «ج» «ج» بحسب الحقيقة؛ وصدقه بحسب الخارج غير لازم، لأنّ سلب الشيء عن نفسه في الخارج ممكن بأن لايوجد ذلك الشيء في الخارج، فيصدق لاشي من «ج» «ج» دائماً. وإلى السالبة الجزئية أيضاً؛ وإلّا لصدق كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً. ويصير كبرى للازم الأصل هكذا: كلّ «ج» ليس «ب» و «كلّ ما ليس «ب» ليس «ج» دائماً»

---

١) دا ٢: من.
٢) دا ٢: الزنجى بأسود بجاى «الفرس بمركوب زيد».
٣) دا ٢: بأسود الزنجى بجاى «بمركوب زيد فرس».
٤) دا ٢: بأسود الزنجى بجاى «بمركوب زيد فرس».
٥) دا ٢: بأسود بجاى «بمركوب زيد».
٦) دا ٢: بزنجي.
٧) چ: بإحدى.
٨) دا ٢: بأسود بجاى «بمركوب زيد».
٩) دا ٢: برنجي.
١٠) دا ٢: صادق.
١١) دا ٢: لازم.
١٢) دا ٢: سلب.
١٣) دا ٢: يلزم.

ينتج «كلّ «ج» ليس «ج» دائماً»، وهذا خلف بحسب الحقيقة دون الخارج.

وحكم الخاصّتين هاهنا حكمهما ثمّة، وعدم انعكاس الممكنتين ثمّة أظهر منه هاهنا.

أقول: وأمّا السوالب الحقيقية الفعلية[١] فغير الخاصّتين منها ـ بسيطة كانت أو مركّبة، كلّية أو جزئية ـ تنعكس إلى الموجبة الجزئية المطلقة العامة، سالبة الموضوع ومعدولته؛ فإذا صدق: لاشيء من «ج» أو ليس بعضه «ب» بالإطلاق، وجب أن يصدق: بعض ما ليس «ب» أو لا «ب» «ج» بالإطلاق، وإلّا فلاشيء ممّا ليس «ب» أو لا «ب» «ج» دائماً. ويصير كبرى للازم الأصل ـ وهو كلّ «ج» ليس «ب» أو لا «ب» بالإطلاق ـ وينتج من الأوّل أنّ[٢] كلّ «ج» ليس «ج» دائماً وهو محال. وإنّما لزم الأصل ذلك لاستلزام السالبة الموجبة عند وجود الموضوع، والموضوع ـ وهو «ج» هاهنا ـ موجود تقديراً لصدق كلّ «ج» «ج» بحسب الحقيقة؛ ضرورة أنّ كلّ ما لو وجد، كان «ج»؛ فهو بحيث لو وجد، كان «ج». وهذا البيان لاينتهض في الخارجية البسيطة، لأنّ صدق كلّ «ج» «ج» بحسب الخارج غير لازم؛ إذ سلب الشيء عن نفسه بحسب الخارج ممكن عند انتفاء ذلك الشيء في الخارج، فيصدق لاشيء من «ج» «ج» دائماً.

وتنعكس أيضاً إلى السالبة الجزئية المطلقة[٣]؛ فإنّه لو لم يصدق ليس بعض لا «ب» لا «ج» بالإطلاق، لصدق كلّ لا «ب» لا «ج» دائماً. ويصير كبرى للازم الأصل هكذا: كلّ «ج» لا «ب» بالإطلاق، وكلّ لا «ب» لا «ج» دائماً،[٤] ينتج كلّ «ج» لا «ج» دائماً؛ هذا خلف بحسب الحقيقة لوجود الموضوع بحكم صدق كلّ «ج» «ج» دون الخارج، لجواز انتفائه، فيصدق سلب الشيء عن نفسه.

فلئن قلت: هذا ينافي ما قد سلف لهم من أنّ السالبة أعمّ من الموجبة؛ إذ الإيجاب يستدعي موضوعاً موجوداً، إمّا محقّقاً ـ كما في الخارجية ـ أو مقدّراً ـ كما في الحقيقة ـ، والسلب لايستدعي ذلك. فنقول: التساوي في الصدق والعموم إنّما هو بحسب ملاحظة المفهوم؛ فإنّ[٥] السلب عن[٦] الموجودات المقدّرة يحتمل أن يصدق بانتفاء الوجود[٧] التقديري، ويحتمل أن

---

١) دا ٢: الفعلية الحقيقية.
٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ أنّ.
٣) ج: + العامة.
٤) دا ١، دا ٢: ـ دائماً.
٥) دا ٢: وإنّ.
٦) مر ١: من.
٧) دا ١، مر ١: ـ الوجود.

يصدق بعدم ثبوت المحمول، وهو لا ينافي المساواة بينهما بالدليل من خارج المفهوم.

وحكم الخاصّتين بحسب الحقيقة حكمهما بحسب الخارج، حتّى ينعكسان إلى الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية المطلقتين والحينيتين اللادائمتين، لتمام[١] الدليل المذكور ثمّة هاهنا ـ على ما لا يخفى. وعدم انعكاس الممكنتين في الخارجيات أظهر من عدم انعكاسهما[٢] في الحقيقيات، لأنّ النقض المذكور ثمّة لا ينتهض هاهنا؛ بل عدم انعكاسها لعدم الظفر بما يدلّ عليه. وفرق ما[٣] بين العلم بعدم الانعكاس، وبين[٤] عدم العلم بالانعكاس.

* * *

١) دا ٢: بتمام.
٢) مر ١، دا ٢: انعكاسها / دا ١: انعكاس.
٣) مر ١: ـ ما.
٤) دا ١، دا ٢: ـ بين.

الفصل العاشر

في القضية الشرطية وأجزائها وجزئياتها

(وفيه أبحاث)

قال:

[البحث] الأوّل: الشرطية، إمّا[1] متّصلة حكم فيها بثبوت قضية على تقدير ثبوت[2] أخرى إيجاباً، أو بسلب هذا الثبوت سلباً. وإمّا منفصلة حكم فيها بمعاندة قضية لأخرى[3]، ـ إمّا ثبوتاً وانتفاءً ـ ويسمّى حقيقية، أو ثبوتاً فقط ويسمّى مانعة الجمع، أو انتفاءً فقط ويسمّى مانعة إيجاباً؛ أو بسلب هذه المعاندة سلباً.

أقول: البحث في هذا الفصل إمّا عن القضية الشرطية نفسها، أو عن أجزائها ـ و[4] هي المقدّم والتالي ـ، أو عن جزئياتها كالمتصلة والمنفصلة واللزومية والعنادية وغيرها ممّا له انتظام في هذا السلك.[5]

ولنذكر[6] هاهنا أنّ الشرطية مشاركة[7] للحملية[8] في أنّها قول جازم موضوع للتصديق والتكذيب، وفيه تصوّر معنى مع تصوّر آخر، بينهما نسبة إنّما يقع التصديق بها إذا قيست إلى الخارج[9] بالمطابقة. وتخالفها في أنّ مفرديها مؤلفان تأليفاً خبرياً؛ ولست أعني به أن يكون خبراً،

---

١) دا ٢: ـ إمّا.
٢) دا ٢: ـ ثبوت
٣) دا ٢: الأخرى.
٤) مر ١: ـ و.
٥) دا ٢: الشكل.
٦) مر ١، دا ١: ليتذكر.
٧) قو، مر ١: مشارك / دا ٢: يشارك.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الحملية.
٩) دا ٢: خارج.

بل إذا وقع النسبة المتصوّرة بين مفرديه يكون خبراً. وفي أنّ النسبة بينهما ليست نسبة يقال فيها: إنّ الأوّل منهما[١] هو الثاني أو[٢] ليس هو، ويمكن أن يجعل كلّ[٣] منهما وجهاً للقسمة.

ثمّ الشرطية إمّا متّصلة أو[٤] منفصلة. لأنّها إن حكم فيها بثبوت قضية على تقدير ثبوت قضية[٥] أخرى أو بسلب هذا الثبوت، فهي متّصلة؛ والأولى موجبة كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود»، والثانية سالبة كقولنا: «ليس البتة إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود». وهذا التعريف يتناول قسميها[٦] ـ أي اللزومية والاتفاقية ـ؛ لأنّ ثبوت قضية على تقدير أخرى أعمّ من أن يكون بحيث يقتضي القضية الأخرى ذلك الثبوت والاتصال، أو لا يكون كذلك. وإن حكم فيها بمعاندة قضية لأخرى[٧]، أو بسلب[٨] هذه المعاندة، فهي منفصلة ـ عنادية أو اتفاقية ـ؛ إذ المعاندة بينهما أعمّ من أن يكون لذاتيهما، أو يكون[٩] بحسب الواقع. والموجبة منها ما أوجب المعاندة بين طرفيها، إمّا ثبوتاً و[١٠] انتفاء ويسمّى حقيقية كقولنا: «إمّا أن يكون هذا العدد فردا أو لا يكون فردا»؛ وإمّا ثبوتاً فقط أي مع اعتبار عدم المعاندة في الانتفاء لا عدم اعتبار المعاندة فيه وإلّا لم يصحّ جعلها قسيمة للحقيقية ويسمّى مانعة الجمع كقولنا: «إمّا أن يكون هذا إنساناً أو فرساً»؛ وإمّا انتفاء فقط أي مع اعتبار عدم العناد في الثبوت لا عدم اعتباره ويسمّى مانعة الخلو كقولنا: «إمّا أن يكون هذا لا إنساناً أو لا فرساً». وقد يقال: مانعة الجمع ومانعة على المعنى الثاني فيكونان[١١] أعمّ من الحقيقية. وسالبة كلّ منها[١٢] ما يسلب حكم موجبتها[١٣] كقولنا: «ليس البتة إمّا أن يكون هذا الشيء إنساناً أو حيواناً» حقيقية و«ليس البتة إمّا أن يكون هذا أسود أو ناطقاً» مانعة الجمع و«ليس البتة إمّا أن يكون هذا لا إنساناً أو فرساً» مانعة الخلوّ؛ وإنّما كان الانفصال بالحقيقة هو الوجه الأوّل دون الآخرين، لأنّ الانفصال بين النقيضين محض انفصال من غير ثبوت اتصال؛ وأمّا هما، فعند تحقّق[١٤] انفصالهما يتركّبان من منفصلة ومتّصلة. فإذا قلنا: «إمّا أن

---

١) دا ٢: ـ منهما.
٢) دا ١، دا ٢: و.
٣) دا ١: كلا.
٤) مر ١، دا ٢: وإمّا.
٥) دا ١، دا ٢: ـ قضية.
٦) دا ٢: قسميهما.
٧) چ: أخرى.
٨) مر ١: سلب.
٩) دا ٢: ـ يكون.
١٠) دا ٢: أو.
١١) مر ١: فيكون.
١٢) چ: منهما.
١٣) چ: موجبتهما.
١٤) دا ٢: تحقيق.

يكون هذا لا إنساناً أو لا فرساً» كان تحقيقه إمّا أن لا يكون هذا إنساناً أو يكون هـذا[١] إنسـاناً؛ فإن[٢] كان إنساناً، كان[٣] لافرساً[٤]، فحذف الملزوم ووضع اللازم مكانه. وإذا[٥] قلنا: «إمّا أن يكون هذا إنساناً أو فرساً» كان معناه عند التحقيق إمّا أن يكون هذا إنساناً أو لا يكون؛ فإن لم يكن، صحّ أن يكون فرساً، فأقيم الملزوم مقام اللازم. فكلّ[٦] واحدة منهما قـضيتان فـي الحـقيقة[٧] أدغـم إحداهما في الأخرى.

فلئن[٨] قلت: الحقيقية أيضاً إذا تركّبت من الشيء ومساوي نقيضه يـرجـع إلى اتـصال وانفصال[٩]. فنقول: نعم كذلك، لكن لمّا كان اللازم هاهنا مساوياً، جعل في إعداد[١٠] الملزوم؛ كأنّه هو بخلافه فيهما. على أنّ وجه التسمية لا يجب أن يكون مطرداً.

قال:

والمحكوم عليه فيهما يسمّى مقدّماً، والمحكوم به تالياً؛ وهما إمّـا أن يـتشاركا بطرفيهما، أو بأحد طرفيهما، أو يتباينا فيهما. وإليك طلب الأمثلة.

أقول: المحكوم عليه في المتّصله والمنفصلة يسمّى مقدّماً، لتقدّمه في الوضع؛ والمحكوم به يسمّى تالياً، لتلوه إيّاه. ولمّا كانا قضيتين، فلهما طرفان محكوم عليه وبه؛ فـلا يخلو إمّـا أن يشتركا في الطرفين معاً، أو في أحدهما، أو تنافيا[١١] فيهما. فإن[١٢] اشتركا في الطرفين فـإمّا أن يكون اشتراكهما فيهما على الترتيب بأن يكون المحكوم عليه في المقدّم هو المحكوم عليه في التالي، والمحكوم به في المقدّم هو المحكوم به فيه[١٣]؛ وإمّا أن يكون على التـبادل بأن يكـون المحكوم عليه في المقدّم هو المحكوم به في التالي،[١٤] و[١٥] بالضدّ. وإن اشتركا في أحد الطرفين فإمّا[١٦] أن يتّحد المحكوم عليه فيهما، أو يتّحد المحكوم به فيهما، أو يكون المحكوم عليه في المقدّم هو المحكوم به في التالي، أو بالعكس.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هذا.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وإن.
٣) مر ١: فهو.
٤) مر ١: فرس.
٥) دا ٢: فإذا.
٦) قو، دا ١، دا ٢: وكلّ.
٧) مر ١: ـ في الحقيقة.
٨) مر ١: فإن.
٩) دا ٢: انفصال و اتصال.
١٠) دا ١: عداد.
١١) دا ١: يتنافيا.
١٢) دا ١: فإذا.
١٣) مر ١: في التالي.
١٤) مر ١: ـ وإمّا أن يكون ... التالي.
١٥) مر ١، دا ١: أو.
١٦) مر ١: إمّا.

فهذه سبعة أقسام، وكلّ منها[١] إمّا متّصلة أو منفصلة، موجبة أو سالبة؛ فتضرب الأربعة في السبعة تبلغ[٢] ثمانية وعشرين:

فالأوّل[٣] كاستلزام الكلّية الجزئية[٤]، والانفصال بين النقيضين كقولنا: «كلّما كان كلّ حيوان جسماً فبعض الحيوان جسم» و«دائماً إمّا أن يكون كلّ حيوان جسماً أو بعض الحيوان ليس بجسم».

الثاني[٥] كاستلزام القضية لعكسها، والانفصال بينها وبين نقيض عكسها كقولنا: «كلّما كان كلّ حيوان جسماً فبعض الجسم[٦] حيوان» و«دائماً إمّا أن يكون كلّ حيوان جسماً أو لا شيء من الجسم بحيوان».

الثالث[٧] كاستلزام حمل أحد المتساويين على شيء حمل المساوي الآخر عليه، والانفصال بين حمل أحد المتساويين وسلب الآخر كقولنا: «كلّما كان هذا الشيء إنساناً فهو[٨] ناطق»[٩] و«دائماً إمّا أن يكون إنساناً أو لاناطقاً».

الرابع[١٠] كاستلزام حمل الشيء على أحد المتساويين حمله على المساوي الآخر، وانفصاله[١١] عن سلب المساوي الآخر كقولنا: «كلّما كان كلّ إنسان جسماً، فكلّ ناطق جسم» و«دائماً إمّا كلّ إنسان جسم أو لاشيء من الناطق بجسم».

الخامس[١٢] كاستلزام حمل أحد المتساويين على شيء حمل ذلك الشيء على بعض المساوي الآخر، وانفصاله عن سلب ذلك الشيء عن كلّ المساوي الآخر كقولنا: «كلّما كان كلّ إنسان حيواناً فبعض الحساس إنسان» و[١٣] «دائماً إمّا كلّ إنسان حيوان أو لاشيء من الحساس بإنسان».

السادس[١٤] كاستلزام حمل شيء[١٥] على أحد المتساويين حمل المساوي الآخر على بعض أفراد ذلك الشيء، وانفصاله عن سلبه[١٦] عن الكلّ[١٧] كقولنا: «كلّما كان كلّ إنسان حيواناً

---

١) ج: منهما.
٢) دا ٢: بلغ.
٣) مر ١: «ا» / دا ١: ف«ا».
٤) ج: للجزئية.
٥) مر ١، دا ١: «ب».
٦) دا ١: لجسم.
٧) مر ١، دا ١: «ج».
٨) مر ١: كان.
٩) مر ١: ناطقاً.
١٠) مر ١، دا ١: «د».
١١) دا ٢: الانفصال.
١٢) مر ١، دا ١: «هـ».
١٣) دا ١: ـ و.
١٤) مر ١، دا ١: «و».
١٥) قو، دا ١، دا ٢: الشيء.
١٦) دا ٢: سلب.
١٧) دا ٢: كلّ.

فبعض الحيوان ناطق» و«دائماً إمّا كلّ إنسان حيوان أو لاشيء من الحيوان بناطق».

السابع[١] كاستلزام العلّة للمعلول[٢]، وانفصالها[٣] عن نقيضه كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» و«دائماً إمّا أن يكون الشمس طالعة وإمّا أن لا يكون النهار موجوداً». هذه أمثلة الموجبات، وأمثلة السوالب تحصل بأن تؤخذ مقدّماتها مع نقائض تواليها.

قال:

وكلّ منها[٤] إمّا أن يتركّب من حمليتين أو متّصلتين أو منفصلتين أو حملية ومتّصلة أو حملية ومنفصلة أو متّصلة ومنفصلة. ولمّا تميّز المقدّم عن التالي طبعاً في المتّصلة دون المنفصلة، إذ منافاة أحدهما للآخر في قوّة منافاة الآخر إيّاه. انقسم كلّ من الأقسام الثلاثة الأخيرة في المتّصلة إلى قسمين دون المنفصلة؛ فصارت الأقسام في المتّصلة تسعة، وفي المنفصلة ستّة. وإليك طلب الأمثلة.

أقول: كلّ من المتّصلة والمنفصلة[٥] إمّا أن يتركّب من حمليتين أو متّصلتين أو منفصلتين[٦] أو حملية ومتّصلة أو حملية ومنفصلة أو متّصلة ومنفصلة. لكن لمّا تميّز جزءا[٧] الاتصال بحسب الطبع، فصار[٨] أحدهما مقدّماً بعينه والآخر تالياً بعينه؛ حتّى لو جعل ما كان مقدّماً تالياً وما كان تالياً مقدّماً، لتغيّر المفهوم وانحرف عما عليه أوّلا. بخلاف الانفصال، فإنّ حال كلّ من جزئيه عند الآخر حال واحدة؛ وإنّما عرض لأحدهما أن كان[٩] مقدّماً، والآخر[١٠] أن كان[١١] تالياً بمجرّد وضع لا طبع. انقسم كلّ واحد من الأقسام[١٢] الثلاثة الأخيرة في المتّصلة[١٣] إلى قسمين، دون المنفصلة. فإنّ المتّصلة المركّبة من[١٤] حملية ومتّصلة، إذا[١٥] كان مقدّمها حملية مخالفة لها إذا كان مقدّمها متّصلة؛ والمركّبة من حملية ومنفصلة، والحملية مقدّمها مغايرة لها، و[١٦] المنفصلة مقدّمها؛

---

١) مر ١، دا ١: «ز».
٢) دا ٢: المعلول.
٣) مر ١: انفصاله.
٤) چ: منهما.
٥) چ: المنفصلة والمتّصلة.
٦) چ: منفصلتين أو متّصلتين.
٧) قو، چ، مر ١: جزء.
٨) قو، چ، مر ١: وصار.
٩) چ: يكون.
١٠) دا ١: للاخر.
١١) چ: يكون.
١٢) چ: أقسام.
١٣) دا ٢: ـ في المتّصلة.
١٤) مر ١، دا ١: عن.
١٥) دا ٢: ـ إذا.
١٦) چ: + إذا كان.

والمركّبة من متّصلة ومنفصلة[١] عند ما يكون المتّصلة مقدّماً تخالفها[٢] عند ما يكون المنفصلة مقدّماً. ولا اختلاف[٣] للانفصال في هذه الأقسام بحسب اختلاف الحالتين، فصارت الأقسام في المتّصلات تسعة، وفي المنفصلات ستّة.

فالأوّل[٤] من المتّصلات المركّبة[٥] من حمليتين كقولنا: «كلّما كان الشيء إنساناً، فهو حيوان».

الثاني المركّب من متّصلتين كقولنا: «كلّما كان[٦] الشيء إنساناً، فهو حيوان؛ فكلّما[٧] لم يكن حيواناً[٨]، لم يكن إنساناً».

الثالث من منفصلتين كقولنا: «كلّما كان دائماً إمّا أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، فدائماً إمّا أن يكون منقسماً بمتساويين[٩] أو غير منقسم بهما[١٠]».

الرابع من حملية ومتّصلة كقولنا: «إن كان طلوع الشمس علة لوجود النهار؛ فكلّما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود».

الخامس عكسه كقولنا[١١]: «كلّما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود؛ فوجود النهار ملزوم لطلوع الشمس».

السادس من حملية ومنفصلة كقولنا: «إن كان هذا عدداً، فهو إمّا زوج وإمّا[١٢] فرد».

السابع بالعكس كقولنا: «إن كان هذا[١٣] زوجاً أو فرداً، فهو عدد».

الثامن من متّصلة ومنفصلة كقولنا: «إن كان كلّما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود؛ فإمّا أن يكون الشمس طالعة، وإمّا أن لا[١٤] يكون النهار موجوداً».

التاسع عكسه كقولنا: «إن كان دائماً إمّا أن يكون الشمس طالعة، أو لا يكون النهار موجوداً؛ فكلّما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود».

ويعرف من هذه الأمثلة أمثلة المنفصلات ـ لما سيجيء ـ[١٥] أنّ كلّ متّصلة تستلزم منفصلة

---

١) مر ١: + منفصلة ومتّصلة.
٢) قو، ج: مخالفها / دا ٢: مخالفاً.
٣) مر ١: الاختلاف.
٤) دا ٢، ج: فالأولى.
٥) مر ١: المركّب.
٦) مر ١، دا ١: + كلّما كان.
٧) ج: وكلّما.
٨) دا ٢: حيوان.
٩) دا ١: متساويين.
١٠) مر ١: ـ بهما.
١١) دا ١، دا ٢: + كلّما كان.
١٢) ج، دا ٢: أو.
١٣) دا ١: + إمّا.
١٤) دا ٢: ـ لا.
١٥) ر. ك: البحث الرابع.

مانعة الجمع من عين المقدّم ونقيض التالي، و[١] منفصلة مانعة الخلوّ من نقيض المقدّم وعين التالي؛ ومن أمثلة الموجبات أمثلة السوالب ـ كما ذكرناه.[٢]

قال:

[البحث] الثاني: الشرطية إن كانت بين طرفيها علاقة تقتضي اللزوم أو العناد، فهي لزومية؛ وإلّا، فاتفاقية[٣].

أقول: الشرطية المتّصلة إمّا لزومية أو اتفاقية؛ لأنّها[٤] إن كان بين طرفيها علاقة بسببها يقتضي المقدّم لزوم التالي له، فهي لزومية مثل أن يكون المقدّم علة للتالي أو معلولاً له أو لعلّته أو مضايفاً له أو غير ذلك؛ فإن[٥] لم يكن بين طرفيها علاقة يقتضي اللزوم، فهي اتفاقية كقولنا: «كلّما كان الإنسان ناطقاً، كان الحمار ناهقاً».

فلئن قلت: الاتفاقيات مشتملة أيضاً على علاقة، لأنّ المعية في الوجود أمر ممكن، فلابدّ له من علّة. فنقول: نعم كذلك، إلّا أنّ العلاقة في اللزوميات مشعور بها حتّى أنّ العقل إذا لاحظ المقدّم، حكم بامتناع انفكاك التالي عنه بديهة أو نظراً؛ بخلاف الاتفاقيات، فإنّ العلاقة غير معلومة، وإن كانت واجبة في نفس الأمر؛ فليس ناطقية الإنسان توجب[٦] ناهقية الحمار، بل إذا لاحظها[٧] العقل، يجوز الانفكاك بينهما. وفرق آخر، وهو أنّ الذهن يسبق في الاتفاقي إلى التالي ويعلم[٨] أنّه متحقّق في الواقع، ثمّ ينتقل إلى المقدّم، ويحكم بأنّه واقع على تقديره؛ فإنّ عقد الاتفاقية موقوف على العلم بوجود التالي، فيكون العلم بوجوده سابقاً عليه، فلا فائدة فيه[٩] لوضع المقدّم في انتقال الذهن منه إلى التالي. ولا[١٠] كذلك اللزومي، فإنّ الذهن ينتقل فيه من وضع المقدّم إلى التالي ـ إمّا انتقالاً بيّناً، أو انتقالاً[١١] بنظرٍ.

بقي هاهنا سؤال، وهو نقض التعريفين طرداً وعكساً باللزومية الكاذبة لانتفاء العلاقة فيها، والاتفاقية الكاذبة لوجود العلاقة[١٢]. وجوابه أنّ التعريف للزومية والاتفاقية الصادقتين، ولو

---

١) چ: ـ و.
٢) ر.ك: ص ٤١٣.
٣) دا ٢: اتفاقية.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: لأنّه.
٥) دا ٢: وإن.
٦) دا ٢: موجبة.
٧) دا ٢: لاحظهما.
٨) مر ١: + منه.
٩) دا ١: فيها.
١٠) دا ٢: ليس.
١١) دا ٢: ـ انتقالا.
١٢) دا ١، دا ٢: لعلاقة.

قيل: إنّ الحكم بالاتباع[١] والاتصال إمّا لعلاقة، أو لا يشمل التعريف الصادق[٢] والكاذب.

والمنفصلة أيضاً إمّا عنادية أو اتفاقية؛ والعنادية هي التي يكون بين طرفيها علاقة تقتضي العناد ثبوتا وانتفاء، أو ثبوتاً فقط، أو انتفاء فقط،[٣] كما يكون أحدهما نقيضاً للآخر أو مساوياً لنقيضه أو أخصّ من نقيضه أو أعمّ من نقيضه؛[٤] والاتفاقية هي التي لا يكون بين طرفيها علاقة مقتضية للعناد، بل لا يكون بينهما تنافٍ[٥] في الصدق و[٦] الكذب إلّا بطريق الاتفاق، كالتنافي بين الأسود والكاتب في الهندي الأمّي أو[٧] الرومي الأمّي أو الهندي الكاتب. والمصنّف سمّى[٨] العنادية لزومية، ولعلّه نظر إلى لزوم نقيض أحد المتعاندين لعين الآخر، أو لزوم عينه لنقيض الآخر، ولا مشاحة[٩] في الأسماء. (هذا في الموجبات.)

وأمّا في السوالب، فليس يعتبر علاقة في السالبة اللزومية والعنادية، ولا عدمها في الاتفاقية. فإنّ السالبة اللزومية والعنادية ما يسلب اللزوم والعناد، والسالبة الاتفاقية ما يسلب الاتفاق. وسلب اللزوم والعناد يصدق إمّا لعدم علاقة اللزوم والعناد، أو لعلاقة عدمهما؛ وسلب الاتفاق قد يصدق لوجود علاقة اللزوم والعناد.

قال:

و[١٠] المتّصلة اللزومية الصادقة تتركّب من صادقتين، و[١١] كاذبتين[١٢]، وتالٍ صادق ومقدّم كاذب، وعكسه محال؛ إذ الكاذب لا يلزم الصادق. هذا[١٣] في الكلّية. وأمّا في الجزئية، فهو ممكن. والكاذبة تقع على الأنحاء الأربعة.

والاتفاقية الصادقة إن كفى في صدقها صدق التالي ـ ويسمّى اتفاقية عامة ـ، امتنع تركّبها عن كاذبين، وتالٍ كاذب ومقدّم صادق؛ وإن وجب في صدقها صدق الطرفين ـ ويسمّى اتفاقية خاصة ـ، امتنع فيها باقي الأقسام. وأنت تعرف أقسام تركّب كاذبتها.

---

١) مر ١: بالابقاع.
٢) چ: للصادق.
٣) دا ٢: ـ انتفاء فقط.
٤) چ: ـ أو أعمّ من نقيضه.
٥) مر ١: تنافي / دا ١، دا ٢: اجتماع.
٦) مر ١: أو.
٧) دا ١، دا ٢: + في.
٨) چ: مسمّى.
٩) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: لاتشاح.
١٠) دا ٢: ـ و.
١١) دا ٢: أو.
١٢) دا ٢: كاذبين.
١٣) دا ٢: فهذا.

أقول: اعلم أنّ المقدّم من حيث إنّه مقدّم لا يدلّ إلا على الوضع فقط، وكذا التالي إنّما يدلّ على الارتباط، و[١] ليس في شيء منهما أنّه صادق أو كاذب. فإنّ الشرط والجزاء أحالهما عن كونهما قضيتين فضلاً عن الصدق والكذب؛ نعم، إذا نظر إليهما من خارج، فهما إمّا صادقان، أو كاذبان، أو أحدهما صادق والآخر كاذب، لكن هذا الآخر ينقسم[٢] في المتّصلة[٣] إلى قسمين لامتياز جزئيها بحسب الطبع، دون المنفصلة. فالأقسام في المتّصلات أربعة، وفي المنفصلات ثلاثة. ولينظر أنّ كلّ شرطية ـ من أيّ هذه الأقسام ـ يصحّ تركيبها. فالمتّصلة الموجبة اللزومية الصادقة تتركّب من صادقين وهو[٤] ظاهر، ومن كاذبين كقولنا: «إن كان الإنسان حجراً فهو جماد»، ومن تالٍ صادق ومقدّم كاذب كقولنا: «إن كان الإنسان حجراً فهو جسم»؛ وعكسه ـ وهو تركيبها[٥] من مقدّم صادق وتالٍ كاذب ـ محال؛ وإلّا لزم كذب الصادق، لاستلزام كذب اللازم كذب الملزوم، وصدق الكاذب، لاستلزام صدق الملزوم صدق اللازم.

وبيانه في المتن بأنّ «الكاذب لا يلزم الصادق» إعادة للدعوى بلفظ آخر، هذا إذا كانت اللزومية كلّية. أمّا إذا كانت جزئية، فيمكن تركيبها من مقدّم صادق وتالٍ كاذب لجواز أن يكون صدق المقدّم على بعض الأوضاع؛ وصدق الملازمة الجزئية على بعض الأوضاع الأخر، فلا يلزم المحذوران المذكوران. فإنّا إذا قلنا: قد يكون إذا كان الشيء حيواناً كان ناطقاً، يجوز أن يصدق أنّه حيوان على وضع الفرسية ويكذب أنّه ناطق مع صدق الملازمة الجزئية[٦] على بعض الأوضاع؛ ولهذا لا ينتج الجزئية في القياس الاستثنائي ـ على ما سنذكره.[٧] والموجبة اللزومية الكاذبة تقع على الأنحاء الأربعة[٨]؛ لأنّ الحكم بلزوم قضية لأخرى إذا لم يطابق الواقع، جاز أن يكونا صادقين كقولنا: «كلّما كان الإنسان حيواناً، كان الفرس حيواناً»، أو[٩] كاذبين كقولنا: «كلّما كان الإنسان حجراً، كان الفرس حجراً»، أو يكون المقدّم صادقاً والتالي كاذباً كقولنا: «كلّما كان الإنسان ناطقاً فهو صهال»، أو بالعكس.

وأمّا الاتفاقية الموجبة الصادقة، فقد عرفت أنّها التي لا علاقة بين طرفيها تقتضي اللزوم.

---

١) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٢) مر ١: ـ ينقسم.
٣) مر ١: + ينقسم.
٤) مر ١: هذا.
٥) چ: تركيبه.
٦) قو، دا ١، دا ٢: ـ الجزئية.
٧) ر. ك: القسم الثاني، الباب الثالث، الفصل السابع.
٨) مر ١: + المذكورة.
٩) مر ١: و.

ومن الممتنع أن يكون تاليها كاذباً، إذ الاتصال ثبوت قضية على تقدير أخرى؛ فيكون الاتفاق موافقة ثبوت القضية للتقدير، وما لم يكن ثابتاً، كيف يوافق ثبوته تقدير شيء؟

فإن قلت: ثبوت الشيء[١] على تقدير لا يستدعي[٢] ثبوته في الواقع. فنقول: معنى الاتصال أنّه لو كان الأوّل حقّاً، كان الثاني حقّاً؛ فإذا[٣] كان حقّية الأوّل ملزومة لحقّية الثاني، فلا بعد في انتفائهما في الواقع، لجواز استلزام المحال[٤] محالاً[٥]. أمّا إذا لم يكن بينهما لزوم، فلابدّ أن يكون التالي حقّاً في الواقع؛[٦] فإنّه لو لم يكن حقاً في الواقع، لا يكون حقّاً على ذلك التقدير، ضرورة أنّ التقدير والفرض لا يغيّر الشيء في الواقع ما لم يكن بينهما ارتباط وعلاقة.[٧]

وإذ قد وجب صدق تالي[٨] الاتفاقية ومقدّمها، احتمل أن يكون صادقاً وأن يكون كاذباً، أطلقوها على معنيين: أحدهما ما يجامع صدق تاليها[٩] فرض المقدّم، وثانيهما ما يجامع صدق التالي فيها صدق المقدّم؛ وسمّوها بالمعنى الأوّل اتفاقية عامّة، وبالمعنى الثاني اتفاقية خاصة لما بينهما من العموم والخصوص.

فالاتفاقية العامّة يمتنع[١٠] تركيبها من كاذبين، ومن[١١] مقدّم صادق وتال كاذب، بل تركيبها إمّا من صادقين، أو من مقدّم كاذب وتالٍ صادق كقولنا: «كلّما كان الخلاء موجوداً فالحيوان موجود»؛ والاتفاقية الخاصّة يمتنع تركيبها من كاذبين، وصادق[١٢] وكاذب، وإنّما يتركّب من صادقين.

ويعلم من ذلك أقسام تركيب الكاذبة. فإنّ العامّة الكاذبة يمتنع تركيبها[١٣] من صادقين، ومن مقدّم كاذب وتالٍ[١٤] صادق؛ وإلّا لم تكن كاذبة، إذ يكفي في صدقها صدق التالي؛ فتعيّن أن تكون مركّبة من كاذبين، ومن مقدّم صادق وتالٍ كاذب. والخاصة الكاذبة يمتنع أن تتركّب من صادقين، فتعيّن الأقسام الباقية. وهذا إنّما يستقيم لو لم يعتبر عدم العلاقة في الاتفاقية، بل اكتفى بصدق

---

١) ج: شيء.
٢) قو: يستلزم / دا ١، دا ٢: يقتضي.
٣) دا ٢: إذا.
٤) دا ١: محال.
٥) دا ٢: المحال.
٦) مر ١، دا ١: ـ في الواقع.
٧) مر ١: ـ ما لم يكن بينهما ارتباط وعلاقة.
٨) دا ٢: تال.
٩) ج: التالي فيها.
١٠) مر ١: ممتنع
١١) قو، دا ١، دا ٢: ـ من.
١٢) دا ١، دا ٢: فصادق.
١٣) دا ٢: تركّبها.
١٤) دا ٢: فتال.

التالي أو بصدق الطرفين؛ أمّا إذا اعتبر، أمكن تركيب[١] كاذبتها[٢] من سائر الأقسام ـ كما في اللزومية.

قال الشيخ في الشفاء:[٣]

إذا وضع محال على أن يتّبعه محال ـ مثل قولنا: «إن لم يكن الإنسان حيواناً، لم يكن حساساً» ـ يصدق لزومية لا اتفاقية؛ إذ مقتضاها أن يكون حكم مفروض، و[٤] يتّفق معه صدق شيء، لكن التالي غير صادق، فكيف يوافق صدقه شيئاً آخر فرض فرضاً؟ وإن وضع صادق حتّى[٥] يتّبعه كاذب ـ كقولنا: «إذا كان الإنسان ناطقاً فالغراب ناطق» ـ لم يصدق لا لزومية ولا اتفاقية. وإن وضع صادق ليتّبعه صادق، فربّما يصدق لزومية، وربّما يصدق اتفاقية. أمّا إذا وضع محال على أن يتّبعه صادق في نفسه ـ كقولنا: «إن كانت الخمسة زوجا فهو عدد» ـ فهو[٦] يصدق بطريق الاتفاق؛ وأمّا بطريق اللزوم، فهو حقّ من جهة الإلزام و[٧] ليس حقّاً في نفس الأمر: أمّا أنّه حقّ من جهة الإلزام، فلأنّ[٨] من يرى أنّ الخمسة زوج يلزمه أن يقول بأنّه عدد؛ وأمّا أنّه ليس حقّاً في نفس الأمر، فلأنّ المحقّق لهذه القضية ونظائرها قياس قد حذف منه مقدّمة. وتحليله أنّه إذا وضع أنّ الخمسة زوج وكان حقّاً أنّ كلّ زوج عدد يلزمه[٩] أنّ الخمسة عدد، فاستلزام زوجية الخمسة للعددية بسبب أنّ كلّ زوج عدد؛ لكنّه ليس بصادق على ذلك الوضع والفرض، لأنّه يصدق «لاشيء من العدد بخمسة زوج»، فـ«لاشيء من الخمسة الزوج بعدد»؛ فليس كلّ زوج عدداً، لأنّ سلب الشيء عن جميع أفراد الأخصّ يستلزم سلبه عن بعض أفراد الأعمّ. وأيضاً لو صدق: «كلّما كانت الخمسة زوجاً، كانت عدداً» لصدق: «كلّ خمسة زوج عدد»؛ لكنّه باطل، فيكون المتّصلة ـ التي في قوّته ـ باطلة. (إلى هاهنا كلام الشيخ بعد تلخيصه.)[١٠]

---

١) دا ١، دا ٢: تركّب.
٢) مر ١: كاذبيها.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٦٣ و ٣٦٤.
٤) دا ٢: ـ و.
٥) دا ١: + أن.
٦) قو، دا ١، دا ٢: ـ فهو.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٨) دا ٢: فإنّ.
٩) دا ٢: يلزم.
١٠) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٣١ – ٢٤١.

بقي[١] علينا أن ننظر في مقامين:

المقام[٢] الأوّل:[٣] إنّ الاتفاقية لا تصدق[٤] عن كاذبين. فإنّه[٥] إذا[٦] صحّ قولنا: «كلّما كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق»، فـ«كلما[٧] لم يكن الحمار ناهقاً، لم يكن الإنسان ناطقاً» اتفاقية؛ وإلّا لصدق: «قد يكون إذا لم يكن الحمار ناهقاً، كان الإنسان ناطقاً» لوجوب موافقة أحد النقيضين للشيء. نضمّه إلى الأصل، لينتج: «قد يكون إذا لم يكن الحمار ناهقاً فالحمار ناهق»؛ هذا خلف.

وجوابه أنّا لانسلّم أنّه خلف. فإنّ قولنا: «قد يكون إذا كان ليس كلّ حمار ناهقاً» قول لا نسبة له إلى الوجود، بل إلى الفرض؛ وأمّا التالي فمأخوذ من موافقة الوجود. فأيّ حال نفرضها[٨] يكون صادقاً معها[٩] اتفاقاً[١٠]، ولا يبطل موافقة الوجود بذلك الفرض. فإذا فرضنا أنّه حقّ «ليس كلّ حمار ناهقاً» وجدنا موافقا له في الوجود موجوداً مع هذا الفرض أنّ «كلّ حمار ناهق»[١١]؛ ولا تناقض بينهما، لأنّ أحدهما مفروض و[١٢] الآخر واقع بنفسه. نعم، لو لزم من وضع «أنّ الحمار ليس بناهقٍ» أنّه ناهق[١٣]، كان خلفاً. نصّ الشيخ على جميع ذلك وقال: لو لا هذا، لكان لا يمكننا أن نقيس قياس الخلف مع أنفسنا؛ فإنّا إنّما نقيس بأن نأخذ مشكوكاً، ونضيف الحقّ الذي كان موجوداً إلى نقيضه. ولانقول: عسى إذا أخذنا نقيض الحقّ، لم يصدق معه الصادق الآخر، إذ يلزم عن كلّ كذبٍ كذبٌ مّا. ولو لا أنّ الأمر على هذا، لكان أيّ حقّ رفعته يلزم[١٤] رفع أيّ حقّ يتفق، وبطلت المناسبات بين ما[١٥] هو لازم للشيء وبين ما لا علاقة بينه وبينه.

المقام الثاني[١٦]: إنّ اللزومية لا تصدق عن مقدّم محال وتالٍ صادق. فإنّ الحجة التي أقامها الشيخ عليه لا تكاد تتمّ، لأنّا لانسلّم أنّ قولنا: «لاشيء من العدد بخمسة زوج» صادق على تقدير المحال. فإنّه لما جوّز كذب القضية الصادقة في نفس الأمر القائلة: «كلّ زوج عدد» على ذلك

---

١) دا ٢: لكن بقي.
٢) مر ١: ـ المقام.
٣) مر ١: «ا».
٤) دا ١، دا ٢: تصدق.
٥) دا ٢: ـ فإنّه.
٦) دا ٢: فإذا.
٧) چ: وكلما.
٨) مر ١: تفرضها.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: معه.
١٠) مر ١: اتفاقيا.
١١) مر ١: ناطق.
١٢) مر ١: ـ و.
١٣) مر ١: ناهقاً / دا ٢: ما هو.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: لزم.
١٥) مر ١: ـ ولو لاأنّ الأمر... بين ما.
١٦) مر ١: «ب».

التقدير، فلِمَ لا يجوز كذب هذه القضية [١] على ذلك التقدير؟ وإن كانت صادقة في نفس الأمر على أنّه مناقض لما صرّح به من أنّ الصادق في نفس الأمر باقٍ على فرض كلّ محال. سلّمنا ذلك، لكن غاية ما فيه أنّ القياس المنتج للقضية لا ينعقد، وانتفاء الدليل لا يستلزم انتفاء المدلول.

فلئن قلت: لمّا صدق «لاشيء من الخمسة الزوج بعدد»، ظهر عدم استلزامها للعددية. فنقول: لانسلّم أنّه لا يلزم من [٢] كون الخمسة زوجاً أن يكون عدداً حينئذٍ، [٣] غاية ما في الباب أنّه يلزمه أن يكون عدداً، و [٤] أن لا يكون عدداً [٥]؛ و [٦] إنّه محال، وهو جواز [٧] استلزام المحالِ المحالَ. وأمّا قوله: لو صدقت القضية اللزومية [٨] لصدق «كلّ خمسة زوج عدد»، فهو ممنوع، لاستدعاء [٩] الموجبة وجودَ [١٠] الموضوع، وعدم استدعاء الملازمة وجودَ المقدّم. وأيضاً لو صحّ أحد الدليلين، لزم أن لا يصدق اللزومية عن محالين؛ واللّازم باطل. بيان الملازمة أنّا إذا قلنا: «كلّما كانت الخمسة زوجاً، كانت منقسمة بمتساويين»، فالمحقّق [١١] لهذه القضية أنّ كلّ زوج منقسم بمتساويين، لكنّه ليس بصادق على ذلك التقدير؛ لأنه يصدق: «لاشيء من المنقسم بمتساويين بخمسة زوج»، فـ«لا [١٢] شيء من الخمسة الزوج بمنقسم بمتساويين»، فليس كلّ زوج منقسماً [١٣] بمتساويين؛ ولأنّها لو صدقت لصدق كلّ خمسة زوج منقسم [١٤] بمتساويين، لكنّه باطل. وأمّا بيان بطلان اللّازم، فلأنّ [١٥] الشيخ ساعد على ذلك؛ ولأنّه لو لم يجز استلزام المحال المحال، لم تنعكس الموجبة الكلّية الصادقة الطرفين بعكس النقيض، وليس كذلك.

وقد يمكننا دفع هذه الأسئلة كلها بتلخيص كلامه. ولنقدّم عليه مقدّمتين نافعتين في كثير من المواضع دافعتين لأكثر الشبه.

فالأولى [١٦] أنّ اللزومية لا يجوز أن يكون مقدّمها منافيا لتاليها، لأنّ المنافاة منافية

---

١) ج: صادقة.
٢) دا ١، مر ١: ـ من.
٣) مر ١: + و.
٤) دا ٢: أو.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ عدداً.
٦) مر ١: ـ و.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: جوّز.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ اللزومية.
٩) دا ٢: استلزام.
١٠) دا ١، دا ٢: + موضوع.
١١) ج: فالتحقيق.
١٢) دا ٢: ولا.
١٣) مر ١: منقسم / دا ١: بمنقسم.
١٤) دا ١، دا ١: منقسمة.
١٥) دا ٢: فإنّ.
١٦) مر ١: «ا».

للملازمة؛ إذ المنافاة تصحّح الانفكاك بينهما والملازمة تمنعه. وتنافي اللوازم دالّ على تنافي[١] الملزومات؛ فلو كان بينهما منافاة، لزم اجتماع المتنافيين في نفس الأمر، وإنّه محال.

الثانية[٢] أنّ تجويز لزوم المحالِ المحالَ لا يستلزم أنّ كلّ محال فُرض يلزمه كلّ محال؛ بل إذا كان بين المحالين علاقة بها[٣] يقتضي تحقّق أحدهما تحقّق[٤] الآخر، يكون بينهما لزوم؛ وإلّا، فلا.

وإذا تمهّدت المقدّمتان، فنقول: إذا قلنا: «إن كانت الخمسة زوجاً، كانت عدداً». وأخذناه بحسب نفس الأمر لم يصدق قطّ[٥] للمنافاة بين المقدّم والتالي؛ فإنّه إذا كانت الخمسة زوجاً، لم يكن عدداً، إذ يصدق في نفس الأمر «لا[٦] شيء من العدد بخمسة زوج بالضرورة»، فـ«لاشيء من الخمسة الزوج بعدد بالضرورة[٧]»؛ فيكون المنافاة متحقّقة بين زوجية الخمسة وعدديتها، فلا يصدق[٨] الملازمة بينهما. أمّا إذا أخذناه بحسب الإلزام، فهو صادق؛ لأنّ من اعترف بأنّ[٩] الخمسة زوج في الواقع، فنحن نلزمه بأن نقول[١٠] بعدديته لقيام الدليل، وهو القياس المركّب من المتّصلة والحملية. هكذا كلّما كانت الخمسة زوجاً، كانت الخمسة زوجاً، وكلّ زوج عدد يلزم[١١] بالضرورة أنّ الخمسة[١٢] عدد.

ثمّ ربّما يعترض على ذلك بأنّ هذا القياس كما حقّق تلك القضية بحسب الإلزام يحقّقها بحسب نفس الأمر.[١٣] أجاب[١٤] بأنّ هذه القرينة إنّما تنتج بواسطة قياس من الشكل الأوّل، وهو أنّه كلّما صدق المقدّم، صدق التالي والقضية في نفس الأمر؛ وكلّما صدقا[١٥]، صدقت نتيجة التأليف. ولا[١٦] ارتياب في أنّ صغراه إنّما يصدق[١٧] لو[١٨] لم يكن التالي والقضية الصادقة متنافيين، وليس كذلك هاهنا.

فظهر سقوط الأوّل من الأسئلة، لأنّه لم[١٩] يمنع صدق الصادق في نفس الأمر على

---

١) دا ٢: منافاة.
٢) مر ١: «ب».
٣) مر ١: ـ بها.
٤) مر ١، دا ١: ـ تحقّق.
٥) قو، مر ١، دا ٢: قطعاً.
٦) دا ٢: فلا.
٧) دا ٢: ـ فلا شيء من الخمسة الزوج بعدد بالضرورة.
٨) ج: ولا يصدق.
٩) ج: أنّ.
١٠) دا ٢: يقول.
١١) دا ٢: يلزمه.
١٢) دا ٢: الزوج.
١٣) دا ٢: + و.
١٤) مر ١: + الشيخ.
١٥) ج: صدق.
١٦) دا ٢: فلا.
١٧) قو، مر ١، دا ٢: + في نفس الأمر.
١٨) دا ٢: إذا.
١٩) دا ٢: ـ لم.

التقدير. والثاني أيضاً، لأنّه لم يستدلّ بعدم انعقاد القياس؛ بل ما ذكره إلّا للفرق بين ما إذا أخذت اللزومية[١] بحسب نفس الأمر وبين ما إذا أخذت بحسب الإلزام. والثالث أيضاً، لأنّا نعلم بالضرورة أنّ تقدير زوجية الخمسة[٢] ليس بينها وبين النقيضين[٣] علاقة بسببها تقتضيهما؛ ومن هاهنا يعرف سقوط موضوع المحال على العكوس والنتائج. والرابع أيضاً، لأنّه كلّما لم يصدق «كلّ خمسة زوج عدد بالإمكان»، لم يصدق اللزومية، للمنافاة حينئذٍ بين طرفيها؛ وينعكس إلى قولنا: «كلّما صدقت اللزومية، صدقت كلّ خمسة زوج عدد». وكذا الخامس، لأنّ الصورة الجزئية لاتثبت الكلّية؛ فإنّ هاهنا قضايا مركّبة من محالين صادقة في نفس الأمر، ولايمكن جريان الدليل فيها كقولنا: «كلّما كانت الخمسة زوجاً، لم يكن عدداً» وكقولنا: «كلّما لم يكن الإنسان حيواناً، لم يكن ناطقاً» إلى غير ذلك ممّا لايتناهى. وإنّما أوردت ما أوردت، و[٤] إن[٥] لم يكن له أثر ولا عين في الكتاب؛ لأنّ الذهول عنه يوقع في أغاليط كثيرة. والاطلاع عليه[٦] يجدى درك لطائف غزيرة. وعساك فيما يستقبل أن تفوز ببعضها صريحاً.

قال:

والمنفصلة الحقيقية الصادقة[٧] إنّما تتركّب عن صادق وكاذب، ومانعة الجمع منه ومن كاذبين أيضاً، ومانعة الخلوّ منه ومن صادقين أيضاً؛ والحقيقية الاتفاقية الكاذبة عن صادقين وكاذبين؛ ومانعة الجمع عن صادقين، ومانعة الخلوّ عن كاذبين؛ والعنادية الكاذبة في الأقسام الثلاثة عن صادقين وكاذبين وصادق وكاذب. هذا حكم الموجبات، وأمّا[٨] حكم السوالب بالعكس من ذلك. و[٩] إيجاب الشرطية وسلبها بإثبات الحكم وسلبه، لا بإيجاب الطرفين وسلبهما.

أقول: الموجبة المنفصلة الصادقة ـ عنادية كانت[١٠] أو اتفاقية ـ إن كانت حقيقية، لم تتركّب إلّا من صادق وكاذب؛ لأنّها التي لايجتمع جزءاها في الصدق والكذب، فلم تتركّب من

---

١) مر ١: + حينئذٍ.
٢) دا ٢: الخمس.
٣) دا ٢: النقيضين.
٤) مر ١: ـ و.
٥) مر ١: ما.
٦) دا ٢: عليها.
٧) مر ١: ـ الصادقة.
٨) دا ٢: ـ أمّا.
٩) دا ٢: + الغيره في.
١٠) مر ١: ـ كانت.

صادقين أو كاذبين، وإلّا اجتمعا في الصدق أو[١] الكذب. وإن كانت مانعة الجمع، تتركّب من صادق وكاذب ومن كاذبين؛ لأنّها التي لا يجتمع طرفاها في الصدق، فيجوز أن لا يجتمعا في الكذب أيضاً، وحينئذٍ يكون تركيبها من صادق وكاذب؛ وإن يجتمعا[٢] فيه، فيكون تركيبها من كاذبين، كقولنا للإنسان «إمّا أن يكون هذا فرساً أو حماراً» ولا يمكن تركيبها من صادقين. وإن كانت مانعة الخلوّ، تتركّب من صادق وكاذب ومن صادقين؛ لأنّها التي لا يجتمع طرفاها في الكذب، فإن لم يجتمعا[٣] في الصدق أيضاً، فهي من صادق وكاذب، وإن اجتمعا فيه فمن صادقين، كقولنا للإنسان «إمّا أن يكون هذا حيواناً أو جسماً» ويمتنع تركيبها من كاذبين.

والموجبة المنفصلة الكاذبة إن كانت اتفاقية، فالحقيقية تتركّب من صادقين وكاذبين؛ لأنّ الحكم بعدم اجتماع طرفيها في الصدق والكذب إذا لم يكن صادقا، فهما إمّا صادقان أو كاذبان، ولا يتركّب من صادق وكاذب، وإلّا لصدقت. ومانعة الجمع من صادقين دون القسمين الباقيين. ومانعة الخلوّ من كاذبين دون الباقيين. والتعليل فيهما ظاهر ممّا ذكرناه[٤] في الحقيقية. وهذا إنّما يصحّ[٥] لو لم يعتبر عدم العلاقه فيهما،[٦] وقد سبق مثله[٧] في المتّصلات.[٨] وإن كانت لزومية أي عنادية، فكلّ من الأقسام الثلاثة الحقيقية ومانعة الجمع والخلوّ[٩] يتركّب من سائر الأقسام؛ لأنّه إذا لم يصدق الحكم بالعناد بين طرفيها المستند إلى العلاقة، يمكن أن يكونا صادقين بلا علاقة في مانعة الخلوّ، وكاذبين بلا علاقة[١٠] في مانعة الجمع، وصادقاً وكاذباً بلا علاقة[١١] في الحقيقية.

هذا حكم الموجبات المتّصلة والمنفصلة، وأمّا حكم السوالب فبالعكس من ذلك؛ لأنّها تصدق عمّا تكذب الموجبات وتكذب عمّا تصدق.

ومن فوائد هذا البحث أنّ صدق الشرطية وكذبها ليس بحسب صدق الأجزاء وكذبها. فقد[١٢] علم[١٣] أنّها قد تصدق وطرفاها كاذبان، وقد تكذب[١٤] وطرفاها[١٥] صادقان، بل مناط

---

١) دا ٢: و.
٢) چ: اجتمعا.
٣) مر ١: لم يجتمع.
٤) چ، مر ١، دا ٢: ذكرنا.
٥) دا ١: صحّ.
٦) قو، دا ١، دا ٢: فيها / مر ١: ـ فيهما.
٧) چ: أمثلة.
٨) ر.ك: ٤٢٠ ـ ٤٢٦.
٩) دا ٢: مانعة الخلوّ والجمع.
١٠) مر ١: للعلاقة (بجاى «بلا علاقة»).
١١) مر ١: ـ بلا علاقة.
١٢) مر ١: ـ فقد.
١٣) مر ١: فعلم.
١٤) مر ١: تصدق.
١٥) دا ١: فطرفاها.

الصدق والكذب فيهما[١] هو الحكم بالاتصال والانفصال؛ فإن طابق الواقع فهو صادق، وإلّا فهو كاذب ـ سواء صدق طرفاها أو لم يصدق. و[٢]كذلك العبرة في إيجابها وسلبها ليس بإيجاب الطرفين وسلبهما، كما أنّ إيجاب الحمليات وسلبها ليس بحسب تحصيل طرفيها و[٣] عدولهما؛ فربّما[٤] يكون الطرفان سالبتين والشرطية موجبة كقولنا: «كلّما لم يكن الإنسان جماداً، لم يكن حجراً» و«دائماً إمّا أن يكون العدد لازوجاً أو لافرداً»؛ وربّما يكونان موجبتين والشرطية سالبة كقولنا: «ليس البتة إذا كان الإنسان حجراً، كان ناطقاً» و«ليس البتة إمّا أن يكون الحيوان جسماً أو حساساً». فكما أنّ إيجاب الحمليات وسلبها بحسب الحمل ثبوتاً وارتفاعاً، كذلك إيجاب الشرطيات[٥] وسلبها من جهة إثبات الحكم بالاتصال والانفصال وسلبه؛ فمتى حكم بثبوت الاتصال أو[٦] الانفصال، كانت الشرطية موجبة متّصلة أو منفصلة، ومتى حكم برفع الاتصال أو الانفصال، كانت سالبة إمّا متّصلة أو منفصلة.

قال:

[البحث] الثالث: الحقيقية يجب أن يؤخذ فيها مع القضية نقيضُها أو المساوي له[٧] لاستلزام كلّ من جزئيها نقيض الآخر لامتناع الجمع، وبالعكس لامتناع الخلوّ. ولايتركّب الحقيقية إلّا من جزئين، إذ يعتبر الانفصال الحقيقي بين أيّ جزأين كانا؛ فلو تركّبت من ثلاثة أجزاء، كان «ج» مستلزماً لنقيض «ب»، وإن[٨] لم يكن نقيض «ب» مستلزماً[٩] لألف[١٠] لم يكن بين «ب» و«ا» انفصال حقيقي، وإن كان «ج» مستلزماً لألف[١١] فلم يكن بينهما انفصال حقيقي. نعم، قد يتركّب من منفصلة وحملية، فيظنّ تركّبها من ثلاثة أجزاء.

ومانعة الجمع يجب أن يؤخذ فيها مع القضية الأخصُّ من نقيضها لاستلزام كلّ من جزئيها نقيض الآخر لامتناع الجمع، من غير عكس لإمكان الخلوّ.

---

١) دا ١: فيها.
٢) مر ١: أو.
٣) دا ١: أو.
٤) دا ١: وربّما.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: الشرطية.
٦) ج: و.
٧) دا ٢: ـ له.
٨) دا ٢: فإن.
٩) ج: مستلزمة.
١٠) دا ٢: ـ لألف.
١١) دا ٢: ـ لأف.

ومانعة الخلوّ يجب أن يؤخذ فيها مع القضية الأعمُّ من نقيضها لاستلزام نقيض كلّ من جزئيها عين الآخر لامتناع الخلوّ، دون العكس لإمكان الجمع؛ فلايمكن تركّبها[١] إلّا من جزئين، إن شرطنا المنع بين كلّ جزء معيّن وبين المعيّن الآخر[٢]، وبينه[٣] وبين أحد الأجزاء الباقية؛ لأنّ كلّ جزء معيّن يستلزم أحد الأجزاء الباقية، لامتناع اجتماعه مع نقائض الباقية لامتناع اجتماع الشيء مع الأخصّ من نقيضه، ولاينعكس؛ وإلّا استلزم كلّ جزء سائر الأجزاء، فلم يكن أعمّ من نقيض سائر الأجزاء؛ فكان كلّ جزء أخصّ من أحد الأجزاء الباقية فلم يكن بينهما منع[٤] الجمع ولا الخلوّ.

ويمكن تركّب مانعة الجمع من أجزاء كثيرة، وإن شرطنا المنع كذلك، لامتناع الجمع بين كلّ معيّن ومعيّن آخر، وبينه وبين أحد الأجزاء الباقية؛ ضرورة كون[٥] كل معيّن أخصّ من نقيض أحد الأجزاء الباقية.

أقول: هذا البحث في كيفية تركّب كلّ من المنفصلات من الأجزاء. فالمنفصلة الحقيقية يجب أن يوخذ فيها مع القضية نقيضها أو المساوي له؛ لأنّ أحد جزئيها إن كان نقيض الآخر فهو المراد، وإلّا كان كلّ منهما مساوياً لنقيض الآخر، إذ كلّ جزء[٦] منهما يستلزم نقيض الجزء[٧] الآخر لامتناع الجمع بين الجزئين، وبالعكس ـ أي نقيض كلّ جزء يستلزم الجزء الآخر ـ لامتناع الخلوّ عن الجزئين. فإذا[٨] كان كلّ جزء مستلزماً لنقيض الآخر ونقيض كلّ جزء مستلزماً[٩] للجزء الآخر، كان كلّ جزء مساوياً لنقيض الآخر.

وهاهنا وجه آخر تفصيلي. وهو أنّ[١٠] المذكور في مقابلة أحد جزئيها إمّا نقيضه أو مساوٍ له أو أعمّ منه أو أخصّ أو مباين[١١]. والثلاثة الأخيرة باطلة[١٢]، فتعيّن أحد الأوّلين. أمّا بطلان المباين، فلأنّه إذا ارتفع[١٣] القضية، تحقّق نقيضها، فيرتفع مباينته[١٤]، فيلزم ارتفاع جزئي

---

١) دا ٢: تركيبها.
٢) دا ٢: اخر.
٣) دا ٢: ـ بينه.
٤) دا ٢: + لا.
٥) دا ٢: لكونه.
٦) مر ١: ـ جزء.
٧) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الجزء.
٨) مر ١: وإذا.
٩) مر ١: ـ لنقيض الاخر... مستلزما.
١٠) مر ١: ـ أنّ.
١١) دا ٢: + له.
١٢) ج، دا ١: باطل.
١٣) دا ٢: أرفع.
١٤) دا ١، دا ٢: مباينة.

الحقيقية؛ وإذا ارتفع نقيض القضية، جاز أن يصدق مباينه، فأمكن[١] اجتماع الجزئين. وأمّا الأعمّ، فلجواز صدقه بدون نقيض القضية، فيمكن الاجتماع. وأمّا الأخصّ، فلجواز كذبه بدون نقيض القضية، وحينئذٍ يكذب القضية أيضاً، فيمكن الارتفاع.

ولا يتركّب الحقيقية إلّا من جزئين، لأنّه اعتبر الانفصال الحقيقي بين أيّ جزأين كانا؛ فلو تركّب[٢] من ثلاثة أجزاء وليكن «ج» و«ب» و«ا»، لم يخل إمّا أن يكون «ج» مستلزما لنقيض «ب» أو لا يكون؛ فإن لم يكن مستلزماً له، لم يكن بين «ج» و«ب» انفصال حقيقي؛ وإن كان، فإمّا أن يكون نقيض «ب» مستلزماً للألف[٣] أو لا[٤]؛ فإن لم يكن مستلزماً له، لم يكن بين «ب» و«ا» انفصال حقيقي؛ وإن كان مستلزماً له، كان «ج» مستلزماً لألف[٥]، لأنّ المستلزم للمستلزم للشيء مستلزم لذلك الشيء، فلم يكن بين «ج» و«ا» انفصال حقيقي.

وبعبارة أخرى لو تركّبت الحقيقية من أكثر من جزئين، لزم أحد الأمرين: إمّا جواز اجتماع جزئيها، أو جواز ارتفاعهما؛ لأنّه إذا صدق «ج» كذب «ب»، وحينئذٍ إمّا أن يصدق «ا» أو لا؛ فإن صدق، اجتمع «ج» و«ا» ـ وهو أحد الأمرين ـ، وإن لم يصدق، ارتفع «ب» و«ا» ـ وهو الأمر الثاني.

فإن قلت: هذا منقوض بمنفصلات ذوات أجزاء كثيرة: إمّا متناهية كقولنا: «هذا العدد إمّا زائد أو ناقص أو تامّ» أو غير متناهية كقولنا: «إمّا أن يكون هذا العدد ثلاثة أو أربعة أو خمسة وهلمّ جرّا». أجاب بأنّها في التحقيق مركّبة من حملية ومنفصلة؛ فإنّ معناها[٦] إمّا أن يكون هذا العدد زائداً، وإمّا أن يكون ناقصاً أو تاماً، إلّا أنّه[٧] لمّا حذف أحد طرفي الانفصال، أوهم ذلك تركيبها من ثلاثة أجزاء.

فلئن قلت: المنفصلة القائلة: «إمّا أن يكون هذا العدد ناقصا أو تاما» لا شكّ أنّها مانعة الجمع، ولا انفصال حقيقي بينها وبين الحملية لجواز تصادقهما بصدق الحملية، فإنّ الانفصال المانع من الجمع يصدق ولو ارتفع جزءاها. فنقول: تلك المنفصلة ليست مانعة الجمع، بل منضمّة مع الحملية على أنّها مانعة الخلوّ. وجزءا الانفصال الحقيقي لابدّ أن يكون أحدهما صادقاً والآخر كاذبا، فإن صدقت الحملية، كذبت المنفصلة المانعة لارتفاع جزئيها، وإن صدقت، كذبت الحملية.

---

١) مر ١: وأمكن.
٢) قو، مر ١، دا ٢: تركّبت.
٣) قو، دا ١، دا ٢: لألف.
٤) قو، مر ١، دا ١: + يكون.
٥) چ، دا ٢: لـ«ا».
٦) دا ٢: جزئي.
٧) دا ١: أنّها.

وكيف لا يكون كذلك ومرجع المنفصلة ذات الأجزاء الثلاثة إلى قولنا: «إمّا أن يكون هذا العدد زائداً أو لا يكون»، فإن لم يكن فهو [١] إمّا [٢] ناقص أو تام، فهذه منفصلة مانعة الخلوّ مساوية لنقيض الحملية، إلّا أنّه حذفت وأقيمت مقامه [٣]؛ فظنّ أنّ تركيبها من أكثر من [٤] جزأين وفي التحقيق ليس كذلك، بل هي مركّبة [٥] من حملية ومساوي نقيضها.

وهناك نظر، لأنّه إن زعم أنّ الحقيقية يمتنع تركيبها من أكثر من جزأين مطلقاً، فالدليل ما قام عليه؛ وإن زعم أنّها لا تتركّب من أجزاء فوق اثنين على وجه يكون بين كلّ جزأين انفصال حقيقي، لم يتّجه السؤال؛ وإنّما يتّجه لو اعتبر في المنفصلة الكثيرة الأجزاء الانفصال الحقيقي بين كلّ جزئين. ومن البيّن أنّه ليس كذلك.

وأمّا مانعة الجمع فيجب أن يؤخذ فيها مع القضية الأخصّ من نقيضها، لأنّ كلّا من جزئيها يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما، ولا ينعكس؛ أي ولا يستلزم نقيض جزء منهما الجزء الآخر، لجواز الخلوّ عنهما؛ فيكون كلّ جزء منهما أخصّ من نقيض الآخر. و [٦] بالتفصيل [٧] المذكور في مقابلة أحد جزئيها إن كان نقيضه أو مساوياً له، كانت حقيقية وقد فرضناها مانعة الجمع؛ وإن كانت [٨] أعمّ من نقيضه أو كان مبايناً [٩] له، جاز الجمع بينهما على ما مرّ.

وأمّا مانعة الخلوّ فيجب أن يؤخذ فيها مع القضية الأعمّ من نقيضها، لاستلزام نقيض كلّ جزء [١٠] من جزأيها عين الآخر لمنع الخلوّ عنهما [١١]، من غير عكس لجواز الجمع؛ فيكون عين كلّ جزء أعمّ من نقيض الآخر. وبالتفصيل مقابل أحد الجزأين يمتنع أن يكون نقيضه أو مساوياً له، وإلّا لكانت حقيقية، وأن يكون أخصّ منه أو مبايناً له وإلّا جاز ارتفاعهما [١٢]؛ فتعيّن أن يكون أعمّ من نقيضه.

وهذا كلّه إذا فسّرت مانعة الجمع ومانعة الخلوّ بالمعنى الأخصّ، وهو ما حكم فيها بامتناع اجتماع جزأيها في الصدق وجواز اجتماعهما في الكذب أو بامتناع اجتماع جزأيها كذباً وجواز

---

١) چ: ـ فهو.
٢) چ: فإمّا.
٣) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: مكانه.
٤) چ، دا ٢: ـ من.
٥) دا ١: متركّبة.
٦) مر ١، دا ٢: ـ و.
٧) دا ٢: لتفصيل.
٨) دا ٢: كان.
٩) دا ٢: ـ كان.
١٠) مر ١، دا ٢: ـ جزء.
١١) چ: بينهما.
١٢) دا ١: لجاز.

الاجتماع صدقاً؛ أمّا إذا[١] فسّرتا[٢] بالمعنى الأعمّ، وهو ما حكم فيه[٣] بامتناع الاجتماع من غير التعرّض بقيد[٤] آخر، جاز تركيبهامن قضيتين شأنهماذلك ومن قضية ونقيضهاأومساوية، وهوظاهر.

ويمكن تركّب مانعة الخلوّ من أجزاء فوق اثنين[٥] إن[٦] اعتبر منع الخلوّ بين أيّ جزأين كانا، كقولنا: «إمّا أن يكون هذا الشيء لاشجراًأو لاحجراًأو لاحيواناً». أمّا إن[٧] اعتبرناها بحيث يكون بين كلّ معيّن من أجزائها وبين المعيّن الآخر منع الخلوّ، ويكون بين ذلك المعيّن وبين أحد الأجزاء الباقية منع الخلوّ أيضاً، لم يمكن تركيبها؛ لأنّه لو[٨] تركّبت على هذا الوجه، كان كلّ معيّن فرض[٩] أخصّ من أحد الأجزاء الباقية. و[١٠] متى كان كذلك، لايكون بين المعيّن المفروض وأحد الأجزاء الباقية منع الخلوّ.

بيان المقدّمة الأولى أنّ كلّ معيّن فرض[١١] يستلزم أحد الأجزاء الباقية، ولاينعكس أي لايستلزم أحد الأجزاء الباقية[١٢] المعيّن المفروض. أمّا استلزام المعيّن أحد الأجزاء الباقية، فلأنّه إذا صدق المعيّن المفروض فلابدّ و[١٣] أن يصدق أحد الأجزاء الباقية؛ فإنّه لو لم يصدق، لاجتمع نقائض الأجزاء، ضرورة أنّ انتفاء أحد الأمور بشمول العدم. وحينئذٍ يلزم اجتماع الشيء مع الأخصّ من نقيضه، لأنّ التقدير أنّ بين كلّ جزء وجزء آخر منع الخلوّ، فيكون نقيض كلّ جزء أخصّ من عين الآخر؛ فلو اجتمع نقيضاهما[١٤]، كان الشيء مجتمعا مع الأخصّ من نقيضه. مثلاً إذا فرضنا أن يكون بين «ا» و«ب» منع الخلوّ، فيكون نقيض «ب» أخصّ من عين «ا» وعين «ا» نقيض لنقيض «ا»[١٥]؛ فلو[١٦] اجتمع النقيضان، كان نقيض «ا» مجتمعاً مع الأخصّ من نقيضه أي من عين «ا»، لكن اجتماع الشيء مع الأخص من نقيضه محال لاستلزامه الجمع بين النقيضين.

وأمّا أنّه لاينعكس، فلأنّ أحد الأجزاء يصدق على كلّ معيّن؛ فلو استلزم أحد الأجزاء كلّ معيّن فرض، استلزم كلّ جزء سائرَ الأجزاء؛ فلم يكن كلّ جزء أعمّ من نقيض الجزء الآخر،

---

١) قو، چ: إن.
٢) قو: فسّرت / مر ١، دا ١: فسّرنا.
٣) مر ١، دا ١، دا ٢: + فيها.
٤) قو، مر ١، دا ١: لقيد.
٥) دا ١: + و.
٦) مر ١: إذا.
٧) دا ١: إذا.
٨) دا ١: إذا.
٩) مر ١: ـ فرض.
١٠) مر ١: + هي.
١١) مر ١، دا ١: يفرض.
١٢) مر ١: ـ الباقية.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ و.
١٤) مر ١: نقيضاها.
١٥) مر ١: «ب».
١٦) دا ٢: ولو.

لاستحالة أن يكون نقيض اللّازم أخصّ من الملزوم؛ فلم يكن بينهما منع الخلوّ، وقد فرض كذلك؛ هذا خلف. وأيضاً لو كان بين اللّازم والملزوم منع الخلوّ لاستلزم نقيض اللّازم عين الملزوم، فكان الملزوم متحقّقاً بدون اللّازم؛ وأيضاً لاستلزم نقيض اللّازم عين اللّازم، لأنّ نقيض اللّازم يستلزم عين الملزوم، وعين الملزوم يستلزم عين اللّازم.

وبيان المقدّمة الثانية أنّه لو كان بين العام والخاص منع الخلوّ، لاستلزم نقيض العام عين الخاص، وإنّه[١] محال.

وفيه نظر. أمّا أوّلاً فلأنّه لو صحّ الدليل، لامتنع[٢] تركّب مانعة[٣] الخلوّ من أكثر من جزأين بحيث يكون منع الخلوّ ثابتاً[٤] بين كلّ معيّن ومعيّن آخر؛ فلايكون بالشرط[٥] الثاني حاجة[٦] على أنّ النقض قائم. بيان الملازمة أنّه لو تركّبت[٧] مانعة الخلوّ بحيث يكون منع الخلوّ ثابتا بين كلّ جزء معيّن ومعيّن آخر، كان منع الخلوّ ثابتا بين ذلك المعيّن وبين أحد الأجزاء الباقية، لامتناع ارتفاعهما وهو ظاهر؛ ولأنّ نقيض المعيّن يستلزم أحد الأجزاء الباقية من غير عكس، فنقيضه أخصّ منه؛ ولأنّ أحد الأجزاء الباقية أعمّ من كلّ جزء منها ومنع الخلوّ بين الشيء والأخصّ يستلزم منع الخلوّ بين الشيء والأعمّ بالضرورة.

وأمّا ثانياً فلأنّ[٨] انتفاء أحد الأجزاء الباقية في نفسه[٩] لايدلّ على لزوم أحدها للمعيّن[١٠] المفروض، لأنّ وجوب تحقّقه ليس بناشٍ منه، بل إنّما هو بطريق الاتفاق.

لايقال: نحن نقول من الابتداء: لو تحقّقت منفصلة كذلك، فكلّما صدق المعيّن المفروض، صدق أحد الأجزاء الباقية، ولو كان بطريق الاتفاق؛ فإنّه لو لم يصدق أحد الأجزاء لاجتمع[١١] نقائضها، وهو محال. فيكون صدق أحد الأجزاء مع كلّ معيّن فرض دائماً، فلايكون بينهما منع الخلوّ؛ وإلّا لوجب[١٢] صدق كلّ منهما أي المعيّن وأحد الأجزاء بدون الآخر، ضرورة أنّ عين كلّ منهما يكون أعمّ من نقيض الآخر[١٣] حينئذٍ. لأنّا نقول: العموم بحسب اللزوم وهو لايستدعي

---

١) مر ١: هو.
٢) قو، مر ١، دا ٢: امتنع.
٣) دا ١: المانعة.
٤) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ ثابتا.
٥) دا ٢: إلى الشرط.
٦) مر ١: خاصة.
٧) دا ١: تركّب.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: + امتناع.
٩) مر ١: نفسها.
١٠) دا ٢: لمعيّن.
١١) مر ١: يجتمع.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وجب.
١٣) مر ١: الأجزاء

صدق اللّازم مع صدق الملزوم، لجواز تحقّق اللزوم واللّازم مع [١] انتفاء الملزوم دائماً.

وأمّا ثالثاً فلأنّ أكثر المقدّمات مستدركة [٢]، وذلك لأنّه لو ثبت أنّ المعيّن يستلزم أحد الأجزاء الباقية، كفى في إثبات المطلوب لامتناع منع الخلوّ حينئذٍ بين المعيّن وأحد الأجزاء؛ لأنّه لا يكون المعيّن أعمّ من نقيض أحد الأجزاء.

وأمّا مانعة الجمع فيمكن تركيبها [٣] من أكثر من جزأين بحيث يكون بين أيّ جزأين منع الجمع كقولنا: «إمّا أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً أو حيواناً». ويمكن تركيبها وإن شرطنا المنع كذلك أي منع الجمع بين كلّ معيّن ومعيّن [٤] آخر، وبين ذلك المعيّن وأحد الأجزاء الباقية؛ لأنّ منع الجمع بين كلّ معيّن ومعيّن آخر يستدعي منع الجمع بين كلّ معيّن وأحد الأجزاء الباقية، ضرورة أنّ كلّ معيّن فرض يكون أخصّ من نقيض أحد الأجزاء الباقية؛ لأنّه متى تحقّق المعيّن، ارتفع الأجزاء الباقية جميعاً ـ وهو نقيض أحدها ـ وليس إذا تحقّق نقيض أحدها [٥]، تحقّق المعيّن لجواز ارتفاع الكلّ، هذا.

والحقّ أنّ شيئا من المنفصلات لا يمكن أن يتركّب من أجزاء فوق الاثنين [٦]، لأنّ المنفصلة هي التي حكم فيها بالمنافاة بين قضيتين [٧] على أحد الأنحاء الثلاثة؛ فلا انفصال إلّا بين الجزئين.

والشيخ [٨] لما عرّف الحقيقية بأنّها التي العناد بين طرفيها في الصدق والكذب، أورد السؤال بالحقيقية ذات الأجزاء؛ فإنّ أيّ جزأين منها [٩] ليس بينهما عناد في الصدق والكذب، فلا يكون التعريف جامعاً. أجاب بما حقّقناه، وعلى هذا يظهر ورود السؤال والجواب.

وأمّا ما ظنّوا من جواز تركّب مانعتي [١٠] الجمع والخلوّ من أجزاء كثيرة، فهو ظنّ سوء؛ لأنّا إذا قلنا: «إمّا أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً أو حيواناً» فلابدّ من تعيين طرفيها حتّى يحكم بينهما بالانفصال. فإذا فرضنا أحدَ طرفيها قولَنا: «هذا الشيء شجر» [١١] فالطرف الآخر إمّا قولنا: «هذا الشيء حجر» [١٢] وإمّا قولنا: «هذا الشيء حيوان» على التعيين أو لا على التعيين، فإن كان

---

١) مر ١: من.
٢) دا ١: مستدرك.
٣) دا ٢: تركّبها.
٤) دا ٢: متعيّن.
٥) مر ١: أحدهما.
٦) قو، مر ١، دا ١: اثنين.
٧) چ: القضيتين.
٨) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٤٢.
٩) چ: ـ منها.
١٠) دا ٢: مانعة.
١١) مر ١، دا ١: حجرا / دا ٢: حجر.
١٢) مر ١، دا ١: شجرا / دا ٢: شجر.

أحدهما على التعيين، تمّت[١] المنفصلة به وكان الآخر زائداً حشوا؛ وإن كان أحدهما لا على التعيين، كان تركيبها من حملية ومنفصلة، فلايزيد أجزاؤها على اثنين. بل هذه المنفصلة في التحقيق ثلاث منفصلات: إحداها من الجزء الأوّل والثاني، وثانيتها[٢] من الجزء الأوّل والثالث، وثالثتها[٣] من الجزء[٤] الثاني والثالث. فكما[٥] أنّ الحملية إذا تعدّدت فيها[٦] معنى الموضوع أو المحمول[٧] بالفعل، تكثّرت[٨]، كذلك الشرطية تتكثّر[٩] بتعدّد أحد طرفيها؛ على أنّ الانفصال الواحد نسبة واحدة، والنسبة الواحدة لاتتصوّر إلّا بين اثنين. فإنّ النسبة بين أمور متكثّرة[١٠] لاتكون نسبة واحدة، بل نسباً متكثّرة.

وحينئذٍ نقول قولهم: «لايمكن تركّب الحقيقية من أجزاء كثيرة، ويمكن تركّب مانعتي الجمع والخلو منها». إن أرادوا به المنفصلة الواحدة حتّى أنّ الحقيقية الواحدة لايمكن تركيبها[١١] من الأجزاء الكثيرة، ومانعة الجمع ومانعة[١٢] الخلوّ[١٣] يمكن أن يتركّب منها، فلانسلّم أنّ المنفصلة القائلة بأنّ «هذا الشيء إمّا شجر أو حجر[١٤] أو حيوان أو بأنّه إمّا[١٥] لاشجر أو لاحجر أو لاحيوان» منفصلة واحدة، بل منفصلات متعددة؛ وإن أرادوا بها المنفصلة الكثيرة، فكما يتركّب[١٦] مانعة الجمع والخلوّ المتكثّرة من أجزاء كثيرة، كذلك الحقيقية المتكثّرة. وعلى كلا التقديرين لم يكن بين الحقيقية وأختيها[١٧] فرق في ذلك.

قال:

[البحث] الرابع: تعدّد تالي المتّصلة يقتضي تعدّدها، لأنّ ملزوم الكلّ ملزوم الجزء؛ وتعدّد المقدّم لايقتضيه، لأنّ الكلّ قد يكون ملزوماً دون الجزء. هذا في الكلّية. وأمّا في الجزئية، فتعدّده أيضاً يقتضيه بيانه من الثالث والأوسط الكلّ.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: تمّ.
٢) قو، ج، مر ١، دا ١: ثانيها.
٣) قو، ج، مر ١، دا ١: ثالثها.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الجزء.
٥) دا ٢: وكلّما.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ فيها.
٧) مر ١: + تكثرت.
٨) مر ١: ـ تكثّرت.
٩) مر ١: ـ تتكثر.
١٠) دا ٢: كثيره.
١١) مر ١، دا ٢: تركّبها.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: ـ مانعة.
١٣) مر ١: ـ مانعة الخلوّ.
١٤) ج: حجر أو شجر.
١٥) مر ١: ـ إمّا.
١٦) مر ١: تركّب / دا ٢: تركّبت.
١٧) مر ١: أختها.

وتعدّد أجزاء مانعة الخلوّ يقتضي تعدّدها، لاستلزام الكلِّ الجزءَ؛ ولا يقتضيه في مانعة الجمع، لعدم استلزام انتفاء الكلّ انتفاء الجزء.

أقول: المراد بتعدّد الشرطية ليس ما ذكره[١] في الحمليات؛ فإنّ التعدّد بالفعل معتبر ثمة، والمعتبر هاهنا التعدّد[٢] بالقوّة. فالبحث في أنّ الشرطية إذا كانت واحدة بحسب وحدة الحكم بالاتصال أو[٣] الانفصال، وكان في جانب المقدّم[٤] كثرة[٥] حتّى يكون الحكم فيها بالاتصال للكلّ[٦] من حيث إنّه كلّ أو الانفصال عنه، أو كان في جانب التالي كثرة حتّى يكون الحكم فيها باتصال الكلّ أو انفصاله. هل تتعدّد بحسب تعدّد أجزاء المقدّم أو أجزاء[٧] التالي؟ فتتعدّد[٨] تالي المتّصلة ـ سواء كانت كلّية أو جزئية ـ يقتضي تعدّدها ويحفظ كمية الأصل وكيفيته، لأنّ ملزوم الكلّ ـ كلّياً أو جزئياً ـ ملزوم للجزء[٩]. كذلك بقياس من الأوّل صغراه الأصل وكبراه استلزام الكلّ لجزئه؛ هكذا كلّما كان أو قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» و«ه» «ز» و[١٠] كلّما كان «ج» «د» و«ه» «ز» فـ«ج» «د» أو «ه» «ز»، فكلّما كان أو قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، وكلّما كان أو قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ه» «ز». وتعدّد مقدّمها لا يقتضي تعدّدها إن كانت كلّية لجواز أن يكون الكلّ ملزوماً لشيء كلّياً، ولا يكون الجزء ملزوماً له كذلك وإن كانت جزئية؛ فتعدّد مقدّمها يقتضي تعدّدها.

بيانه من الشكل الثالث والوسط الكلّ. فإذا صدق قد يكون إذا كان «ا» «ب» و«ج» «د» فـ«ه» «ز»، صدق قد يكون إذا كان «ا» «ب»[١١] فـ«ه» «ز» وقد يكون إذا كان «ا» «ب»[١٢] فـ«ه» «ز» لصدق[١٣] قولنا: كلّما كان «ا» «ب» و«ج» «د» فـ«ا» «ب» أو «ج» «د»، نجعله[١٤] صغرى[١٥] للأصل[١٦] حتّى ينتج المطلوب. ويظهر منه أنّ الأصل لو كان كلّياً، يتعدّد أيضاً لكن لا يحفظ الكمّ.

---

١) مر ١، دا ٢: ما ذكر.
٢) مر ١: تعدد.
٣) چ: و
٤) دا ٢: العدم.
٥) چ، دا ١: كثيرة.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ١»: الكلّ.
٧) چ: ـ أجزاء.
٨) دا ١: فتعدد.
٩) مر ١: الجزء.
١٠) دا ٢: هو.
١١) دا ١: «ج» «د» (بجاى «ا» «ب») / قو، مر ١: + أو «ج» «د».
١٢) دا ٢: «ج» «د».
١٣) چ: يصدق.
١٤) چ: فنجعله.
١٥) مر ١: كبرى
١٦) چ: الأصل.

وتعدّد أجزاء مانعة الخلوّ يقتضي تعدّدها ويحفظ الكمّ والكيف، لأنّ الكلّ مستلزم للجزء؛ وامتناع الخلوّ عن الشيء و[١] الملزوم يقتضي امتناع الخلوّ عن الشيء واللّازم. وهذه الدلائل تتوقّف على حقّية استلزام الكلّ للجزء وستسمع ما فيه. وتعدّد أجزاء مانعة الجمع لا يقتضي تعدّدها، لأنّ منع الجمع بين الشيء والكلّ لا يستلزم منع الجمع بين الشيء والجزء، لعدم استلزام انتفاء الكلّ انتفاء الجزء؛ فيجوز[٢] أن لا يجامع الكلّ الشيء، والجزء يجامعه. وحكم الحقيقية حكمها[٣] لما فيها من التعيين[٤]، فلا يلزمها إلّا مانعة الخلوّ. هذا في الموجبات اللزومية والعنادية، ولم يتعرّض في الكتاب للاتفاقيات والسوالب لانسباق[٥] الذهن إليها بأدنى نظر، ونحن نشير إليها إشارة خفية:[٦]

أمّا الموجباب الاتفاقية، فهي لا تفارق اللزوميات والعناديات في الحكم؛ لأنّ الكلّ إذا كان مصاحباً لشيء دائماً أو في الجملة، كان الجزء مصاحباً له كذلك، ومصاحب الكلّ دائماً لا يجب أن يكون مصاحباً للجزء دائماً بخلاف المصاحبة الجزئية. نعم، لو أخذناها خاصة، اقتضى تعدّد مقدّمها أيضاً تعدّدها؛ لأنّه متى صدق شيء مع مجموع صادق، صدق مع كلّ واحد من أجزائه، ومنع الخلوّ عن الشيء والكلّ يستلزم منع الخلوّ عن الشيء والجزء، ومنع الجمع ليس كذلك.

وأمّا السوالب الاتفاقية وغيرها، فتعدّد تالي المتّصلة لا يقتضي تعدّدها؛ لأنّ عدم لزوم الكلّ[٧] أو مصاحبة لا يستلزم عدم لزوم الجزء أو مصاحبة[٨]؛ وتعدّد مقدّمها يقتضي تعدّدها جزئية من الشكل الثالث، والمقدّمة القائلة باستلزام الكلّ الجزء صغرى. والمنفصلة إن كانت مانعة الجمع، تتعدّد بتعدّد[٩] جزئيها لاستلزام جواز اجتماع الشيء مع مجموع[١٠] جواز اجتماعه مع كلّ واحد من أجزاء ذلك المجموع؛ وإن كانت مانعة الخلوّ، فتعدّد أجزائها لا يوجب تعدّدها، لأنّ جواز الخلوّ عن الشيء ومجموع لا يستلزم جواز الخلوّ عن الشيء وجزئه؛ وإن كانت حقيقية، فحكمها حكم مانعة الجمع إن كان صدقها لجواز[١١] صدق[١٢] الطرفين، وحكم مانعة الخلوّ إن كان

---

١) ج: أو.
٢) دا ٢: ويجوز.
٣) قو، دا ١، دا ٢: حكمهما.
٤) دا ١: التعيّن.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: لانسياق.
٦) قو، مر ١، دا ١: خفيفه.
٧) دا ٢: + كلّها كان أو جزئياً.
٨) دا ٢: مصاحبته.
٩) مر ١: تعدّد.
١٠) ج: المجموع.
١١) مر ١، دا ١: بجواز.
١٢) دا ٢: يصدق.

صدقها لجواز[١] كذب الطرفين.

قال:

وقد يؤخّر حرف الاتصال والانفصال عن موضوع المقدّم، فتصير الشرطية شبيهة بالحملية، لكنّهما متلازمتان في المتّصلة دون المنفصلة؛ لأنّ الحقيقية المركّبة من كلّيتين مشتركتين في الموضوع إذا قدّم حرف الانفصال عليه، صارت مانعة الجمع دون الخلوّ.

أقول: صيغة الشرطية إن تقدّم[٢] حرف الاتصال والانفصال على المقدّم، فضلاً عن[٣] موضوعه، لكن ربّما يؤخّران عنه[٤]؛ أمّا في الاتصال، فكقولنا: «الشمس إن[٥] كانت[٦] طالعة فالنهار موجود»؛ وأمّا في الانفصال، فلايتصوّر إلّا إذا كان طرفاه[٧] مشتركين في ذلك الموضوع كقولنا: «كلّ عدد إمّا أن يكون زوجاً أو فرداً». وحينئذٍ يكون القضية شرطية شبيهة بالحملية. أمّا أنّها شرطية، فلأنّها عند التحليل ينحلّ إلى قضيتين كما كانت عند تقديم الأداة وإبقاء[٨] معنى الاتصال والانفصال[٩]؛ ولست أقول: معنى القضية باقٍ كما كان، لجواز تغيّره. و[١٠] أمّا أنّها شبيهة بالحملية، فلاشتمالها على شائبة الحمل وهي حمل ما بعد الموضوع عليه.[١١] لكنّهما ـ أي الشرطية التي هي على الوضع الطبيعي، والشبيهة بالحملية ـ متلازمتان في المتّصلة، فإنّه متى صدق: «إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود» صدق «الشمس إن[١٢] كانت طالعة فالنهار موجود» وبالعكس، دون المنفصلة؛ لأنّ المركّبة[١٣] من كلّيتين مشتركتين في الموضوع قد يصدق حقيقية إذا أخّر حرف الانفصال[١٤] عنه لصدق قولنا: «كلّ واحد واحد من أفراد العدد إمّا زوج أو فرد» مانعاً من الجمع والخلوّ، وإذا قدّم حرف الانفصال[١٥] عليه كما إذا قلنا: «إمّا أن يكون كلّ عدد زوجاً وإمّا أن يكون كلّ عدد فرداً» صارت[١٦] مانعة الجمع دون الخلوّ، لجواز قسم ثالث ـ وهو أن يكون بعض العدد زوجاً وبعضه فرداً. (هذا ما قالوه.)

---

١) مر ١: بجواز.
٢) قو: يتقدّم / مر ١: قدّم / دا ٢: تقدّم.
٣) مر ١: من.
٤) ج، دا ٢: ـ عنه.
٥) دا ١: إذا.
٦) ج: إن كانت الشمس.
٧) قو، مر ١، ج: جزءاه.
٨) دا ١، دا ٢: لبقاء.
٩) مر ١: ـ وإبقاء معنى الاتصال والانفصال.
١٠) دا ٢: ـ و.
١١) ج: + و.
١٢) دا ١، دا ٢: إذا.
١٣) ج: المركب.
١٤) دا ٢: الاتصال.
١٥) دا ٢: الاتصال.
١٦) دا ٢: ـ صارت.

وفيه نظر، لأنّه إذا أخّر حرف الاتصال أو الانفصال عن الموضوع، أمكن أن يوضع لما بعد الموضوع مفرد؛ إذ ليس معنى القضية حينئذٍ إلّا أنّ الشمس شيء[١] صفته كذا وكلّ عدد[٢] شيء صفته كذا[٣]، أنّه لا يخلو[٤] عن أحد الأمرين. فإذا وضع للشيء الموصوف ألف مثلاً، صحّ أن يقال: الشمس أو كلّ[٥] عدد ألف[٦]، فهي[٧] حملية بالحقيقة؛ وأيضاً المحكوم عليه فيهما مفرد، ولا شيء من الشرطية كذلك.

على أنّا نقول من الرأس: المحكوم عليه عند تأخير الأداة إن كان هو المحكوم عليه كما كان حتّى لا يغيّر إلّا في اللفظ، لم يكن القضية شبيهة بالحملية، بل شرطية كما كانت؛ اللّهم إلّا في اللفظ ولم يتغيّر المعنى[٨] لا في الاتصال ولا في الانفصال. وإن كان هو موضوع المقدّم وقد حكم عليه بشرط أو مفهوم مردّد ـ على ما يلوح من كلامهم ـ فلا يكون شرطية، بل حملية بالحقيقة. ولم يكن القضيتان متلازمتين في الاتصال؛ لأنّ الحملية الموجبة تستدعي وجود الموضوع، والمتّصلة الموجبة لا تستدعي وجود موضوع[٩] المقدّم.[١٠]

قال:

وكلمة «إن» شديدة الدلالة على اللزوم، ثمّ «إذ»، دون باقي حروف الاتصال كـ «إذا» و«مهما» و«متى»[١١] و«كلّما» و«لو» و«لمّا».

أقول: قال الشيخ في الشفاء: «حروف الشرط تختلف، فمنها[١٢] ما يدلّ على اللزوم، ومنها ما لا يدلّ عليه. فإنّك لا تقول: «إن كانت القيامة قامت فيحاسب الناس» إذ لست[١٣] ترى التالي يلزم من وضع المقدّم؛ لأنّه ليس بضروري، بل إرادي من الله سبحانه[١٤] وتعالى. وتقول: «إذا كانت القيامة قامت، يحاسب[١٥] الناس». وكذلك[١٦] لا تقول: «إن كان الإنسان موجوداً فالاثنان زوج». لكن تقول: «متى كان الإنسان موجوداً فالاثنان زوج». فيشبه[١٧] أن يكون لفظة[١٨] «إن»

---

١) مر ١: لشيء.
٢) چ: ـ عدد.
٣) مر ١: ـ كذا.
٤) دا ١: لا يخلوا.
٥) مر ١: ـ كلّ.
٦) چ: «ا».
٧) دا ٢: فهو.
٨) مر ١: بالمعنى.
٩) چ: الموضوع.
١٠) دا ١، دا ٢: مقدّم.
١١) دا ١ و٢: ومتى ومهما.
١٢) چ: منها.
١٣) مر ١: ليست.
١٤) دا ١: ـ سبحانه و.
١٥) چ: فيحاسب.
١٦) چ: لذلك.
١٧) مر ١: فثبت.
١٨) مر ١، دا ١: لفظ.

شديدة الدلالة على اللزوم، و«متى» ضعيفة في ذلك، و«إذ» كالمتوسّطة،[١] وأمّا «إذا» فلا دلالة له على اللزوم البتة، بل على مطلق الاتصال، وكذلك «كلّما» و«لمّا».»[٢] وعدّ المصنّف[٣] «مهما» و«لو» أيضاً من هذا القبيل.

وفي ذلك كلّه نظر، لأنّ الفرق بين «إن قامت» و«إذا قامت»، وبين «إن كان الإنسان موجودا» و«متى كان الإنسان[٤] ...»؛ لا يجب أن يكون بدلالة «إن» على اللزوم دون «إذا و«متى»، لجواز أن يكون بدلالة «إن»[٥] على الشك في وقوع المقدّم وعدم دلالتهما عليه؛ بل هذه الكلمات بعضها موضوعة للشرط، وبعضها متضمن لمعناه.[٦] والشرط هو تعليق أمر على آخر أعمّ من أن يكون بطريق اللزوم أو الاتفاق، فلا دلالة لها على اللزوم أصلاً ـ على ما لا يخفى لمن له قدم في علم العربية. والعجب أنّ «إذ» دالّ[٧] على اللزوم، و«إذا» لا يدلّ عليه، مع أنّ «إذ» ليس بموضوع للشرط البتة، وفي «إذا» رائحة الشرط ـ على أنّ مثل هذا البحث ليس[٨] من وظائف المنطق[٩]، ولا يجدى فيه كثير نفع، وإنّما هو فضول من الكلام.

قال:

[البحث] الخامس: في حصر الشرطية وخصوصها وإهمالها. كلّية المتّصلة والمنفصلة اللزوميتين بعموم اللزوم والعناد للفروض والأزمنة والأحوال ـ أعني التي لا تنافي استلزام المقدّم للتالي[١٠] ـ، أو عناده إيّاه احترازا[١١] عن فرض المقدّم بحال لا يلزمه التالي، أو لا يعانده المنافي للّزوم والعناد الكلّيّين لا بعموم المقدّم ولا بتعميم المواد، فقد يكون المقدّم أمراً مستمرّاً. وجزئيتها بجزئيتها[١٢]. وخصوصهما بتعيّن بعض منها[١٣] كقولنا[١٤]: «إن جئتني اليوم». وإهمالهما بإهمالها.[١٥]

---

١) قو، چ، مر ١، دا ١: كالمتوسّط.
٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٣٥.
٣) دا ٢: + رحمه الله.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الإنسان.
٥) مر ١: ـ إن
٦) مر ١: بمعناه / چ: معناه.
٧) دا ٢: يدلّ.
٨) مر ١: ـ ليس
٩) چ: المنطقي.
١٠) دا ٢: التالي.
١١) چ: احترازا.
١٢) دا ٢: جزئيتهما بجزئيتهما.
١٣) دا ٢: فيهما.
١٤) دا ٢: كقوله.
١٥) مر ١: ـ إن جئتني ... بإهمالها.

أقول: الشرطية[١] تكون محصورة ومهملة وشخصية، كما أنّ الحملية تكون كذلك. وقد ظنّ قوم أنّ حصرها وإهمالها وشخصيتها بسبب الأجزاء؛ فإن كانت كلّية كقولنا: «إن كان كلّ إنسان حيواناً، فكلّ كاتب حيوان»، فالشرطية كلّية؛ وإن كانت شخصية كقولنا: «كلّما كان زيد يكتب، فهو يحرّك يده»، فهي شخصية؛ وإن كانت مهملة، فمهملة. ولو نظروا بعين التحقيق، لوجدوا الأمر بخلاف ذلك. فإنّ الحملية لم تكن كلّية لأجل كلّية الموضوع والمحمول، بل لأجل كلّية الحكم الذي هو هناك حمل. ونظيره هاهنا اتصال وعناد، فكما يجب في الحمليات أن ينظر إلى الحكم لا إلى الأجزاء، كذلك في الشرطيات يجب ارتباط تلك الأحوال بالحكم.

فكلّية المتّصلة والمنفصلة اللزوميتين بعموم[٢] اللزوم والعناد جميع الفروض والأزمنة والأحوال ـ أعني التي لا تنافي استلزام المقدّم للتالي ـ، أو[٣] عناده إيّاه ـ وهي الأحوال التي يمكن اجتماعها مع المقدّم ـ، وإن كانت محالة في أنفسها ـ سواء كانت لازمة من المقدّم أو عارضة له.

فإذا قلنا: «كلّما كان زيد إنساناً، كان حيواناً» فلسنا نقتصر في لزوم الحيوانية، على أنّها ثابتة في كلّ وقت من أوقات ثبوت الإنسانية؛ بل أردنا مع ذلك أنّ كلّ حال ووضع يمكن أن يجامع وضع إنسانية زيد، من كونه كاتباً أو ضاحكاً أو قائماً أو قاعداً أو كون الشمس طالعة أو الفرس صاهلاً إلى غير ذلك؛ فإنّ الحيوانية لازمة للإنسانية في جميع تلك الأحوال والأوضاع، ولم يشترط فيها إمكانها في أنفسها[٤]. بل يعتبر تحقّق اللزوم والعناد عليها وإن كانت محالة، كقولنا: «كلّما كان الإنسان[٥] فرساً، كان حيواناً»، فإنّه يمكن أن يجتمع المقدّم مع كون الإنسان صهّالاً[٦] وإن استحال في نفسه. والشيخ اقتصر في التفسير على الأوضاع؛ ولو اقتصر على الأزمنة، لكان له وجه.

وأمّا الفروض، فإن أريد بها[٧] التقادير حتّى يكون معنى الكلّية أنّ الاتصال والانفصال ثابت على جميع التقادير، كانت شرطية على التقدير، والكلام في الشرطية في نفس الأمر؛ وإن أريد بها فروض المقدّم مع الأمور الممكنة الاجتماع، فقد أغنى عن ذكرها الأحوال. وإنّما قيّدها

---

١) مر ١: + أن.
٢) مر ١: لعموم.
٣) دا ٢: و.
٤) قو، مر ١، دا ١: نفسها.
٥) دا ٢: ـ الإنسان.
٦) ج: صاهلا.
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: به.

بأن لاتنافي الاستلزام أو العناد احترازاً[١] عن فرض المقدّم بحال لايلزمه التالي، أو لايعانده المنافي للّزوم والعناد الكلّيّين. فإنّا لو عمّمنا الأحوال في الكلّية بحيث يتناول[٢] الممتنعة الاجتماع مع المقدّم، لزم أن لايصدق كلّية أصلاً. فإنّا لو فرضنا المقدّم مع عدم التالي أو مع عدم لزوم التالي إيّاه، لايلزمه التالي. أمّا على الوضع الأوّل، فلأنّه يستلزم عدم التالي؛ فلو كان ملزوماً للتالي أيضاً، كان أمر واحد ملزوماً للنقيضين وإنّه محال. وأمّا على الوضع الثاني، فلأنّه يستلزم عدم لزوم التالي؛ فلو كان ملزوماً له[٣]، كان ملزوماً له[٤]، ولم يكن ملزوماً له، وهو أيضاً محال. فيصدق ليس كلّما تحقّق المقدّم، يلزمه التالي، وهو منافٍ للزوم الكلّي. وكذا لو أخذنا المقدّم في مانعة الجمع مع صدق الطرفين، امتنع أن يعانده التالي في الصدق، لاستلزامه التالي حينئذٍ؛ فلو عانده، كان لازماً منافياً. أو في مانعة الخلوّ مع كذبهما، امتنع أن يعانده التالي في الكذب؛ فليس دائماً إمّا المقدّم أو التالي، وهو منافٍ للعناد الكلّي. (هكذا نقل المتأخّرون عن الشيخ.)[٥]

وقالوا عليه:[٦] هب! إنّ مقدّم اللزومية إذا فرض مع عدم التالي أو مع عدم لزوم التالي، يستلزم عدم التالي أو عدم لزومه. لكن لانسلّم عدم لزوم التالي له؛ و[٧] لِمَ لايجوز أن يستلزم التالي وعدمه أو لزومه[٨]، فإنّ المحال جاز أن يستلزم النقيضين. وكذلك لانسلّم أنّ مقدّم العنادية إذا فرض مع صدق الطرفين أو مع كذبهما، امتنع أن يعانده التالي. غاية ما في الباب أن يكون[٩] معانداً لنقيض التالي لاستلزامه إيّاه؛ لكن لايلزمه[١٠] أن لايعانده[١١] التالي، لجواز أن يعاند الشيء الواحد للنقيضين.[١٢]

وأجابوا عنه بتغيير الدعوى بأنّه[١٣] لو لم يعتبر في الأوضاع إمكان الاجتماع، لم يحصل الجزم بصدق الكلّية؛ لأنّ عدم التالي أو عدم لزومه إذا فرض مع المقدّم، احتمل أن لايلزمه التالي. فإنّ المحال وإن جاز أن يستلزم النقيضين لكن ليس بواجبٍ. وصدق الطرفين أو كذبهما إذا أخذ

---

١) مر ١: احتراز.
٢) چ: يتناوله.
٣) مر ١: ـ له.
٤) دا ١، دا ٢: ـ له.
٥) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠٤ ـ ٢٠٦؛ فخر رازي، الملخّص، ص ٢٢٣ ـ ٢٢٧.
٦) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠٤.
٧) دا ١: ـ و.
٨) دا ١: + وعدم لزومه.
٩) چ: يكونا.
١٠) مر ١: يلزم.
١١) مر ١: يعاند.
١٢) مر ١: النقيضين.
١٣) مر ١، دا ١: فإنّه.

مع المقدّم، جاز أن لايعانده التالي؛ إذ معاندة المحال للنقيضين غير واجبة[١]، وإن جوّزناها.

والاعتراض غير وارد، لأنّه لو استلزم الشيء الواحد للنقيضين[٢] أو عاندهما، لزم المنافاة بين اللّازم والملزوم. أمّا في الاستلزام، فلأنّ كلّ واحد من النقيضين منافٍ للآخر، ومنافاة اللّازم للشيء يستدعي منافاة الملزوم إيّاه؛ ولأنّه إذا صدق المقدّم، صدق أحد النقيضين، وكلّما صدق أحد النقيضين، لم يصدق النقيض الآخر؛ فإذا صدق المقدّم، لم يصدق النقيض الآخر، فبينهما منافاة؛ ولأنّه[٣] إذا صدق تلك الملازمة واستثناء نقيض التالي، يلزم نقيض المقدّم؛ فيكون بين[٤] نقيض التالي وعين المقدّم منافاة، لأنّ عدم المقدّم لازم من نقيض التالي. وأمّا في العناد، فلأنّ معاندة الشيء لأحد النقيضين يوجب استلزامه للنقيض الآخر، إن كانت في الصدق؛ و[٥] استلزام النقيض الآخر إيّاه، إن كانت في الكذب. وقد عرفت استحالة المنافاة بين اللّازم والملزوم.

لا يقال: لاخفاء في جواز استلزام المحال للنقيضين، فإنّه يصدق قولنا: «كلّما كان الشيء إنساناً ولا إنساناً فهو إنسان» و«كلّما كان الشيء إنساناً ولاإنساناً فهو لاإنسان»؛ فالإنسان واللّاإنسان لازمان للمجموع المحال.

فلئن[٦] قلت: لو استلزم المجموع الجزء، لزم اجتماع الضدين في الواقع؛ لأنّه إذا صدقت القضية الأولى ومعنا مقدّمة صادقة في نفس الأمر ـ وهي «ليس البتة إذا كان الشيء إنساناً فهو لاإنسان»[٧] ـ نجعلها صغرى لهذه المقدّمة، لينتج «ليس البتة إذا كان الشيء إنساناً ولاإنساناً فهو لاإنسان»، وهي[٨] تضاد القضية الثانية؛ وإذا ضممناها إلى قولنا: «ليس البتة إذا كان الشيء لاإنساناً فهو إنسان» أنتج ما تضاد الأولى.[٩] منَعْنا صدق السالبة الكلّية، لتحقّق[١٠] الملازمة الجزئية بين أيّ أمرين[١١]، ولو بين النقيضين بقياس ملتئم من النقيضين على منهج الشكل الثالث. على أنّ قياس الخلف أوّل دليل على جواز استلزام الشيء الواحد للنقيضين. فإنّا[١٢] إذا قلنا: لو صدق القياس، وجب أن يصدق النتيجة، وإلّا لصدق نقيضها مع القياس؛ وحينئذٍ ينتظم مع الكبرى وينتج نقيض

---

١) دا ٢: واجب.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: النقيضين.
٣) دا ٢: فلأنّه.
٤) مر ١: ـ بين.
٥) دا ١: أو.
٦) مر ١: ـ فلئن.
٧) دا ٢: لا إنساناً.
٨) قو، مر ١، دا ٢: هو.
٩) دا ٢: الأوّل.
١٠) دا ٢: يتحقّق.
١١) دا ٢: + كانا.
١٢) دا ٢: ـ فإنّا.

الصغرى. فقد استلزم المجموع المركّب من القياس ونقيض النتيجة نقيض الصغرى، وهو مستلزم للصغرى[١] بالضرورة، فيكون المجموع مستلزماً للنقيضين.

لأنّا نقول: المجموع إنّما يستلزم الجزء لو كان كلّ واحد من أجزائه له مدخل في اقتضاء ذلك الجزء، ضرورة أنّ لكلّ واحد من الأجزاء دخلاً في تحقّق المجموع؛ فبالأولى[٢] أن يكون له دخل في اقتضائه وتأثيره. ومن البيّن أنّ الجزء الآخر لا دخل له في اقتضاء ذلك الجزء[٣]، بل وقوعه في الاستلزام وقوع أجنبي يجري مجرى الحشو؛ فالإنسان واللّاإنسان لايستلزم لا الإنسان ولا اللّاإنسان.

نعم، المتلازمتان صادقتان بحسب الإلزام، لكن الكلام في اللّزومية بحسب نفس الأمر. وليس لنا في قياس الخلف، إلّا أنّ نقيض النتيجة مع الكبرى ينتج نقيض الصغرى؛ وأمّا أنّ القياس ملزوم للصغرى، فليس بصادقٍ، ولا البيان موقوف عليه.

فإن قلت: أليس الشيخ قال[٤]: إذا فرض المقدّم مع عدم التالي، يستلزم عدم التالي، فقد قال باستلزام المجموع الجزء. فنقول: تحقيق كلامه أنّ المقدّم في تلك الحالة ينافي التالي بالضرورة، فلايستلزمه.

وليست كلّيةالمتّصلة والمنفصلة بعموم[٥] المقدّم ـ أي بكلّيته ـ[٦] لمامرّ في صدر هذا البحث، ولابعموم[٧] المرّة[٨]؛ والمراد بالمرّة الزمان المتجدّد[٩] المتصرّم ككتابة الإنسان، فإنّها تتجدّد في زمان وتنقرض في آخر، فيقال: «كلّ مرّة يكون الإنسان كاتباً يكون متحرك الأصابع»، وذلك لجواز أن يكون المقدّم أمراً مستمرّاً منزّهاً عن المرار، كقولنا: «كلّما كان الله تعالى عالماً، فهو حي».[١٠]

وجزئية المتّصلة والمنفصلة لا بجزئية المقدّم والتالي، بل بجزئية الفروض والأزمنة والأحوال كقولنا: «قد يكون إذا كان الشيء حيواناً، كان إنساناً»، فإنّ الإنسانية إنّما يلزم الحيوانية على وضع كونه ناطقاً؛ وكقولنا[١١]: «قد يكون إمّا[١٢] أن يكون الشيء ناميا أو جماداً حقيقياً»، فإنّ

---

١) دا ٢: الصغرى.
٢) مر ١: فالأولى.
٣) دا ٢: ـ الجزء.
٤) مر ١: ـ قال.
٥) چ: لعموم.
٦) دا ٢: لكلية.
٧) دا ٢: لعموم.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المرار.
٩) چ: + و.
١٠) دا ٢: حقّ.
١١) دا ١: كقوله.
١٢) دا ٢: إذا.

العناد بينهما[١] إنّما هو على وضع كونه من العنصريات.

وممّا يجب أن يعلم هاهنا أنّ طبيعة المقدّم في الكليات مقتضية للتالي مستقلّة بالاقتضاء، إذ لا دخل للأوضاع فيه؛ فإنّه لو كان لشيء منها مدخل في اقتضاء التالي، لم يكن الملزوم والمعاند هو وحده، بل هو مع أمر آخر. وأمّا في الجزئيات، فلمقدّمها دخل في اقتضاء التالي؛ فإن كانت محرّفة عن الكلّية، فظاهر وإلّا فهو لا يستقلّ بالاقتضاء؛ فيكون هناك أمر زائد على طبيعة المقدّم؛ فإذا[٢] انضمّ إليها، يكفي المجموع في الاقتضاء.[٣] فيكون[٤] الملازمة بالقياس إلى المجموع كلّية، وبالقياس إلى طبيعة المقدّم جزئية.

وقد سنح لبعض الأذهان[٥] أنّ ذلك الأمر الزائد لابدّ أن يكون ضرورياً للمقدّم حالة اللزوم، فإنّه لو لم يكن ضرورياً، لم يتحقّق الملازمة؛ لأنّه شرط للزوم[٦] التالي للمقدّم، وجواز زوال الشرط يوجب جواز[٧] زوال المشروط. وأيضاً يلزم الملازمة الجزئية بين الأمور التي لا تعلّق بينها؛ فإنّ زيداً بشرط كونه مجتمعاً مع بكر يستلزمه، وكذا شرب زيد لأكل عمرو وكذا الحجر للحيوان، فيصدق قديكون إذا وجد زيد، وجد بكر؛[٨] وقد يكون إذا شرب زيد، أكل عمرو؛ وقد يكون إذا كان الحجر موجوداً، كان الحيوان موجوداً. وحينئذٍ[٩] يلزم كذب السوالب[١٠] الكلّية اللزومية، وكذب الموجبات الاتفاقية الكلّية. مع أنّ جمهور العلماء أجمعوا على صدقها، ثمّ بنى عليها[١١] خيالات ظنّ[١٢] بسببها اختلال أكثر قواعد القوم، وهو في[١٣] غاية الفساد.

أمّا الشبهة الأولى، فلأنّ قوله: الأمر الزائد شرط في لزوم التالي للمقدّم، إن أراد به أنّه شرط في اللزوم[١٤] الكلّي الذي هو بالقياس إلى المجموع، فمسلّم ولا امتناع في أنّ زواله موجب[١٥] لزوال[١٦] اللزوم الكلّي؛ وإن أراد به أنّه شرط في اللزوم الجزئي، فهو ممنوع، إذ لا معنى له إلّا أنّ المقدّم له دخل في اقتضاء التالي، وهو متحقّق ـ سواء انضمّ إليه الأمر الزائد أو لا.

---

١) دا ١، دا ٢: فيهما.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: إذا.
٣) مر ١: + و.
٤) مر ١: ـ فيكون / قو، دا ١: ويكون.
٥) ر.ك: سمرقندى، القسطاس، ص ١١٢ تا ١٢٦؛ فخر رازى، الملخّص، ص ٢٢٥ و ٢٢٦.
٦) مر ١، دا ٢: اللزوم.
٧) دا ٢: ـ جواز.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: عمرو.
٩) دا ١: فحينئذٍ.
١٠) چ: سوالب.
١١) مر ١: ـ عليها / قو، دا ١: عليه.
١٢) مر ١: + الظن.
١٣) مر ١: ـ في.
١٤) چ، دا ٢: لزوم.
١٥) دا ٢: يوجب.
١٦) دا ٢: زوال

وقد صرّح الشيخ[١] بعدم[٢] لزوم كونه ضرورياً حتّى حكم بأنّ قولنا: «قد يكون إذا كان هذا إنساناً فهو كاتب» لزومية[٣]، لأنّه لازم له[٤] على وضع أنّه يدلّ على ما في النفس[٥] برقم يرقمه؛ ولاخفاء في أنّ هذا الوضع ليس بضروري للإنسان.

وأمّا الشبهة الثانية، فلأنّ اللزوم الجزئي بين كلّ أمرين إنّما يلزم لو لم نعتبر اقتضاء المقدّم؛ واقتصرنا على اقتضاء[٦] الأمر الزائد، وليس كذلك. فإنّا لو لم نعتبر ذلك، لم يكن هو الملزوم، بل غيره. على أنّ الأمر[٧] الزائد لو وجب أن يكون ضرورياً، فإن كان ضرورياً لذات المقدّم، لانقلبت[٨] الملازمة الجزئية كلّية؛ وإن لم يكن ضرورياً لذاته، بل لأمر آخر[٩]؛ فذلك الأمر إن كان ضرورياً لذات المقدّم، لزم المحذور المذكور ولا يتسلسل، بل ينتهي إلى ما لايكون ضرورياً للمقدّم؛ فأمكن انفكاكه عن المقدّم، فلايتحقّق الملازمة ـ كما ذكره من أنّه شرطها. (هذا هو الكلام في حصر المتّصلة والمنفصلة.)

وأمّا خصوصهما، فبتعيّن بعض الأزمان[١٠] أو[١١] الأوضاع، كقولنا: «إن جئتني اليوم أو راكباً أكرمتك». وإهمالهما بإهمال الأزمنة[١٢] والأحوال.

وبالجملة: الأوضاع والأزمنة في الشرطيات بمنزلة الأفراد في الحمليات. فكما أنّ الحكم فيها إن كان[١٣] على فرد معيّن، فهي المخصوصة[١٤]؛ وإن[١٥] لم يكن، فإن بيّن كمية الحكم أنّه على كلّ الأفراد أو على[١٦] بعضها، فهي المحصورة؛ وإلّا، فالمهملة[١٧]. كذلك هاهنا إن كان الحكم بالاتصال والانفصال على وضع معيّن، فالشرطية مخصوصة؛ وإلّا، فإن بيّن كمية الحكم أنّه[١٨] على كلّ الأوضاع أو بعضها، فهي محصورة[١٩]؛ وإن لم يتبيّن[٢٠]، بل أهمل بيان كمية الحكم، فهي المهملة.

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٧٢ ـ ٢٧٥.
٢) مر ١: بعد.
٣) مر ١: لزوميته.
٤) دا ٢: ـ له.
٥) مر ١: نفس الأمر.
٦) مر ١: ـ اقتضاء.
٧) مر ١: ـ الأمر.
٨) قو: انقلب / مر ١، دا ٢: انقلبت.
٩) دا ٢: زائد.
١٠) دا ٢: + والأوان.
١١) دا ٢: و.
١٢) دا ٢: الزمان / قو، دا ١: الأزمان.
١٣) دا ٢: ـ إن كان.
١٤) دا ٢: مخصوصة.
١٥) چ: فإن.
١٦) قو، مر ١، دا ٢: ـ على
١٧) چ: فهي المهملة.
١٨) مر ١: ـ أنّه.
١٩) مر ١، دا ٢: المحصورة.
٢٠) دا ٢: بين.

واعلم أنّ في هذا الفصل مباحث طويلة الأذناب، مسدولة الحجاب غفل المتأخّرون[١] عنها، ولم يتنبّهوا بشيء[٢] منها، وأدّاهم الغفلة عن تحقيق هذا المقام إلى خبط العشواء في إيراد الأحكام.[٣] ولو لا مخافة التطويل اللّازم من التفصيل، لأمطرنا سحب الأفكار، ورفعنا حجب الأستار. ولعلّ الله سبحانه[٤] يوفّق في كتاب آخر للعود إلى ذلك بمنّه العميم.[٥]

قال:

ويشترط في الكلّية[٦] الاتفاقية أيضاً كون الطرفين بحسب الحقيقة، إذ يجوز كذبهما في الخارج في بعض الأزمنة، والسالبة اللزومية والعنادية ما يسلب اللزوم والعناد لا ما يثبت لزوم السلب وعناده. وجهتهما وإطلاقهما بجهة اللزوم والعناد وإطلاقهما. وسور الموجبة[٧] المتّصلة الكلّية «كلّما» و«مهما» و«متى»، وسور المنفصلة الكلّية «دائماً»، وسور السالبة الكلّية فيهما «ليس البتة»، وسور الإيجاب الجزئي فيهما «قد يكون»، وسور السلب الجزئي[٨] في المتّصلة «ليس كلّما»، وفي المنفصلة «ليس دائماً»، و«إن» و«إذا» و«لو» في المتّصلة، و«إمّا» وحده في المنفصلة للإهمال.

أقول: الموجبة الاتفاقية إنّما تكون كلّية إذا حكم فيها بالاتصال أو[٩] الانفصال في جميع الأزمان وعلى جميع الأوضاع الكائنة بحسب نفس الأمر. ويشترط أيضاً أن يكون طرفاها حقيقيين؛ إذ لو كان أحدهما خارجياً، جاز[١٠] كذب ذلك الطرف، لعدم موضوعه في الخارج في بعض الأزمنة؛ فلم يتوافقا في الصدق في جميع الأزمنة.

وأمّا السوالب، فالسالبة اللزومية والعنادية ما يحكم فيها بسلب لزوم التالي وعناده في جميع الأزمنة والأوضاع إن كانت كلّية، وفي بعضها إن كانت جزئية، حتّى يكون اللزوم المرفوع والمعاندة المرفوعة جزأً من[١١] التالي من حيث هو تالٍ. فإذا قلنا: «ليس البتة[١٢] إذا كان كذا، كان

---

١) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠٤ ـ ٢٠٦.
٢) مر ١، دا ١: شيء.
٣) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠٤ – ٢٠٨.
٤) قو، دا ١: ـ سبحانه / مر ١: + وقع.
٥) احتمالاً مراد، رسالهٔ «في تحقيق المحصورات» است.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: كلّية.
٧) دا ٢: ـ الموجبة.
٨) دا ٢: ـ فيها قد يكون ... الجزئي.
٩) دا ٢: و.
١٠) دا ٢: صار.
١١) مر ١: في.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ البتة.

كذا» وأردنا رفع اللزوم، كان معناه «ليس البتة إذا[١] كان كذا[٢] يلزمه[٣] كـذا»؛ وإن[٤] أردنـا رفـع الموافقة، كان معناه «ليس البتة إذا كان كذا[٥] يوافقه كذا في الصدق» لا ما يحكم[٦] فـيه بـلزوم سلب التالي أو عناد سلبه؛ فإنّها موجبة لزومية أو عنادية سالبة التالي، وليس بينهما تلازم ـ على ما سيجيء في باب التلازم.[٧]

وكذا السالبة الاتفاقية ما يحكم فيها برفع الاتفاق في الاتصال والانفصال دائماً، إن كانت كلّية؛ وفي الجملة، إن كانت جزئية؛ لا ما يثبت فيها[٨] اتفاق السلب، وإن كان بينهما تلازم. لأنّه لو وافق التالي وعدمه لشيء واحد، لزم اجتماع النقيضين في الواقع وإنّه محال.

وأمّا جهتهما ـ أي جهة المتّصلة والمنفصلة ـ وإطلاقهما، فجهة اللزوم والعناد وإطلاقهما؛ فالموجّهة[٩] ما يذكر فيها جهة اللّزوم أو العناد أو الاتفاق، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ «ج» «د» لزوميا أو[١٠] اتفاقيا ودائماً إمّا أن يكون «ا» «ب» أو «ج» «د» عنادياً أو اتفاقياً؛ والمطلقة ما لم يتعرّض فيها بشيء من ذلك. وللشّيخ في اعتبار الجهة مسلك آخر يتوقّف على ما عـنده مـن تحقيق الكلّية، ولا يحتمل بيانه هذا الموضع.

وسور المتّصلة[١١] الموجبة الكلّية «كلّما» و«مهما» و«متى»[١٢]، وسور المنفصلة الموجبة الكلّية «دائماً»، وسور السالبة الكلّية فيهما «ليس البتة»[١٣]، وسور الإيجاب الجزئي فيهما «قد يكون»، وسور السلب الجزئي فيهما «قد لا يكون»، وفي المتّصلة الخاصّة[١٤] «ليس كلّما»، وفي المنفصلة الخاصّة[١٥] «ليس دائماً». و«إن» و«إذا» و«لو» في الاتصال، و«إمّا» وحده في الانفصال للإهمال. ولا حاجة[١٦] إلى تكرار الأمثلة.

* * *

١) چ: إن.
٢) دا ٢: كذلك.
٣) مر ١: يلزم.
٤) دا ٢: وكذلك إذا.
٥) دا ٢: كذلك.
٦) مر ١: نحكم.
٧) ر. ك: الفصل الحادي عشر.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ فيها.
٩) چ: فالموجبة.
١٠) دا ٢: و.
١١) دا ٢: المنفصلة.
١٢) مر ١، قو، دا ١، دا ٢: «كلّما» و«متى» و«مهما».
١٣) مر ١: ـ البتة.
١٤) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: خاصّة.
١٥) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: خاصّة.
١٦) دا ١: لم يحتج.

الفصل الحادي عشر

في تلازم الشرطيّات و تعاندها

(وفيه أبحاث)

قال:

[البحث] الأوّل: في تلازم المتّصلات[1] واستلزامها لعكسها، كما في الحملية[2].

أقول: لمّا فرغ من تحقيق الشرطيّات وأقسامها، شرع في لوازمها وأحكامها. فالشرطيات إذا قيس بعضها إلى[3] بعض[4]، فالمقايسة بينهما إمّا بالتلازم أو بالتعاند. والتلازم منحصر في عشرة أوجه، لأنّه إمّا أن يعتبر بين المتّصلات، أو بين المنفصلات، أو بين المتّصلات والمنفصلات. و تلازم المنفصلات إمّا بين المتّحدة الجنس، أو المختلفة الجنس؛ والمتّحدات الجنس إمّا حقيقيات، أو مانعات الجمع، أو مانعات الخلوّ؛ و تلازم المختلفات الجنس إمّا بين الحقيقية ومانعة الجمع، أو بين الحقيقية ومانعة الخلوّ، أو بين مانعة الجمع ومانعة الخلوّ[5]. و تلازم المتّصلات والمنفصلات إمّا تلازم المتّصلة والحقيقية، أو[6] المتّصلة ومانعة الجمع، أو[7] المتّصلة ومانعة الخلوّ. والمراد بالمتّصلات في هذا الباب اللزوميات، وبالمنفصلات العناديات. والمصنّف رتّب لذكر[8] هذه الأقسام خمسة مباحث، أربعة منها لأقسام التلازم:

---

١) دا ٢: المتّصلان.
٢) دا ٢: الحمليات.
٣) دا ١: ـ إلى.
٤) دا ٢: ببعض.
٥) مر ١: ـ أو بين مانعة الجمع و مانعة الخلوّ / دا ٢: ـ الخلوّ.
٦) مر ١: و.
٧) مر ١: و.
٨) مر ١: لذلك.

الأوّل في تلازم المتّصلات، فقال: «استلزامها لعكسها، كما في الحمليات». وقبل الخوض في تفصيله لابدّ من إيراد مقدّمة لكيفية التناقض فيها.

فاعلم[١] أنّ تناقضها كتناقض الحمليات في الشرائط والاختلاف كمّاً وكيفاً، إلّا أنّه يشترط فيها الاتّحاد في الجنس ـ أي الاتّصال والانفصال ـ وفي النوع ـ أي اللزوم والعناد والاتفاق ـ لأنّ إيجاب لزوم الاتصال أو اتّفاقه وسلبه ممّا يتناقضان جزماً، وكذلك إيجاب عناد الانفصال أو اتّفاقه و[٢] سلبه. فنقيض قولنا: كلّما كان «ا» «ب» ف«ج» «د» لزومياً، قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» ف «ج» «د» لزوميّاً، وإن كان اتّفاقياً فاتفاقياً؛ ونقيض قولنا: دائماً إمّا أن يكون «ا» «ب» أو «ج» «د» عناديا، قد لا يكون إمّا أن يكون[٣] «ا» «ب» أو «ج» «د» عنادياً، وإن كان بالاتّفاق فبالاتّفاق.

إذا عرفت هذا، فنقول: أمّا العكس المستوي فالمتّصلة اللزومية إن كانت سالبة كليّة تنعكس كنفسها؛ لأنّه إذا صدق ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» ف«ج» «د»، صدق ليس البتّة إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب» وإلّا فقد يكون إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب»، فنجعله[٤] صغرى للأصل لينتج قد لا يكون إذا كان «ج» «د» ف«ج» «د» وهو محال لصدق قولنا: كلّما كان «ج» «د» ف«ج» «د». وإن كانت سالبة جزئية، لم تنعكس؛ لصدق قولنا: قد لا يكون إذا كان الشيء حيواناً فهو إنسان، ولا يصدق قد لا يكون إذا كان الشيء إنساناً فهو حيوان، لصدق الموجبة الكليّة التي هي نقيضها. وإن كانت موجبة ـ فسواء كانت كليّة أو جزئيّة ـ تنعكس موجبة جزئية لزومية؛ لأنّه إذا صدق كلّما كان أو قد يكون إذا كان «ا» «ب» ف«ج» «د» فقد يكون إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب»، وإلّا فليس البتة إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب»، ونضمّه إلى الأصل لينتج ليس البتّة، أو قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» ف«ا» «ب» وهو محال لصدق قولنا: كلّما كان «ا» «ب» ف«ا» «ب»، أو نعكسه إلى ما يضادّ الأصل كلّياً أو[٥] يناقضه جزئيّاً.

قال المصنّف في بعض تصانيفه: «وفي انعكاس الموجبة اللزومية لزومية نظر، لجواز أن يستلزم المقدّم التالي بالطبع ولا يكون التالي كذلك؛ نعم، مطلق الاتّصال بينهما يقيني، وأمّا اللزوم فلا».[٦] وهذا النظر إنّما يتوجّه لوضع[٧] إنتاج اللزوميتين في الأوّل لزومية؛ وأمّا على تقدير

---

١) مر ١: واعلم.
٢) مر ١: ـ اتّفاقه و.
٣) دا ١، دا ٢: ـ أن يكون.
٤) دا ٢: فنجعلها.
٥) دا ١: و.
٦) سراج الدين ارموى، بيان الحقّ، ص ١٢١.
٧) دا ٢: منع.

الاعتراف بذلك، فلا توجيه له أصلاً. وأمّا مطلق الاتصال على منع اللزوم، فليس بلازم فضلاً عن اليقين. فإنّ[١] اللزوميّة إذا كانت مركّبة من كاذبين، فعكسها لو لم يصدق لزومية لا يصدق اتفاقية أيضاً لكذب التّالي.

والمتّصلة الاتفاقية[٢] إن كانت خاصّة لا يتصوّر فيها[٣] العكس ـ لما مرّ من عدم امتياز مقدّمها عن تاليها بالطبع، فلا يحصل بالتبديل قضية أخرى مغايرة للأصل في المعنى؛ وإن كانت عامّة، لم تنعكس لجواز أن يكون مقدّمها كاذباً. فإذا صار بالتبديل تالياً لم يوافق شيئاً أصلاً.

وأمّا المنفصلة، فكأنّك قد سمعت أن لا عكس لها، لعدم الامتياز بين طرفيها؛ ولذلك أهملها المصنّف.

وأمّا عكس النقيض، فالمتّصلة اللزومية إن كانت موجبة كلّية، تنعكس كنفسها؛ فإذا صدق كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، فكلّما لم يكن «ج» «د»، لم يكن «ا» «ب»؛ لأنّ انتفاء الملزوم من لوازم انتفاء اللّازم، وإلّا جاز أن ينتفي اللّازم ويبقى الملزوم، وهو ممّا يهدم الملازمة بينهما.

وربّما يورد عليه منع التقدير والنقض بالمشترك بين النقيضين ـ كالإمكان العامّ بالقياس إلى الإمكان الخاص ونقيضه ـ فلو استلزم نقيض الإمكان العامّ نقيض[٤] الإمكان[٥] الخاصّ ـ وهو مستلزم لعين الإمكان العام ـ لكان نقيض الإمكان العامّ[٦] مستلزماً لعينه، وإنّه محال.

وأنت خبير باندفاع أمثال[٧] هذه الأسئلة من القواعد السالفة؛ وقد آتينا على مباحث أخرى في هذا الباب في رسالة «تحقيق المحصورات»، فليرجع إليه. وإن كانت موجبة جزئية لم تنعكس لصدق قولنا: «قد يكون إذا كان الشيء حيواناً فهو ليس بإنسانٍ» ولا يصدق «قد يكون إذا كان الشيء[٨] إنساناً فهو ليس بحيوان». وإن كانت سالبة تنعكس سالبة ـ سواء كانت كلّية أو جزئية ـ؛ فإذا صدق ليس البتة أو قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» فقد لا يكون إذا لم يكن «ج» «د»، لم يكن «ا» «ب»، وإلّا فكلّما لم يكن «ج» «د»، لم يكن «ا» «ب»، وينعكس[٩] بعكس النقيض إلى ما يناقض الأصل، أو يضادّه.

---

١) قو، مر ١، دا ٢: لأنّ.
٢) دا ٢: ـ أيضاً لكذب التالي والمتّصلة الاتفاقية.
٣) مر ١: فيه.
٤) مر ١: ـ الإمكان العام نقيض.
٥) دا ١: إمكان.
٦) دا ١: ـ العام.
٧) دا ١: مثل.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الشيء.
٩) دا ١: فينعكس.

والاتفاقيات لا عكس لها، والأمر فيها[١] بيّن.

وكذا المنفصلات إلّا أنّه ربّما يتوهّم انعكاسها بناء على أنّ الحقيقية تستلزم حقيقية من نقيض طرفيها، ومانعةُ الجمع مانعةَ الخلوّ وبالعكس ـ كما سيجيء ـ[٢] لكنّها لوازم أخرى غير مسمّاة بعكس النقيض لعدم الامتياز بين أطرافها. فما فرض نقيض التالي أو نقيض المقدّم ليس كذلك بحسب[٣] الطبع.

قال:

لكن ذكر الشيخ[٤] أنّ كلّ متّصلتين توافقتا في الكمّ والمقدّم وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التوالي، تلازمتا وتعاكستا. وهو غير لازم، لجواز ملازمة النقيضين لمقدّم واحد؛ فلم يلزم السالبة الموجبة وجواز أن لايلزم؛ ولا[٥] واحد من النقيضين مقدّماً واحداً، فلم يلزم الموجبةُ السالبةَ.

أقول: هذا الاستدراك مستدرك إلّا أن يقال: لمّا كان تلازم المتّصلات إمّا بطريق العكس أو بطريق آخر، أراد الفصل بينهما، فاستدركه[٦] بـ«لكن». وذكر الشيخ في الشفاء أنّ كلّ متّصلتين توافقتا في الكمّ بأن يكونا كلّيتين أو جزئيتين، والمقدّم[٧] بأن يكون مقدّم الأخرى، وتخالفتا في الكيف بأن يكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة، وتناقضتا في التوالي بأن يكون تالي إحداهما[٨] نقيض تالي الأخرى، تلازمتا وتعاكستا.[٩]

أمّا استلزام الموجبة للسالبة، فلأنّه إذا استلزم المقدّم التالي، لم يستلزم نقيض التّالي، وإلّا لكان مستلزماً للنقيضين؛ مثلاً إذا صدق كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، وجب أن يصدق ليس البتة إذا كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»، وإلّا فقد يكون إذا كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»، فيلزم استلزام «ا» «ب» للنقيضين.

وأمّا العكس، فلأنّه إذا لم يكن المقدّم مستلزماً للتّالي، كان مستلزماً لنقيضه، وإلّا لم يكن

---

١) مر ١: فيه.
٢) ر.ك: البحث الثاني.
٣) مر ١: + كذلك.
٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٦٦ ـ ٣٦٨.
٥) دا ٢: ـ ولا.
٦) دا ٢: فاستدرك.
٧) مر ١: فالمقدّم.
٨) دا ١: أحدهما.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٦٦ – ٣٨٨.

مستلزماً للنقيضين؛ فلو صدق ليس البتة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، صدق كلّما كان «ا» «ب» لم يكن «ج» «د»، وإلّا فقد لايكون إذا كان «ا» «ب» لم يكن «ج» «د»، فـلايكون[١] «ا» «ب» مستلزماً للنقيضين، وهو أي التلازم والانعكاس غير لازم، لجواز استلزام مقدّم واحد للنقيضين، فلايتمّ بيان لزوم السالبة للموجبة؛ وجواز أن لايلزم شيء من النقيضين مقدّماً واحداً، كما إذا لم يكن بينه وبينهما[٢] علاقة، كما بين أكل زيد وشرب عمرو وعدمه؛ فلايبقى الاستدلال على لزوم الموجبة للسالبة.

هذا على ما نقلوه[٣] من الشيخ. وهو مصرّح بخلافه تطّلع[٤] في عدّة مواضع من فصل[٥] هذا التلازم على جلية المعنى لا خفاء فيها؛ فيقال: قد صرف عن إدراكه خفاء المقام ولا مجمجة، فلم يتجاوب[٦] أطراف الكلام. قال: المتّصلتان الموصوفتان تؤخذان تارة بمطلق اتصال، وأخـرى[٧] باتصال لزوم؛ فيجعل اللزوم جزء من التالي في إحداهما، ويؤتى بنقيضه من حيث هو لازم في الأخرى حتّى يكون قولنا: ليس البتّة إذا كان «ا» «ب»، يلزم أن يكون «ج» «د» في قوة قولنا: كلّما كان «ا» «ب»، فليس يلزم أن يكون «ج» «د». والبرهان عـلى تـلازمهما: أمّـا فـي الكـلّيتين المطلقتين فهو أنّه إذا صدق ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، فكلّما[٨] كان «ا» «ب» فليس «ج» «د»[٩]، وإلّا لصدق نقيضه وهو قولنا: ليس كلّما كان «ا» «ب» فليس «ج» «د».

ومعنى هذا الكلام أنّ ليس «ج» «د» لايكون مع «ا» «ب» على بعض الأوضاع لا على سبيل اللزوم ولا على سبيل الاتفاق؛ فيكون هناك وضع من الأوضاع يكون فيه «ا» «ب» و[١٠] معه «ج» «د»، وقد قلنا: ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»؛ هذا خلف. وكذلك إذا صدق كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» فليس البتة إذا كان «ا» «ب» فليس «ج» «د»، وإلّا فقد يكون إذا كان «ا» «ب» فليس «ج» «د»، ففي بعض الأوضاع يكون «ا» «ب» ولايكون معه «ج» «د».

وأمّا في الكلّيتين اللزوميتين فهو أنّه إذا صدق ليس البتة إذا كان «ا» «ب»، يلزم أن يكون «ج» «د»، فكلّما كان «ا» «ب»، ليس يلزم أن يكون «ج» «د»، وإلّا فقد لايكون إذا كان «ا» «ب»

---

١) دا ٢: وإلّا لايكون (بجاى «فلايكون»).
٢) دا ٢: بينها.
٣) قو، دا ٢، دا ١، مر ١: نقلوا.
٤) مر ١: يطلع / قو، دا ٢: مطلع.
٥) مر ١: ـ فصل.
٦) مر ١: يتجاور.
٧) قو، دا ١، دا ٢: الأخرى.
٨) دا ٢: وكلّما.
٩) دا ٢: «ب».
١٠) ج: + معه ويكون.

ليس يلزم أن يكون «ج» «د»، ففي بعض الأوضاع يكون «ا» «ب» ويلزم معه[١] «ج» «د» وقد كان ليس البتّة إذا كان «ا» «ب»، يلزم أن يكون «ج» «د»؛ هذا خلف. وكذلك على العكس إذا صدق كلّما كان «ا» «ب»، يلزم[٢] «ج» «د»، صدق ليس البتّة إذا كان «ا» «ب»، ليس يلزم أن يكون «ج» «د»، وإلّا فقد يكون إذا كان «ا» «ب»، ليس يلزم أن يكون «ج» «د»، ففي بعض[٣] الأوضاع يكون «ا» «ب» ولا يلزم معه[٤] «ج» «د».

وأمّا في الجزئيات[٥] فهو بتوسّط تلازم الكلّيات، مثلاً إذا صدق ليس[٦] كلّما كان «ا» «ب» فـ «ج» «د» فقد[٧] يكون إذا كان «ا» «ب»، ليس «ج» «د»، وإلّا فليس البتّة إذا كان «ا» «ب»، ليس «ج» «د»، ويلزمه كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وقد كان ليس كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»؛ هذا خلف[٨]. هذا هو[٩] كلام الشيخ بلا افتراء عليه، ولا[١٠] زخرفة في البيان.[١١]

وعندي أنّ التلازم على ما ذكره إذا أعطى التعقّل[١٢] حقّه، لايحتاج إلى الدليل، لغاية وضوحه.[١٣] فإنّ التالي إذا لم يكن موافقاً للمقدّم ولا لازماً له، يكون نقيضه إمّا موافقاً[١٤] له أو لازماً بالضرورة، وإذا كان اتّصاله بالمقدّم مطلقاً حتّى يصدق بأيّ وجه يكون إمّا اللزوم أو الاتفاق، لم يكن لنقيضه اتصال به[١٥] لا باللزوم ولا بالاتّفاق. وكذلك سلب لزوم التالي للمقدّم على جميع الأوضاع أو بعضها يستلزم إيجاب سلب لزوم التالي على تلك الأوضاع، وإيجاب لزوم التالي للمقدّم يستلزم سلب سلب لزوم التالي؛ بل هو عينه عند التحقيق. فقد بان أنّ نقل المتأخّرين ليس على ما ينبغي.[١٦]

ورأيت واحداً من الأذكياء[١٧] يقول: «ما لهؤلاء القوم لايكادون يفقهون حديثاً»[١٨] لم ينقلوا

---

١) مر ١: منه.
٢) دا ١: +أن يكون.
٣) مر ١: ـ بعض.
٤) قو: منه / مر ١، دا ٢: ـ معه.
٥) دا ٢: الجزئيتان.
٦) مر ١: ـ ليس.
٧) مر ١: وقد.
٨) مر ١: ـ «ا» «ب» فـ«ج» «د»، هذا خلف.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هو.
١٠) مر ١: ـ لا.
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٦٦ – ٣٨٨.
١٢) مر ١: تعقّل.
١٣) دا ٢: الوضوح.
١٤) مر ١: موافق.
١٥) مر ١: ـ به.
١٦) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٠٨ – ٢٢٦؛ فخر رازي، الملخّص، ص ٢٣٢ ـ ٢٣٤.
١٧) ج: الأزكياء.
١٨) سورة النساء، آية ٧٨.

من الشيخ نقلاً إلّا وهو ينادي عليهم بقلّة الفهم وكثرة الزلل، ولا اعترضوا عليه اعتراضاً[١] إلّا وقد اتّسم بوصمة اللّاغية والخطل، مع أنّهم باختراع القواعد[٢] وبسط الفنّ مشهورون، وفي ألسنة الأصحاب بقوّة الذكاء و جودة القريحة مذكورون؛ وكان[٣] ذلك[٤] لتقادمهم لا لتقدّمهم، ولتوفّر حدّهم[٥] لا لتوفّر جدّهم.

قال:

نعم، إذا اتّفقت المتّصلتان في الكمّ والمقدّم والكيف وتلازمتا في التوالي تلازمتا، وتعاكستا إن انعكس تلازم التوالي، لأنّ ملزوم الملزوم ملزوم، وإن لم ينعكس، لزمت لازمة التالي الأخرى من غير عكس في الموجبتين، وللأخرى إيّاها من غير عكس في السالبتين.

أقول: كلّ متّصلتين توافقتا[٦] في الكمّ والمقدّم والكيف وتلازمتا في التالي ـ أي[٧] كان تالي إحداهما[٨] لازماً لتالي الأخري ـ؛ فلايخلو إمّا أن ينعكس تلازم تاليهما، أو لاينعكس: وعلى التقديرين فالمتصلتان إمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين، وعلى التقادير الأربعة فإمّا أن تكونا كلّيتين أو جزئيتين، فهذه ثمانية أقسام.

فإن انعكس تلازم التاليين[٩]، فهما متلازمتان متعاكستان. أمّا في الموجبتين فلأنّ المقدّم ملزوم لأحد التاليين ـ كلّياً أو جزئياً ـ وكلّ واحد منهما ملزوم للآخر كلّياً وملزوماً الملزوم ملزوم، فيكون المقدّم ملزوماً للتالي الآخر.

ونقول أيضاً: التاليان[١٠] متساويان حينئذٍ، والشيء إذا كان ملزوماً لأحد المتساويين ـ كلّياً أو جزئياً ـ يكون ملزوماً للمساوي الآخر بالضرورة. أو نقول: إذا فرضنا أن يكون «ج» «د» لازماً لـ«هـ» «ز» منعكساً عليه، وصدق كلّما كان[١١] «ا» «ب» فـ«ج»، وكلّما[١٢] كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز»، بقياس من الأوّل صغراه المتّصلة الأولى وكبراه استلزام تاليها لتالي الثانية، هكذا كلّما كان

---

١) دا ٢: ـ اعتراضاً.
٢) دا ٢: قوائد.
٣) دا ١: كأنّ.
٤) دا ١: + كان.
٥) مر ١: بحدهم.
٦) مر ١: اتفقتا.
٧) مر ١: + لو.
٨) دا ٢: أحدهما.
٩) چ: السالبتين.
١٠) مر ١: هما.
١١) مر ١: + كلّما كان.
١٢) مر ١، دا ١: فكلّما.

«ا» «ب» فـ«ج» «د»، وكلّما كان «ج» «د» فـ«هـ» «ز» ينتج كلّما كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز» وبالخلف أيضاً؛ فإنّ نقيض الثانية مع الأولى ينتج من الثالث ما تناقض تلازم التاليين، وكذلك بيان استلزام الثانية للأولى، والتلازم بين الجزأين بلا فرق. وأمّا في السالبتين فلأنّ كلّ واحد من التاليين لازم للآخر؛ والشيء إذا لم يكن مستلزماً للازم أصلاً أو في الجملة، لا يكون مستلزماً للملزوم كذلك، وإلّا لكان مستلزما للازم، لأنّ ملزوم الملزوم ملزوم.

ونقول أيضاً: هما متساويان والشيء إذا لم يكن ملزوماً لأحد المتساويين لم يكن ملزوماً للمساوي الآخر[١]. أو نقول على ذلك الفرض: إذا صدق ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، فليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز» بقياس من[٢] الشكل الثاني، صغراه الأولى وكبراه استلزام تالي الثانية لتاليها. هكذا: ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وكلّما كان «هـ» «ز» فـ«ج» «د»، فليس[٣] البتة إذا كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز» وبالخلف أيضاً؛ وكذا[٤] البيان في استلزام الثانية للأولى، وتلازم الجزئين. فظهر أنّ قوله: «لأنّ ملزوم الملزوم ملزوم» دليل للتلازم والانعكاس في الموجبتين والسالبتين معاً.

وإن لم ينعكس تلازم التاليين، فيكون إحدى[٥] المتّصلتين لازمة التالي، والأخرى ملزومته[٦]؛ فإمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين، فإن كانتا موجبتين، لزمت لازمة التالي ملزومته، لأنّ الشيء إذا كان ملزوماً للملزوم ـ كلّياً أو جزئياً ـ يكون ملزوماً للازم كذلك، من غير عكس لجواز أن يكون اللّازم أعمّ، واستلزام الشيء للأعمّ لا يستدعي استلزامه للأخصّ. وإن كانتا سالبتين، لزمت ملزومة التالي لازمته، لأنّ الشيء إذا لم يكن ملزوماً للازم ـ أصلاً أو في الجملة ـ لم يكن ملزوماً للملزوم كذلك، ولا ينعكس لجواز أن يكون الملزوم أخصّ[٧]، وعدم استلزام الشيء للأخصّ لا يقتضي عدم استلزامه للأعمّ.

واعلم أنّ هذا الفصل قد اشتهر فيما بين الأصحاب بالاشكال والخفاء؛ فالتزمنا أن نبيّن التلازمات فيه بعبارات مختلفة بالإيجاز والتطويل، و[٨] بدلائل متعدّدة[٩] بذلاً للمجهود في إيضاح

---

١) دا ١: للآخر.
٢) دا ٢: عن.
٣) ج: وليس.
٤) ج: كذلك.
٥) دا ١: أحد.
٦) ج: ملزومة.
٧) ج: أخصّ الملزوم.
٨) قو، مر ١، دا ١: أو.
٩) دا ٢: معلومة.

المقام، وتكثيراً للفوائد ونتائج الخاطر[١]، وتسهيلاً للأمر على الطلاب، حتّى يضبطون من[٢] العبارات المطنبة ويحفظون بالتقريرات المختصرة، عَساي أدرك[٣] من الأجر الجزيل والثناء الجميل ما أؤمّله.

قال:

وكذا إن اتّفقتا في التالي وتلازمتا في المقدّم لكن إن لم ينعكس التلازم، لزمت ملزومة المقدّم الأخرى من غير عكس في الكلّيتين، والأخرى إيّاها من غير عكس في الجزئيتين.

أقول: المتّصلتان المتّفقتان في الكمّ والكيف إن اتّفقتا في التالي وتلازمتا في المقدّم، فالأقسام الثمانية آتية[٤] فيهما. فإن انعكس تلازم المقدّمتين تلازمتا وتعاكستا ـ سواء[٥] كانتا موجبتين، لأنّ التالي إذا كان لازماً لأحد المتساويين ـ كلّياً أو جزئياً ـ كان لازماً للمساوي الآخر كذلك؛ أو سالبتين، لأنّه إذا لم يكن لازماً لأحد المتساويين ـ دائماً أو في الجملة ـ لم يكن لازماً للآخر كذلك.

ونقول أيضاً: أمّا في الموجبتين الكلّيتين، فلأنّ كلّ واحد من المقدّمتين لازم للآخر؛ والشيء إذا كان لازماً للازم كلّياً، كان لازماً للملزوم كلّياً، لأنّ لازم اللّازم لازم. مثلاً إذا كان بين «ج» «د» و«ه» «ز» تلازم متعاكس وصدق كلّما كان «ج» «د» ف«ا» «ب» وكلّما[٦] كان «ه» «ز» ف «ا» «ب» بقياس من الأوّل كبراه الأولى وصغراه استلزام[٧] مقدّم الثانية[٨] لمقدّمها[٩] هكذا كلّما كان «ه» «ز» ف«ج» «د» وكلّما كان «ج» «د» ف«ا» «ب» فكلّما كان «ه» «ز» ف«ا» «ب».

وأمّا في السالبتين الكلّيتين، فلأنّ التالي إذا لم يكن لازماً للازم[١٠] أصلاً، لم يكن لازماً للملزوم أصلاً؛ كما إذا قلنا: في الفرض المذكور ليس البتة إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب»، فليس البتّة إذا كان «ه» «ز» ف«ا» «ب» بالقياس من الأوّل، هكذا كلّما كان «ه» «ز» ف«ج» «د» وليس البتة إذا كان «ج» «د» ف«ا» «ب» فليس البتة إذا كان «ه» «ز» ف«ا» «ب».

---

١) مر ١: الخاصر.
٢) دا ٢: ـ من.
٣) دا ٢: أدركني.
٤) مر ١: اتيته.
٥) مر ١، دا ١: ـ سواء.
٦) دا ١: فكلّما.
٧) مر ١: ـ استلزام / قو، دا ١: لزوم.
٨) دا ٢: الأولى / چ: الثاني.
٩) دا ٢: ـ لمقدّمها.
١٠) چ: للازمه / مر ١: ـ للازم.

ونقول أيضاً: كلّما صدقت إحدى المتّصلتين، صدقت الأخرى؛ لأنّه كلّما صدق مقدّم الأخرى، صدق مقدّم الأولى، وكلّما صدق مقدّم الأولى، صدق التالي، أو ليس البتّة إذا صدق مقدّم الأولى، صدق التالي؛ فكلّما صدق[١] أو ليس البتّة إذا صدق مقدّم الأخرى، صدق التالي وهو المطلوب.

وأمّا الجزئيتان فلم يتأتّ ذلك البيان فيهما لصيرورة كبرى الأولى[٢] جزئية، بل بيان تلازمهما إمّا بأنّ الموجبتين نقيضا السالبتين وبالعكس ونقيضا المتساويين[٣] متساويان، وإمّا بحكم عكس النقيض؛ فإنّه متى صدق كلّما صدقت الموجبة الكلّية الأولى، صدقت الموجبة الكلّية[٤] الثانية، انعكس إلى قولنا: «كلّما صدقت السالبة الجزئية الثانية، صدقت الجزئية السالبة[٥] الأولى»؛ وكذلك متى يصدق «كلّما[٦] صدقت الموجبة الكلّية الثانية، صدقت الموجبة الكلّية الأولى»[٧]، انعكس إلى قولنا: «كلّما صدقت السالبة الجزئية الأولى، صدقت السالبة الجزئية الثانية». فالسالبتان الجزئيتان متلازمتان كالموجبتين الكلّيتين، وعلى هذا قياس الموجبتين الجزئيتين.

وإن لم ينعكس تلازم المقدّمتين[٨]، فإحدى المتّصلتين ملزومة المقدّم والأخرى لازمته؛ فإمّا أن تكونا كليتين أو جزئيتين. وإن كانتا كليتين، لزمت ملزومة المقدّم لازمته من غير عكس. أمّا التلازم فلما مرّ من الطرق، كما يقال: «كلّما صدقت لازمة المقدّم، صدقت ملزومة المقدّم»؛ لأنّه «كلّما صدق مقدّم ملزومه المقدّم، صدق مقدّم لازمه المقدّم»، و«كلّما صدق مقدّم لازمه المقدّم، صدق التالي»، و «كلّما[٩] صدق مقدّم ملزومه المقدّم، صدق التالي» ـ وهي المتّصلة الملزومة المقدّم.

وأمّا عدم العكس فلجواز أن يكون الملزوم أخصّ، ولزوم التالي للأخصّ أو سلب لزومه عنه كلّياً لا يوجب لزومه للأعم أو سلبه عنه كلّياً. وإن كانتا جزئيتين، لزمت لازمة المقدّم ملزومته بحكم عكس النقيض بدون العكس؛ لأنّه لو انعكس، لزم العكس في الكلّيتين، وليس كذلك. وقد

---

١) مر ١: ـ مقدّم الأولى، صدق التالي؛ فكلّما صدق.
٢) دا ١: الأوّل.
٣) دا ٢: المتساويان.
٤) مر ١: ـ الكلّية.
٥) دا ١، دا ٢: السالبة الجزئية.
٦) دا ٢: ـ يصدق كلّما.
٧) مر ١: ـ إلى قولنا: كلّما... الكلّية الأولى.
٨) دا ٢: المقدّمين.
٩) قو، مر ١، دا ٢: فكلّما.

وقع في المتن مكان الكلّيتين لفظ الموجبتين، ومكان الجزئيتين لفظ السالبتين، وهو سهو، ما[١] كان إلّا من طغيان القلم.

قال:

وكذا إذا[٢] تلازمتا في[٣] المقدّم والتالي، لكن إن انعكس أحد التلازمين دون الآخر، فحكم تلازم ذلك الطرف حكم متّحده.[٤] وإن لم ينعكس ولا واحد منهما؛ فإن اتّحدت ملزومة المقدّم والتالي، لزمت لازمة الجزء الأخرى من غير عكس في الموجبة الجزئية، والأخرى إيّاها من غير عكس في السالبة الكلّية؛ وإن اختلفت، لزمت ملزومة المقدّم الأخرى من غير عكس في الموجبة الكلّية، والأخرى إيّاها من غير عكس في السالبة الجزئية.

أقول: المتّصلتان إذا تلازمتا في المقدّم والتالي فإمّا أن ينعكس تلازماهما[٥]، أو ينعكس تلازم أحدهما دون[٦] الآخر، أو لا ينعكس شيء من التلازمين؛ والاتفاق في الكمّ والكيف معتبر في القسمين الأوّلين دون الثالث، فإنّه لم يعتبر فيه إلّا الاتفاق في الكيف ـ على ما ستعلمه.[٧]

فإن انعكس التلازمان، تلازمت المتّصلتان وتعاكستا؛ لأنّ أحد المتساويين إذا كان ملزوماً لأحد المتساويين الآخرين ـ كلّياً أو جزئياً ـ يكون المساوي الآخر[٨] ملزوماً لمساوي[٩] الآخر[١٠] كذلك؛ و[١١] إذا لم يكن ملزوماً، لم يكن ملزوماً. ولك أن تبيّن تلازم الموجبتين[١٢] الكلّيتين بقياسين من الأوّل، والسالبتين الكلّيتين بقياسين من الأوّل والثاني، والجزئيتين بعكس النقيض. مثلاً إذا كان بين «ا» «ب» و«هـ» «ز» وبين «ج» «د» و«ح» «ط» تلازم متعاكس وصدق كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، فليصدق كلّما كان «هـ» «ز» فـ«ح» «ط»؛ لأنّه كلّما كان «هـ» «ز» فـ«ا» «ب» وكلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» فكلّما كان «هـ» «ز» فـ«ج» «د».[١٣] ثمّ نقول: كلّما كان «هـ» «ز» فـ

---

١) دا ١: لما.
٢) دا ١: إن.
٣) دا ٢: ـ في.
٤) ج: متحد.
٥) دا ١: تلازمهما.
٦) دا ٢: + تلازم.
٧) مر ١: إلّا ما استعمله (بجاى «على ما ستعلمه»)؛ ر.ك: ص ٤٥٩ ـ ٤٦٣.
٨) دا ١: للاخر.
٩) دا ١، دا ٢: للمساوي.
١٠) قو، مر ١: ـ ملزوماً لمساوي الآخر.
١١) دا ١: ـ و.
١٢) مر ١: ـ الموجبتين.
١٣) دا ١: ـ فكلّما كان «هـ» «ز» فـ«ج» «د».

«ج» «د»، وكلّما[1] كان «ج» «د» فـ«ح» «ط» وكلّما[2] كان «هـ» «ز» فـ«ح» «ط».

وإن انعكس تلازم أحد الطرفين دون الآخر، فحكم الطرف المنعكس تلازمه حكم متّحده؛ حتّى لو انعكس تلازم المقدّم، يكون حكم المتّصلتين حكم متّصلتين متحدتين في المقدّم متلازمتين في التالي تلازماً غير متعاكس.[3] فإن كانتا موجبتين، لزمت لازمة التالي ملزومته من غير عكس. وإن كانتا سالبتين، لزمت ملزومة التالي لازمته بلاعكس؛ وذلك لأنّ مقدّم إحدى[4] المتّصلتين، وإن لم يكن عين مقدّم المتّصلة الأخرى[5]، إلّا أنّه مساوٍ له وحكم الشيء حكم مساويه؛ ولو انعكس تلازم التالي، يكون حكمهما حكم متّصلتين متّحدتين في التالي متلازمتين في المقدّم من غير انعكاس. فإن كانتا كلّيتين، لزمت ملزومة المقدّم لازمته. وإن كانتا جزئيتين، لزمت لازمة المقدّم ملزومته من غير عكس فيهما.

وإن لم ينعكس شيء من التلازمين فإمّا أن يكون ملزومة المقدّم هي ملزومة التالي حتّى يكون إحدى المتّصلتين ملزومة الطرفين والأخرى لازمة الطرفين، أو يكون مخالفة لها؛ فإحداهما ملزومة المقدّم لازمة التالي، والأخرى لازمة المقدّم ملزومة التالي. فإن اتّحدت ملزومة المقدّم والتالي، فإمّا أن يكون المتّصلتان[6] موجبتين أو سالبتين.

فإن كانتا موجبتين، فإمّا أن يكون لازمة الجزء ـ أي لازمة الطرفين ـ كلّية أو جزئية.

فإن كانت لازمة الطرفين كلّية، فلا تلازم بين المتّصلتين أصلاً ـ سواء كان ملزومة الطرفين كلّية، أو جزئية ـ؛ أمّا أنّ لازمة الطرفين لا تستلزم ملزومة الطرفين، فإنّ[7] اللزوم بين الملازمين[8] كلّياً لا يستلزم اللزوم بين الملزومين، لا كلّياً ولا جزئياً، كما أنّ الإنسان يستلزم الحيوان كلّياً والضاحك بالفعل الذي هو ملزوم الإنسان[9] لزوماً غير متعاكس[10] لا يستلزم الفرس[11] الذي هو ملزوم للحيوان أصلاً؛ وأمّا أنّ ملزومة الطرفين لا تستلزم لازمة الطرفين كلّية،[12] فإنّ[13] اللزوم بين الملزومين لا يستلزم اللزوم الكلّي بين اللّازمين، كما أنّ الإنسان مستلزم[14] للحيوان[15] والجوهر

---

١) دا ١: فكلما.
٢) دا ٢: فكلما.
٣) دا ٢: غير منعكس.
٤) دا ١: أحد.
٥) دا ٢: الأولى.
٦) مر ١: متصلتان.
٧) قو، مر ١، دا ١: فلأنّ.
٨) قو، مر ١، دا ٢: اللّازمين.
٩) ج: للإنسان.
١٠) دا ٢: غير متعاكسين.
١١) ج: الفرض.
١٢) مر ١، دا ١: الكلّية.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: فلأنّ.
١٤) دا ١: يستلزم.
١٥) دا ١: الحيوان.

الذي هو لازم للإنسان[١] لا يستلزم الجسم الذي هو لازم للحيوان كلّياً.

وإن كانت لازمة الطرفين جزئية، لزمت هي الأخرى ـ أي ملزومة الطرفين ـ من غير عكس؛ أمّا اللزوم فلأنّ مقدّم ملزومة الطرفين ملزوم[٢] لتاليها ـ إمّا كلّياً أو جزئياً ـ، وتاليها ملزوم لتالي لازم الطرفين كلّياً، فيكون مقدّم ملزومة الطرفين ملزوماً لتالي لازمة[٣] الطرفين جزئياً، وهو ملزوم لمقدّم[٤] لازمة الطرفين كلّياً، فيكون مقدّمها ملزوماً لتاليها ـ وهي لازمة[٥] الطرفين.

وليكن لتوضيحه «ا» «ب» ملزوماً لـ«ه» «ز»، و«ج» «د» ملزوماً لـ«ح» «ط»؛ فإذا صدق كلّما كان أو قد يكون إذا كان[٦] «ا» «ب» فـ«ج» «د»، فقد يكون إذا كان «ه» «ز» فـ«ح» «ط»؛ لأنّه إذا صدق قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، نجعله صغرى لقولنا: و[٧] كلّما كان «ج» «د» فـ«ح» «ط» لينتج من الأوّل قد يكون[٨] إذا كان «ا» «ب» فـ«ح» «ط»، ثمّ نجعله كبرى لقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ه» «ز» لينتج من الثالث قد يكون إذا كان «ه» «ز» فـ«ح» «ط».

ونقول أيضاً: إذا كان بين الملزومين ملازمة جزئية، وجب أن يكون بين اللّازمين ملازمة جزئية، وإلّا لصدق عدم الملازمة كلّياً بين اللّازمين، وسلب الملازمة الكلي[٩] بين اللّازمين يستلزم سلب الملازمة الكلي[١٠] بين الملزومين ـ لما[١١] يجيء في السالبتين ـ، وقد فرض بينهما ملازمة جزئية؛ هذا خلف. وأمّا عدم العكس فلما مرّ من أنّ اللزوم بين اللّازمين لا يستلزم اللزوم بين الملزومين أصلاً. وعليه نبّه بقوله: «لزمت لازمة الجزء الأخرى من غير عكس في الموجبة الجزئية»، وهي لازمة الطرفين.

وإن كانت المتّصلتان سالبتين فإمّا أن تكون لازمة الطرفين جزئية أو كلّية.

فإن كانت جزئية، فلا تلازم بينهما ـ سواء كانت ملزومة الطرفين كلّية أو جزئية ـ؛ لأنّه قد ثبت أنّ الموجبة الكلّية اللّازمة الطرفين والموجبة الملزومة الطرفين لا تلازم بينهما، فلو كان بين السالبة الجزئية اللّازمة الطرفين والسالبة الملزومة الطرفين تلازم، لكان بين الموجبتين أيضاً

---

١) دا ١: الإنسان.
٢) دا ١: ملزومة.
٣) دا ٢: لازم.
٤) ج: المقدّم.
٥) دا ٢: اللّازمة.
٦) مر ١، دا ٢: ـ إذا كان.
٧) ج: ـ و.
٨) دا ١، دا ٢: ـ قد يكون.
٩) دا ٢: الكلّية.
١٠) دا ٢: الكلّية.
١١) دا ٢: كما.

تلازم بحكم عكس النقيض.

وإن كانت كلّية، لزمت ملزومة الطرفين ـ سواء كانت كلّية أو جزئية ـ لازمة الطرفين الكلّية ـ؛ لأنّ ملزومة الطرفين الموجبة الجزئية يستلزم لازمة الطرفين الموجبة الجزئية، فينعكس النقيض لازمة الطرفين السالبة الكلّية يستلزم ملزومة الطرفين السالبة الكلّية، من غير عكس، وإلّا لزم العكس في الموجبتين. وإليه أشار بقوله: «والأخرى إيّاها من غير عكس في السالبة الكلّية»، وهي لازمة الطّرفين.

ونقول أيضاً: لازمة الطرفين الجزئية لا يستلزم ملزومة الطرفين، لأنّ سلب الملازمة بين اللّازمين جزئياً لا يستلزم سلب الملازمة بين الملزومين أصلاً؛ فإنّ الجسم ليس يستلزم الحيوان جزئياً، والضاحك ـ الذي هو ملزوم الجسم[1] ـ يستلزم الإنسان ـ الذي هو ملزوم للحيوان[2] ـ استلزاماً كلّياً. وكذلك ملزومة الطرفين لا تستلزم لازمة الطرفين فإنّ سلب الملازمة بين الملزومين لا يستلزم سلب الملازمة بين اللّازمين جزئياً، كما أنّ الفرس لا يستلزم الإنسان أصلاً والحيوان اللّازم للفرس مستلزم للجسم اللّازم للإنسان كلّياً. وأمّا إنّ لازمة الطرفين الكلّية مستلزم لملزومة[3] الطرفين؛ فلأنّ تالي ملزومة الطرفين ملزوم لتالي لازمة الطرفين، وهو لا يلزم مقدّمها أصلاً فلا يكون تالي ملزومة الطرفين لازماً لمقدّم لازمة الطرفين أصلاً، لأنّ اللّازم إذا لم يلزم الشيء أصلاً، لم يلزمه الملزوم كذلك؛ ومقدّمها لازم لمقدّم ملزومة الطرفين، فلا يكون تاليها لازماً لمقدّمها أصلاً، لأنّ الشيء إذا لم يلزم اللّازم أصلاً، لم يلزم الملزوم أيضاً.

أو نقول: تالي لازمة الطرفين ليس بلازم لمقدّمها أصلاً، ومقدّمها لازم لمقدّم ملزومة الطرفين؛ فلا يكون تالي لازمة الطرفين لازماً لمقدّم ملزومة الطرفين أصلاً، وهو لازم لتاليها كلّياً، فلا يكون تاليها لازماً لمقدّمها أصلاً ـ وهي المتّصلة الملزومة الطرفين. أو نقول: إذا لم يكن بين اللّازمين ملازمة أصلاً، لم يكن بين الملزومين ملازمة كذلك، لأنّه لو كان بينهما ملازمة جزئية، وقد ثبت أنّ ملزومة الطرفين الموجبة الجزئية يستلزم لازمة الطرفين[4] الجزئية، فيكون بين اللّازمين ملازمة في الجملة، وقد فرض بينهما سلب الملازمة الكلي؛ هذا خلف. وأمّا عدم

---

١) دا ١: للجسم.
٢) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: الحيوان.
٣) مر ١: لملزوم / ج: للملزومة.
٤) ج: + الموجبة.

الانعكاس فلجواز سلب الملازمة بين الملزومين كلّياً مع الملازمة بين اللّازمين كلّياً[١]، كما في المثال المضروب.

وإن اختلفت ملزومة المقدّم وملزومة التالي، فإمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين.

فإن كانتا موجبتين، فإمّا أن يكون لازمة المقدّم كلّية أو جزئية. فإن كانت لازمة المقدّم جزئية، فلا تلازم بين المتّصلتين ـ سواء[٢] كانت ملزومة المقدّم جزئية أو كلّية ـ؛ أمّا أنّ لازمة المقدّم الجزئية لا يستلزم ملزومة المقدّم، فلجواز أن يصدق اللزوم الجزئي بين لازم الشيء وملزوم غيره ولا يكون بين ذلك الشيء وذلك الغير لزوم أصلاً، فإنّ الحيوان يستلزم الكاتب جزئياً ولا لزوم بين الفرس ـ الذي هو ملزوم الحيوان ـ وبين الناطق اللّازم للكاتب؛ وأمّا أنّ ملزومة المقدّم لا يستلزم لازمته، فلاحتمال اللزوم بين ملزوم الشيء ولازم غيره مع عدم اللزوم بينهما، فإنّ الكاتب يستلزم الحيوان ولا لزوم بين الناطق اللّازم للكاتب وبين الفرس ـ الذي هو ملزوم للحيوان. وإن كانت لازمة المقدّم كلّية، لزمت ملزومة المقدّم إيّاها[٣] من غير عكس؛ أمّا بيان اللّزوم، فلأنّ مقدّم ملزومة المقدّم يستلزم مقدّم لازمة المقدّم كلّياً، ومقدّمها يستلزم تاليها كلّياً، فيكون مقدّم ملزومة المقدّم مستلزماً لتالي لازمة المقدّم كلّياً، وهو مستلزم لتالي ملزومة المقدّم، فمقدّم ملزومة المقدّم مستلزم[٤] لتاليها كلّياً، وإذا[٥] لزمت الكلّية، لزمت الجزئية بالضرورة؛ وأمّا عدم الانعكاس، فلأنّ اللزوم بين ملزوم الشيء ولازم غيره لا يستلزم اللزوم بينهما، كما في المثال المذكور.

وإن كانت المتّصلتان سالبتين، فإن كانت لازمة المقدّم كلّية، فلا تلازم بينهما؛ وإن كانت جزئية، لزمت هي ملزومة المقدّم من غير عكس. كلّ ذلك بحكم عكس النقيض ـ على ما مرّ غير مرّة. فقد حصل لك في هذا النوع ثمانية وعشرون قسماً في بعضها يثبت التلازم وفي بعضها لا، وعليك الاستفصال.

قال:

وكلّ متّصلتين توافقتا في الكيف وتخالفتا في الكمّ وتناقضتا في الطرفين، لزمت

---

١) مر ١: ـ كلّياً.
٢) قو، مر ١، دا ١: ـ سواء.
٣) دا ١: ـ إيّاها.
٤) دا ٢: يستلزم.
٥) ج: فإذا.

الجزئية الكلّية، من غير عكس، لاستلزام القضية عكس عكس نقيضها؛ وكذا لو تلازم مقدّم إحداهما نقيض مقدّم الأخرى وتاليها نقيض تاليها تلازما[١] متعاكساً.

وكلّ متّصلتين توافقتا في الكمّ والكيف وناقض مقدّم إحداهما تالي الأخرى واستلزم تاليها نقيض مقدّمها، لزمت الأخرى الأولى في الموجبة الكلّية، والأولى الأخرى في السالبة الجزئية متعاكساً، إن انعكس[٢] اللزوم، وإلّا فلا؛ وكذا لو ناقض تالي الأولى مقدّم الثانية ولزم مقدّمها نقيض تالي الثانية.

برهانه أنّ نقيض تالي الصادقة ـ الذي هو مقدّم الثانية ـ أو لازمه يستلزم نقيض مقدّم الصادقة ـ الذي هو تالي الثانية ـ أو ملزومه؛ وكذا لو ناقض لازمه تالي الأولى مقدّم الثانية والقيود بحالها، لكنّ التعاكس يتوقّف على تعاكس هذا اللزوم.

أقول: المتّصلتان إذا توافقتا في الكيف وتخالفتا في الكمّ وتناقضتا في الطرفين، فهما إمّا موجبتان أو سالبتان؛ وأيّاًما كان يلزم الجزئية الكلّية من غير عكس.

أمّا إذا كانتا موجبتين، فلأنّه إذا تحقّق الملازمة الكلّية بين شيئين، يكون نقيض التالي مستلزماً لنقيض المقدّم كلّياً بعكس النقيض[٣]، فيستلزم نقيض المقدّم نقيض التالي جزئياً بعكس الاستقامة؛ مثلاً «إذا صدق كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»»، فقد يكون «إذا لم يكن «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»»، لأنّ الأولى[٤] تنعكس بعكس النقيض إلى قولنا: «كلّما لم يكن «ج» «د»، لم يكن «ا» «ب»»، وتنعكس بالاستقامة إلى قولنا: «قد يكون إذا لم يكن «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»»، وهو المطلوب. و[٥] أمّا عدم العكس[٦]، فلأنّ الإنسان ملزوم للحيوان جزئياً، واللّاإنسان لا يستلزم اللّاحيوان كليّاً.

أمّا إذا كانتا سالبتين، فلأنّه إذا صدق «ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»»، فقد لا يكون «إذا لم يكن «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»»، وإلّا لصدق «كلّما لم يكن «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»»، فقد يكون «إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»»، وقد كان «ليس البتة إذا كان «ا» «ب» فـ

---

١) دا ٢: تلازمتا.
٢) دا ٢: يعاكس.
٣) مر ١: ـ كلّياً بعكس النقيض.
٤) دا ٢: الأوّل.
٥) ج: ـ و.
٦) ج: الانعكاس.

«ج» «د»»[1]؛ هذا خلف. ولمّا كان تلازم السالبتين مستنداً إلى تلازم الموجبتين المستند إلى استلزام القضية لعكس عكس نقيضها، وسند السند سند علّلهما به. وأمّا عدم العكس، فلأنّ الحيوان لا يستلزم الإنسان جزئياً و[2] اللّاإنسان كلّياً.

وكذلك إذا توافقتا في الكيف وتخالفتا في الكمّ ولازم مقدّم إحداهما نقيض[3] مقدّم الأخرى وتاليها نقيض تالي الأخرى وانعكس التلازمان،[4] لزمت الجزئية الكلّية[5] ـ سواء كانتا موجبتين أو سالبتين ـ؛ لأنّ الكلّية[6] تساوي متّصلة كلّية موافقة لها في الكيف من نقيضي[7] طرفي الجزئية، لما مرّ. من أنّ المتّصلتين إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتلازمتا في الطرفين تلازماً متعاكساً، تلازمتا وتعاكستا؛ وتلك[8] المتّصلة الكلّية مستلزمة[9] للجزئية من غير عكس. فالكلّية المفروضة[10] تكون أيضاً كذلك، لأنّ حكم أحد المتساويين مع الشيء حكم المساوي الآخر معه.

ونقول أيضاً: إذا تحقّق الملازمة الكلّية بين شيئين[11]، تحقّق[12] الملازمة الجزئية بين نقيضيهما، فيصدق الملازمة الجزئية بين ملازمي النقيضين، لما ثبت أنّهما متلازمان[13]؛ وكذلك إذا صدق السلب الكلي بين شيئين[14]، صدق السلب الجزئي بين نقيضيهما[15]، فيتحقّق السلب الجزئي بين تلازميهما ولا ينعكس، وإلّا انعكس[16] الجزئي بين النقيضين على الكلّية. فالتلازمات[17] في هذين النوعين أربعة لا مزيد عليها.

إذا توافقت المتّصلتان[18] في الكمّ والكيف وناقض[19] مقدّم إحداهما تالي الأخرى واستلزام تالي الأولى نقيض المقدّم[20] الثانية، فلا يخلو إمّا أن يكون هذا[21] الاستلزام متعاكساً أو لا يكون؛ وأيّاً ما كان، فالمتّصلتان إمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين، كلّيتين أو جزئيتين، فهذه

---

١) دا ١: ـ إذا كان «ا» «ب» ف«ج» «د».
٢) چ: + اللاحيوان يستلزم.
٣) دا ٢: + نقيض.
٤) چ: التلازمتان.
٥) چ: الكلّية الجزئية.
٦) دا ٢: + المتّصلة.
٧) دا ٢: نقيض.
٨) مر ١: فتلك.
٩) مر ١: يستلزم.
١٠) مر ١: فالمفروضة (بجاى «فالكلّية المفروضة»).
١١) دا ٢: الشيئين.
١٢) دا ٢: تتحقّق.
١٣) مر ١: متلازمتان.
١٤) دا ٢: الشيئين.
١٥) دا ٢: نقيضهما.
١٦) چ: لانعكس.
١٧) مر ١: فالتلازمان.
١٨) مر ١: متصلتان.
١٩) چ: تناقض.
٢٠) قو، مر ١، دا ٢: مقدّم.
٢١) چ: ـ هذا.

ثمانية أقسام.

أمّا على تقدير انعكاس[١] التلازم بين تالي الأولى ونقيض مقدّم الثانية، فالموجبتان الكلّيتان متلازمتان متعاكستان. فإنّه متى صدقت المتّصلة الأولى، استلزم نقيض تاليها نقيض مقدّمها ـ الذي هو عين تالي الثانية ـ كلّياً بحكم عكس النقيض؛ ولمّا فرضنا أنّ تالي الأولى يستلزم نقيض مقدّم الثانية، كان مقدّم الثانية مستلزماً لنقيض تالي الأولى. فنقول: مقدّم الثانية مستلزم لنقيض تالي الأولى، ونقيض تالي الأولى مستلزم لتالي الثانية، ينتج أنّ مقدّم الثانية مستلزم لتاليها، وهي المتّصلة الثانية. وكذلك متى صدقت المتّصلة الثانية، استلزم نقيض تاليها ـ أعني مقدّم الأولى ـ نقيض مقدّم الثانية، ونقيض مقدّم الثانية مستلزم[٢] لتالي الأولى؛ لأنّا إذا فرضنا انعكاس اللزوم بين تالي الأولى ونقيض مقدّم الثانية، ينتج أنّ مقدّم[٣] الأولى يستلزم[٤] تاليها[٥]، وهي المتّصلة الأولى. وإذا ثبت أنّ الموجبتين الكلّيتين متلازمتان متعاكستان، فالسالبتان الجزئيتان كذلك ـ لما عرفت غير مرّة.

وأمّا الموجبتان الجزئيتان، فلا تلازم بينهما[٦]، لأنّ[٧] اللّاناطق يستلزم الحيوان جزئياً ويمتنع استلزام اللّاحساس الناطق؛ ولا انعكاس أيضاً لاستلزام اللّاإنسان الحيوان جزئياً[٨] وامتناع استلزام اللّاحيوان الناطق. وعلى هذا لا يكون بين السالبتين الكلّيتين تلازم وانعكاس.

وأمّا على تقدير عدم انعكاس التلازم بين تالي الأولى ونقيض مقدّم الثانية، فالموجبة الكلّية الأولى تستلزم الموجبة الكلّية الثانية بعين الدليل الذي سبق، من غير عكس؛ لأنّ اللّاحساس يستلزم اللّاحيوان كلّياً، والحيوان ليس يستلزم الإنسان كلّياً؛ ويعلم منه أنّ السالبة الجزئية الثانية تستلزم السالبة الجزئية الأولى ولا ينعكس. وأمّا الموجبتان الجزئيتان، فالأولى لا تستلزم الثانية لاستلزام اللّاضاحك للإنسان[٩] جزئياً، وعدم استلزام اللّاحيوان الضاحك، وبالعكس لاستلزام اللّاإنسان الحيوان وامتناع استلزام اللّاحيوان الضاحك. فلا تلازم بين السالبتين الكلّيتين، ولا انعكاس أيضاً.

---

١) دا ١: الانعكاس.
٢) دا ١: مستلزماً.
٣) دا ١: المقدّم.
٤) دا ٢: مستلزم.
٥) دا ٢: لتاليها.
٦) دا ١: بينها.
٧) ج: إذ.
٨) مر ١: حيواناً.
٩) دا ١: الإنسان.

وكذلك حكم متّصلتين اتفقتا في الكمّ والكيف وناقض تالي الأولى مقدّم الثانية، ولزم مقدّم الأولى نقيض تالي الثانية؛ فإنّ هذا اللزوم إن انعكس، تلازمت الموجبتان الكلّيتان وتعاكستا. أمّا التلازم، فلأنّه إذا صدقت الأولى، استلزم نقيض تاليها ـ أعني مقدّم الثانية ـ نقيض مقدّمها[١]؛ وحيث فرضنا أنّ مقدّم الأولى لازم لنقيض تالي الثانية، كان تالي الثانية لازماً لنقيض مقدّم الأولى، فنقول: مقدّم الثانية ملزوم لنقيض مقدّم الأولى، ونقيض مقدّم الأولى ملزوم لتالي الثانية، فمقدّم الثانية ملزوم لتاليها ـ وهي المتّصلة الثانية. وأمّا العكس، فلأنّه إذا صدقت الثانية، استلزم نقيض تاليها نقيض مقدّمها ـ الذي هو تالي الأولى ـ ومقدّم الأولى ملزوم لنقيض تالي الثانية بحكم انعكاس اللزوم، فيكون مقدّم الأولى ملزوماً لتاليها. وعلى هذا حال السالبتين الجزئيتين.

وأمّا إذا كانتا موجبتين جزئيتين، فلا يستلزم صدق شيء منهما صدق الأخرى؛ إذ اللاناطق يستلزم الحيوان جزئياً، واللّاحيوان لا يستلزم الإنسان أصلاً، وكذا الحيوان يستلزم اللّاإنسان جزئياً، والناطق لا يستلزم اللّاحيوان. فالسالبتان الكلّيتان أيضاً كذلك، وإن لم ينعكس لزوم مقدّم الأولى لنقيض تالي الثانية؛ فالموجبة الكلّية الأولى تستلزم الموجبة الكلّية الثانية لما[٢] مرّ من البرهان، ولا ينعكس لاستلزام اللّاإنسان اللّاناطق كلّياً، وامتناع استلزام الحيوان الإنسان كلّياً. وعلى هذا يعرف استلزام السالبة الجزئية الثانية الأولى من غير عكس؛ وصدق شيء من الموجبتين الجزئيتين لا يستلزم الأخرى[٣]، لأنّ الحيوان يستلزم اللّاضاحك جزئياً، والضاحك لا يستلزم اللّاإنسان أصلاً، وكذا الحيوان يستلزم اللّاناطق جزئياً، والحساس[٤] لا يستلزم اللّاحيوان. فلا تلازم بين السالبتين الكلّيتين أيضاً، ولا انعكاس.

وقد أشار المصنّف إلى برهان استلزام المتّصلة الأولى الثانية في الفصلين بقوله: «وبرهانه فيه لفّ ونشر وتقديم[٥] وتأخير». وتحليله بأن يقال: برهان التلازم في الفصل الثاني أنّ نقيض تالي الأولى الصادقة ـ الذي هو عين مقدّم الثانية ـ يستلزم نقيض مقدّم الأولى الصادقة[٦] ـ الذي هو ملزوم تالي الثانية، وفي الفصل الأوّل أنّ نقيض تالي الأولى الصادقة ـ الذي هو لازم مقدّم

---

١) دا ١: + بحكم عكس النقيض.
٢) دا ١: بما.
٣) دا ٢: + و.
٤) ج: فالحساس.
٥) قو، مر ١، دا ٢: بتقديم (بجاى «وتقديم»).
٦) مر ١: + الأولى.

الثانية ـ يستلزم نقيض مقدّم الأولى الصادقة ـ الذي هو عين تالي الثانية. وكذا[١] كلّ متّصلتين ناقض لازم تالي الأولى مقدّم الثانية، أي كان تالي الأولى ملزوماً لنقيض مقدّم الثانية، والقيود بحالها من توافقهما في الكمّ والكيف ولزوم مقدّم الأولى لنقيض تالي الثانية؛ لكن تعاكسهما[٢] يتوقّف على تعاكس اللزوم بين تالي الأولى ولازمه أي نقيض مقدّم الثانية.

وبالتفصيل اللزوم بين مقدّم الأولى ونقيض تالي الثانية إمّا أن يكون متعاكساً أو لا يكون، وعلى التقديرين إمّا أن يكون اللزوم[٣] بين تالي الأولى ولازمه متعاكساً أو لا؛ وعلى التقادير الأربعة، فالمتّصلتان إمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين، كلّيتين أو جزئيتين. فصارت الأقسام ستّة عشر. فإن تعاكس اللزومان، فالموجبتان الكلّيتان متلازمتان متعاكستان. أمّا تلازمهما، فلأنّه إذا صدقت[٤] الأولى، استلزم نقيض تاليها نقيض مقدّمها؛ والمفروض أنّ تاليها ملزوم لنقيض مقدّم الثانية، فيكون مقدّم الثانية ملزوماً لنقيض تالي الأولى؛ وكذلك الفرض أنّ مقدّم الأولى لازم لنقيض تالي الثانية، فيكون تالي الثانية لازماً لنقيض مقدّم الأولى. فنقول: مقدّم الثانية ملزوم لنقيض تالي الأولى ونقيض تالي الأولى ملزوم لنقيض مقدّمها ونقيض مقدّمها ملزوم لتالي الثانية، ينتج من قياسين أنّ مقدّم الثانية ملزوم لتاليها وهي المتّصلة الثانية.

وأمّا الانعكاس، فلأنّه متى صدقت الثانية، استلزم نقيض تاليها نقيض[٥] مقدّمها؛ وإذ قد فرضنا أنّ اللزوم بين نقيض مقدّمها وتالي الأولى متعاكس، فيكون نقيض مقدّم الثانية ملزوماً لتالي الأولى؛ وكذا[٦] فرضنا أنّ لزوم مقدّم الأولى لنقيض تالي الثانية متعاكس، فيكون نقيض تالي الثانية لازما لمقدّم الأولى، فمقدّم الأولى ملزوم لنقيض تالي الثانية ونقيض تالي الثانية ملزوم لنقيض مقدّمها ونقيض مقدّمها ملزوم لتالي الأولى، فمقدّم الأولى ملزوم لتاليها. والموجبتان الجزئيتان لا يلزم من صدق شيء منهما صدق الأخرى؛ لأنّ الحيوان يستلزم اللّاناطق جزئياً، والإنسان لا يستلزم اللّاحساس، واللّاإنسان يستلزم الحيوان جزئياً، واللّاحساس لا يستلزم الناطق أصلاً. ويعلم من ذلك حال السالبتين الجزئيتين في التلازم، والسالبتين الكلّيتين في عدمه.

ونقول[٧] أيضاً: المتّصلة الأولى تلازم متّصلة من مقدّمها ولازم تاليها المتعاكس ملازمة

---

١) چ: كذلك.
٢) مر ١: تعاكسها.
٣) مر ١: ـ اللزوم.
٤) دا ٢: + القضية.
٥) مر ١: لنقيض.
٦) دا ١: + إذا.
٧) دا ٢: فنقول.

متعاكسة. لما ثبت أنّ المتّصلتين إذا توافقتا في الكمّ والكيف والمقدّم وتلازمتا في التالي تلازماً متعاكساً، تلازمتا وتعاكستا؛ وهذه المتّصلة إذا اعتبرناها مع المتّصلة الثانية تكونان[١] متّصلتين، لزم مقدّم الأولى نقيض تالي الثانية وناقض تالي الأولى مقدّم الثانية. فيرجع[٢] إلى ما مرّ؛ فيكون حكم المتّصلة الأولى مع الثانية في التلازم وعدمه حكمها[٣] بلا فرق، لأنّ حكم أحد المتساويين مع الشيء حكم المساوي الآخر معه، وإن لم ينعكس اللزومان ـ فسواء ينعكس أحدهما أو لا ـ تستلزم الموجبة الكلّية الأولى الموجبة الكلّية الثانية بعين ذلك البيان[٤]، من غير عكس؛ لأنّ اللّاحساس يستلزم اللّاضاحك كلّياً، والإنسان لا يستلزم الفرس أصلاً. فالسالبة الجزئية الثانية مستلزمة للسالبة[٥] الجزئية الأولى بدون العكس. والموجبتان الجزئيتان لا تلازم بينهما[٦]، لأنّ الحيوان يستلزم اللّاإنسان جزئياً، والضاحك لا يستلزم اللّاناطق؛ ولا انعكاس، إذ الضاحك يستلزم اللّاكاتب جزئياً والناطق لا يستلزم الصاهل[٧] أصلاً.

فالسالبتان الكلّيتان حالهما كذلك.

قال:

[البحث] الثاني: في[٨] تلازم المنفصلات المتّحدة الجنس. كلّ حقيقيتين توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في الطرفين أو ساوى طرفا إحداهما نقيضي طرفي الأخرى أو تناقضتا في أحد الطرفين وساوى الآخر نقيض الآخر، تلازمتا وتعاكستا؛ لأنّ[٩] الجمع بين جزئي كلّ واحد منهما يستلزم الخلوّ عن جزئي الأخرى، وبالعكس، وإلّا لزم الخلف.

وإن توافقتا في الكمّ وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في أحد الطرفين[١٠]، فإن توافقتا في الآخر أو تلازمتا فيه على التعاكس، لزمت السالبة الموجبة لامتناع معاندة الشيء ونقيضه لثالث عناداً حقيقياً، ولا ينعكس لجواز أن لا يعاند واحد من النقيضين ثالثاً.

---

١) دا ٢: يكون.
٢) چ: فرجع.
٣) دا ٢: حكمهما.
٤) قو، دا ١، دا ٢: البرهان.
٥) چ: يستلزم السالبة.
٦) دا ١: بينها.
٧) دا ٢: الضاحك.
٨) دا ٢: ـ في.
٩) دا ٢: إلّا أنّ.
١٠) دا ٢: الجزئين.

أقول: كلّ منفصلتين حقيقيتين[١] توافقتا في الكمّ والكيف، وكان طرفا إحداهما نقيض[٢] طرفي الأخرى، أو متساويين[٣] لنقيضيهما، أو كان أحد طرفي إحداهما نقيضاً لأحد طرفي الأخرى، والآخر مساوياً لنقيض الطرف الآخر؛ فهما إمّا موجبتان أو سالبتان، جزئيتان أو كلّيتان بضرب الأربعة في الثلاثة يحصل اثني عشر قسماً. وكيف ما كان متلازمان[٤] ومتعاكسان.[٥]

أمّا إذا تناقضا في الطرفين، فلأنّه متى[٦] صدق الانفصال الحقيقي بين الشيئين، يصدق[٧] الانفصال الحقيقي بين النقيضين؛ وإلّا جاز الجمع بينهما، أو جاز الخلوّ عنهما؛ لكن جواز الجمع بين النقيضين يستلزم جواز الخلوّ عن العينين، وجواز الخلوّ عن النقيضين يستلزم جواز الجمع بين العينين؛ فلايكون بينهما انفصال حقيقي؛ هذا خلف. وأمّا إذا ساوى طرفا إحداهما نقيضي طرفي الأخرى، فلأنّه لو لم يصدق المنفصلة الأخرى، لأمكن الجمع بين جزئيها، أو أمكن الخلوّ عنهما؛ وإمكان الجمع بينهما يستدعي إمكان الخلوّ عن نقيضيهما المستلزم لإمكان الخلوّ عن مساوييهما[٨]، وإمكان الخلوّ عنهما يوجب إمكان الجمع بين نقيضيهما المستلزم لإمكان الجمع بين المساويين.[٩] وقد فرض بينهما انفصال حقيقي؛ هذا خلف. وأمّا إذا تناقضتا في أحد الطرفين وساوى الآخر نقيض الآخر، فلأنّه لو أمكن الجمع بين جزئي المنفصلة الأخرى، أمكن[١٠] الخلوّ عن نقيضيهما[١١]، وهو يستلزم إمكان الخلوّ عن أحد النقيضين ومساوي الآخر؛ ولو أمكن الخلوّ عنهما، لجاز[١٢] الجمع بين نقيضيهما، فيجوز الجمع بين أحدهما ومساوي الآخر، فلايكون بينهما انفصال حقيقي؛ هذا خلف.

وقد أشار إلى الكلّ بقوله: «وإلّا لزم الخلف»؛ أي لمّا كان الجمع بين جزئي كلّ واحدة منهما مستلزماً للخلوّ عن جزئي الأخرى[١٣]، وبالعكس، فلو لم يتلازم المنفصلتان أو لم تتعاكسا، يلزم الخلف؛ وهو أن لا يكون الحقيقية حقيقية. ولو ذكر ذلك بـ«الفاء» المفيدة[١٤] للتسبّب، لكان[١٥]

---

١) مر ١: ـ حقيقيتين.
٢) قو، دا ١، دا ٢: نقيضي.
٣) دا ١: مساويين.
٤) دا ٢: يتلازمان.
٥) دا ٢: يتعاكسان و.
٦) ج: إذا.
٧) ج: صدق.
٨) دا ١، دا ٢: مساويها.
٩) ج: المتساويين.
١٠) ج: لأمكن.
١١) دا ١: نقيضها.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: جاز.
١٣) ج: الاخر.
١٤) مر ١: المفيد.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: كان.

أولى. و[١] هذا في الموجبتين الكلّيتين والجزئيتين. وأمّا في السالبتين، فبحكم عكس النقيض.

وإن توافقت حقيقيتان في الكمّ وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في أحد الجزأين وتوافقتا في الجزء الآخر أو تلازمتا فيه تلازماً متعاكساً، لزمت السالبة الموجبة ـ سواء كانتا كلّيتين أو جزئيتين ـ من غير عكس. أمّا اللزوم، فلأنّه إذا عاند شيء شيئاً[٢] آخر عناداً حقيقياً لا يعانده[٣] ولا ملزومه[٤] المساوي نقيضه، وإلّا لزم معاندة النقيضين لشيء واحد، وإنّه[٥] محال؛ إذ ذلك الشيء إن تحقّق، ارتفع النقيضان وإن انتفى، اجتمع النقيضان.

وفيه نظر؛ لأنّه إن أريد بالمعاندة الملازمة[٦] الكلّية، فمن البيّن أنّها ليست بلازمة؛ وإن أريد بها الجزئية، لم يلزم من تحقّق الشيء ارتفاع النقيضين، ولا من انتفائه اجتماعهما. والأولى أن يقال: متى صدق دائماً «إمّا أن يكون «ا» «ب» أو «ج» «د»»، فليصدق «ليس البتّة إمّا أن لا يكون «ا» «ب» أو يكون «ج» «د»»، وإلّا لصدق «قد يكون إمّا أن لا يكون «ا» «ب» أو يكون «ج» «د»»، ويلزمه «قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»» ـ لما ستعرفه ـ وقد كان بينهما انفصال كلّي؛ هذا خلف.

وأمّا عدم العكس، فلأنّه ليس[٧] يلزم من عدم عناد شيء آخر عناد نقيضه إيّاه، لجواز أن لا يعاند[٨] واحد من النقيضين ثالثاً كالأخصّ؛ فإنّه لا يعاند الأعمّ صدقاً ولا نقيضه كذباً.

قال:

وكلّ مانعتي الجمع أو مانعتي الخلوّ توافقتا في الكمّ والكيف ولزم كلّ جزء من إحداهما جزءاً من الأخرى أو لزم جزء منه[٩] جزءاً ووافق الآخر الآخر، لزمت الأخرى الأولى إيجاباً والأولى الأخرى سلباً في مانعتي الجمع، وبالعكس في مانعتي الخلوّ، وتعاكستا إن انعكس اللزوم، وإلّا فلا؛ لأنّ امتناع الجمع بين الشيء ولازم غيره يقتضي امتناعه بينه وبين الغير. وامتناع الخلوّ عن الشيء وملزوم غيره يقتضي امتناعه عنه وعن الغير.

---

١) مر ١: ـ و.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ شيئاً.
٣) مر ١: لم يعانده.
٤) مر ١: لم يلزمه.
٥) قو، دا ١، دا ٢: هو.
٦) دا ١: اللّازمة.
٧) ج: فليس / دا ٢: فإنّه ليس.
٨) ج: لا يعانده.
٩) دا ٢: ـ منه.

وإن اختلفتا في الكيف وتناقضتا في الجزئين، لزمت السالبة الموجبة، لإمكان ارتفاع جزئي الموجبة المانعة الجمع وإمكان اجتماع جزئي مانعة الخلوّ؛ ولاينعكس، لجواز اجتماع الشيئين مع إمكان اجتماع نقيضيهما صدقاً وكذباً.

أقول: إذا اتّفقت مانعتا[١] الجمع في الكمّ والكيف ولزم كلّ[٢] من جزئي واحدة منهما[٣] جزءاً من الأخرى أو لزم جزء من إحداهما جزءاً من الأخرى واتّحدتا في الجزء الآخر، فلايخلو إمّا أن يتعاكس لزوم الأجزاء أو لا يتعاكس؛ وعلى التقديرين إمّا أن تكونا كلّيتين أو جزئيتين موجبتين أو سالبتين، يضرب الأربعة في الأربعة ليحصل[٤] ستة عشر ضرباً.[٥]

فإن لم يتعاكس اللزوم، لزمت الثانية وهي ملزومة الجزء الأولى وهي لازمة[٦] الجزء إن كانتا موجبتين، والأولى الثانية إن كانتا سالبتين. أمّا على تقدير لزوم الجزأين في الإيجاب، فلأنّ منع الجمع بين اللّازمين دائماً أو[٧] في الجملة يستلزم منع الجمع بين الملزومين كذلك؛ إذ لو اجتمع الملزومان، لاجتمع اللّازمان قطعاً. وفي السلب، فلأنّ جواز الجمع بين الملزومين يقتضي جواز الجمع بين اللّازمين، وإلّا امتنع الجمع بين الملزومين، من غير عكس في كلّ منهما؛ لأنّ امتناع اجتماع الملزومين لايوجب امتناع اجتماع اللّازمين، وجواز اجتماع اللّازمين لايقتضي جواز اجتماع الملزومين، لجواز أن يكون اللّازم أعمّ. وأمّا على تقدير لزوم أحد الجزأين والاتفاق في الآخر، فلأنّ منع الجمع بين الشيء واللّازم يقتضي منع الجمع بين ذلك[٨] الشيء والملزوم؛ فإنّه لو اجتمع معه، لاجتمع مع لازمه. هذا إذا كانتا موجبتين. وإن كانتا سالبتين، فلأنّ جواز الجمع بين الشيء والملزوم يوجب جواز اجتماع[٩] ذلك الشيء واللّازم، ولايجب انعكس في شيء منهما لجواز كون[١٠] اللّازم أعمّ.

وإن تعاكس اللزوم، تلازمت المنفصلتان و[١١] تعاكستا. أمّا إذا تلازمتا في الطرفين وكانتا موجبتين، فلأنّ كلّ واحدة منهما مشتملة على جزأين، هما لازما جزئي الأخرى، ومنع الجمع

---

١) دا ١: مانعة.
٢) دا ١: جزئي / قو، دا ٢: + جزء.
٣) مر ١: ـ منهما.
٤) ج: يحصل.
٥) ج: ـ ضرباً.
٦) ج: اللّازمة.
٧) مر ١: و.
٨) دا ١، دا ٢: ـ ذلك.
٩) دا ٢: الجمع بين.
١٠) ج: أن يكون.
١١) مر ١: أو.

بين اللّازمين يوجب منع الجمع بين الملزومين؛ وأمّا إذا كانتا سالبتين، فلاشتمال كلّ منهما على جزئين، هما ملزوما جزئي الأخرى، وجواز اجتماع الملزومين يقتضي جواز اجتماع اللّازمين. وأمّا عند الاتفاق في أحد الطرفين في الإيجاب، فلأنّ كلّ واحدة منهما تشتمل على جزء هو لازم جزء من الأخرى، ومنع الجمع بين الشيء واللّازم يستلزم منع الجمع بين الشيء والملزوم؛ وفي السلب، فلاشتمال كلّ[١] منهما على جزء هو ملزوم جزء من الأخرى، وجواز الجمع بين الشيء وملزوم غيره يقتضي جواز الجمع بينهما.

والمصنّف ترك بيان تلازم السوالب إمّا لانسباق الذهن إليه وإمّا[٢] لإحالته على عكس النقيض، وبيّن تلازم الموجبات بقوله: «لأنّ امتناع الجمع بين الشيء ولازم غيره يقتضي امتناعه بينه وبين ذلك الغير»، وهو ظاهر فيما إذا اتّفقتا في أحد الطرفين.[٣]

أمّا إذا تلازمتا فيهما[٤]، فليكن لتوضيحه أنّ[٥] «ا» «ب» «ج» «د» موجبتين متلازمتين في الطرفين. فنقول: مهما صدق «ا» «ب»، صدق «ج» «د»، لأنّه لمّا كان بين «ا» «ب» منع الجمع و«ب» لازم لـ«د»، كان بين «ا»[٦] و«د» منع الجمع؛ إذ منع الجمع بين الشيء ولازم غيره يقتضي منع الجمع بينه وبين الغير.[٧] ثمّ لمّا كان «ا» لازماً لـ«ج» وبينه وبين «د» منع الجمع، كان بين «ج» و «د» منع الجمع لتلك المقدّمة بعينها[٨]؛ فهي[٩] مستعملة هاهنا مرّتين بخلافها[١٠] ثمّة.[١١]

وإن كانت المنفصلتان الموصوفتان مانعتي الخلوّ، ينعقد أيضاً منهما الضروب الستّة[١٢] عشر. فإن لم ينعكس لزوم الجزء، لزمت لازمة الجزء ملزومة الجزء إيجاباً؛ لأنّ منع الخلوّ عن الملزومين أو عن الشيء وملزوم غيره يستلزم منع الخلوّ عن اللّازمين أو عن الشيء والغير[١٣]، وبالعكس سلباً لأنّ جواز الخلوّ عن اللّازمين أو عن الشيء ولازم غيره يقتضي جواز الخلوّ عن الملزومين أو عنهما من غير عكس. وإن انعكس اللزوم[١٤]، تلازمتا وتعاكستا لاشتمال كلّ

---

١) چ: + واحدة.
٢) چ: أو.
٣) مر ١، دا ٢: + و.
٤) مر ١، دا ١: ـ فيهما.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أنّ.
٦) مر ١: + «ب».
٧) چ: غيره.
٨) چ: ـ بعينها.
٩) چ: وهي.
١٠) مر ١: بخلافهما
١١) دا ١: ثمّ.
١٢) چ، دا ١: ستة.
١٣) دا ٢: ـ وغيره.
١٤) مر ١: ـ اللزوم.

واحدة[١] منهما على الملزوم في الإيجاب، وعلى اللّازم في السلب. والكلّ ظاهر، وتطبيق قوله: «وامتناع الخلوّ عن الشيء وملزوم غيره يقتضي امتناعه عنه وعن[٢] الغير» على برهان التلازم في القسمين على قياس مانعة الجمع.

وإن اتّفقت مانعتا الجمع أو[٣] مانعتا الخلوّ في الكمّ دون الكيف وتناقضتا في الطرفين، لزمت السالبة الموجبة ـ سواء[٤] كانتا كلّيتين أو جزئيتين ـ من غير عكس. أمّا بيان اللزوم في مانعة الجمع، فلأنّه إذا كان بين الشيئين منع الجمع جاز ارتفاعهما؛ إذ المراد بها المعنى الأخصّ، فلايكون بين نقيضيهما[٥] منع الجمع فيصدق السالبة. وأمّا[٦] في مانعة الخلوّ، فلأنّه إذا امتنع الخلوّ عن أمرين، جاز اجتماعهما؛ فلايمتنع الخلوّ عن نقيضيهما. وأمّا عدم العكس، فلجواز صدق الشيئين مع جواز صدق نقيضيهما[٧] كالحيوان والأبيض، حتّى يصدق السالبة المانعة الجمع بدون موجبتها؛ ولجواز كذب الشيئين مع كذب نقيضيهما كالإنسان والناطق، فيصدق السالبة المانعة الخلوّ بدون موجبتها.

قال:

[البحث] الثالث: في تلازم مختلفات الجنس. مهما وافقت الحقيقية غيرها في الكمّ والكيف وأحد الجزأين ولزم الجزء الآخر منها الجزء الآخر من مانعة الجمع واستلزمه من مانعة الخلوّ، لزمت غير الحقيقية إيّاها إيجاباً وهي[٨] غيرها سلباً، من غير عكس. ولايخفى عليك لمّيّته.

وكذا لو كان اللزوم في الجزأين وغير الحقيقيتين إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في الجزئين، تلازمتا وتعاكستا؛ لأنّ منع الجمع بين الشيئين يقتضي منع الخلوّ عن[٩] نقيضيهما، وبالعكس.

وإن توافقتا في الكمّ والجزأين وتخالفتا في الكيف، لزمت السالبة الموجبة؛ وإلّا انقلبت[١٠] الموجبة حقيقية، من غير عكس، لإمكان ارتفاع الشيئين

---

١) چ: واحد.
٢) دا ١: عين.
٣) چ: و
٤) مر ١، دا ١، دا ٢: ـ سواء.
٥) دا ١: نقيضهما.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أمّا.
٧) دا ١: نقيضهما.
٨) چ: من.
٩) دا ٢: بين.
١٠) دا ٢: + غير الحقيقة.

وارتفاع نقيضيهما.

وكذا إذا توافقتا في أحد الجزأين ولزم الجزء من الموجبة الجزء الآخر من السالبة إن كانت مانعة الجمع، وبالعكس إن كانت مانعة الخلوّ.

أقول: إذا توافقت[١] الحقيقية مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ في الكمّ والكيف وأحد الجزأين ولزم الجزء الآخر من الحقيقية الجزء الآخر من مانعة الجمع واستلزم[٢] الجزء الآخر من الحقيقية الجزء الآخر من مانعة الخلوّ لزوماً واستلزاماً غير متعاكسين، فهما تكونان موجبتين وسالبتين كلّيتين وجزئيتين؛ فهذه ثمانية. فإن كانتا موجبتين؛ لزمت غير الحقيقية إيّاها[٣]؛ وإن كانتا سالبتين، لزمت الحقيقية غيرها، من غير عكس. أمّا الأوّل، فلأنّ الموجبة الحقيقية تشتمل على منع الجمع والخلوّ بين جزئيها، ومنع الجمع بين الشيء واللّازم يقتضي[٤] منع[٥] الجمع بين الشيء والملزوم، ومنع الخلوّ عن الشيء والملزوم يقتضي[٦] منع[٧] الخلوّ عن الشيء واللّازم. والسالبة الحقيقية يصدق إمّا لجواز الجمع بين جزئيها، أو لجواز الخلوّ عنهما؛[٨] وجواز الجمع بين الشيء والملزوم موجب لجواز الجمع بين الشيء واللّازم؛ وجواز الخلوّ عن الشيء واللّازم موجب لجواز الخلوّ عن الشيء والملزوم. و[٩] أمّا الثّاني، فلاحتمال كون اللّازم أعمّ وكذلك الحكم إذا كان جزءا الحقيقية لازمين لجزئي مانعة الجمع ومستلزمين لجزئي مانعة الخلوّ. ولا يخفى عليك تفصيله بعد الإحاطة بما ذكرناه.[١٠]

وغير الحقيقيتين ـ أي مانعة الجمع ومانعة الخلوّ[١١] ـ إذا اتّفقتا[١٢] كمّاً وكيفاً وتناقضتا في الطرفين[١٣] ـ وهي أربعة أقسام ـ تلازمتا وتعاكستا. أمّا إذا كانتا موجبتين، فلأنّ امتناع الجمع[١٤] بين الشيئين دائماً أو في الجملة ملزوم لامتناع الخلوّ عن نقيضهما كذلك[١٥]، فيلزم مانعة الخلوّ مانعة الجمع؛ وبالعكس أي امتناع الخلوّ عن الشيئين مقتض[١٦] لامتناع[١٧] الجمع بين نقيضيهما[١٨]،

---

١) مر ١: وفقت / قو، دا ٢: وافقت.
٢) دا ١: استلزام.
٣) دا ١: الحقيقة.
٤) دا ١: مقتض.
٥) دا ١: لمنع.
٦) مر ١: ـ يقتضي.
٧) مر ١: كمنع.
٨) ج: فيهما.
٩) ج: ـ و.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ذكرنا.
١١) مر ١: ـ الخلوّ.
١٢) مر ١: توافقا.
١٣) مر ١: ـ الطرفين.
١٤) ج: + كذلك.
١٥) مر ١: ـ كذلك.
١٦) دا ٢: يقتضي.
١٧) دا ٢: امتناع.
١٨) دا ١: نقيضهما.

فيلزم مانعة الجمع مانعة الخلوّ. وأمّا إذا كانتا سالبتين، فلأنّ جواز اجتماع[١] بين[٢] الشيئين[٣] ملزوم لجواز ارتفاع نقيضيهما[٤]، وجواز ارتفاع الشيئين[٥] ملزوم لجواز اجتماع نقيضيهما. وإن توافقتا في الكمّ والجزأين وتخالفتا في الكيف، لزمت السالبة الموجبة ـ سواء[٦] كانتا كلّيتين أو جزئيتين ـ؛ لأنّه إذا كان بين الشيئين[٧] منع الجمع[٨]، وجب أن لا يكون بينهما منع الخلوّ، وإلّا[٩] انقلبت مانعة الجمع حقيقية؛ وكذلك إذا كان بينهما منع الخلوّ، لم يكن بينهما منع الجمع.

فلئن قلت: لانسلّم[١٠] أنّه لو كان بينهما منع الخلوّ في الجملة، كانت[١١] حقيقية؛ وإنّما يلزم[١٢] لو لزم منع الخلوّ كلّياً. فنقول: المراد به[١٣] أنّه لم يبق مانعة[١٤] الجمع مانعة الجمع[١٥]، ومنع الخلوّ[١٦] الجزئي كافٍ في ذلك، والعكس غير لازم لجواز اجتماع الشيئين مع جواز ارتفاعهما؛ فيصدق السالبة بدون الموجبة فيهما[١٧]، وهكذا الحكم إذا توافقتا في الكمّ وأحد الجزأين ولزم الجزء[١٨] الآخر من الموجبة الجزء الآخر من السالبة إن كانت الموجبة مانعة الجمع، ولزم الجزء الآخر من السالبة الجزء الآخر من الموجبة إن كانت مانعة الخلوّ. فإنّ الموجبة مستلزمة للسالبة. أمّا[١٩] إذا كانت الموجبة مانعة الجمع، فلأنّ جزءاً منها لمّا كان لازماً لجزء[٢٠] من مانعة الخلوّ وامتنع الجمع بينهما، ثبت منع الجمع بين جزئي مانعة الخلوّ، فيجوز الخلوّ عنهما؛ وإلّا انقلبت مانعة الجمع حقيقية. وأمّا إذا كانت مانعة الخلوّ، فلأنّ أحد جزئيها لمّا كان ملزوماً لأحد جزئي مانعة الجمع ومنع الخلوّ عن الشيء والملزوم يستلزم منع الخلوّ عن الشيء واللّازم كان بين جزئي مانعة الجمع منع الخلو[٢١]، فيجوز اجتماعهما؛ وإلّا لزم الانقلاب. والعكس غير واجب في شيء منهما[٢٢]؛ لأنّه

---

١) چ: الجمع.
٢) قو: ـ بين.
٣) قو، دا ١، مر ١: شيئين.
٤) دا ١: نقيضهما.
٥) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: شيئين.
٦) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: ـ سواء.
٧) قو، دا ١، دا ٢، مر ١: شيئين.
٨) قو، دا ١، دا ٢: جمع.
٩) مر ١: لا.
١٠) مر ١: ـ لانسلّم.
١١) دا ١: لكانت.
١٢) قو، مر ١، دا ١: يكون.
١٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ به.
١٤) دا ٢: منع.
١٥) دا ٢: ـ مانعة الجمع.
١٦) دا ١: خلوّ.
١٧) دا ١: فيها.
١٨) مر ١: ـ الجزء.
١٩) مر ١: ـ أمّا.
٢٠) مر ١، دا ٢: للجزء.
٢١) مر ١: خلو.
٢٢) مر ١: منها.

يجوز الخلوّ عن الشيء والملزوم مع جواز الجمع بينه وبين اللّازم كالإنسان والفرس، لجواز[١] ارتفاعهما مع جواز اجتماع الإنسان والحيوان اللّازم[٢] للفرس؛ فلايلزم الموجبة المانعة الجمع السالبة المانعة الخلوّ. وأيضاً يجوز الجمع بين الشيء واللّازم مع جواز الخلو عنه وعن الملزوم كالحيوان والأبيض لجواز[٣] اجتماعهما مع جواز الخلوّ عن الأبيض والإنسان الملزوم[٤] للحيوان؛ فلم يلزم الموجبة المانعة الخلوّ السالبة المانعة الجمع.

قال:

[البحث] الرابع: في تلازم المتّصلات والمنفصلات. فالمتّصلة والحقيقية إذا تناقضتا في أحد الجزأين وتوافقتا أو[٥] تلازمتا في الآخر لزوماً متعاكساً، لزمت المتّصلة المنفصلة إيجاباً؛ وبالعكس سلباً، لاستلزام كلّ جزء من المنفصلة نقيض الآخر؛ ولاينعكس، لجواز كون تالي[٦] المتّصلة أعمّ من مقدّمها.

وكذا لو ناقض مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها الجزء الآخر، أو ناقض تاليها أحدهما واستلزم مقدّمها الآخر، أو وافق مقدّمها أحدهما، أو استلزمه ولزم تاليها نقيض الآخر، أو وافق تاليها أحدهما، أو لزمه واستلزم[٧] مقدّمها نقيض الآخر.

أقول: المتّصلة والمنفصلة الحقيقية إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في أحد الجزأين وتوافقتا في الجزء الآخر أو تلازمتا فيه تلازماً متعاكساً ـ وهي ثمانية ـ، لزمت المتّصلة المنفصلة إن كانتا موجبتين، والمنفصلة المتّصلة إن كانتا سالبتين، من غير عكس فيهما. (بيان الحكم فيما إذا توافقتا في أحد الجزأين.)

أمّا التلازم في الموجبتين ـ كلّيتين كانتا أو جزئيتين ـ فلأنّ الانفصال الحقيقي يحيل اجتماع الجزأين وارتفاعهما؛ ومتى امتنع تحقّق أحد الجزأين مع الآخر دائماً أو في الجملة، وجب ثبوت نقيض أحدهما على تقدير الآخر كذلك؛ وإذا امتنع تحقّق[٨] نقيض أحدهما مع نقيض

---

١) دا ٢: يجوز.
٢) دا ٢: الذي هو لازم.
٣) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: يجوز.
٤) چ: الملزومين.
٥) دا ٢: لو.
٦) دا ٢: التالي.
٧) چ: استلزمه.
٨) مر ١: ـ تحقّق.

الآخر، وجب ثبوت عين أحدهما مع نقيض الآخر، ولا معنى[١] للملازمة[٢] بين عين أحدهما ونقيض الآخر إلّا ذلك. فكلّ[٣] حقيقية يلزمها أربع متّصلات، اثنتان توافقانها[٤] في المقدّم باعتبار منع الجمع بين جزئيها، وأخريان في التالي باعتبار منع الخلوّ عنهما. وقوله: «لاستلزام كلّ جزء من المنفصلة نقيض الآخر» إعادة لبعض الدعوى.

وأمّا عدم الانعكاس، فلجواز كون اللّازم أعمّ؛ فالمتّصلتان الموافقتان[٥] في المقدّم لا تنعكسان عليها، لعدم الانفصال الحقيقي بين نقيض الأعمّ و[٦] عين الأخصّ؛ والموافقتان[٧] في التالي لا تنعكسان أيضاً، لعدم الانفصال بين عين الأعمّ ونقيض الأخصّ. وأيضاً لو استلزم المتّصلة المنفصلة، لانعكست كلّ متّصلة على[٨] نفسها؛ لأنّه حينئذٍ يكون بين نقيض المقدّم والتالي وبين نقيض التالي والمقدّم انفصال حقيقي، فيستلزم التالي المقدّم.

وأمّا حكم السالبتين الكلّيتين والجزئيتين تلازما وعكسا[٩]، فتبيّن[١٠] بعكس النقيض أو بالخلف؛ فإنّه لو لم يصدق السالبة المنفصلة على تقدير صدق السالبة المتّصلة، صدقت الموجبة المنفصلة، وهي ملزومة للموجبة المتّصلة. وكأنّك لم تحتج إلى إعادة هذا البيان في السوالب، فقلّما[١١] عسر[١٢] المقايسة. وأمّا إذا تلازمتا في الجزء، فلأنّها[١٣] تساوى المتّصلة الموافقة في الجزء لما تقرّر من أنّ كلّ متّصلتين متوافقتين في الكمّ والكيف وأحد الطرفين متلازمين[١٤] في الطرف الآخر تلازما متعاكسا متلازمتان متعاكستان، وحكم أحد المتساويين مع الشيء حكم المساوي الآخر معه؛ وكذلك الحكم لو ناقض مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها الجزء الآخر من المنفصلة.

أمّا أنّ المتّصلة لازمة للمنفصلة إذا كانتا موجبتين كلّيتين أو جزئيتين، فلأنّه متى صدقت المنفصلة، استلزم نقيض أحد جزئيها أعني مقدّم المتّصلة عين الجزء الآخر استلزاماً كلّياً أو جزئياً، وعين الجزء الآخر يستلزم تالي المتّصلة كلّياً؛ فيستلزم مقدّم المتّصلة تاليها استلزاماً

---

١) ج: لانعني.
٢) ج: بالملازمة.
٣) مر ١: وكلّ.
٤) مر ١: توافقا بها / ج: توافقتا لها.
٥) ج: المتوافقتان.
٦) دا ١: + بين.
٧) ج: المتوافقتان.
٨) ج: إلى.
٩) دا ١: ـ تلازما وعكسا.
١٠) دا ١: فيتبيّن.
١١) مر ١، دا ٢: وقلّما.
١٢) دا ٢: + عليك.
١٣) ج: فلأنّه.
١٤) دا ١: متلازمتين.

موافقاً للمنفصلة في الكمّ.

وأمّا عدم وجوب العكس، فلاحتمال استلزام الشيء لازم غيره مع عدم العناد الحقيقي بين نقيض ذلك الشيء وبين[١] ذلك الغير، كالإنسان يستلزم الحيوان اللّازم للفرس ولا عناد بين اللاإنسان والفرس.

وكذا لو ناقض تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها الجزء الآخر من المنفصلة. أمّا اللزوم عند الإيجاب، فلأنّ مقدّم المتّصلة يستلزم الجزء الآخر من المنفصلة والجزء الآخر منها يستلزم نقيض أحد جزئيها أعني تالي المتّصلة؛ فمقدّمها يستلزم تاليها، لكنّه[٢] لا تتمّ إذا كانت المنفصلة جزئية لصيرورة كبرى الأوّل جزئية حينئذٍ. نعم، لو تعاكس استلزام المقدّم، أمكن البيان من الثالث. وأمّا عدم العكس، فلجواز استلزام الملزوم لشيء مع عدم الانفصال بين ذلك الشيء ونقيض اللّازم كالإنسان الملزوم للحيوان؛ فإنّه يستلزم الجسم ولا انفصال بين اللّاحيوان والجسم.

وكذا لو وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها نقيض الجزء الآخر، لأنّ أحد جزئي المنفصلة ـ أي مقدّم المتّصلة ـ ملزوم لنقيض الجزء الآخر كلّياً أو جزئياً، ونقيض الجزء الآخر ملزوم لتالي المتّصلة.

وأمّا عدم لزوم العكس، فلجواز استلزام الشيء لازم نقيض غيره مع عدم المعاندة بينهما كالإنسان، فإنّه يستلزم الحيوان وهو لازم لنقيض اللّافرس ولا عناد بين الإنسان واللّافرس.

وكذا لو استلزم مقدّم المتّصلة أحد جزأي المنفصلة ولزم تاليها نقيض الجزء الآخر، لأنّ مقدّم المتّصلة ملزوم لأحد جزئي المنفصلة وأحد جزئيها ملزوم لنقيض الجزء الآخر ونقيض الجزء الآخر ملزوم لتالي المتّصلة؛ لكنّه أيضاً إنّما يتمّ في الكلّيتين. ولو تعاكس استلزام المقدّم، تبيّن تلازم الجزئيتين من الثالث والأوّل؛ وعدم الانعكاس، لجواز استلزام ملزوم شيء للازم نقيض غيره مع عدم العناد بينهما، كالإنسان الملزوم للحساس يستلزم الحيوان اللّازم لنقيض اللّافرس ولا انفصال بينهما.

وكذا لو وافق تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها نقيض الآخر، فإنّ مقدّمها ملزوم لنقيض الجزء الآخر من المنفصلة الملزوم لعين أحد جزئيها ـ أي تالي المتّصلة ـ

---

١) قو، دا ١، دا ٢: ـ بين.

٢) ج: لكنّها.

وهو[١] أيضاً لايتمّ في الجزئية وانعكاس اللزوم يبيّن تلازمهما من الثالث؛ وعدم العكس، لاحتمال لزوم الشيء الغير مع عدم الانفصال بين ذلك الشيء ونقيض لازم الغير كالحيوان يلزم الإنسان الملزوم لنقيض الفرس ولا عناد بين الفرس والحيوان.

وكذا إذا لزم تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها نقيض الجزء الآخر، فإنّ مقدّمها ملزوم لنقيض الجزء الآخر من المنفصلة[٢]، وهو ملزوم لأحد جزئيها الملزوم لتالي المتّصلة. وتلازم الجزئين[٣] إنّما يظهر هاهنا أيضاً عند انعكاس استلزام المقدّم من الثالث والأوّل؛ وعدم لزوم العكس، لجواز استلزام الشيء لغيره وعدم الانفصال بين نقيض لازم ذلك[٤] الشيء وملزوم الغير، كالإنسان الملزوم لنقيض الفرس يستلزم الحيوان اللّازم للصهال مع عدم العناد بينهما.

قال:

وإذا اختلفتا في الكيف واتّفقتا في الكمّ[٥] والجزأين، لزمت السالبة الموجبة لامتناع اللزوم والعناد معاً بين الشيئين، ولاتنعكس لجواز ارتفاعهما. وكذا لو تناقضتا[٦] في الجزئين، أو وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة، أو لزمه واستلزم تاليها الآخر، أو وافق تاليها أحدهما ولزم مقدّمها الآخر.

أقول: إذا اختلفت المتّصلة والمنفصلة الحقيقية[٧] في الكيف واتحدتا في الكمّ والجزأين، لزمت السالبة منهما الموجبة ـ كلّيتين كانتا أو جزئيتين ـ من غيرعكس. أمّا الأوّل، فلأنّ اللزوم بين الشيئين يقتضي عدم العناد بينهما، وكذا الانفصال بينهما يقتضي عدم اللزوم بينهما[٨] لامتناع اللزوم والعناد معاً بين الشيئين. وأمّا الثاني، فلأنّه لايلزم من سلب العناد بين الشيئين تحقّق اللزوم بينهما، ولا من سلب اللزوم تحقّق العناد لجواز ارتفاعهما كما في المجتمعين بطريق الاتفاق.

وكذا لو تناقضتا[٩] في الجزأين والقيود بحالها. أمّا أنّ المتّصلة الموجبة تستلزم المنفصلة السالبة، فلأنّ الملازمة بين الشيئين يقتضي عدم الانفصال الحقيقي بين نقيضيهما؛ لأنّه لو ثبت الانفصال الحقيقي بين نقيضيهما، لامتنع اجتماع عينيهما، فيلزم المنافاة بين اللّازم والملزوم،

---

١) مر ١: هم.
٢) مر ١: ـ واستلزم ... المنفصلة.
٣) دا ١: الجزئيتين.
٤) دا ٢: ـ ذلك.
٥) دا ٢: بالكمّ.
٦) ج، دا ٢: تناقضا.
٧) مر ١: ـ إذا اختلفت المتّصلة والمنفصلة الحقيقية.
٨) دا ٢: ـ اللزوم بينهما.
٩) ج: تناقضا.

وهو محال. وربّما يستدلّ عليه بأنّ المتّصلة الموجبة تنعكس بعكس النقيض إلى موجبة مركّبة من نقيضي الطرفين، وهي مستلزمة للسالبة المنفصلة. وهذا لا يتمّ في الجزئية. وأمّا أنّ المنفصلة الموجبة مستلزمة للسالبة المتّصلة،[١] فلأنّ الانفصال الحقيقي بين أمرين[٢] يقتضي الانفصال الحقيقي بين نقيضيهما، لما مرّ أنّ الحقيقيتين إذا توافقتا في الكمّ والكيف وتناقضتا في الجزئين، تلازمتا وتعاكستا؛ والانفصال بين النقيضين يستلزم سلب الاتصال بينهما؛ وأمّا عدم العكس فيهما، فلجواز عدم اللزوم بين أمرين مع عدم التعاند بين نقيضيهما وبالعكس، كالفرس والإنسان ونقيضيهما. وكذا لو وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها الجزء الآخر.

أمّا على تقدير إيجاب المتّصلة، فلأنّ مقدّمها ـ أعني أحد جزئي المنفصلة ـ ملزوم لتاليها الملزوم للجزء الآخر من المنفصلة، فيكون بين جزئيها ملازمة، فيصدق سلب الانفصال بينهما. وأمّا على تقدير إيجاب المنفصلة، فلأنّ مقدّمها ـ أي مقدّم المتّصلة[٣] ـ منافٍ لتاليها اللّازم لتالي المتّصلة، ومناف اللّازم مناف للملزوم[٤]، فيكون بين جزئي المتّصلة منافاة، فيصدق سلب الاتصال وعدم الانعكاس فيهما لإمكان أن لا يعاند الشيء لازم الغير مع عدم الملازمة بينهما، كالإنسان لا يعاند لازم الفرس وهو الحيوان مثلاً.

وكذا لو لزم مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها الجزء الآخر منها. أمّا استلزام المتّصلة الموجبة السالبة المنفصلة، فلأنّ أحد جزئي المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة ومقدّمها ملزوم لتاليها المستلزم للجزء الآخر من المنفصلة، فيكون أحد جزئيها ملزوماً للجزء الآخر؛ فلا يكون بينهما انفصال، وهو لا ينتهض في الجزئية. وإنّما يبيّن استلزامها من الثالث على تقدير انعكاس لزوم مقدّم المتّصلة. وأمّا استلزام الموجبة المنفصلة السالبة المتّصلة جزئيتين، فلعدم استلزام أحد جزئي المنفصلة تالي المتّصلة جزئياً، لما مرّ آنفاً وهو يستدعي عدم استلزام لازمه، أعني مقدّم المتّصلة تاليها؛ وكلّيتين على تقدير انعكاس لزوم المقدّم، فلعدم استلزام أحد جزئي المنفصلة تالي المتّصلة كلّياً، فلا يلزم[٥] التالي لازمه المساوي كذلك. وأمّا عدم وجوب الانعكاس فيهما، فلجواز عدم المعاندة بين ملزوم الشيء ولازم الغير[٦] مع عدم الملازمة بينهما،

---

١) مر ١: ـ وهذا لا يتمّ ... المتّصلة.
٢) دا ٢: الأمرين.
٣) مر ١: المنفصلة.
٤) دا ١، دا ٢: الملزوم.
٥) مر ١: يستلزم.
٦) دا ٢: غيره.

كالضاحك الملزوم للإنسان والحيوان اللّازم للفرس.

وكذا لو وافق تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم مقدّمها الجزء الآخر. أمّا إذا كانت المتّصلة موجبة، فلأنّ الجزء الآخر من المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم لتاليها ـ أعني أحد جزئي المنفصلة ـ فلا يكون بينهما انفصال[١]؛ والبيان في الجزئية لا يتمّ إلّا إذا انعكس لزوم المقدّم. وأمّا إذا كانت المنفصلة موجبة جزئية، فلأنّ الجزء الأخير[٢] من المنفصلة لا يستلزم أحد جزئيها ـ أعني تالي المتّصلة جزئياً ـ فلا يستلزم[٣] لازمه جزئياً وكلّياً[٤] إذا انعكس لزوم المقدّم؛ فلأنّه لا يستلزم تالي المتّصلة كلّياً، فلا يستلزم[٥] لازمه المساوي.

وممّا يوضحه[٦] استعمال طريق عكس النقيض والخلف. وقد سبق[٧] التنبيه على إمكان استعمالهما في أمثال هذا المقام وعدم انعكاسهما، لجواز أن لا يعاند شيء ملزوم غيره مع عدم الملازمة بينهما، كالضاحك لا يعاند الفرس الذي هو ملزوم الصاهل.[٨]

قال:

والمتّصلة ومانعة الجمع إذا توافقتا في الكمّ والكيف وأحد الجزأين وناقض تالي المتّصلة الجزء الآخر من المنفصلة، تلازمتا وتعاكستا؛ لاستلزام كلّ من جزئي المنفصلة نقيض الآخر وامتناع الجمع بين مقدّم المتّصلة ونقيض تاليها. ولو وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة، أو استلزمه ولزم تاليها نقيض الآخر، أو ناقض تاليها أحدهما أو لزمه واستلزم مقدّمها الآخر، لزمت المتّصلة المنفصلة إيجاباً، وبالعكس سلباً؛ وإن تعاكس اللزوم تعاكستا.

أقول: إذا توافقت المتّصلة ومانعة الجمع في الكمّ والكيف وأحد الجزأين وناقض تالي المتّصلة الجزء الآخر من المنفصلة، تلازمتا وتعاكستا؛ أمّا لزوم المتّصلة المنفصلة كلّيتين وجزئيتين، فلاستلزام عين كلّ من جزئيها نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما، فيلزمها متّصلتان باعتبار تعدّد الجزئين؛ وأمّا العكس، فلامتناع الجمع بين مقدّم المتّصلة ونقيض تاليها، لامتناع وجود الملزوم بدون اللّازم. هذا في الموجبتين.

---

١) دا ٢: + حقيقي.
٢) قو، مر ١، دا ١: الاخر.
٣) قو، دا ١، دا ٢: فلا يستلزمه.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: كلّية.
٥) قو، دا ١، دا ٢: فلا يستلزمه.
٦) مر ١: يوضح.
٧) ر. ك: ص ٤٦٣ و ٤٧٠ و ٤٧١.
٨) مر ١: الضاحك / دا ٢: الصهّال.

وأمّا في السالبتين، فبأحد الطريقين المذكورين: ولو وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي مانعة الجمع ولزم[١] تاليها نقيض الجزء[٢] الآخر، فلايخلو[٣] إمّا أن يتعاكس لزوم التالي أو لا. فإن لم يتعاكس، لزمت المتّصلة المنفصلة إن كانتا موجبتين، وبالعكس إن كانتا سالبتين، كلّيتين[٤] أو[٥] جزئيتين[٦]؛ أمّا التلازم، فلأنّه متى صدقت المنفصلة، استلزم أحد جزئيها ـ أعني مقدّم المتّصلة ـ نقيض الآخر المستلزم لتاليها؛ وأمّا عدم العكس، فلإمكان استلزام الشيء للازم[٧] نقيض الغير مع إمكان الجمع بينهما، كالإنسان المستلزم للحيوان اللّازم لنقيض اللّافرس. وإن تعاكس اللزوم، تعاكستا؛ لأنّ مقدّم المتّصلة ـ أعني أحد جزئي المنفصلة ـ مستلزم لتاليها، وتاليها ملزوم لنقيض الجزء الآخر من المنفصلة بحكم الانعكاس[٨]، فيكون أحد جزئيها ملزوماً لنقيض الآخر، فامتنع[٩] الجمع بينهما.

وهكذا لو استلزم مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها نقيض الآخر. فإن لم يتعاكس أحد اللزومين، لزمت المتّصلة المنفصلة في الإيجاب، وبالعكس في السلب، لأنّ مقدّم المتّصلة ملزوم لأحد جزئي المنفصلة وهو ملزوم لنقيض الجزء الآخر الملزوم لتالي المتّصلة. والبيان إنّما ينتهض في الجزئيتين[١٠] من الثالث، إذا انعكس لزوم المقدّم ولا يجب الانعكاس لجواز استلزام ملزوم الشيء لازم نقيض الغير مع إمكان الجمع بينهما، كالكاتب يستلزم الإنسان والحيوان اللّازم لنقيض اللافرس. وإن تعاكس اللزومان، تعاكستا، لأنّ أحد جزئي المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة حينئذٍ، ومقدّمها ملزوم لتاليها، وتاليها ملزوم لنقيض الجزء الآخر من المنفصلة، فأحد[١١] جزئيها ملزوم لنقيض الجزء الآخر، فبينهما منع الجمع. وإنّما تبيّن في الجزئيتين[١٢] من الثالث.

وكذا الحكم لو ناقض تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها الآخر؛ أمّا لزوم المتّصلة المنفصلة إذا كانتا كلّيتين، فلأنّ مقدّم المتّصلة مستلزم للجزء الآخر من المنفصلة، وهو

---

١) قو، دا ١: لازم.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ الجزء.
٣) مر ١: ولايخلو.
٤) مر ١: ـ كليتين.
٥) مر ١، دا ١، دا ٢: و.
٦) مر ١: + و.
٧) قو، دا ١، دا ٢: لازم.
٨) دا ٢: الانعكاس بحكم المنفصلة (بجاى «المنفصلة بحكم الانعكاس»).
٩) مر ١: فاجتمع.
١٠) چ: الجزئين.
١١) مر ١: وأحد.
١٢) چ: الجزئين.

مستلزم لنقيض أحد جزئيها ـ أعني تالي المتّصلة ـ؛ وأمّا عدم العكس إذا لم يتعاكس اللزوم، فلجواز استلزام ملزوم الشيء نقيض[١] الغير مع جواز الجمع بينهما كالإنسان الملزوم للحيوان يستلزم نقيض الفرس. وأمّا العكس إذا تعاكس اللزوم[٢]، فلأنّ[٣] الجزء الآخر من المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم لنقيض أحد جزئيها. وطريق البيان في الجزئيتين من الثالث.

وقوله: «أو لزمه» الضمير فيه إن عاد إلى[٤] أحدهما حتّى يكون الكلام «أو لزم تاليها أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها الآخر»، لم يصحّ تلازمهما على ما ذكره[٥]، وهو ظاهر؛ وإن عاد إلى نقيض أحدهما حتّى يكون التقدير «أو لزم تاليها نقيض أحدهما واستلزم مقدّمها الآخر»، فهو تكرار لقوله: «أو استلزمه ولزم تاليها نقيض الآخر».

قال:

وإن اختلفتا في الكيف وتوافقتا في الكمّ وفي الجزأين أو تناقضتا فيهما، لزمت السالبة الموجبة من غير عكس؛ لأنّ الملازمة بين نقيضي الجزأين يقتضي الملازمة بينهما المنافية للعناد. وكذا إذا وافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة أو لزمه واستلزم تاليها الآخر أو وافق تاليها أحدهما أو استلزمه ولزم مقدّمها الآخر. وكذا إذا ناقض مقدّمها[٦] أحدهما أو لزمه[٧] نقيضه واستلزم تاليها نقيض الآخر أو ناقض تاليها أحدهما أو استلزم[٨] نقيضه ولزم مقدّمها نقيض الآخر.

أقول: إن اختلفت المتّصلة ومانعة الجمع في الكيف وتوافقتا في الكمّ والجزأين، لزمت السالبة الموجبة ـ متّصلة[٩] كانت أو منفصلة[١٠]، كلّية كانت[١١] أو جزئية ـ؛ لأنّ اللزوم بين أمرين يستلزم جواز الجمع بينهما، ومنع الجمع يستلزم صحّة الانفكاك بينهما، ولا عكس في شيء منهما لجواز أن لا يكون بين الشيئين لزوم ولا عناد كما في الاتّفاقيتين.

وكذا إذا تناقضتا في الطرفين. أمّا استلزام الموجبة المتّصلة السالبة المنفصلة، فلأنّه متى

---

١) ج: لنقيض
٢) دا ١، دا ٢: ـ اللزوم.
٣) دا ١، دا ٢: + اللزوم.
٤) دا ١: في.
٥) ج: ذكرناه.
٦) دا ٢: مقدّم المتصلة.
٧) ج: لزم.
٨) دا ٢: استلزمه.
٩) دا ٢: منفصلة.
١٠) دا ٢: متّصلة.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ كانت.

كان بين أمرين تلازم، كان بين نقيضيهما[١] تلازم بحكم عكس النقيض، فلم يكن بينهما منع الجمع؛ وإليه أشار بقوله: «لأنّ الملازمة بين نقيضي الجزأين يقتضي الملازمة بينهما» لكنّه إنّما يتمّ في الكلّيتين، إذ الموجبة الجزئية لا تنعكس بعكس[٢] النقيض. وأمّا استلزام الموجبة المنفصلة السالبة المتّصلة، فبأحد[٣] الطريقين؛ فلا ينتهض إلّا[٤] في أحد[٥] الجزئيتين.[٦] وأمّا عدم العكس فيهما، فلجواز الاجتماع بين أمرين مع عدم الملازمة بين نقيضيهما.

وكذا إذا اتّفقتا في الكمّ دون الكيف ووافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها الآخر، لأنّ مقدّم المتّصلة ـ وهو أحد جزئي المنفصلة ـ ملزوم لتاليها الملزوم للجزء الآخر، فلا يكون بينهما منع الجمع؛ وعدم الانعكاس[٧] لجواز الجمع بين الشيء ولازم الغير مع عدم الملازمة بينهما، كالأبيض والحيوان اللّازم للإنسان.

وكذا إذا لزم مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها الآخر، لأنّ أحد جزئي المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم[٨] لتاليها الملزوم للجزء الآخر من المنفصلة. ولا خفاء في أنّ البيان في الجزئيتين[٩] إنّما يتمّ من الثالث عند انعكاس لزوم المقدّم وعدم وجوب العكس لإمكان الجمع بين ملزوم الشيء ولازم الغير وعدم الملازمة بينهما، كالهندي الملزوم للأسود والحيوان اللّازم للإنسان.

وكذا لو وافق تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم مقدّمها الجزء الآخر، لأنّ الجزء الآخر من المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم[١٠] لتاليها ـ أعني أحد جزئي المنفصلة ـ وتلازم الجزئيتين يتبيّن من الثالث عند انعكاس اللزوم؛ وعدم العكس لإمكان الجمع بين الشيء وملزوم الغير وعدم الملازمة بينهما[١١] كما تقدّم. وقوله: «أو[١٢] استلزمه» تكرار لما مرّ من قوله: «أو لزمه واستلزم تاليها الآخر».

وكذا إذا ناقض مقدّمها أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها نقيض الآخر، لأنّ نقيض أحد

---

١) ج: + أيضاً.
٢) مر ١: عكس.
٣) دا ٢: بأحد.
٤) مر ١: ـ إلّا.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أحد.
٦) ج، دا ٢: الجزئين.
٧) دا ٢: العكس.
٨) ج، دا ٢: الملزومة.
٩) ج: الجزئين.
١٠) ج، دا ٢: الملزومة.
١١) دا ٢: ـ بينهما.
١٢) ج: إذا.

جزئي المنفصلة ـ وهو مقدّم المتّصلة ـ ملزوم لتاليها الملزوم لنقيض الجزء الآخر، فلايكون بين عينيهما منع الجمع ـ لما مرّ ـ؛ وعدم الانعكاس لإمكان اجتماع أمرين وعدم ملازمة ملزوم نقيض أحدهما لنقيض الآخر، كالأبيض والحيوان؛ فإنّ الجماد ـ وهو ملزوم اللّاحيوان[١] ـ لا يستلزم[٢] نقيض الأبيض.[٣]

وكذا لو لزم مقدّم المتّصلة نقيض أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها[٤] نقيض الآخر، لأنّ نقيض أحد جزئي المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم لتاليها الملزوم لنقيض الجزء الآخر، وهو لا يطّرد في الجزئيّتين.[٥] فتبيّن بالثالث إذا انعكس اللزوم وعدم العكس لجواز الجمع بين شيئين وعدم ملازمة ملزوم نقيض أحدهما للازم نقيض الآخر كالأبيض والإنسان؛ فإنّ الحجر ـ وهو ملزوم اللّاإنسان ـ لا يلزم نقيض المتلوّن[٦] اللّازم للأبيض.

وكذا لو ناقض تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم[٧] مقدّمها نقيض الآخر، لأنّ نقيض الجزء[٨] الآخر ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم لنقيض أحد جزئي المنفصلة.

والبيان في الجزئيتين[٩] يتوقّف على انعكاس اللزوم وعدم العكس لإمكان اجتماع أمرين، مع عدم ملازمة لازم نقيض أحدهما لنقيض الآخر كالأبيض واللّاإنسان؛ فإنّ الحيوان اللّازم لنقيض اللّاإنسان لا يلزم نقيض الأبيض. و[١٠] قوله: «أو استلزمه[١١] نقيضه» تكرار لما سبق من قوله: «أو لزم[١٢] نقيضه واستلزم تاليها نقيض الآخر».

قال:

والمتّصلة ومانعة الخلوّ إذا توافقتا في الكمّ والكيف وأحد الجزأين وناقض مقدّم المتّصلة الجزء الآخر من المنفصلة، تلازمتا وتعاكستا، لاستلزام نقيض كلّ من جزئي المنفصلة عين الآخر وامتناع الخلوّ بين نقيض مقدّم المتّصلة وعين تاليها. وإذا توافقتا في الكمّ والكيف وناقض مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة، أو

---

١) مر ١: للاحيوان.
٢) مر ١: لايلزم.
٣) دا ١: الاخر.
٤) مر ١: ـ نقيض الأبيض ... تاليها.
٥) مر ١: الجزئين.
٦) مر ١: اللون / دا ٢: الملوّن.
٧) چ: فلزم.
٨) چ: جزء.
٩) چ: الجزئين.
١٠) مر ١: ـ و.
١١) چ: استلزم.
١٢) دا ٢: لزمها.

استلزم نقيضه ولزم تاليها الآخر، أو وافق تاليها أحدهما[١]، أو لزمه واستلزم مقدّمها نقيض الآخر، لزمت المتّصلة[٢] المنفصلة[٣] إيجاباً، وبالعكس سلباً.

أقول: متى[٤] توافقت المتّصلة ومانعة الخلوّ في الكمّ[٥] والكيف[٦] وأحد الجزأين وناقض مقدّم المتّصلة الجزء الآخر من المنفصلة، تلازمتا وتعاكستا. أمّا التلازم، فلأنّه إذا كان بين الشيئين منع الخلوّ، يكون نقيض أحدهما مستلزماً لعين الآخر؛ وإلّا لجاز أن يصدق نقيض أحدهما بدون الآخر، فلا يكون بينهما منع الخلوّ. وأمّا العكس، فلأنّه إذا كان بين الشيئين ملازمة يكون بين نقيض الملزوم وعين اللّازم منع الخلوّ؛ وإلّا لجاز ارتفاعهما، فيمكن وجود الملزوم بدون اللّازم، وإنّه[٧] محال، وهو عام في الكلّيتين والجزئيتين إذا كانتا موجبتين. فقوله: «لاستلزام نقيض كلّ من جزئي المنفصلة عين الآخر» لتعليل استلزام المنفصلة المتّصلة. وقوله: «وامتناع الخلوّ بين نقيض المقدّم وعين التالي» لتعليل استلزام المتّصلة المنفصلة، لكنّه إعادة الدعوى بعبارة أخرى.

وإذا توافقتا في الكمّ[٨] والكيف[٩] وناقض مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها الآخر، لزمت المتّصلة المنفصلة إيجاباً وبالعكس سلباً. وكلّما[١٠] صدقت الموجبة المنفصلة، صدقت الموجبة المتّصلة ـ كلّيتين كانتا أو جزئيتين ـ؛ لأنّه إذا كان بين الأمرين[١١] منع الخلوّ يكون نقيض أحدهما ـ وهو مقدّم المتّصلة ـ مستلزماً لعين الآخر وهو ملزوم لتالي المتّصلة، ولا ينعكس لجواز استلزام نقيض الشيء للازم[١٢] الغير مع إمكان الخلوّ بينهما[١٣]، كاللّاحيوان يستلزم اللّاإنسان ويمكن الخلوّ عن الحيوان والفرس المستلزم للإنسان. هذا إن[١٤] لم ينعكس اللزوم.[١٥] أمّا إذا انعكس ظهر التعاكس؛ لأنّ مقدّم المتّصلة يستلزم حينئذٍ الجزء الآخر من[١٦] المنفصلة، فيكون بينه و[١٧] بين نقيض المقدّم ـ أعني أحد جزئي[١٨] المنفصلة ـ منع الخلوّ. وهكذا

---

١) دا ٢: اخر.
٢) دا ٢: المنفصلة.
٣) دا ٢: المتّصلة.
٤) مر ١: إذا.
٥) دا ١: الكيف.
٦) دا ١: الكمّ.
٧) دا ٢: هو.
٨) دا ٢: الكيف.
٩) دا ٢: الكمّ.
١٠) قو، دا ٢، مر ١: فكلّما.
١١) دا ١: أمرين.
١٢) دا ٢: لازم.
١٣) ج: عنهما.
١٤) ج: إذا.
١٥) مر ١: + و.
١٦) مر ١، دا ٢: أحد جزئي (بجاى «الجزء الاخر من»).
١٧) مر ١: ـ بينه و.
١٨) مر ١، دا ٢: الجزء الآخر من (بجاى «أحد جزئى»).

لو استلزم مقدّم المتّصلة نقيض أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها الآخر.

أمّا تلازم الموجبتين الكلّيتين، فلأنّ مقدّم المتّصلة مستلزم لنقيض أحد جزئي المنفصلة، وهو ملزوم لعين الجزء الآخر الملزوم لتالي المتّصلة. وتلازم الجزئيتين يتبيّن من الثالث عند انعكاس استلزام المقدّم. وأمّا عدم العكس إن لم ينعكس أحد اللزومين، فلجواز استلزام ملزوم نقيض الشيء للازم الغير وجواز الخلو بينهما[١]، كالإنسان الملزوم لنقيض اللّاحيوان يستلزم الجسم اللّازم للفرس ويجوز الخلو عن اللاحيوان والفرس؛ وإن انعكس اللزومان، فالتعاكس لازم إمّا في الكلّيتين، لأنّ نقيض أحد جزئي المنفصلة يستلزم حينئذٍ مقدّم المتّصلة الملزوم لتاليها الملزوم للجزء الآخر، فيكون بين الجزأين منع الخلوّ؛ و[٢] أمّا في الجزئيتين، فبالثالث.

وهكذا لو وافق تالي المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم مقدّمها نقيض الجزء الآخر؛ فمتى صدقت الموجبة المنفصلة، صدقت المتّصلة، لأنّ مقدّم المتّصلة ملزوم لنقيض الجزء الآخر من المنفصلة ونقيضه ملزوم لأحد جزئيها ـ أعني تالي المتّصلة ـ وتلازم الجزئيتين[٣] إنّما يظهر من الثالث، إذا تعاكس استلزام المقدّم ولاينعكس إن لم يتعاكس[٤] الاستلزام، لجواز استلزام ملزوم نقيض الشيء للغير وجواز الخلو بينهما[٥] كالإنسان الملزوم لنقيض اللاحيوان يستلزم الناطق مع إمكان الخلوّ عنهما؛ وإن تعاكس الاستلزام، تبيّن[٦] الانعكاس، لأنّ نقيض الجزء الآخر من المنفصلة يستلزم حينئذٍ مقدّم المتّصلة الملزوم لتاليها ـ أعني أحد جزئيها. هذا في الكلّيتين.[٧] أمّا في الجزئيتين فمن الثالث. و[٨] قوله «أو لزمه واستلزم مقدّمها نقيض الجزء الآخر»، فهو تكرار لماذا[٩] استلزم مقدّم المتّصلة نقيض أحد جزئي المنفصلة ولزم تاليها الآخر من غير فرق.

قال:

وإذا اختلفتا في الكيف واتفقتا في الكمّ وفي الجزأين أو تناقضتا فيهما، لزمت السالبة الموجبة من غير عكس. وكذا لو كانتا على الأنحاء المذكورة في مانعة الجمع. ولايخفى عليك لمّيّته والتعاكس عند تعاكس اللزوم.

---

١) دا ٢: عنها.
٢) دا ٢: ـ و.
٣دا ١: الجزئين.
٤) دا ٢١: لم ينعكس.
٥) دا ٢: عنهما.
٦) دا ١: يتبيّن.
٧) قو، دا ١، دا ٢: + و.
٨) مر ١: ـ و.
٩) قو: لمّا إذا / مرا، دا ٢: إذا.

أقول: المتّصلة ومانعة الخلوّ إذا اختلفتا في الكيف واتفقتا[١] في الكمّ والجزأين، لزمت السالبة منهما الموجبة؛ فإنّ اللزوم بين أمرين ـ كلّياً أو جزئياً ـ يستلزم جواز الخلوّ عنهما كذلك؛ وإلّا استلزم نقيض اللازم عين الملزوم، وهو محال. ومنع الخلوّ بين الأمرين يستلزم سلب الملازمة بينهما، لأنّ نقيض كلّ واحد مستلزم لعين الآخر فلايلزمه، بل بيان التلازم الأوّل كافٍ على ما نبّهناك عليه مراراً ولاينعكس شيء منهما لجواز ارتفاع أمرين لا ملازمة بينهما[٢] كشريك البارئ والخلاء. وكذا[٣] لو تناقضتا في الجزأين والقيود بحالها، لأنّ منع الخلوّ بين الشيئين[٤] يستلزم منع الجمع بين النقيضين، فلايكون بينهما ملازمة؛ وعدم العكس، لجواز الخلوّ عن أمرين مع عدم الملازمة بين نقيضيهما. وكذا لو كانتا على الأنحاء المذكورة في مانعة الجمع[٥] وهي ستّة.

فلو اتفقتا في الكمّ دون الكيف ووافق مقدّم المتّصلة أحد جزئي المنفصلة واستلزم تاليها الآخر، لزمت السالبة الموجبة، لأنّ مقدّم المتّصلة ـ أي أحد جزئي المنفصلة ـ ملزوم لتاليها الملزوم للجزء الآخر، فلايكون بينهما منع الخلوّ ولاينعكس لإمكان الخلوّ عن الشيء ولازم[٦] الغير وعدم الملازمة بينهما، كالإنسان والفرس اللّازم[٧] للصاهل؛ أو لزم مقدّمها أحد جزئيها واستلزم تاليها الآخر، لأنّ أحد جزئي المنفصلة ملزوم لمقدّم المتّصلة ـ وهو[٨] ملزوم كلّياً لتاليها الملزوم للجزء الآخر؛ وعدم الانعكاس لاحتمال ارتفاع ملزوم الشيء ولازم الغير[٩]، وعدم استلزامه إيّاه كالصاهل الملزوم للفرس والحيوان اللّازم للإنسان. أو[١٠] وافق تاليها أحد جزئيها[١١] ولزم مقدّمها الآخر، لأنّ الجزء الآخر ملزوم لمقدّم المتّصلة الملزوم[١٢] كلّياً لتاليها ـ وهو أحد جزئيها؛ وعدم العكس لجواز الخلوّ عن الشيء وملزوم الغير مع عدم لزومه إيّاه.

وكذا إذا ناقض مقدّمها أحد جزئيها واستلزم تاليها نقيض الآخر، لأنّ مقدّمها ـ وهو نقيض أحد جزئي مانعة الخلوّ ـ ملزوم لتاليها الملزوم لنقيض الجزء الآخر، فيجوز الخلوّ عن الجزئين؛ وعدم الانعكاس لجواز انتفاء استلزام[١٣] نقيض الشيء لملزوم نقيض[١٤] الآخر مع إمكان الخلوّ

---

١) چ: توافقتا.
٢) دا ٢: ـ لاملازمة بينهما.
٣) چ: كذلك.
٤) مر ١، چ: شيئين.
٥) مر ١: + في فصل الاختلاف.
٦) دا ٢: لزوم.
٧) دا ٢: الملزوم.
٨) دا ٢: هي.
٩) دا ٢: غيره.
١٠) چ: و.
١١) دا ٢: جزئي المنفصلة.
١٢) چ، دا ١: الملزومة.
١٣) مر ١: ـ استلزام.
١٤) مر ١: لنقيض.

عنهما؛ فإنّ الإنسان لا يستلزم الفرس الملزوم لنقيض اللّاحيوان، وجواز الخلوّ متحقّق بين الإنسان[١] واللّاحيوان. أو لزم مقدّمها نقيض أحد جزئيها واستلزم تاليها نقيض الآخر، لأنّ نقيض أحد جزئيها ملزوم لمقدّمها الملزوم كلّياً لتاليها الملزوم لنقيض الآخر؛ وعدم العكس لاحتمال انتفاء استلزام لازم نقيض الشيء لملزوم نقيض الآخر مع ارتفاعهما، فإنّ الناطق اللّازم لنقيض اللّاإنسان لا يستلزم الفرس الملزوم لنقيض اللّاحيوان، ويمكن ارتفاع اللّاإنسان واللّاحيوان. أو ناقض تاليها أحدهما ولزم مقدّمها نقيض الآخر، لأنّ نقيض الآخر ملزوم لمقدّمها الملزوم لتاليها أعني نقيض أحدهما؛ وانتفاء الانعكاس لجواز عدم استلزام لازم نقيض الشيء لنقيض الآخر وإمكان الخلوّ عنهما، فإنّ اللّاإنسان اللّازم لنقيض الحيوان لا يستلزم نقيض الفرس مع جواز ارتفاعهما.

فقد[٢] ظهر[٣] أنّ تلازمات مانعة الجمع وتلازمات مانعة الخلوّ مع المتّصلة لم تختلفا في البرهان كثير اختلاف؛ ولهذا قال: «ولا يخفى عليك لمّيّته» ـ أي لمّيّة كلّ واحد من تلازمات مانعة الخلوّ ـ في فصل الاتفاق والاختلاف، وكذا[٤] لا يخفى «التعاكس» في فصل الاتفاق «عند تعاكس اللزوم». على ما بيّنا هذا بيان تلازمات المتّصلات والمنفصلات على وجه كلّي منطقي، ليسهل[٥] حفظه ويتبادر إلى الأذهان ضبطه.

وقد اعتقد المتأخّرون من المنطقيين[٦] أنّ أكثرها غير تامّ لاعتمادهم على منع التقدير وتجويزهم استلزام الشيء للنقيضين، حتّى لم يمنعوا عن الاتصال[٧] والانفصال[٨] معاً بين شيئين.[٩] وزعموا أنّ الغرض الأقصى من إيرادها[١٠] تمرين الأذهان، وأن يحصل لها ملكة استحصال[١١] القضايا، واستخراج لوازمها البعيدة والقريبة.[١٢] وأنت واقف ممّا أسلفنا لك على ما[١٣] يزيل تلك الأوهام، ويحسر عن وجه الحقّ اللّثام؛ فلا تلتفت إلى ما قالوا وقال، بل حقّق المقال، ثمّ قم[١٤] واستقم.

---

١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: عن اللإنسان.
٢) دا ٢: ـ فقد.
٣) دا ٢: فظهر.
٤) ج: كذلك.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «ج»: يسهل
٦) ر.ک: فخر رازی، الملخّص، ص ٢٣٢ – ٢٣٤.
٧) مر ١: الانفصال.
٨) مر ١: الاتصال.
٩) دا ١: الشيئين.
١٠) دا ٢: إيرادهما.
١١) دا ٢: استعمار.
١٢) ر.ک: خونجی، کشف الأسرار، ص ٢٢٣ – ٢٢٥.
١٣) مر ١: ـ ما.
١٤) قو، مر ١، دا ٢: أقم.

قال:

البحث الخامس: في تعاند المتّصلات والمنفصلات بسيطة ومختلطة. فكلّ قضيتين تلازمتا وتعاكستا عاند نقيض كلّ منهما عين الآخر ـ صدقاً وكذباً ـ؛ وإن لم يتعاكسا، عاند نقيض الملزومة عين اللّازمة كذباً، ونقيض اللّازمة عين الملزومة صدقاً.

أقول: وإذ قد فرغ من تلازم الشرطيات، شرع في تعاندها بسيطة ـ أي متّصلة أو منفصلة ـ ، ومختلطة ـ أي متّصلة ومنفصلة.

والضّابط فيه أنّ كلّ قضيتين تلازمتا وتعاكستا عاند نقيض كلّ منهما عين الأخرى ـ صدقاً وكذباً ـ ، وإلّا لجاز صدق الملزوم بدون اللّازم، وهو محال؛ فيكون بينهما انفصال حقيقي. وإن لم يتعاكسا، عاند نقيض القضية الملزومة عين القضية اللّازمة في الكذب دون الصدق، لجواز صدق اللّازم بدون الملزوم، فبينهما منع الخلوّ؛ وعاند نقيض القضية اللّازمة عين القضية الملزومة في الصدق دون الكذب، لجواز ارتفاع نقيض اللّازم وعين الملزوم، فبينهما منع الجمع.[١]

قال:

خاتمة: قد تغيّر الشرطيات عن أوضاعها اللفظية، فتسمّى محرّفة، كقولنا: لايكون «ا» «ب» و«ج» «د»؛ وهو في قوّة عناد الجمع بين «ا» «ب» و«ج» «د»، وقوة ملازمة نقيض «ج» «د» لألف[٢] «ب». ولو بدّل الواو بـ«أو»، دلّ على عناد الخلوّ وملازمة «ج» «د» لعين[٣] «ا» «ب». وكذا إذا بدّل بـ«حتّى»؛ و[٤] إلّا مع الدلالة على السور الكلّي وقولنا: يكون «ج» «د» ولايكون «ا» «ب» يدلّ على اتّصال جزأي[٥] بين الجزئين[٦] المذكورين.

وقد يلحق[٧] الحملية هيئات تفيدها زيادة أحكام، كالألف واللّام تدخل على الموضوع، فتفيد العموم أو العهد؛ أو على المحمول، فتفيد الحصر، لكن يجب ذكر الرابطة لئلّايشعر بالتقييد. وتقديم الخبر على المبتدأ ودخول «إنّما» في القضية

---

١) دا ٢: ـ البحث الخامس... فبينهما منع الجمع.
٢) دا ٢: ل«ا».
٣) دا ٢: لنقيض.
٤) دا ٢: أو.
٥) دا ٢: الجزئي.
٦) دا ٢: ـ الجزئين.
٧) ج: لحق.

وتكرير[١] الرابطة في الفارسية كقولنا: «زيد است كه دبير است» يفيد الحصر. واقتران حرف السلب بالموضوع وحرف الاستثناء بالمحمول يفيد مساواتهما[٢] في العموم أو المفهوم، و«لمّا» مع إفادة[٣] الاتصال تفيد حقّيّة المقدّم، لكن سلبه يفيد سلب اللزوم فقط؛ فلم يتقابل سلبه وإيجابه.

وقد يغلط في القضية إذا كان محمولها نسبة إلى محصّل، كقولنا: «كلّ ملك على السرير وكلّ وتد في الحائط وكلّ شيخ كان شابّاً»، فيظنّ أنّ عكسه «بعض السرير على الملك وبعض الحائط في الوتد وبعض الشابّ كان شيخاً»؛ فإذا علم أنّ المحمول هو النسبة زالت الشبهة.

قال الكشي:[٤] يقال: «لا شيء من الجسم بممتدّ في الجهات إلى غير النهاية» مع كذب عكسه. وحلّه بأنّ المسلوب عن الجسم هو اللّانهاية لا صدق[٥] الامتداد عليه، وعكسه صادق ـ وهو «لاشيء ممّا لا نهاية له بجسم» ـ؛ وهو ضعيف، لأنّ المجموع مسلوب أيضاً، لامتناع حمله عليه. فحلّه أنّ القضية إن أخذت حقيقية، منعنا صدقها؛ وإن أخذت خارجية، صدق عكسها. والله أعلم.[٦]

أقول: هذه مباحث[٧] لفظية ختم الباب بها، اقتداءً لصاحب[٨] الكشف[٩]، وهي زوائد[١٠] ليس للفنّ إليها افتقار.[١١]

الأوّل: في تحريف القضية. ربّما يستعمل الشرطيات مغيّرة[١٢] عن أوضاعها الطبيعية اللفظية، وتسمّى محرّفة، كما تذكر قضية منفية، وتردف بقضية موجبة. مثل قولنا: لايكون «ا» «ب» و«ج» «د»، وهي في قوّة مانعة الجمع، إذ معناه لايكون «ا» «ب» متحقّقاً ويتحقّق «ج» «د»؛ فيكون بين تحقّق «ا» «ب» وتحقّق «ج» «د» منافاة وهي منع الجمع. ويدلّ أيضاً على استلزام «ا» «ب» لنقيض «ج» «د»؛ لأنّ منع الجمع بين الشيئين يقتضي استلزام كلّ واحد لنقيض الآخر،

---

١) دا ٢: تكرار
٢) دا ٢: مساواة الطرفين.
٣) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: إفادته.
٤) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٥٩ – ٦٦.
٥) دا ٢: لصدق.
٦) دا ٢: ـ والله أعلم.
٧) دا ١: المباحث.
٨) قو، دا ١، دا ٢: بصاحب.
٩) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٢٦ – ٢٢٩.
١٠) دا ٢: زائد.
١١) ر.ك: فخر رازي، الملخّص، ص ٢٣٨.
١٢) دا ١: ـ مغيّرة.

إلّا أنّ هذا الاستلزام يتفهم[١] منه أظهر. ولو بدّل الواو بـ«أو»، فقيل: لايكون «ا» «ب» أو «ج» «د» دلّ على منع الخلوّ؛ لأنّ معناه إمّا ليس «ا» «ب» أو «ج» «د»، فيكون[٢] بين نقيض «ا» «ب» وعين «ج» «د» منع الخلوّ. وهو قليل التحريف عن صيغة الانفصال، فيكون عين «ا» «ب» مستلزماً لـ «ج» «د»؛ لأنّ منع الخلوّ بين أمرين يقتضي ملازمة أحدهما لنقيض الآخر. وفي بعض النسخ دلّ على العناد[٣] للخلوّ[٤]، وملازمة «ج» «د» لنقيض «ا» «ب»، وهو لايستقيم إلّا إذا عطف «ج» «د» على «ا» «ب»، حتّى يكون معناه إمّا ليس «ا» «ب» أو ليس «ج» «د» ـ أي لايكون إلّا انتفاء أحدهما فقط ـ ولا يمكن ارتفاعهما، فيكون منع الخلوّ بين العينين. وحينئذٍ يكون نقيض «ا» «ب» مستلزماً لـ«ج» «د»، لكن ذلك اتّباع قضية سالبة لقضية[٥] سالبة، والكلام في اتّباع قضية موجبة. وكذا إذا[٦] بدّل بـ«حتّى» أو[٧] «إلّا»، فقيل: «لايكون «ا» «ب» حتّى يكون «ج» «د»» أو «إلّا إذا[٨] كان «ج» «د»»، فإنّه ينقدح منه أنّ تحقّق «ا» «ب» موقوف[٩] على «ج» «د»، فهو في قوّة استلزام «ا» «ب» لـ«ج» «د» مع الدلالة على كلّية الاستلزام؛ فيكون بين نقيض «ا» «ب» وعين «ج» «د»[١٠] منع الخلوّ. ولو قدّم الإيجاب على السلب كما يقال: «يكون «ج» «د» ولايكون «ا» «ب»»، دلّ على اتّصال جزئي بين الجزأين المذكورين، وهما «ج» «د» وليس «ا» «ب». ومصداق هذه الدعاوي فهم تلك المعاني في لغة العرب عند إطلاق الصيغ المذكورة.

الثاني: في الهيئات اللفظية التي تفيد أموراً زائدة على مفهوم القضية. قد يدخل على[١١] القضايا هيئات ولواحق تفيدها زيادة أحكام كالألف واللّام يدخل على الموضوع؛ فتارة يفيد العموم، كقولنا: «الإنسان في خسر»، وأخرى يفيد العهد إذا كان بين المتكلّم والمخاطب معهود، كقولنا: «الرجل عالم»، أو على المحمول فيدلّ على الحصر، كقولنا: «زيد العالم» فإنّه يدلّ على حصر العالم في زيد، لكن يجب ذكر الرابطة فيقال: «زيد هو العالم» لئلّايتوهّم[١٢] بالتركيب التقييدي. وتقديم الخبر على المبتدأ كقولنا: «تميميّ[١٣] أنا»، ودخول «إنّما» في القضية[١٤] كقولنا:

---

١) دا ١: ينفهم.
٢) مر ١: فكون.
٣) دا ٢: عناد.
٤) دا ٢: الخلوّ.
٥) چ: بقضية.
٦) مر ١: لو.
٧) چ، مر ١: و.
٨) مر ١: ـ إذا.
٩) قو، دا ١، دا ٢: متوقّف.
١٠) دا ١: «د» «ج».
١١) قو، مر ١، دا ١، چ: ـ على.
١٢) دا ١: لئلّاتوهم.
١٣) مر ١: التميمي.
١٤) دا ٢: ـ في القضية.

«إنّما العالم زيد»، وتكرير[١] الرابطة في الفارسية، كقولنا: «زيد است[٢] كه دبير است» يفيد حصر الخبر في المبتدأ. واقتران حرف السلب بالموضوع وحرف الاستثناء بالمحمول يفيد مساواتهما ـ أي الموضوع والمحمول ـ إمّا في العموم كقولنا: «ما الإنسان إلّا الناطق»، وإمّا في المفهوم كقولنا: «ما الإنسان إلّا الحيوان الناطق». و[٣] «لمّا» يفيد الاتصال وحقّية المقدّم فيلزم حقّية التالي، فإذا[٤] قلنا: «لمّا كانت الشّمس طالعة كان النّهار موجوداً» دلّ على اتّصال وجود النهار بطلوع الشمس، وحقّية طلوع الشمس؛ لكن سلب «لمّا» لايفيد إلّا سلب اللزوم؛ فإذا قيل[٥]: «ليس لمّا كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً[٦]» دلّ على سلب الملازمة بينهما فقط؛ فلايكون إيجابه[٧] وسلبه متقابلين، لعدم ورود السلب على مفهوم[٨] الإيجاب، ولجواز صدق الملازمة مع كذب الملزوم، وحينئذٍ يكذب إيجاب «لمّا» لكذب الملزوم وسلبه أيضاً لصدق الملازمة، فلايكون بينهما تقابل.[٩]

الثالث في[١٠] الأغاليط اللفظية: قد يقع الغلط[١١] في القضية. إذا كان محمولها نسبة أمر إلى محصّل، والمراد بالمحمول هاهنا[١٢] المحمول بالاشتقاق، وبالمحصّل ما لايكون نسبة بل يكون له معنى مستقل، كقولنا: «كلّ[١٣] ملك على السرير»، فالنسبة ـ وهي حصول الملك على السرير ـ محمولة بالاشتقاق، والمحمول بالمواطأة الحاصل والمحصّل السرير. وكذلك في[١٤] قولنا: «كلّ وتد[١٥] في الحائط وكلّ شيخ كان شابّاً»، فيظنّ أنّ المحمول الأمر المحصّل، فيقال في عكسها «بعض السرير على الملك وبعض الحائط في الوتد وبعض الشابّ كان شيخاً»، فيقع الغلط. وإذا حقّق الحال وعلم أنّ المحمول هو النسبة، زالت الشبهة؛ لأنّ عكسها حينئذٍ «بعض من[١٦] هو على السرير ملك، وبعض ما هو في[١٧] الحائط وتد، وبعض من[١٨] كان شابّاً شيخ».

---

١) قو، دا ١، دا ٢: تكرار.
٢) دا ١: زيدست
٣) چ: ـ و.
٤) چ: وإذا.
٥) دا ٢: قلنا.
٦) دا ٢: ـ كان النهار موجوداً.
٧) قو، دا ١: إيجاب / مر ١، دا ٢: إيجاب «لمّا».
٨) دا ٢: مفهومات.
٩) دا ٢: التقابل.
١٠) مر ١: ـ في.
١١) مر ١: ـ الغلط.
١٢) دا ١: هنا.
١٣) مر ١: ـ كلّ.
١٤) چ: ـ في.
١٥) دا ٢: زيد.
١٦) قو، مر ١، دا ٢: ما.
١٧) قو: على / چ، مر ١: ـ في.
١٨) دا ٢: ما.

قال الكشي: ممّا يغلط في عكسه قولنا: «لاشيء من الجسم بممتدّ في الجهات إلى غير النهاية»، فيقال في عكسه: «لاشيء من الممتدّ في الجهات إلى غير النهاية جسم»[١]، وهو كاذب؛ لأنّ كلّ ممتدّ في الجهات إلى غير النهاية جسم.

وحلّه بأنّ المحمول في القضية ـ وهو الممتدّ في الجهات إلى غير النهاية ـ مشتمل على أمرين: أحدهما «الممتدّ في الجهات»، وثانيهما[٢] «اللّانهاية». فإنّ أخذ المحمول «الممتدّ في الجهات» منعنا صدق الأصل، ضرورة ثبوته لكلّ جسم، وإنّما المسلوب عنه هو[٣] «اللّانهاية» فقط؛ وإنّ أخذ «اللانهاية» منعنا كذب العكس، فإنّه يصدق قولنا: «لاشيء من غير المتناهي بجسم»، وهو ضعيف؛ لأنّ المجموع له مفهوم، وكلّ مفهوم إذا نسب[٤] إلى آخر، فإمّا أن يصدق عليه بالإيجاب، أو بالسلب.[٥] لكنّ الإيجاب ثمّة ممتنع، فيصدق السلب. ولأنّه إذا كان اللّانهاية مسلوبة، يكون الممتدّ في الجهات إلى غير النهاية أيضاً مسلوباً[٦]؛ لأنّ الجزء إذا كان مسلوباً عن الشيء[٧]، كان المجموع مسلوباً عنه أيضاً بالضرورة.

وحلّه أنّ الأصل إن[٨] اعتبر بحسب الحقيقة، منعنا صدقه؛ فإنّ بعض ما لو دخل في الوجود، كان جسماً، فهو بحيث لو وجد، كان ممتدّاً في الجهات إلى غير النهاية. فإنّ البرهان ما دلّ إلّا على تناهي الأجسام الموجودة في الخارج، وأمّا على تناهي الأجسام المقدّرة فلا. وإن اعتبر بحسب الخارج، منعنا كذب العكس؛ فإنّ السالبة الخارجية تصدق بانتفاء الموضوع في الخارج، و «الممتدّ في الجهات[٩] إلى غير النهاية» ليس بموجودٍ في الخارج.

* * *

١) دا ٢: لجسم.
٢) دا ١: ثانيها.
٣) دا ٢: ـ هو.
٤) دا ٢: نسبتا.
٥) قو، دا ١، دا ٢: السلب.
٦) دا ٢: مسلوباً أيضاً.
٧) قو، مر ١، دا ٢: شيء.
٨) ج: إذا.
٩) قو، مر ١، دا ٢: الخارج.

الباب الثاني

في القياس

(وفيه فصول)

الفصل[1] الأوّل
في رسمه

قال:

وهو قول مؤلّف من قضايا متى سلّمت، لزم عنه لذاته قول آخر. فقولنا: «لزم عنه» أي لزم عن القول المؤلّف. وقولنا: «لذاته» أي ما لايكون اللزوم بواسطة مقدّمة أجنبية، إذ[2] هي في قوة المذكورة:

و[3] الأوّل، كقولنا: «ا» مساوٍ لـ«ب» و«ب» مساوٍ لـ«ج»، فإنّه يلزم[4] منه «ا» مساوٍ لـ«ج» بواسطة قولنا: كلّ مساوٍ لـ«ب» مساوٍ لكلّ ما يساويه «ب»؛ فإنّه إذا انضم إلى الأوّل، أنتج «ا» مساوٍ لكلّ ما يساويه «ب»، ويلزمه كلّ مايساويه «ب» فـ«ا» مساوٍ له. فإذا قلنا: «ب» مساوٍ لـ«ج»، لزمه «ج» يساويه «ب»، ويصير صغرى لقولنا: وكلّ ما يساويه «ب» فـ«ا» مساوٍ له، وينتج حينئذٍ «ا» مساوٍ له، ويلزمه «ا» مساوٍ لـ«ج»، ومن النّاس من جعل تلك المقدّمة قولنا: «مساوي[5] المساوي مساوٍ». وأنت تعلم أنّه مع هذه المقدّمة لاينتج بالذّات، ولايتكرّر الوسط.

والثاني، كقولنا: «جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر»، و[6] «ما ليس بجوهر لايوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر»؛ فإنّه يلزمه «جزء الجوهر جوهر»

---

١) ج، دا ٢: ـ الفصل.
٢) ج، دا ١، دا ٢: ـ أو.
٣) ج، دا ١، دا ٢: أو.
٤) دا ٢: يلزمه.
٥) ج، دا ٢: مساوٍ.
٦) دا ٢: + كلّ.

بواسطة عكس النقيض، وهو قولنا: «ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر، فإنّه[١] جوهر». ويشترط في ذلك تغيّر حدود القياس، لئلّا يخرج البيان بالعكس المستوي.

وقولنا: «قول آخر» يغاير كلّا من المقدّمتين؛ والمقدّمة في قولنا: إن كان «ا» «ب»، فـ«ج» «د»، لكن «ا» «ب» فـ«ج» «د» ليست «ج» «د»، بل لزومه لـ«ا» «ب»؛ وفي قولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ب» وكلّ «ج» «ب» ليست «ج» «ب»، بل هو بوصف تألّفه[٢] مع الآخر. والقياس منه[٣] معقول، وهو القول المعقول المؤلّف في العقل تأليفاً يؤدّي فيه إلى التصديق بشيء آخر: ومنه مسموع، وهو ما ذكرناه.

أقول:[٤] قد علمت أنّ نظر المنطقي في الموصل إلى التصديق إمّا فيما يتوقّف عليه ـ وقد فرغ عنه ـ، وإمّا في نفسه ـ وهو باب الحجّة المقصود بالذات. وقد حانَ[٥] أن يشرع فيه. والاحتجاج إمّا بالكلّي على الجزئي أو الكلّي ـ وهو القياس ـ، أو بالجزئي على الجزئي ـ وهو التمثيل ـ، أو على الكلّي ـ وهو الاستقراء. ولمّا كان العمدة في الاحتجاج هو القياس، قدّمه[٦] على غيره، وعرّفه بأنّه «قول مؤلّف من قضايا متى سلّمت، لزم عنه لذاته قول آخر»؛ فالقول جنس بعيد يقال بالاشتراك على الملفوظ و[٧] على المفهوم العقلي، والمراد هاهنا اللفظ المركّب لما تقدّم ويتأخّر[٨] من أنّ القياس المسموع ما ذكره.

فإن قلت: لو أريد بـ«القول» اللفظ، لم يصحّ قوله: «لزم عنه لذاته قول آخر»؛ إذ التلفّظ بالمقدّمات لا يستلزم التلفظ بالنتيجة. فنقول: القول واللفظ المركّب ما قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه، فهو لا يكون قولاً إلّا إذا دلّ على معناه؛ فيكون القول المعقول لازماً للمسموع، والنتيجة لازمة للقول المعقول، فيكون لازمة[٩] للقول[١٠] المسموع[١١]. وعلى هذا يكون المراد بالقول اللّازم المعقول[١٢]. فإنّ التلفظ بالمقدّمات يستلزم تعقّل معانيها، وتعقّل معانيها يستلزم تعقّل النتيجة، لا التلفّظ بها. وذكر المؤلّف مستدرك؛ وإلّا لكان حاصله أنّ القياس لفظ مركّب مؤلّف[١٣]،

---

١) دا ٢: فهو.
٢) دا ٢: تأليفه.
٣) دا ٢: فيه.
٤) دا ٢: + و.
٥) قو، مر ١، دا ١: فحان (بجاى «قد حان»).
٦) قو، مر ١، دا ٢: قدّم.
٧) دا ٢: أو.
٨) مر ١: تأخر.
٩) مر ١: لازماً.
١٠) مر ١: للمعقول / دا ٢: المقول.
١١) مر ١: ـ المسموع.
١٢) دا ١: + المسموع.
١٣) ج: ـ مؤلّف.

وظاهر أنّه تكرار لا طائل تحته.

وقوله «من قضايا» يتناول الحمليات والشرطيات، واحترز بـه عـن القـضية الواحـدة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها؛ فإنّها[١] قول مؤلّف لكن لا من القضايا، بل من المفردات.

لايقال: لو عنى بالقضايا ما هي بالقوّة، دخل القضية الشرطية؛ ولو عنى ما هي بـالفعل، خرج القياس الشعري. وأيضاً هاهنا مقايس هي قضايا مفردة كقولنا: «فلان متنفس فهو حيّ» و«لمّا كانت الشمس طالعة فالنّهار موجود». لأنّا نقول: المعنيّ ما هي بالقوة والقضية[٢] الشرطية تخرج بقوله «متى سلّمت»، فإنّ أجزاءها لايحتمل التسليم لوجود المانع ـ أعني أدوات الشرط أو[٣] العناد ـ؛ أو المعنيّ بالقضية ما يتضمّن تصديقاً أو تخييلاً، فيخرج الشرطية بها. والقياس الأوّل لايتمّ إلّا بمقدّمة محذوفة ـ وهي قولنا: «كلّ متنفس فهو حيّ». والثاني مشتمل على مقدّمتين الاتصال ووضع المقدّم لدلالة لما عليهما، لكن يرد عليه القضية المركّبة المسـتلزمة لعكسـها. والمراد بالقضايا مافوق قضية واحدة ليتناول المؤلّف من قـضيتين ـ وهـو القـياس البسـيط ـ والمؤلّف من أكثر ـ وهو القياس المركّب. ولم يقل من مقدّمات، وإلّا لزم الدور.

وقوله «متى سلمت» ليس يعنى به[٤] كونها مسلّمة في نفسها، بل إنّها ـ وإن كانت كـاذبة منكرة ـ وهي بحيث لو سلّمت، لزم عنها غيرها دخلت فيه. فإنّ القياس ـ من حيث إنّه قياس ـ[٥] إنّما يجب أن يؤخذ بحيث يشتمل[٦] البرهاني والجدلي والخـطابي والسـوفسطائي والشـعري، والجدلي والخطابي و[٧] السوفسطائي لايجب أن يكون مقدّماتها حقّة في أنفسها، بل يكون بحيث لو سلّمت، لزم عنها ما يلزم؛ وأمّا القياس الشعري، فإنّه ـ وإن لم يحاول التصديق، بل التخييل ـ لكن يظهر إرادة التصديق ويستعمل مقدّماته[٨] على أنّها مسلّمة. فإذا قال: «فلان قمر لأنّه حسن»، فهو يقيس[٩] هكذا «فلان حسن» و «كلّ حسن فهو قمر»[١٠] فـ«فلان قمر»[١١]؛ أو قال: «العسل مرّة وكلّ مرّة نجس فالعسل نجس»، فهو قول إذا سلّم ما فيه، لزم عنه[١٢] قول آخر، لكن الشّاعر لايعتقد

---

١)دا ٢: فإنّه.
٢)دا ٢: ـ والقضية.
٣) دا ٢: ـ أو / قو، دا ١: و.
٤)دا ٢: بها.
٥)دا ٢: ـ من حيث إنّه قياس.
٦) دا ١: يشمل.
٧) چ: ـ و.
٨) چ: مقدّماتها.
٩) مر ١: قمر.
١٠)دا ٢: قمراً.
١١)دا ٢: ـ ففلان قمر.
١٢)دا ٢: منه.

هذا اللّازم، وإن كان يظهر أنّه يريده حتّى تخيل به فيرغب أو ينفر.

قوله[١] «لزم عنه» يخرج التمثيل والاستقراء، فإنّ مقدّماتهما إذا سلّمت لا يلزم عنهما[٢] شيء لإمكان تخلّف مدلوليهما[٣] عنهما. ويخرج أيضاً ما يصدق القول الآخر معه بحسب خصوص المادّة كقولنا: «لاشيء من الإنسان بفرس» و«كلّ فرس صهّال»، فإنّه يصدق «لاشيء من الإنسان بصهّال»؛ لكن[٤] لأنّ المادّة مادّة المنافاة[٥]، لا لأنّه تأليف من[٦] صغرى سالبة كلّية[٧] وكبرى موجبة، ويتناول القياس الكامل[٨] وغير الكامل، لأنّ[٩] اللزوم[١٠] أعمّ من البيّن وغيره. وإنّما ذكر الضمير ليرجع إلى القول المؤلّف ولم يؤنّثه ليعود إلى القضايا، لأنّ القول الآخر لا يلزم عن المقدّمات كيف ما كانت، بل[١١] عنها وعن التأليف، ونبّه[١٢] بذلك على أنّ للصورة دخلاً في الإنتاج كالمادّة.

وقوله «لذاته» يعنى به أن يكون اللزوم لذات القول المؤلّف أي لا يكون بواسطة مقدّمة غريبة[١٣]، إمّا غير لازمة لإحدى المقدّمتين ـ وهي الأجنبية ـ أو لازمة لإحداهما ـ وهي في قوة المذكورة:

والأوّل كما في قياس المساواة، فإنّا إذا قلنا: «ا» مساوٍ لـ«ب» و«ب» مساوٍ لـ«ج» يلزم منه «ا» مساو لـ«ج»، لكن لا لذات هذا التأليف؛ وإلّا لكان منتجاً دائماً. وليس كذلك كما في المباينة أو[١٤] النصفية، بل بواسطة قولنا: كلّ مساوٍ لـ«ب» فهو مساوٍ لكلّ ما يساويه «ب»؛ فإنّه إذا انضمّ إلى المقدّمة الأولى، أنتج «ا» مساوٍ لكلّ ما يساويه «ب» ويلزم[١٥] كلّ ما يساويه «ب» فـ«ا» مساوٍ له، والمقدّمة الثانية يلزمها «ج» يساويه «ب»؛ وإذا جعلت صغرى لقولنا: كلّ ما يساويه «ب» فـ«ا» مساوٍ له، أنتج «ج» «ا» مساوٍ له ويلزمه «ا» مساوٍ لـ«ج»، وهو المطلوب. وقد[١٦] بان أنّ هذا

---

١) دا ١: وإنّ قوله.
٢) قو، دا ١، دا ٢: عنها.
٣)دا ٢: مدلولاتهما.
٤)دا ٢: لكون.
٥) ج: المناواة / قو، مر ١، دا ١: المساواة.
٦) دا ٢: بين.
٧) قو، مر ١، دا ٢: – كلّية.
٨) مر ١: ـ الكامل.
٩)دا ٢: لأنّه.
١٠) دا ٢ : – اللزوم.
١١)دا ٢: + لزوم.
١٢) قو، مر ١، دا ١: فنبّه.
١٣) ج: قريبة / مر ١: ـ غريبة.
١٤) ج: و.
١٥) قو، دا ١، دا ٢: يلزمه.
١٦) قو، مر ١، دا ١: فقد.

التلازم[١] بواسطة تلك المقدّمة، وهي غير لازمة لإحدى المقدّمتين، فتكون أجنبية؛ فحيث لم يصدق، لم يستلزما شيئاً كما في النصفية؛ وحيث يصدق، استلزمتا[٢] ـ كما في قياس[٣] المساواة واللزومية[٤]. هذا.

و[٥] فيه نظر، لأنّه وضع في تلك المقدّمة أنّ شيئاً ما مساوٍ لـ«ب» وأنّ «ب» مساوٍ لآخر[٦]، ثمّ حكم حكماً كلّياً بالمساواة بين ما يساوي «ب» وما يساويه «ب» بمجرد الوضعين[٧]؛ فإن كانا كافيين في الحكم الكلّي، فبأن يكفيا في صورة واحدة بطريق الأولى[٨] وأيضاً اللزومات المعتبرة في هذا البيان كلّها هذيانات، إذ لا فرق بين الملزوم واللاّزم إلاّ في اللفظ.

وقد جعل صاحب الكشف[٩] تلك المقدّمة قولنا: كلّ مساوٍ لـ«ب» فهو مساو لكلّ ما يساوي «ب»، حتّى إذا انضمّ إلى المقدّمة الأولى، أنتج «ا» مساوٍ لكلّ ما يساوي «ب»[١٠]، ويلزم[١١] كلّ ما يساوي «ب» فهو مساوٍ لـ«ا»؛ لأنّ المساواة إنّما يتحقّق من الجانبين، والمقدّمة الثانية يلزمها «ج» مساوٍ لـ«ب»؛ فينتظم منهما قياس منتج لقولنا: «ج» مساوٍ لـ«ا» ويلزمه «ا» مساوٍ لـ«ج». وعلى ذلك وهذا لا يكفي[١٢] تلك المقدّمة في الاستلزام، بل لابدّ فيه منها ومن مقدّمة أخرى ـ هي نتيجة القياس الأوّل ـ و[١٣] مقدّمات أخرى تنقدح من انعكاس قضية المساواة.

ومن الناس من جعل تلك المقدّمة قولنا: «كلّ مساو المساوي مساوٍ»، فإنّ المقدّمتين المذكورتين تنتجان أنّ[١٤] «ا» مساوٍ لمساوي «ج»[١٥]؛ فإذا[١٦] ضممناها إلى تلك المقدّمة، أنتجا أنّ «ا» مساوٍ لـ«ج».

قال المصنّف: وأنت تعلم أنّ قياس المساواة مع تلك المقدّمة لا ينتج بالذات لعدم تكرّر الوسط[١٧] لا[١٨] في القياس الأوّل ـ وهو ظاهر ـ ولا في القياس الثاني، لأنّ المحمول[١٩] الصغرى

---

١) قو، دا ١، دا ٢: اللزوم.
٢) مر ١: استلزم.
٣) دا ٢: ـ قياس.
٤) قو، دا ١: الملزومية / قو، مر ١، دا ١، دا ٢: + و.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٦) ج: لـ«ج».
٧) ج: الوضع / مر ١: الوصفين.
٨) دا ٢: أولى.
٩) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٣١ و ٢٣٢.
١٠) ج: لـ«ب».
١١) دا ١: يلزمه.
١٢) ج: + في.
١٣) ج: + من.
١٤) مر ١: ـ أنّ.
١٥) ج: + فإنّا.
١٦) ج: إذا / دا ٢: وإذا.
١٧) دا ٢: الأوسط.
١٨) مر ١: ـ لا.
١٩) مر ١: محمول.

مساوٍ لمساوي «ج» وموضوع الكبرى مساوٍ [١] المساوي ـ وهما متغايران.

وقوم جعلوها كلّ مساوٍ لمساوي «ج» فهو مساوٍ لـ«ج»، فيتكرّر الوسط في القياس الثاني؛ وأمّا عدم تكرّر الوسط في القياس الأوّل، فباق.

فلئن قلت: هب أنّ الوسط [٢] غير متكرّر، لكن لانسلّم أنّ القياس إنّما ينتج بالذات إذا تكرّر الوسط. فنقول: تقرير الاعتراض حسب [٣] ما ذكره [٤] صاحب الكشف [٥] أنّ أحد الأمرين لازم؛ إمّا اختلال التعريف، أو بطلان القاعدة القائلة: كلّ قياس اقتراني فهو مركّب من مقدّمتين تشتركان [٦] في حدّ؛ لأنّ قياس المساواة بالنسبة إلى قولنا: «ا» مساوٍ لمساوي «ج» «ا» [٧] لم يكن قياساً يلزم الاختلال، وإن كان قياساً يبطل [٨] القاعدة لعدم اشتراك مقدّمتيه في حدّ الوسط [٩].

وهاهنا بحث. فإنّا لسنا نعقل من اللزوم بلاواسطة إلّا أنّ مجرد المقدّمتين كافٍ في تعقّل النتيجة، ومن اللزوم بواسطة أنّ تعقل المقدّمتين لايكفي في تعقل النتيجة، وإنّما يكفي مع تعقّل الواسطة. ومن البيّن أنّ من تعقّل أنّ «ا» مساوٍ لـ«ب» و«ب» مساو لـ«ج»، وتعقّل أنّ كلّ مساوٍ للمساوي مساو، تعقّل جزماً أنّ «ا» مساوٍ لـ«ج»؛ ولا احتياج إلى تكرار [١٠] الوسط [١١] قطعاً. وكذلك يحصل الجزم بذلك القول حيث يصدق تلك المقدّمة ـ كما في اللزومية [١٢] ـ بخلاف ما إذا لم تصدق كما في النصفية والثلثية. وأمّا الوسائط التي ابتدعوها، فعن توسيطها غنى؛ لأنّا نعقل [١٣] المطلوب من قياس المساواة، وإن لم يخطر ببالنا شيء منها. بل المهندسون يقتصرون على إيراد المقدّمتين ويستفيدون منهما المطلوب، كان استلزامهما إيّاه بديهي لانسباق الواسطة القائلة: مساو المساوي مساوٍ إلى الذهن من وضع المقدّمتين.

وبالجملة لا افتقار لهم في استفادة المطلوب إلى شيء من تلك التكلّفات، وإنّما ألزمهم [١٤] التزامهما [١٥] ما تسبق [١٦] إلى أوهامهم من أنّ الاستلزام بالذات إنّما يكون إذا تكرّر الوسط، ولا

---

١) قو، مر ١، ج: مساوي.
٢) دا ١، دا ٢: + و.
٣) مر ١: حيث.
٤) مر ١: ذكر.
٥) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٣١ و ٢٣٢.
٦) قو، مر ١: مشتركان / ج: مشتركتين.
٧) دا ٢: إذا.
٨) قو، مر ١، دا ١: بطل.
٩) مر ١: أوسط.
١٠) دا ١: تكرّر.
١١) دا ٢: وسط.
١٢) دا ١: الملزومية.
١٣) دا ٢: نتعقل
١٤) مر ١: لزمهم.
١٥) دا ١: التزامها.
١٦) ج: سبق.

برهان لهم دالّ على ذلك ولا في تعريف القياس ما يشعر به. على أنّهم إذا أوجبوا تكرّر الوسط في الاستلزام بالذات، فما مقالتهم في مقدّمتي قياس المساواة بالنسبة إلى قولنا: «ا» مساوٍ لمساوي «ج»؛ إن زعموا استلزامهما إيّاه بواسطة، فقد أنكروا بديهة العقل ومع ذلك يطالبون بواسطة تكرّر[١] الوسط؛ وإن اعترفوا بأنّ ذلك لاستلزام بالذات، فقد ناقضوا أنفسهم.

والثاني كقولنا: «جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر» و«كلّ[٢] ما[٣] ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر»، فإنّه يلزم منهما أنّ جزء الجوهر جوهر بواسطة[٤] عكس نقيض المقدّمة الثانية، وهو قولنا: «كلّ ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر».

لا يقال: هذا قياس في الشكل الثاني، فكيف احترزتم عنه؟ لأنّا نقول: لانسلّم أنّه قياس في الشكل الثاني، وإنّما يكون كذلك لو لم يكن المقدّمة الثانية موجبة؛ لكنّا[٥] إنّما أوردناها موجبة، فلا وسط هناك. سلّمناه[٦] لكنّ المدّعى أنّه ليس بقياس بالنّسبة إلى جزء الجوهر جوهر لا بالنسبة إلى لاشيء من جزء الجوهر ليس بجوهر، والقياسية أمر إضافي يختلف بحسب اختلاف ما ينسب إليه كسائر الإضافات. وفيه ما فيه.

فإن قيل: أحدالأمرين لازم: وهو إمّا قياسية ما يستلزم بواسطة من قياس المساواة ونحوه، وإمّا عدم قياسية[٧] ما بيّن من[٨] الإشكال بالعكس المستوي؛ لأنّ اللزوم بالذات إن لم يعتبر في القياس، يلزم[٩] الأمر الأوّل، وإلّا، فالثاني؛ لأنّ لزوم نتائجها بواسطة مقدّمة أخرى حينئذٍ.

أجاب[١٠] بأنّ اللزوم بالذات معناه أن لايكون بواسطة مقدّمة غريبة، والمراد بالمقدّمة الغريبة ما يكون طرفاها[١١] مغايرين لحدود مقدّمة من مقدّمات القياس. ومن البيّن أنّ الحدود تتغيّر في واسطة قياس المساواة، وعكس النقيض دون العكس[١٢] المستوى. وإلى السؤال والجواب أشار بقوله: «ويشترط في ذلك تغيّر[١٣] حدود القياس، لئلايخرج البيان بالعكس المستوي». فإنّ اللزوم الذي لايكون بواسطة مقدّمة غريبة إمّا أن لايكون بواسطة أصلاً كما في

---

١) مر ١: تكرّره / قو، دا ١، دا ٢: مكرّرة.
٢) دا ١: فكلّ.
٣) دا ٢: كلّما.
٤) مر ١: بواسط.
٥) دا ٢: لكن.
٦) مر ١: سلّمنا.
٧) دا ١: قياسه.
٨) مر ١: ـ من.
٩) مر ١: فلزم.
١٠) چ: وأجاب.
١١) دا ٢: طرفاه.
١٢) قو، چ، دا ١: عكس.
١٣) چ: تغيير.

القياس الكامل، أو يكون بواسطة لاتكون غريبة؛ بأن لايكون شيء عن طرفيها مغايراً لحدود القياس كما في غير الكامل، أو يكون واحد من طرفيها مغايراً والآخر غير مغاير، كما في بعض الأقيسة الشرطية؛ فالتعريف يتناولها جميعاً.

واعلم أنّه لو جعل الاستلزام بطريق عكس النقيض داخلاً في القياس واقتصر في الاحتراز على الاستلزام بواسطة المقدّمة الأجنبية، لكان له وجه؛ لأنّ الغرض من وضع القياس استعلام المجهولات على وجه اللزوم. والمقدّمات كما يستلزم المطالب بطريق عكس المستوي، كذلك يستلزمها بواسطة عكس النقيض من غير فرق في الاستلزام؛ فإنّك كما تقول في العكس المستوي «متى صدقت المقدّمتان، صدقت إحداهما مع عكس الأخرى ومتى صدقتا، صدقت النتيجة»، كذلك أمكنك إجراء ذلك بعينه في عكس النقيض بخلاف المقدّمة الأجنبية. فإنّ الملزوم بالحقيقة ليس هو المقدّمتين[١]، بل معهما؛ وحينئذٍ يدخل في القياس ما لايحتاج إلى البيان ـ كالشكل[٢] الأوّل[٣] ـ، وما يحتاج إلى بيان يحفظ حدود القياس ولايغيّر إلّا ترتيبها، وإلى ما يغيّر حدوده بأحد طرفيه، وإلى ما يغيّر بطرفيه[٤] معا.

وقوله «قول آخر» يريدبه[٥] أنّه يغاير كلّ واحدة من المقدّمتين؛ فإنّه لو لم يعتبر مغايرته لكلّ واحدة[٦] منهما، لزم أن يكون كلّ مقدّمتين فرضنا قياساً كيف اتّفقتا لاستلزام مجموعهما كلا منهما. وفيه نظر[٧]. والأولى أن يقال: مقدّمات[٨] موضوعة في القياس[٩] على أنّها مسلّمة؛ فلو كانت النتيجة إحداهما لم يحتج إلى القياس، فكلّ[١٠] قول[١١] يكون كذلك لايكون قياساً. هكذا ذكر الشيخ في الشفاء.[١٢]

فإن قيل: القول اللاّزم قد يوضع في القياس: أمّا في القياس الاستثنائي، فكقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» لكن[١٣] «ا» «ب» ينتج «ج» «د»، وهو مذكور في القياس[١٤]؛ وأمّا

---

١) چ، دا ٢، مر ١: المقدّمتان.
٢) دا ١: كشكل.
٣) مر ١، دا ٢: ـ كالشكل الأوّل.
٤) دا ٢: طرفيه.
٥) دا ٢: ـ به.
٦) دا ١: واحد.
٧) قو، دا ١: + لأنّ المجموع إذا كان محالاً لايستلزم الجزء لأنّ المحال جاز أن يستلزم المحال.
٨) قو، مر ١: المقدّمات / دا ٢: المقدّمتان.
٩) مر ١: ـ في القياس.
١٠) قو، مر ١، دا ١: وكلّ.
١١) دا ٢: + لا.
١٢) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٦٣ و ٦٤.
١٣) دا ١: يكن.
١٤) دا ٢: ـ في القياس.

في[١] الاقتراني، فكقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ب»، فكلّ[٢] «ج» «ب»، وهو[٣] بعينه الصغرى[٤]. أجاب عن الأوّل بأنّ المقدّمة في القياس الاستثنائي ليست «ج» «د»، بل ملازمته لـ«ا» «ب» و«ج» «د» مغاير لها، على أنّه قضية، والموجود في القياس ليس بقضية. وعن الثاني بأنّ كل «ج» «ب» اللاّزم ليس بمقدّمة[٥] القياس بعينها؛ فإنّ للمقدّمة[٦] صفات ليست للنتيجة، لأنّها موصوفة بتألّفها مع المقدّمة الأخرى وكونها معطوفة أو معطوفاً عليها.

فإن قيل: فعلى هذا يكون كلّ قضيّتين كيف ما وقعتا قياساً لتحقّق تلك المغايرة فيه. أجيب بأنّ كلّ قضية منهما ـ وإن كانت موصوفة بالتأليف والعطفية ـ لكن ليس لها وضع معيّن بالقياس إلى اللاّزم؛ فإنّه لو بدلت القضية الأولى بالثانية[٧]، يكون اللاّزم حينئذٍ[٨] بحاله بخلاف النتيجة فيما ذكرنا. إذ كما[٩] يلاحظ في الإنتاج وضع المقدّمات بعضها عند بعض، كذلك يلاحظ أوضاعها بالقياس إلى النتيجة.

والحقّ في الجواب منع قياسية أمثال ذلك. فإنّ القول اللاّزم لابدّ أن يكون مستفاداً من المقدّمتين والعلم باللازم فيما ذكروه[١٠] سابق على العلم بالمقدّمتين، فلايكون مستفاداً منهما. ثمّ إنّ القياس كالقول يقال بالاشتراك على القياس المعقول[١١] و[١٢] القياس المنقول[١٣]، والقياس المعقول قول[١٤] مؤلّف من قضايا في العقل تأليفاً يؤدّي إلى التصديق بشيء آخر، والقياس المسموع ما ذكره[١٥]؛ ولا فرق بين تعريفهما في القيود[١٦]، إلّا أنّ القول والقضايا ثمّة من المسموعات، وهاهنامن المعقولات؛ فالقول المعقول جنس للقياس المعقول، والمسموع للمسموع.

قال الشّيخ في الشفاء: «القياس المسموع ليس بقياس من حيث اللفظ؛ فإنّ اللفظ ـ من حيث هو لفظ[١٧] ـ لايستلزم لفظاً آخر، بل من حيث إنّه دالّ على معنى معقول. لكنّ القياس

---

١) مر ١: ـ في.
٢) دا ٢: ينتج كلّ.
٣) ج: فهو.
٤) دا ١: للصغرى.
٥) قو، مر ١، دا ٢: مقدّمة.
٦) دا ٢: للمقدّمات.
٧) دا ١: الثانية.
٨) قو، مر ١، دا ٢: ـ حينئذٍ.
٩) ج: لا.
١٠) ج، دا ٢: ذكره.
١١) مر ١: المقول.
١٢) مر ١: + على.
١٣) قو، مر ١: المعقول / دا ١، دا ٢: المقول.
١٤) مر ١: + مقول.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: ذكر.
١٦) ج: ـ في القيود.
١٧) مر ١: ـ لفظ.

المعقول كافٍ في تحصيل المطالب البرهانية، وأمّا في الجدل والخطابة والسفسطة والشعر، فإنّ القياس المسموع لا يستغني عنه في إفادة الأغراض المتعلّقة بها».[١]

ولعلّ المصنّف إنّما[٢] اعتبر القياس المسموع أوّلاً، لأجل هذا المعنى حتّى يعمّ الصناعات.

قال:

وشكّك الإمام[٣] بأنّ الموجب للعلم[٤] بالنتيجة ليس هو مجموع تلك العلوم المرتّبة، لامتناع حصوله، ولأنّه هو الفكر، وهو ينافي العلم والموجب بجامعه؛ ولأنّه إن لم يحصل عند الاجتماع ما لم يكن عند الانفراد، لم يحصل الموجبة؛ وإن حصل، عاد الكلام في المقتضى له. وليس هو كلّ واحد ولا واحد[٥] دون آخر، لامتناع توارد الموجبتين[٦] المستقلّتين[٧] على موجب واحد وامتناع استقلال الواحد بالمنتجية[٨]. وبأنّ العلم بالمقدّمتين واللزوم إن كان ضرورياً، اشترك فيه[٩] الكلّ، وإلّا افتقر إلى قياس آخر وتسلسل.

والجواب عن الأوّل أنّ الموجب هو المجموع، وله وجود في العقل[١٠]. قوله: «أنّه هو الفكر» قلنا: لا، بل الفكر هو القصد إلى الانتقال من تلك العلوم المرتّبة، أو ما يلزمه، أو[١١] ترتيبها للتوصّل[١٢] بها إلى المطلوب. قوله: «إن حصل عند الاجتماع ما لم يكن عند الانفراد، عاد الكلام[١٣]» قلنا: لانسلّم أنّه يتسلسل[١٤]، بل ينتهي إلى أسباب مفارقة هي علل فاعلية.

وعن[١٥] الثاني لانسلّم اشتراك الكلّ فيه لو كانتا[١٦] ضروريتين، إذ معنى كون المقدّمة ضرورية أنّا[١٧] إذا تصوّرنا طرفيها ونسبنا أحدهما إلى الآخر، علمنا

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٥٤ و ٥٥.
٢) مر ١: ـ إنّما.
٣) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٤٨ – ٢٤٥.
٤) دا ٢: العلمي.
٥) ج: واحدا.
٦) دا ٢: علتين.
٧) دا ٢: مستقلتين.
٨) دا ٢: بالنتيجة.
٩) دا ٢: ـ فيه.
١٠) دا ٢: ـ في العقل.
١١) دا ٢: + نفس.
١٢) دا ١، مر ١، قو: للتوسّل.
١٣) دا ٢: + وتسلسل.
١٤) دا ٢: متسلسل.
١٥) دا ٢: من.
١٦) ج: كان.
١٧) دا ٢: أمّا.

تلك النسبة؛ ومعنى كون اللزوم ضرورياً أنّا إذا[١] علمنا المقدّمتين ونسبنا المطلوب إليهما، علمنا لزومه منهما. وقد لايتصوّر أحد[٢] طرفي القضية أو إحدى[٣] مقدّمتي القياس. ولو قال: اللّازم عن الضروري لزوماً ضرورياً ضروري، قلنا: لانسلّم بل نظري.

أقول: أورد الإمام[٤] شكّين على إفادة القياس العلم بالنتيجة:

أحدهما أنّه لو كان القياس مفيداً[٥] للعلم بالنتيجة، لكان الموجب له[٦] إمّا مجموع العلوم المرتبة أو كلّ واحد منهما أو واحد منها دون الآخر؛ والتالي بأقسامه باطل، فكذا[٧] المقدّم.

أمّا الأوّل، فبثلاثة[٨] أوجه: الأوّل: إنّ مجموع تلك العلوم المرتبة ممتنع الحصول، لامتناع توجّه الذهن[٩] دفعة[١٠] إلى أمور متعدّدة؛ فلايكون موجباً، ضرورة أنّ علّة وجود الشيء لابدّ أن تكون موجودة[١١]. الثاني: إنّ المجموع ينافي العلم بالنتيجة، لأنّه فكر والفكر في الشيء منافٍ لحصوله[١٢]؛ إذ هو طلب وطلب الحاصل محال، والموجب[١٣] لابدّ وأن يجامعه. الثالث[١٤]: لو كان المجموع موجباً دون كلّ واحد[١٥]، فعند الاجتماع إن لم يحصل أمر زائد لم يكن عند الانفراد، لم يحصل الموجبية[١٦]، لأنّ حال تلك العلوم عند اجتماعها كحالها عند الانفراد[١٧]؛ وإن حصل، عاد الكلام في المقتضى لذلك الأمر الزائد، هل هو المجموع أو كلّ واحد واحد؟ فيلزم التسلسل، لاستحالة أن يكون المقتضى كلّ واحد ـ لما سيجيء ـ أو واحداً. فإنّه لو استقلّ الواحد في اقتضاء الأمر الزائد، فمتى حصل ذلك الواحد، حصل الأمر الزائد؛ ومتى حصل الأمر الزائد، حصل العلم بالنتيجة؛ فمتى حصل ذلك الواحد، يحصل العلم بالنتيجة؛ لكن العلم بالنتيجة لايحصل عند حصول ذلك الواحد بالضرورة، بل لابدّ معه من الآخر. فتعيّن أن يكون المقتضى المجموع دون

---

١) دا ٢: إذ.
٢)دا ٢: أحدهما في.
٣)دا ٢: أحد.
٤) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٤٨ – ٢٤٥.
٥) مر ١: مفيد.
٦) مر ١: لها.
٧) ج: وكذا.
٨) مر ١: فثلاثة.
٩) دا ١: النفس.
١٠)دا ٢: ـ دفعة.
١١)دا ٢: + و.
١٢) ج: بحصوله.
١٣) دا ١، دا ٢: ـ الموجب.
١٤) مر ١: «ج».
١٥)دا ٢: + واحد.
١٦) ج: الموجبة.
١٧)دا ٢: انفراد.

كلّ واحد، فعند الاجتماع إن لم يحصل أمر زائد، لم يحصل الموجبية [١]؛ وإلاّ عاد الكلام بحذافيره. وأيضاً الأمر الزائد إن استقلّ باقتضاء النتيجة والتقدير أنّ كلّ واحد أو واحداً مستقلّ باقتضائه، فمتى حصل كلّ واحد أو واحد، يحصل العلم بالنتيجة، وليس كذلك؛ وإن لم يستقلّ، فلابدّ من شيء آخر، ويعود الكلام في المقتضى له. و[٢] لأنّ الأمر الزائد والشيء الآخر لمّا لم يكن كلّ منهما موجباً مستقلاً، فعند الاجتماع إن لم يحصل أمر زائد عليهما، لم يحصل الاستقلال؛ وإن حصل، انتقل الكلام في[٣] المقتضى له.

وأمّا بطلان الثاني، فلامتناع توارد العلل المستقلّة على معلول واحد بالشخص.

وأمّا الثالث، فللعلم الضروري بامتناع استقلال المقدّمة الواحدة بالنتيجة؛ ولأنّه لايكون للمقدّمة الأخرى مدخل في الإنتاج حينئذٍ، فتكون مستدركة.

وثانيهما أنّ العلم بالنتيجة لو كان لازماً عن المقدّمتين، فالعلم بهما وبلزوم النتيجة عنهما إمّا أن يكون ضروريا أو نظريا؛ ولا سبيل إلى شيء منهما. أمّا الأوّل، فلأنّ العلم بتلك الأمور لو كان ضروريّاً، اشترك جميع الناس في العلم بالنتيجة؛ لأنّ الضروريات لاتختلف النّاس فيها، فيكون جميع النّاس عالمين بسائر العلوم النظرية، وهو محال. وأمّا الثاني، فلأنّ واحداً من تلك العلوم لو كان نظرياً، افتقر إلى قياس آخر؛ والكلام في العلم بمقدّمتيه[٤] ولزوم النتيجة عنهما كالكلام في القياس الأوّل، فيتسلسل.

والجواب عن الشك الأوّل باختيار أنّ الموجب مجموع العلوم.[٥] قوله: «أوّلا المجموع غير حاصل» قلنا: لانسلّم، فإنّا نجد من أنفسنا كوننا عالمين بأشياء دفعة؛ ولو لا[٦] ذلك، لم يصدق بالنسبة[٧] بين القضيتين[٨]، بل لم يتعقل النسبة بين أمرين، لتوقّفه على تعقّل الطرفين معاً. وقوله: «ثانياً المجموع هو الفكر» ممنوع، بل الفكر هو القصد[٩] إلى الانتقال من تلك العلوم المرتبة[١٠]، أو ما يلزم[١١] ذلك القصد، وهو نفس الانتقال أو ترتيب العلوم للتوصّل[١٢] بها إلى المطلوب؛ وعلى التقادير

---

١) ج: الموجبة.
٢) مر ١، دا ٢: أو.
٣) ج: إلى.
٤) دا ٢: لمقدّمتيه.
٥) دا ٢: + و.
٦) مر ١: لو.
٧) مر ١: النسبة.
٨) دا ٢: قضيتين.
٩) دا ٢: + لا.
١٠) دا ٢: الجزئية.
١١) ج: + من.
١٢) دا ٢، مر ١: للتوسّل.

يكون الفكر أمراً مغايراً للمجموع. وقوله: «ثالثاً إن حصل عند الاجتماع أمر زائد تسلسل»[١] ممنوع أيضاً، بل ينتهي إلى أسباب مفارقة[٢] هي العلل الفاعلية؛ فإنّ الأمر الزائد هو الهيئة الاجتماعية، وموجبها لا ينحصر في الأجزاء؛ فإنّها علل مادية، والعلل المادية لا تكفي في إيجاد الشيء، فلابدّ من علّة فاعلية خارجة عنه. (هذا ما في الكتاب.)

والحقّ في الجواب الاستفسار بأنّ المراد بالموجب إن كان العلّة الفاعلية، فلانسلّم الحصر؛ فإنّ العلّة الفاعلية لحصول النتيجة موجودة[٣] وراء العلوم المرتّبة. وإن كان العلّة المعدّة، نختار أنّ كلّ واحد منها علة؛ فإنّها معدّات لإفاضة النتيجة من المبادئ الفيّاضة.

وعن الشك الثاني بمنع[٤] اشتراك الكلّ في الضروريات. فإنّ معنى كون المقدّمة ضرورية أنّا إذا تصوّرنا طرفيها وتصوّرنا النسبة بينهما، جزمنا بها؛ ومعنى كون اللزوم ضرورياً أنّا إذا علمنا المقدّمتين ونسبنا المطلوب إليهما، علمنا لزومه منهما. فقد لا يتصوّر أحد طرفي المقدّمة، أو لا يتصوّر النسبة بينهما، أو لا يعلم إحدى المقدّمتين، أو نسبة المطلوب إليهما؛ فلا يلزم اشتراك الكلّ فيها. وفي عبارة المصنّف حيث أورد التصور في المقدّمة تسامح. هذا إن أريد بالضروري[٥] المعنى الأخصّ، وحينئذٍ يمكن منع الحصر أيضاً؛ وإن أريد به[٦] المعنى الأعمّ، فالمنع أظهر، لجواز توقّف حصول الضروري على شيء آخر ـ كالتجربة و[٧] الحدس.

فلئن عاد[٨] المشكّك وقال: لو كان العلم بالمقدّمتين وبالملزوم[٩] ضرورياً، لكان العلم بالنتيجة ضروريا؛ والتالي باطل. أمّا الملازمة، فلأنّ اللّازم عن[١٠] الضروري لزوماً ضرورياً ضروري؛ وأمّا بطلان التالي، فظاهر.

قلنا: لانسلّم أنّ اللّازم عن الضروري ضروري، بل نظري لتوقّف حصوله على المقدّمات، وإن كانت ضرورية.

* * *

١) ج: فتسلسل
٢) ج: + و.
٣) مر ١، دا ٢: موجود.
٤) مر ١، دا ٢: منع.
٥) دا ٢: بالضرورة.
٦) دا ٢: بها / دا ١: ـ به.
٧) دا ٢: أو.
٨) دا ١: وإن عاد.
٩) قو، مر ١، دا ٢: باللزوم.
١٠) مر ١: من.

الفصل الثاني
في أقسام القياس

قال:

وهو استثنائي تكون النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل، كقولنا: إن كان «ج» «د» فـ«ا» «ب» لكن «ج» «د» فـ«ا» «ب»[1] لكن ليس «ا»[2] «ب» فليس «ج» «د». وأمّا اقتراني لايكون كذلك، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» فكلّ «ج» «ا». وينقسم[3] بحسب ما يتركّب عنه[4] إلى حملي ـ وهو المركّب من الحمليات الساذجة ـ، وإلى شرطي ـ وهو المركب من الشرطيات الساذجة، أو منها ومن الحمليات ـ، وأقسامه خمسة؛ لأنّه إمّا أن يتركّب من متّصلتين أو منفصلتين أو حملية ومتّصلة أو حملية ومنفصلة أو متّصلة ومنفصلة. ولأنّ الحملية مـتقدّمة بالطبع، قدّمنا القياسات الحمليّة.

أقول: القياس قسمان؛ لأنّه إن كانت النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل، فهو الاستثنائي، كقولنا: إن كان «ج» «د» فـ«ا» «ب» لكن «ج» «د» ينتج «ا» «ب»، وعينه مذكور في القياس بالفعل لكن ليس «ا» «ب» ينتج ليس «ج» «د» ونقيضه وهو «ج» «د» مذكور فيه بالفعل؛ وإن لم يكن كذلك، فهو الاقتراني، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» فكلّ «ج» «ا»، فليس هو ولانقيضه

---

١)دا ٢: + هو.
٢) ج: ـ «ا».
٣)دا ٢: + القياس.
٤)دا ٢: منه.

مذكوراً في القياس بالفعل. وإنّما قيّد التعريفان بالفعل، لأنّ النتيجة في الاقتراني مذكورة بالقوّة؛ فإنّ أجزاءها مذكورة فيه ـ وهي علّة[١] مادية للنتيجة ـ والعلّة المادية ما[٢] المعلول[٣] معها بالقوّة. فلو لم يقيّد بالفعل لانتقض التعريفان، أمّا تعريف الاستثنائي فطرداً، وأمّا تعريف الاقتراني فعكساً.

فإن قلت: النتيجة ونقيضها ليسا مذكورين في الاستثنائي بالفعل، لأنّ كلا منهما قضية والمذكور بالفعل فيه ليس بقضية[٤]. فنقول: المراد أجزاء النتيجة أو نقيضها على الترتيب ـ وهي مذكورة فيه[٥] بالفعل[٦].

وينقسم الاقتراني بحسب ما يتركّب عنه[٧] من القضايا إلى حملي ـ وهو المركّب من الحمليات الساذجة ـ، وشرطي ـ وهو المركّب من الشرطيات الساذجة[٨]، أو منها ومن الحمليات ـ، وأقسامه خمسة؛ لأنّه إن تركّب من شرطيتين، فهو إمّا من متّصلتين أو منفصلتين أو متّصلة ومنفصلة؛ وإن تركّب من حملية وشرطية، فهو إمّا من حملية ومتّصلة أو حملية ومنفصلة. ولمّا كانت الحملية مقدّمة[٩] على الشرطية طبعاً، قدّمت القياسات الحملية لتوافق الوضع الطبع.

قال:

ولا بدّ في القياس الحملي من مقدّمتين تشتركان في حدّ يسمّى الأوسط لتوسّطه بين[١٠] طرفي المطلوب، وتنفرد إحداهما بحدّ يسمّى الأصغر ـ وهو موضوع المطلوب ـ وتسمّى لذلك بالصغرى، والثانية بحدّ يسمّى الأكبر ـ وهو محمول المطلوب ـ ولذلك تسمّى بالكبرى. والقضية التي هي جزء القياس تسمّى مقدّمة، وما تنحلّ إليه المقدّمة ـ كالموضوع والمحمول دون الرابطة ـ حدّاً[١١] للقياس، وهيئة نسبة الأوسط إلى الطرفين شكلاً، واقتران الصغرى بالكبرى قرينة وضرباً، والقول اللّازم مطلوباً ـ إن سبق منه إلى القياس ـ، ونتيجة ـ إن سبق من القياس إليه ـ، والمنتج بهذا القول قياساً.

---

١) ج: علل.
٢) مر ١: ـ ما.
٣) دا ١: فالمعلول.
٤) دا ٢: قضية.
٥) دا ١: ـ فيه.
٦) دا ٢: ـ بالفعل.
٧) ج: منه.
٨) دا ٢: ـ الساذجة.
٩) دا ١: مقدّمته.
١٠) دا ٢: في.
١١) دا ٢: حدّ.

وإذا[١] عرفت هذا، فنقول: الأوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى، فهو الشكل الأوّل؛ وإن كان بالعكس، فهو الرابع؛ وإن كان محمولاً فيهما، فهو الثاني، وإن كان موضوعاً فيهما، فهو الثالث. والأوّل يخالف الثاني في الكبرى والثالث في الصغرى والرابع فيهما، والثاني يخالف الثالث فيهما والرابع في الصغرى، والثالث يخالف الرابع في الكبرى. وكلّ شكل يرتدّ إلى الآخر بعكس ما تخالفا فيه. والأوّل هو النظم الطبيعي، والمنتج للمطالب الأربعة ولأشرف[٢] المطالب[٣] ـ وهو[٤] الإيجاب الكلّي[٥]. ويتلوه الثاني، لأنّ ما ينتجه ـ وهو الكلّي ـ أشرف ـ وإن كان سلباً ـ من الجزئي الذي ينتجه الثالث ـ وإن كان إيجاباً ـ لكونه أنفع في العلوم، ولأنّه يوافق الأوّل في أشرف المقدّمتين ـ وهي الصغرى. ثمّ الثالث لموافقته الأوّل في الأخرى. ثمّ الرابع لمخالفته[٦] الأوّل[٧] فيهما، ولذلك بعد عن الطبع جداً. ويشترك الأشكال في أنّه لا قياس عن جزئيتين، ولا سالبتين، ولا صغرى سالبة وكبريها جزئية، وأنّ النتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين في الكمّ والكيف. وهذه جمل عرفت باستقراء الجزئيات، فلم يمكن إثبات شيء منها بها.

أقول: لابدّ في كلّ قياس حملي بسيط من مقدّمتين تشتركان في حدّ؛ لأنّ نسبة محمول المطلوب إلى موضوعه لمّا كانت مجهولة، فلابدّ من أمر ثالث موجب للعلم بتلك النسبة، وإلّا كفى تصوّر الطرفين[٨] في العلم بالنسبة، فلايكون نظرياً. ويسمّى ذلك الحدّ أوسط[٩]، لتوسّطه بين طرفي المطلوب، وينفرد إحدى المقدّمتين بحدّ هو موضوع المطلوب. ويسمّى أصغر، لأنّ[١٠] الموضوع[١١] في الأغلب أخصّ، فيكون أقلّ أفراداً، فيكون أصغر؛ وتلك المقدّمة التي تشتمل عليه تسمّى بالصغرى، لأنّها ذات الأصغر، وتنفرد المقدّمة الثانية بحدّ هو محمول المطلوب. ويسمّى أكبر[١٢]، لأنّه أعمّ[١٣] في الأغلب[١٤]، فيكون أكثر أفراداً؛ والتي اشتملت عليه كبرى، لأنّها ذات الأكبر.

---

١) دا ٢: إن.
٢) ج: أشرف.
٣) ج: + الأربعة.
٤) دا ٢: فهو.
٥) دا ٢: الكلّ.
٦) ج: لمخالفة.
٧) دا ٢: الأولى.
٨) دا ١: طرفين.
٩) دا ٢: الأوسط
١٠) دا ٢: لأنّه.
١١) دا ٢: ـ الموضوع.
١٢) دا ٢: الأكبر.
١٣) قو، مر ١، دا ١: ـ أعمّ.
١٤) قو، مر ١، دا ٢: + أعمّ / دا ١: + الأعمّ.

والقضية التي جعلت جزء قياس تسمّى مقدّمة، لتقدّمها على المطلوب. وما ينحلّ إليه المقدّمة ـ كالموضوع والمحمول ـ يسمّى حدّاً، لأنّه طرف للنسبة تشبيهاً بالحدّ الذي هو في نسب الرياضيين. وكلّ[١] قياس يشتمل على ثلاثة حدود: الأصغر والأكبر والأوسط. وهيئة نسبة الأوسط إلى طرفي المطلوب بالوضع أو[٢] الحمل يسمّى شكلاً. واقتران الصغرى بالكبرى بحسب الإيجاب والسلب في[٣] الجزئية والكلّية يسمّى قرينة وضرباً. والقول اللّازم يسمّى مطلوباً ـ إن سبق منه إلى القياس ـ، ونتيجة ـ إن سبق من القياس إليه.

فإن قلت: اللّازم من تعريف القياس ليس إلّا استلزامه[٤] للنتيجة[٥] بالذات. وأمّا تكرير[٦] الوسط، فلا دليل يدلّ عليه؛ بل ربّما لا يشتمل على وسط ـ كما في قياس المساواة ـ فإنّه[٧] ينتج بالذّات أنّ[٨] «ا» مساوٍ لمساوي «ج» وملزوم للملزوم «ج» وجزء لجزء «ج»، وكقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ا» لا «ب» ينتج لاشيء من «ج» «ا» بالخلف.

فنقول: الشروط المعتبرة في إنتاج القياس نوعان: ما هو شرط لتحقّق الإنتاج كالشرائط المعتبرة في الأشكال الأربعة، وما هو شرط للعلم بالإنتاج كالشرائط المعتبرة في الأقيسة الاقترانية الشرطية ـ على[٩] ما[١٠] سيجيء.[١١] وتكرار[١٢] الوسط ليس شرطاً للإنتاج، بل للعلم به[١٣]؛ إذ القياس إنّما ضبّط قواعده وعرّف أحكامه إذا تكرّر فيه الوسط.

إذا عرفت هذا، فنقول: الأشكال أربعة؛ لأنّ الوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعا في الكبرى، فهو الشكل الأوّل؛ وإن كان بالعكس، فهو الرابع؛ وإن كان محمولاً فيهما، فهو الثاني؛ وإن كان موضوعاً فيهما، فهو الثالث. وهذه[١٤] الاصطلاحات مختصّة بالقياس الحملي؛ ومن الواجب أن يعتبر بحيث يعمّه وغيره، فتعبّر عن الحدود بالمحكوم عليه وبه والمتوسّط بينهما، فيقال: الوسط إن كان محكوماً به في الصغرى و[١٥] محكوماً عليه في الكبرى، فهو[١٦] الأوّل،

---

١) دا ١: فكلّ.
٢) ج: و.
٣) دا ٢: و.
٤) مر ١: استلزام.
٥) مر ١: النتيجة.
٦) مر ١: تكرر / دا ٢: بتكرر.
٧) دا ١: لأنّه.
٨) دا ٢: ـ أنّ.
٩) دا ٢: ـ على.
١٠) دا ٢: كما.
١١) ر.ك: ص ٥٩٣ ـ ٦٩٧.
١٢) دا ٢: تكرر.
١٣) دا ٢: بالإنتاج.
١٤) ج: فهذه.
١٥) مر ١، دا ٢: ـ و.
١٦) دا ٢: + الشكل.

وهكذا إلى آخر التقسيم. والشكل الأوّل يشارك الثاني في الصغرى، لأنّ الوسط[١] محمول فيهما؛ ويخالفه في الكبرى، إذ الأوسط موضوعها في الأوّل و[٢] محمولها في الثاني؛ وعلى هذا يشارك الثالث في الكبرى ويخالفه في الصغرى، ويخالف الرابع في المقدّمتين؛ وكذا الثاني يخالف الثالث فيهما ويشارك الرابع في الكبرى ويخالفه في الصغرى؛ والثالث يشارك الرابع في الصغرى ويخالفه في الكبرى. وكلّ شكل يرتدّ إلى الآخر بعكس ما يخالفه[٣] فيه؛ فالأوّل والثاني يرتدّ كلّ منهما[٤] إلى الآخر بعكس الكبرى والثاني والثالث بعكس المقدّمتين، وعلى هذا.

وإنّما وضعت الأشكال في هذه المراتب؛ لأنّ الشكل الأوّل هو النظم الطبيعي لانتقال الذهن فيه من الأصغر إلى الأوسط ومنه إلى الأكبر حتّى يلزم انتقاله من الأصغر إلى الأكبر، وهو انتقال طبيعي يتلقّاه الطبع السليم بالقبول، وكامل لأنّه بيّن الإنتاج؛ إذ الكبرى دالّة على ثبوت الحكم لكلّ ما ثبت له الوسط[٥] ومن جملتها الأصغر، فثبت[٦] الحكم له ولا حاجة إلى فكر ورويّة، ومنتج للمطالب الأربعة ولأشرف المطالب الذي[٧] هو الإيجاب الكلّي، لاشتماله على الشرفين: الإيجاب ـ الذي هو أشرف من السلب ـ فإنّ الوجود خير من العدم، وعلى الكلّية ـ التي هي أشرف من الجزئية ـ لأنّها أنفع في العلوم، ولدخولها[٨] تحت الضبط، ولأنّها أخصّ والأخصّ أكمل من الأعمّ لاشتماله على أمر زائد.

ويتلوه الثاني في الشرف، لأنّه ينتج الكلّي وأشرف من الجزئي.

فإن قلت: الثالث ينتج الإيجاب، وهو[٩] أشرف من السلب؛ فلِمَ لم يوضع في المرتبة الثانية؟ أجاب بأنّه لم ينتج إلّا الجزئي، والكلّي ـ وإن كان سلباً ـ أشرف من الجزئي، وإن كان إيجابا لأنّه أنفع في العلوم، ولأنّ شرف الإيجاب من جهة واحدة وشرف الكلّية[١٠] من جهات متعدّدة.

ولأنّ الثاني يوافق الأوّل في الصغرى ـ وهي أشرف المقدّمتين ـ، لاشتمالها[١١] على موضوع المطلوب ـ الذي هو أشرف ـ، لأنّ المحمول في الأغلب يكون خارجاً تابعاً والمتبوع

---

١) دا ١، دا ٢: الأوسط.
٢) مر ١،دا ٢: ـ و.
٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: تخالفا.
٤) دا ٢: واحد.
٥) قو، دا ١، دا ٢: الأوسط.
٦) دا ٢: + له.
٧) چ: التي.
٨) چ، دا ١: لدخوله.
٩) مر ١: فهو.
١٠) دا ٢: الكلّي.
١١) دا ٢: لاشتماله.

المعروض أشرف، ولأنّ المحمول إنّما هو مذكور مطلوب في القضية لأجله حتّى يرتبط[١] عليه بالإيجاب أو السلب.

ثمّ الثالث لموافقته الأوّل في الكبرى.

ثمّ الرابع لمخالفته إيّاه في المقدّمتين، فهو في غاية البعد عن الطبع. ولذلك أسقطه الفارابي والشيخ عن الاعتبار، وبعضهم عن القسمة أيضاً[٢].

وهذه الأحكام أمور وضعية اختيارية لا وجوب فيها، وإنّما دعا إليها الاستحسان والأخذ بالأليق والأولى.

وتشترك الأشكال الأربعة في أن لا قياس عن جزئيتين[٣]، ولا سالبتين، ولا صغرى سالبة كبراها جزئية إلّا في الرابع ـ كما سيأتي ـ، وأنّ النتيجة تتبع أخسّ المقدّمتين في الكيف[٤] والكمّ[٥]. وهذه القواعد عرفت باستقراء بالجزئيات عند معرفة شرائط الإنتاج في كلّ شكل، ومعرفة ما يلزمه من النتيجة؛ وحينئذٍ يمتنع إثبات شيء من الجزئيات بتلك القواعد، وإلّا لزم الدور. ولا اختصاص لهذا[٦] الضابط[٧] بهذا الموضع، بل هو جارٍ في كلّ حكم كلّي أثبت باستقراء الجزئيات.

* * *

١) قو، دا ١، دا ٢: يربط.
٢) مر ١: ـ أيضاً.
٣)دا ٢: الجزئيتين.
٤) مر ١، دا ٢: الكمّ.
٥) مر ١، دا ٢: الكيف.
٦) مر ١: بهذا / دا ٢: لهذه.
٧) دا ٢: الضابطة.

الفصل الثالث

في شرائط إنتاج الأشكال الأربعة بحسب كمّيّة المقدّمات وكيفيّتها

قال:

أمّا الشكل الأوّل فيشترط لإنتاجه[1] إيجاب الصغرى وكلّية الكبرى، وإلّا لم يندرج الأصغر تحت الأوسط، فلم يتعدّ الحكم منه إليه، والاختلاف يحقّقه. كقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرس» و«كلّ فرس حيوان أو صهّال» والصادق في الأوّل الإيجاب وفي الثاني السلب. وكقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«بعض[2] الحيوان ناطق أو فرس» والصادق في الأوّل الإيجاب وفي الثاني السلب. فإذن المنتج من الضروب الستّة عشر، الحاصلة[3] من ضرب المحصورات الأربع في أنفسها أربعة، الصغرى الموجبة[4] الكلّية مع الكبرى الكلّيتين والجزئية معهما. الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة كلّية: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، فكلّ «ج» «ا». الثاني من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّية: كلّ «ج» «ب» ولا شيء من «ب»«ا»، فلا[5] شيء من «ج» «ا». الثالث من موجبتين والصغرى جزئية

---

١) ج: في إنتاجه.
٢) ج: فبعض.
٣) ج: الحاصل.
٤) دا ٢: ـ الموجبة.
٥) ج، دا ٢: ولا.

ينتج موجبة جزئية. الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية. وهذه القياسات كاملة بيّنة بأنفسها.

وأورد الشيخ[١] شكّاً، وهو أنّ قولنا: لا شيء من «ج» «ب» وبعض «ب» «ا»، عدم فيه الشرطان، مع إنتاجه بعض «ا» ليس «ج». وحلّه بأنّ هذا القول إن قيس إلى نسبة «ج» إلى «ا»، كان شكلاً رابعاً؛ وإن قيس إلى نسبة[٢] «ا» إلى «ج»، كان شكلاً أوّلاً غير منتج. والصغرى والكبرى إنّما يتعيّنان بتعيّن الأصغر والأكبر، وعند تميّز الصغرى عن الكبرى[٣] يتعيّن الشكل.

أقول: لإنتاج الأشكال شرائط بحسب كمّية المقدّمات وكيفيتها، وشرائط بحسب جهتها[٤]. وسيجيء بيان الشرائط بحسب الجهة في فصل المختلطات.[٥] والفصل معقود لذكر الشرائط باعتبار الكمّية والكيفية.

أمّا الشكل الأوّل، فيشترط لإنتاجه بحسب كيفية مقدّمتيه إيجاب الصغرى، وبحسب الكمية كلّية الكبرى.

أمّا الأوّل، فلأنّ الصغرى لو كانت سالبة، لم يتعدّ الحكم من[٦] الأوسط إلى الأصغر؛ لأنّ الحكم في الكبرى على ما ثبت له الأوسط والأصغر ليس ممّا يثبت[٧] له الأوسط. فلايلزم من الحكم عليه الحكم على الأصغر؛ لأنّ الحكم على أحد المتباينين لا يستلزم الحكم على الآخر، والاختلاف في الموادّ يحقّقه ـ وهو صدق القياس تارة مع الإيجاب وأخرى مع السلب[٨]. فإذا كانت الصغرى سالبة، فالكبرى إمّا موجبة أو سالبة؛ وأيّاً ما كان يتحقّق الاختلاف. أمّا إذا كانت موجبة، فكقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرس» و«كلّ فرس حيوان أو صهّال»، والصادق في الأوّل الإيجاب، وفي الثاني السلب؛ وأمّا إذا كانت سالبة، فكما إذا بدّلنا الكبرى بقولنا:[٩] «لا شيء من الفرس بحمارٍ أو ناطقٍ»[١٠]، والحقّ في الأوّل السلب وفي الثاني الإيجاب. والاختلاف موجب للعقم، لأنّه لما صدق القياس مع الإيجاب والسلب، لم يكن شيء منهما نتيجة؛ لأنّها هي القول

---

١) ر.ك:ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٠.
٢) دا ٢:ـ إلى نسبة ... إلى نسبة.
٣) دا ٢: ـ عن الكبرى.
٤) دا ٢: جهاتها.
٥) ر.ك: الفصل الرابع، ص ٥٣٩ ـ ٥٩٠.
٦) دا ٢: عن.
٧) دا ١: ثبت.
٨) دا ١: سلبه.
٩) قو، مر ١، دا ١: + و.
١٠) دا ١: بناطق.

اللّازم، فلو كان أحدهما لازماً، لم يتخلّف في بعض الموادّ لامتناع تحقّق الملزوم بدون اللّازم.

لا يقال: السالبة إذا كانت مركّبة، ينتج في الصغرى؛ لأنّها[١] تستلزم الموجبة ـ وهي مستلزمة للنتيجة. وتوسيط الموجبة لا يخرجها عن الاستلزام، لأنّها ليست مقدّمة غريبة. لأنّا نقول: القضية المركّبة لما اشتملت على حكمين، فهي بالتحقيق قضيتان؛ فإن أردتم بقولكم: السالبة المركّبة مستلزمة للموجبة أنّ مجموع الحكمين مستلزم للإيجاب، فهو ممنوع[٢]؛ وإن[٣] أردتم أنّ السلب مستلزم، فهو بيّن البطلان؛ وإن أردتم أنّ الإيجاب مستلزم للإيجاب، فهو هذيان. فالمنتج[٤] هناك بالتحقيق ليس إلّا الإيجاب.

وأمّا الثاني، فلأنّ الكبرى لو كانت جزئية، لم يندرج الأصغر تحت الأوسط؛ لأنّ الحكم في الكبرى على بعض الأوسط، ويجوز أن يكون الأصغر غير ذلك البعض. فلم يتعدّ الحكم منه إلى الأصغر، ويحقّقه الاختلاف الموجب للعقم. أمّا إذا كانت الكبرى موجبة، فكقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«بعض الحيوان ناطق أو فرس»[٥] أمّا إذا كانت سالبة، فكما لو قلنا بدل الكبرى: و[٦] «بعض الحيوان ليس بناطقٍ أو ليس بفرسٍ»[٧] والصادق في الأولى الإيجاب، وفي الآخرين السلب.

وإنّما ترك المصنّف في الشرطين إيراد مادّة السلب، وإن كان لابدّ منه ـ إمّا لظهورها[٨] بالمقايسة، وإمّا لأنّه أبعد عن الإنتاج ـ؛ لأنّه لمّا كان الإيجاب ـ الذي هو أشرف ـ عقيماً، فالسلب بالعقم أولى.

ثمّ الضروب الممكنة الانعقاد في كلّ شكل ستّة عشر؛ لأنّ القضايا منحصرة في المحصورات والمخصوصات والمهملات. والمخصوصات بمنزلة الكلّيات، أو غير معتبرة في الإنتاج؛ إذ لم يبرهن عليها، و[٩] لا بها، ولم تعتبر في العلوم لكونها في معرض التغيير والزوال. والمهملات في قوّة الجزئيات. فصار النظر مقصوراً على المحصورات. فإذا اعتبرت في الصغرى والكبرى، يحصل ستّة عشر ضرباً ـ وهي الحاصلة[١٠] من ضرب الأربع في أنفسها ـ، والمنتج منها في الشكل الأوّل باعتبار الشرطين المذكورين أربعة.

---

١) دا ٢: لأنّه.
٢) دا ٢: ـ فإن أردتم بقولكم ... فهو ممنوع.
٣) دا ٢: فإن.
٤) دا ١: والمنتج.
٥) قو، دا ١، دا ٢: + و.
٦) دا ٢: ـ و.
٧) دا ٢: ـ و.
٨) مر ١: لظهوره.
٩) دا ٢: ـ و.
١٠) دا ٢: الحاصل.

ولهم في بيان ذلك طريقان: أحدهما طريق الحذف. فإنّ إيجاب الصغرى يسقط ثمانية أضرب ـ وهي الحاصلة من ضرب السالبتين في المحصورات الأربع ـ، وكلية الكبرى تسقط أربعة أخرى ـ وهي الكبرى الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية مع الموجبتين. وثانيهما طريق التحصيل. فإنّ الصغرى الموجبة إمّا كلّية أو جزئية، والكبرى الكلّية إمّا موجبة أو سالبة، وضرب الاثنين في الاثنين يحصل أربعة. وكان قوله: «الصغرى الموجبة الكلّية مع الكبرى الكلّيتين والجزئية معهما» إشارة إلى هذا الطريق؛ والمراد بالكلّيتين إحداهما بحذف المضاف، وإلّا لم يستقم التركيب.

الضرب الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة كلّية: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، فكلّ «ج» «ا». الثاني من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّية:[1] كلّ «ج» «ب» ولا شيء من «ب» «ا»، فلا شيء من «ج» «ا». الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية: بعض «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، فبعض «ج» «ا». الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية: بعض «ج» «ب» ولا شيء من «ب» «ا»، فبعض «ج» ليس «ا».[2] وإنّما رتّب هذه الضروب؛ و[3] هذا الترتيب إمّا بالنظر إلى ذواتها، أو باعتبار نتائجها تقديماً للأشرف أو لما ينتج الأشرف على غيره.[4] وهذه القياسات كاملة بيّنة لذواتها[5]، لأنّ الحكم على كلّ ما ثبت له الأوسط حكم على الأصغر ـ الذي هو ممّا ثبت له الأوسط.

لا يقال: الاستدلال بهذا الشكل دوري فاسد فضلاً من أن يكون بيّناً، لأنّ العلم بالنتيجة موقوف على العلم بالكبرى الكلّية، والعلم بها إنّما يحصل لو علم ثبوت الحكم بالأكبر لكلّ واحد من أفراد الأوسط التي من جملتها الأصغر أو سلبه عنه[6]؛ فيكون العلم بالكبرى الكلّية موقوفاً على العلم بثبوت الأكبر أو سلبه للأصغر أو عنه الذي هو عين النتيجة؛ فلو استفدنا العلم بالنتيجة من العلم بالكبرى، لزم الدور.

لأنّا نقول: الحكم يختلف بحسب اختلاف أوصاف الموضوع حتّى يكون معلوماً بحسب وصف مجهولاً بحسب وصف آخر، فيستفاد العلم بالحكم باعتبار وصف من العلم به باعتبار

---

١) قو، مر ١، دا ١: ـ ينتج سالبة كلّية.
٢) قو، مر ١، دا ١: فليس بعض «ج» «ا».
٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ و.
٤) دا ٢: ـ أو لما ينتج الأشرف على غيره.
٥) مر ١، ج: لذاتها / قو، دا ١: بذواتها.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أو سلبه عنه.

وصف آخر، ولا استحالة في ذلك.

وأورد الشيخ[١] شكّاً على شرطية الأمرين المذكورين. وتقريره أن يقال: إيجاب الصغرى وكلية الكبرى ليس شيء منهما شرطاً في إنتاج الشكل الأوّل لتحقّق الإنتاج بدونهما[٢]؛ فإنّا إذا قلنا: لا شيء من «ج» «ب» وبعض «ب» «ا» يلزم بعض «ا» ليس «ج»، وإلّا لصدق[٣] كلّ «ا» «ج»، وينضمّ إلى الصغرى لينتج لا شيء من «ا» «ب» وينعكس إلى ما يناقض الكبرى.

وحلّه بأنّ الأشكال إنّما يتمايز[٤] بحسب تعيّن الصغرى والكبرى، وهما إنّما يتعيّنان باعتبار تعيّن الأصغر ـ الذي هو موضوع المطلوب ـ والأكبر ـ الذي هو محموله. فالأشكال إنّما يتعيّن إذا تعيّن المطلوب وموضوعه ومحموله. فما ذكرتموه من القياس، إن قيس إلى نسبة «ج» إلى «ا»، كان شكلاً رابعاً، لأنّ المقدّمة القائلة: لا شيء من «ج» «ب» يكون كبرى حينئذٍ، لاشتمالها على الأكبر ـ وهو «ج» ـ وعلى هذا يتحقّق الإنتاج؛ وإن قيس إلى نسبة «ا» إلى «ج»، كان شكلاً أوّلاً[٥] غير منتج، والخلف لا يدلّ عليه، وهو ظاهر.

قال:

وأمّا الشكل الثاني، فيشترط لإنتاجه اختلاف مقدّمتيه في الكيف، لجواز اشتراك المختلفات والمتّفقات في السلب والإيجاب؛ فلم يستلزم شيئاً منهما، والمعنى بالإنتاج استلزام القياس لأحدهما. وكلّية كبراه للاختلاف[٦]، كقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرسٍ» و«بعض الحيوان فرس» أو «بعض الصهّال فرس»، والصادق الإيجاب في الأوّل، والسلب في الثاني؛ وكقولنا: «كلّ إنسان ناطق»، و«بعض الحيوان ليس بناطقٍ» أو «بعض الفرس ليس بناطقٍ»، والصادق في الأوّل الإيجاب وفي الثاني السلب. فإذن المنتج أربعة أضرب: الموجبتان مع السالبة الكلّية، والسالبتان مع الموجبة الكلّية.

الأوّل من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّية[٧]: كلّ «ج» «ب» ولاشيء من «ا» «ب»، فلا شيء من «ج» «ا». بيانه بعكس الكبرى والخلف، وهو

---

١) ر.ك:ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٠.
٢) مر ١: ـ بدونهما.
٣) ج: صدق.
٤) ج: يتميّز.
٥) دا ٢: أوّل.
٦) دا ٢: الاختلاف.
٧) دا ٢: كقولنا.

أن يجعل نقيض النتيجة لإيجابها صغرى، وكبرى القياس لكليتها كبرى حتّى ينتج من الأوّل نقيض الصغرى وفي الثالث يجعل نقيض النتيجة كبرى لكليتها وصغرى القياس صغرى لإيجابها حتّى ينتج نقيض الكبرى وفي الرابع يسلك في المنتج للسّلب مسلك الثاني وفي المنتج للإيجاب مسلك الثالث مع عكس النتيجة لبعده عن النظم الكامل.

الثاني من كلّيتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلّية. بيانه بعكس الصغرى، وجعلها كبرى، ثمّ عكس النتيجة والخلف.

الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية[١]، بعكس الكبرى والخلف والافتراض.

الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية. و[٢] لايمكن بيانه بالعكس، لعدم قبول الصغرى إيّاه، وضرورة القياس[٣] عن جزئيتين في الأوّل بعكس الكبرى، بل بالخلف[٤] والافتراض، وهو أن يفرض البعض الذي ليس «ب» «د»، فلا شيء من «د» «ب» وكلّ «ا» «ب»، فلا شيء من «د» «ا»؛ ثمّ نقول: فبعض «ج» «د»، لأنّه عكس كلّ «د» «ج» ولا شيء من «د» «ا»[٥]، فبعض «ج» ليس «ا». والافتراض أبداً من قياسين[٦]: أحدهما من ذلك الشكل بعينه لكنّه[٧] من ضرب أجلى، والثاني من الأوّل.

وزيّف الشيخ[٨] قول من بيّن في هذا الشكل بأنّ الأوسط يثبت لأحد[٩] الطرفين، ولم يثبت للآخر؛ فبينهما منافاة بأنّه إن جعله حجّة، لم يزد الحجّة على الدعوى؛ وإن جعله بيّنا بنفسه، لم يفرق بين البيّن بنفسه ولتقريب منه الذي يرتدّ إليه بفكر لطيف.

والإمام يستعمل هذا البيان في سائر الأشكال، ويسمّيه[١٠] اللمّية.[١١]

---

١) دا ٢: + بيانه.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) ج: صيرورة (بجاى «وضرورة القياس»).
٤) دا ٢: الخلف.
٥) دا ٢: ـ ثمّ نقول ... من «د» «ا».
٦) دا ٢: قياس.
٧) ج: لكن.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٥.
٩) دا ٢: لإحدى.
١٠) دا ٢: يسمّى.
١١) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٦٣.

أقول: وأمّا الشكل الثاني ـ ومحصّله حمل محمول واحد على شيئين متغايرين ليحمل أحدهما على الآخر ـ فيشترط لإنتاجه بحسب كمّية المقدّمات وكيفيتها أمران:

أحدهما اختلاف مقدّمتيه في الكيف ـ أي يكون[1] إحداهما موجبة والأخرى سالبة ـ لأنّهما[2] لو اتّفقتا في الكيف، فهما إمّا موجبتان أو سالبتان، وأيّاًما كان يلزم الاختلاف الموجب للعقم. أمّا إذا كانتا موجبتين، فلجواز اشتراك المختلفات والمتّفقات في الإيجاب كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«كلّ فرس حيوان» أو «كلّ ناطق حيوان»؛ والحقّ في الأوّل السلب وفي الثاني الإيجاب. وأمّا إذا كانتا سالبتين، فلجواز اشتراك المختلفات والمتّفقات في السلب كقولنا: «لا شيء من الإنسان بحجر» و«لا شيء من الفرس بحجرٍ» أو «لا شيء من الناطق بحجرٍ»، والحقّ في الأوّل السلب وفي الثاني الإيجاب؛ فلم يستلزم القياس شيئاً منهما، والمعنى بالإنتاج استلزام القياس لأحدهما.

وثانيهما كلّية الكبرى. فإنّها لو كانت جزئية، يلزم الاختلاف؛ أمّا على تقدير إيجابها، فكقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرسٍ» و«بعض الحيوان فرس» أو «بعض الصاهل فرس»؛ وأمّا على تقدير سلبها، فكقولنا: «كلّ إنسان ناطق» و«ليس بعض الحيوان أو الفرس بناطقٍ»، والحقّ[3] في الأوّلين الإيجاب وفي الآخرين لسلب.

والضروب المنتجة باعتبار الشرطين أربعة. أمّا بطريق الحذف، فلأنّ الشرط[4] الأوّل أسقط ثمانية أضرب، الموجبتان مع الموجبتين والسالبتان مع السالبتين، والثاني أسقط أربعة أخرى، الكبرى الموجبة الجزئية مع السالبتين والسالبة الجزئية مع الموجبتين. وأمّا بطريق التحصيل، فلأنّ الكبرى الكلّية إمّا أن تكون موجبة أو سالبة، والصغرى لابدّ أن تكون مخالفة لها، فالكبرى الموجبة لا تنتج إلّا مع الصغرى السالبة ـ كلّية أو جزئية ـ، والكبرى السالبة لا تنتج إلّا مع الصغرى الموجبة ـ كلّية أو جزئية ـ؛ فهي أربعة. وإليه أشار بقوله: «الموجبتان مع السالبة الكلّية والسالبتان مع الموجبة الكلّية».

الأوّل من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلّية: كلّ «ج» «ب» ولا شيء من «ا» «ب»،

---

١) قو، مر ١، دا ١: كون.
٢) دا ١: انّهما.
٣) ج: فالحقّ.
٤) دا ١: بالشرط.

فلا شيء من «ج» «ا». بيانه إمّا[١] بعكس الكبرى، ليرتدّ إلى ثاني الأوّل، وينتج المطلوب بعينه؛ وامّا بالخلف، وهو أن[٢] يجعل نقيض النتيجة لإيجابه صغرى، إذ هذا الشكل لم ينتج إلّا السلب ونقيضه الإيجاب[٣]، ويجعل كبرى القياس لكلّيتها كبرى حتّى ينتظم قياس في الأوّل منتج لنقيض الصغرى. مثلاً لو لم يصدق لا شيء من «ج» «ا» لصدق نقيضه ـ وهو قولنا: بعض «ج» «ا» ـ فنجعله صغرى، وكبرى القياس كبرى هكذا بعض «ج» «ا» ولا شيء من «ا» «ب» ينتج بعض «ج» ليس «ب» وقد كان كلّ «ج» «ب».[٤] هذا خلف إلى آخر ما مرّ في العكس من وجوه التقريب. كما يقال: صدق نقيض النتيجة مع الكبرى ملزوم لصدق نقيض الصغرى، واللّازم منتفٍ؛ فيلزم انتفاء مجموع الكبرى مع نقيض النتيجة، والكبرى حقّ[٥]، فيلزم كذب نقيض النتيجة، فالنتيجة حقّة. أو يقال: المجموع المركّب من القياس ونقيض النتيجة ملزوم لاجتماع النقيضين ـ أي[٦] صدق الصغرى وكذبها ـ؛ أمّا صدقها، فلأنّها جزء القياس الصادق؛ وأمّا كذبها، فلاستلزام نقيض النتيجة مع الكبرى إيّاه؛ والتالي كاذب، فيلزم كذب المجموع، لكن القياس صادق، فيكون نقيض النتيجة كاذباً. أو يقال: منع الجمع متحقّق بين صدق المقدّمتين ونقيض النتيجة؛ فإنّهما لو اجتمعا، يلزم نقيض الصغرى، وهو باطل؛ والانفصال المانع من الجمع يستلزم ملازمة النتيجة لصدق المقدّمتين، وهو المطلوب.

لا يقال: هذا كلّه إنّما يتمّ لو كانت مقدّمتا القياس صادقتين في نفس الأمر، أمّا إذا كانتا أو إحداهما[٧] مفروضة الصدق فلا؛ لأنّا نمنع حينئذٍ صدق نقيض النتيجة لولا صدق النتيجة، وإنّما يجب صدقه لو وجب صدق أحد النقيضين على ذلك التقدير، وهو ممنوع. ولئن سلّمنا ذلك لكن انتظام القياس من نقيض النتيجة ومن الكبرى إنّما هو على ذلك التقدير، فيلزم اجتماع صدق[٨] الصغرى من نقيضها على ذلك التقدير؛ فلِمَ قلتم بأنّ صدقهما على ذلك التقدير محال؟ فإنّ ذلك التقدير محال، والمحال جاز أن يستلزم محالاً آخر[٩].

لأنّا نقول: نحن نعلم بالضرورة أن ليس بين القياس المفروض الصدق[١٠] ارتفاع النقيضين

---

١) مر ١: ـ إمّا.
٢) مر ١: ـ أن.
٣) دا ١: ـ إيجاب.
٤) دا ٢: + و.
٥) قو، دا ١، دا ٢: حقّة.
٦) مر ١: ـ أي.
٧) دا ٢: أحدهما.
٨) دا ١: الصدق.
٩) دا ٢: المحال الآخر.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: + و.

أو اجتماعهما علاقة يقتضي استلزامه إيّاه. وقد سبق ما يعينك على ذلك.

هذا طريق الخلف في هذا الشكل. وأمّا في[١] الشكل الثالث، فطريقه أن يجعل نقيض النتيجة لكلّيته[٢] كبرى، إذ نتائجه جزئية، فيكون نقائضها كلّية، وصغرى القياس لإيجابها صغرى، فينتج من الشكل الأوّل نقيض الكبرى. وأمّا الشكل الرابع، فإن كان منتجاً للسلب، فهو[٣] الضرب الثالث والرابع والخامس، يسلك فيه مسلك الشكل الثاني؛ وإن كان منتجاً للإيجاب ـ وهو الضرب الأوّل والثاني ـ يسلك فيه مسلك الشكل الثالث مع عكس النتيجة. ولابدّ من هذه الزيادة لبعده عن النظم الكامل.

الثاني من كلّيتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلّية: لا شيء من «ج» «ب» وكلّ «ا» «ب»، فلا شيء من «ج» «ا».[٤] لا يمكن بيانه بعكس الكبرى وإلّا لكان كبرى الأوّل جزئية، بل بعكس الصغرى، وجعلها كبرى، ثمّ بعكس[٥] النتيجة، وبالخلف.

الثالث من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى[٦] ينتج سالبة جزئية: بعض «ج» «ب» ولا شيء من «ا» «ب»، فليس بعض «ج» «ا». بيانه لا يمكن بعكس الصغرى وجعلها كبرى، وإلّا لصارت كبرى الأوّل جزئية، بل بعكس الكبرى ليرتدّ إلى الأوّل[٧]، وبالخلف والافتراض ـ كما سيجيء.

الرابع[٨] من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية: بعض «ج» ليس «ب» وكلّ «ا» «ب»، فبعض «ج» ليس «ا». لا يمكن بيانه بالعكس؛ لا بعكس الصغرى ـ لأنّ السالبة الجزئية لا تنعكس، وعلى تقدير انعكاسها تنعكس جزئية، وهي لا تصلح لكبروية الشكل الأوّل ـ؛ ولا بعكس الكبرى ـ لانعكاسها جزئية.

فبيانه إنّما هو بالخلف أو[٩] الافتراض، وهو أن نفرض بعض «ج» الذي هو ليس «ب» «د»، فيحصل قضيتان: إحداهما[١٠] لا شيء من «د» «ب» والأخرى كلّ «د» «ج»؛ فيضمّ الأولى إلى الكبرى، هكذا: لا شيء من «د» «ب» وكلّ «ا» «ب» ينتج من ثاني هذا الشكل لا شيء من «د» «ا»، ثمّ يعكس المقدّمة الثانية إلى بعض «ج» «د»، ونجعلها صغرى للنتيجة المذكورة لينتج

---

١) دا ٢: ـ في.
٢) ج: لكلّية.
٣) قو، دا ١، دا ٢: وهو.
٤) مر ١: + و.
٥) مر ١، دا ١: عكس.
٦) قو: ـ ثمّ بعكس النتيجة و بالخلف. ... كبرى.
٧) دا ٢: الأولى.
٨) مر ١: + و.
٩) دا ٢: و.
١٠) مر ١: أحدهما.

المطلوب. والافتراض أبداً إنّما يكون من قياسين: أحدهما من ذلك الشكل بعينه لكن من ضرب أجلى، والثاني من الشكل الأوّل؛ وافتراض هذا الضرب إنّما يتمّ لو كانت السالبة الجزئية[١] مركّبة حتّى يتحقّق وجود الموضوع.

لا يقال: الموضوع إمّا أن يكون موجوداً، أو لا يكون؛ وأيّاًما كان، يتمّ الكلام. أمّا إذا كان موجوداً، فظاهر؛ وأمّا إذا لم يكن، فلأنّ الأكبر حينئذٍ يكون مسلوباً عنه، لأنّ المعدوم سلب عنه كلّ شيء. لأنّا نقول: مجرّد صدق القضية مع القياس لا يستلزم أن يكون نتيجة له؛ وإنّما يكون كذلك، لو بيّن أنّها لازمة للقياس، ولم يتبيّن بعد[٢].

ونقل الشيخ عن قوم أنّهم قالوا: لا حاجة في إنتاج هذا الشكل إلى ما ذكر من البيانات؛ لأنّ الأوسط لمّا ثبت لأحد[٣] الطرفين وسلب عن الطرف الآخر، يلزم المباينة بين الطرفين. فإنّ «ب» إذا كان مباينا لـ«ا» غير مباين لـ«ج»، لم يكن «ج» «ا»، والعلم به ضروري. وزيّف[٤] بأنّهم إن جعلوه[٥] حجّة على الإنتاج، لم يكن الحجّة زائدة على نفس[٦] الدعوى، بل هي إعادة الدعوى بعبارة أخرى؛ لأنّ معنى المتباينين والمسلوب أحدهما عن الآخر واحد. وإن جعلوه بيّناً بنفسه لم يفرقوا بين البيّن بنفسه والقريب من البيّن؛ فإنّ البيّن بنفسه ما لا يحتاج إلى فكر، وهذا يحتاج، لأنّ الذهن عند الإنتاج يلتفت ضرورة إلى أن يقول: «ج» لمّا كان «ب» المباين لـ«ا» أو التي[٧] لا يوصف بـ«ا» لم يكن «ا». فقد ردّه إلى البيّن، لأنّه حينئذٍ حكم على الباء بسلب الذي هو عكس الكبرى وحكم بثبوت الباء على «ج»، وهو الشكل الأوّل بعينه. لكن لمّا ارتدّ إلى البيّن بفكر لطيف ورويّة قليلة، اعتقدوا أنّه بيّن بنفسه.[٨]

والإمام[٩] يستعمل هذا البيان في سائر الأشكال على أنّه برهان لمّي، فيقول: مثلاً هاهنا الأوسط لمّا ثبت للأصغر وسلب عن الأكبر أو سلب عن الأصغر وثبت للأكبر، لزم بالضرورة المباينة الذاتية بين الطرفين؛ وذلك هو الشكل الثاني بعينه، إذ لا معنى له إلّا ثبوت الأوسط لأحد الطرفين وسلبه عن الطرف الآخر. وهكذا بيّن[١٠] كلّ شكل، وفساده ظاهر.

---

١) مر ١: ـ الجزئية.
٢) مر ١، دا ٢: ـ بعد.
٣) چ: لإحدى.
٤) دا ١: + الشيخ.
٥) مر ١: جعلوها.
٦) دا ١: ـ نفس.
٧) مر ١: الشيء.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٥.
٩) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٦٣.
١٠) دا ١: يبيّن.

و[١] الحقّ أنّ إنتاج هذا الشكل لايحتاج إلى التكلّفات المذكورة، لأنّ حاصله راجع الاستدلال بتنافي اللوازم على تنافي الملزومات. فيكفي أن يقال: من لوازم أحد الطرفين ثبوت الوسط[٢] له[٣]، و[٤] من لوازم الآخر سلبه، وهما متنافيان[٥]؛ فيتنافي الملزومات[٦]، وإلّا اجتمع المتنافيان. ويمكن تنزيل كلام القدماء والإمام عليه، وهذا إنّما يتمّ لو كانت المقدّمتان ضروريتين[٧]؛ فتمسّ الحاجة إلى تلك البيانات في غير ذلك، وستسمع كلاماً آخر فيه.[٨] وإنّما وضعت الضروب في تلك المراتب؛ لأنّ الضربين الأوّلين أشرف من الأخيرين ذاتاً ونتيجة، والضرب الأوّل والثالث أشرف من الثاني والرابع لاشتماله على صغرى الأوّل بعينها.

قال:

وأمّا الشكل الثالث، فيشترط لإنتاجه إيجاب صغراه[٩] للاختلاف، كقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرس» و«كلّ إنسان حيوان أو ناطق» أو[١٠] «لا شيء من الإنسان بحمارٍ أو صهّالٍ»، والصادق في الأوّل الإيجاب وفي الثاني السلب. كلّية إحدى مقدّمتيه[١١] للاختلاف، كقولنا: «بعض الحيوان إنسان وبعضه ناطق أو ليس» أو «بعضه فرس أو ليس» والصادق في الأوّل الإيجاب وفي الثاني السلب.

فإذن المنتج ستّة أضرب: الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وكلّ «ب» «ا»، فبعض «ج» «ا». الثاني من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية. بيانهما بعكس الصغرى والخلف، ولاينتجان الكلّي لجواز كون الأصغر[١٢] أعمّ من الأكبر كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«كلّ إنسان ناطق» أو[١٣] «لا شيء من الإنسان بفرس»؛ وإذ[١٤] لم ينتجا[١٥] الكلّي، لم ينتجه الباقي لكونهما[١٦] أخصّ منه[١٧]. الثالث من موجبتين و[١٨] الصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية

---

١) قو، مر ١، دا ١: + قيل.
٢) دا ٢: الأوسط.
٣) دا ١: ـ له.
٤) دا ٢: أو.
٥) دا ٢: يتنافيان.
٦) دا ٢: الملزومان.
٧) دا ٢: ضرورية.
٨) ر.ك: ص ٥٣١ و ٥٣٢.
٩) دا ٢: الصغرى.
١٠) دا ٢: و.
١١) چ: المقدّمتين.
١٢) دا ٢: الصغرى.
١٣) دا ٢: و.
١٤) دا ٢: إذا.
١٥) دا ٢: لم ينتج.
١٦) دا ٢: لكونها.
١٧) دا ٢: ـ منه.
١٨) دا ٢: ـ و.

ـ بما[١] مرّ، والافتراض. الرابع من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية ـ بما مرّ، وبعكس الكبرى وجعلها صغرى، ثمّ عكس النتيجة. الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية ـ بما[٢] مرّ[٣]. السادس من موجبة كلّية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية[٤]. بيانه بما مرّ إلّا العكس[٥]، فإنّ الكبرى لايقبله، وبعكس الصغرى يصير القياس عن جزئيتين في الأوّل.

تنبيه: ذكر الشيخ[٦] في هذين الشكلين فائدة مع رجوعهما إلى الأوّل. فإنّ المقدّمة قد يقتضى طبع أحد طرفيها أن يكون موضوعاً وطبع الآخر أن يكون محمولاً، كقولنا: «الإنسان حيوان وكاتب»، وقولنا: «لا شيء من النار ببارد وثقيل». فإذا تركت على طبعها[٧]، كان انتظامها[٨] على أحد هذين النهجين؛ فإذا نظمت على النهج الأوّل، تغيّرت عن[٩] طبعها. وهذا بعينه يعرّفنا فائدة الشكل الرابع.

أقول: الشكل الثالث حاصله وضع موضوع واحد[١٠] لشيئين متغايرين ليوضع[١١] أحدهما للآخر[١٢]، وشرط إنتاجه بحسب الكمّية والكيفية إيجاب الصغرى وكلّية إحدى المقدّمتين.

أمّا إيجاب الصغرى، فلأنّ الحكم فيها على تقدير سلبها بالمباينة بين الأصغر والأوسط المحكوم عليه في الكبرى بالأكبر، والحكم على أحد المتباينين لا يستلزم الحكم على الآخر. وأيضاً لو كانت سالبة فإمّا أن يكون الكبرى موجبة أو سالبة، وعلى التقديرين يتحقّق الاختلاف؛ أمّا إذا كانت موجبة، فكقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرسٍ» و«كلّ إنسان حيوان أو ناطق»؛ وأمّا إذا كانت سالبة، فكما لو بدّلنا الكبرى بقولنا: «لا شيء من الإنسان بصهّالٍ أو حمارٍ»، والصادق في الأوّلين الإيجاب وفي الأخيرين[١٣] السلب.

وأمّا كلّية إحدى المقدّمتين، فلأنّهما لو كانتا جزئيتين، جاز أن يكون البعض من الأوسط

---

١) دا ٢: لما.
٢) دا ٢: لما.
٣) دا ٢: ـ الافتراض الرابع ... بما مرّ.
٤) دا ٢: ـ ينتج سالبة جزئية.
٥) دا ٢: بالعكس.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٠ – ١٢٠.
٧) دا ٢: طبعهما.
٨) دا ٢: انتظامهما.
٩) دا ٢: من.
١٠) مر ١: ـ واحد.
١١) مر ١: لتوضح.
١٢) مر ١: الآخر.
١٣) دا ١: الآخرين.

المحكوم عليه بالأصغر غير البعض المحكوم عليه بالأكبر، فلا يلزم ملاقاة الأكبر للأصغر لعدم المعنى[١] الجامع[٢] بينهما. والاختلاف يحقّقه؛ أمّا إذا كانت الكبرى موجبة، فكقولنا: «بعض الحيوان إنسان وبعضه ناطق أو فرس»؛ و[٣] أمّا إذا كانت سالبة، فكما إذا بدّلنا الكبرى بقولنا: «وليس بعضه ناطقاً أو فرساً»، والحقّ في الأوّلين إيجاب وفي الأخيرين[٤] سلب. والمنتج لمقتضى[٥] الشرطين ستة، لأنّ أوّلهما أسقط ثمانية حاصلة من السالبتين مع المحصورات الأربع، وثانيهما أسقط ضربين آخرين ـ وهما الموجبة الجزئية مع الجزئيتين. وبالتحصيل الصغرى الموجبة إمّا كلّية أو جزئية، والكلّية ينتج مع المحصورات الأربع، والجزئية لا ينتج إلّا مع الكلّيتين.

الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وكلّ «ب» «ا»، فبعض «ج» «ا».

الثاني من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية: كلّ «ب» «ج» ولا شيء من «ب» «ا»، فبعض «ج» ليس «ا». بيانهما بعكس الصغرى ليرجع إلى الشكل الأوّل وينتج المطلوب بعينه، وبالخلف؛ فإنّه لو لم يصدق بعض «ج» ليس «ا»، صدق نقيضه وهو كلّ «ج» «ا»، ونجعله كبرى لصغرى القياس لينتجا ما يضادّ الكبرى. وهذان الضربان لا ينتجان الكلّي لجواز أن يكون الأصغر أعمّ من الأكبر، وامتناع حمل الأخصّ على كلّ أفراد الأعمّ إيجاباً وسلبا كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«كلّ إنسان ناطق» أو «لا شيء من الإنسان بفرس»؛ وإذا لم ينتجا الكلّي، لم ينتج البواقي، لأنّهما أخصّ منها، لأنّ الأوّل أخصّ الضروب المنتجة للإيجاب، والثاني أخصّ الضروب المنتجة للسلب. وإذا لم ينتج الأخصّ، لم ينتج الأعمّ.

الثالث من موجبتين والكبرى كلّية ينتج موجبة جزئية: بعض «ب» «ج» وكلّ «ب» «ا»، فبعض «ج» «ا»، لما[٦] مرّ من عكس الصغرى والخلف والافتراض[٧]، وهو أن[٨] يفرض بعض «ب» الذي هو «ج» «د» وكلّ[٩] «د» «ب» وكلّ «د» «ج»، ثمّ يجعل المقدّمة الأولى صغرى[١٠] لكبرى القياس لينتج من الشكل الأوّل كلّ «د» «ا»، يجعله كبرى للمقدّمة[١١] الثانية ينتج من أوّل هذا

---

١) قو، دا ١، دا ٢: معنى.
٢) دا ١: جامع.
٣) دا ٢: ـ و.
٤) دا ١: الآخرين.
٥) قو، دا ١، دا ٢: بمقتضى.
٦) دا ٢: بما.
٧) قو، مر ١، دا ٢: بالافتراض.
٨) دا ٢: بأن.
٩) مر ١: فكلّ.
١٠) دا ١: الصغرى.
١١) مر ١: لمقدّمة.

الشكل المطلوب.

الرابع من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وبعض[١] «ب» «ا»، فبعض «ج» «ا»، بما مرّ من الخلف والافتراض، وهو أن يفرض بعض «ب» الذي هو «ا» «د» وكلّ[٢] «د» «ب» وكلّ «ب» «ج» وكلّ[٣] «د» «ج» وكلّ «د» «ا»، فبعض «ج» «ا» لا بعكس الصغرى؛ لأنّه يصير القياس من جزئيتين وبعكس الكبرى وجعلها صغرى لصغرى القياس، ثمّ عكس النتيجة.

الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية: بعض «ب» «ج» ولا شيء من «ب» «ا»، فليس بعض «ج» «ا»، بما مرّ من عكس الصغرى والخلف والافتراض.

السادس من موجبة كلّية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وبعض «ب» ليس «ا»، فبعض «ج» ليس «ا» بالخلف والافتراض لا بعكس الكبرى؛ فإنّها لا تقبله، وعلى تقدير قبوله لا تصلح لصغرويّة الشكل الأوّل ولا بعكس الصغرى، وإلّا لصار القياس من جزئيتين في الشكل الأوّل.

ووجه ترتيب الضروب أنّ الأوّل أخصّ الضروب المنتجة للإيجاب، والثاني أخصّ الضروب المنتجة[٤] للسلب. وقدّما[٥]، لأنّ الأخصّ أشرف، ثمّ اتبعا توابع الأوّل، إذ تابع الأشرف أشرف من تابع الأخسّ. وقدّم الثالث على الرابع، والخامس على السادس لاشتماله على كبرى الشكل الأوّل.

وذكر الشيخ في الشفاء[٦] أنّ هذين الشكلين ـ أي الثاني والثالث ـ وإن كانا يرجعان إلى الشكل الأوّل، فلهما خاصية؛ وهي أنّ الطبيعي والسابق إلى الذهن في بعض المقدّمات أن يكون أحد طرفيها[٧] موضوعاً على التعيين، والطرف الآخر محمولاً، حتّى لو عكس، كان غير طبيعي وغير سابق إلى الذهن. أمّا في الموجبات، فكقولنا: «الإنسان حيوان وكاتب» فإنّ طبع الإنسان يقتضي موضوعية الحيوان[٨] والكاتب[٩]. وأمّا في السوالب، فكقولنا: «لا شيء من النار ببارد

---

١) دا ٢: فبعض.
٢) قو، مر ١، دا ١: فكلّ.
٣) قو، مر ١، دا ١: فكلّ.
٤) دا ١: + انّ الأوّل أخصّ.
٥) قو، مر ١، دا ٢: فقدّما.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١١٠ – ١٢٠.
٧) دا ٢: الطرفين.
٨) دا ٢: الكاتب.
٩) دا ٢: الحيوان.

وثقيل»، فإنّ النار أولى بأن تكون موضوعة يسلب عنها[١] البارد والثقيل من البارد والثقيل يسلب عنها النار. فإذا[٢] ألّفت المقدّمات على وجه يراعى فيه[٣] الحمل الطبيعي والسابق إلى الذهن، أمكن أن لاينتظم على نهج الشكل الأوّل؛ بل على أحد هذين الشكلين[٤] ـ أي الثاني والثالث ـ فلايكون عنهما غنية. وهذا بعينه يعرفنا فائدة الشكل الرابع لجواز أن لاينتظم المقدّمات على وجه يراعى فيه[٥] الأمر الطبيعي أو السابق إلى الذهن إلّا عليه.

وهاهنا فائدة أخرى، وهي أنّ بعض ضروب الأشكال الثلاثة لايرتدّ إلى الشكل الأوّل؛ فتمسّ الحاجة إليها عند استحصال المجهولات المتعلّقة بها.

وقال في الإشارات:

كما أنّ الشكل الأوّل وجد كاملاً فاضلاً جدّاً بحيث تكون قياسية ضرورية النتيجة بيّنة بنفسها لاتحتاج إلى حجّة، كذلك وجد الذي هو عكسه بعيداً عن الطبع يحتاج في إبانة قياسيته إلى كلفة شاقّة متضاعفة. ولايكاد يسبق إلى الذهن والطبع قياسية، ووجد الشكلان الآخران؛ وإن لم يكونا بيّني[٦] القياسية قريبين من الطبع، يكاد الطبع الصحيح[٧] يتفطّن[٨] بقياسيتهما[٩] قبل أن يبيّن ذلك. أو[١٠] يكاد بيان ذلك يسبق إلى الذهن عن نفسه، فيلحظ لمّية قياسيته[١١] عن قريب. فلهذا صار لهما قبول، ولعكس الأوّل إطراح، وصارت الأشكال الاقترانية الحملية الملتفت إليها ثلاثة.[١٢]

وهو كلام جيّد.

قال:

وأمّا الشكل الرابع، فيشترط لإنتاجه أن لايجتمع فيه خسّتان إلّا إذا كانت الصغرى موجبة جزئية، وأن[١٣] يكون الكبرى سالبة كلّية[١٤]. أمّا الأوّل، فللاختلاف كقولنا: «لا شيء من الإنسان بفرسٍ» و«لا شيء من الحمار بإنسانٍ» أو «لا شيء من

---

١) دا ١، دا ٢: عنهما.
٢) قو، دا ٢: وإذا.
٣) قو، دا ١: فيها / مر ١، دا ٢: ـ فيه.
٤) دا ٢: النهجين / مر ١: المنهجين.
٥) دا ١: فيها.
٦) مر ١: بيّن.
٧) چ: الصحيحة.
٨) قو، مر ١، دا ٢: يفطن.
٩) قو، دا ١: لقياستهما / دا ٢: قياستهما.
١٠) مر ١: و.
١١) قو، چ، دا ٢: قياسيّة.
١٢) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٣٩.
١٣) چ: فأن.
١٤) دا ٢: + إذ ذاك.

الصاهل[١] بإنسانٍ». ولو قلت: «وبعض الحيوان إنسان»[٢] أو «بعض الناطق إنسان» كانت الكبرى موجبة جزئية، و[٣]كقولنا: «بعض الحيوان ليس بإنسانٍ» و«كلّ ناطق حيوان» أو «كلّ فرس حيوان» وكقولنا: «كلّ ناطق إنسان» و«بعض الحيوان ليس بناطقٍ» أو «بعض الجماد ليس بناطقٍ». وهذه القرائن أخصّ ممّا اجتمع فيه خسّتان، فلم ينتج شيء منه. وأمّا الثاني، فللاختلاف أيضاً كقولنا: «بعض الحيوان إنسان» و«كلّ ناطق حيوان» أو «كلّ فرس حيوان». فإذن المنتج خمسة أضرب: الموجبة الكلّية مع الثلاث، والموجبة الجزئية مع السالبة الكلّية، والسالبة الكلّية مع الموجبة الكلّية.

الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وكلّ «ا» «ب»، فبعض «ج» «ا»؛ ولاينتج كلّياً، لجواز كون[٤] الأصغر أعمّ من الأكبر، كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«كلّ ناطق إنسان». الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية[٥]. الثالث[٦] من كلّيتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلّية. الرابع من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية لا كلّية، لجواز كون الأصغر أعمّ من الأكبر، كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«لا شيء من الفرس بإنسانٍ». الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية. بيان الكلّ إمّا بتبديل المقدّمتين، أو عكسهما، أو عكس إحداهما، أو بالخلف، أو بالافتراض.

واعلم أنّ السالبة الجزئية إنّما لاتنتج مع الموجبة الكلّية حيث لم تنعكس. فإن انعكست كما في الخاصتين، أنتجت؛ إذ بعكسها يرتدّ إلى الثاني، إن كانت صغرى؛ وإلى الثالث، إن كانت كبرى. وإنّ الصغرى إذا كانت سالبة كلّية ـ وهي إحدى الخاصّتين ـ أنتجت مع الكبرى الموجبة الجزئية بتبديل المقدّمتين، ثمّ عكس النتيجة.

أقول: شرط إنتاج الشكل الرابع إن لم يكن صغراه موجبة جزئية أن لايجتمع فيه خسّتان،

---

١) دا ٢: الصهّال.
٢) دا ٢: ـ إنسان.
٣) ج: ـ و.
٤) دا ٢: أن يكون.
٥) دا ٢: ـ ينتج موجبة جزئية.
٦) دا ٢: والثالث.

وإن كانت صغراه موجبة جزئية أن يكون الكبرى سالبة كلّية.

أمّا الأوّل، فلأنّه لو اجتمع فيه خسّتان فإمّا في مقدّمتين أو في مقدّمة واحدة.

فإن[١] كان في مقدّمتين، لم يكن ذلك إلّا إذا كانتا سالبتين أو كانت[٢] الصغرى سالبة والكبرى موجبة جزئية؛ لأنّ المقدّمتين إمّا أن تكونا موجبتين أو سالبتين أو الصغرى موجبة والكبرى سالبة أو بالعكس. لكن اجتماع الخسّتين في الموجبتين لا يتصوّر إلّا إذا كانتا جزئيتين، فيكون الصغرى موجبة جزئية، فهو من القسم الثاني؛ وكذلك إن[٣] كانت الصغرى موجبة والكبرى سالبة، لم يجتمع[٤] الخسّتان فيه إلّا إذا كانت الصغرى موجبة جزئية، فهو من القسم الثاني أيضاً. فقد بان أنّ اجتماع الخسّتين في مقدّمتين[٥] في[٦] القسم الأوّل لا يكون إلّا إذا كانتا سالبتين أو الصغرى سالبة والكبرى موجبة جزئية؛ وأيّاً ما كان، لم ينتج. أمّا إذا كانتا سالبتين، فلأنّ أخصّ القرائن منهما هو المركب من سالبتين[٧] كلّيتين والاختلاف لازم فيه، كما قال: «لا شيء من الإنسان بفرس» و«لا شيء من الحمار بإنسان»، والحقّ السلب؛ ولو بدّل الكبرى بـ«لا شيء من الصاهل بإنسان»، كان الحقّ الإيجاب. وأمّا إذا كانت الصغرى سالبة والكبرى موجبة جزئية، فلأنّ أخصّ القرائن منهما هو المركّب من السالبة الكلّية والموجبة الجزئية، والاختلاف متحقّق فيه أيضاً؛ كما لو قلت بدل الكبرى: «وبعض الحيوان إنسان» والحقّ الإيجاب،[٨] أو[٩] «بعض الناطق إنسان» والحقّ السلب.[١٠]

وإن كان اجتماع الخسّتين في مقدّمة واحدة، كانت سالبة جزئية مع الموجبة الكلّية؛ لأنّها لو كانت مع الموجبة الجزئية أو السالبة لاجتمع الخسّتان في مقدّمتين[١١]، والكلام ليس فيه. والسالبة الجزئية إمّا صغرى أو كبرى؛ وأيّاً ما كان، يلزم الاختلاف. أمّا إذا كانت صغرى، فكما قال: «بعض الحيوان ليس بإنسان» و«كلّ ناطق حيوان» أو «كلّ فرس حيوان» وأمّا إذا كانت كبرى، فكقوله[١٢]: «كلّ ناطق إنسان» و«بعض الحيوان ليس بناطق» أو «بعض الحمار ليس بناطق». فقد

---

١) ج: وإن.
٢) دا ٢: ـ كانت.
٣) دا ٢: إذا.
٤) ج: لا يجتمع.
٥) دا ٢: المقدّمتين.
٦) ج: من.
٧) مر ١: ـ أو الصغرى سالبة ... من سالبتين.
٨) دا ٢: إيجاب.
٩) مر ١: و.
١٠) دا ٢: سلب.
١١) دا ٢: المقدّمتين.
١٢) ج: فلقوله / دا٢: + و.

تبيّن أنّ هذه القرائن الأربعة أخصّ ممّا اجتمع فيه الخسّتان في القسم الأوّل؛ وإذا لم ينتج الأخصّ، لم ينتج الأعمّ.

وأمّا الثاني، فلأنّه لو لم يكن الكبرى سالبة كلّيّة، لكانت إمّا سالبة جزئية أو موجبة، وكلاهما لا ينتج. أمّا السالبة الجزئية، فلما علم من عقم الموجبة الكلّيّة مع السالبة الجزئية، وأمّا الموجبة، فلأنّ أخصّ القرائن منها ومن الموجبة الجزئية هو المركّب من الموجبة الجزئية الصغرى والموجبة الكلّيّة الكبرى، والاختلاف قائم فيه، كقولنا[1]: «بعض الحيوان إنسان» و«كلّ ناطق حيوان» أو «كلّ فرس حيوان».[2]

والمنتج باعتبار هذه الشرائط[3] خمسة أضرب، لأنّ اشتراط عدم اجتماع الخسّتين في القسم الأوّل حذف ثمانية أضرب[4]: السالبتان مع السالبتين والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية مع الموجبة الكلّيّة وبالعكس، واشتراط كون الكبرى سالبة كلّيّة حذف ثلاثة: الموجبة الجزئية مع الثلاث غير السالبة الكلّيّة. وبطريق التحصيل أنّ الصغرى إمّا موجبة كلّيّة، وهي لا تنتج إلّا مع الثلاث غير السالب الجزئية؛ أو موجبة جزئية، وهي لا تنتج إلّا مع السالبة الكلّيّة؛ أو سالبة كلّيّة، وهي تنتج مع الموجبة الكلّيّة لاغير.

الأوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وكلّ «ا» «ب»، فبعض «ج» «ا». ولا يتنج كلّياً، لجواز أن يكون الأصغر أعمّ من الأكبر، كقولنا: «كلّ إنسان حيوان» و«كلّ ناطق إنسان»؛ ومتى لم ينتج كلّياً، لم ينتج الثاني أيضاً، لأنّه أخصّ منه.

الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية: كلّ «ب» «ج» وبعض «ا» «ب»، فبعض «ج» «ا».

الثالث من كلّيتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلّيّة: لا شيء من «ب» «ج» وكلّ «ا» «ب»، فلاشيء من «ج» «ا».

الرابع من كلّيتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية: كلّ «ب» «ج» ولا شيء من «ا» «ب»، فبعض «ج» ليس «ا». ولا ينتج كلّياً، لجواز كون[5] الأصغر أعمّ من الأكبر، كقولنا: «كلّ إنسان

---

١) دا ١: كقوله.
٢) مر ١: ـ أو كلّ فرس حيوان.
٣) دا ٢: هذا الشرط.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أضرب.
٥) مر ١: أن يكون.

حيوان» و«لاشيء من الفرس بإنسان»؛ ومتى لم ينتج كلّياً، لم ينتج الخامس[١] أيضاً، لأنّه أعمّ منه.

الخامس من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلّية كبرى ينتج سالبة جزئية: بعض «ب» «ج» ولا شيء من «ا» «ب»، فليس[٢] بعض[٣] «ج» [٤] «ا». وترتيب هذه الضروب ليس باعتبار إنتاجها، لأنّها لبعدها عن الطبع لم يعتدّ بإنتاجها، بل باعتبار أنفسها. فلابدّ من تقديم الأوّل، لأنّه من موجبتين كليتين، والإيجاب الكلي أشرف الأربع. وقدّم الثاني أيضاً، وإن كان الثالث والرابع من كلّيتين والكلّي أشرف ـ وإن كان سلباً ـ من الجزئي ـ وإن كان إيجاباً ـ لمشاركته الأوّل في إيجاب المقدّمتين وفي أحكام الاختلاط ـ كما ستعرفه. ثمّ الثالث، لارتداده إلى الشكل الأوّل بالتبديل. ثمّ الرابع، لكونه أخصّ من الخامس.

وبيان الكلّ إمّا بتبديل المقدّمتين ليرجع إلى الأوّل ثمّ عكس النتيجة في الثلاثة الأول دون الرابع، وإلّا لصار صغرى الشكل الأوّل سلباً والخامس كذلك[٥] ولصيرورة الكبرى فيه جزئية؛ وامّا بعكس المقدّمتين في الأخيرين بخلاف[٦] الأوّلين، وإلّا لكان القياس في الشكل الأوّل من[٧] جزئيتين والثالث لسلب الصغرى؛ وامّا بعكس الصغرى ليرتدّ إلى الشكل الثاني في الثلاثة الأخيرة دون الأوّلين لإيجاب المقدّمتين؛ وإمّا بعكس الكبرى ليرجع إلى الشكل الثالث فيما عدا الثالث[٨] لسلب الصغرى؛ وإمّا بالخلف.

أمّا إذا كانت النتيجة موجبة، فبأن يضمّ نقيض النتيجة إلى الصغرى لينتج من الشكل الأوّل ماينعكس إلى ما يضادّ كبرى الأوّل وتناقض كبرى الثاني؛ فنقول: لو لم يصدق بعض «ج» «ا» لصدق لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ[٩] «ب» «ج» ولا شيء من «ج» «ا» فلاشيء من «ب» «ا» وقد كان كلّ «ا» «ب» وقد كان كلّ «ا» «ب»[١٠] أو بعضه «ب»؛ هذا خلف.

وأمّا إذا كانت النتيجة سالبة، فبأن يضمّ نقيض النتيجة إلى الكبرى لينتج ما ينعكس إلى نقيض الصغرى في الثالث والخامس أو[١١] ضدّها في الرابع.

---

١) مر ١: ـ الخامس.
٢) دا ٢: ـ فليس.
٣) دا ٢: فبعض.
٤) دا ٢: + ليس.
٥) دا ١، دا ٢: لذلك.
٦) دا ٢: دون.
٧) دا ١، دا ٢: عن.
٨) دا ٢: الثلاث.
٩) چ: وكلّ.
١٠) چ: + «ب».
١١) دا ٢: و.

وأمّا بالافتراض، وقد استعملوه في الثاني والخامس؛ لأنّهم لم يستعملوه إلّا في المقدّمات الجزئية، فقالوا في الثاني يفرض بعض «ا» الذي هو «ب» «د» فكلّ[١] «د» «ا» وكلّ «د» «ب»، فنجعل المقدّمة الثانية كبرى لصغرى القياس. هكذا كلّ «ب» «ج» وكلّ «د» «ب» لينتج من أوّل هذا الشكل بعض «ج» «د»، فنجعلها صغرى للمقدّمة الأولى لينتج من الشكل الأوّل المطلوب. وكأنّهم إنّما لم يستنتجوه من الشكل الأوّل والثالث، وإن كان أظهر دلالة، محافظة على قاعدتهم القائلة بأنّ كلّ افتراض يتمّ بقياسين: أحدهما من ذلك الشكل، والآخر من الشكل الأوّل.

وليت شعري كيف يستعملونه في الخامس. فإنّهم إن استعملوه في الكبرى، ينتظم المقدّمة الافتراضيّة مع الصغرى على منوال هذا الضرب بعينه؛ وإن[٢] استعملوه في الصغرى، ينتظم تلك المقدّمة مع الكبرى على هيئة الشكل الثاني، ثمّ النتيجة مع المقدّمة الأخرى على هيئة الشكل الثالث. والحقّ أن لا يخصّص[٣] الافتراض بالشكل الأوّل ولا بالجزئيات، فليس[٤] للتخصيص[٥] بها فائدة؛ نعم لا يتمّ في الأغلب إلّا في الجزئيات.

والضبط أنّه لا يختلف في الشكل الثاني، لأنّ الحدّ الأوسط محمول في مقدّمتيه ـ وهو محمول في المقدّمة الافتراضيّة ـ فهي لا تتألّف مع المقدّمة الأخرى من القياس إلّا على نهج الشكل الثاني، ويحصل منهما قضية[٦] موضوعها موضوع الافتراض ينضمّ[٧] مع المقدّمة الثانية على نهج[٨] الشكل الثالث؛ لكن لمّا أريد الاحتراز[٩] عن البيان بما لم يتبيّن عكس صغرى القياس الثاني ليرتدّ إلى الشكل الأوّل. ولا في الشكل الثالث، لأنّ الحدّ الأوسط موضوع في مقدّمتيه ـ وهو محمول في المقدّمة الافتراضيّة. وإذا انضمّت[١٠] مع المقدّمة الأخرى من القياس، كان على هيئة الشكل الأوّل، وإن جاز نظمها على الشكل الرابع؛ لكن يجب الاحتراز عنه، ويحصل قضية موضوعها موضوع الافتراض يتألف مع المقدّمة الأخرى الافتراضيّة على نهج[١١] الشكل الثالث، وينتج المطلوب. وأمّا في الشكل الرابع، فهو يختلف؛ لأنّه إن استعملناه في الصغرى والحدّ

---

١) دا ٢، ج: وكلّ.
٢) ج: إذا.
٣) مر ١: لا يختص.
٤) ج: وليس.
٥) قو، مر ١، دا ١: في التخصيص / دا ٢: بالتخصيص.
٦) ج: + و.
٧) ج: ينتظم.
٨) دا ٢: منهج.
٩) ج، دا ٢: الافتراض.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: نظمت.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ نهج.

الأوسط محمول[١] الكبرى ومحمول في المقدّمة الافتراضيّة وانتظامها مع الكبرى لا يكون إلّا على هيئة الشكل الثاني، ويحصل نتيجة[٢] يتألّف مع المقدّمة الثانية الافتراضية على هيئة الشكل الثالث؛ وإن استعملناه في الكبرى والحدّ الأوسط موضوع الصغرى ومحمول في المقدّمة الافتراضيّة، فهي إنّما[٣] تضمّ معها إمّا على هيئة الشكل الأوّل، لينتج ما يتألّف مع المقدّمة الأخرى على هيئة الشكل الثالث، وإمّا على هيئة الشكل الرابع. فإن كانت الكبرى كلّية، فهو ذلك الضرب بعينه، لأنّ الصغرى بحالها والكبرى مقدّمة افتراضية كلّية؛ وإن كانت الكبرى جزئية، فهو من[٤] ضرب أجلى، لأنّ الكبرى صارت كلّية بعد ما كانت جزئية. هذا هو الضبط. و[٥] عليك بالامتحان والاعتبار بعد المحافظة على شرائط الإنتاج.

واعلم أنّ السالبة الجزئية إنّما لا ينتج مع الموجبة الكلّية في هذا الشكل حيث لم تنعكس. أمّا إذا انعكست كما في الخاصّتين، أنتجت معها[٦] ـ سواء كانت صغرى أو كبرى؛ أمّا إذا كانت صغرى، ارتدّ القياس بعكسها إلى رابع الشكل الثاني؛ وإن كانت كبرى، يرتدّ بعكسها إلى سادس الشكل الثالث، وينتجان المطلوب بعينه. وإنّ الصغرى السالبة الكلّية مع الموجبة الجزئية إنّما لم ينتج إذا لم يكن إحدى الخاصتين؛ وأمّا إذا كانت، أنتجت، لأنّا إذا بدّلناهما، ارتدّ إلى الشكل الأوّل، وأنتج سالبة جزئية خاصّة، وهي تنعكس إلى المطلوب، فحصل ضروب ثلاثة أخرى. وقد ظهر أنّ السالبة المستعملة فيها لابدّ أن يكون إحدى الخاصّتين. وأمّا الموجبة، فيجب أن يكون في الأوّلين على الشرائط المعتبرة بحسب الجهة في الشكل الثاني والثالث وفي الضرب الثالث بحيث ينتج سالبة خاصّة. فلابدّ أن يكون الموجبة في أوّل الضروب[٧] إحدى القضايا الستّ المنعكسة السوالب، لأنّ الشكل الثاني إذا لم يصدق الدوام على صغراه، لم ينتج إلّا إذا كانت كبراه من إحدى الستّ؛ وفي ثانيهما[٨] فعلية، لأنّ صغرى الشكل الثالث لابدّ أن تكون فعلية؛ وفي ثالثها إحدى الوصفيات، لأنّ الشكل الأوّل إذا كانت كبراه إحدى الخاصّتين، لم ينتج خاصّة إلّا إذا كانت صغراه إحداهما ـ على ما تبيّن جميع ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى.[٩]

* * *

١) دا ٢: + في.
٢) دا ١: النتيجة.
٣) قو، دا ١، دا ٢: + أن.
٤) دا ٢: ـ من.
٥) مر ١: ـ و.
٦) مر ١: معا.
٧) ج: + و.
٨) دا ١: ثانيها.
٩) دا ١: + وحده العزيز. ر.ك: الفصل الرابع.

الفصل الرابع

في شرائط الإنتاج بحسب جهة المقدّمات، وبيان جهة النتيجة في المختلطات

قال:

أمّا الشكل الأوّل، فيشترط لإنتاجه فعلية الصغرى، وإلّا لجاز[1] أن يكون الأصغر خارجاً عمّا هو أوسط[2] بالفعل؛ فلم يتعدّ الحكم منه إليه. ولأنّ الصغرى[3] الممكنة الخاصّة لاتنتج مع الضرورية، لجواز إمكان صفة لنوعين ثبت لأحدهما بالفعل فقط كركوب زيد مثلاً للفرس والحمار الثابت بالفعل للفرس فقط، فيصدق «كلّ حمار مركوب زيد بالإمكان الخاصّ» و«كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة» و«لا شيء من مركوب زيد بناهق بالضرورة»، مع امتناع الإيجاب في الأوّل والسلب في الثاني. ولا مع المشروطة الخاصّة، لأنّه يصدق في الكبرى و«كلّ مركوب زيد فرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لا دائماً» و«لا شيء من مركوب زيد بلا فرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لادائماً» مع امتناع الإيجاب في الأوّل والسلب في الثاني؛ وصدق الموجبة الكبرى مع امتناع السلب والسالبة الكبرى مع امتناع الإيجاب ظاهر. فقد حصل الاختلاف الدالّ

---

١) ج: جاز.
٢) دا ٢: الأوسط.
٣) دا ٢: ـ الصغرى.

على العقم. وهذان الاختلاطان في هذين الضربين أخصّ الاختلاطات المنعقدة من الممكنة الصغرى، فعقمهما فيهما يوجب عقم الكلّ.

أقول: المختلطات هي الأقيسة الحاصلة من خلط الموجّهات بعضها مع بعض، وعند اعتبار الجهة في المقدّمات[١] لابدّ من اعتبارها في النتائج؛ فلهذا وضع الفصل لبيان الأمرين.

أمّا الشكل الأوّل، فيشترط فيه بحسب جهة المقدّمات فعلية الصغرى لوجهين: أحدهما أنّ الصغرى لو كانت ممكنة، لم يحصل الجزم بتعدّى الحكم من الأوسط إلى الأصغر؛ لأنّ الكبرى يدلّ على أنّ كلّ[٢] ما هو الأوسط بالفعل محكوم عليه بالأكبر، والأصغر ليس أوسط بالفعل، بل بالإمكان؛ فجاز أن يبقى بالقوّة دائماً، ولا يخرج إلى الفعل، فيكون خارجاً عمّا هو الأوسط بالفعل؛ فلم يتعدّ الحكم منه إلى الأصغر. وثانيهما أنّ الصغرى الممكنة الخاصّة لا تنتج مع الكبرى الضرورية والمشروطة الخاصّة في الضربين الأوّلين؛ ومتى كان كذلك، لم ينتج جميع الاختلاطات المنعقدة من[٣] الممكنة الصغرى في سائر الضروب.

بيان الأوّل الاختلاف الموجب للعقم. أمّا إذا كانت الكبرى ضروريّة، فلجواز إمكان صفة لنوعين يثبت لأحدهما فقط بالفعل[٤]، فيصدق إمكان تلك الصفة لأحد النوعين، وضرورة ثبوت النوع الآخر لما له تلك الصفة بالفعل أو سلب فصل النوع الأوّل عنه، مع استحالة ثبوت النوع الآخر للنوع الأوّل أو سلب فصله عنه كإمكان ركوب زيد مثلاً للفرس والحمار الثابت للفرس فقط، فيصدق «كلّ حمار مركوب زيد بالإمكان الخاصّ» و«كلّ مركوب زيد بالفعل فهو فرس بالضرورة» أو «لا شيء ممّا هو مركوب زيد بناهق»[٥]، مع امتناع الإيجاب في الأوّل والسلب في الثاني. وصدق القياس مع الإيجاب في الأوّل والسلب في الثاني كثير[٦]، كقولنا: «كلّ إنسان كاتب»[٧] و«كلّ كاتب ناطق بالضرورة» والحقّ الإيجاب، أو «لا شيء من الكاتب بفرس بالضرورة» والحقّ السلب. وأمّا إذا كانت الكبرى مشروطة خاصّة، فلأنّا لو[٨] بدّلنا الكبرى بقولنا: و«كلّ مركوب زيد فهو[٩] فرس[١٠] مركوب زيد مادام مركوب زيد بالضرورة[١١] لا دائماً»، امتنع

---

١) دا ١: مقدّمات.
٢) دا ٢: ـ أنّ كلّ.
٣) مر ١: في.
٤) دا ٢: بالفعل فقط.
٥) دا ٢: ناهق.
٦) دا ١: كثيراً.
٧) دا ٢: + بالإمكان.
٨) دا ٢: إن.
٩) قو، دا ١: ـ فهو / مر ١، چ: هو.
١٠) قو، دا ١: + هو.
١١) دا ٢: مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد.

الإيجاب، وهو «بعض الحمار فرس مركوب زيد بالإمكان العامّ»؛ وإنّما قيّد المحمول بمركوب زيد، لأنّ الفرسية ليست ضرورية الثبوت لمركوب زيد بشرط كونه مركوب زيد، بل بحسب الذات بخلاف الفرس المركوب؛ فإنّه ضروري الثبوت لمركوب زيد بشرط الوصف، ولصدق[١] اللّادوام الذي هو عبارة عن «لا شيء من مركوب زيد بفرس[٢] مركوب زيد بالفعل»، فإنّ الفرس يمتنع سلبه عن مركوب زيد، وأمّا الفرس المركوب، فلا؛ لأنّ المركوب مسلوب عن مركوب زيد بالفعل، فالفرس المركوب بطريق الأولى. ولو بدّلنا الكبرى بقولنا: و«لا شيء من مركوب زيد بلا فرس مركوب زيد مادام مركوب زيد بالضرورة لا دائماً»، امتنع السلب، وهو «ليس بعض الحمار بلا[٣] فرس مركوب زيد بالإمكان»، وتقييد المحمول بالمركوب أمّا في الجزء الأوّل، فلأنّ اللّافرس ليس ضروري السلب عن مركوب زيد بحسب الوصف، بل[٤] بحسب الذات، وإنّما الضروري السلب بشرط الوصف[٥] هو اللّافرس المركوب، وأمّا في اللادوام المعتبر[٦] عن كلّ مركوب زيد لافرس مركوب زيد، فإنّ[٧] اللّافرس يمتنع إثباته لمركوب زيد بخلاف اللّافرس المركوب.

وبالجملة هذه سالبة معدولة، وهي من لوازم الموجبة المحصّلة ـ وقد تبيّن حقيقتها[٨]. وصدق القرينة الأولى مع الإيجاب والقرينة الثانية مع السلب كثير، كقولنا: «كلّ إنسان كاتب» و«كلّ كاتب متحرّك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً»، والصادق الإيجاب، و[٩] «لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع[١٠] بالضرورة مادام كاتباً لا دائماً»، والصادق السلب.

وبيان الثاني أنّ أخصّ الصغريات الممكنة الخاصّة، وأخصّ الكبريات الضرورية والمشروطة الخاصّة؛ لأنّ الضرورية أخصّ البسائط والمشروطة الخاصّة أخصّ المركّبات. وأخصّ ضروب[١١] الشكل الأوّل الضرب الأوّل والثاني، واختلاط الأخصّ مع الأخصّ في الأخصّ يكون أخصّ الاختلاطات المنعقدة من الممكنة الصغرى في هذا الشكل؛ فعقمه[١٢] يوجب عقم الكلّ. وتمام النقض بإيراده في المشروطة العامّة والوقتية أيضاً، إذ[١٣] الضرورية

---

١) قو، مر ١، دا ٢: ليصدق.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: فرس.
٣) مر ١: لا.
٤) مر ١: ولا.
٥) دا ٢: بحسب شرط الوصف الذي (بجاى «بشرط الوصف»).
٦) دا ٢: المعبّر.
٧) دا ١: فلأنّ.
٨) ج: حقيقتهما.
٩) قو، دا ١، دا ٢: أو.
١٠) مر ١، دا ٢: ـ الأصابع.
١١) دا ١، دا ٢: الضروب.
١٢) دا ١: عقيمه.
١٣) مر ١: ان.

ليست أخصّ[١] من المشروطة العامّة ولا المشروطة الخاصة من الوقتية مطلقاً.[٢] هذا إذا أخذنا عنوان الموضوع بالفعل على رأي الشيخ؛[٣] وأمّا على رأي الفارابي[٤] فلا شبهة في إنتاج الممكنة لاندراج الأصغر في الأوسط حينئذٍ[٥]، فإنّ موضوع الكبرى كلّ[٦] ما هو الأوسط بالإمكان والأصغر أوسط بالإمكان، فيتعدّى الحكم منه إليه بالضرورة.

وعندي أنّه لا فرق بين المذهبين[٧] في ذلك، فإنّ الفعل ـ كما قدّمناه ـ[٨] ليس مأخوذاً بحسب نفس الأمر بل بحسب الفرض العقلي[٩]؛ وحينئذٍ يندرج الأصغر تحت الأوسط، لأنّ الأصغر ممّا يمكن أن يكون أوسط، فيفرضه[١٠] العقل أوسط بالفعل. والنقض المذكور مندفع، لأنّه ليس يصدق كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة؛ إذ الحمار ممّا يمكن أن يكون مركوب زيد، ويفرضه العقل أن يكون مركوب زيد بالفعل، فليس بعض مركوب زيد بفرس بالضرورة. وأيضاً الممكنة مساوية للمطلقة على ما لزمهم من اعتبار الضرورة بالمعنى الأعمّ، فما أغفلهم[١١] هاهنا[١٢] عن ذلك، حتّى جعلوا إحداهما منتجة والأخرى عقيمة.

قال:

وزعم الشيخ[١٣] والإمام[١٤] ومن تابعهما أنّ الصغرى الممكنة ينتج مع الضرورية ضرورية، ومع اللّاضرورية ممكنة خاصّة، ومع غيرهما ممكنة عامّة.

واحتجّوا على الأوّل بوجوه: الأوّل أن نضمّ نقيض النتيجة مطلقاً، أو بعد فرضه بالفعل إلى الكبرى حتّى ينتج من الثاني نقيض الصغرى. وجوابه: لانسلّم أنّ الكبرى الضرورية في الثاني تنتج ضرورية. الثاني أن نضمّه إلى الصغرى حتّى ينتج[١٥] من الثالث نقيض الكبرى. وجوابه: لانسلّم أنّ الصغرى الممكنة في

---

١) مر ١: + مطلقاً.
٢) مر ١: ـ مطلقا.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢١.
٤) ر.ك: فارابى، المنطقيات، ج ٢، ص ٧٢ و ٧٣.
٥) دا ٢: ـ حينئذٍ.
٦) دا ٢: هو.
٧) منظور، فارابى و شيخ است.
٨) مر ١: قدّمنا. ر.ك: ص ٣١٢ ـ ٣١٥.
٩) دا ١: العقل.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: ويفرضه.
١١) دا ٢: غفّلهم.
١٢) مر ١: ـ هاهنا.
١٣) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٤٧.
١٤) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٧٦ – ٢٧٣.
١٥) ج: ـ ينتج.

الثالث تنتج. الثالث أنّ[١] الصغرى لو وقعت بالفعل، لزمت النتيجة ضرورية؛ فليكن ضرورية بتقدير عدم وقوعه أيضاً، لأنّ الضروري[٢] على تقدير ممكن ضروري على كلّ تقدير ممكن. وجوابه: لانسلّم صدق الكبرى بتقدير[٣] وقوع الصغرى بالفعل لجواز ازدياد أفراد موضوع الكبرى حينئذٍ.

واحتجوا على الثاني بتلك الوجوه بعينها، وإن لحقها[٤] تغيّر ما في قياس الخلف.

وعلى الثالث بأنّ الكبرى ان صدقت ضرورية، كانت النتيجة ضرورية، وإلّا ممكنة خاصّة، والمشترك الإمكان العامّ. والنتيجة في هذا الشكل تتبع الكبرى في غير قيد الضرورة والدوام الوصفيين؛ وإن كان أحدهما فيها، تبعت الصغرى أيضاً في غير قيد الوجود وغير قيد الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة. وأمّا الأوّل، فللاندراج[٥] البيّن. وزعم الكشي[٦] أنّ الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة الدائمة تنتج ضرورية بالعكس، وبالخلف.[٧] وجواب العكس منع إنتاج القياس المذكور في الثاني للضرورية، وجواب الخلف منع إنتاج الممكنة مع الدائمة في الثاني. أمّا الثاني، فلأنّ وصف الأوسط إذا كان مستديماً للأكبر، كان ثبوت الأكبر للأصغر بحسب ثبوته له؛ وإن كان مستديماً له بالضرورة، كان ضرورة الأكبر للأصغر بحسب ضروريته له.[٨]

أقول: الشيخ[٩] والإمام[١٠] ومن[١١] تابعهما[١٢] زعموا أنّ الصغرى الممكنة في هذا الشكل منتجة؛ لأنّه إذا كانت الصغرى ممكنة، فالكبرى إمّا ضرورية أو لا ضرورية بأن يكون من المركّبات أو محتملة لهما بأن يكون من البسائط في الضرورية. والكلّ منتج. أمّا مع الضرورية، فضرورية؛ وأمّا مع اللّاضرورية، فممكنة خاصّة؛ وأمّا مع المحتملة، فممكنة عامّة.[١٣]

واحتجّوا على الأوّل بوجوه:

---

١) دا ٢: ـ أنّ.
٢) ج: الضرورية.
٣) دا ٢: على تقدير.
٤) دا ٢: لحقه.
٥) ج، دا ٢: فللاندراج.
٦) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ – ٩٦.
٧) دا ٢: الخلف.
٨) دا ٢: ـ والنتيجة في هذا الشكل ... بحسب ضرورته له.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٠٢.
١٠) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٧٣ – ٢٧٦.
١١) مر ١: ـ من.
١٢) مر ١: تابعوها / دا ١، دا ٢: متابعوهما.
١٣) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ ـ ٩٩.

أحدها الخلف من الشكل الثاني، وهو أن يضمّ نقيض النتيجة مطلقاً، أو بعد فرضه بالفعل إلى الكبرى لينتج نقيض الصغرى. مثلاً إذا صدق كلّ «ج» «ب» بالإمكان وكلّ «ب» «ا» بالضرورة، وجب أن يصدق كلّ «ج» «ا» بالضرورة، وإلّا لصدق نقيضه، وهو قولنا: بعض «ج» ليس «ا» بالإمكان، فنجعله صغرى؛ أو نفرضه بالفعل، لأنّ الممكن لايلزم من فرض وقوعه محال، ثمّ نجعله صغرى، وكبرى القياس كبرى. هكذا: بعض «ج» ليس «ا» بالإمكان أو بالفعل، وكلّ «ب» «ا» بالضرورة لينتج من الشكل الثاني بعض «ج» ليس «ب» بالضرورة، وقد كان كلّ «ج» «ب» بالإمكان؛ هذا خلف، وهو[1] لم يلزم من فرض وقوع الممكن ولا من الكبرى، فيكون من نقيض النتيجة، فهي حقّة.

وجوابه منع إنتاج الصغرى الممكنة و[2] الفعلية مع الضرورية في الشكل الثاني ضرورية[3]؛ فإنّه سيجيء فيما بعد أنّ الشكل الثاني لاينتج الضرورية، ولو كان مقدّمتاه ضروريتين.

الوجه الثاني الخلف من الشكل الثالث، وهو أن ينضمّ[4] نقيض النتيجة إلى الصغرى حتّى ينتج نقيض الكبرى؛ فلو لم يصدق كلّ «ج» «ا» بالضرورة صدق بعض «ج» ليس «ا» بالإمكان، فنجعله كبرى لصغرى القياس لينتج من الشكل الثالث بعض «ب» ليس «ا» بالإمكان، وقد كان كلّ «ب» «ا» بالضرورة[5]؛ هذا خلف.

وجوابه منع إنتاج الصغرى الممكنة في الشكل الثالث ـ كما سنذكره.

الوجه الثالث أنّ الصغرى إذا فرضت فعلية، لزمت النتيجة ضرورية لاندراج الأصغر تحت الأوسط حينئذٍ. فإذا[6] كانت النتيجة ضرورية على تقدير وقوع الصغرى بالفعل، كانت ضرورية في نفس الأمر؛ وعلى تقدير عدم وقوعها، لأنّ الضروري على تقدير ممكن ضروري في نفس الأمر وعلى جميع التقادير الممكنة؛ وإلّا لكان ما ليس بضروري في نفس الأمر ضرورياً[7] على تقدير ممكن، فيكون الممكن على بعض التقادير مستلزماً للمحال، وإنّه محال.[8]

وجوابه منع التقدير، وهو أنّا لانسلّم صدق الكبرى على تقدير وقوع الصغرى بالفعل

---

١) مر ١: ـ هو.
٢) قو، دا ١، دا ٢: أو.
٣) دا ١: الضرورية.
٤) مر ١: أن يضمّ.
٥) مر ١: ـ لضرورة.
٦) چ: ـ فإذا.
٧) دا ٢: ـ ضرورياً.
٨) مر ١: ـ وإنّه محال.

لازدياد أفراد موضوع الكبرى. فإنّ الأصغر إذا صار أوسطها[١] بالفعل[٢]، دخل في كلّ ما هو الأوسط بالفعل؛ فجاز أن لايصدق الحكم عليه بالأكبر، وهو ظاهر في المثال المذكور. فإنّه إذا فرض أنّ الحمار مركوب زيد بالفعل، لم يصدق أنّ كلّ مركوب زيد بالفعل فرس بالضرورة؛ سلّمناه[٣] لكن لانسلّم أنّ المحال لازم من التقدير الممكن، بل منه ومن الكبرى[٤] الصادقة في نفس الأمر، غاية ما[٥] في الباب أن يكون هذا المجموع محالاً؛ لكن لايلزم[٦] من استحالة المجموع ووقوع أحد[٧] جزئيه[٨] استحالة الجزء الآخر، لجواز أن يكون المجموع محالاً، وأحد جزئية واقعاً ممكناً أو ضرورياً، والآخر ممكناً.

أمّا الأوّل، فلأنّ كلّ واحد من طرفي الممكن ـ ككتابة زيد وعدمها ـ ممكن في نفسه غير مستلزم للمحال، مع أنّ وقوع مجموعهما مستلزم[٩] للمحال.

وأمّا الثاني، فكما إذا فرضنا مركوبيّة زيد بالفعل للحمار منضمّاً إلى صدق قولنا: «كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة»، يلزم المحال ـ وهو «كلّ حمار فرس بالضرورة» ـ، ولم يلزم من الضرورية، ولا من[١٠] الصغرى لإمكانها[١١]، بل من المجموع.

لايقال: هذا يبطل الاستدلال بالخلف، لجواز أن يكون المحال لازماً من مجموع المقدّمتين ـ أعني نقيض النتيجة والمقدّمة الصادقة من لا شيء منهما ـ، فلايلزم صدق النتيجة. لأنّا نقول: المطلوب من الخلف ليس امتناع[١٢] نقيض النتيجة، بل كذبه، وكذب المجموع لابدّ أن يكون لكذب[١٣] أحد جزئيه بخلاف امتناع المجموع؛ فإنّه لايستلزم امتناع أحد جزئيه. (هذا.)

وقد اتّفق لجمع من الأذكياء هاهنا مناظرة. فمنهم من أورد أنّ ثبوت الإمكان لايستلزم إمكان الثبوت المستلزم للمحال؛ لأنّ إمكان الحادث ثابت في الأزل، وليس للحادث إمكان ثبوت في الأزل، وإلّا أمكن أن يكون الحادث أزليّاً. فردّ آخر هذا النقض بأنّ المراد[١٤] ثبوت الإمكان في الجملة يستلزم إمكان الثبوت في الجملة، وهو لاينافي عدم استلزام ثبوت الإمكان

---

١) قو، مر ١، دا ١: أوسط / دا ٢: وسط.
٢) مر ١: ـ بالفعل.
٣) چ: سلّمنا.
٤) مر ١: الصغرى.
٥) دا ١: ـ ما.
٦) چ: يستلزم.
٧) دا ١: أحدا.
٨) مر ١: ـ جزئية.
٩) دا ٢: يستلزم.
١٠) مر ١: ولأن.
١١) چ: لإمكانهما.
١٢) دا ٢: بامتناع.
١٣) مر ١: كذب.
١٤) دا ١: + أنّ.

في وقت لإمكان الثبوت في ذلك الوقت، إذ المطلقة لا ينافي الوقتية. أجاب ثالث[١] بأنّ النزاع ليس في أنّ ثبوت إمكان الشيء يستلزم إمكان ثبوته، فإنّ الإمكان كيفية ثبوت المحمول[٢] للموضوع؛ بل النزاع في أنّ ثبوت إمكان الشيء مع شيء[٣] آخر هل يستلزم إمكان ثبوته معه أم[٤] لا. فإنّ المعلّل لمّا قال: الصغرى إذا كانت ممكنة مع الكبرى، أمكن وقوعها مع الكبرى؛ وحينئذٍ تلزم النتيجة ضرورة[٥] منع ذلك الفاضل قائلاً: لانسلّم أنّه يلزم من ثبوت إمكان الصغرى مع الكبرى إمكان ثبوتها معها، لجواز أن يكون وقوع الصغرى رافعاً لصدق الكبرى، فهما لا يجتمعان؛ فلا يمكن ثبوتها مع الكبرى، ومثّل بذلك المثال. فإنّ إمكان الحادث ثابت في[٦] الأزل دون إمكان ثبوته.

ونحن نقول: هذه العناية أدّت[٧] المنع الواقع آخراً إلى ما ذكره[٨] أوّلاً، وهو منع التقدير بعينه وليست[٩] يصلح للاعتماد.[١٠] فإنّ الصادق في نفس الأمر لابدّ أن يكون متحقّقاً على سائر التقادير، ضرورة أنّ التقادير وا لفروض لا يرفع الأمور المتحقّقة في الواقع ـ على ما مرّ ـ فتأمّل[١١] إذا تحقّقت «أنّ زيداً قائم»[١٢] وفرضت قعوده هل يرفع فرضك هذا[١٣] قيامه في الواقع ما أظنّ ذا بصيرة يرضى به. وأيضاً لو لم يبق الكبرى صادقة على ذلك التقدير ـ وهي ضرورية في نفس الأمر ـ فما يكون ضرورياً في[١٤] نفس الأمر لا يكون ضروريا على تقدير ممكن، فيلزم أن يكون الممكن مستلزماً للمحال.

والحقّ في الجواب أنّا لانسلّم أنّه إذا فرضت الصغرى فعلية، يلزم نتيجة[١٥] فضلاً عن كونها ضرورية. وقوله «لاندراج الأصغر تحت الأوسط حينئذٍ» قلنا: لانسلّم، فإنّ الحكم في الكبرى على كلّ ما هو أوسط بالفعل في نفس الأمر، والأصغر ليس أوسط بالفعل في نفس الأمر، بل على ذلك التقدير؛ فلا يلزم تعدّى[١٦] الحكم من الأوسط إليه.

لا يقال: لو وقعت الصغرى الممكنة، لزم صدق النتيجة ضرورية؛ لأنّ منع الخلوّ متحقّق بين

---

١) مر ١: ـ ثالث.
٢) مر ١: المجموع.
٣) مر ١، دا ٢: الشيء.
٤) مر ١: أو.
٥) قو، دا ١، دا ٢: ضرورية.
٦) دا ٢: مع.
٧) مر ١: أدّته.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ذكر.
٩) دا ١، دا ٢: ليته / قو: ليس.
١٠) دا ٢: صلح للتعويل.
١١) دا ١: وتأمّل.
١٢) مر ١: قائل.
١٣) مر ١: بهذا / دا ٢: ـ هذا.
١٤) مر ١: ـ في.
١٥) دا ٢: النتيجة.
١٦) مر ١: ـ تعدّى.

نقيضي [١] الصغرى [٢] الفعلية وعين النتيجة، ومتى صدقت هذه المنفصلة، صدق الملازمة المذكورة. أمّا المقدّمة الأولى، فلأنّ الكبرى صادقة في نفس الأمر، فالمنضمّ معها إمّا الصغرى الفعلية، أو نقيضها؛ فإن كان المنضمّ معها الصغرى الفعلية، تلزم صدق النتيجة ـ وهو أحد جزئي المنفصلة ـ؛ وإن كان نقيضها، فهو الجزء الآخر، فالأمر لا يخلو من نقيض الصغرى أو عين النتيجة. وأمّا الثانية، فلما عرفت في فصل التلازم من أنّ كلّ منفصلة مانعة الخلوّ يستلزم متّصلة [٣] من نقيضي أحد الجزأين وعين الآخر.

لأنّا نقول: المتّصلة إنّما كانت لازمة للمنفصلة إذا كانت عنادية، وإنّما كانت عناديّة لو تركّبت من الشيء ولازم نقيضه؛ لكن صدق النتيجة لا يلزم عين الصغرى، بل لازم منه ومن الكبرى، وهما يجتمعان [٤] اتّفاقاً.

الوجه الرابع ما عوّل عليه الشيخ في الإشارات [٥] والشفاء [٦]، وهو أنّ الحكم في الكبرى بضرورة الأكبر للأوسط مادام ذاته موجودة، وهذه الضرورة لا يتوقّف على اتّصاف ذاته بالوصف العنواني، وإلّا لم يكن ذاتية، بل وصفية فهي متحقّقة؛ وإن تغيّر عليه أيّ وصف كان، فالأصغر يكون داخلاً فيه، وإن لم يثبت له وصف الأوسط، وإلّا لكان ثبوت الضرورة موقوفاً على الاتّصاف به؛ هذا خلف.

وجوابه أن يقال: هب أنّ عقد الوضع لا دخل له في الضرورة، و [٧] لكنّ الحكم بالضرورة [٨] على ذات الأوسط، وليس كلّ شيء هو [٩] ذات الأوسط؛ بل ما صدق عليه وصف الأوسط بالفعل والأصغر ليس من جملته.

واحتجّوا على الثاني، وهو إنتاج الصغرى الممكنة مع اللّاضروريات ممكنة خاصة بتلك الوجوه بعينها، وإن لحقها بغير [١٠] ما في قياس الخلف؛ لأنّ نقيض الممكنة الخاصّة [١١] إحدى الضروريتين، فيزداد العمل بإبطال كلّ منهما. فيقول: في الخلف من الشكل الثاني إذا صدق كلّ

---

١) دا ٢: نقيض.
٢) ج، دا ٢: ـ الصغرى.
٣) ج: متّصلاً.
٤) دا ٢: مجتمعان.
٥) ر.ك: ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ج ١، ص ٢٤٧ ـ ٢٥٤.
٦) مر ١: ـ والشفاء. ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٠٢ و ٢٠٣.
٧) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٨) ج: في الضرورة.
٩) دا ٢: ـ هو.
١٠) دا ١: تغيّر.
١١) ج: + و.

«ج» «ب» بالإمكان وكلّ «ب» «ا» لا بالضرورة، ينتج كلّ «ج» «ا» بالإمكان الخاصّ، وإلّا لصدق إمّا بعض «ج» «ا» بالضرورة أو بعض «ج» ليس «ا» بالضرورة؛ وأيّاًما كان يلزم الخلف[١]. وأمّا إذا كان الصادق بعض «ج» «ا» بالضرورة، فلأنّا نضمّه إلى لاضرورة الكبرى هكذا بعض «ج» «ا» بالضرورة ولا شيء من «ب» «ا» بالإمكان العامّ ينتج بعض «ج» ليس «ب» لضرورة وقد كان كلّ «ج» «ب» بالإمكان؛ هذا خلف. وأمّا إذا كان الصادق بعض «ج» ليس «ا» بالضرورة، فلأنّا[٢] نضمّه إلى الكبرى هكذا بعض «ج» ليس «ا» بالضرورة وكلّ «ب» «ا»، فبعض «ج» ليس «ب» بالضرورة، وهو مناقض للصغرى. وفي الخلف من الشكل الثالث لو لم يصدق كلّ «ج» «ا» بالإمكان الخاصّ لصدق إحدى الضروريتين الجزئيتين، فنجعلها كبرى لصغرى القياس لينتج الضرورية[٣] الإيجابية بعض «ا» «ب» بالضرورة، وهو مناقض للاضرورة الكبرى، والضرورية[٤] السلبية بعض «ب» ليس «ا» بالضرورة المناقض لأصل الكبرى. وهاهنا وجه ثالث، وهو أن يبطل أحد جزئي المفهوم المردّد بقياس من الثاني والجزء الآخر بقياس من الثالث. ووجه رابع، وهو أن يعكس[٥] ذلك العمل. وأنت خبير بكيفية إيراد الوجه الثالث من الوجوه المذكورة وتوجيه تزييفها، و[٦] لا[٧] نطول الكتاب بإعادته.

واحتجّوا على الثالث، وهو إنتاج الصغرى[٨] الممكنة مع المجتملة للضرورة واللّاضرروة؛ بأنّها ان صدقت في مادّة الضرورة، كانت النتيجة ضرورية، وإن صدقت في مادة اللّاضرورة، كانت ممكنة خاصّة، والمشترك بينهما الإمكان العامّ، وهو مبني على صحّة القسمين الأوّلين. وبعد ذلك إنّما يتمّ لو صدقت الكبرى كلّية في مادة الضرورة أو اللّاضرورة، وهو غير لازم، لجواز أن يكون صدقها بالنسبة إلى بعض الأفراد في مادة الضرورة وبالنسبة إلى البعض الآخر في مادة اللّاضرورة؛ فلا يلزم ما ذكروه من النتيجة، لأنّ الكبرى الجزئية في الشكل الأوّل عقيمة.

والإمام[٩] ذهب إلى أنّ الكبرى الدائمة ينتج دائمة؛ لأنّه لو اتّصف الأصغر بالأوسط في وقت ما كان الأكبر دائماً له،[١٠] فيكون دائماً له في نفس الأمر. فإنّ من المستحيل أن لا يكون دائماً

---

١) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٢) دا ١: فلأنّه.
٣) چ: الضرورة.
٤) قو، چ، مر ١، دا ١: الضرورة.
٥) چ: ينعكس.
٦) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٧) قو، مر ١: فلا.
٨) چ: صغرى.
٩) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٧٤.
١٠) قو، چ، دا ١: ـ له.

في نفس الأمر ويصير دائماً على تقدير ممكن.

وفيه ضعف، لأنّا لانسلّم أنّ القياس ينتج على تقدير وقوع الصغرى بالفعل ـ كما مرّ. ولئن[١] سلّمناه[٢] لكن صيرورة ما ليس بدائم في نفس الأمر دائماً ـ أعني وقوع دوامه بدلاً عن لا دوامه ـ ليس مستحيلاً؛ بل غاية ما في الباب أنّه كاذب، ولا امتناع في لزوم الكاذب غير المحال من وقوع الممكن، بخلاف الضرورة والإمكان، فإنّهما ضروريان للضروري والممكن.

وزعم الشيخ[٣] أنّ المركّب من الممكنتين قياس كامل بيّن بنفسه؛ لأنّه إذا كان «ج» «ب» بالقوة، فلها بالقوة ما لـ«ب» بالقوة. قال: ومن الناس من نازع فيه وأخرجه إلى البيان؛ لأنّ الشكل الثاني والثالث إنّما لم يكن كاملا، لأنّ دخول «ج» تحت حكم «ب» بالقوة، فكذلك دخول «ج» هاهنا. وإنّما يكون بيّناً لو كان «ج» بالفعل «ب» حتّى يكون داخلاً في كلّ ما يقال: عليه «ب»، وبيّنوا القياس بأنّ الممكن للممكن ممكن حتّى جعلوا هذه المقدّمة من حقّها أن يصرّحوا[٤] بها؛ لكنّها أضمرت، فردّ[٥] عليهم بالفرق بين الشكلين وذلك القياس لوجهين[٦]:

أحدهما أنّ دخول الأصغر في الشكلين تحت حكم الأوسط إنّما هو باعتبار حكم لم يوجد من الحاكم؛ أمّا في الشكل الثاني، فلأنّ الحكم على الأوسط غير موجود؛ وأمّا في الثالث، فلأنّ دخول الأصغر باعتبار الحكم عليه، وهو غير موجود بخلافه هاهنا. فإنّ الحكم موجود من[٧] الحاكم والقوة ليست بحسب الحكم، بل باعتبار الأمر نفسه.

وثانيهما أنّ[٨] دخول الأصغر بالقوة هاهنا معلوم، وفيهما غير معلوم يحتاج[٩] إلى نظر؛ فليس يلزم من أن يجعل هذا النوع من الدخول بالقوة القياس غير كامل[١٠] جعل ذلك النوع كذلك، وبأنّ بيانهم إثبات الشيء بنفسه، لأنّه لا معنى له إلّا أنّ «ا» ممكن لـ«ب» الممكن لـ«ج».

وزعم أيضاً أنّ المركّب من الممكنة الصغرى والمطلقة غير بيّن، لأنّ الأصغر لمّا كان داخلاً بالقوة تحت حكم موجود، لم يدرك في أوّل الوهلة من حاله أنّه مطلق أو ممكن بخلاف الذي

---

١) مر ١: وإن.
٢) دا ٢: سلّمنا.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٠٣.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: يصرّح.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: وردّ.
٦) قو، دا ٢، مر ١: بوجهين.
٧) مر ١: في.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ أنّ.
٩) دا ١: محتاج.
١٠) دا ٢: الكامل.

من[١] الممكنتين. فإنّ الذهن يحكم بالعجلة أنّ الممكن للممكن ممكن، كما يحكم بأنّ الضروري للضروري ضروري، و[٢] الموجود للموجود موجود؛ وأمّا إذا اختلطت الوجوه، يشوّش الذهن فيها، فاحتاج إلى نظر مثل ممكن الضروري وضروري الممكن، ثمّ بيّن إنتاجه ممكنة عامّة ببعض الوجوه المذكورة.

واعترض صاحب الكشف[٣] على أوّل الوجهين بأنّه لا يلزم من كون الاختلاط من الممكنتين غير بيّن، ومشارك[٤] للشكلين مشاركته[٥] في جميع الأشياء؛ فهذا الفرق لا يدفع كونه غير بيّن. وعلى الثاني بأنّ قوة اندراج الأصغر تحت الأوسط في الشكلين يبيّن الإنتاج، وقوة الاندراج المعلومة[٦] هاهنا لا يبيّن الإنتاج، بل عدمه لعدم اتّحاد الوسط. وعلى البيان الذي حكاه الشيخ بأنّه مغالطة؛ لأنّ الأكبر ممكن لذات الأوسط لا لوصفه، وذات الأوسط ليس ممكناً للأصغر بل وصفه، لأنّ المحمولات صفات ـ على ما تبيّن ـ،[٧] فلا يكون الأكبر ممكناً للممكن للأصغر. نعم، لو علم أنّ الممكن لذات لها صفة ممكنة[٨] لذات أخرى[٩] يكون ممكناً لذات[١٠] الأخرى، كان البيان صحيحاً؛ لكنّه ليس ببيّن.

ثمّ أخذ يتعجّب من الشيخ[١١] حيث جعل الاختلاط من الممكنتين بيّناً، ومن الصغرى الممكنة والكبرى المطلقة غير بيّن؛[١٢] لأنّ إنتاج الأعمّ للشيء إذا كان بيّناً، فكيف يكون إنتاج الأخصّ لتلك النتيجة بعينها غير بيّن؟ ولأنّ الذي ذكره في حاجة الثاني إلى البيان من عدم اندراج الأصغر تحت الأوسط مشترك[١٣] بينه وبين الأوّل، والذي ذكر في بيّنته[١٤] قائم في الثاني أيضاً؛ بل هو أولى، لأنّه إذا كان قولنا: انّ «ج» إذا كان بالقوة «ب»، فلها بالقوة ما لـ«ب» بالقوّة بيّناً، فبالأولى[١٥] أن يكون قولنا: «ج» إذا كان «ب» بالقوة[١٦]، فلها بالقوة ما لـ«ب» بالفعل بيّناً. وهذا ظاهر.

---

١) مر ١: في.
٢) ج: أو.
٣) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٨٠.
٤) قو، دا ٢: مشاركاً / مر ١: مساوٍ.
٥) ج: مشارك.
٦) دا ٢: المعلوم.
٧) ر.ك: ص ٢٤١.
٨) دا ٢: ممكن.
٩) دا ٢: أخر.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: للذات.
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١٩٠ و ١٩١.
١٢) مر ١: ـ غير بيّن.
١٣) ج: مشتركة.
١٤) دا ١: بينيّته.
١٥) دا ١: فالأولى.
١٦) دا ١: بالقوة.

ونحن نقول: أمّا ما أورده على وجهي[١] الفرق، فهو منع على منع؛ لأنّ القوم لمّا قالوا الشكلان إنّما يكونان غير كاملين لدخول الأصغر في[٢] حكم الأوسط بالقوة، قال: لانسلّم أنّ عدم كمالهما بناء على ذلك، بل لأنّ الدخول فيهما ليس باعتبار حكم موجود؛ أو لأنّ الدخول غير معلوم بخلاف ما نحن بصدده، ومن البيّن أنّه ليس يتوجّه عليه اعتراض. وأمّا قوله: «الاندراج بالقوة المعلوم هاهنا لا يبيّن الإنتاج»، فليس[٣] كذلك؛ لأنّا لمّا[٤] علمنا أنّ «ج» بالقوة «ب» والحكم في الكبرى على ما فرضه العقل «ب» بالفعل، فمجرّد فرضية العقل «ب» بالفعل يدخل تحت حكمه بالفعل ويحصل الاندراج بالضرورة.

فلئن قلت: فعلى هذا يجب أن ينتج الكبرى المطلقة مطلقة؛ لأنّ الحكم فيها لمّا كان على كلّ ما فرضه العقل «ب» بالفعل وممّا[٥] فرضه العقل «ب» بالفعل «ج»، فيتعدّى الحكم إليه. فنقول[٦]: هذا في الضرورة والإمكان متحقّق[٧]، لأنّهما لايتوقّفان على اتّصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني؛ وأمّا الإطلاق، فلمّا جاز أن يتوقّف على الاتّصاف، لم يتعدّ إلى الأصغر، وإنّما المتعدّى إليه الإمكان فقط.

وقد صرّح الشيخ به[٨] في الشفاء[٩] حيث قال: «وأمّا أنّ هذه النتيجة هل تصدق مطلقة؟»، فنقول[١٠]: لايجب ذلك؛ لأنّه يجوز أن يكون الواحد من «ج» لايوجد البتة «ب» في وقت حدوثه إلى وقت فساده، ويكون إنّما يوجد له «ا» عند ما يكون هو «ب» فقط، فيكون الواحد من «ج» لايتّفق له «ب» البتة ولا «ا» مثل قولنا: «كلّ إنسان يمكن أن يكتب» و«كلّ كاتب يماسّ[١١] بقلمه القرطاس»،[١٢] فليس[١٣] يلزمه أنّ «كلّ إنسان يماسّ[١٤] بقلمه القرطاس[١٥] بالإطلاق». وأمّا تعجبه حيث فرّق بين الاختلاطين، فممّا[١٦] يقتضي منه[١٧] العجب؛ لأنّ الشيء إذا ثبت للأعم والأخصّ،

---

١) مر ١: وجهين / دا ١: وجهيي.
٢) دا ٢: تحت.
٣) دا ٢، ج: وليس.
٤) دا ٢: لو / ج: إذا.
٥) دا ١: ما.
٦) دا ١: فيقول.
٧) دا ٢: محقّق.
٨) دا ٢: به الشيخ.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص١٩٦.
١٠) ج: ـ فنقول.
١١) مر ١: مماسّ.
١٢) مر ١، دا ٢: مماسّ.
١٣) ج: وليس.
١٤) مر ١، دا ٢: مماسّ.
١٥) مر ١: الطرس.
١٦) مر ١: ممّا.
١٧) دا ٢: فيه.

فهو للأعم أوّلاً وبالذات وللأخصّ بواسطة وبالعرض ـ على ما يقرّر في العلوم الحقيقية. فمِن أين يبعد أن يكون إنتاج الأعمّ بيّناً وإنتاج الأخصّ ليس كذلك؟

والشيخ[١] لم يجعل وجه الحاجة إلى البيان عدم اندراج الأصغر تحت الأوسط بل اختلاط الوجوه، وتردّد الذهن في أنّ النتيجة هل هي مطلقة أو ممكنة. وهب[٢] أنّ «ج» إذا كان «ب» بالقوة كان له بالقوة ما لـ«ب» بالفعل، إلّا أنّه من أين يعلم أنّه نتيجة؟ فإنّها[٣] كما وجب أن تكون لازمة، كذلك وجب أن يكون أخصّ؛ فلابدّ من بيان عدم لزوم الزّائد، وهذا بخلاف الاختلاط من الممكنتين.

فإنّ بديهة[٤] العقل قاضية بأن لا مزيد في إنتاجه على الإمكان؛ والكلام في هذا المقام، وإن أدّى إلى الإطناب والإطالة، إلّا أنّه لابدّ منه، ليعلم أنّ تشنيع المتأخّرين[٥] على الشيخ الرئيس وهو المخصوص باختراع القواعد وإفاضة الفوائد ينادي عليهم بسوء الفهم والزّلل في مطارح الوهم.

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

قال: والنتيجة في هذا الشكل تتبع الكبرى. أقول: الموجّهات الثلاث عشرة[٦] اختلط بعضها ببعض حصل مائة وتسعة وستّون[٧] اختلاطاً، وهي الحاصلة من ضرب ثلاث عشرة[٨] في نفسها[٩]؛ لكن لمّا اشترط فعلية الصغرى، سقط من تلك الجملة ستّة وعشرون اختلاطاً، وهي الحاصلة من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر؛ فبقيت[١٠] المنتجة منها[١١] مائة وثلاثة وأربعون[١٢] اختلاطاً.

والضّابط في جهة النتيجة أنّ الكبرى إمّا أن يكون غير الوصفيات الأربع ـ وهي المشروطتان والعرفيتان ـ بل يكون إحدى التسع الباقية، وذلك تسعة وتسعون اختلاطاً حاصلة من ضرب إحدى[١٣] عشر في تسعة[١٤]، وإمّا أن يكون إحداهما، وذلك أربعة وأربعون اختلاطاً حاصلة من ضرب إحدى[١٥] عشر في أربعة؛ فإن كان الأوّل، كانت جهة النتيجة تابعة للكبرى، وهو

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ١٩٤.
٢) مر ١: ذهب.
٣) دا ٢: فإنّه.
٤) دا ٢: بداهة.
٥) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٨٠ و ٢٨١.
٦) چ: الثلاث عشر.
٧) چ: تسعون.
٨) دا ٢: ثلاثة عشر.
٩) دا ٢: مثلها.
١٠) مر ١: فتصير.
١١) دا ٢: فيها.
١٢) دا ٢: أربعين.
١٣) مر ١، دا ١، دا ٢: أحد.
١٤) چ: التسعة.
١٥) قو، مر ١ دا ١، دا ٢: أحد.

معنى قوله: «في غير قيد الضرورة والدوام الوصفيتين» ـ أي ما عدا المشروطيتين والعرفيتين ـ؛ وإن كان الثاني بأخذ جهة الصغرى، فإن وجدنا فيها قيد الوجود ـ أي اللّادوام واللّاضرورة ـ، حذفناها[١]، وكذلك إن وجدنا فيها ضرورة مختصّة بها، لم يكن في الكبرى ـ أيّ ضرورة كانت، سواء كانت ذاتية أو وصفية أو وقتية. ثمّ ينظر في الكبرى؛ فإن كان فيها قيد الوجود كما إذا كانت إحدى[٢] الخاصّتين، ضممناه إلى المحفوظ، فهو جهة النتيجة؛ وإلّا كما إذا كانت إحدى العامّتين، فالمحفوظ بعينه جهة النتيجة.

فإن قلت: المصنّف أخلّ بذكر ضمّ قيد وجود الكبرى، ولابدّ منه. فنقول: ما ذلك[٣] الإخلال بواجبٍ؛ لأنّه ذكر أنّ النتيجة في هذا الشكل تابعة للكبرى في غير قيد الضرورة والدوام الوصفيتين[٤]، وقيد الوجود غير القيدين. ولهذا قال بعده: «وإن كان أحدهما فيها، تبعت الصغرى أيضاً»، وهو صريح بأنّ[٥] النتيجة تابعة للكبرى والصغرى، إذا كانت الكبرى[٦] إحدى الوصفيات الأربع؛ اللهمّ إلّا في القيدين، فإنّها لا تتبع الكبرى فيها.[٧]

فهاهنا دعاوٍ خمسة: إحداها أنّ النتيجة تابعة للكبرى إذا كانت إحدى التسع. وثانيتها[٨] أنّها تابعة للصغرى إذا كانت إحدى الأربع. وثالثتها أنّ قيد الوجود من الصغرى لا يتعدّى إلى النتيجة، بل لابدّ أن يحذف. ورابعتها[٩] أنّ الضرورة المختصّة بالصغرى لا يتعدّى أيضاً. وخامستها أنّ قيد وجود الكبرى يتعدّى إلى النتيجة ويضمّ إليها. والمصنّف بيّنها واحداً فواحداً.

أمّا الدعوى الأولى[١٠]، فلاندراج الأصغر تحت الأوسط اندراجاً بيّناً. فإنّ الكبرى دلّت على أنّ كلّ ما ثبت له وصف[١١] الأوسط بالفعل كان له الأكبر بالجهة المعتبرة فيها، لكن ممّا ثبت له وصف الأوسط بالفعل هو الأصغر؛ فيكون الحكم بالأكبر ثابتاً له بالجهة المعتبرة[١٢] في الكبرى.

فإن قلت: هذا البيان آت في القسم الثاني أيضاً؛ فإنّا إذا قلنا: كلّ «ج» «ب» بالفعل وكلّ

---

١) دا ٢: حذفناهما.
٢) مر ١، دا ١: أحد.
٣) دا ٢: ذاك.
٤) دا ١: الوصفين.
٥) دا ٢، مر ١: في أنّ.
٦) دا ٢: ـ الكبرى.
٧) قو، مر ١، دا ٢: فيهما.
٨) مر ١: ثانيها.
٩) مر ١: رابعها.
١٠) دا ١: الأوّل.
١١) دا ١: ـ وصف.
١٢) مر ١: ـ فيها لكن ممّا ثبت ... المعتبرة.

«ب» «ا» مادام «ب»، فقد حكمنا في الكبرى بأنّ ما ثبت له «ب» بالفعل ثبت[١] له «ا» بالجهة المذكورة فيها؛ وممّا ثبت له «ب» بالفعل «ج»، فيكون «ا» ثابتا له بتلك الجهة. فنقول: لاشكّ أنّ جميع اختلاطات هذا الشكل ينتج نتيجة تابعة للكبرى[٢]. وقد أشار إليه المصنّف[٣] بقوله: «تبعت الصغرى أيضاً»، إلّا أنّ النتيجة إذا كانت الكبرى إحدى الوصفيات الأربع[٤] هي أنّ الأصغر أكبر مادام أوسط، والأوسط واجب الحذف من[٥] النتيجة؛ ولمّا حذف الأوسط منها ونظر في جهتها، وجدت تابعة للصغرى بالشرائط المذكورة.

والكشي[٦] خالف ضابط هذا القسم، وزعم أنّ الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة الدائمة تنتج ضرورية، ومقتضى الضابط إنتاجها دائمة[٧]. واحتجّ عليه بعكس الكبرى، ليرتدّ إلى الشكل الثاني قياساً صغراه ضرورية وكبراه دائمة[٨] منتجاً للمطلوب بعينه؛ وبالخلف، وهو أن يجعل[٩] نقيض النتيجة صغرى لكبرى الأصل، لينتج من الشكل الثاني ما يناقض الصغرى.

وجواب العكس منع[١٠] إنتاج الضرورية في الشكل الثاني للضرورية، وجواب الخلف منع إنتاج الممكنة مع الدائمة في الشكل الثاني. ويظهر[١١] منه أنّ الصغرى الممكنة مع السالبة الدائمة لو أنتجت في أحد هذين الشكلين، أنتجت في الآخر؛ ولو لم ينتج، لم ينتج لارتداد كلّ منهما إلى الآخر بعكس الكبرى[١٢].

وأمّا الدعوى الثانية، وهي أنّ النتيجة تابعة للصغرى إذا كانت الكبرى إحدى الأربع. فلأنّ الكبرى دالّة على دوام الأكبر بدوام الأوسط. فلمّا كان الأوسط مستديماً للأكبر، كان ثبوت الأكبر للأصغر بحسب ثبوت الأوسط؛ فإن كان ثابتاً للأصغر دائماً[١٣]، كان ثبوت الأكبر له أيضاً[١٤] دائماً؛ وإن كان في وقت، كان في وقت؛ وإن كان في الجملة، كان في الجملة. وإن كان الأوسط مستديماً للأكبر بالضرورة ـ كما في المشروطتين ـ كان ضرورة ثبوت الأكبر للأصغر بحسب ضرورة ثبوته

---

١) دا ٢: ـ ثبت.
٢) دا ١: لكبرى.
٣) دا ٢: وقد أشار المصنّف إليه.
٤) مر ١: ـ الأربع.
٥) دا ١: في.
٦) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ - ٩٦.
٧) مر ١: دائماً.
٨) مر ١: دائماً.
٩) دا ١: أن نجعل.
١٠) ج: مع.
١١) ج: فظهر.
١٢) ج: ـ بعكس الكبرى.
١٣) مر ١: ـ دائماً.
١٤) دا ٢: ـ أيضاً.

للأصغر، إذ الضروري للضروري ضروري.

قال:

وإنّما لايتعدّى قيد الوجود ـ أعني اللادوام واللاضرورة من الصغرى ـ لأنّ الأكبر وإن كان دائماً مادام الأوسط [١]، جاز أن لايكون مقتصراً على وقت ثبوت الأوسط؛ فيكون ثابتاً، وإن لم [٢] يثبت الأوسط. وإنّما لايتعدّى الضرورة من الكبرى وحدها حينئذٍ، لجواز أن يكون ضرورة الأكبر مقيّدة بالأوسط؛ فلم يثبت عند إمكان انتفاء الأوسط. ولا [٣] من الصغرى وحدها؛ لأنّ استدامة الأوسط للأكبر إذا لم يكن ضرورية، جاز انتفاء الأكبر، وإن ثبت الأوسط بالضرورة.

وزعم الكشي [٤] أنّ الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة العرفية العامّة تنتج ضرورية بالعكس، والخلف. وقد عرفت جوابهما. [٥]

فإن قيل: الكبرى المشروطة مع الصغرى الدائمة تنتج ضرورية؛ فإنّ ضرورة [٦] الأكبر لمّا كانت دائمة بدوام الأوسط الدائم بدوام ذات الأصغر، كانت دائمة بدوامها. قلنا: تلك ضرورة بشرط وصف الأوسط، وهو غير [٧] المطلوب بالنتيجة.

و [٨] اعلم أنّ من تمام بيان النتيجة بيان عدم لزوم الزائد على المدّعى بالنقض في المواد.

أقول: هذه [٩] إشارة إلى بيان الدعاوي الباقية.

وإنّما لايتعدّى قيد الوجود من الصغرى؛ لأنّ الكبرى، وإن حكمت بدوام الأكبر لكلّ ما ثبت له وصف الأوسط مادام [١٠] وصف الأوسط ثابتا له، لكن يجوز أن لايكون ثبوت الأكبر مقتصرا على وقت ثبوت الأوسط حتّى ثبت [١١] الأكبر لكلّ ما ثبت [١٢] له وصف [١٣] الأوسط؛ وإن لم

---

١) دا ٢: أوسط.
٢) ج: + يكن.
٣) دا ٢: ـ ولا.
٤) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ – ٩٥.
٥) ر.ك: ص ٥٥٤.
٦) ج: ضرورية.
٧) ج: عين.
٨) دا ٢: ـ و.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: هذا.
١٠) ج: ـ مادام.
١١) قو، مر ١، دا ١: يثبت.
١٢) مر ١، دا ١: يثبت.
١٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وصف.

يثبت له الأوسط، فيكون الأكبر ثابتاً للأصغر دائماً. فلم يتعدّ اللادوام واللاضرورة من الصغرى، كقولنا: «كلّ إنسان ضاحك لا دائماً» و«كلّ ضاحك حيوان مادام ضاحكاً» مع كذب قولنا: «كلّ إنسان حيوان لا دائماً». وما علّل به بعضهم من أنّ صغرى هذا الشكل موجبة، فيكون قيد وجودها سالبة، وهي لا دخل لها في الإنتاج فيه ما فيه.

وأمّا قيد الوجود[١] في الكبرى، فيتعدّى للاندراج[٢] البيّن؛ فإنّ كلّ الأوسط لمّا كان هو الأكبر لا[٣] دائماً، كان الأصغر أيضاً كذلك. و[٤] لأنّ الصغرى مع لادوام[٥] الكبرى ينتج لادوام النتيجة ولمّا كان هذه الدعوى داخلة في الدعوى الأولى مبنيّة ببرهانها[٦]، لم يذكرها هاهنا.

وإنّما لم يتعدّ الضرورة المختصّة. أمّا من الكبرى كما إذا كانت إحدى المشروطتين، فلأنّ ضرورة الأكبر مشروطة بوصف الأوسط؛ فلم يثبت عند إمكان انتفاء وصف الأوسط كقولنا: «كلّ إنسان متعجّب» و«كلّ متعجب ضاحك بالضرورة بشرط كونه متعجّباً» مع كذب قولنا: «كلّ إنسان ضاحك بالضرورة». وقوله: «لجواز أن يكون ضرورة الأكبر مقيّدة بالأوسط» لجواز[٧] أن لا تكون مقيّدة أيضاً، وليس كذلك؛ لأنّ الكلام في الضرورة المشروطة. ولعلّه أراد الضرورة[٨] مادام الوصف، لكن[٩] فيه مخالفة اصطلاحه[١٠].

وأمّا من الصغرى، فلأنّه[١١] إذا لم يكن الكبرى ضرورية كإحدى العرفيتين، أمكن انتفاء الأكبر عن كلّ ما ثبت[١٢] له الأوسط؛ فأمكن انتفاؤه عن الأصغر، فلايكون ضرورياً له. ولنفصّل اختلاطات القسم الثاني لتحصل به[١٣] الإحاطة التامّة.

فنقول: الكبرى إذا[١٤] كانت إحدى العامتين، فهي مع الوجوديتين والمطلقة العامّة، تنتج مطلقة عامّة؛ لأنّ الأوسط مستديم لوصف الأكبر أو[١٥] مستلزم له ثابت لذات الأصغر في الجملة، فيكون الأكبر ثابتاً له في الجملة. ويمكن أن يقال: إنّها ينتج مطلقة وقتية، وهي أخصّ من[١٦]

---

١) چ: الموجود.
٢) چ: الاندراج.
٣) دا ٢: ـ لا.
٤) چ: أو.
٥) دا ١: اللّادوام.
٦) چ: برهانها.
٧) قو، دا ١، دا ٢: يجوّز.
٨) دا ٢: بالضرورة.
٩) چ: ـ لكن.
١٠) مر ١: اصطلاحيه.
١١) مر ١: لأنّه.
١٢) دا ١: يثبت.
١٣) دا ١: + منه.
١٤) دا ١: إن.
١٥) دا ٢: ـ أو.
١٦) دا ٢: ـ من.

المطلقة العامّة؛ لأنّ الكبرى دلّت على أنّ كلّ ما ثبت له الأوسط، فالأكبر ثابت له مادام الأوسط؛ والصغرى دلّت على ثبوت الأوسط لذات الأصغر، فيلزم ثبوت الأكبر لذات الأصغر في وقت معيّن، وهو وقت ثبوت الأوسط.

فإن قيل: فليكن النتيجة مع المشروطة العامّة وقتية مطلقة؛ لأنّ معنى الكبرى أنّ الأكبر[١] ضروري[٢] للأوسط مادام وصف الأوسط، وهو ثابت للأصغر في الجملة، فيكون الأكبر ضرورياً للأصغر في وقت ثبوت الأوسط.

قلنا: اللّازم ضرورة الأكبر للأصغر بشرط اتّصافه بالأوسط لا في وقت اتّصافه، وفرق ما[٣] بينهما قد تبيّن فيما مرّ. لكن لمّا حذف الأوسط عن النتيجة، اقتصر على الإطلاق ومع الدائمتين والعامّتين كالصغرى إن كانت الكبرى مشروطة، لأنّ الأكبر ضروري لوصف الأوسط وهو ضروري، أو دائم لذات الأصغر أو لوصفه والضروري للضروى ضروري[٤] و[٥] للدائم دائم؛ ودائمة أو عرفية عامة إن كانت الكبرى عرفية، لأنّ الدائم للضروري أو الدائم دائم؛ ومع الخاصّتين مشروطة عامّة أو عرفية عامّة، وهو ظاهر؛ ومع الوقتية وقتية مطلقة أو مطلقة وقتية؛ ومع المنتشرة منتشرة مطلقة أو مطلقة منتشرة، لأنّ الأوسط مستلزم للأكبر أو مستديم له ضروري للأصغر في وقت معيّن أو في وقت مّا، فيكون الأكبر ضرورياً أو ثابتاً للأصغر في ذلك الوقت، وإن كانت الكبرى إحدى الخاصّتين، فالنتيجة[٦] ما ذكرناه[٧] على التفصيل مقيّدة[٨] باللّادوام حتّى أنّ إحدى الدائمتين تنتج معها ضرورية لادائمة أو دائمة لادائمة[٩]؛ فلم ينعقد منهما قياس صادق المقدّمات.

فإن قلت: فقد وجدنا مايستلزم النقيضين. فنقول[١٠]: التحقيق أنّ ذلك قياسان. فإنّ الصغرى مع أصل القضية قياس، ومع اللّادوام قياس آخر، وأحدهما كاذب قطعاً؛ فليس هاهنا أمر واحد[١١] مستلزم للنقيضين. فظهر منه أنّ المقدّمتين إن كانتا بسيطتين، كان قياساً واحداً؛ وإن

---

١) چ: الكبرى.
٢) چ: ضرورية.
٣) مر ١: ـ ما.
٤) مر ١: ـ ضروري.
٥) مر ١: + الدائم.
٦) چ: والنتيجة على.
٧) مر ١، دا ٢: ما ذكرنا.
٨) مر ١: مقيّد.
٩) مر ١: ـ لا دائمة.
١٠) مر ١: قلت.
١١) دا ٢: ـ واحد.

كانت إحداهما مركّبة، كان قياسين[١]؛ وإن كانتا مركّبتين، كان أربعة أقيسة. والنتائج الحاصلة تركّب[٢] وتجعل نتيجة القياس، وإن شئت الاستحضار والضبط. فعليك[٣] باستقراء هذا الجدول تنقلب بمغنم بارد.

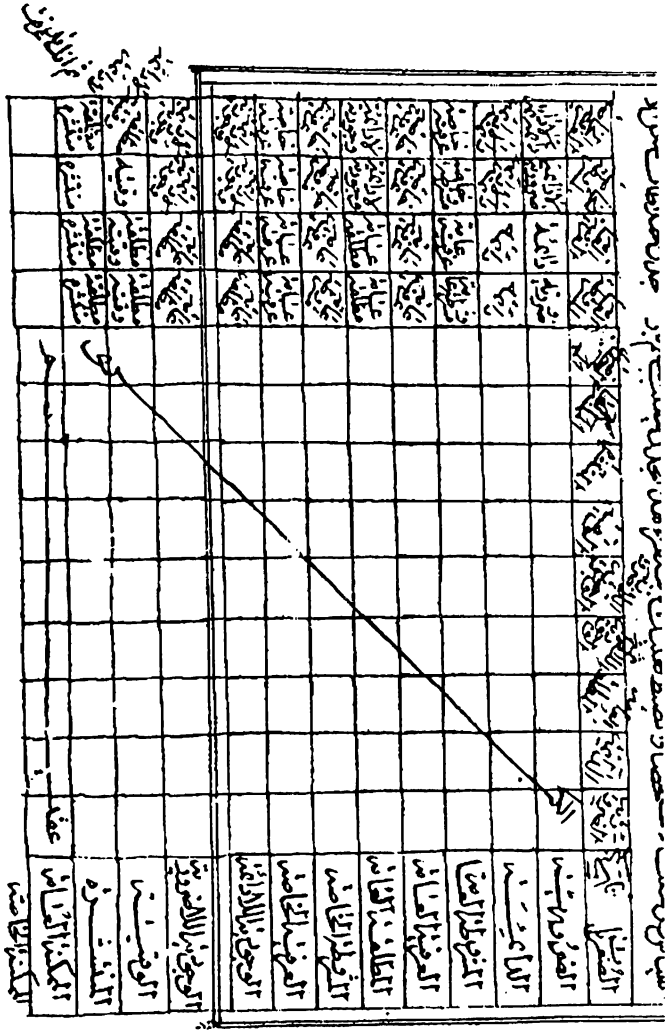

١) دا ٢: قياسان.
٢) ج: تتركّب.
٣) مر ١: – فعليك.

ثمّ إنّك قد عرفت من القاعدة أنّ الصغرى الضرورية مع السالبة العرفية ينتج دائمة. وزاد[١] الكشي[٢] قائلا بإنتاجها ضرورية بالعكس والخلف[٣]. وقد سلف تقريرهما وجوابهما. وكذلك مقتضى القاعدة أنّ الصغرى الدائمة مع المشروطة تنتج دائمة وزيد[٤] عليها[٥] بإنتاجها ضرورية، لأنّ معنى الكبرى أنّ كلّ ما ثبت[٦] له الأوسط ثبت[٧] له ضرورة الأكبر مادام الأوسط وممّا له الأوسط ذات الأصغر؛ فثبت له ضرورة الأكبر لتحقّق شرط الضرورة له، وهو دوام الأوسط.

قلنا: الضرورة المعتبرة في الكبرى الضرورة بشرط الوصف، فلايلزم منها[٨] إلّا تحقّق الضرورة للأصغر بشرط الوصف، وهي ليست ضرورة[٩] ذاتية؛ فما هو المطلوب غير لازم من الدليل، وما هو اللّازم غير مطلوب. نعم، لو أخذنا الكبرى ضرورية بحسب أوقات الوصف، أنتج[١٠] الاختلاط منها ومن الدائمة ضرورية، ومن المطلقة العامّة والوجوديتين وقتية مطلقة، ومن العرفيتين مشروطة؛ والكلّ بيّن.

لايقال: فعلى هذا متى ثبت المحمول للموضوع، كان ضروريا له ضرورة دائمة إن دام ثبوته، وغير دائمة إن لم يدم[١١]؛ فيرتفع الإمكان الأخصّ من بين القضايا. وبيان الأوّل أنّه[١٢] إذا صدق كلّ «ج» «ب» دائماً أو لادائماً نضمّه إلى قولنا: كلّ «ب» «ب» بالضرورة مادام «ب»، لينتج كلّ «ج» «ب» بالضرورة الذاتية أو الوقتية.

لأنّا نقول: الكبرى إذا[١٣] أخذت باعتبار وقت الوصف،[١٤] منعناها؛ وإن اعتبرت بشرط الوصف، منعنا الإنتاج. واعلم أنّ من تمام البرهان على الإنتاج بيان عدم لزوم الزائد، لأنّ الدعوى في[١٥] جهة النتيجة أخصّ الجهات اللّازمة للقياس ـ على ما سمعت.[١٦] وذلك بالنقض في المواد[١٧] كما تقول[١٨] و[١٩] الاختلاط من الضروري والمطلق يصدق «كلّ إنسان ناطق

---

١) چ: فزاد.
٢) مر ١: + رحمه الله.
٣) دا ١: بالخلف.
٤) مر ١: ـ زيد.
٥) قو، مر ١: ـ عليها / دا ١، دا ٢: عليه.
٦) دا ١: يثبت.
٧) دا ١: يثبت.
٨) چ: منه.
٩) مر ١، دا ١: ضرورية.
١٠) چ: ينتج.
١١) چ: + ثبوته.
١٢) دا ٢: ـ أنّه.
١٣) دا ١: إن.
١٤) قو، مر ١: ـ الوصف / دا ١: وصف.
١٥) چ: من.
١٦) دا ١: ـ على ما سمعت. ر.ك: ص ٥٤١.
١٧) چ: بالمواد.
١٨) دا ١: لما نقول.
١٩) دا ٢: في.

بالضرورة»[١] و«كلّ ناطق ضاحك بالإطلاق»، وجهة النتيجة هي الإطلاق دون أمر زائد عليه كالدوام أو الضرورة، وعلى هذا القياس. ومَن أتقن المقدّمات وحدق النظر إليها، فحقّق[٢] معانيها[٣] عرف أن لا مزيد على تلك النتائج، وإن لم يخطر بباله صورة نقض.

قال:

وأمّا الشكل الثاني، فيشترط لإنتاجه أمران:

أحدهما دوام الصغرى أو كون الكبرى ممّا تنعكس سالبة؛ لأنّ الصغرى الوقتية والمشروطة الخاصّة مع الكبرى الوقتيّة لاتنتجان كحمل[٤] المضيء على المنخسف بالخسوف القمرى بالجهتين سلباً، وحمله على القمر وعلى الشمس بالتوقيت إيجاباً، مع امتناع السلب في الأوّل، والإيجاب في الثاني. ولو جعلت المحمول معدولاً، صارت الصغرى موجبة والكبرى سالبة؛ وعدم إنتاج الأخصّ يوجب عدم إنتاج الأعمّ. نعم، لو اتّحد الوقت في الوقتين، أنتج[٥] دائمة لكنّه بشرط زائد.

الثاني[٦] كون الممكنة مع الضرورة الذاتية أو الوصفية؛ لأنّ الممكنة لاتنتج مع الدائمة، لجواز كون المسلوب عن الشيء دائماً ممكناً له وبالعكس مع امتناع سلب الشيء عن نفسه؛ ولا مع العرفية العامّة كبرى[٧]، لأنّها أعمّ من الدائمة. نعم، لو كانت الكبرى إحدى الخاصّتين، لزم من صدقها وحدها مطلقة عامّة؛ وإلّا انتظم من الدائمة و[٨]إحدى الخاصّتين قياس في الأوّل.

أقول: شرط الشكل الثاني بحسب الجهة أمران:

أحدهما دوام الصغرى أي كونها إحدى الدائمتين الضرورية والدائمة، أو كون الكبرى من القضايا الستّ المنعكسة السوالب، وهي الضروريات الثلاث والدوائم الثلاث. فإنّه لو انتفيا، لكان[٩] الصغرى غير الضرورية والدائمة ـ وهي إحدى عشرة[١٠]، والكبرى إحدى السبع الغير

---

١) مر ١، دا ٢: ـ بالضرورة.
٢) ج: وتحقّق / دا ١: وحقّق.
٣) مر ١: + و.
٤) دا ٢: لحمل.
٥) ج: ينتج.
٦) دا ٢: والثاني.
٧) دا ٢: الكبرى.
٨) دا ٢: ـ و.
٩) ج: كان.
١٠) مر ١: أحد عشر / قو، ج: إحدى عشر.

المنعكسة السوالب. وأخصّ الصغريات المشروطة الخاصّة والوقتية؛ أمّا المشروطة الخاصّة، فمن المشروطة العامّة والعرفيتين؛ وأمّا الوقتية، فمن البواقي. وأخصّ الكبريات السبع الوقتية. واختلاط الصغرى[١] المشروطة الخاصّة والوقتية مع الكبرى الوقتية غير منتج في الضربين الأوّلين اللذين[٢] هما أخصّ الضروب للاختلاف الموجب للعقم؛ أمّا في الضرب الثاني، فكقولنا: «لا شيء من المنخسف بالخسوف القمري بمضيء مادام منخسفاً بالخسوف القمري أو في وقت معيّن لا دائماً» و«كلّ قمر بمضيء بالضرورة في وقت معيّن لا دائماً مع امتناع السلب». ولو بدّل الكبرى بقولنا: و«كلّ شمس مضيئة في وقت معيّن لا دائماً»، امتنع الإيجاب؛ وأمّا في الضرب الأوّل، فكما[٣] إذا جعلنا المحمول في المثالين معدولاً وقلنا: و[٤] «كلّ منخسف بالخسوف القمري لامضيء بالضرورة مادام منخسفاً أو في وقت معيّن لا دائماً» و«لا شيء من القمر أو من الشمس بلامضيء في وقت معيّن لا دائماً»[٥] مع امتناع السلب في الأوّل، والإيجاب في الثاني. ومتى لم ينتج هذان الاختلاطان في الضربين الأوّلين، لم ينتج سائر الاختلاطات في سائر الضروب؛ لأنّ عدم إنتاج الأخصّ يوجب عدم إنتاج الأعمّ.

فإن قيل: الوقتيتان إذا اتّحد وقتاهما، أنتجا دائمة، لامتناع الإيجاب والسلب بالضرورة لشيئين متوافقين في وقت واحد؛ ولأنّه إذا صدق كلّ «ج» «ب» بالضرورة في وقت معيّن لا دائماً ولا شيء من «ا» «ب» بالضرورة في ذلك الوقت[٦] لا دائماً، وجب أن يصدق لا شيء من «ج» «ا» دائماً؛ وإلّا، فبعض «ج» «ا» بالفعل؛ فنضمّه إلى الكبرى، لينتج بعض «ج» ليس «ب» في[٧] ذلك[٨] الوقت، وقد كان كلّ «ج» «ب» بالضرورة في ذلك الوقت؛ هذا خلف.

أجاب بأنّ ذلك لا لكونهما وقتيتين، بل بشرط أمر زائد ـ وهو اتّحاد وقتيهما ـ، والنظر فيهما من حيث مفهوميهما[٩].

وثانيهما كون الممكنة مع الضرورة[١٠] الذاتية أو الضرورة الوصفية العامة أو الخاصّة، لكن[١١]

---

١) مر ١: الصغريين.
٢) دا ٢: و (بجاى «اللذين»).
٣) مر ١: وكلّما.
٤) ج: ـ و.
٥) مر ١: ـ لا دائماً.
٦) دا ٢: + و.
٧) مر ١: «ب» / دا ٢: ـ في.
٨) دا ٢: بذلك.
٩) مر ١: مفهوماتها / قو، دا ١: مفهوماهما / دا ٢: مفهوماتهما.
١٠) دا ١: الضرورية.
١١) مر ١: + لما.

علم من الشرط الأوّل أنّ الممكنة الكبرى مع الضرورة[١] الوصفية عقيمة؛ فمحصّل هذا الشرط أحد الأمرين، وهو إمّا استعمال الممكنة الصغرى مع إحدى الضروريات الثلاث، أو استعمال الممكنة الكبرى مع الضرورة[٢] الذاتية. وذلك[٣] لأنّه لو انتفى الأمران، لزم إمّا استعمال الممكنة الصغرى مع الضروريات الثلاث من القضايا العشرة الباقية، وإمّا استعمال الممكنة الكبرى مع غير الضرورية من القضايا الاثني عشرة الباقية.

وقد تبيّن من الشرط الأوّل أنّ الممكنة الصغرى لا تنتج مع القضايا السبع الغير المنعكس سوالبها، فلم يبق إلّا اختلاط الصغرى الممكنة مع الدائمة والعرفيتين؛ وأخصّ هذه الاختلاطات اختلاط الممكنة الصغرى مع الدائمة والعرفية الخاصّة. وأنّ الممكنة الكبرى لا تنتج مع القضايا الإحدى‌عشرة[٤] التي هي[٥] غير الضرورية والدائمة، فلم يبق إلّا اختلاط الممكنة الكبرى مع الدائمة.

فالاختلاطات التي يجب[٦] بيان عقمها ثلاثة: اختلاط الممكنة الكبرى مع الدائمة، واختلاط الممكنة الصغرى مع الدائمة، ومع العرفية الخاصة. أمّا عقم الاختلاط الأوّل، فلجواز أن يكون المسلوب عن الشيء دائماً[٧] ممكن الثبوت له، مع امتناع سلب الشيء عن نفسه، كقولنا: «لا شيء من الرومي بأسود دائماً» و«كلّ رومي فهو أسود بالإمكان»، والحقّ الإيجاب، وأمّا صدق الاختلاط، والحقّ السلب، فواضح لجواز دوام السلب عن أحد المتباينين وإمكان الثبوت للآخر. وأمّا عقم الاختلاط الثاني، فبعكس ما ذكر، أي لجواز أن يكون المسلوب عن الشيء بالإمكان ثابتاً له دائماً، كقولنا: «لا شيء من الرومي بأبيض بالإمكان» و«كلّ رومي فهو أبيض دائماً» مع امتناع سلب الرومي عن نفسه؛ وصدق الاختلاط مع امتناع الإيجاب ظاهر. هذا في الضرب الثاني، وأمّا في الضرب الأوّل، فلجواز أن يكون الثابت لشيء[٨] دائماً ممكن[٩] السلب عنه وبالعكس، كما في المثالين المذكورين[١٠]، إذا بدّل مقدّماتهما، أو جعل محمولهما معدولاً، ولو ضوحه ممّا ذكر في الشرط الأوّل، أو هاهنا صار متروكاً في المتن. وأمّا عقم الاختلاط الثالث، فلأنّ العرفية الخاصّة إذا استعملت في هذا الشكل، لم يكن للادوامها مدخل في الإنتاج؛ فيرجع

---

١) ج: الضرورية.
٢) قو، ج، دا ١، مر ١: الضرورية.
٣) مر ١: ـ ذلك.
٤) ج: الإحدى عشر.
٥) مر ١: ـ هي.
٦) دا ١: بحسب.
٧) دا ١: ـ دائماً.
٨) دا ٢: للشيء.
٩) مر ١: يمكن.
١٠) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ المذكورين.

الاختلاط الممكنة الصغرى مع العرفية العامّة، وهو عقيم، لأنّها أعمّ من الدائمة. وإليه أشار بقوله: «ولا مع العرفية العامّة كبرى».

وفيه نظر، لأنّ عدم الإنتاج مع الجزء لا يوجب عدم الإنتاج مع الكلّ.

فإن قلت: نحن نجد الأقيسة التي مقدّماتها مركّبة عند الاعتبار في جميع الأشكال إنّما تنتج بواسطة إنتاج أجزائها. فنقول: ذلك لا يوجب الجزم بأنّ جميع الأقيسة التي مقدّماتها مركّبة يكون إنتاجها لنتائجها على الوجه الذي ذكرتموه؛ فربّ قياس مقدّمته مركّبة ينتج نتيجة لا على الوجه المذكور، فالأولى البناء على عدم العلم بالإنتاج. ويمكن أن يقال: المراد بإنتاج القضية المركّبة إنتاج شيء من أجزائها مع القضية الأخرى، وبعدم إنتاجها عدم إنتاج أجزائها معها، ويندفع المنع بهذه العناية.

فإن قيل: الصغرى الممكنة مع إحدى الخاصّتين تنتج مطلقة؛ وإلّا[١] انتظم من نقيضها، وهو الدائمة[٢] مع إحدى الخاصّتين قياس في الشكل الأوّل، وهو محال. أجاب بأنّ صدق المطلقة بالطريق المذكور لا يدلّ على كونها نتيجة؛ وإنّما يكون كذلك، لو كان للصغرى دخل فيه، بل صدق الكبرى وحدها كافٍ. فإنّا لو فرضنا كذب الصغرى فالأصغر، بل كلّ شيء فرض يجب[٣] أن يكون الأكبر مسلوباً عنه بالفعل، وإلّا لزم الخلف المذكور.

لا يقال: هذا بعينه وارد عليكم في الصغرى الممكنة مع المشروطة الخاصّة. لأنّا نقول: لا يبيّن الإنتاج فيه بالطريق المذكور، بل[٤] بأنّ نقيض النتيجة مع الكبرى. وإن قطعنا النظر عن لا دوامها، ينتج ما تناقض الصغرى؛ فلكلٍّ منهما دخل في الإنتاج. فظهر من اعتبار الشرطين أنّ الاختلاطات المنتجة[٥] في هذا الشكل أربعة وثمانون، لأنّ الشرط الأوّل أسقط سبعة وسبعين اختلاطاً حاصلة من ضرب إحدى[٦] عشرة[٧] صغرى في سبع كبريات، والشرط الثاني أسقط ثمانية الممكنات[٨] الصغرى مع الدائمة والعرفيتين والكبرى مع الدائمة. والسرّ في اعتبارهما أنّ حاصل هذا الشكل هو الاستدلال على تنافي الطرفين بتنافي حكمهما؛ فما لم يتناف الإيجاب

---

١) دا ١: + ان.
٢) مر ١: الدائم.
٣) مر ١: بحيث.
٤) مر ١: ـ بل.
٥) ج، دا ١: ـ المنتجة.
٦) مر ١، دا ٢: أحد.
٧) مر ١، دا ١، دا ٢: عشر.
٨) قو، مر ١، دا ٢: الممكنتان.

والسلب على الطرفين، لم يستلزما تنافيهما. لكن إذا[١] انتفى الشرط الأوّل، كان غاية ما في الصغريات ضرورة الحكم في جميع أوقات الوصف، وغاية ما في الكبريات ضرورة الحكم في وقت معيّن؛ واختلافهما بالإيجاب والسلب لايوجب تنافيهما، لجواز صدق ضرورة الإيجاب في جميع أوقات الوصف، وصدق ضرورة السلب في وقت معيّن آخر[٢] بالقياس إلى شيء واحد، وبالعكس. وكذلك إن انتفى الشرط الثاني، إذ اختلاف الإيجاب والسلب بالدوام والإمكان لايقتضي تنافيهما.

قال:

وزعم الإمام[٣] أنّ الصغرى الممكنة تنتج مع الكبريات الستّ ممكنة. وزعم الكشي[٤] أنّها لاتنتج إلّا مع سوالبه، وبيانه بالعكس والخلف. وقد عرفت جوابهما. ونحن نقول: لو كانت الضرورية في الثاني تنتج ضرورية، لأنتجت الصغرى الممكنة مع الموجبات الستّ سالبة ممكنة بضمّ نقيض النتيجة إلى عكس نقيض الكبرى؛ وهو قولنا: لا شيء ممّا ليس «ب» «ا» حتّى ينتج ليس[٥] بعض «ج» ليس «ب» بالضرورة، ويلزمه بعض «ج» «ب» بالضرورة، وقد كان كلّه ليس «ب» بالإمكان؛ هذا خلف.

فإن قلت: أنت منعت قبل لزوم هذه الموجبة[٦] لتلك السالبة، فكيف جعلتها لازمة لها هاهنا؟ وأيضاً هذا البيان لايحفظ حدود القياس. قلت: جعلتها[٧] هاهنا لازمة لها لحصول[٨] شرط لزومها، وهو[٩] تحقّق الموضوع، وصدق نقيض النتيجة يحقّق هذا الشرط. وأيضاً من قال بإنتاج القياس المفروض ضرورية، اعترف بلزومها إيّاها؛ فورد الإشكال عليه. وأيضاً هم قد بيّنوا بمثل هذا في الشرطيات، فلزمهم الإشكال. والحقّ أنّ من بيّن بمثل هذا البيان، لزمه أن يفسّر الإنتاج الذاتي بما لا يكون اللزوم بواسطة مقدّمة أجنبيّة فقط.

---

١) قو: ـ إذا / مر ١، دا ٢: إن.
٢) مر ١: ـ آخر.
٣) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٩٧ و ٢٩٨.
٤) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ – ٩٥.
٥) چ: ـ ليس.
٦) دا ٢: الموجهة.
٧) دا ٢: جعلت.
٨) دا ٢: بحصول.
٩) دا ٢: نحن.

أقول:[١] الإمام والكشي خالفا[٢] الشرط المذكور. أمّا الإمام[٣]، فقد زعم أنّ الصغرى الممكنة تنتج مع الكبريات الستّ المنعكسة السوالب؛ لأنّ الكبرى إن كانت سالبة، دلّت على أنّ الأوسط منافٍ للأكبر، والصغرى على إمكان ثبوته للأصغر، فيلزم إمكان سلب الأكبر عن الأصغر، لأنّ إمكان ثبوت أحد المتنافيين لشيء يوجب إمكان سلب المنافي الآخر عنه؛ وإن كانت موجبة، دلّت على[٤] لزوم الأوسط للأكبر، والصغرى على إمكان سلبه عن الأصغر، فيمكن سلب الأكبر عن الأصغر، لأنّ إمكان سلب اللّازم عن الشيء[٥] يوجب إمكان سلب الملزوم عنه.

وأمّا الكشي،[٦] فذهب إلى أنّ الصغرى الممكنة لا تنتج إلّا مع السوالب الستّ[٧] دون الموجبات بعكس الكبرى ليرتدّ إلى الشكل الأوّل وبالخلف، وهو ضمّ نقيض النتيجة إلى الكبرى لينتج من الأوّل نقيض الصغرى؛ وإنّما خصّص الإنتاج بالسوالب، لأنّ الدليلين لا يقوّمان على إنتاج الموجبات. وقد عرفت جوابهما.[٨]

أمّا جواب الإمام، فبما[٩] مرّ من النقض في اختلاط الصغرى الممكنة مع الدائمة والعرفيتين، فإنّه ينقدح[١٠] منه أنّ إمكان ثبوت أحد المتنافيين إنّما يوجب إمكان سلب الآخر إذا كان المنافاة ضرورية؛ أمّا إذا كان غير ضرورية ـ كما في الدائمة والعرفيتين ـ فلا. فإنّ الأسود ممكن الثبوت للرومي منافٍ له، مع امتناع سلبه عن نفسه؛ والكبرى إنّما تدلّ على اللزوم، لو اشتملت على الضرورة، وهو ظاهر.

وأمّا جواب الكشي، فبما[١١] سبق من أنّ الصغرى الممكنة لا تنتج، والصغرى الضرورية مع الكبرى العرفية لا تنتج ضرورية في الشكل الأوّل.

قال المصنّف ردّاً على الكشي حيث فرّق بين الكبريات السّوالب والموجبات في الإنتاج: لو كانت الضرورية في الشكل الثاني تنتج ضرورية، لأنتجت الصغرى الممكنة مع الموجبات الستّ؛ لكنّ المقدّم عند الكشي حقّ، فلابدّ من التزام التالي. بيان الشرطية بضمّ نقيض النتيجة إلى

---

١) دا ١: + زعم.
٢) چ: خالف.
٣) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٩٧ و ٢٩٨.
٤) مر ١: + أنّ.
٥) چ: شيء.
٦) ر.ك: الكشي، حدائق الحقائق، ص ٩٣ - ٩٥.
٧) دا ٢: الستّة.
٨) ر.ك: ص ٥٦٢ و ٥٦٣.
٩) دا ٢: كما / دا ١: فما.
١٠) مر ١: منقدح.
١١) دا ١: فما.

عكس نقيض الكبرى لينتج ما يناقض لازمه[١] الصغرى. مثلاً إذا صدق لا شيء من «ج» «ب» بالإمكان وكلّ «ا» «ب» مادام «ا»، وجب أن يصدق لا شيء من «ج» «ا» بالإمكان، وإلّا لصدق بعض «ج» «ا» بالضرورة؛ فنجعله صغرى لعكس نقيض الكبرى، وهو قولنا: لا شيء ممّا ليس «ب» «ا» لينتج من الشكل الثاني ليس بعض «ج» ليس «ب» بالضرورة، ويلزمه بعض «ج» «ب» بالضرورة. وقد كان الصغرى لا شيء من «ج» «ب» بالإمكان؛ هذا خلف.

فإن قلت[٢]: على هذا الدليل شيئان: أحدهما أنّ الموجبة المحصّلة لا تلزم السالبة المعدولة، فكيف جعلها هاهنا لازمة؟ وثانيهما أنّه بيان بما لا يحفظ[٣] حدود القياس، وقد احترز في حدّ[٤] القياس عن أمثاله. أجيب عن الأوّل بأنّ الموجبة إنّما لا تلزم السالبة المعدولة[٥] لو لم يكن موضوعها موجوداً، وموضوع السالبة هاهنا موجود؛ إذ[٦] صدق[٧] نقيض النتيجة، لأنّه إيجاب محقّق له. وأيضاً القائل بإنتاج القياس الذي إحدى مقدّمتيه[٨] ضرورية في الشكل الثاني ضرورية[٩] معترف[١٠] بلزوم الموجبة للسالبة[١١]، فالإشكال وارد[١٢] عليه بطريق الالتزام.[١٣] وعن الثاني بأنّ المنطقيين كثيراً[١٤] ما[١٥] يبيّنون بمثل هذا البيان، أي بعكس النقيض في الأقيسة الشرطية؛ فلزمهم الإشكال.

وهذا إنّما يرد على الكشي لو استعمل مثل هذا البيان، وإلّا لم يرد عليه. ثمّ قال: والحقّ أنّ من بيّن إنتاج الأقيسة بمثل هذا البيان، يلزمه أن يفسّر اللزوم الذاتي في حدّ القياس بما لا يكون اللزوم بواسطة مقدّمة أجنبيّة فقط ـ وقد مرّت الإشارة[١٦] إليه.[١٧]

قال:

والنتيجة في هذا الشكل تتبع الدائمة، والصغرى في غير قيد الوجود وغير قيد

---

١) مر ١: لازم.
٢) دا ٢: قيل.
٣) ج: لا يحافظ.
٤) دا ١: ـ حدّ.
٥) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: ـ المعدولة.
٦) ج: ـ اذ.
٧) ج: فصدق.
٨) دا ٢: مقدّمته.
٩) دا ٢: ـ ضرورية.
١٠) ج: معرف.
١١) دا ١: السالبة.
١٢) مر ١: ـ وارد.
١٣) مر ١، دا ٢: الإلزام.
١٤) دا ٢: كثيراً من المنطقيين.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: ـ ما.
١٦) دا ٢: + في هذا.
١٧) ر.ك: ص ٥٦٥ و ٥٦٦.

الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة وصفية، بيانه بما عرفت في المطلقات. وإنّما لم ينتج هذا الشكل الضرورية[١]، وإن كانتا ضروريتين لجواز إمكان صفة لنوعين، تثبت لأحدهما فقط؛ فيصدق سلب ما له تلك الصفة عن الآخر بالضرورة، وحمله على تلك الصّفة بالضرورة مع إمكان تلك الصفة للنوع الآخر. ولو جعلت المحمول معدولاً، صدقت الصغرى موجبة والكبرى[٢] سالبة.

و[٣] احتجّوا بأنّ إحدى المقدّمتين إذا[٤] كانت ضرورية، فالأخرى إن كانت ضرورية، كان الأوسط ضروري الثبوت لأحد الطرفين وضروري السلب عن الطرف الآخر، فبينهما مباينة ضرورية؛ وإن كانت لاضرورية، كانت ضرورة الأوسط ضرورية الثبوت لأحدهما، ضرورية السلب عن الآخر، فرجع[٥] إلى القسم الأوّل.

وجوابه أنّ الأوسط[٦] ضروري الثبوت لذات أحد الطرفين و[٧] ضروري السلب عن ذات الآخر؛ فبين الذاتين منافاة ضرورية، والمطلوب المنافاة الضرورية بين[٨] ذات الأصغر ووصف الأكبر. وما ذكرتم لايفيدها. وهذا بخلاف الضرورية مع المشروطة، فإنّ المنافاة فيه تقع بين ذات الأصغر ووصف الأكبر. وإنّما لايتعدّى قيد[٩] الوجود إلى النتيجة، لأنّه يصدق «كلّ إنسان نائم لا دائماً» و«لا شيء من الحمار اليقظان بنائم بالضرورة مادام حماراً يقظاناً[١٠] لا دائماً» مع صدق قولنا: «لا شيء من الإنسان بحمار يقظان بالضرورة». والفقه فيه عدم اشتمال المقدّمتين بالنسبة إليه على شرائط الإنتاج.

أقول: الضبط في نتائج الاختلاطات في هذا الشكل أنّ[١١] الدوام إمّا أن يصدق على إحدى المقدّمتين، أو لايصدق؛ فإن صدق بأن تكون ضرورية أو دائمة، فالنتيجة دائمة؛ وإن لم يصدق،

---

١) دا ٢: الضرورة.
٢) دا ٢: كبرى.
٣) دا ٢: ـ و.
٤) ج: إن.
٥) دا ٢: فيرجع.
٦) دا ٢: الوسط.
٧) دا ٢: ـ و.
٨) دا ٢: في.
٩) دا ٢: ـ قيد.
١٠) دا ٢: يقظان.
١١) ج: امّا.

كانت تابعة للصغرى، لكن بشرط أن يحذف منها قيد الوجود وقيد الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة وصفية، فإنّه[١] إذا كانت في الكبرى ضرورة وصفية، يتعدّى إلى النتيجة. وهذا الكلام مشتمل على أربع[٢] دعاوٍ:

إحداها أنّ النتيجة تابعة للدائمة أو للصغرى على التقديرين. وبيانه بالبراهين الثلاثة المذكورة في المطلقات. وعليك بالاعتبار، فلانطول[٣] الكلام بإعادتها؛ وإنّما لم ينتج هذا الشكل ضرورية، وإن كانت مقدّمتاه ضروريتين. أمّا في الضّرب الثاني، فلجواز إمكان صفة لنوعين يثبت لأحدها فقط بالفعل، فيصدق سلب النوع الذي له تلك الصفة بالفعل عن النوع الآخر بالضرورة، وحمله على تلك الصفة بالضرورة و«كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة»، مع كذب قولنا: «ليس بعض الحمار بمركوب زيد بالضرورة» لصدق «كلّ حمار مركوب زيد بالإمكان». وأمّا في الضرب الأوّل، فلأنّه لو جعل المحمول في المثال معدولاً، صدقت الصغرى موجبة والكبرى سالبة، ولم ينتج الضرورية.

قال الإمام[٤]: إذا كانت إحدى المقدّمتين ضرورية، فالأخرى[٥] إمّا أن تكون[٦] ضرورية، أو لاضرورية؛ وأيّاًما[٧] كان، فالنتيجة ضرورية. أمّا إذا كانت المقدّمة الأخرى ضرورية، فلأنّ الأوسط حينئذٍ يكون ضروري الثبوت لأحد الطرفين وضروري السلب عن الطرف الآخر، فيكون بينهما مباينة ضرورية ـ وهي السالبة الضرورية. وأمّا إذا كانت لا ضرورية، فلأنّ الضرورة للضرورى ضرورية[٨] وسلب الضّرورة عن اللّاضرورة[٩] ضروري، فلمّا كان الوسط[١٠] ضرورياً لأحد الطرفين لاضرورياً للطرف الآخر، كان ضرورة الوسط ضرورية الثبوت لأحد الطرفين ضرورة[١١] السلب عن الطرف الآخر، فيرجع إلى القسم الأوّل، إذ ضرورة الوسط صارت حدّاً[١٢] أوسط[١٣].

وجوابه أنّ الوسط ليس ضروري الثبوت لوصف أحد الطرفين ولاضروري السلب لوصف الآخر، بل لذاتيهما؛ واللّازم منه ليس إلّا المنافاة بين ذات الأصغر وذات الأكبر، والمطلوب في

---

١) ج: فإنّها.
٢) دا ٢: أربعة.
٣) دا ٢: فلايطوّل.
٤) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٢٩٢ و ٢٩٣.
٥) دا ١: والأخرى.
٦) دا ١: كون / دا ٢: ـ تكون.
٧) ج: فأيّاما.
٨) مر ١: ضروري / دا ١: ـ وهي السالبة ... ضرورية.
٩) دا ٢: اللّاضروري.
١٠) دا ٢: الأوسط.
١١) قو، دا ١، دا ٢: ضرورية.
١٢) مر ١: حدّ.
١٣) مر ١: الوسط.

النتيجة المنافاة الضرورية بين ذات الأصغر و[١] وصف الأكبر، وهو غير لازم.

فإن قلت: إذا تحقّق المنافاة الضرورية بين الذاتين، يلزم المنافاة الضرورية بين الذات والوصف[٢]؛ فإنّه لو اجتمع الذات مع الوصف، اجتمع الذات مع الذات، وكان بينهما منافاة ضرورية.

فنقول: ذات الأكبر هو ما صدق عليه الأكبر بالفعل، فمنافاته لذات الأصغر لا يستلزم إلّا المنافاة بين وصف الأكبر بالفعل وذات الأصغر، وهي لا تنافي إمكان ثبوت الأكبر لذات الأصغر؛ نعم، لو كانت الضرورة[٣] صغرى مع المشروطة لأجل الوصف، أنتجت ضرورية؛ لأنّ الكبرى إن كانت سالبة، دلّت على المنافاة الضرورية بين وصف الأوسط ووصف الأكبر، ووصف الأوسط لازم لذات الأصغر، ومنافي اللّازم منافاةً ضروريةً منافٍ للملزوم كذلك؛ وإن كانت موجبة، فالأوسط لازم لوصف الأكبر منافٍ لذات الأصغر، فيكون بينهما منافاة ضرورية. وإنّما اعتبرنا الضرورة[٤] الوصفية لأجل الوصف؛ فإنّها لو كانت بشرط الوصف، لا يلزم النتيجة ضرورية، لأنّ منافي[٥] المجموع من الذات والصفة[٦] لا يجب أن يكون منافياً للصفة؛ وكذلك لازم المجموع لا يلزم أن يكون لازماً للجزء. وسينبّه[٧] المصنّف في آخر فصل المختلطات على ذلك.[٨]

وثانيها أنّه إذا لم يكن إحدى المقدّمتين ضرورية أو دائمة بحذف قيد الوجود من الصغرى، إن اشتملت عليه[٩]، وقد ذكر في الكتاب في صورة دعوى أعمّ، وهي أنّ قيد الوجود لا يتعدّى إلى النتيجة لا من الصغرى ولا من الكبرى، لأنّه يصدق «كلّ إنسان نائم لا دائماً» و«لا شيء من الحمار اليقظان بنائم بالضرورة مادام حمارا يقظاناً»[١٠] مع كذب قولنا: «لا شيء من الإنسان بحمار يقظان لا دائماً» ضرورة صدق قولنا: «لا شيء من الإنسان بحمار يقظان[١١] دائماً». والفقه في ذلك عدم اشتمال المقدّمتين بالنسبة إلى قيد الوجود على شرائط الإنتاج. فإنّ قيد الوجود إمّا في إحدى المقدّمتين أو في كلتيهما[١٢]؛ وأيّاً ما[١٣] كان، فبعض شرائط[١٤] الإنتاج منتفٍ. أمّا إذا كان

---

١) دا ١: + وصف.
٢) دا ١: لوصف.
٣) ج: للضرورية.
٤) ج، مر ١: الضرورية.
٥) مر ١، دا ٢: مناف.
٦) ج: الوصف.
٧) مر ١: سنبيّنه.
٨) ر.ك: ص ٥٨٨.
٩) مر ١، دا ٢: عليها.
١٠) دا ١: يقظان / دا ١، قو، دا ٢: + لادائماً.
١١) ج: + لا.
١٢) دا ٢: كلتا المقدّمتين.
١٣) دا ١: أيّما.
١٤) دا ١: الشرائط.

في إحدى[١] المقدّمتين، فلأنّها مخالفة للأخرى في الكيف؛ فيكون قيد وجودها موافقاً لها في الكيف، ولا إنتاج في هذا الشكل عن المتفقتين[٢] في الكيف. وأمّا إذا كان في المقدّمتين معاً، فلأنّ قيد وجود كلّ منهما لا ينتج مع أصل المقدّمة الأخرى ـ لما مرّ ـ ولا مع وجودها، إذ لا إنتاج في هذا الشكل عن مطلقتين ولا عن ممكنتين ولا عن مطلقة[٣] وممكنة.[٤]

وثالثها أن يحذف الضرورة المختصّة بالصغرى إنّما اختصّت[٥] بها، إذا كانت الصغرى مشروطة أو إحدى الوقتيين والكبرى عرفية؛ لأنّ التقدير أنّ الدوام لا يصدق على إحدى المقدّمتين وأنّ الصغرى فيها ضرورية[٦]، فلا يكون إلّا مشروطة أو إحدى الوقتيتين. ولما كان مقتضى الشرط أنّ الصغرى إذا لم يصدق عليها الدوام، يكون الكبرى إحدى الستّ، وليست الكبرى هاهنا إحدى الدائمتين، لأنّ المقدّر خلافه؛ ولا إحدى المشروطتين لاختصاص الضرورة بالصغرى بحسب الفرض، فتعيّن أن تكون[٧] عرفية ـ إمّا[٨] عامة أو خاصة ـ وهي مع المشروطة لا تنتج الضرورية[٩]، وإلّا لأنتج اختلاط المشروطة و[١٠] العرفية في[١١] الشكل الأوّل الضرورية[١٢]، وقد تبيّن[١٣] خلافه. وعلى هذا القياس إن كانت الصغرى إحدى الوقتيتين.

ورابعها أنّ[١٤] الكبرى إن كانت مشروطة، أنتجت مع المشروطة مشروطة؛ لأنّا حكمنا في إحدى المقدّمتين بأنّ الأوسط[١٥] منافٍ لأحد الوصفين منافاة ضرورية، وفي المقدّمة الأخرى بأنّه لازم للوصف[١٦] الآخر، فيكون بينهما منافاة ضرورية هي السالبة المشروطة. ومع الوقتية وقتيّة مطلقة والمنتشرة[١٧] منتشرة مطلقة؛ لأنّ الأوسط منافٍ لوصف الأكبر و[١٨] ضروري الثبوت لذات الأصغر في بعض الأوقات أو لازم لوصف الأكبر و[١٩] منافٍ بالضرورة لذات الأصغر في بعض الأوقات، فيكون وصف الأكبر منافياً لذات الأصغر بالضرورة في ذلك الوقت. والكلام

---

١) دا ١: أحد.
٢) دا ١، دا ٢: المتفقين.
٣) دا ١: ممكنة.
٤) دا ١، دا ٢: مطلقة.
٥) مر ١: خصت.
٦) دا ١: ضرورة.
٧) دا ١: + إمّا.
٨) دا ١: ـ إمّا.
٩) مر ١، دا ١: الضرورة.
١٠) دا ٢: أو.
١١) دا ١: من.
١٢) مر ١، دا ١: الضرورة.
١٣) مر ١: بيّن.
١٤) مر ١، دا ٢: إذا.
١٥) دا ١: الوسط.
١٦) چ: لوصف.
١٧) دا ١: المنتشر.
١٨) مر ١، دا ٢: ـ و.
١٩) قو، مر ١، دا ٢: ـ و.

هاهنا ـ وإن قرب إلى التفصيل ـ إلّا أنّه لا يتمّ، ولا يبلغ الغاية من التفصيل ما لم يتوقّف[١] على واحد واحد[٢] من النتائج؛ فالتفت الى هذا الجدول وهمّ حواليه يطلعك على ما ينبغي أن تطلع عليه. والله تعالى[٣] أعلم[٤].

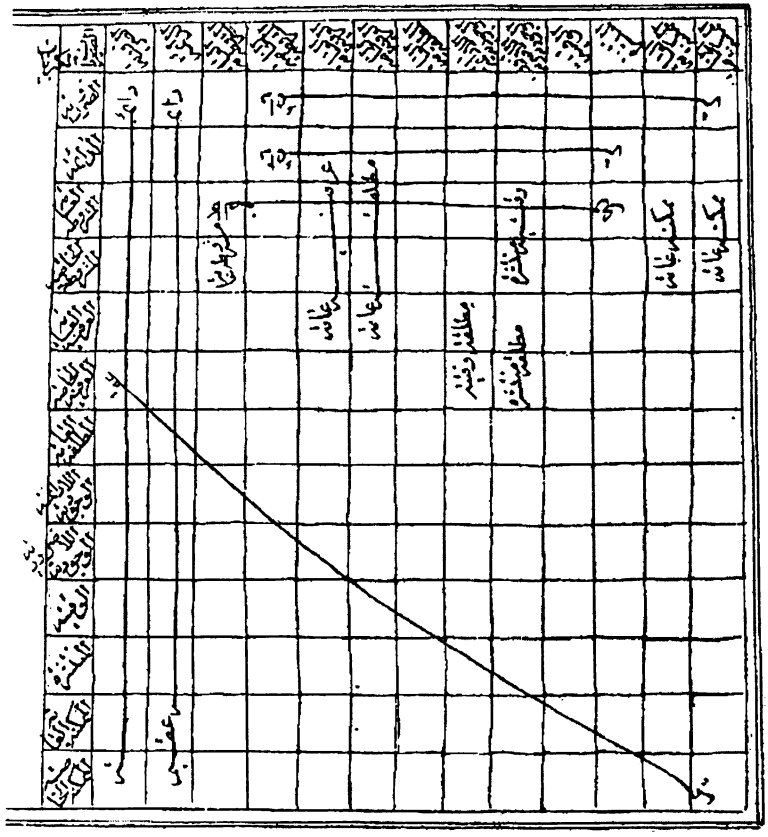

١) مر ١، دا ٢: لم يوقف.
٢) ج: ـ واحد.
٣) دا ٢: ـ تعالى.
٤) قو. مر ١: ـ والله تعالى أعلم / ج: + واحكم جدول الشكل الثاني / دا ١: + اختلاطات لجدول الشكل الثاني.

الاختلاطات التابعة للدائمة أربعة وأربعون؛ لأنّه إذا صدق الدوام على إحدى المقدّمتين، فهي إمّا ضرورية أو دائمة. فإن كانت ضرورية، فإمّا أن تكون صغرى أو كبرى؛ وأيّاًما كان، فهي مع الثلاث عشر صار المجموع خمسة وعشرين لسقوط واحد بالتكرّر[١]. وإن كانت دائمة[٢]، فهي مع غير الضرورية لاعتبارها في اختلاط الضرورية وغير الممكنتين لعدم إنتاجها[٣]، فلا تكون إلّا مع العشر، وهي إمّا صغرى أو كبرى تكون تسعة عشر لسقوط واحد بالتكرّر[٤]. والاختلاطات التابعة للصغرى أربعون.

قال:

تنبيه: الدائمتان مع الوقتية الموجبة[٥] تنتجان دائمة ـ لما عرفت ـ ولاتنتجان مع السالبة، لأنّه يصدق «كلّ لون كسوف سواد بالضّرورة» و«لا شيء من ألوان الأجرام السماوية بسواد بالتوقيت» مع صدق قولنا: «كلّ لون كسوف لون جرم[٦] سماوي بالضرورة»؛ بلى، لو اعتبر في الوقتية كون ذلك الوقت من أوقات الذات أو لايعتبر في الدائمتين أوقات الذات على خلاف المشهور، أنتجتا دائمتين بالخلف. والمثال إنّما يرد نقضا، إذا أخذت مقدّماته على ما هو المشهور.

أقول: قد علمت من قاعدة الإنتاج أنّ اختلاط الدائمتين مع القضايا السّبع التي لاتنعكس سوالبها ينتج دائمة، لكنّه غير مستقيم[٧] على الإطلاق. بل فيه تفصيل لابدّ من التنبيه عليه، وهو أنّها إن كانت موجبة، تنتج الدائمة بالبراهين التي سلفت؛ وإن كانت سالبة، لم تنتج لانعقاد البرهان على عدم الإنتاج وعدم انعقاد البرهان على الإنتاج.[٨]

أمّا البرهان على العدم، فهو أنّ أخصّ هذه الاختلاطات ـ وهو اختلاط[٩] الضرورية مع الوقتية ـ لاتنتج، فلم ينتج شيء منها؛ وذلك لجواز أن يكون كلّ من الأوسط والأكبر ضرورياً لذات الأصغر، ولايكون شيء من ذوات[١٠] الأكبر دائم الوجود، بل ينعدم في بعض الأوقات، فلم يثبت الأوسط لها في ذلك الوقت، ضرورة توقّف الإيجاب على وجود الموضوع. فكلّ أصغر

---

١) قو، دا ١، دا ٢: بالتكرار.
٢) دا ١: ـ دائمة.
٣) مر ١، دا ٢: إنتاجهما.
٤) قو، دا ١، دا ٢: بالتكرار.
٥) دا ٢: الخاصة.
٦) دا ٢: جرمه.
٧) چ: غير مستقيمة.
٨) دا ٢: ـ وعدم ... الإنتاج.
٩) قو: + الصغرى / مر ١، دا ٢: + للصغرى.
١٠) دا ٢: ذات.

أوسط بالضرورة، ولا شيء من الأكبر بأوسط بالتوقيت[١]، مع كذب قولنا: بعض الأصغر ليس بالأكبر[٢] بالإمكان العام تصدق[٣] قولنا: [٤]كلّ أصغر أكبر بالضرورة، أو يكون الأوسط ضرورياً لذات الأكبر والأكبر ضرورياً لذات الأصغر، ولايكون شيء من الأصغر بدائم الوجود؛ فيكون الأوسط مسلوباً عنه في بعض الأوقات، فيصدق السالبة الوقتية صغرى[٥] مع الضرورية مع أنّ ثبوت الأكبر للأصغر ضروري. مثاله: «كلّ لون كسوف سواد بالضرورة» و«لا شيء من ألوان[٦] الأجرام السماوية بسواد بالتوقيت» مع أنّه لايصدق «ليس بعض لون الكسوف بلون جرم سماويّ بالإمكان» لصدق: «كلّ لون كسوف لون جرم سماوي بالضرورة».

فإن قيل: الكبرى في المثال كاذبة لصدق بعض ألوان[٧] الأجرام السماوية سواد بالضرورة ـ وهو لون الكسوف مثلاً ـ، ولكذب اللّادوام الذي هو عبارة عن «كلّ لون جرم سماوي سواد بالفعل» لصدق قولنا: «ليس بعض لون الأجرام[٨] السماوية[٩] بسواد دائماً كلون الشمس»؛ على أنّا نقول: القول بصدق نقيض النتيجة والصغرى مع القول بصدق الكبرى لايجتمعان، لأنّ الأكبر لمّا ثبت بالضرورة للأصغر، فبعض الأكبر أصغر، وكلّ أصغر فهو أوسط بالضرورة، فبعض الأكبر أوسط بالضرورة[١٠]، فلايصدق السالبة الوقتية؛ وفي المثال لمّا كان لون الكسوف لون جرم سماوي على ما دلّ عليه نقيض النتيجة وثبت له السواد[١١] بالضرورة، فبعض لون جرم سماوي سواد بالضرورة، وهو منافٍ لقولنا: «لا شيء من ألوان[١٢] الأجرام المساوية بسواد بالتوقيت».

فالجواب أنّ السواد إنّما هو ضروري الثبوت لبعض الألوان السماوية في وقت وجوده، وذلك لاينافي ضرورة سلبه عنها في وقت عدمه؛ وبه يظهر الجواب عن سؤال الافتراق[١٣]. وأمّا كذب اللّادوام فغير مخلّ بالفرض[١٤]، إذ المراد من عدم إنتاج السالبة الوقتية عدم إنتاج جزئيها ـ على ما سبق إليه الإشارة.[١٥] وهما غير منتجين: أمّا الأصل، فلما مرّ من المثال[١٦]؛ وأمّا اللّادوام،

---

١) مر ١: في التوقيت.
٢) قو: بأكبر / مر ١، دا ٢: أكبر.
٣) قو، مر ١، دا ٢: لصدق.
٤) دا ١: ـ بعض الأصغر ... قولنا.
٥) مر ١: الصغرى.
٦) ج، دا ١: الألوان.
٧) دا ١: الألوان / مر ١: + كسوف.
٨) مر ١، دا ٢: الجرم.
٩) مر ١، دا ٢: السماوي.
١٠) دا ١: ـ فبعض الأكبر أوسط بالضرورة.
١١) دا ٢: سواد.
١٢) دا ١: الألوان.
١٣) دا ١: افتراق.
١٤) مر ١: بالضرورة.
١٥) دا ١، دا ٢: إشارة.
١٦) مر ١: ـ و.

فللاتّفاق في الكيف؛ على أنّه لو بدّل الكبرى بقولنا:«و[١] لا شيء من لون الكسوف بسواد بالضرورة[٢] وقت التّربيع لا دائماً» لانعدام لون الكسوف في هذا الوقت، يتمّ النقض سالماً عن المنع، ضرورة امتناع سلب الشيء[٣] عن نفسه.

وأمّا عدم البرهان على الإنتاج، فلعدم انتهاض البراهين المذكورة. أمّا عكس الكبرى، فلأنّ القضايا السبع لو كانت كبرى، لم تقبله؛ ولو كانت صغرى، فالكبرى تكون موجبة، فعكسها لا تفيد. وأمّا عكس الصغرى، فظاهر. وأمّا الخلف، فلأنّ اللّازم منه سلب الأوسط عن الأصغر في وقت معيّن، وهو لا ينافي ضرورة إثباته له في جميع أوقات وجوده، لجواز أن يكون وقت السلب خارجاً عن أوقات الوجود بخلاف ما إذا كانت موجبة؛ إذ النتيجة الحاصلة من الخلف حينئذٍ موجبة، فيكون وقتها من أوقات وجود الموضوع لامتناع صدق الموجبة عند عدم الموضوع، فتكون منافية للصغرى. هذا إذا أخذت المقدّمتان ـ أي الضرورية والوقتية ـ على ما هو المشهور، وهو أنّ الضروري ما يكون المحمول ضرورياً للموضوع مادام ذاته موجودة، والوقتي ما يكون ضرورياً في وقت معيّن ـ سواء كان ذلك الوقت من بعض[٤] أوقات وجود الذات، أو لم يكن ـ؛ وذلك لعدم التنافي بين الحكم على الأصغر والحكم على الأكبر حينئذٍ، لجواز ثبوت الشيء الواحد لأمر معيّن مادام ذاته موجودة وسلبه عنه في وقت من أوقات غير وجوده، وما لم يتناف الحكمان لم ينتج الاختلاط.

أمّا لو اعتبر في الوقتية كون ذلك الوقت من أوقات وجود الذات، أو لا يعتبر في الدائمتين[٥] أوقات وجود الذات، بل سائر الأوقات أزلاً وأبداً ـ على خلاف المشهور ـ أنتجت الدائمتان مع الوقتية دائمتين للمنافاة بين ثبوت الحكم في جميع الأوقات وسلبه في بعضها أو بين ثبوت الحكم في جميع أوقات[٦] الذات وسلبه في بعضها، والخلف تامّ.

مثلاً إذا أخذ[٧] الدوام بحسب الأزل والوقتية على ما هو المشهور كقولنا: «كلّ «ج» «ب» بالضرورة الأزلية» و«لا شيء من «ا» «ب» بالتوقيت لادائماً»، فـ«لاشيء من «ج» «ا» دائماً»،

---

١) مر ١، دا ٢: ـ و.
٢) ج: + في.
٣) مر ١، دا ٢: الكسوف.
٤) ج: ـ بعض.
٥) دا ١: الدائمين.
٦) قو، دا ١، دا ٢: الأوقات.
٧) ج: أخذنا.

وإلّا لصدق «بعض «ج» «ا» بالإطلاق»، فنجعله صغرى لكبرى القياس لينتج من الشكل الأوّل بعض «ج» ليس «ب» بالتوقيت، وقد كان كلّ «ج» «ب» أزلا؛ هذا خلف. وكذا إذا أخذت الوقتية بحسب وقت وجود الذات والدوام ـ على ما هو المشهور ـ، فإنّه لو لا صدق لا شيء من «ج» «ا»، لصدق بعض «ج» «ا»، ونضمّه إلى الكبرى لينتج بعض «ج» ليس «ب» بالتوقيت بحسب الذات، وقد كان الصغرى كلّ «ج» «ب» مادام موجود[١] الذات[٢]؛ هذا خلف.

والمثال المذكور لا يرد نقضاً؛ لأنّه لو اعتبر الأزل في الدائمتين، لم يصدق الصغرى؛ ولو اعتبر في الوقتية وقت وجود[٣] الذات، لم يصدق الكبرى. فظهر أنّ أحد التغييرين ـ وهو إمّا تغيير تفسير الدائمتين أو تغيير تفسير الوقتية ـ كافٍ في تحقّق الإنتاج. فلهذا أورد في الكتاب كلمة «أو» الفاصلة، لا الواو الواصلة.

هذا ما ذهب إليه صاحب الكشف[٤] ومن تابعه من المتأخّرين[٥] بعد المساعدة عليه، وهو[٦] بعيد عن التحصيل؛ لأنّ المشهور في الوقتيّ[٧] ليس اعتبار وقت ما، بل إمّا اعتبار وقت الذات[٨] أو وقت الوصف ـ على ما عرفته في فصل الجهات ـ؛[٩] ولو كان المعتبر فيه مطلق الوقت، بطل نسبته مع القضايا لجواز صدق الموجبة الضرورية أو الدائمة مع السالبة الوقتية؛ فلا يكون السالبة الممكنة والمطلقة أعمّ منها، وكذا لا يكون الوجودية اللّادائمة أعمّ منها، إلى غير ذلك من النسب التي صرّحوا بواحد واحد.

ومناط غلطهم عدم اعتبار وجود الموضوع في السلب. وليت شعري إذا لم يعتبروا وقت وجود الذات في السالبة الوقتية، فهل[١٠] يعتبرون أوقات وجود الموضوع في السالبة الضرورية والدائمة، أو لا يعتبرون؟ فإن اعتبروا، طالبناهم[١١] بالفرق؛ وإلّا، فإن أخذوا الأوقات فيها بحيث يتناول أوقات الوجود و[١٢] أوقات العدم، فلا فرق بين الأزلية وغيرها في السلب؛ وإن أخذوها

---

١) دا ٢: موجوداً.
٢) دا ٢: لذاته.
٣) مر ١: وجوب.
٤) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٢٩٣ ـ ٣٠٥.
٥) ر.ك: خواجه طوسى، الجوهر النضيد، ص ١١٨ – ١٢٤؛ كاتبى، الرسالة الشمسية، ص ٤٢٢ – ٤٢٥.
٦) دا ٢: فهو.
٧) مر ١: الوقتين / دا ١: الوقتية.
٨) مر ١: + الذات.
٩) ر.ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل الخامس.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: هل.
١١) مر ١، دا ٢: طلبناهم.
١٢) ج: ـ و.

بحيث يكون إمّا أوقات الوجود أو أوقات[١] العدم حتّى يصدق السالبة الضرورية إذا تحقّق ضرورة سلب المحمول عن الموضوع في جميع أوقات عدمه، لم يتمّ خلفهم في الموجبة الوقتية. كما زعموا ذلك في سالبتها؛ لأنّ اللّازم من قياس الخلف في الموجبة ثبوت الأوسط لبعض أفراد الأصغر في وقت وجوده، وهو لاينافي سلب الأوسط عن جميع أفراد الأصغر[٢] في أوقات عدمها. بل لو لم يعتبر في السلب وجود الموضوع، لم يتمّ خلف أصلاً لعدم المناقضة بين الموجبة والسالبة حينئذٍ، واختلّ أكثر الأحكام ـ على ما لايخفى. والعجب[٣] أنّهم صرّحوا بأنّ السلب رفع الإيجاب، والإيجاب إنّما هو على الأفراد الموجودة؛ ثمّ نجدهم لايعتبرون الوجود في السلب، وليس ذلك إلّا غفلة في الكلام عن اللوازم والأحكام.

قال:

وأمّا الشكل الثالث، فشرط إنتاجه وجهة نتيجته كما في الأوّل، إلّا فيما يتبع الصغرى؛ فإنّه يتبع فيه عكسها دون قيد الوجود. وأنت تعلم أنّ الصغرى الدائمة[٤] مع الفعليات الخمس[٥] تنتج مع ما ينتج حينية، ضرروة اجتماع وصف الأصغر والأكبر[٦] في الأوسط حينا ما.

أقول: يشترط في إنتاج الشكل الثالث بحسب اعتبار الجهة فعلية الصغرى، كما في الشكل الأوّل؛ لأنّ أخصّ الاختلاطات الممكنة ـ وهو ما ينعقد في[٧] الصغرى الممكنة الخاصة مع الضرورية والمشروطة الخاصة في أخصّ الضروب، وهما الضربان الأوّلان ـ عقيم، فيكون سائر اختلاطات الإمكان في جميع الضروب عقيماً.

بيان ذلك باختلاف الموجب للعقم، لجواز أن يكون نوعان لكلّ واحد منهما صفة يمكن حصولها للنوع الآخر؛ فيصحّ حمل إحدى الصفتين على ما له الصفة الأخرى بالإمكان، وحمل موصوف تلك الصفة عليها بالضرورة[٨] مع امتناع حمل[٩] أحد النوعين على الآخر بالإمكان. فإذا فرضنا أنّ «زيدا ركب الفرس ولم يركب الحمار وعمروا[١٠] ركب الحمار دون الفرس» صدق «كلّ

---

١) چ: ـ أوقات.
٢) مر ١: ـ في وقت وجوده وهو ... الأصغر.
٣) مر ١: البحث.
٤) دا ٢: الدائمتين.
٥) دا ٢: الخمسة.
٦) چ: للأكبر.
٧) قو، مر ١، دا ٢: من.
٨) دا ١: في الضرورة.
٩) دا ١: ـ حمل.
١٠) چ: عمرو.

ما هو مركوب زيد[١] مركوب عمرو بالإمكان» و«كلّ ما هو مركوب زيد فهو فرس بالضرورة» ولا يصدق «بعض ما هو مركوب عمرو فرس بالإمكان» لصدق نقيضه، وهو «لا شيء من مركوب عمرو بفرس بالضرورة». ولو قلنا[٢] بدل[٣] الكبرى: «ولاشيء ممّا هو مركوب زيد بحمار بالضرورة» كان القياس على هيئة الضرب الثاني، والحقّ الإيجاب؛ أو «كلّ ما هو مركوب زيد[٤] فرس هو مركوب زيد»[٥] أو «لاشيء ممّا[٦] هو مركوب زيد بلافرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لادائماً» حصل اختلاط المشروطة الخاصة على هيئة الضربين، والصادق في الأوّل السلب وفي الثاني الإيجاب. وأمّا صدق هذين الاختلاطين في الأوّل مع الإيجاب وفي الثاني مع السلب، فكثير. وإذ قد ثبت فعلية الصغرى، سقطت من الاختلاطات الممكنة الانعقاد ستّة وعشرون، وبقيت الاختلاطات المنتجة مأئة وثلاثة وأربعون.

والضابط في جهة النتيجة أنّ الكبرى إمّا أن تكون إحدى التسع التي هي غير المشروطتين والعرفيتين، أو إحدى هذه الأربع؛ فإن كانت الأوّل، كانت جهة النتيجة جهة الكبرى بعينها؛ وإن كانت الثاني، كانت جهة النتيجة هي جهة عكس الصغرى محذوفاً عنه قيد اللّادوام، و[٧] إن كان العكس مقيّداً به.[٨] أمّا جهة[٩] النتائج، فتعكس[١٠] الصغرى، ليرجع إلى الشكل الأوّل وينتج المطلوب بعينه وبالخلف والافتراض ـ على ما سبق بيانهما ـ[١١] وأمّا حذف قيداللّادوام، فلأنّه سالبة، ولا دخل لها في صغرى هذا الشكل؛ وأمّا ضمّ لادوام الكبرى، فلأنّه مع الصغرى ينتج لادوام النتيجة.

واعلم أنّ الصغرى الضّرورية والدائمة مع الفعليات الخمس ـ أعني الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة ـ تنتج مع ما ذكرنا من النتيجة، وهو ما يتبع الكبرى بحسب الجهة حينية لا دائمة في الثلاثة الأولى،[١٢] ولاضرورية في الرابعة، وحينية مطلقة في الأخيرة. فإنّه إذا صدق مثلاً كلّ «ج» «ب» دائماً وكلّ «ب» «ا»، ينتج بعض «ج» «ا» حين هو «ج»؛ إذ لابدّ من

---

١) دا ١: + هو.
٢) دا ١: ـ قلنا.
٣) دا ١: بدّلنا.
٤) دا ١: + فهو.
٥) دا ٢: مادام مركوب زيد.
٦) دا ١: بما.
٧) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٨) دا ٢: + ومضموماً إليه لا دوام الكبرى إن كانت إحدى الخاصتين.
٩) قو، دا ١، دا ٢: جهات.
١٠) دا ١: فبعكس.
١١) مر ١، دا ٢: بيانها. ر.ك: ص ٥٢٦ و ٥٢٧ و ٥٣١ و ٥٣٢.
١٢) دا ٢: الأوّل.

اجتماع وصفي الأصغر [١] والأكبر [٢] في الأوسط حيناً ما، لاتّصاف الأوسط بالأصغر دائماً واتّصافه بالأكبر بالفعل. وكذا لو كان بدل الكبرى «لا شيء من «ب» «ا» بالفعل»، ينتج [٣] «بعض «ج» ليس «ا» حين هو «ج»»؛ لأنّه لابدّ من عدم اجتماع الوصفين في الأوسط وقتاً ما. ومن أراد التفصيل، فعليه باستقراء هذا الجدول.

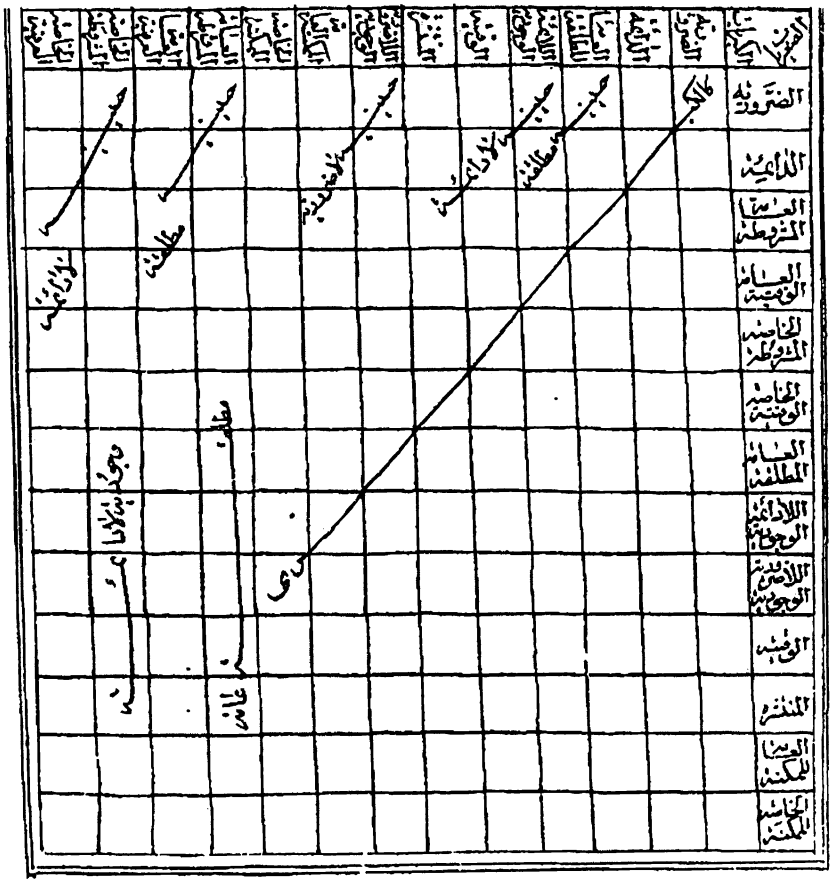

١) دا ٢: الأكبر.
٢) دا ٢: الأصغر.
٣) دا ١: أنتج.

قال:

وأمّا الشكل الرابع، فيشترط لإنتاجه ثلاثة أمور:

أحدها فعلية الموجبة، بما يقرب ممّا[١] عرفته في الأوّل.

الثاني[٢] انعكاس السالبة. فإنّ السالبة الوقتية لاتنتج مع الضرورية، لصدق حمل المنخسف بالخسوف القمري على القمر بالتوقيت سلباً؛ وحمل القمر على فصله بالضرورة إيجاباً، مع امتناع سلب فصل القمر عن المنخسف بالخسوف القمرى؛ ولو حملنا فصل[٣] القمر على المنخسف بالخسوف القمرى بالضرورة إيجاباً، كانت السالبة كبرى مع امتناع سلب القمر عن فصله. ولا مع المشروطة الخاصة، لصدق حمل المنخسف بالخسوف القمرى على اللّامضيء بالإضاءة القمرية بالضرورة الوصفى، لادائماً إيجاباً؛ وحمل اللّامضيء بالإضاءة القمرية على القمر بالتوقيت سلباً، مع امتناع سلب القمر عن المنخسف بالخسوف القمري. ويعرف من هذا عدم إنتاجها مع الوقتية الموجبة ـ صغرى كانت أو كبرى. وأمّا إذاكانت الوقتية السالبة صغرى، فلم[٤] تنتج مع العامتين؛ لأنّه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت، وكلّ ما له فصل القمر قمر بالضرورة الوصفية، مع امتناع سلب فصل القمر عن[٥] المنخسف بالخسوف القمري، فلزم عقمها مع الجميع. نعم، يلزم من مجرّد صدق الخاصتين سالبة كلّية مطلقة عامة، لاستلزام نقيضها معهما[٦] صدق قياس من الصغرى الدائمة والكبرى الخاصتين في الأوّل.

الثالث أن يكون الصغرى السالبة دائمة، و[٧]كبراها ممّا ينعكس سالبة[٨]. بيانه يعرف ممّا[٩] سبق.

أقول: لإنتاج الشكل الرابع شروط ثلاثة بحسب جهة المقدّمات:

[الشرط] الأوّل أن يكون الموجبة المستعملة فيه فعليّة ـ سواء كانت صغرى أو كبرى ـ

---

١) دا ٢: ـ يقرب ممّا.
٢) دا ٢: والثاني.
٣) ج: ـ فصل.
٤) ج: لم.
٥) دا ٢: على.
٦) دا ٢: معها.
٧) دا ٢: أو.
٨) دا ٢: سوالبها.
٩) دا ٢: بما.

وبيانه قريب ممّا[١] عرفته في الشكل الأوّل. أمّا إذا كانت كبرى، فلأنّ الضروب التي كبراها موجبة هي الثلاثة الأول، والممكنة لا تنتج في الضرب الأوّل ـ الذي هو أخصّ من الضرب الثاني ـ، وفي الضرب الثالث. أمّا[٢] الضرب الأوّل، فلأنّه يصدق في المثال المشهور «كلّ مركوب زيد فرس بالضرورة» أو «كلّ مركوب زيد[٣] فرس هو مركوب زيد مادام مركوب زيد لا دائماً» و«كلّ حمار مركوب زيد بالإمكان الخاص»، مع أنّ الصادق السلب بالضرورة وصدق الاختلاطين مع الإيجاب ظاهر. وأمّا في الضرب الثالث، فلأنّه إذا بدّل الصغرى بقولنا: «لا شيء من مركوب زيد بناهق»[٤] كان الحقّ الإيجاب، وصدقهما[٥] مع السلب كثير، وبيان عقم المشروطة الخاصة سيجيء في الشرط الثالث.[٦] وأمّا إذا كانت الصغرى، فلأنّ أخصّ الضروب ـ التي صغراها موجبة ـ هو الضرب الأوّل، والضرب الرابع والممكنة عقيمة فيهما. و[٧] أمّا في الضّرب الأوّل، فلصدق قولنا: «كلّ ناهق مركوب زيد بالإمكان» و«كلّ حمار ناهق بالضرورة» أو «كلّ مركوب زيد مركوب عمرو بالإمكان» و«كلّ فرس هو مركوب زيد بالضرورة مادام فرساً مركوب زيد لا دائماً»، مع أنّ الحقّ السلب بالضرورة، وصدقهما مع حقيّة الإيجاب ظاهر. وأمّا في الضرب الرابع، فلأنّه[٨] إذا قلنا بدل الكبرى: «ولا شيء من الفرس بناهق بالضرورة»، كان الصادق الإيجاب الضروري، وصدقه مع السلب غير خلف؛ وأمّا المشروطة الخاصة، فهي تستلزم وحدها مطلقة عامة ـ كما سيجيء[٩] بعد[١٠] هذا.[١١]

الشرط الثاني انعكاس السالبة المستعملة فيه. ويلزم من هذين[١٢] الشرطين أن لا تستعمل الممكنة في هذا الشكل أصلاً ـ موجبة كانت أو سالبة ـ؛ وذلك لأنّ الضروب التي استعملت فيها السالبة هي الثلاثة الأخيرة، وأخصّ السوالب الغير المنعكسة الوقتية، وهي لا تنتج مع الضرورية ـ التي هي أخصّ البسائط ـ، والمشروطة الخاصة والوقتية ـ اللتين هما أخصّ المركّبات ـ في

---

١) دا ١: بما.
٢) دا ١، دا ٢: + في.
٣) مر ١: ـ زيد.
٤) قو: + أو ناهق هو مركوب زيد مادام مركوب لادائماً / مر ١، دا ٢: + أو بناهق هو مركوب زيد مادام مركوب زيد لا دائماً.
٥) چ: صدقه.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ وبيان عقم المشروطة الخاصة سيجيء في الشرط الثالث. ر.ك: ص ٥٨٢ و ٥٨٣.
٧) قو، دا ١، دا ٢: ـ و.
٨) دا ٢: فلأنّا.
٩) مر ١: يجيء.
١٠) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ١»: بعيد.
١١) ر.ك: ص ٥٨٨ ـ ٥٩٠.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هذين.

الضرب الثالث والضرب[١] الرابع ـ الذي هو أخصّ من الخامس.

أمّا عقم اختلاط السالبة الوقتية مع الضرورية في الضرب الثالث، فلأنّه يصدق قولنا: «لا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت لادائماً» و«كلّ فصل القمر قمر بالضرورة»، مع أنّ الحقّ الإيجاب الضروري، لامتناع سلب فصل القمر عن المنخسف بالخسوف القمري. وأمّا اختلاطها مع الضرورية في الضرب الرابع، فلصدق قولنا: «كلّ منخسف فهو فصل القمر بالضرورة» و«لا شيء من القمر بمنخسف بالتوقيت لا دائماً»، والصادق الإيجاب لامتناع سلب القمر عن فصله. وأمّا اختلاطها مع المشروطة الخاصةِ في الضرب الرابع، فلصدق قولنا:«كلّ لا مضيء بالإضاءة القمرية منخسف بالخسوف القمري بالضرورة مادام لا مضيئاً لادائماً» و «لاشيء من القمر بلامضيء بالتوقيت»، والحقّ الإيجاب، لامتناع سلب القمر عن[٢] المنخسف بالخسوف القمري. وأمّا اختلاطها مع الوقتية في الضربين، فيعرف عن الأمثلة المذكورة: أمّا في الضرب الرابع، فبعين[٣] هذا المثال؛ وأمّا في الضرب الثالث، فلصدق قولنا: «لا شيء من القمر المضيء بمنخسف بالتوقيت لا دائماً» و«كلّ فصل القمر قمر مضيء بالتوقيت لادائماً» مع امتناع سلب فصل القمر عن المنخسف. وأمّا اختلاطهما[٤] مع المشروطة الخاصة في الضرب الثالث، فلأنّها لاتنتج مع العامتين؛ وليس لقيد اللّادوام مدخل في الإنتاج، إذ لا قياس عن السالبتين.[٥] وإنّما قلنا: إنّها لاتنتج مع العامتين، لأنّه يصدق «لا شيء من القمر بمنخسف بالخسوف القمري بالتوقيت» و«كلّ فصل القمر قمر بالضرورة مادام فصل القمر» مع امتناع سلب فصل القمر عن المنخسف. والعرفية العامة في البيان مستدركة[٦]، إذ يكفى أن يقال: السالبة الوقتية الصغرى لاتنتج مع المشروطة العامّة[٧]؛ ولا دخل لقيد اللّادوام في الإنتاج، فهي لاتنتج مع المشروطة الخاصّة.[٨]

فإن قيل: السالبة الوقتية الصغرى[٩] مع إحدى الخاصتين تنتج سالبة مطلقة عامّة[١٠]، وإلّا انعقد منها ومن نقيضها قياس في[١١] الأوّل من صغرى دائمة وكبرى إحدى الخاصتين. أجاب بأنّ المستلزم للسالبة المطلقة مجرد إحدى الخاصتين لا جميع المقدّمات ـ كما مرّ في الشكل الثاني ـ

---

١) دا ٢: ـ الضرب.
٢) دا ١، دا ٢: من.
٣) مر ١، دا ٢: فلعين.
٤) قو، مر ١، دا ١: اختلاطها.
٥) قو، دا ١، دا ٢: سالبتين.
٦) قو، چ، دا ١: مستدرك.
٧) دا ٢: الخاصة.
٨) دا ٢: ـ ولا دخل ... الخاصة.
٩) چ: للصغرى.
١٠) قو، مر ١، دا ١: ـ عامّة.
١١) دا ٢: من.

فإنّ كبرى هذا الشكل بعينه كبراه. وكان المصنّف إنّما أخّر بيان عقم اختلاط السالبة الوقتية الصغرى مع المشروطة الخاصة، وإن اقتضى حسن الترتيب تقديمه[١] على بيان عقم اختلاطها مع الوقتية؛ بل على بيان عقمها مع المشروطة الخاصة في الضرب الرابع، ليلحق به السؤال والجواب؛ ولو قدّمها[٢] أيضاً، لتباعدت مقدّمات النقض[٣] بعضها عن بعض بمسافة طويلة.

ومنهم من زعم أنّ الصغرى السالبة الوقتية مع المشروطة الخاصة ينتج موجبة جزئية مطلقة عامة، لانتظام الكبرى مع الموجبة المطلقة[٤] العامة ـ التي في ضمن السالبة الوقتية ـ قياساً في الشكل الأوّل منتجاً لموجبة مطلقة عامّة كلّية منعكسة إلى الموجبة الجزئية المطلوبة[٥]، ولا امتناع في ذلك. فإنّ الشيخ[٦] استنتج من الموجبات سالبة، ومن السوالب موجبة.

وأجيب بأنّ تلك النتيجة ليست لازمة[٧] من القياس المذكور، بل من الكبرى وبعض الصغرى، والنتيجة يجب أن تكون لازمة من جميع ما وضع في القياس بحيث يكون لكلّ مقدّمة دخل في اللزوم.

واعترض بأنّ ذلك قادح في القياسات التي صغرياتها لادائمة، إذ النتيجة حاصلة من مجرّد الإثبات فيها. والحقّ أنّ القضايا المركّبة إذا اختلط بعضها ببعض أو بالبسائط[٨]، يحصل أقيسة متعدّدة؛ والنتيجة[٩] إن توقّفت على مجموع الأقيسة، فهي نتيجتها، وإلّا لم تكن نتيجة لها، بل لبعضها ـ وقد سبقت الإشارة إليه.

الشرط الثالث أن يكون الصغرى سالبة ضرورية أو دائمة، وكبراها من القضايا الستّ المنعكسة السوالب؛ فإنّه لو انتفى الأمران، لكان الصغرى إحدى الأربع التي هي المشروطتان والعرفيتان، لوجوب انعكاس السالبة في هذا الشكل والكبرى إحدى السبع الغير المنعكسة السوالب. وأخصّ هذه الاختلاطات ـ وهو اختلاط الصغرى المشروطة الخاصة مع الوقتية ـ عقيم[١٠]؛ لأنّه يصدق قولنا: «لا شيء من المنخسف بالخسوف القمري بمضيء بالإضاءة القمرية بالضرورة مادام منخسفاً لا دائماً» و«كلّ قمر منخسف بالخسوف القمرى بالتوقيت لادائماً»، مع

---

١) دا ٢: تقدّمه.
٢) دا ٢: قدّمهما.
٣) دا ١: البعض.
٤) مر ١: مع مطلقة الموجبة.
٥) مر ١: المطلقة.
٦) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٢١ – ٢٢٧.
٧) دا ١: يلازمه.
٨) دا ٢: البسائط.
٩) ج: فالنتيجة.
١٠) مر ١: ـ عقيم.

امتناع سلب القمر عن المضيء بالإضاءة القمرية.

واعلم أنّ البيان في الشرط الثاني والثالث ليس بتامّ[١]، إذ[٢] لابدّ فيه من بيان امتناع الإيجاب حتّى يحصل الاختلاف الموجب للعقم؛ لكن امتناع الإيجاب إنّما يتبيّن[٣] لو كان الأكبر مسلوباً عن الأصغر بالضرورة، لئلاّ يصدق الموجبة الممكنة العامّة، وسلب الأكبر عن الأصغر محال.

وما قيل: «و[٤] الأولى البناء على عدم الدلالة على الإنتاج» ضعيف، لأنّ الدليل دلّ على امتناع سلب الأكبر عن الأصغر، فالموجبة الممكنة نتيجة لازمة لتلك الاختلاطات.

قال:

والنتيجة الموجبة في هذا الشكل تتبع عكس الصغرى إن لم يكن فيها الضرورة والدوام الوقتيتان[٥]، وإلّا تبعت عكس الكبرى بدون الوجود؛ والسالبة كالدائمة وكعكس الصغرى بدون الوجود من الموجبة وبدون الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة[٦]. والبيان لما[٧] عرفته في المطلقات وبيان عدم لزوم الزائد بالنقض.

أقول: الاختلاطات المنتجة باعتبار الشروط المذكورة في كلّ واحد من الضربين الأوّلين مائة وإحدى[٨] وعشرون، وهي الحاصلة من ضرب الموجّهات الفعلية الإحدى[٩] عشرة في نفسها؛ وفي الضرب الثالث ستّة وأربعون، وهي الحاصلة من الصغريين الدائمتين مع الفعليات الإحدى عشرة ومن الصغريات المشروطتين والعرفيتين مع القضايا الستّ المنعكسة السوالب؛ وفي كلّ واحد من الضربين الأخيرين ستّة وستّون، وهي التي تحصل من الصغريات الفعلية الإحدى عشرة مع الستّ المنعكسة.[١٠] وانعقاد القياس الصادق المقدّمات ممكن في كلّ واحد من الاختلاطات المنتجة في سائر الضروب، إلّا في اختلاط الصغريين الخاصتين مع الدائمتين في الضروب الثلاثة الأول، وإلّا لانعقد[١١] القياس في الشكل الأوّل من الصغرى إحدى الدائمتين والكبرى إحدى الخاصتين بتبديل المقدّمتين؛ وأمّا في الضربين الأخيرين فصدق هذا الاختلاط ممكن كقولنا: «كلّ كاتب متحرّك الأصابع مادام كاتباً لادائماً» و«لا شيء من الحجر بكاتب[١٢]

---

١) دا ١: بتمام.
٢) ج: و.
٣) دا ١: تبيّن.
٤) دا ٢: من أنّ.
٥) دا ٢: الوصفيان.
٦) دا ٢: ـ ضرورة.
٧) دا ٢: بما.
٨) مر ١، دا ١، دا ٢: أحد.
٩) مر ١: لإحدى.
١٠) دا ١: + السوالب.
١١) دا ١، دا ٢: انعقد / مر ١: نعقد.
١٢) دا ٢: لكاتب.

دائماً»، لأنّ هذين الضربين لا يرتدّان [١] إلى الشكل الأوّل بالتبديل، بل بعكس المقدّمتين.

إذا عرفت هذا [٢]، فنقول: ضروب هذا الشكل إمّا أن تكون [٣] منتجة للموجبة ـ وهي الضربان الأوّلان ـ، أو للسالبة [٤] وهي الثلاثة الأخيرة. فإن كانت منتجة للموجبة، فالصّغرى فيها إمّا أن تكون إحدى الوصفيات الأربع، أو لا تكون.

فإن لم تكن إحداها، تكون النتيجة تابعة لعكس الصغرى؛ لأنّ هذين الضربين يرتدّان إلى الشكل الأوّل بتبديل المقدّمتين، ثمّ عكس النتيجة. وقد تقرّر في الشكل الأوّل أنّ الكبرى إن لم تكن إحدى الوصفيات الأربع، تكون النتيجة تابعة للكبرى؛ فنتيجة هذا الشكل في هذا القسم عكس نتيجة الشكل الأوّل، ونتيجة الشكل الأوّل تابعة لكبراه؛ فيكون نتيجة هذا الشكل تابعة لعكس كبرى الشكل الأوّل، وعكس كبرى الشكل الأوّل [٥] عكس صغرى هذا الشكل؛ فيكون جهة نتيجة هذا الشكل جهة [٦] عكس صغراه وهو المطلوب.

وإن كانت الصغرى إحدى الوصفيات الأربع، تكون النتيجة [٧] تابعة لعكس الكبرى بدون قيد الوجود منها [٨] وضمّ لادوام الصغرى. أمّا أنّ النتيجة تابعة لعكس الكبرى، فلأنّه إذا بدّل المقدّمتان الصغرى بالكبرى، انتظم القياس على هيئة الشكل الأوّل، وكبراه إحدى الوصفيات الأربع؛ ونتيجة هذا الشكل عكس نتيجته، ونتيجته تابعة لصغراه؛ فيكون نتيجة هذا الشكل تابعة لعكس صغرى الشكل الأوّل ـ أعني عكس كبرى هذا الشكل. وأمّا حذف وجود [٩] الكبرى، فلأنّها صغرى الشكل الأوّل، ووجودها لا يتعدّى إلى النتيجة. وأمّا ضمّ لادوام الصغرى، فلأنّها كبرى الشكل الأوّل، ولادوامها يتعدّى مع بقائه في العكس. وإن كانت الضروب منتجة للسلب، فالدوام ان صدق على إحدى مقدّمتي [١٠] الضرب الثالث أو على كبرى الضربين الأخيرين [١١]، كانت النتيجة دائمة، وإلّا تكون كعكس الصغرى، ثمّ الصغرى لا تخلو امّا أن تكون موجبة أو سالبة؛ فإن كانت موجبة وكان في عكسها قيد الوجود، حذفناها؛ وإن كانت سالبة وكان في عكسها ضرورة، حذفناها إن لم يكن في الكبرى ضرورة ـ أي ضرورة وصفية. وإنّما لم يصرّح بها، لأنّ

---

١) دا ١: لا يرتدّ.
٢) مر ١: ـ هذا.
٣) مر ١: ـ أن تكون.
٤) چ: السالبة.
٥) مر ١: ـ عكس كبرى الشكل الأوّل / مر ١: + هو.
٦) مر ١: ـ جهة.
٧) چ: فالنتيجة.
٨) چ: هاهنا / مر ١: فيها.
٩) دا ١: الوجود.
١٠) دا ١: مقدّمتين.
١١) دا ١: الآخرين.

الضرورة لا تتصوّر في الكبرى إلّا الوصفية، إذ الكلام على تقدير عدم صدق الدوام على إحدى المقدّمتين؛ فإذا كانت في الكبرى ضرورة[١]، لم تكن ذاتية ولا وقتية، بل وصفية.

فهاهنا[٢] خمس دعاوٍ[٣]:

الأولى: إنّ الدوام إن صدق على إحدى مقدّمتي الثالث أو كبرى الأخيرين، تكون النتيجة دائمة؛ لأنّ هذه الضروب تبيّن[٤] إنتاجها بالردّ إلى الشكل الثاني. وقد سبق أنّ الدوام إن صدق على إحدى مقدّمتيه[٥] كانت نتيجته دائمة.

الثانية: إن لم يصدق الدوام على إحدى المقدّمتين أو الكبرى، يكون النتيجة كعكس الصغرى، لأنّها ترتدّ إلى الشكل الثاني، والنتيجة تابعة لصغراه وصغراه عكس صغرى هذا الشكل؛ فيكون النتيجة تابعة لعكس صغرى هذا الشكل.

الثالثة: أن يحذف قيد الوجود من الصغرى الموجبة دون السالبة[٦]، لأنّ قيد الوجود من الموجبة إمّا سالبة مطلقة أو ممكنة، ولا[٧] إنتاج منهما في هذا الشكل، وقيد لادوام السالبة موجبة مطلقة، فهي[٨] تنتج مع المقدّمة الأخرى لادوام النتيجة[٩]؛ أو لأنّ[١٠] دوام الصغرى الموجبة سالبة. ولمّا كان الكلام في الضروب المنتجة للسلب، يكون[١١] المقدّمة الأخرى سالبة، ولا إنتاج عن سالبتين بخلاف لادوام السالبة؛ فإنّها موجبة وهي تنتج[١٢] مع الموجبة الأخرى لادوام النتيجة في البعض.

الرابعة: أن تحذف الضرورة من عكس الصغرى، إذا لم يكن في الكبرى ضرورة وصفية. وذلك لأنّ الضرورة لا تكون في عكس[١٣] الصغرى، إلّا إذا كانت الصغرى سالبة مشروطة معتبرة بحسب مفهوم الوصف. فلو تعدّت الضرورة منها إلى النتيجة في هذا الشكل، لكانت متعدّية في الشكل الثاني، وقد ثبت خلافه.

الخامسة: إنّه إذا كان في عكس الصغرى وفي الكبرى ضرورة وصفية، تتعدّى إلى النتيجة؛ لأنّ المقدّمتين حينئذٍ تكونان مشروطتين لأجل الوصف، فتنتجان سالبة مشروطة. لأنّا حكمنا

---

١) دا ١: ضرورية.
٢) دا ١: وهاهنا.
٣) دا ٢: و.
٤) دا ١: يتبين.
٥) مر ١: مقدّمتي الشكل الثاني.
٦) مر ١: ـ دون السالبة.
٧) دا ١: ـ لا.
٨) دا ١: وهي.
٩) دا ١: لنتيجة.
١٠) دا ١: + لا.
١١) دا ١: فيكون.
١٢) دا ٢: منتجة.
١٣) قو، دا ٢، مر ١: ـ عكس.

في الصغرى بأنّ وصف الأصغر مباين لوصف الأوسط مباينة ضرورية، وفي الكبرى بأنّ وصف الأوسط لازم لوصف الأكبر، ومباين اللّازم مباينةً ضروريةً مباين للملزوم كذلك؛ فيكون بين وصفي الأصغر والأكبر مباينة ضرورية، وهو المطلوب.

وقد أحال المصنّف بيان نتائج الاختلاطات، على ما عرفته في المطلقات من التبديل والعكس والخلف والافتراض، وبيان عدم لزوم الزائد على النقض. وكأنّي[1] بك قد أغناك عن إيراد صورة تلك فيه؛ وأمّا تفاصيل[2] النتائج، ففي هذه الجداول[3]:

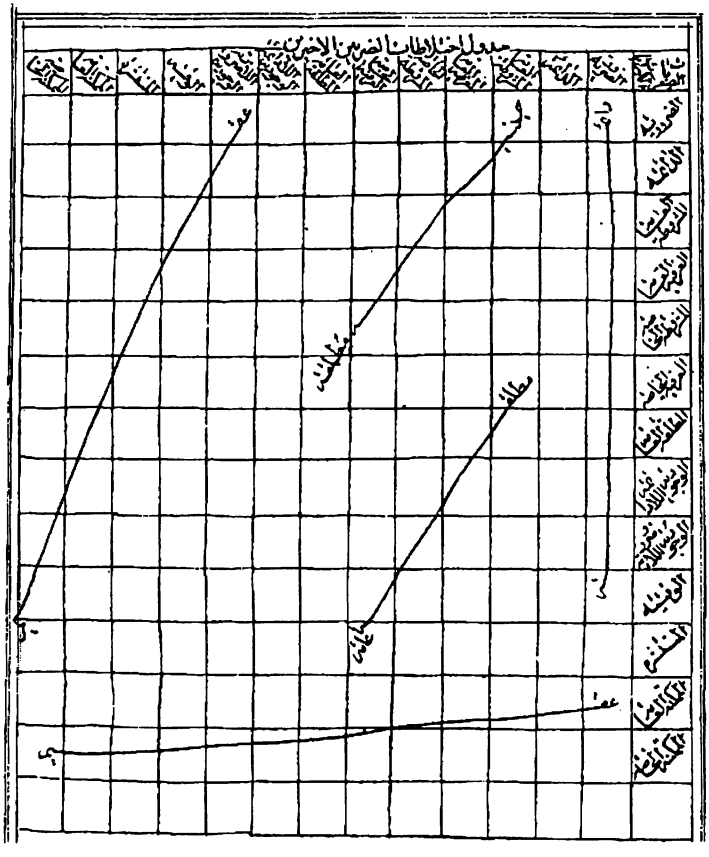

١) مر ١: كأنّ.
٢) ج: تفصيل.
٣) ج: هذا الجدول.

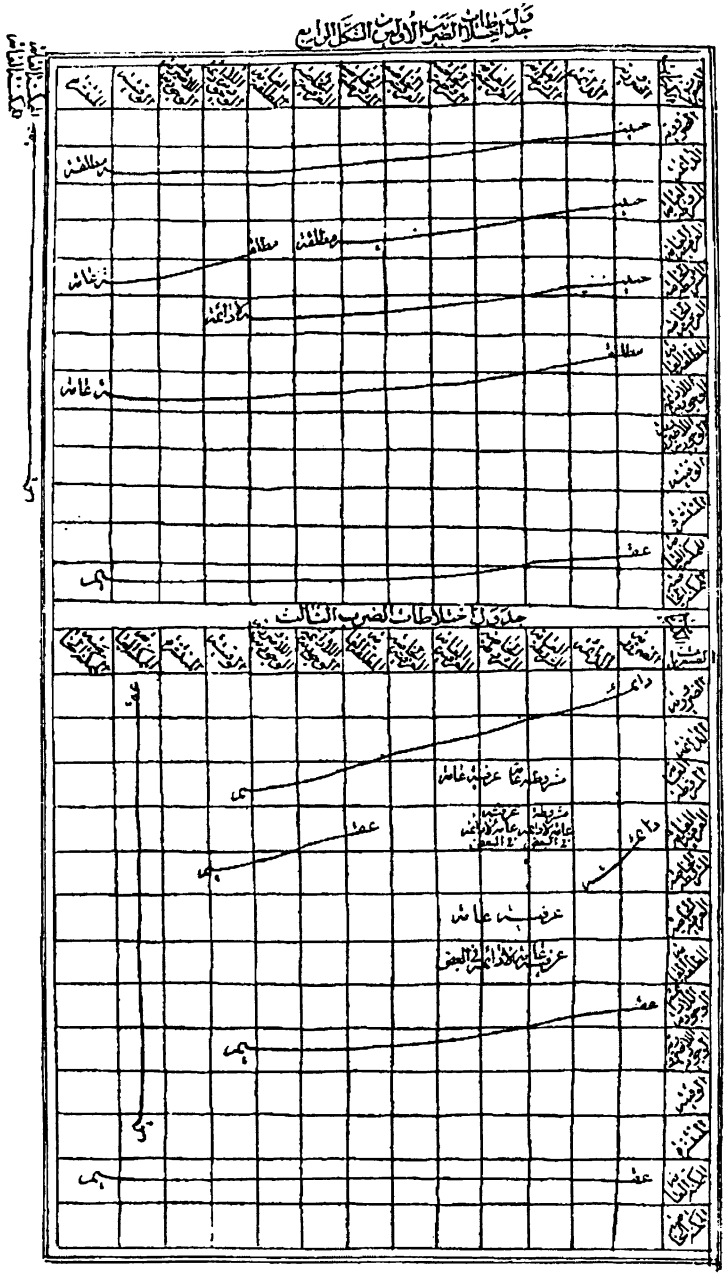

قال:

تنبيه: اعلم أنّا[١] في الضرورة الوصفية نعتبر لزوم الضرورة للوصف من حيث هو هو، وحينئذٍ يستمرّ جميع أحكامها[٢] المذكورة في العكوس والاختلاطات على ما سبق، إلّا في اختلاط الممكنة مع المشروطة في الأوّل؛ فإنّه حينئذٍ يظهر إنتاجه[٣] ممكنة عامة، لأنّ إمكان ملزوم الشيء لزوماً ضرورياً يوجب إمكانه. ولو اعتبرنا فيها لزوم الضرورة للذات بشرط الاتّصاف بالوصف[٤]، لم ينتج هذا الاختلاط ـ لما عرفت ـ ولكن لاتنعكس المشروطة السالبة الكلّية مشروطة، لجواز إمكان وصفين لنوعين يتنافيان في أحدهما فقط كالحرارة والجمود الممكنين[٥] للسكّر والدهن المتنافيين في الدهن فقط؛ وثبت أحدهما لأحدهما والآخر للآخر، كما إذا ثبت الجمود للسكّر والحرارة للدهن مثلاً؛ فيصدق[٦] «لا شيء من الحارّ بجامد بالضرورة مادام حارّاً» مع كذب عكسه مشروطة لإمكان إجماعهما فيما هو جامد وهو السكر. ولاينتج الضرورية مع المشروطة في الثاني والرابع ضرورية؛ لأنّه يصدق «لا شيء من الفرس بحمار هو مركوب زيد بالضرورة» في فرضنا المذكور و «كلّ مركوب زيد حمار هو[٧] مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لا دائماً»، مع كذب قولنا: «لا شيء من الفرس بمركوب زيد بالضرورة» بل تنتج دائمة.

أقول: لو اعتبر في الضرورة الوصفية أن يكون الضرورة لأجل الوصف، استمرّ جميع الأحكام[٨] المذكورة في العكوس والاختلاطات: فالأوّل[٩] أنّ المشروطة العامّة[١٠] تنعكس كنفسها. الثاني[١١] أنّ المشروطة الخاصة تنعكس كعامّتها مقيّدة باللّادوام في البعض. الثالث[١٢] أنّ الممكنة في الثّالث والرابع لاتنتج مع المشروطة. الرابع[١٣] أنّ الضرورية مع المشروطة تنتج ضرورية في الشكل الثاني. الخامس[١٤] أنّ المشروطتين في الشكل الثاني والرابع تنتج مشروطة إلّا

١) دا ٢: ان.
٢) دا ٢: الأحكام.
٣) دا ٢: اندراجه.
٤) دا ٢: فالوصف.
٥) دا ٢: الممكن.
٦) دا ٢: يصدق.
٧) دا ٢: ـ هو.
٨) دا ١: أحكام.
٩) مر ١: «ا».
١٠) دا ٢: ـ العامة.
١١) مر ١: «ب».
١٢) مر ١: «ج».
١٣) مر ١: «د».
١٤) مر ١: «هـ».

في اختلاط الممكنة مع المشروطة في الشكل الأوّل؛ فإنّه يظهر حينئذٍ إنتاجه ممكنة عامة، لأنّ وصف الأكبر لازم[١] لوصف[٢] الأوسط، ووصف الأوسط[٣] ممكن للأصغر، وإمكان الملزوم للشيء[٤] يوجب إمكان اللّازم له.

وفيه نظر لجريانه في اختلاط الممكنة[٥] مع الضرورية. فإنّ وصف الأوسط في الضرورية ملزوم للأكبر؛ لأنّ وصف الأوسط مستلزم لذات الأوسط، لاستحالة تحقّق الوصف بدون تحقّق الذات، وذات الأوسط مستلزم للأكبر؛ فيكون وصف الأوسط ملزوماً للأكبر، وهو ممكن الثبوت للأصغر؛ وإمكان الملزوم موجب لإمكان[٦] اللّازم، فليزم إمكان الأكبر للأصغر.

لايقال: غاية ما في الباب[٧] أنّ وصف الأوسط بالفعل ملزوم للأكبر، لكن الممكن للأصغر ليس هو وصف الأوسط[٨] بالفعل، بل وصف الأوسط مطلقاً، ولايلزم من إمكانه للأصغر إمكان وصف الأوسط بالفعل له.

لأنّا نقول: لا معنى للممكنة الصغرى إلّا أنّ الأصغر ممكن أن يكون أوسط بالفعل. وأيضاً السؤال مشترك الورود. والغلط إنّما هو في المقدّمة القائلة بإيجاب إمكان الملزوم إمكان اللّازم، فإنّ مركوبية زيد في المثال المشهور ملزومة للفرسية وممكنة للحمار مع امتناع ثبوت الفرسية للحمار. هذا إذا[٩] اعتبرت الضرورة لأجل الوصف.

أمّا لو اعتبرت بدوام الوصف أو بشرطه، لم ينتج اختلاط الممكنة مع الضرورة الوصفية ـ لما عرفت من النقض ـ، ولأنّ قضية الكبرى حينئذٍ أنّ[١٠] الأوسط مع ذاته ملزوم للأكبر. وقد حكم في الصغرى بأنّ وصف الأوسط ممكن للأصغر، ولايلزم من ملزومية وصف الأوسط مع ذاته ملزومية وصف الأوسط؛ فلايلزم من إمكان وصف الأوسط إمكان الأكبر، ولم ينعكس المشروطة السالبة الكلّية[١١] لنفسها.

أمّا بالوجه الأوّل، فلأنّه يصدق «لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة مادام مركوب

---

١) دا ١: ـ لازم.
٢) دا ٢: ـ لوصف.
٣) دا ٢: ـ ووصف الأوسط.
٤) ج: لشيء.
٥) دا ٢: الممكنتين.
٦) دا ١: للإمكان.
٧) قو، مر ١، دا ٢: هذا.
٨) دا ٢: الأكبر.
٩) دا ١: إذ.
١٠) دا ٢: + وصف.
١١) دا ٢: ولم ينعكس السالبة الكلّية المشروطة.

زيد» مع كذب قولنا: «لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة مادام حماراً» لإمكان المركوبية للحمار.

وأمّا بالوجه[١] الثاني، فلجواز إمكان وصفين لنوعين يتنافيان في أحدهما فقط، ويثبت أحد الوصفين لأحد النوعين والآخر للآخر كالحرارة والجمودة[٢] الممكنتين للسكر والدهن المتنافيين في الدهن فقط؛ فإذا فرضنا ثبوت الجمود للسكر دون الحرارة والحرارة للدهن، صدق «لا شيء من الحارّ بجامد بالضرورة بشرط كونه حارّاً» ولم يصدق «لا شيء من الجامد بحارّ بالضرورة بشرط كونه جامداً» لإمكان اجتماع[٣] الجمود[٤] والحرارة[٥] في[٦] السكر. فكأنّك[٧] قد اطلعت في فصل العكس على تفاصيل هذا البحث،[٨] والتكرار إنّما هو لمحاذاة ما في الكتاب. وكذا لم ينتج الضرورية مع المشروطة في الشكل الثاني والرابع. أمّا في الثاني، فلأنّه يصدق في فرضنا أنّ زيداً ركب الحمار فقط مع إمكان ركوبه للفرس «لا شيء من الفرس بحمار هو مركوب زيد بالضرورة»، و«كلّ مركوب زيد حمار هو مركوب زيد بالضرورة مادام مركوب زيد لادائماً»، ولا يصدق «لاشيء من الفرس بمركوب زيد بالضرورة»، بل ينتج سالبة دائمة. وأمّا في الرابع، فلصدق قولنا: «لا شيء من الحمار بفرس بالضرورة» و«كلّ مركوب زيد حمار بالضرورة مادام مركوب زيد» مع كذب «لا شيء من الفرس بمركوب زيد بالضرورة». وهذا الكلام مشعر بأنّه لو اعتبر الضرورة لأجل الوصف، أنتج الضرورية[٩] مع المشروطة في الشكل الرابع ضرورية. وفيه ما فيه.

* * *

١) مر ١: الوجه.
٢) مر ١: الجمود.
٣) دا ١: الاجتماع.
٤) دا ٢: الحرارة.
٥) دا ٢: الجمود.
٦) مر ١: و.
٧) قو، مر ١، دا ١: وكأنّك.
٨) ر. ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل الثامن والتاسع.
٩) ج: الضرورة.

الباب الثالث

في الأقيسة الشرطية[1] [وتوابع القياس]

(وفيه فصول)

---

١) همه نسخه ها: + الاقترانية.

الفصل[1] الأوّل

فيما يتركّب من متّصلتين

قال:

وهو ثلاثة أقسام:

القسم الأوّل أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من كلّ واحدة منهما. وينعقد فيه الأشكال الأربعة؛ لأنّ الأوسط إن كان تالياً في الصغرى مقدّماً في الكبرى، وهو الشكل الأوّل؛ وإن كان بالعكس، فهو[2] الرابع؛ وإن كان تالياً فيهما، فهو الثاني؛ وإن كان مقدّماً فيهما، فهو الثالث. وشرائط الإنتاج وعدد الضروب وجهة النتيجة وبيان إنتاج ما لايتبيّن بنفسه في كلّ شكل، كما في الحمليات. هذا إذا كان القياس من لزوميتين أو اتفاقيتين بتقدير قياسيته[3].

وأمّا في المختلطات[4] من اللزومية والاتفاقية، فنفصّل[5]، فنقول: يشترط في المنتج للسلب كون الأوسط تالياً في الموجبة اللزومية، وفي المنتج للإيجاب كونه مقدّماً فيها؛ أمّا مع كونه تالياً للأصغر في الاتفاقية أو مقدّماً للأكبر فيها وأمّا مع كون الاتفاقية خاصّة.

أمّا الأوّل، فلأنّه لايلزم من عدم موافقة الملزوم مع شيء عدم موافقة

---

١) ج: ـ الفصل.
٢) دا ٢: + الشكل.
٣) دا ٢: قياسه.
٤) دا ٢: الخط.
٥) دا ٢: فتفصيل.

اللّازم معه، لكن يلزم من عدم موافقة اللّازم مع شيء عدم موافقة الملزوم معه.

وأمّا الثاني، فلأنّه لايلزم من موافقة اللّازم موافقة الملزوم، ويلزم من موافقة[١] الملزوم موافقة اللّازم؛ وكون الاتفاقية خاصة يوجب تحقّق موافقة الملزوم، وكونها عامة يوجبه[٢] إذا كان الأوسط تالياً للأصغر كما في الشكل الأوّل، وأمّا إذا كان مقدّماً كما في الشكل الثّالث؛ فإنّه ـ وإن لم يوجبه ـ لكنّه[٣] يوجب صدق الأكبر وعدم منافاته للأصغر، وإلّا لكان منافياً لملزومه ـ وهو الأوسط ـ؛ هذا خلف.

والنتيجة تتبع الاتفاقية في الكيف والعموم والخصوص إلّا إذا كانت عامة، وهي كبرى[٤] في الثاني أو صغرى[٥] في الرابع؛ فإنّ النتيجة خاصة. وأنت تعلم وجوب كلّية اللزومية.[٦]

وينبغي أن تعلم أنّه لايكفي في الاتفاقية العامة صدق التالي، بل هو مع عدم منافاته للمقدّم.[٧] وأنّ القياس المركب من الاتفاقيتين لايفيد، لأنّ العلم به[٨] يتوقّف على العلم بالأكبر الذي إذا علم، علم مع كلّ أمر واقع؛ فإنّه لايعتبر في أوضاع الاتفاقية إلّا الأوضاع الكائنة بحسب الأمر نفسه. ولمّا[٩] لم يجد البحث في[١٠] الاتفاقيات كثير نفع، لم نتكلّم بعد إلّا في اللّزوميات.

أقول: كما أنّ الحمليات فطريات ونظريات، كذلك الشرطيات قد تكون فطرية كقولنا: «كلّما كانت الشمس طالعة، كان[١١] النهار[١٢] موجوداً»،[١٣] وقد تكون نظرية كقولنا: «متى وجد الممكن، وجد واجب[١٤] الوجود»؛ فمسّت الحاجة إلى معرفة الأقيسة الشرطية الاقترانية. وقد عرفت أنّ المراد من القياس الشرطي ما لايكون مركّباً من حمليتين ـ سواء كان مركّبا من

---

١) دا ٢: ـ موافقة.
٢) دا ٢: يوجبها.
٣) دا ٢: لكن.
٤) دا ٢: الكبرى.
٥) دا ٢: أصغرى.
٦) دا ٢: اللزوم فيه.
٧) دا ٢: المقدّم.
٨) دا ٢: بالقياس المركب.
٩) دا ٢: لم.
١٠) دا ٢: ـ في.
١١) دا ٢: ـ كان.
١٢) دا ٢: فالنهار.
١٣) دا ١، دا ٢: موجود.
١٤) چ: الواجب.

شرطيتين،[١] أو من شرطية وحملية. أمّا تسمية المركّب من الشرطيتين، فظاهرة؛[٢] وأمّا تسمية المركب من الشرطية والحملية، فتسمية الكلّ باسم الجزء الأعظم. ولما كان الأحقّ بهذا الاسم[٣] من بين أقسامه الخمسة[٤] ما يتركّب من متّصلتين، لما تقدّم من أنّ إطلاق الشرطية على المتّصلة حقيقة دون المنفصلة، وقع البداية في البحث به.[٥] وهو[٦] على ثلاثة أقسام؛ لأنّ المشترك بينهما إمّا أن يكون جزءاً تامّاً منهما ـ أي أحد طرفيها[٧] إمّا مقدّماً أو تالياً ـ، إمّا[٨] جزءاً غير تامّ[٩] منهما ـ أي جزءاً من المقدّم والتالي ـ، وإمّا جزءاً تامّاً من إحداهما غير تامّ من الأخرى. القسم الأوّل ما يكون الحدّ[١٠] الأوسط[١١] جزءاً تامّاً من كلّ واحدة من المتّصلتين، وينعقد فيه[١٢] الأشكال الأربعة؛ لأنّ الأوسط إن كان تالياً في الصغرى و[١٣] مقدّماً في الكبرى، فهو الشكل الأوّل؛ وإن كان بالعكس، فهو[١٤] الرابع؛ وإن كان تالياً فيهما[١٥]، فهو الثاني؛ وإن كان مقدّماً فيهما[١٦]، فهو الثالث.

وعلى قياس الحمليات شرائط إنتاجها حتّى يشترط في الأوّل إيجاب الصغرى وكلّية الكبرى، وفي الثاني اختلاف المقدّمتين في الكيف وكلّية الكبرى إلى غير ذلك. وعدد ضروبها،[١٧] إلّا الضروب الثلاثة الأخيرة في الشكل الرابع، فإنّها غير آتية هاهنا. وجهة النتيجة من[١٨] اللزوم والاتفاق؛ فإنّه إن كانت المقدّمتان لزوميتين، كانت النتيجة لزومية؛ وإن كانتا اتفاقيتين، كانت اتفاقية. كما أنّ الحمليتين لو[١٩] كانتا ضروريتين، كانت النتيجة ضرورية؛ وإن كانتا دائمتين، كانت دائمة. وضروب الشكل الأوّل كاملة بيّنة بذاتها، وضروب الأشكال الباقية تتبيّن بالطرق المذكورة في الحمليات من العكس والتبديل والخلف. هذا إذا كان القياس من لزوميتين أو اتفاقيتين بتقدير قياسيته؛ فإنّ بعضهم[٢٠] نازع في قياسيّته، وزعم أنّه لافائدة فيه ـ كما سيجيء.[٢١]

---

١) دا ٢: الشرطيتين.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: فظاهر.
٣) مر ١: القسم.
٤) دا ١: ـ الخمسة.
٥) ر.ك: ص ٤٣٨ – ٤٤٠.
٦) مر ١: فهو.
٧) دا ١، دا ٢: طرفيها.
٨) دا ٢: أو.
٩) دا ١: تمام.
١٠) چ، دا ١: حدّ.
١١) دا ١: الوسط.
١٢) دا ٢: منه.
١٣) دا ١: ـ و.
١٤) دا ١: + الشكل.
١٥) مر ١: منهما.
١٦) مر ١: منهما.
١٧) دا ٢: الضروب.
١٨) دا ٢: في.
١٩) دا ٢: إن.
٢٠) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣١٣؛ خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ٢١٣ – ٢١٦.
٢١) ر.ك: ص ٥٩٩ ـ ٦٠١.

فإن قلت: هاهنا سؤالان: أحدهما أنّ أجزاء الاتفاقيات لا امتياز بينها، فلا يتميز الأشكال فيها بعضها عن بعض؛ فلم ينعقد فيها الأشكال.[١] الثاني أنّ بعضهم ذهب ـ على ما سيجيء ـ[٢] إلى أنّ القياس المركب من الاتفاقيات ليس بمفيد، ولا يلزم من عدم الإفادة عدم القياسية؛ لأنّ المعتبر في القياس ـ على ما عرفت[٣] من تعريفه ـ[٤] استلزامه قولاً[٥] آخر لا إفادته ذلك.

فنجيب عن الأوّل بأنّا[٦] نكتفي في انعقاد الأشكال بالامتياز الوضعي.[٧] وعن الثاني بأنّ العلّة الغائية للقياس ـ على ما عرفت[٨] في حدّ القياس ـ[٩] الإيصال إلى المجهول التصديقي؛ فإذا[١٠] كانت النتيجة معلومة قبل تركيب القياس ـ كما ستعرفه ـ،[١١] فلم[١٢] يبق للقياس غاية، فلم يكن قياساً.

وأمّا القياس المختلط من اللزومية والاتفاقية، ففيه تفصيل. وهو أنّ المطلوب فيه، إمّا السالبة ـ كما في الضرب الثاني والرابع من الأوّل، وضروب الثاني كلّها، والثاني والأخيرين من الثالث، والثلاثة الأخيرة من الرابع؛ وإمّا الموجبة ـ كما في باقي الضروب من الأشكال الثلاثة.

فإن كان المطلوب السلب ـ أي عدم موافقة الأكبر للأصغر ـ، يشترط لإنتاجه إيّاه أمران:

أحدهما أن يكون الموجبة لزومية؛ فإنّه[١٣] لو[١٤] كانت الموجبة[١٥] اتفاقية واللزومية سالبة، لم ينتج المطلوب؛ لأنّ الاتفاقية حاكمة[١٦] بأنّ الأوسط موافق لأحد الطرفين، واللزومية بعدم الملازمة بين الطرف الآخر والأوسط. فجاز أن يكون بينهما موافقة ـ وإن لم يكن ملازمة ـ، فيكون الطرف الآخر موافقاً لأحد الطرفين؛ لأنّ موافق الموافق موافق، فلا يحصل سلب الموافقة.

والثاني أن يكون الأوسط تالياً في اللزومية؛ لأنّه لو كان مقدّماً فيها، لم ينتج ذلك المطلوب. فإنّ الاتفاقية حينئذٍ يثبت عدم موافقة الملزوم[١٧] وهو الأوسط مع شيء وعدم موافقة

---

١) مر ١، دا ٢: + و.
٢) ر.ك: ص ٥٩٩ ـ ٦٠١.
٣) دا ٢: عرفته.
٤) ر.ك: ص ٤٩٩ – ٥٠٠.
٥) مر ١: ـ قولا / ج: لقول.
٦) مر ١: أنّا.
٧) ج: الوصفي.
٨) قو، مر ١، دا ٢: عرف.
٩) ر.ك: ص ٥٠٠.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: وإذا.
١١) ر.ك: ص ٥٠٨ – ٥١١.
١٢) ج: لم.
١٣) دا ٢: فإنّها.
١٤) ج: إن.
١٥) دا ٢: ـ الموجبة.
١٦) ج: حاكم.
١٧) دا ١: ملزوم.

الملزوم مع شيء لايستلزم عدم موافقة اللّازم معه، لجواز كون اللّازم أعمّ أو جواز استحالة الملزوم وتحقّق اللّازم في الواقع بخلاف ما إذا كان تالياً؛ فإنّه يلزم من عدم موافقة اللّازم مع شيء عدم موافقة الملزوم معه.

وإلى الشرطين أشار بقوله: «كون الأوسط تالياً في الموجبة اللزومية»، لكنّه لم يتعرّض لبيان الأوّل. وبيّن الشرط الثاني بقوله: «أمّا الأوّل فلأنّه لايلزم إلى آخره».

وان كان المطلوب الإيجاب ـ أي موافقة الأكبر للأصغر ـ، فشرط إنتاجه أيضاً شيئان:[١]

الأوّل أن يكون الأوسط مقدّماً في اللزومية؛ فإنّه لو كان تالياً فيها، لم يحصل المطلوب، لأنّ الأوسط ـ وهو اللّازم ـ موافق لأحد الطرفين، ولايلزم من موافقة اللّازم مع شيء موافقة الملزوم معه، فلايلزم منه[٢] موافقة الأكبر للأصغر؛ وأمّا إذا كان مقدّماً فيها، فالمطلوب[٣] لازم، لأنّه يلزم من موافقة الملزوم مع شيء موافقة اللّازم معه.

وثانيهما أحد الأمرين، وهو إمّا كون الاتفاقية خاصة، وإمّا كون الأوسط في الاتفاقية تالياً للأصغر أو مقدّماً للأكبر. وذلك لأنّ المطلوب[٤] إنّما يحصل إذا تحقّق موافقة الملزوم مع شيء وكون الاتفاقية خاصة ممّا تحقّق[٥] موافقة الملزوم، لأنّها دلّت على تحقّق الوسط في الواقع ـ وهو ملزوم ـ فيلزم تحقّق اللّازم، فيكون موافقا للطرف الآخر اتفاقية خاصة. وأمّا إذا كانت الاتفاقية عامة، فلايخلو إمّا أن تكون صغرى أو كبرى. فإن كانت صغرى، وجب أن يكون الأوسط تالياً فيها حتّى يكون القياس على هيئة الشكل الأوّل، لأنّه متحقّق[٦] لموافقة الملزوم؛ فإنّ الأوسط حينئذٍ[٧] يكون متحقّقاً في نفس الأمر ـ وهو ملزوم ـ فيتحقّق اللّازم في نفس الأمر، فيلزم أن يكون موافقاً للأصغر اتفاقية عامة. ولو كان الأوسط مقدّماً في الاتفاقية، لم ينتج لجواز كذب الأوسط وكذب لازمه أيضاً ـ وهو الأكبر ـ وصدق الأصغر؛ والقضية المنعقدة من الأكبر الغير الواقع ومن الأصغر الصادق ليست اتفاقية ولا لزومية. وإن كانت الاتفاقية العامة[٨] كبرى، يجب أن يكون الأوسط مقدّماً فيها حتّى يكون القياس على نهج الشكل الثالث؛ لأنّه وإن لم يتحقّق موافقة الملزوم لجواز كذب مقدّم الاتفاقية، لكنّه يوجب صدق التالي فيها ـ وهو الأكبر ـ وعدم منافاته

---

١) دا ٢: شرطان.
٢) دا ١: ـ منه.
٣) دا ٢: المطلوب.
٤) دا ٢: فالمطلوب.
٥) چ: يتحقّق.
٦) دا ١: محقّق.
٧) دا ٢: ـ حينئذٍ.
٨) دا ١: ـ العامّة.

للأصغر؛ فإنّه لو كان منافيا للأصغر ـ وهو لازم ـ ومنافي[١] اللّازم مناف للملزوم، كان منافيا للأوسط، فلم ينعقد الاتفاقية من الأوسط والأكبر ـ كما[٢] سيجيء ـ؛[٣] هذا خلف. ولو كان تالياً فيها، لم ينتج المطلوب، لأنّه حينئذٍ يكون صادقاً في نفس الأمر، فيكون الأصغر أيضاً[٤] صادقاً ويجوز أن يكون الأكبر ـ وهو مقدّم الاتفاقية ـ محالاً؛ فلايصدق منهما[٥] اتفاقية ولا لزومية.

والنتيجة في هذه الأقيسة تتبع الاتفاقية في الكيف؛ أمّا في المنتج للسلب، فلاشتراط إيجاب اللزومية فيه، فسلب النتيجة تابع للاتفاقية؛ وأمّا في المنتج للإيجاب، فلإيجاب النتيجة كالاتفاقية. وكذا في العموم والخصوص؛ فإنّ الاتفاقية لو كانت خاصة، كانت النتيجة خاصة؛ وإلّا، فعامة ـ كما أشرنا إليه ـ، إلّا في صورتين: إحداهما أن تكون الاتفاقية عامة ـ وهي كبرى في الشكل الثاني ـ؛ فإنّ النتيجة حينئذٍ[٦] اتفاقية خاصة، لأنّ القياس يكون منتجاً للسلب، إذ الشكل الثاني لاينتج إلّا إيّاه، فتكون اللزومية موجبة، والاتفاقية سالبة. ويجوز أن يكون صدقها بكذب التالي ـ وهو لازم للأصغر ـ، وصدق المقدّم ـ وهو الأكبر ـ؛ فيكذب[٧] الأصغر والأكبر صادق، فلايصدق منهما سالبة اتفاقية عامة، بل سالبة اتفاقية خاصة. والثانية أن يكون الاتفاقية عامة ـ وهي صغرى في الشكل الرابع ـ؛ فإنّ القياس حينئذٍ يكون منتجاً للسلب، لأنّه لو كان منتجاً للإيجاب، لم يتحقّق شرط الإنتاج، وهو إمّا خصوص الاتفاقية، أو كون[٨] الأوسط تالياً في الاتفاقية العامة، والنتيجة سالبة اتفاقية خاصة لجواز أن يكون صدق السالبة الاتفاقية الصغرى بكذب التالي والمقدّم وهو الأوسط صادق، فيجوز صدق الأكبر، لأنّ صدق اللّازم لايوجب كذب الملزوم. وإذا صدق الأكبر وكذب الأصغر، صدقت منهما اتفاقية عامة؛ فلايصدق النتيجة سالبة اتفاقية عامة، بل خاصة، لأنّ كذب أحد الطرفين كافٍ في صدقها. وأنت تعلم وجوب كلّية اللزومية المستعملة في هذه الأقيسة؛ لأنّ محصّل هذه الأقيسة راجع إلى الاستدلال بصدق الملزوم مع الشيء على صدق اللّازم معه، أو بكذب اللّازم مع الشيء على كذب الملزوم معه الذي هو القياس الاستثنائي. وستقف على[٩] أنّ الشرطية المستعملة فيه يجب أن تكون كلّية.[١٠]

---

١) دا ١، دا ٢: مناف.
٢) دا ١: لما.
٣) ر.ك: ص ٦٠١.
٤) دا ١: ـ أيضاً.
٥) مر ١: منها.
٦) دا ٢: ـ حينئذٍ.
٧) دا ٢: فيكون.
٨) دا ٢: يكون.
٩) چ: ـ على.
١٠) ر.ك: ص ٦٩٩.

وينبغي أن يعلم أنّه لا يكفي في الاتفاقية العامّة صدق التالي، بل يجب مع ذلك أن لا يكون منافياً للمقدّم، لأنّه لو وافق الصادق في نفس الأمر كلّ شيء ـ سواء كان منافياً له أو غير منافٍ ـ لم يصدق الملازمة عن كاذبين، لأنّ نقيض تاليها يكون موافقاً للمقدّم، فلا يلزمه التالي، وإلّا لزم ملازمة النقيضين لشيء واحد، وهو محال.[١]

وفيه نظر، لأنّه لا يلزم من موافقة نقيض التالي للمقدّم أن لا يلزمه التالي. وإنّما يلزم[٢] لو كان نقيض التالي من الأمور الممكنة الاجتماع مع المقدّم والموافقة بين الشيئين لا يستلزم إمكان اجتماعها لجواز المنافاة بينهما ـ على ما صرّح الشيخ به.[٣]

وينبغي أن يعلم أنّ القياس المركّب من الاتفاقيتين لا يفيد لتوقّف العلم بالقياس على العلم بوجود الأكبر في نفسه. ومتى علم وجود الأكبر في نفسه، علم مع كلّ أمر واقع في العالم فإنّه لا يعتبر في أوضاع الاتفاقية إلّا الأوضاع[٤] الكائنة بحسب نفس الأمر؛ فمفهوم الكبرى أنّ الأكبر موجود في نفسه على تقديره[٥] مع سائر الأمور الواقعة ومن الأمور الواقعة الأصغر، فيكون وجوده مع الأصغر معلوماً؛ وإن لم يلتفت إلى الأوسط[٦]، فلم يفد إدخال الأوسط بينهما شيئاً، فلا يكون القياس مفيداً. وإنّما اعتبر في الاتفاقية الأوضاع بحسب نفس الأمر، لا المعتبر[٧] في اللزومية؛ لأنّه لو لا ذلك، لم يحصل الجزم بصدق الاتفاقية الكلّية، إذ ليس بين طرفيها علاقة توجب صدق التالي على تقدير صدق المقدّم، فيمكن اجتماع صدق المقدّم مع نقيض التالي أو نقيض شيء من لوازمه، وإلّا لكان بينهما ملازمة والتالي لا يثبت على تقدير المقدّم على هذه الأوضاع، فلا يكون متحقّقاً على جميع الأوضاع الممكنة الاجتماع.

وفيه أيضاً[٨] نظر، لأنّه ان أراد بالقياس المركّب من الاتفاقيتين القياس من الاتفاقيات الخاصة، فلا احتياج[٩] إلى قوله: «إذا علم وجود الأكبر، علم مع كلّ أمر واقع»؛ لأنّ العلم بالقياس يتوقف على العلم بالكبرى التي معناها وجود الأكبر في الواقع، ومع كلّ أمر واقع، فيكون وجوده مع الأصغر معلوماً قبل تركيب القياس. وإن أراد به المركّب من الاتفاقيات العامة، فليس يعتبر في

---

١) ر.ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٣٢٣.
٢) دا ١: + أن.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٦٨ – ٢٧٢.
٤) مر ١: ـ الأوضاع.
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: تقدير.
٦) دا ٢: الوسط.
٧) قو، مر ١، دا ١: المعتبرة.
٨) دا ٢: ـ أيضاً.
٩) مر ١: فلا يحتاج.

أوضاع الاتفاقية[١] العامة الأوضاع الكائنة بحسب الأمر نفسه؛ سلّمناه لكن لانسلّم اعتبار تحقّق الأوضاع بحسب نفس الأمر في الاتفاقية الخاصة. وهب أنّ صدق المقدّم مع نقيض التالي أو نقيض شيء من لوازمه ممكن، لكن غاية ما فيه أنّ التالي لايلزم المقدّم على هذه الأوضاع، و[٢] كذب الملزوم[٣] لايستلزم كذب الاتفاق.

وقد[٤] ينظر فيه[٥] أيضاً، بأنّ[٦] قوله: ذلك ينافي ما يقوله: «ولمّا لم يجد البحث في الاتفاقيات كثير نفع، لم نتكلّم بعد إلّا في اللزوميات»، فإنّه يدلّ على أنّ فيها نفعاً وفائدة مّا.

فالجواب أنّ هناك تفصيلاً، وهو أنّ القياس المركّب من الاتفاقيات، إمّا أن يتركّب من الاتفاقيات الخاصة، أو من الاتفاقيات العامة. فإن تركّب من الاتفاقيات الخاصة، فإمّا أن يكون منتجاً للإيجاب، أو منتجاً[٧] للسلب[٨]. فإن كان منتجاً للإيجاب، فلافائدة فيه في شكل من الأشكال لتوقف العلم بالقياس على العلم بوجود الأصغر والأكبر في الواقع، فيكونان معلومى الاجتماع بدون الالتفات إلى الوسط؛ وكأنّه هو المراد بقوله: «القياس المركّب من[٩] الاتفاقيتين لايفيد». وإن كان منتجاً للسلب، فهو مفيد في سائر الأشكال، لأنّ الأوسط[١٠] صادق في نفسه لإيجاب إحدى المقدّمتين؛ فلابدّ من كذب طرف السالبة، فلاموافقة بين الطرفين.

لايقال: إذا علم كذب أحد الطرفين، علم أنّه لايوافق شيئاً أصلاً ـ سواء كان الطرف الآخر، أو غيره. لأنّا نقول: كذب أحد الطرفين إنّما هو مستفاد من صدق الأوسط، فيكون إدخاله مفيداً. ولمّا كان كلام المصنّف في الاتفاقيات الخاصة وبان أنّ منتج الإيجاب فيها[١١] ليس بمفيد أصلاً، وأنّ المنتج للسلب فيه فائدة ما، صحّ قوله: «إنّ القياس المركّب من الاتفاقيات لايجدى كثير نفع» ولامنافاة بين قوليه[١٢]؛ نعم، صدق الأوسط لايقتضي كذب طرف[١٣] السالبة لجواز صدقها مع صدق الطرفين حيث يكون بينهما علاقة يقتضى اللزوم. ولو سلّم أنّ للعلم بصدق الأوسط فائدة، لكن العلم بمساعدته لأحد الطرفين لايفيد، فإنّا لو[١٤] نعلم ذلك، علمنا كذب أحد الطرفين

---

١) ج: الاتفاقيات.
٢) ج: أو.
٣) مر ١: اللزوم.
٤) دا ٢: ـ قد.
٥) مر ١، ج: ـ فيه.
٦) دا ١، دا ٢: فإنّ.
٧) ج: ـ منتجاً.
٨) ج: السلب.
٩) دا ٢: عن.
١٠) دا ٢: الوسط.
١١) مر ١: ـ فيها.
١٢) ج: قوله.
١٣) دا ٢: طرفي.
١٤) دا ١: + لم.

وعدم موافقته مع الطرف الآخر. وأمّا المركّب من الاتفاقيات العامة فهو في الشكل الأوّل غير مفيد؛ لأنّ الكبرى إن كانت موجبة، كان العلم بوجود الأكبر متقدّماً على القياس، فيكون معلوم الوجود مع كلّ موجود ومفروض ـ سواء التفتنا[١] إلى الوسط، أو لم نلتفت ـ؛ وإن كانت سالبة، كان الأكبر كاذباً، فلا يوافق شيئاً أصلاً.

فإن قلت: هب أنّ الصادق في نفس الأمر صادق مع كلّ موجود أو مفروض، وأنّ الكاذب غير موافق لشيء؛ لكن حصول المطلوب إذا رفعنا النظر عن الوسط يتوقّف على هاتين المقدّمتين. فربّما لا يلاحظهما العقل ويحتاج في درك المطلوب إلى إدخال الوسط، حتّى إذا علم أنّ الأكبر موافق أو غير موافق للوسط وهو موافق للأصغر[٢]، علم بالضرورة أنّه موافق له أو غير موافق، وتعيين طريق لا يوجب انثلام طريق آخر.

فنقول: معنى الكبرى وموافقة الأكبر على جميع الأوضاع التي من جملتها الأصغر، فمجرّد العلم بها كافٍ في حصول المطلوب على أنّ الموافق للموافق لا يلزم أن يكون موافقاً، لجواز أن يكون لازماً؛ فإنّ[٣] حيوانية الإنسان موافقة لصهّالية[٤] الفرس الموافقة لناطقية الإنسان مع الملازمة بين حيوانية الإنسان وناطقيّته.

وأمّا الشكل الثاني، فلم ينعقد فيه القياس المركّب من الاتفاقيات العامة، وإلّا لزم صدق الأوسط وكذبه معاً.

وأمّا الشكل الثالث، فلا فائدة فيه، لتوقّف العلم بالقياس على العلم بوجود الأصغر والأكبر معاً في الواقع ـ إن كانت الكبرى موجبة ـ، وعلى العلم بكذب الأكبر ـ إن كانت سالبة ـ؛ وهما كافيان في حصول النتيجة.

وأمّا الشكل[٥] الرابع، فهو عقيم؛ أمّا في ضربي الإيجاب، فلجواز كذب الأكبر في الواقع، فلم يوافق الأصغر؛ وأمّا في الضروب الباقية، فلإمكان صدق الأكبر، فيوافق الأصغر.

قال:

وشكّك الشيخ على الشكل الأوّل في اللزوميّتين أنّه يصدق قولنا: «كلّما كان

---

١) دا ٢: التفتا.
٢) دا ٢: الأصغر.
٣) ج: لأنّ.
٤) مر ١، دا ٢: لصاهلية.
٥) قو، مر ١، دا ١: ـ الشكل.

الاثنان فرداً، كان عدداً» و«كلّما كان عدداً، كان زوجاً» مع كذب قولنا: «كلّما كان الاثنان فرداً، كان زوجاً».[١]

وجوابه أنّ الكبرى على أنّها اتفاقية ممنوعة الإنتاج وعلى أنّها لزومية ممنوعة الصدق: إذ[٢] لايلزم كونه زوجاً في[٣] جميع أوضاع كونه عدداً على التفسير المتقدّم ومن جملتها كونه فرداً.

وعلى الثالث شكّ[٤] وهو أنّه يقتضي اللزوم الجزئي بين أيّ أمرين كانا يجعل الأوسط مجموعهما وذلك يمنع صدق السالبة الكلّية اللزومية مع اتفاقهم على صدقها.

أقول: أورد الشيخ في الشفاء[٥] شكّاً على الشكل الأوّل من اللزوميتين، وهو أنّه يصدق قولنا[٦]: «كلّما كان الاثنان فرداً، كان عدداً» و«كلّما كان عدداً كان زوجاً» مع كذب النتيجة وهي قولنا: «كلّما كان الاثنان فرداً، كان زوجاً».

وجوابه أنّ الكبرى إن أخذت اتفاقية، فالقياس لاينتج ـ لما مرّ من أنّ شرط منتج الإيجاب أن يكون الحدّ الأوسط مقدّماً في اللزومية ـ؛ وإن[٧] أخذت لزومية، فهي ممنوعة الصدق؛ وإنّما يصدق لو لزم زوجية الاثنين عدديته على جميع الأوضاع الممكنة الاجتماع مع العددية، وليس كذلك. فإنّ من[٨] الأوضاع الممكنة الاجتماع مع العددية كونه فرداً، والزوجية ليست بلازمة على هذا الوضع.

وفيه ضعف، لأنّا نختار أنّ الكبرى لزومية؛ فإنّه «كلّما كان الاثنان عدداً، كان الاثنان موجوداً» لزومية، ضرورة أنّ عددية الاثنين يتوقّف على وجوده، و«كلّما كان الاثنان موجوداً، كان زوجا» لزومية أيضاً، لأنّ تحقّق الاثنينية يقتضي الزوجية. فلو أنتج اللزوميتان، أنتج القياس تلك الكبرى لزومية. وأيضاً المقدّم ليس هو العددية مطلقاً، بل عددية الاثنين والفردية ليست ممّا

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٩٦ و ٢٩٧.
٢) دا ٢: لأنّه.
٣) دا ٢: على.
٤) چ: شكّك.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٩٦ و ٢٩٧.
٦) مر ١: ـ قولنا.
٧) چ: فإن.
٨) دا ٢: ـ من.

أمكن اجتماعه مع عددية الاثنين، لأنّه منافٍ للاثنين؛ فزوجية[١] الاثنين لازمة لعدديته على جميع الأوضاع الممكنة الاجتماع[٢] معها، فيصدق لزوميته.[٣]

والحقّ ما أجاب به في الشفاء:[٤] إنّ الصّغرى كاذبة بحسب الأمر نفسه على مقتضى القاعدة السالفة في الشرطيات؛ وأمّا بحسب الإلزام، فيصدق النتيجة أيضاً. فإنّ من يرى أنّ الاثنين فرد، فلابدّ من[٥] أن يلتزم[٦] أنّه زوج أيضاً.

ونحن نقول: إن جوّزنا المنافاة بين طرفي الملازمة، فعدم إنتاج اللزوميتين ظاهر؛ لأنّ الحكم في الكبرى[٧] بلزوم الأكبر للأوسط على الأوضاع الممكنة الاجتماع معه والأصغر لما جاز أن يكون منافياً للأوسط، لم يندرج تحت الأوسط؛ فلاينتج[٨] القياس لتوقّف الإنتاج على اندراج[٩] أوضاع الأصغر تحت أوضاع الأوسط. وأمّا إن لم يجز[١٠] المنافاة، ففي الإنتاج نظر؛ لأنّا إذا اعتبرنا في الكلّية لزوم التالي للمقدّم على جميع الأوضاع الممكنة، فلايخلو إمّا أن يعتبر لزومه لكلّ وضع من تلك الأوضاع، أو لايعتبر. وإن[١١] لم يعتبر، لم ينتج الشكل الأوّل أصلاً ـ فضلاً عن سائر الأشكال. أمّا في ضربي الإيجاب، فلأنّ المعلوم في الكبرى لزوم الأكبر للأوسط على جميع الأوضاع دون لزوم الأكبر لها لكن الأصغر من أوضاع الأوسط، فجاز أن لا يلزمه الأكبر؛ وكيف لا، وهم صرّحوا بأنّ المقدّم في الكلّية مستقل[١٢] باقتضاء التالي بحيث لايكون لشيء من أوضاعه دخل في اقتضائه، فلايكون للأصغر دخل في اقتضاء التالي، فلايكون ملزوماً له. وأمّا في ضربي السلب، فلأنّ قضية الكبرى سلب اللزوم على جميع الأوضاع لا سلب اللزوم للأوضاع[١٣]؛ فجاز أن يكون لازماً لبعض الأوضاع، ويكون[١٤] ذلك[١٥] البعض هو الأصغر.

فإن قلت: الأكبر إذا كان لازماً للأوسط اللّازم للأصغر فلابدّ أن يكون لازماً له و[١٦] الأصغر

---

١) چ: وزوجية.
٢) دا ٢: ـ الاجتماع.
٣) دا ١: لزومية.
٤) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٩٦ و ٢٩٧.
٥) دا ١: ـ من.
٦) مر ١: يلزم.
٧) دا ٢: ـ الكبرى.
٨) دا ٢: فلم ينتج.
٩) دا ١: الاندراج.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: لم نجوّز.
١١) مر ١، دا ٢: فإن / قو: ـ أو لايعتبر وإن.
١٢) دا ١: يستقل.
١٣) دا ٢: عن الأوضاع.
١٤) چ: فيكون.
١٥) چ: ـ ذلك.
١٦) دا ٢: إذ / قو، دا ١: أو.

إذا كان ملزوماً للأوسط، الملزوم للأكبر، وجب أن يكون ملزوماً له. فنقول: إن عنيت بلزوم الأكبر للأوسط امتناع انفكاكه عنه[١] في الجملة، فهو لا يصلح لكبروية الشكل الأوّل؛ وإن عنيت بـه[٢] امتناع انفكاكه عنه كلّياً، فما معنى اللزوم الكلّي فيه[٣]؟ فيعود الإشكال غير مندفع بتغيير العبارات.

وإن اعتبر لزوم التّالي لسائر[٤] الأوضاع، فتعقّل الموجبة الكلّية يـتوقّف عـلى اعـتبار[٥] لزومات غير معدودة[٦] لأوضاع غير معدودة؛[٧] وإنّه متعسّر أو ممتنع، فما ظنّك بإثباتها. وأيـضاً لزوم التالي بالقياس إلى كلّ من الأوضاع إن[٨] كان جزئياً، عاد الإشكال على الإنتاج، إذ غاية ما فيه لزوم الأكبر للأصغر جزئياً؛ وإن كان كلّياً، عاد الكلام فيه، فيتوقّف اعتبار لزوم الكلّي[٩] على اعتبار لزومات كلّية غير متناهية، وإنّه[١٠] محال. وأيضاً المعتبر في الجزئية حينئذٍ إن كان اللزوم أو سلبه للمقدّم ولبعض الأوضاع، جاز اجتماع الموجبة الجزئية والسالبة الكلّية على الكذب حيث لم يلزم التالي للمقدّم ويلزم شيئاً من الأوضاع؛ وإن كان اللزوم أو سلبه للمقدّم فـقط، اجـتمع السالبة الجزئية والموجبة الكلّية على الكذب حيث يكون التالي لازماً للمقدّم ولا يلزم بعض أوضاعه.

ونقول أيضاً: لو أنتج اللزوميتان في الشكل الأوّل لزومية، لأنتجتا لزومـية جـزئية فـي الشكل الثالث بالعكس والخلف.

وعلى الثالث شكّ، وهو أنّه[١١] لو أنتج اللزوميتان فيه لزومية، لزم تحقّق الملازمة الجزئية بين كلّ أمرين، لا تعلّق لأحدهما بالآخر حتّى الضدّين والنّقيضين بجعل الوسط[١٢] مجموعهما. فيقال: كلّما[١٣] يثبت مجموعهما، ثبت أحدهما؛ وكلّما ثبت مجموعهما، ثبت الآخر؛ فقد يكون إذا ثبت أحدهما، ثبت الآخر.

فإن قيل: الملازمة الجزئية بين أيّ أمرين كانا، واجبة الصدق؛ لأنّه لو فرض أحدهما مع الثاني أو مع ملزومه، لزمه الثاني، فيكون لازماً للأوّل على بعض الأوضاع، فـيصدق المـلازمة الجزئية بينهما. أجاب بأنّه لو كان كذلك، لم يصدق السالبة الكلّية اللزومية أصلاً للملازمة الجزئية

---

١) دا ٢: ـ عنه.
٢) چ: ـ به.
٣) قو، چ، دا ٢: ـ فيه.
٤) چ: بسائر.
٥) دا ٢: اعتبارات.
٦) قو، دا ١، دا ٢: متعدّدة.
٧) دا ٢: متعددة.
٨) چ: بأن.
٩) قو، دا ١، دا ٢: كلّي.
١٠) دا ٢: ـ أنّه.
١١) دا ٢: ـ أنّه.
١٢) قو، دا ٢: الأوسط / چ: وسط.
١٣) چ: كلّ ما.

بين مقدّمها وتاليها، مع تصريحهم بصدقها؛ بل[١] ولم يصدق الموجبة الكلّية أيضاً للملازمة بين مقدّمها ونقيض تاليها المنافية للزوم الكلّي، وإلّا لزم ملازمة النقيضين[٢] لشيء واحد؛ وإنّه محال إمّا على المذهب المعتبر أو لفرض[٣] الكلام في مقدّم صادق.

قال:

وذكر الشيخ بأنّ الأولى عدم قياسيّة اتفاقية الصغرى ولزومية الكبرى الموجبة في الأوّل[٤]؛ لأنّه حينئذٍ يوجد الأكبر لوجود الأوسط، فلم يخف وجوده مع الأصغر.[٥] وجوابه أنّه قد لا يتنبّه[٦] لموافقته للأصغر[٧] إلّا عند العلم بموافقته للأوسط[٨].

وذكر في لزومية الكبرى السالبة أنّ النتيجة سالبة اللزوم؛ لأنّه لو لزم الأكبر للأصغر[٩]، لزم الأوسط إذا فرض معه[١٠] الأصغر؛ هذا خلف. وجوابه أنّ ذلك يقتضي أنّ كلّ شيء لزم شيئاً لزم كلّ شيء، والتزام صدق التالي ينفي صدق السالبة الكلّية، مع تصريحهم بصدقها.

أقول: قد تبيّن ممّا تقدّم أنّ القياس المركّب في الشكل الأوّل من الصغرى الاتفاقية والكبرى اللزوميّة الموجبتين يفيد وينتج موجبة اتفاقية، لأنّ وجود الملزوم مع شيء يوجب وجود اللّازم معه.

قال[١١] الشيخ:[١٢] الأولى أنّه[١٣] لا يكون قياساً، لأنّه غير مفيد؛ إذ الأوسط ـ الذي هو تالي الصغرى الاتفاقية ـ معلوم الوجود، فيكون الأكبر ـ الذي هو لازمه ـ معلوم الوجود أيضاً؛ لأنّ العلم بوجود الملزوم يوجب[١٤] العلم[١٥] بوجود اللّازم؛ فلا يخفى وجوده مع الأصغر، لأنّ الأمر[١٦] الثابت في الواقع ثابت مع كلّ موجود ومفروض.

---

١) دا ٢: ـ بل.
٢) دا ١: + وسالبها المنافية للزوم الكلّي وإلّا لزم ملازمة النقيضين.
٣) ج: بفرض.
٤) دا ٢: الأوسط.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٩٨.
٦) دا ٢: لا يثبت.
٧) دا ٢: الأصغر.
٨) دا ٢: الأوسط.
٩) مر ١: الأصغر.
١٠) دا ٢: مع.
١١) مر ١: + و.
١٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٢٩٦ و ٢٩٧.
١٣) دا ٢: أنّ.
١٤) دا ٢: موجب.
١٥) دا ٢: للعلم.
١٦) مر ١، دا ٢: الأكبر.

وجوابه أنّ المطلوب ليس وجود الأكبر في نفسه، بل موافقته للأصغر؛ فربّما يكون خفية[١] لا يتنبّه[٢] لها[٣] إلّا بعد العلم بملازمته للأوسط وموافقته للأصغر. وفي عبارة الكتاب مساهلة، لأنّ الضمير في قوله: «إلّا عند العلم بموافقته للأوسط» إن عاد إلى الأصغر، فقد بان بطلانه، لأنّ الأصغر لا يوافق الأوسط، بل الأمر بالعكس؛ وإن عاد إلى الأكبر، فكذلك، لأنّ الكبرى لزومية؛ لكن المراد عند العلم بموافقة الأوسط إيّاه[٤] بطريق القلب.

و في الجواب نظر، لأنّ القياس مشتمل على ثلاثة أمور: أحدها العلم بوجود الأوسط. وثانيها ملازمة الأكبر للأوسط. وثالثها مساعدته للأصغر، والعلم بالنتيجة حاصل بدون الالتفات إلى الأمر الأخير الذي هو[٥] عين الصغرى. فإنّ من علم وجود الأوسط ـ وإنّه ملزوم للأكبر ـ، علم وجود الأكبر في الواقع، فيعلم[٦] وجوده مع كلّ شيء. فلو كان المركّب من الاتفاقية واللزومية قياساً، كان لكلّ واحدة من المقدّمتين دخل[٧] في إفادة العلم بالنتيجة؛ لكن الصغرى لا دخل لها في إفادة[٨] العلم بالنتيجة. وكذلك قد ظهر من اشتراط إيجاب اللزومية في المنتج للسلب أنّ الصغرى الموجبة الاتفاقية والكبرى السالبة اللزومية لا ينتجان.

وزعم الشيخ أنّهما ينتجان سالبة لزومية، أي أنّ الأكبر ليس بلازم للأصغر؛ فإنّه لو يلزم[٩] الأكبر الأصغر، لزم الأكبر الأوسط إذا فرض معه الأصغر؛ فالأوسط يستلزم الأكبر على بعض الأوضاع، وقد كان الكبرى سالبة لزومية كلّية[١٠]؛ هذا خلف.[١١]

وجوابه أنّه لو صحّ ما ذكره، لوجب[١٢] أن يكون كلّ شيء لازم لأمر لازماً لكلّ شيء؛ لأنّ كلّ شيء إذا فرض مع الملزوم، استلزم[١٣] اللّازم. فكلّ[١٤] شيء فرض، فهو على بعض الأوضاع ملزوم لذلك اللّازم، أو وجب أن يكون ما لم يلزم شيئاً معيّناً لا يلزم أيّ شيء كان؛ فإنّه لو لزم شيئاً مّا، كان لازماً للشيء المعيّن إذا فرض مع الملزوم. ولو التزم صدق التالي بناءً على الشكل الثالث

---

١) مر ١: حقيقية.
٢) دا ٢: لا ينبّه.
٣) دا ٢: عليه.
٤) دا ١: ـ إيّاه.
٥) مر ١: معه.
٦) دا ٢: فعلم.
٧) چ: دخلاً.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ إفادة.
٩) قو، مر ١، دا ٢: لزم.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: ـ كلّية.
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٢٩٩.
١٢) مر ١، دا ١، دا ٢: وجب.
١٣) دا ١: يستلزم.
١٤) دا ١: وكلّ.

المقتضي للملازمة بين أيّ أمرين كانا أو على انعكاس الموجبة الكلّية اللزومية لزومية، فإنّه متى وجد أحدهما مع الآخر، وجد أحدهما، فقد يكون إذا وجد أحدهما، وجد أحدهما مع الآخر ويلزمه قد يكون إذا وجد أحدهما، وجد الآخر؛ ففيه ما مرّ من عدم صدق السالبة الكلّية اللزومية مع أنّهم صرّحوا بصدقها.[١]

ومناط الشبهة هناك أمران:

أحدهما تفسير الموجبة الكلّية بلزوم التالي على[٢] جميع الأوضاع الممكنة الاجتماع. فإنّا[٣] إذا قلنا: متى صدق المجموع، صدق هذا الجزء، ومتى صدق المجموع، صدق الجزء الآخر؛ فعلى بعض الأوضاع ـ وهو صدق المجموع ـ[٤] قد يكون إذا صدق هذا الجزء، صدق الجزء الآخر. لكن من الجائز أن يكون المجموع منافياً للجزء كما إذا كان مجموع الضدين أو النقيضين، فالجزئية اللّازمة ليست ممّا يقع عليها التعارف، فلاينتج القياس. وكذلك إذا قلنا: متى تحقّق المجموع، تحقّق الجزء؛ فعلى بعض الأوضاع ـ وهو تحقّق المجموع ـ قد يكون إذا تحقّق الجزء، تحقّق المجموع، وهي ليست جزئية متعارفة[٥] عليها، لجواز منافاة المجموع.[٦] فإذا لم يستطاعوا منع استلزام المجموع الجزء، منعوا تارة إنتاج[٧] الشكل الثالث والانعكاس وأخرى صدق السالبة الكلّية، وليس هناك ما يحسم مادة الشبهة إلّا ذلك المنع المنيع ـ على ما قد سمعته.

وثانيهما تفسير الموجبة الجزئية. فإنّ معناها إمّا[٨] لزوم التالي للمقدّم على بعض الأوضاع الممكنة الاجتماع، أو لزوم التالي للمقدّم[٩] مع[١٠] بعض الأوضاع[١١]؛ فإن كان الأوّل، انقلبت الجزئية كلّية، لأنّه لمّا لم يكن للوضع دخل في اللزوم، كان المقدّم مستقلّاً باقتضاء التالي، فيستلزمه[١٢] كلّياً؛ وإن كان الثاني، كان بين كلّ أمرين ملازمة جزئية، لأنّ كلّاً منهما، إذا فرض مع الآخر ملزوم له. وحيث لم يقدروا على حلّها، اختاروا الثاني وقطعوا باللزوم الجزئي بين كلّ أمرين. ثمّ إن أورد

---

١) ر.ك: خواجه طوسى، تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار، ص ١٧٥ و ١٧٦؛ ابوالبركات بغدادى، المعتبر في الحكمة، ج ١، ص ٧٧؛ فخر رازى، الملخّص، ص ٢٢٥.

٢) دا ٢: في.

٣) دا ٢: فانّه.

٤) دا ٢: + صدق الجزء الآخر.

٥) مر ١: متعارف.

٦) دا ٢: + الجزء.

٧) مر ١: امتنع.

٨) دا ٢: ـ إمّا.

٩) چ: ـ للمقدّم.

١٠) دا ١: على.

١١) چ: + للمقدّم.

١٢) دا ٢: فيلزمه.

عليهم أنّه إذا كان أحدهما حقّاً دائماً والآخر باطلاً دائماً واستثنى وجود الحقّ دائماً، يلزم وجود الباطل في الجملة، أو استثنى نقيض الباطل يلزم ارتفاع الحقّ منعوا إنتاج[١] الجزئية اللزومية في القياس الاستثنائي.[٢]

واعلم أنّ كلّ هذا الخبط إنّما وقع من عدم تحقيق[٣] المحصورات الشرطية؛ وعليك بإفضاء مطايا الأفكار[٤] في معانيها ورمي نبال[٥] الأنظار إلى[٦] مراميها، لعلّك تنقع صدى أو تجد على النّار هدى.

قال:

القسم الثاني أن يكون الأوسط جزءاً غير تام من كلّ واحدة منهما. وأقسامه أربعة، لأنّ الأوسط إمّا أن يكون جزءاً[٧] لمقدّمين[٨]، أو التاليين[٩]، أو جزء مقدّم الصغرى وتالي الكبرى، أو بالعكس. وينعقد الأشكال الأربعة في كلّ قسم من الطرفين المشاركين[١٠] والنتيجة في الكلّ متّصلة[١١]، مقدّمها متّصلة مركّبة من الطرف الغير المشارك من الصغرى ومن نتيجة التأليف بين المشاركين، وتاليها متّصلة مركّبة من الطرف الغير المشارك من الكبرى ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين. ويوضع الطرفان الغير المتشاركين في النتيجة كوضعهما في القياس، إن كان مقدّماً في الصغرى، فمقدّماً في الأصغر؛ وإن تالياً، فتالياً. وكذا الآخر. ومهما اشتمل المتشاركان في كلّ شكل من كلّ قسم على تأليف منتج فيه، أنتج القياس بشرط إيجاب المقدّمة المشاركة التالي، والبيان من الثالث والأوسط ملازمة كلّ واحد من المتشاركين للآخر.[١٢]

مثاله في القسم الأوّل: قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ب»، فـ «د» «هـ»؛ وقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا» فـ «و» «ز»، ينتج قد يكون إذا كان كلّ[١٣] «ج» «ا» فـ «د» «هـ»؛ فقد يكون إذا كان[١٤] كلّ «ج» «ا» فـ «و» «ز». [١٥] بيانه بتقدير صدق الملازمتين

---

١) مر ١: + الموجبة.
٢) ر. ك: خونجي، كشف الأسرار، ص ٣٢٠.
٣) دا ١: تحقّق.
٤) دا ١: الافتكار.
٥) مر ١: ينال.
٦) دا ٢: في.
٧) دا ٢: + من.
٨) دا ٢: المقدّمتين.
٩) دا ٢: تاليين.
١٠) دا ٢، ج: المتشاركين.
١١) دا ٢: متصل.
١٢) دا ٢: الآخر.
١٣) دا ٢: ـ كلّ.
١٤) دا ٢: ـ إذا كان.
١٥) دا ٢: إنّ.

يصدق كلّما كان كلّ[١] «ج» «ب» فكلّ «ج» «ا»، وإنّه ينتج مع الصغرى الأصغر من الثالث. ويصدق أيضاً كلّما كان كلّ[٢] «ب» «ا» وكلّ «ج» «ا»، وإنّه ينتج مع الكبرى الأكبر من الثالث، ومجموعهما ينتج المطلوب من الثالث.

مثاله في القسم الثاني: قد يكون إذا كان «د» «ه»، فكلّ «ج» «ب»؛ وقد يكون إذا كان كلّ «و» «ز»، فكلّ[٣] «ب» «ا»، ينتج قد يكون إذا كان قد يكون إذا[٤] كان «د» «ه»، فكلّ[٥] «ج» «ا»؛ فقد يكون إذا كان[٦] «و» «ز»، فكلّ[٧] «ج» «ا»؛ لأنّه بتقدير صدقهما[٨] يصدق كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ[٩] «ج»[١٠] «ا»، وإنّه ينتج مع الصغرى الأصغر من الأوّل. ويصدق أيضاً كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فكلّ «ج» «ا»، وإنّه[١١] ينتج مع الكبرى الأكبر من الأوّل، و[١٢] مجموعهما ينتج المطلوب من الثالث.

مثاله في القسم الثالث: قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ب»،[١٣] فـ «د» «ه»؛ وقد يكون إذا كان «و» «ز»، وكلّ «ب» «ا» ينتج قد يكون إذا كان قد يكون إذا[١٤] كان «ج» «ا»،[١٥] فـ «د» «ه»؛ فقد يكون إذا كان «و» «ز» فكلّ «ج» «ا».

مثاله في القسم الرابع: قد يكون إذا كان «د» «ه»، فكلّ «ج» «ب»[١٦]؛ وقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا»، فـ «و» «ز» ينتج قد يكون إذا كان قد يكون إذا كان كلّ «و» «ه»، فكلّ «ج» «ا»؛ فقد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، فـ «و» «ز». بيانهما بما يقرب[١٧] ممّا[١٨] مرّ.

أقول: القسم الثاني من الأقسام الثلاثة من القياس المركّب متّصلتين ما يكون الأوسط فيه جزءاً غير تام من كلّ واحدة من المقدّمتين، وأقسامه أربعة؛ إذ الاشتراك فيه إمّا بين المقدّمتين، أو

---

١) دا ٢: ـ كلّ.
٢) دا ٢: ـ كلّ.
٣) چ: وكلّ.
٤) دا ٢: ـ قد يكون إذا.
٥) دا ٢: وكلّ.
٦) دا ٢: ـ إذا كان.
٧) دا ٢: وكلّ.
٨) دا ٢: صدقها.
٩) دا ٢: وكلّ.
١٠) دا ٢: «د».
١١) چ: فإنّه.
١٢) دا ٢: من.
١٣) چ: «ا».
١٤) دا ٢: ـ قد يكون إذا.
١٥) دا ٢: ـ «ا».
١٦) دا ٢: ـ فقد يكون إذا كان «و» «ز» ... «ب».
١٧) دا ٢: معروف.
١٨) دا ٢: بما.

بين[١] التاليين، أو بين مقدّم الصغرى وتالي[٢] الكبرى، أو بالعكس. والأشكال الأربعة تنعقد في كلّ قسم منها ومع ذلك إمّا أن يشتمل المتشاركان[٣] على شرائط الإنتاج أو لا، و[٤] كيف كان فلجميع الأقسام نتيجة عامة وهي متّصلة جزئية مركّبة من متّصلتين: إحداهما متّصلة[٥] مؤلفة من الطرف الغير المشارك[٦] من الصغرى ومن نتيجة التأليف بين المشاركين[٧]، وهي الأصغر، لأنّها مقدّم النتيجة؛ وثانيتهما[٨] متّصلة[٩] مؤلفة من الطرف الغير المشارك من الكبرى ومن نتيجة التأليف، وهي الأكبر، لأنّها تالي النتيجة. فإنّ[١٠] القياس في جميع الأقسام مشتمل على ثلاثة أمور: الطرف الغير المشارك من الصغرى، والطرف الغير المشارك من الكبرى، والطرفان المتشاركان. وهما إمّا مقدّمان أو[١١] تاليان أو مقدّم وتالٍ، فيؤخذ من الطرفين المتشاركين نتيجة و[١٢] هي نتيجة التأليف ـ سواء اشتملا على شرائط الإنتاج أو لا ـ ويضمّ مع الطرف الغير المشارك من الصغرى ليحصل[١٣] الأصغر، و[١٤] إلى الطرف الغير المشارك من الكبرى ليحصل[١٥] الأكبر، واتصاله بالأصغر هو النتيجة في كلّ الأقسام؛ لكن اعتبر أن يكون وضع الطرفين الغير المتشاركين في الأصغر والأكبر كوضعهما في القياس حتّى لو كان الطرف الغير المشارك من الصغرى مقدّماً فيها، فيوضع في الأصغر مقدّماً، وإن كان تالياً فتالياً. وكذلك[١٦] الطرف الغير المشارك في[١٧] الكبرى.

ولمّا اختلف بيان الإنتاج في النوعين ـ أعني ما اشتمل المتشاركان فيه على تأليف منتج وما لا يشتملان عليه، استدعى النظر[١٨] تفصيلاً فيهما ـ اشتمل المتشاركان في كلّ شكل في[١٩] كلّ قسم على شرائط الإنتاج بحسب الكمية والكيفية والجهة[٢٠]، أنتج[٢١] القياس النتيجة المذكورة بشرط أن يكون المقدّمة المشاركة التالي موجبة. فإن كانت المشاركة بين المقدّمتين[٢٢]، أنتج القياس مطلقاً ـ سواء كانت المقدّمتان موجبتين أو سالبتين، كليتين أو

---

١) ج: ـ بين.
٢) دا ١: التالي.
٣) ج: المشاركان.
٤) مر ١: ـ و.
٥) مر ١: ـ متّصلة.
٦) ج: المتشارك.
٧) دا ١: المتشاركين.
٨) دا ١: ثانيها.
٩) مر ١: ـ متّصلة.
١٠) مر ١: إنّ.
١١) مر ١: وإمّا.
١٢) مر ١: ـ و.
١٣) دا ٢: فيحصل.
١٤) ج: ـ و.
١٥) مر ١، دا ٢: فيحصل.
١٦) دا ٢: كذا.
١٧) دا ٢: من.
١٨) مر ١: الناظر.
١٩) ج: من.
٢٠) مر ١، دا ٢: ـ الجهة.
٢١) ج: ينتج.
٢٢) دا ٢: مقدّمتين.

جزئيتين أو مختلطين ـ؛ وإن كانت المشاركة بين التاليين، لم يكن بدّ من أن يكون المقدّمتان موجبتين، وحينئذٍ أنتج القياس ـ سواء[١] كانتا موجبتين كلّيتين أو جزئيتين أو مختلطتين[٢]؛ وإن كانت المشاركة بين مقدّم إحداهما[٣] وتالي الأخرى، فالمشاركة التالي تكون موجبة إمّا كلّية أو جزئية. وهي تنتج مع الأقسام الأربعة للمقدّمة الأخرى[٤] وللزوم النتيجة في جميع هذه الأقسام بيان علم من الشكل الثالث والأوسط ملازمة كلّ واحد من المتشاركين[٥] للآخر. فيقال: إنّ[٦] الملازمة المساوية[٧] بين المتشاركين تستلزم الأصغر، والملازمة المساوية تستلزم الأكبر ينتج من الشكل الثالث أنّ الأصغر يستلزم الأكبر استلزاماً جزئياً، وهي النتيجة المذكورة؛ لكن بيان صغراه وكبراه ـ أعني استلزام الملازمة المساوية للأصغر والأكبر ـ تختلف بحسب الأقسام الأربعة. فلابدّ من التفصيل، وبيانهما في كلّ قسم قسم.

أمّا البيان في القسم الأوّل ـ وهو[٨] ما يكون المشاركة فيه بين المقدّمتين ـ فبأن نقول: على تقدير الملازمة المساوية بين المتشاركين[٩] كلّما صدق الجزء المشارك من الصغرى، صدق الجزء المشارك من الصغرى والجزء المشارك من الكبرى، وكلّما صدق الجزءان المتشاركان، صدق نتيجة التّأليف؛ لأنّا فرضنا اشتمالهما على شرائط الإنتاج. فكلّما[١٠] صدق الجزء المشارك من الصغرى، صدق نتيجة التّأليف؛ و[١١] نجعله صغرى لصغرى القياس القائلة[١٢]: «كلّما كان أو ليس البتة إذا كان أو قد يكون أو قد لا يكون إذا كان الجزء المشارك من الصغرى، يصدق الجزء الغير المشارك منها» لينتج من الشكل الثالث الأصغر على تقدير الملازمة المساوية. والبيان لا يختلف باختلاف صغرى القياس، لأنّ الموجبة الكلّية الصّغرى في الشكل الثالث تنتج مع المحصورات الأربع. وكذلك على تقدير الملازمة المساوية كلّما صدق الجزء المشارك من الكبرى صدق الجزءان المتشاركان؛ وكلّما صدقا، يصدق نتيجة التأليف. وكلّما صدق الجزء المشارك من الكبرى، صدق نتيجة التأليف؛ نجعله صغرى لكبرى القياس القائلة: إذا كان الجزء المشارك من الكبرى صدق الجزء الغير المشارك بأحد الأسوار، ينتج الأكبر على تقدير الملازمة المساوية،

---

١) قو: إن / مر ١، دا ١، دا ٢: ـ سواء.
٢) دا ١: مختلطين.
٣) دا ١: أحدهما.
٤) دا ١: الأخر.
٥) مر ١: المشاركين.
٦) دا ١، دا ٢: ـ إنّ.
٧) ج: المتساوية.
٨) دا ٢: ـ وهو.
٩) مر ١: المشاركين.
١٠) مر ١: وكلّما.
١١) قو، مر ١، دا ٢: ـ و.
١٢) دا ٢: القائل.

وهما ينتجان من الثالث النتيجة المطلوبة الجزئية.

مثاله: قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ب» ف«د» «هـ» وقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا» ف«و» «ز»، ينتج قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا» ف«د» «هـ»، فقد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا» ف«و» «ز»؛ إذ على تقدير الملازمتين أي الملازمة المساوية بين كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» يصدق كلّما كان كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» وكلّما كان كذلك، فكلّ «ج» «ا»؛ فكلّما كان كلّ[1] «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ا». وصغرى القياس قديكون إذا كان كلّ «ج» «ب» ف«د» «هـ»، ينتجان من الثالث على تقدير الملازمة المساوية قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا» ف«د» «هـ»، وهو الأصغر. وكذا يصدق كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فكلّ «ج» «ا» بذلك البيان بعينه، ينتج مع كبرى القياس على تقدير الملازمة المساوية قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، ف«و» «ز»، وهو الأكبر. فعلى تقدير الملازمة المساوية[2] يصدق الأصغر، وعلى تقديرها[3] يصدق الأكبر؛ فقد[4] يكون إذا[5] صدق الأصغر، صدق الأكبر، وهو المطلوب. وإنّما جعل[6] المقدّمة المركّبة من نتيجة التأليف والجزء المشارك هاهنا[7] صغرى لصغرى القياس وكبراه، لأنّه[8] اعتبر في النتيجة أن يكون وضع الجزء الغير المشارك فيها[9] كوضعه في القياس، وهو تالٍ[10] في مقدّمتيه؛ فلابدّ أن يكون تالياً في الأصغر والأكبر ونتيجة التأليف مقدّماً فيهما. وإنّما يكون كذلك[11] لو كانت تلك المقدّمة صغرى.

ومن هاهنا يظهر أنّ تلك المقدّمة يجب أن تجعل كبرى لمقدّمتي القياس في القسم الثاني وصغرى للمقدّمة المشاركة المقدّم وكبرى للمشاركة التالي في القسمين الأخيرين،[12] ولأنّ انتظام تلك المقدّمة كبرى مع المشاركة التالي على هيئة الشكل الأوّل اشترط[13] إيجابها ليحصل الإنتاج. ومخالفة البيان في الأقسام الثلاثة للبيان في الأوّل إنّما هو بهذا القدر، ولا فرق في شيء آخر.

مثال القسم الثاني: قد[14] يكون إذا كان كلّ «د» «هـ» وكلّ «ج» «ب» وقد يكون إذا كان[15]

---

١) دا ٢: ـ كلّ.
٢) دا ٢: + قد.
٣) چ: تقديرهما.
٤) دا ٢: وقد.
٥) دا ٢: + كان.
٦) دا ٢: جعلت.
٧) چ: منها.
٨) مر ١: + لو.
٩) چ: فيهما.
١٠) دا ١: تالي.
١١) دا ٢: + و.
١٢) دا ١: الاخرين / دا ٢: ـ الأخيرين.
١٣) چ: اشترك.
١٤) چ: فقد.
١٥ دا ٢: + كلّ.

«و» «ز»، فكلّ «ب» «ا»، ينتج قد يكون إذا كان[١] «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ا» فقد يكون إذا كان «و» «ز» وكلّ[٢] «ج» «ا»؛ لأنّه بتقدير صدقهما ـ أي صدق المتشاركين ـ والملازمة المساوية بينهما يصدق كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ا»؛ نجعله كبرى لصغرى القياس لينتج من الشكل الأوّل قد يكون إذا كان كلّ «د»[٣] «هـ»، فكلّ «ج» «ا»، وهو الأصغر. ويصدق أيضاً كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فكلّ «ج» «ا»؛ نضمّه كبرى مع كبرى القياس لينتج من[٤] الأوّل قد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ج» «ا»، وهو الأكبر. ومجموعهما ينتج المطلوب من الشكل الثالث.

مثال القسم الثالث أن نأخذ الصغرى من القسم الأوّل والكبرى من الثاني. والقسم الرابع عكس ذلك. وبيانهما ظاهر ممّا مرّ.

ثمّ لمّا كان تالي المقدّمة اللّازمة من الملازمة المساوية[٥] هو نتيجة التأليف[٦] ومقدّمها الطرف المشارك في جميع الأقسام، فإن لم يعتبر الوضع المذكور، كانت مع المقدّمة المشاركة المقدّم على هيئة الشكل الثالث ـ كما إذا اعتبر ـ، لكنّه لا ينتج إلّا بشرط إيجابها؛ ومع المشاركة التالي على هيئة الشكل الرابع، وهو[٧] ينتج مع غير السالبة الجزئية، إلّا أنّ الاستنتاج منه[٨] بعيد عن[٩] الطبع؛ فلأجل هذا اعتبر الوضع المذكور. فإنّ الشرائط في هذه الفصول تابعة لقيام البراهين.

واعلم أنّ البيان في هذه الأقسام منظور فيه:

أمّا أوّلاً، فلأنّه بيان الإنتاج بمقدّمة أجنبيّة؛ فإنّ استلزام الملازمة المساوية للأصغر والأكبر لا يشارك القياس في حدّ أصلاً، فلا[١٠] الملازمة المساوية مذكورة[١١] في القياس ولا[١٢] الأصغر ولا الأكبر ولا هو لازم لمقدّمات القياس؛ بل هو لازم لاستلزام الملازمة للمقدّمة المركّبة من الجزء المشارك ونتيجة التأليف مع مقدّمة القياس، ولازم المجموع لا يجب أن يكون لازماً لكلّ[١٣] من أجزائه.

وأمّا ثانياً، فلأنّ الملازمة المساوية ليست مستلزمة للأصغر والأكبر، بل هي[١٤] مع[١٥]

---

١) دا ١: + كلّ.
٢) دا ١: فكلّ.
٣) مر ١: «ج».
٤) دا ١: + الشكل.
٥) مر ١: + و.
٦) مر ١: ـ التأليف.
٧) قو، مر ١، دا ٢: ـ هو.
٨) مر ١: فيه.
٩) مر ١: من.
١٠) دا ٢: ولا.
١١) دا ١: المذكور.
١٢) دا ١: ـ لا.
١٣) ج: + جزء.
١٤) مر ١، دا ٢: هو.
١٥) قو: ـ مع.

إحدى مقدّمتي القياس، والمتّصلة لا تتعدّد بتعدّد المقدّم.

وأمّا ثالثاً، فلأنّه بيان بالشكل الثالث. والمصنّف شاكّ[١] في إنتاجه، فيكف استعمله هاهنا مرّة بعد أخرى.

قال:

وإن كانت إحدى المقدّمتين كلّية، كفاك في الأوسط[٢] ملازمة مقدّمة الكلّية للطرف المشارك من الأخرى.[٣]

أقول: قد عزفت[٤] أنّ بيان الإنتاج في جميع الأقسام إنّما هو بجعل الملازمة المساوية بين المتشاركين حد الأوسط[٥] ـ سواء كان إحدى المقدّمتين كلّية، أو لم تكن.

ثمّ إنّ هاهنا طريقاً آخر لبيان الإنتاج؛ إذا كان إحدى المقدّمتين كلّية وهو أن[٦] نجعل ملازمة مقدّم[٧] الكلّية للطرف المشارك من الأخرى حدّ الوسط[٨]، وحيث يستعمل الملازمة في الكتاب كان المضافة[٩] هي إليه لازماً والداخل عليه لام الجرّ[١٠] ملزوماً؛ فيكون الأوسط أن يجعل الطرف المشارك من الأخرى[١١] مقدّماً ومقدّم الكلّية تاليا. فعلى ذلك التقدير يصدق قولنا: كلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى،[١٢] تحقّق الطرف المشارك من الكلّية؛ لأنّ الطرف المشارك من الكلّية، إن كان مقدّم الكلّية فذاك، وإن كان تاليها واعتبر[١٣] في المشاركة لتالي[١٤] الإيجاب، فكلّما تحقّق مقدّم الكلّية، تحقّق الطرف المشارك منها. نضمّها[١٥] مع التقدير لينتج كلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق الطرف المشارك من الكلّية، فكلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق المشاركان[١٦]؛ وكلّما تحققا، تحقّق نتيجة التأليف. فكلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق نتيجة التأليف؛ نضمّه مع المقدّمة الأخرى، كيف ما كانت، لينتج أحد

---

١) مر ١: ـ شاكّ.
٢) چ: كلّ وسط.
٣) دا ٢: + جزئية تالي السالبة الكلية في قوّة جزئية وكلّية تالي الموجبة الجزئية في قوة جزئية تالي السالبة الجزئية في قوة كلّية المشاركات على تأليف ينتج في شكل جامع رعاية القوى.
٤) ر.ك: ص ٥٩٥ – ٥٩٨.
٥) دا ٢: أوسط.
٦) مر ١: إنّما.
٧) مر ١: مقدّمة.
٨) قو، مر ١، دا ٢: حدّا أوسط.
٩) قو، دا ٢: المضاف / دا ١: مضافة.
١٠) چ: الجزم.
١١) مر ١: ـ لام الجرّ ... من الأخرى.
١٢) دا ١: الاخر / قو، مر ١، دا ١: + تحقق مقدّم الكلّية لأنّه عين التقدير وكلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى.
١٣) چ: فاعتبر.
١٤) قو، دا ٢: التالي / دا ١: الثاني.
١٥) دا ٢: فنضمّها.
١٦) چ: المشاركات.

طرفي النتيجة. وكذلك يصدق كلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية؛ لأنّ الطرف الغير المشارك من الكلّية، إن كان مقدّمها فذاك، وإن كان تاليها فكلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق مقدّم الكلّية؛ وكلّما تحقّق مقدّمها، تحقّق الطرف الغير المشارك منها[١]؛ فكلّما[٢] تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية. نضمّها إلى قولنا: كلّما تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق نتيجة التأليف لينتج[٣] قد يكون إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية، وهو الطرف الآخر من النتيجة.

هذا إذا[٤] كانت الكلّية موجبة. أمّا إذا كانت سالبة، لم يمكن أن يكون الطرف الغير المشارك منها[٥] مقدّمها لاعتبار إيجاب مشاركة التّالي، فلابدّ أن يكون تاليها؛ وكلّما[٦] تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق مقدّم الكلّية. وليس البتّة إذا تحقّق مقدّم[٧] الكلّية، تحقّق الطرف الغير المشارك منها، ينتج ليس البتّة إذا تحقّق الطرف المشارك من الأخرى، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية. نجعلها كبرى[٨] للملازمة المعطاة ينتج[٩] قد لا يكون إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية، وهو الطرف الآخر.

فنقول: كلّما تحقّق ملازمة مقدّم الكلّية للطرف المشارك من الأخرى، تحقّق أحد طرفي النتيجة؛ وكلّما تحقّق الملازمة المذكورة، تحقّق الطرف الآخر من النتيجة؛ فقد يكون إذا تحقّق أحد طرفيها، تحقّق الطرف الآخر، وهو المطلوب.

مثاله[١٠] في القسم الأوّل: قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ب»، فـ«د» «هـ»؛ وكلّما كان كلّ[١١] «ب» «ا»، فـ«و» «ز». فعلى تقدير ملازمة كلّ «ب» «ا» لكلّ «ج» «ب»، يصدق كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ب» «ا»؛ وكلّما[١٢] كان كلّ «ج» «ب»[١٣] وكلّ «ب» «ا»، فكلّما[١٤] كان كلّ «ج» «ب»

---

١) دا ٢: منهما.
٢) دا ١: وكلّما.
٣) مر ١: ينتج.
٤) دا ١: إن.
٥) مر ١: فيها / دا ٢: منهما.
٦) مر ١، دا ١: فكلّما.
٧) مر ١: ـ مقدّم.
٨) دا ١: الكبرى.
٩) دا ٢: لينتج.
١٠) مر ١: + و.
١١) مر ١: ـ كلّ.
١٢) دا ١: فكلما / دا ٢: فكما.
١٣) قو، مر ١، دا ١: + فكلّ «ج» «ب».
١٤) قو، مر ١، دا ٢: وكلّما.

وكلّ «ب» «ا» وكلّ[١] «ج» «ا»؛ وكلّما[٢] كان كلّ[٣] «ج» «ب»[٤]، فكلّ «ج» «ا». فنضمّه[٥] إلى الصغرى لينتج قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، فـ«د» «هـ» ـ وهو الأصغر. وأيضاً نضمّ قولنا: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ب» «ا» إلى الكبرى لينتج كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«و» «ز»؛ نجعله كبرى للملازمة المعطاة ينتج قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، فـ«و» «ز» ـ وهو الأكبر. و منهما يحصل[٦] النتيجة.

وفي القسم الثاني: قد يكون إذا كان كلّ[٧] «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ب»؛ وكلّما كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا». فعلى تقدير ملازمة «و» «ز» لكلّ «ج» «ب» يصدق كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«و» «ز». فنضمّه[٨] مع الكبرى ينتج كلّما كان كلّ «ج» «ب»[٩]، فكلّ[١٠] «ب» «ا»؛ وكلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ا»[١١]. نجعلها[١٢] كبرى لصغرى القياس[١٣] ليلزم قد يكون إذا كان «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ا» ـ وهو الأصغر. ونجعلها أيضاً كبرى للملازمة المقدّرة ليصدق قد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ج» «ا» ـ وهو الأكبر. وعلى هذا القياس، وفي الكفاية بهذا الطريق نظر؛ لأنّ طرف النتيجة الحاصل باعتبار المقدّمة الكلّية جزئي في جميع الصور، وإن كانت مشاركة التالي لاستنتاجه من الشكل الثالث بخلاف الطريق الأوّل، فإنّها إن كانت مشاركة التالي، كان الطرف الحاصل منها كلّياً لاستنتاجه من الشكل الأوّل ـ على ما لا يخفى[١٤].

قال:

ويجب أن يعلم أنّ جزئية مقدّم الكلّية في قوّة كلّية، وجزئية تالي السالبة الكلّية في قوّة كلّية، وكلّية تالي الموجبة الكلّية في قوّة جزئية، وكلّية مقدّم الجزئية في قوة جزئية، وكلّية[١٥] تالي الموجبة الجزئية في قوّة جزئية، وجزئية[١٦] تالي السالبة

.

---

١) دا ١: فكلّ.
٢) قو، مر ١، دا ١: فكلّما.
٣) مر ١: ـ كلّ.
٤) دا ٢: ـ وكلّما كان كلّ «ج» «ا».
٥) دا ١، دا ٢: نضمّه.
٦) چ: تحقّق.
٧) دا ١: ـ كلّ.
٨) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: نضمّه.
٩) مر ١: + فكلّما كان.
١٠) مر ١: كلّ.
١١) مر ١: ـ وكلّما كان كلّ «ج» «ب» فكلّ «ج» «ا».
١٢) دا ٢: نجعله.
١٣) مر ١: ـ القياس.
١٤) مر ١، دا ١: ـ على ما لا يخفى.
١٥) دا ٢: ـ مقدّم الجزئية ... كلّية.
١٦) دا ٢: ـ جزئية.

الجزئية في قوّة كلّية.

أقول:[١] إشارة إلى قواعد نافعة في المباحث[٢] الآتية[٣]:

منها[٤] أنّ جزئية مقدّم المتّصلة الكلّية في قوة الكلّية ـ[٥] أي متى صدقت المتّصلة الكلّية ومقدّمها جزئي، صدقت ومقدّمها كلّي ـ أمّا إذا كانت موجبة، فلأنّ المقدّم الكلّي ملزوم للجزئي والجزئي ملزوم للتالي، فالمقدّم الكلّي ملزوم له؛ وأمّا إذا كانت سالبة، فلأنّ الجزئي أعمّ من الكلّي، وإذا لم يستلزم الأعمّ لشيء[٦] أصلاً، لم يستلزمه الأخصّ[٧] أصلاً، فإنّه لو استلزمه جزئياً لاستلزمه[٨] الأعمّ جزئياً، وقد فرضناها[٩] سالبة كلّية؛ هذا خلف.

ومنها أنّ جزئية تالي السالبة الكلّية في قوة كلّية ـ أي متى[١٠] صدقت السالبة الكلّية[١١] وتاليها جزئي، صدقت وتاليها كلّي ـ؛ لأنّ العام إذا لم يلزم الشيء أصلاً، لم يلزمه الخاصّ أصلاً، فإنّه لو لزمه الخاص في الجملة، لزمه العامّ في الجملة.

ومنها أنّ كلّية تالي الموجبة الكلّية في قوة جزئية؛ لأنّ الجزئي لازم للكلّي[١٢]، ولازم اللّازم لازم. ولا فائدة لقيد الكلّية في هاتين القوتين، لتحقّقهما في الجزئية أيضاً.[١٣]

ومنها أنّ كلّية مقدّم الجزئية في قوة جزئية. أمّا في الموجبة، فلأنّ[١٤] الخاص إذا استلزم شيئاً جزئياً، استلزمه العام كذلك؛ فإنّه لو لم يستلزمه العام أصلاً[١٥]، لم يستلزمه الخاص أصلاً. وأمّا في السالبة، فلأنّ الخاص إذا لم يستلزمه شيئاً جزئياً، لم يستلزمه[١٦] العام كذلك؛ فإنّه لو استلزمه[١٧] العام كلّياً، استلزمه الخاص كذلك. ويمكن البيان فيهما[١٨] بالشكل[١٩] الثالث والأوسط المقدّم الكلي.

ومنها أنّ كلّية تالي الموجبة الجزئية في قوّة جزئية. وقد ظهر بيانه.

---

١) دا ٢: + هذا.
٢) دا ٢: مباحث.
٣) دا ٢: الأقيسة.
٤) دا ٢: فمنها.
٥) قو، مر ١، دا ٢: كلّية.
٦) دا ٢: شيئا.
٧) دا ١: + أخصّ.
٨) دا ١: لاستلزامه.
٩) دا ٢: فرضناه.
١٠) قو، مر ١، دا ٢: إذا.
١١) دا ٢: ـ الكلّية.
١٢) دا ١: لكلي.
١٣) دا ٢: لعين الدليل.
١٤) دا ١: فإنّ.
١٥) چ: ـ أصلاً.
١٦) دا ٢: لم يستلزم.
١٧) دا ٢: استلزم.
١٨) چ: فيها.
١٩) چ: الشكل.

ومنها أنّ جزئية تالي السالبة الجزئية في قوة كلّية؛ لأنّ الأعمّ إذا لم يكن لازماً في الجملة، لم يلزم الأخصّ كذلك.

قال:

وإن لم يشتمل المتشاركان[١] على تأليف منتج في شكل ممّا مع رعاية القوى المذكورة، وجب في القسم الأوّل كون أحدهما بعينه، أو بكلّيته مع نتيجة[٢] التأليف بينهما[٣]، أو مع كلّية عكسها منتجاً لمقدّم متّصلة كلّية. وفي القسم الثاني يجب كون نتيجة التأليف مع تالي إحدى المتّصلتين المتوافقتين[٤] في الكيف منتجة لتالي الأخرى، أو كونها مع أحد[٥] طرفي موجبة منتجة[٦] لتالي سالبة. وفي القسم الثالث والرابع يجب، إمّا[٧] استنتاج المقدّم ـ كما في القسم الأوّل ـ، وإمّا استنتاج التالي ـ كما في القسم الثاني من القسم الثاني. والبرهان في الكلّ من الثالث، إلّا ما نستثنيه بعد، والأوسط في القسم الأوّل[٨] ملازمة نتيجة التأليف للمنتج من المتشاركين.[٩]

مثاله: كلّما كان لا شيء من «ج» «ب»، فـ«د» «هـ»؛ وقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا»،[١٠] فـ«و» «ز»؛ ينتج قد يكون إذا كان[١١] لاشيء من «ج» «ا»، فـ«د» «هـ»؛ فقد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«و» «ز». بيانه أنّ بتقدير ملازمة لا شيء من «ج» «ا» لكلّ «ب» «ا» يكون كلّ «ب» «ا» مستلزماً للاشيء من «ج» «ا» ولـ «د» «هـ»، أيضاً بواسطة[١٢] لا شيء من «ج» «ب» المستلزم إيّاه؛ وذلك ينتج الأصغر من الثالث. ويكون أيضاً مستلزماً للاشيء من «ج» «ا» كلّيا ولـ«و» «ز»[١٣] جزئياً؛ وذلك ينتج الأكبر من الثالث. ومجموعهما ينتج المطلوب من الثالث.

أقول: لمّا فرغ من شرائط النوع الأوّل وإنتاجه[١٤]، شرع في النوع الثاني ـ وهو ما لا يشتمل

---

١) دا ٢: المتشاركات.
٢) دا ٢: ـ نتيجة.
٣) ج: منهما.
٤) دا ٢: الموافقتين.
٥) دا ٢: إحدى.
٦) دا ٢: نتيجة.
٧) دا ٢: ـ إمّا.
٨) دا ٢: ـ الأوّل.
٩) دا ٢: المشاركين.
١٠) دا ٢: «ا» «ب».
١١) ج: + قد يكون إذا كان.
١٢) دا ٢: برابطة.
١٣) دا ٢: ـ «ز».
١٤) قو، ج، دا ١، مر ١: نتائجه.

المتشاركان فيه على تأليف منتج ـ[١] لانتفاء شرط من شرائط الإنتاج. فبعد رعاية القوى[٢] المذكورة ـ أي القواعد الستّ[٣] ـ حسب ما قال: في قوّة كذا وقوة[٤] كذا، يشترط في القسم الأوّل أمران:

أحدهما أن يكون إحدى المتّصلتين كلّية.

وثانيهما أنّه[٥] إذا أخذ أحد المتشاركين بنفسه أو بكلّيته أي يفرض[٦] كلّية إن[٧] لم يكن كلّياً وأخذ نتيجة التأليف بين[٨] المتشاركين أي يقدّر[٩] أنّهما منتجان وإن لم يكونا على تأليف منتج فيؤخذ نتيجتهما أو أخذ عكس تلك النتيجة كلّياً أي فرض عكسها كلّياً وإن لم تنعكس كلّياً، كان أحد المتشاركين بنفسه أو بكليته المفروضة مع نتيجة التأليف أو كلّية عكسها المفروضتين[١٠] منتجاً لمقدّم المتّصلة الكلّية. وهذا الشرط مصرّح به في الكتاب وفي قوله: «منتجاً لمقدّم متّصلة كلّية» إشعار بالشرط الأوّل.

وأمّا القسم الثاني فلا يخلو إمّا أن يكون المتّصلتان فيه متفقتين في الكيف أو مختلفتين؛ فإن كانتا متفقتين، فشرطه كون نتيجة التأليف مع تالي إحدى المتّصلتين أي مع أحد المتشاركين، إذ المشاركة هنا في التالي منتجة للمشارك الآخر؛ وإن كانتا مختلفتين، فشرطه أن يكون[١١] نتيجة التأليف مع أحد طرفي الموجبة منتجة[١٢] لتالي السالبة، ففي القسم الأوّل شرط على التعيين وفي ثاني[١٣] القسم الثاني شرط آخر على التّعيين.

وفي القسمين الأخيرين يجب أحد الشرطين لا على التعيين: إمّا استنتاج مقدّم متّصلة كلّية من أحد المتشاركين بعينه، أو بكلّيته مع نتيجة التأليف، أو كلّية عكسها ـ كما في القسم الأوّل ـ؛ وإمّا استنتاج تالي السالبة من نتيجة التأليف مع أحد طرفي الموجبة ـ كما في تالي الثاني. والبيان في الكلّ من الشكل الثالث، إلّا فيما يستثنى بعد.

ولمّا كان أخذ الأوسط مختلفاً في الأقسام[١٤] أشير إليه على سبيل التفصيل، فالأوسط في القسم الأوّل ملازمة نتيجة التأليف للمنتج من المتشاركين أي للمشارك الذي كان بعينه أو

---

١) مر ١: ـ منتج.
٢) دا ١: القواعد.
٣) مر ١، دا ٢: الستّة.
٤) ج: ـ قوة.
٥) مر ١، دا ١: ـ أنّه.
٦) مر ١: فرض.
٧) دا ٢: إذا.
٨) مر ١: من.
٩) مر ١: قدّر.
١٠) مر ١: المفروض / دا ٢: المفروضة.
١١) مر ١: ـ يكون.
١٢) قو، مر ١، دا ٢: منتجاً.
١٣) مر ١: باقي.
١٤) دا ١: أقسام.

بكلّيته[١] مع نتيجة التأليف أو كلّية[٢] عكسها منتجاً لمقدّم المتصلة الكلّية. فعلى تقدير الملازمة المعطاة كلّما تحقّق المشارك المنتج، تحقّق نتيجة التأليف؛ وكلّما تحقّق أو ليس البتة إذا تحقّق المشارك، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية، فقد يكون أو قد لا يكون إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية ـ وهو أحد طرفي النتيجة. أمّا المقدّمة الأولى، فلأنّها غير[٣] التقدير. وأمّا الثانية، فلأنّه كلّما تحقّق المشارك، تحقّق المشارك ونتيجة التأليف؛ وكلّما كان كذلك، تحقّق مقدّم الكلّية، لأنّا فرضنا أنّ المشارك[٤] مع نتيجة التأليف منتج لمقدّم الكلّية، فكلّما تحقّق المشارك، تحقّق مقدّم الكلّية وكلّما تحقّق أو ليس البتة إذا تحقّق مقدّم الكلّية، تحقّق تاليها ـ وهو الطرف الغير المشارك منها ـ، لأنّ المشاركة[٥] بين[٦] المقدّمتين[٧] فكلّما تحقّق أو ليس البتة إذا تحقّق المشارك، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكلّية؛ وكذلك كلّما تحقّق المشارك، تحقّق نتيجة التأليف. وإذا تحقّق الطرف[٨] المشارك، تحقّق[٩] الطرف الغير المشارك من المقدّمة الأخرى بأحد الأسوار؛[١٠] فقد يكون أو قد لا يكون إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك من الأخرى ـ وهو الطرف الآخر من النتيجة.

مثاله: كلّما كان لا شيء من «ج» «ب»، فـ«د» «هـ»؛ وقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا»، فـ«و» «ز»؛ أنتج قد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«د» «هـ»؛ فقد يكون إذ كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«و» «ز». فالمتشاركان ـ وهما لا شيء من «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» ـ ليسا[١١] مشتملين[١٢] على شرائط الإنتاج لسلبية صغرى[١٣] الأوّل وإحدى المتّصلتين منها[١٤] كلّية وأحد المتشاركين بعينه وهو كلّ «ب» «ا» مع نتيجة التأليف أعني لا شيء من «ج» «ا» منتج لا شيء من«ج» «ب»، وهو مقدّم المتّصلة الكلّية. وعند هذا يظهر الإنتاج، لأنّ تقدير ملازمة لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ[١٥] «ب» «ا» يستلزم الأصغر والأكبر. أمّا استلزامه للأصغر، فلأنّ كلّ «ب» «ا» مستلزم[١٦]

---

١) دا ٢: لكلّيته.
٢) دا ١: ـ أو كلّية.
٣) قو، مر ١، دا ٢: عين.
٤) ج: المشاركة.
٥) دا ١: المشارك.
٦) مر ١: في.
٧) دا ٢: المقدّمين.
٨) قو، مر ١، دا ١: ـ الطرف.
٩) دا ٢: ـ تحقّق نتيجة التأليف وإذا ... تحقّق.
١٠) مر ١: الأسور.
١١) ج: ليستا.
١٢) ج: مشتملتين.
١٣) مر ١: الصغرى.
١٤) قو، دا ١، دا ٢: منهما.
١٥) دا ٢: كلّ / قو، دا ١: لكلّ.
١٦) دا ١: يستلزم.

للاشيء من «ج» «ا»، لأنّه عين ذلك التقدير ومستلزم أيضاً لـ«د» «هـ»، إذ على ذلك التقدير كلّما صدق كلّ «ب» «ا»، صدق لا شيء من «ج» «ا» وكلّ «ب» «ا» وكلّما صدقا، صدق لا شيء من «ج» «ب»؛ فكلّما[1] صدق كلّ «ب» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب». نضمّه إلى الصغرى لينتج كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فـ«د» «هـ»؛ وإذا صدق كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فلاشيء من «ج» «ا»؛ وكلّما كان كلّ[2] «ب» «ا»، فـ«د» «هـ»، ينتج[3] من الشكل الثالث قد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«د» «هـ» ـ وهو الأصغر. وأيضاً كلّ «ب» «ا»[4] مستلزم للاشيء من «ج» «ا» كلّياً ولـ«و» «ز» جزئياً، لأنّه عين الكبرى ينتج من الثالث قد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«و» «ز» ـ وهو الأكبر. ومجموعهما ينتج المطلوب من الثالث. هذا إذا كان أحد المتشاركين بعينه مع نتيجة التأليف منتجاً لمقدّم الكلّية.

و[5] أمّا إذا كان المشارك بكلّيته مع نتيجة التأليف منتجاً، فالأوسط بعينه ذلك؛ والبيان لايختلف إلّا أنّه لابدّ من رعاية قوّة من القوى المذكورة؛ فإنّ استلزام المشارك الجزئي لنتيجة التأليف في قوة استلزام المشارك الكلّي لها. وأمّا إذا كان أحد المتشاركين مع عكس نتيجة التأليف الكلّي منتجاً، فالأوسط ملازمة عكس نتيجة التأليف[6] الكلّي المشارك[7] المنتج. فعلى تقديرها يصدق طرفا النتيجة؛ أمّا أحد طرفيها، فلأنّه على ذلك التقدير المشارك مستلزم للعكس الكلّي، فهو مستلزم للمشارك والعكس الكلّي، وهما يستلزمان مقدّم الكلّية، فالمشارك مستلزم لمقدّم الكلّية وهو مستلزم أو ليس بمستلزم للطرف الغير المشارك منها[8]، فالمشارك مستلزم للطرف[9] الغير المشارك من الكلّية؛ أو[10] ليس نجعله كبرى لقولنا: المشارك ملزوم لنتيجة التأليف، لأنّ التقدير أنّه[11] ملزوم[12] لعكسها الكلّي والنتيجة عكس عكسها فقد يكون أو قد لايكون، إذا وجد نتيجة التأليف، وجد الطرف الغير المشارك من الكلّية. وأمّا الطرف الآخر[13]، فلأنّ قولنا: المشارك ملزوم لنتيجة التأليف مع المقدّمة الأخرى منتج له من الثالث. وإن جعلنا الأوسط في

---

١) دا ١: كلّما.
٢) دا ٢: ـ كلّ.
٣) قو، مر ١، دا ٢: أنتج.
٤) مر ١، دا ١: «ا» «ب».
٥) دا ١: ـ و.
٦) دا ١: للتأليف.
٧) دا ٢: للمشارك.
٨) مر ١: ـ منها.
٩) مر ١: ـ للطرف.
١٠) چ: إذ.
١١) دا ٢: ـ أنّه.
١٢) دا ١: يلزم.
١٣) دا ١: الأخرى.

هذا القسم ملازمة نتيجة التأليف للمشارك المنتج ـ كما أخذه المصنّف ـ لم يتمّ البيان، فكلامه[١] ليس بمستقيم على الإطلاق.[٢]

قال:

والأوسط في القسم الثاني.

أمّا في الموجبتين، فسلب ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف. مثاله: قد يكون إذا كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» «ب»؛ وقد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا»؛ أنتج قد يكون إذا كان ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» «ا» وليس كلّما كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا». بيانه أنّ بتقدير أن يكون ليس البتّة إذا كان لا شيء من «ج» «ا»،فلا شيء من «ج» «ب» يلزم الأصغر لإنتاج ذلك التقدير مع الصغرى إيّاه من الثاني، وذلك التقدير كبرى؛ فيلزم الأكبر أيضاً لإنتاج لازم ذلك التقدير، وهو قولنا: ليس البتة إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ «ب» «ا» مع الكبرى إيّاه من الثاني، وذلك لازم كبرى.

وأمّا في السالبتين، فملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف. مثاله ما سبق، إلّا أنّ المقدّمتين سالبتان، والنتيجة تلك بعينها. بيانه أنّ بتقدير ملازمة كلّ «ب» «ا» للاشيء من «ج» «ا» يلزم الأصغر لاستلزام مقدّمة حينئذٍ تالي الصغرى بواسطة القياس المنتج، وإنتاج استلزامه إيّاه مع الصغرى الأصغر من الثاني والصغرى صغرى، ويلزم الأكبر أيضاً لإنتاج ذلك التقدير مع الكبرى إيّاه من الثاني والكبرى صغرى.

وأمّا في المختلطين، فملازمة مقدّم الموجبة لنتيجة التأليف. مثاله ما سبق، إلّا أنّ الصغرى سالبة جزئية والنتيجة تلك بعينها، إلّا أنّ الأصغر سالبة والأكبر موجب جزئي. بيانه أنّ بتقدير ملازمة «و» «ز» للاشيء من «ج» «ا» يلزم الأصغر، لأنّ مقدّمها بواسطة استلزام القياس المنتج لتالي الصغرى يستلزم تالي الصغرى، وإنّه مع الصغرى ينتج الأصغر من الثاني والصغرى صغرى؛ ويلزم

---

١) قو، ج، دا ٢: وكلامه.

٢) دا ٢: + نعم لو لم يعتبر كلّية عكس نتيجة التأليف، كفت ملازمتها في البيان واستمرّ الكلام.

الأكبر أيضاً، لأنّه عكس ذلك التقدير.

أقول: المقدّمتان في القسم الثاني إمّا أن تكونا متوافقتين[١] في الكيف أو مختلفتين[٢]. فإن كانتا متوافقتين، فإمّا موجبتان أو سالبتان. فإن كانتا موجبتين، فالأوسط سلب ملازمة غير المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف لاستلزامه طرفي النتيجة. أمّا أحدهما، فلأنّ ذلك التقدير وهو ليس البتة إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق غير المنتج؛ إذ جعلناه كبرى لإحدى[٣] المقدّمتين القائلة: كلّما كان أو قد يكون إذا كان الطرف الغير المشارك تحقّق غير المنتج، أنتج من الشكل الثاني ليس البتة أو قد لا يكون إذا تحقّق الطرف الغير المشارك، تحقّق نتيجة التأليف. وأمّا الطّرف الآخر، فلأنّ نتيجة التأليف إذا لم يستلزم غير المنتج أصلاً، وجب أن لا يستلزم المنتج أصلاً؛ فإنّها لو استلزمت المنتج جزئياً، فقد يكون إذا تحقّقت نتيجة التأليف[٤]، تحقّق نتيجة التأليف والمنتج. وكلّما تحقّقتا، تحقّق غير المنتج؛ لأنّا فرضنا[٥] أنّ أحد المتشاركين مع نتيجة التأليف منتج[٦] للمشارك الآخر، فيكون نتيجة التأليف مستلزمة لغير المنتج جزئياً، والتقدير أنّها لا تستلزمه أصلاً؛ هذا خلف. وإذا صدق ليس البتة إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق المنتج ضممناه مع المقدّمة الأخرى القائلة: كلّما كان أو قد يكون إذا كان الطرف الغير المشارك تحقّق المنتج، ينتج ليس البتّة أو قد لا يكون إذا كان الطرف الغير المشارك تحقّق نتيجة التأليف.

مثاله: قد يكون إذا كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» «ب»، وقد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا» فقد يكون إذا كان ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلاشيء من «ج» «ا»، فليس كلّما كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا»؛ لأنّه على تقدير ليس البتة إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ب» يلزم الأصغر والأكبر. أمّا لزوم الأصغر، فلإنتاج ذلك التقدير مع الصغرى إيّاه من الشكل الثاني، هكذا قد يكون إذا كان «د» «هـ»، فلاشيء من «ج» «ب» وليس البتة إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ب»، فقد لا يكون إذا كان «د» «هـ»، فلاشيء من «ج» «ا» ـ وهو الأصغر. وأمّا لزوم الأكبر، فلأنّ لذلك التقدير لازماً وهو قولنا: ليس البتّة إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ «ب» «ا»؛ فإنّه لو لم يصدق على ذلك التقدير لصدق نقيضه، وهو قد يكون إذا كان

---

١) دا ٢: متوافقين.
٢) دا ٢: مختلفين.
٣) دا ١: لأحد.
٤) دا ١: ـ تحقّقت نتيجة التأليف.
٥) دا ١: ـ فرضنا.
٦) دا ١: منتجاً.

لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ «ب» «ا»؛ فقد يكون إذا كان لاشيء من «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، وكلّما كان كذلك، فلاشيء من «ج» «ب»، فقد يكون إذا كان لاشيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ب» والمقدّر خلافه؛ هذا خلف. وإذا صدق قولنا: ليس البتّة إذا كان لاشيء من «ج» «ا»، فكلّ[1] «ب» «ا»؛ نجعله كبرى لكبرى القياس لينتج ليس كلّما كان «و» «ز»، فلاشيء من «ج» «ا» وهو الأكبر. وقد وقع في المتن بدل «غيرالمنتج» «المنتج من المتشاركين» وهو سهو.

وإن كانت المقدّمتان سالبتين، فالأوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة[2] التأليف لصدق طرفي النتيجة حينئذٍ؛[3] أمّا أحدهما، فلاستلزام نتيجة التأليف[4] والمنتج واستلزامهما غير المنتج، فيكون نتيجة[5] التأليف مستلزمة لغير المنتج، وإحدى المقدّمتين أنّ الطرف الغير المشارك ليس بمستلزم لغير المنتج، نجعلها صغرى وتلك القضية اللّازمة كبرى لينتج من الشكل الثاني أنّ الطرف الغير المشارك ليس[6] بمستلزم[7] لنتيجة[8] التأليف؛ وأمّا الآخر، فلأنّ ذلك التقدير إذا جعلناه كبرى للمقدّمة القائلة الطرف الغير المشارك لايستلزم المنتج، أنتج من الثاني أنّ الطرف الغير المشارك لايستلزم نتيجة التأليف.

مثاله ما سبق، إلّا أنّ المقدّمتين سالبتان والنتيجة هي بعينها موجبة. بيانه[9] أنّ بتقدير ملازمة كلّ «ب» «ا» للاشيء من «ج» «ا» يلزم الأصغر لاستلزام مقدّم تلك الملازمة، وهو لا شيء من «ج» «ا» تالي الصغرى وهو لا شيء من «ج» ب» بواسطة القياس المنتج له؛ فإنّه يصدق على ذلك التقدير كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ا» وكلّ[10] «ب» «ا». فكلّما[11] كان كذلك، فلاشيء من «ج» «ب»؛ فكلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ب». فإذا جعلنا هذا الاستلزام كبرى لصغرى القياس هكذا: «ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلاشيء من «ج» «ب»؛ وكلّما كان لاشيء من «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب»» لينتج من[12] الثاني ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» «ا» ـ وهو الأصغر. ويلزم الأكبر أيضاً؛ لأنّا إذا جعلنا ذلك

---

١) مر ١: وكلّ.
٢) مر ١: ـ لنتيجة التأليف.
٣) مر ١: ـ حينئذٍ.
٤) مر ١: ـ نتيجة التأليف.
٥) دا ١: النتيجة.
٦) دا ٢: ـ ليس.
٧) دا ٢: مستلزم.
٨) دا ١: لمنتج.
٩) دا ١: بيانها.
١٠) دا ١: فكلّ.
١١) چ: وكلّما.
١٢) مر ١: + الشكل.

التقدير كبرى لكبرى القياس هكذا: «ليس كلّما كان «و» «ز»، فكلّ[١] «ب» «ا»؛ وكلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ «ب» «ا»»، أنتج ليس كلّما كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا» ـ وهو الأكبر.

وإن كانت المقدّمتان مختلطتين من الإيجاب والسلب، فالأوسط ملازمة مقدّم الموجبة لنتيجة التأليف؛ لأنّه حينئذٍ يصدق طرفا النتيجة. أمّا أحدهما، فلأنّ نتيجة التأليف ملزومة[٢] لتالي السالبة، لأنّها ملزومة لمقدّم الموجبة، وقد[٣] اشترط أن يكون أحد طرفي الموجبة مع نتيجة التأليف منتجاً لتالي السالبة؛ فإن كان الطرف المنتج له من الموجبة هو المقدّم، فنقول: كلّما تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق نتيجة التأليف ومقدّم الموجبة، وكلّما تحقّقا، تحقّق تالي السالبة، فكلّما تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق تالي السالبة؛ وإن كان الطرف المنتج هو التالي، فنقول: كلّما تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق مقدّم الموجبة، وكلّما تحقّق مقدّم الموجبة، تحقّق تاليها، فكلّما تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق تالي الموجبة، وكلّما تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق تالي السالبة بواسطة القياس المذكور[٤]، وحينئذٍ يجب اشتراط أمر آخر وهو كون الموجبة كلّية بخلاف ما إذا كان الطرف المنتج مقدّم الموجبة وإذا ثبت استلزام نتيجة التأليف لتالي السالبة، نجعله كبرى للسالبة[٥] لينتج من الثاني أنّ الطرف الغير المشارك لا يستلزم نتيجة التأليف. وأمّا الآخر، فلأنّه إذا استلزم نتيجة التأليف مقدّم الموجبة، كان مقدّم الموجبة، وهو الطرف الغير المشارك منها مستلزما لنتيجة التأليف بحكم الانعكاس.

مثاله ما سبق، إلّا أنّ الصغرى سالبة جزئية والكبرى موجبة كلّية والنتيجة تلك بعينها، إلّا أنّ الأصغر سالب والأكبر موجب جزئي، هكذا: «ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» كان «ب»، وكلّما كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا»» ينتج قد يكون إذا كان ليس كلّما كان «د» «هـ»، فلا شيء من «ج» «ا»، فقد يكون إذا كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا»؛ لأنّه بتقدير ملازمة «و» «ز» للاشيء من «ج» «ا» يلزم الأصغر، لأنّ مقدّم هذه الملازمة وهو لا شيء من «ج» «ا» يستلزم تالي الصغرى وهو لا شيء من «ج» «ب» بواسطة القياس المنتج لتالي الصغرى؛ فإنّه يصدق على ذلك التقدير كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ا» وكلّ «ب» «ا» وهما ينتجان لا

---

١) دا ١: وكلّ.
٢) دا ٢: ملزوم.
٣) ج: فقد.
٤) مر ١: ـ المذكور.
٥) ج: السالبة.

شيء من «ج» «ب» وكلّما[١] كان لا شيء من «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب»؛ وإنّما قلنا: يصدق على ذلك التقدير كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ا» وكلّ «ب» «ا»، لأنّه كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، ف«و» «ز»، وكلّما كان «و» «ز»، فكلّ[٢] «ب» «ا»، وكلّما[٣] كان لا شيء من «ج» «ا»، فكلّ «ب» «ا»؛ وإذا صدق «كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، فلاشيء من «ج» «ب»»، نجعله كبرى لصغرى القياس لينتج من الثاني «ليس كلّما كان «د» «ه»، فلا شيء من «ج» «ا»» ـ وإنّه الأصغر ـ، ويلزم الأكبر أيضاً، لأنّه عكس[٤] التقدير.

قال:

و[٥] الأوسط في القسم الثالث، إن كانت النتيجة مقدّم الصغرى والكبرى موجبة، فملازمة[٦] نتيجة التأليف للمنتج. مثاله: كلّما كان لاشيء من «ج» «ب»،[٧] ف«د» «ه» وقد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا» ينتج قد يكون إذا كان قد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، ف«د» «ه»، فقد يكون إذا كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا». بيانه أنّ بتقدير ملازمة لا شيء من «ج» «ا» لكلّ «ب» «ا» يلزم الأصغر، لأنّه حينئذٍ بتقدير[٨] كلّ «ب» «ا» يلزم مقدّمة، وهو لا شيء من «ج» «ا» ويلزم تاليه، وهو «د» «ه» لصدق[٩] القياس المنتج لمقدّم الصغرى المستلزم لتاليها، وهو «د» «ه»؛ ويلزم الأكبر أيضاً لإنتاج ذلك التقدير مع الكبرى إيّاه من الأوّل والكبرى صغرى.

وإن كانت الكبرى سالبة، فالأوسط ملازمة المنتج لنتيجة التأليف. والمثال ما سبق، إلّا أنّ الكبرى سالبة والنتيجة قد يكون إذا كان كلّما كان لا شيء من «ج» «ا»، ف«د» «ه»، فليس كلّما كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا». بيانه أنّ بتقدير ملازمة كلّ «ب» «ا» للاشيء من «ج» «ا» يستلزم لا شيء من «ج» «ا» مقدّم الصغرى ومقدّم الصغرى تاليها[١٠] من الأوّل. وذلك التقدير ينتج مع الكبرى

---

١) قو، مر ١، دا ١: فكلّما.
٢) دا ١: وكلّ.
٣) دا ١: فكلّما.
٤) دا ٢: + ذلك.
٥) دا ٢: ـ و.
٦) دا ٢: ملازمة.
٧) ج: «ا».
٨) دا ٢: تقدير.
٩) دا ٢: يصدق.
١٠) دا ٢: وهو تاليه (بجاى «مقدّم الصغرى تاليها»).

الأكبر من الثاني والكبرى صغرى.

وإن كانت النتيجة تالي الكبرى السالبة، فالأوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف. مثاله: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«د» «هـ» وليس كلّما كان «و» «ز»، فبعض «ب» «ا» ينتج قد يكون إذا كان كلّما كان كلّ «ج» «ا»، فـ«د» «هـ»؛ فليس كلّما كان «و» «ز»، فكلّ «ج» «ا». بيانه أنّ بتقدير ملازمة كلّ «ج» «ب» لكلّ «ج» «ا» يلزم الأصغر، لاستلزام مقدّمه[١] حينئذٍ مقدّم الصغرى المستلزم لتالية، و[٢] يلزم الأكبر أيضاً[٣]، لأنّ تاليه حينئذٍ يستلزم تالي الكبرى، وذلك ينتج مع الكبرى إيّاه من الثاني[٤] والكبرى صغرى.

أقول: قد مرّ أنّ القسم الثالث يشترط فيه امّا استنتاج المقدّم ـ كما في القسم الأوّل ـ واستنتاج التّالي[٥] ـ كما في تالي القسم الثاني ـ؛ فإن استنتج المقدّم فلايخلو إمّا أن يستنتج مقدّم الصغرى، أو مقدّم الكبرى؛ وكذا[٦] استنتاج التالي. فالأقسام أربعة، والمصنّف لم يتعرّض إلّا لقسمين[٧] منها:

الأوّل أن يستنتج مقدّم الصغرى، فلايخلو[٨] إمّا أن يكون الكبرى موجبة أو سالبة. فإن كانت الكبرى موجبة، فالأوسط ملازمة نتيجة التأليف المنتج[٩] من المتشاركين[١٠]؛ لأنّه حينئذٍ[١١] يلزم[١٢] الأصغر والأكبر. أمّا الأصغر، فلأنّه كلّما تحقّق المشارك المنتج، تحقّق نتيجة التأليف، وكلّما تحقّق أو ليس البتة إذا تحقّق المشارك المنتج، تحقّق تالي الصغرى[١٣]، وهو الطرف الغير المشارك منها فقد يكون أو قد لا يكون إذا تحقّقت نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك من الصغرى؛ أمّا المقدّمة الأولى، فلأنّها عين الملازمة المعطاة؛ وأمّا المقدّمة الثانية، فلأنّه كلّما تحقّق المشارك المنتج، تحقّق هو ونتيجة التأليف، وهما ينتجان مقدّم الصغرى؛ فكلّما[١٤] تحقّق المشارك المنتج، تحقّق مقدّم الصغرى، وكلّما كان أو ليس البتة إذا كان مقدّم الصغرى، تحقّق

---

١) دا ٢، چ: مقدّم.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) چ: + و.
٤) دا ٢: مع التالي.
٥) دا ١: لتالي.
٦) دا ١، مر ١: + في.
٧) دا ١: القسمين.
٨) دا ١: ولايخلو.
٩) دا ١: للمنتج.
١٠) دا ٢: المشاركين.
١١) دا ١: ـ حينئذٍ.
١٢) مر ١: ـ يلزم.
١٣) دا ٢: الأصغر.
١٤) مر ١: وكلّما.

تاليها؛ فكلّما[١] كان أو ليس البتّة[٢] إذا كان المشارك المنتج، تحقّق تالي الصغرى. وأمّا الأكبر، فلأنّ الكبرى القائلة: كلّما كان أو قد يكون إذا كان الطرف الغير المشارك، تحقّق المشارك المنتج إذا جعلناها صغرى للملازمة المقدّرة، أنتج كلّما كان أو قد يكون إذا كان الطرف[٣] الغير المشارك في[٤] الكبرى تحقّق نتيجة التأليف.

مثاله: كلّما كان لا شيء من «ج» «ب»، فـ«د» «هـ» وقد يكون إذا كان «و» «ز»، فكلّ «ب» «ا»، ينتج[٥] قد يكون إذا كان قد يكون إذا كان[٦] لا شيء من «ج» «ا»، فـ«د» «هـ»، فقد يكون إذا كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا»؛ لأنّه بتقدير ملازمة لا شيء من «ج» «ا» لكلّ «ا» «ب» يلزم الأصغر، لأنّ كلّ «ب» «ا» حينئذٍ يستلزم مقدّم الأصغر، وهو لا شيء من «ج» «ا»، فإنّه عين التقدير، ويستلزم تاليه وهو «د» «هـ» لصدق القياس المنتج لمقدّم الصغرى؛ فإنّه يصدق كلّما كان كلّ «ب» «ا»،[٧] فلا[٨] شيء من «ج» «ا» وكلّ «ب» «ا»[٩] وهما ينتجان لا شيء من «ج» «ب» وهو مقدّم الصغرى المستلزم لتاليها وهو «د» «هـ»؛ وإذا استلزم كلّ «ب» «ا» للاشيء[١٠] من «ج» «ا» و«د» «هـ»، فقد يكون إذا كان لا شيء من «ج» «ا»، فـ«د» «هـ» وهو الأصغر. ويلزم الأكبر أيضاً، لأنّا إذا جعلنا كبرى القياس صغرى و ذلك التقدير كبرى، أنتج قد يكون إذا كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا» وهو الأكبر.

وإذا[١١] كانت الكبرى سالبة، فالأوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف؛ لأنّ نتيجة التأليف حينئذٍ يستلزم مقدّم الصغرى ـ لما عرفت غير مرّة ـ ومقدّم الصغرى يستلزم تاليها، وهو الطرف الغير المشارك منها أو لا؛ فنتيجة[١٢] التأليف تستلزم الطرف الغير المشارك من الصغرى أوّلاً ـ وهو الأصغر ـ؛ وإذا جعلنا الكبرى وهو ليس البتة أو قد لا يكون إذا كان الطرف الغير المشارك منها تحقّق المنتج صغرى وذلك التقدير كبرى، أنتج الأكبر.

مثاله ما سبق، إلّا أنّ الكبرى سالبة، والنتيجة قد يكون إذا كان كلّما كان لا شيء من «ج»

---

١) مر ١: وكلّما.
٢) دا ٢: ـ إذا كان مقدّم الصغرى ... ليس البتة.
٣) مر ١: + الطرف (مكرّر).
٤) قو، دا ١، دا ٢: من.
٥) قو، مر ١، دا ١: أنتج.
٦) قو، مر ١، دا ١: ـ قد يكون إذا كان.
٧) دا ٢: + فكلّ «ب» «ا».
٨) دا ٢: ولا.
٩) مر ١، دا ٢: ـ وكلّ «ب» «ا».
١٠) دا ١: لاشيء.
١١) دا ٢: إن.
١٢) دا ٢: ونتيجة.

«ا»، فـ«د» «هـ»؛ فليس كلّما كان «و» «ز»، فلا شيء من «ج» «ا»، إذ بتقدير ملازمة[١] كلّ «ب» «ا» للاشيء من «ج» «ا» يكون لاشيء من «ج» «ا» مستلزماً لمقدّم الصغرى، وهو مستلزم لتاليها أي «د» «هـ»، فيكون لا شيء من «ج» «ا» مستلزماً لـ«د» «هـ» ـ وهو الأصغر. وذلك التقدير ينتج مع الكبرى الأكبر من الشكل الثاني إذا جعلنا الكبرى صغرى القسم الثاني، إذ يستنتج تالي الكبرى السالبة والأوسط ملازمة المنتج من المتشاركين لنتيجة التأليف، إذ على هذا التقدير[٢] نتيجة التأليف ملزومة للمنتج والمنتج ملزوم[٣] للطّرف الغير المشارك من الموجبة، فيكون نتيجة التأليف ملزومة للطّرف الغير المشارك[٤] منها ـ وهو الأصغر ـ؛ وكذا[٥] نتيجة التأليف ملزومة للمشارك الآخر ـ وهو تالي الكبرى ـ، والطرف الغير المشارك منها ليس بملزوم[٦] لتاليها ينتجان من الثاني الأكبر.

مثاله: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«د» «هـ» وليس كلّما كان «و» «ز»، فبعض «ب» «ا»، ينتج قد يكون إذا كان كلّما كان كلّ «ج» «ا» فـ«د» «هـ»، فليس[٧] كلّما كان «و» «ز» فكلّ «ج» «ا». بيانه أنّه بتقدير ملازمة كلّ «ج» «ب» لكلّ[٨] «ج» «ا» يلزم الأصغر لاستلزام مقدّمه ـ أي مقدّم الأصغر ـ وهو كلّ «ج» «ا»[٩] على ذلك التقدير مقدّم الصغرى وهو كلّ «ج» «ب» المستلزم لتاليها وهو «د» «هـ»، فيكون كلّ «ج» «ا» ملزوماً لـ«د» «هـ» ـ وهو الأصغر[١٠]؛ ويلزم الأكبر أيضاً، لأنّ تاليه ـ أي تالي الأكبر ـ وهو كلّ «ج» «ا» يستلزم تالي الكبرى، إذ كلّما تحقّق كلّ «ج» «ا»، تحقّق كلّ «ج» «ب» وكلّ «ج» «ا»[١١]، وكلّما تحقّقا[١٢]، تحقّق بعض «ب» «ا»، فكلّما تحقّق كلّ «ج» «ا»، تحقّق بعض «ب» «ا»؛ نجعله كبرى لكبرى القياس هكذا: «ليس كلّما كان «و» «ز»، فبعض «ب» «ا» وكلّما كان كلّ «ج» «ا»، فبعض «ب» «ا»»، ينتج من الثاني ليس كلّما كان «و» «ز»، فكلّ «ج» «ا».

قال:

وحكم القسم الرابع حكم القسم[١٣] الثالث[١٤]، إلّا أنّه ينتج الموجبة الكلّية من الأوّل

---

١) دا ١: الملازمة.
٢) دا ٢: + يكون.
٣) مر ١: ـ للمنتج والمنتج ملزوم.
٤) مر ١: ـ من الموجبة فيكون ... الغير المشارك.
٥) قو، مر ١، دا ١: كذلك.
٦) دا ٢: ملزوماً.
٧) دا ١: وليس.
٨) ج: فكلّ.
٩) دا ٢: «د».
١٠) مر ١: ـ وهو الأصغر.
١١) دا ٢: «ب».
١٢) دا ٢: تحقّقتا.
١٣) دا ٢: ـ القسم.
١٤) دا ٢: ـ الثالث.

إذا كان تالي[١] الصغرى الموجبة الكلّية بعينه أو كلّية مع نتيجة التأليف أو عكسها كلّياً[٢] منتجاً لمقدّم الكبرى الموجبة الكلّية من الأوّل[٣]، والأوسط ملازمة نتيجة التأليف لمقدّم الصغرى. ولايخفى عليك بيانه وبيان سائر الأشكال و[٤] الضروب في كلّ قسم. ويجب أن تعلم أنّا نعتبر في الإنتاج كون النتيجة بحيث يلزم من المقدّمتين بوصف يشاركهما فيما يناسبان به[٥] المطلوب. فإذا[٦] عرفت إنتاج شيء ما لم يحكم بإنتاجه وقد راعيت الشرط المذكور، فألحقه بالكتاب؛ فإنّ ذلك ليس بناء على دليل العقم، بل لعدم الاطّلاع على دليل الإنتاج.

أقول: حكم القسم الرابع حكم القسم الثّالث في الشّرائط وإنتاج المتّصلة الجزئية وبيان الإنتاج، إلّا إذا كانت المقدّمتان موجبتين[٧] كلّيتين وكان تالي الصغرى بعينه أو بكلّيته[٨] مع نتيجة التأليف أو عكسها كلّياً منتجاً لمقدّم الكبرى، فإنّه ينتج الموجبة الكلّية من الشكل الأوّل، والأوسط ملازمة نتيجة التأليف لمقدّم الصغرى. فعلى هذا التقدير كلّما تحقّق مقدّم الصغرى، تحقّق تاليها ونتيجة التأليف، وكلّما كان كذلك، تحقّق مقدّم الكبرى، لأنّ المفروض كذلك؛ فكلّما تحقّق[٩] مقدّم الصغرى، تحقّق مقدّم الكبرى، وكلّما تحقّق[١٠] مقدّم الكبرى، تحقّق تاليها ـ وهو الطرف الغير المشارك منها ـ؛[١١] فكلّما[١٢] تحقّق مقدّم الصغرى، تحقّق الطرف الغير المشارك من الكبرى، نجعلها كبرى للملازمة المقدّرة لينتج من الثّالث قد يكون إذا تحقّق نتيجة التأليف، تحقّق الطرف الغير المشارك[١٣] من الكبرى ـ وهو الأكبر. فكلّما[١٤] صدق التقدير المذكور، صدق الأصغر، لأنّه عين التقدير، وكلّما صدق الأصغر، صدق الأكبر؛ فكلّما صدق التقدير المذكور، صدق الأكبر والتقدير المذكور هو الأصغر، فكلّما صدق الأصغر، صدق الأكبر وهو المطلوب.

مثاله: كلّما كان «د» «هـ» فكلّ «ج» «ب» وكلّما كان بعض «ب» «ا»، فـ«و» «ز» ينتج كلّما كان «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ا»، فقد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا» فـ«و» «ز»؛ إذ بتقدير ملازمة كل «ج»

---

١) دا ٢: ـ تالي.
٢) دا ٢: ـ بعينه أو ... كلّياً.
٣) دا ٢: ـ من الأوّل.
٤) دا ٢: + سائر.
٥) دا ٢: ـ به.
٦) ج: وإذا.
٧) مر ١: ـ موجبتين.
٨) دا ٢: لكلّيته.
٩) دا ١: يحقق.
١٠) مر ١: ـ مقدّم الصغرى تحقّق ... وكلّما تحقّق.
١١) مر ١: منهما / ج: فيها.
١٢) مر ١: وكلّما.
١٣) ج: + منها.
١٤) دا ٢: وكلّما.

«ا» لـ«د» «هـ» يصدق كلّما كان «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ا» ـ وهو الأصغر ـ وقد قلنا في الصغرى: إنّ «د» «هـ» يستلزم كلّ «ج» «ب»، فكلّما كان «د» «هـ»، فكلّ «ج» «ب» وكلّ[١] «ج» «ا»، وكلّما كان كذلك، فبعض «ب» «ا»، فكلّما كان «د» «هـ»، فبعض «ب» «ا»؛ فنضمّه[٢] إلى الكبرى لينتج من الأوّل كلّما كان «د» «هـ»، فـ«و» «ز»، نجعله كبرى والملازمة المعطاة صغرى لينتج من الثالث: «قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، فـ«و» «ز»» ـ وهو الأكبر. و[٣] هذا ما وعد ذكره حيث قال: إلّا فيما نستثنيه بعد.

فلئن قلت: نتيجة التأليف في هذا المثال بعض «ج» «ا»، لأنّ أحد المتشاركين جزئي، فكيف جعله كلّياً؟ فنقول: أحد المتشاركين ـ وإن كان جزئياً ـ لكنّه في قوّة الكلّي، لأنّه مقدّم متّصلة كلّية ـ على ما عرفت من القوى المذكورة.[٤]

واعلم أنّه يكفي أن يقال في بيان ذلك الإنتاج: إنّه على تقدير صدق المقدّمتين كلّما صدق الأصغر، صدق الأكبر، ولا احتياج إلى تقدير ملازمة نتيجة التأليف لمقدّم الصغرى، و لا إلى تركيب القياس من الشكل الأوّل، وذلك ظاهر. هذا كلّه في بعض ضروب الشكل الأوّل. ولا يخفى عليك بيان الضروب الباقية وضروب سائر الأشكال في الأقسام الأربعة بعد استحضار الشّرائط والضوابط الكلّية في البراهين. ويجب أن نتذكّر أنّا نعتبر في الإنتاج كون النتيجة[٥] بحيث يلزم من[٦] المقدّمتين، وكونهما متشاركين في حدّ أوسط تناسبان أي المقدّمتان به المطلوب؛ فلابدّ من المحافظة على ذلك في استنتاج الأقيسة المذكورة. ثمّ إن عرفت إنتاج بعض الأقيسة الذي لم يحكم بإنتاجه وراعيت الشروط[٧] المذكورة[٨] ـ وهو يشارك المقدّمتين في حدّ الأوسط ـ ،[٩] كان جزءاً من المقدّمتين[١٠] أو[١١] من التاليين أو من مقدّم إحداهما وتالي الأخرى، فألحقه بالكتاب. فإنّ عدم الحكم بالإنتاج[١٢] ليس بناء على دليل العقم، بل لعدم الاطّلاع على دليل الإنتاج.

---

١) دا ١: ـ «ج» «ب» وكلّ.
٢) قو، مر ١، دا ٢: نضمّه / قو: + إلى.
٣) دا ١، دا ٢: ـ و.
٤) دا ١: المذكور.
٥) دا ١: نتيجة.
٦) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: ـ من.
٧) مر ١: شروط / قو، دا ١: الشرط.
٨) دا ١: المذكور.
٩) دا ٢: أوسط.
١٠) دا ١: المقدّمين.
١١) مر ١: ـ أو.
١٢ دا ٢: ـ بالإنتاج.

قال:

القسم الثالث أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من إحداهما غير تامّ من الأخرى، وإنّما يكون ذلك[١] إذا كان أحد طرفي إحدى المقدّمتين شرطية هي والمقدّمة الأخرى تتشاركان في أحد طرفيهما. مثاله: كلّما كان «ج» «د»، فكلّما كان «ا» «ب»، ف«و» «ز»؛[٢] وكلّما كان «و» «ز»، ف«ل» «د»[٣] أنتج كلّما كان «ج» «د»؛ فكلّما[٤] كان[٥] «ا» «ب»، ف«ل» «د».[٦] وحكم هذا القياس حكم المؤلّف من الحملية والمتّصلة، إلّا أنّ المشارك ثمّة حملية وهاهنا شرطية ونتيجة التأليف هاهنا من قياس شرطي وثمّة[٧] من قياس حملي، فشرائط الإنتاج وعدد الضّروب في كلّ شكل من كلّ قسم يعرف من ثمّة.

أقول: القسم الأخير من الأقسام المنعقدة في الاقترانيات المركّبة من متّصلتين أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من إحدى المتّصلتين غير تامّ من الأخرى، وإنّما يكون تامّاً من إحدى المتّصلتين إذا كانت قضية، وإنّما يكون غير تامّ من الأخرى، إذا[٨] كان جزء جزء منها، وإنّما يكون جزء جزء المتّصلة قضية لو كان جزؤها شرطية؛ فلابدّ أن يكون أحد طرفي إحدى المتّصلتين شرطية هي والمقدّمة الأخرى تتشاركان في أحد طرفيها، وتلك الشرطية إمّا متّصلة أو[٩] منفصلة، وعلى التقديرين إمّا أن يكون مقدّم الصغرى أو تاليها أو مقدّم الكبرى أو تاليها. فهذه ثمانية أقسام وينعقد في كلّ قسم منها الأشكال الأربعة والضروب.

مثاله: كلّما كان «ج» «د» وكلّما[١٠] كان «ا» «ب»، ف«و» «ز»، وكلّما كان «و» «ز»، ف«د» «ه»[١١]، أنتج كلّما كان «ج» «د» وكلّما[١٢] كان «ا» «ب» ف«د» «ه».[١٣] بيانه أنّه كلّما صدق «ج» «د» صدق التّالي مع الكبرى، وكلّما صدقا، صدق نتيجة التأليف، فكلّما[١٤] صدق «ج» «د»، صدق

---

١) دا ٢: كذلك.
٢) دا ٢: وكلّما «ا» «ب» ف«و» «ز».
٣) دا ٢: ف«د» «ه».
٤) دا ٢: ـ فكلّما.
٥) دا ٢: فكان.
٦) دا ٢: ف«د» «ه».
٧) دا ٢: ثمّ.
٨) دا ١: إن.
٩) دا ٢: وإمّا.
١٠) قو، مر ١، دا ١: فكلّما.
١١) مر ١: ف«ك» «د» / دا ١، دا ٢: ف«ك» «ه».
١٢) دا ١: فكلّما.
١٣) مر ١: ف«ك» «د» / قو، دا ١، دا ٢: ف«ك» «ه».
١٤) دا ١: وكلّما.

نتيجة التأليف.[١] وحكم هذا القياس حكم القياس المؤلّف من الحملي والمتّصلي[٢]، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب»، ف«ج» «د»، فكلّ[٣] «د» «هـ»[٤]، ينتج كلّما كان «ا» «ب»، ف«ج» «هـ». والبيان كالبيان إلّا أنّ المشارك ثمّة حملية،[٥] وهاهنا[٦] شرطية، ونتيجة التأليف حاصلة هاهنا[٧] من قياس شرطي مركّب من متّصلتين أو متّصلة ومنفصلة وثمّة من قياس حملي؛ فشرائط[٨] الإنتاج وعدد الضروب في كلّ شكل[٩] إنّما يعرف[١٠] ثمّة.

* * *

١) دا ٢: ـ فكلّما صدق ... نتيجة التأليف.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المتّصل.
٣) قو، مر ١، دا ٢: وكلّ.
٤) ج: + و.
٥) مر ١: ـ حملية.
٦) دا ١، دا ٢: هنا.
٧) دا ١، دا ٢: هنا.
٨) مر ١: شرائط.
٩) مر ١، دا ٢: + في كلّ قسم.
١٠) دا ١: + من.

الفصل الثاني

فيما يتركّب من [منفصلتين][1]

قال:

وهو أيضاً على ثلاثة أقسام: لأنّ الأوسط إمّا جزء تامّ من كلّ واحدة منهما[2]، أو جزء غير تامّ من كلّ واحد منهما[3]، أو جزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى.

القسم الأوّل أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من كلّ واحدة منهما[4]، فإن كانت المنفصلتان حقيقيتين، أنتجتا متّصلتين من الطرفين، لاستلزام كلّ واحد منهما[5] نقيض الأوسط المستلزم للآخر وسالبتين ومانعتي الجمع[6] ومانعتي الخلوّ وحقيقيتين.

قال الشيخ: «لاينتجان، لأنّ الطّرفين إن تغايرا، كذبتا؛ وإن اتّحدا، أنتج عناد الشيء لنفسه».[7] وجوابه: لانسلّم أنّهما إن تغايرا، كذبتا، لجواز كون الطرفين متساويين، والأوسط نقيض أحدهما؛ وبتقدير اتّحادهما لاينتج عناد الشيء لنفسه، بل لزومه لنفسه. ثمّ إنّ[8] هذه البيانات بواسطة قياس يخالف إحدى مقدّمتيه قياس الأصل بحدّ واحد، وكذا قياس الخلف. وإنّما منع الشيخ[9] عمّا تكون المخالفة

---

١) همهٔ نسخه‌ها: المنفصلتين.
٢) دا ٢: ـ منهما.
٣) دا ٢: ـ منهما.
٤) دا ٢: منها.
٥) دا ٢: منها.
٦) دا ٢: ـ ومانعتي الجمع.
٧) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣١٩ و ٣٢٠.
٨) دا ٢: ـ انّ.
٩) ر.ک: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٦١.

بحدّين، كما في قياس جزء الجوهر، وإن كانت إحداهما جزئية، فمتّصلة جزئية؛ وإن كانت إحداهما سالبة، فسالبة جزئية من الطرفين مقدّمها هذا وتاليها ذاك، أو عكسها، وإلّا تساوى الطرفان ولزم العناد الحقيقي.

و[١] قال الشيخ: «السالبة الجزئية[٢] لاتنتج للاختلاف[٣]، وإنّه ينفي بعينه إنتاج موجبة[٤] الجزء».[٥]

أقول: القسم الثاني من أقسام الأقيسة الاقترانية الشرطية ما يتركّب من المنفصلتين، وأقسامه ثلاثة: لأنّ الحدّ الأوسط إمّا جزء تامّ من كلّ واحدة من المقدّمتين، أو جزء غير تامّ من كلّ واحدة منهما، أو جزء تام من إحداهما غير تامّ من الأخرى.

القسم الأوّل أن يكون الحدّ الأوسط جزءاً تامّاً من كلّ واحدة من المقدّمتين، وهو على ستّة أقسام: لأنّهما إمّا حقيقيتان، أو حقيقية ومانعة الجمع، أو حقيقية ومانعة الخلوّ، أو مانعتا الجمع، أو مانعتا الخلوّ، أو مانعتا الجمع والخلوّ. وكيف ما كان، لا يتميّز بعض الأشكال عن بعض، ولا الصغرى عن الكبرى، ولا الأصغر عن[٦] الأكبر؛ لأنّ تمايز هذه الأمور بحسب تمايز أوضاع[٧] الحدود في المقدّمتين، وهو منتفٍ هاهنا.

ثمّ لابدّ من النظر في الأقسام الستّة على التفصيل:

النظر الأوّل فيما يتركّب[٨] من الحقيقيتين. الحقيقيتان إمّا أن تكونا موجبتين أو لا، فإن كانتا موجبتين فإمّا أن تكونا كلّيتين أو لا. فإن كانتا موجبتين كلّيتين، أنتجتا متّصلتين موجبتين كلّيتين من الطرفين؛ لأنّ كلّ واحدة[٩] منهما تستلزم نقيض الأوسط المستلزم للطرف الآخر. وأنتجتا أيضاً[١٠] سالبتين مانعتي الجمع من الطرفين وسالبتين مانعتي الخلوّ؛ لأنّ كلّ متّصلة من المتّصلتين تستلزم سالبة مانعة الجمع وسالبة مانعة الخلوّ من الطرفين، لجواز الجمع بين اللّازم والملزوم وجواز الخلوّ عنهما. وسالبتين حقيقيتين أيضاً من الطرفين؛ لأنّ سلب منع الجمع و[١١]

---

١) ج: ـ و.
٢) ج: الجزء.
٣) دا ٢: الاختلاف.
٤) ج: الموجبة.
٥) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢١ و ٣٢٢.
٦) مر ١: من.
٧) مر ١، دا ١: ـ أوضاع.
٨) مر ١: ركّب.
٩) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: واحد.
١٠) دا ١: ـ أيضاً.
١١) دا ٢: أو.

سلب منع الخلوّ بينهما يستلزم صدق سلب الانفصال الحقيقي. ثمّ لاخفاء في إنتاج هذا القياس متّصلتين، لأنّ ملزومية أحد الطرفين للآخر مغايرة لملزومية الطرف الآخر؛ فهما متّصلتان مختلفتان بحسب المفهوم. وأمّا إنتاجه سالبتين منفصلتين، فمنظور فيه؛ لأنّ كلّ متّصلة من تينك المتّصلتين ـ وإن استلزمت منفصلة [١] منهما ـ لكن لا مخالفة بينهما لعدم امتياز مقدّمها عن تاليها بحسب الطبع. اللّهم إلّا أن أريد التّعدد بمجرّد الوضع، لكنّه بعيد عن اختيار الرجل [٢] العلمي [٣]. على أنّ الملازمة بين شيئين [٤] لايقتضي جواز الخلوّ عنهما، لجواز أن يكون اللّازم أو الملزوم شاملاً لجميع الموجودات المحقّقة والمقدّرة.

فإن قلت: لو كان بين اللّازم والملزوم منع الخلوّ لاستلزم نقيض اللّازم عين الملزوم، وإنّه باطل. قلنا: لانسلّم أنّه باطل؛ فإنّ نقيض اللّازم إذا [٥] كان من الأمور الشاملة، يكون محالاً، فلا بعد من [٦] استلزامه محالاً آخر. [٧]

قال الشيخ: [٨] القياس المؤلّف من الحقيقيتين [٩] لاينتج؛ لأنّ الطرفين ـ أعني الأصغر والأكبر في الوضع ـ إمّا أن يتغايرا، أو يتّحدا. فإن تغايرا، لم يخل من [١٠] أن يكون الأوسط نقيضاً لكلّ منهما، أو لايكون؛ والأوّل باطل، لاستحالة مناقضة الشيء الواحد لشيئين [١١]؛ والثاني إمّا أن لايكون نقيضاً لشيء منهما، أو يكون نقيضاً لواحد منهما دون الآخر؛ والأوّل يقتضي كذب المنفصلتين [١٢] الحقيقيتين [١٣] لإمكان اجتماع طرفيهما، أو [١٤] ارتفاعهما؛ والثاني يقتضي كذب إحداهما، والتقدير خلافه؛ هذا خلف. وإن اتّحدا [١٥] يلزم عناد الشيء لنفسه؛ لأنّ الأكبر معاند للأوسط والأوسط معاند [١٦] للأصغر، فيكون [١٧] الأكبر معانداً للأصغر أي نفسه.

---

١) دا ٢: منفصلتين.
٢) مر ١: ـ الرجل.
٣) چ: العامي.
٤) دا ٢: الشيئين.
٥) دا ١: إن.
٦) قو، مر ١، دا ٢: في.
٧) مر ١: + وردّ عليه أنّ نقيض اللّازم لو استلزم عين الملزوم لاستلزم نقيض اللّازم عين اللّازم فيلزم أن يكون بين اللّازم والملزوم منافاة وإنّه محال.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢١ و ٣٢٢.
٩) مر ١: الحقيقة.
١٠) دا ٢: امّا.
١١) قو، مر ١، دا ٢: شيئين.
١٢) دا ١: ـ المنفصلتين.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: ـ الحقيقيتين.
١٤) مر ١، دا ٢: و.
١٥) چ: اتّحدتا.
١٦) مر ١: مغائر.
١٧) مر ١: فكون.

والجواب أنّا لانسلّم أنّ الطرفين إن تغايرا، كذبت إحدى المنفصلتين[١]؛ قوله: «لأنّ الأوسط إن[٢] لم يكن نقيضاً لأحد الطرفين، كذبت المنفصلة المركّبة منهما».

قلنا: لانسلّم، وإنّما يكون كذلك لو وجب تركّب المنفصلة من الشيء ونقيضه، وليس كذلك، لجواز تركّبها من الشيء ومساوى نقيضه. فلِمَ لايجوز أن يكون تركّب[٣] كلّ[٤] منفصلتين[٥] من الشيء ومساوي نقيضه، أو[٦] يكون تركيب إحداهما من النقيضين والأخرى من الشيء ومساوى نقيضه[٧]؟ سلّمناه لكن لانسلّم أنّهما لو اتّحدا[٨] لزم عناد الشيء لنفسه بل لزوم الشيء لنفسه، وهو[٩] ظاهر.

هكذا نقلوا من الشيخ واعترضوا عليه، والمذكور في كتاب الشفاء[١٠] ليس ذلك[١١]. بل إنّ الحقيقيتين لاتنتجان حقيقية، لأنّ الطرفين إن اتّحدا، عاند الشيء نفسه[١٢]؛ وإن تغايرا، كذبت المنفصلتان لوجود قسم ثالث خارج عن طرفيها[١٣].

وأورد على بيان إنتاج هذا القياس المتّصلتين أنّه بيان بواسطة قياس يخالف مقدّماته[١٤] مقدّمات أصل القياس في الحدود؛ فإنّ الأوسط فيه نقيض الأوسط في أصل القياس، والمعتبر في القياس استلزامه[١٥] النتيجة بالذات لا بواسطة مقدّمة غريبة تخالف حدود القياس. على ما صرّح[١٦] الشيخ[١٧] به[١٨] في عدم قياسية جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر، وما ليس بجوهر لايوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر؛[١٩] حيث كان الاستلزام بواسطة قولنا: «وكلّ ما[٢٠] يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر»[٢١]. فإنّه يخالف بحدوده حدود القياس.

---

١) ج: المتّصلتين.
٢) مر ١: ـ إن.
٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: تركيب.
٤) دا ٢: من.
٥) دا ٢: المنفصلتين.
٦) ج: و.
٧) قو، دا ١، دا ٢: النقيض.
٨) ج: اتّحدتا.
٩) مر ١: هذا.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢١ و ٣٢٢.
١١) دا ١: كذلك.
١٢) مر ١: لنفسه.
١٣) دا ١: طرفيهما.
١٤) دا ٢: مقدّمتاه.
١٥) دا ٢: استلزام.
١٦) ج: + به.
١٧) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٦١.
١٨) ج: ـ به.
١٩) دا ٢: ـ ما ليس ... الجواهر.
٢٠) دا ٢: كلّما.
٢١) دا ٢: الجوهر.

أجاب بأنّ المراد بالمقدّمة الغريبة ما يخالف بحدّيها[١] حدود إحدى مقدّمتي القياس، لا ما يخالف بحدّ منها حدود إحدى مقدّمتي القياس. فإنّا لو فسّرناها به، لزم أن لا يكون الخلف، ولا العكس من الطرق المصحّحة للنتائج؛ لأنّه إذا قيل: إن لم يصدق لا شيء من «ج» «ا»، فبعض «ج» «ا»، وهو مع كلّ «ا» «ب» ينتج نقيض[٢] لا شيء من «ج» «ب». فهذا[٣] البيان بواسطة نقيض النتيجة، وهو مخالف لإحدى مقدّمتى القياس في أحد الحدّين والأخرى في الأخرى[٤]. وكذلك العكس مخالف، لكن من مقدّمتي القياس في أحد الحدّين. وأمّا لو فسّرنا بما يخالف بكلّ من حدّيها حدّي إحدى مقدّمتي القياس، خرج طريق استلزام جزء الجوهر؛ لأنّ عكس النقيض مخالف بحدّيه لحدود إحدى المقدّمتين ـ وهي المقدّمة الثانية ـ ودخل العكس والخلف لعدم مخالفتهما بالحدّين لإحدى[٥] مقدّمتي[٦] القياس.[٧] وكذا الطريق الّذى سلكناه هاهنا، ضرورة أنّ كلّ واحدة من مقدّمتي القياس المتوسّط لا يخالف إحدى مقدّمتي أصل القياس إلّا بحدّ واحد. وإلى هذا الجواب أشار بقوله: «ثمّ هذه البيانات بواسطة قياس إلى آخره».

ومن الناس من قال: إنّ المراد بالمقدّمة الغريبة ما لا يكون شيء من حدّيه مذكوراً في القياس، وهو كما يدخل تلك البيانات في اعتبار[٨] القياسية، كذلك يدخل البيان بعكس النقيض وبالمقدّمة[٩] الأجنبية أيضاً.[١٠]

واعلم أنّ المناقشة في مثل هذه المقدّمات بمعزل عن[١١] التحصيل؛ فإنّها لفظية لا بتنائها على تعريف القياس. فإنّه إن عرف بما لا يخرج أمثال هذه البيانات عن دائرة الاعتبار، كان المركّب من الحقيقيتين قياساً، والمتّصلات والمنفصلات المذكورة نتائج؛ وإلّا فهو ملزوم، وهي لوازم. وحينئذٍ يكون الغرض من وضع الفصل بيان الاستلزام لا القياسية. هذا إذا كانت الحقيقيتان موجبتين كلّيتين.

أمّا إذا لم تكونا كلّيتين، فإمّا أن تكونا جزئيتين، أو إحداهما جزئية والأخرى كلّية؛ فان

---

١) ج: بحدّ منها.
٢) دا ٢: لنقيض.
٣) دا ٢: وهذا.
٤) دا ٢: الحدّ الآخر.
٥) مر ١: إحدى.
٦) دا ٢: المقدّمتين.
٧) دا ٢: ـ القياس.
٨) دا ٢: + تلك.
٩) دا ٢: المقدّمة
١٠) مر ١: ـ أيضاً.
١١) مر ١: من.

كانت إحداهما جزئية فقط، أنتج القياس متّصلين جزئيتين مقدّم إحداهما طرف الجزئية وتاليها طرف الكلّية والأخرى عكس الأولى. أمّا الأولى، فبعين[١] البرهان المذكور، وهو أنّ طرف الجزئية يستلزم نقيض الأوسط، ونقيض الأوسط يستلزم طرف الكلّية. وأمّا الثانية، فلانعكاس الأولى إليها أو لإنتاجها من الشكل الثالث والأوسط نقيض الأوسط، لا لذلك البرهان لضرورة[٢] كبرى الشكل الأوّل جزئية؛ ويلزم منه استلزام القياس للمنفصلات الستّ جزئية.

وإن كانت الحقيقيتان جزئيتين، فلا إنتاج لجواز أن يكون زمان معاندة الأوسط لأحد الطرفين غير زمان معاندته للطرف الآخر؛ فلايحصل بين[٣] المقدّمتين ارتباط نتائج.[٤]

وإن لم تكن الحقيقيتان موجبتين، فإمّا أن تكونا سالبتين، أو تكون إحداهما سالبة فقط. فإن كانتا سالبتين، فلا إنتاج أيضاً لجواز أن لايعاند الشيء الواحد كالجسم للمتلازمين[٥] ـ كالإنسان والناطق ـ، ولا للمعاندين[٦] ـ كالإنسان واللّاإنسان ـ؛ فيصدق السالبتان، مع أنّ الحقّ التلازم في الأوّل، والتعاند في الثاني. وإن كانت إحداهما سالبة فقط، أنتج إحدى متّصلتين سالبتين جزئيتين، لا على التعيين مقدّم إحداهما طرف الموجبة وتاليها طرف السالبة والأخرى عكسها؛ فإنّه إن كذب المتّصلتان، صدق نقيضاهما، فيكون كلّ من الطرفين ملزوماً للآخر، فيكونان متساويين؛ وحينئذٍ كذبت السالبة المنفصلة، لأنّ الأوسط معاند لأحد الطرفين عناداً حقيقياً، فيكون معاند اللطرف الآخر، ضرورة أنّ ما يعاند أحد المتساويين يكون معانداً للمساوي الآخر؛ فيلزم العناد الحقيقي بين جزئي السالبة. وإنّما لم ينتج إحداهما على التعيين لجواز تحقّق الملازمة الكلّية بين ما يعاند الشيء وبين ما لايعانده ـ كالإنسان ـ، فإنّه يستلزم اللّافرس كلّياً، مع أنّه يعاند اللّاناطق و[٧] اللّافرس لايعانده.

قال الشيخ:[٨] المنفصلة السالبة[٩] السالبة الجزء لاتنتج للاختلاف الموجب للعقم؛ فإنّ القياس يصدق تارة مع التعاند بين الطرفين كقولنا: «إمّا أن يكون الاثنان فرداً أو زوجاً» و«ليس

---

١) دا ٢: فلعين.
٢) مر ١، دا ٢: لصيرورة.
٣) مر ١: من.
٤) دا ٢: ناتج.
٥) مر ١: المتلازمين.
٦) مر ١: للمتعاندين.
٧) مر ١: + هو أي.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢١ و ٣٢٢.
٩) مر ١: سالبة.

البتة إمّا أن يكون زوجاً أو لا فرداً»، والحقّ التعاند بين فرديّة الاثنين ولا فرديّتها[١] وأخرى مع اللّاتعاند بينهما، كما إذا بدّلنا الكبرى بقولنا: «و[٢] ليس البتة إمّا أن يكون زوجاً أو لاخلاء». والحقّ أنّ اللّاتعاند بين كون الاثنين فرداً وبين عدم كونه خلاء.

قال المصنّف: هذا ينفي إنتاج السالبة الموجبة الجزء أيضاً؛ لأنّا إذا بدّلنا الكبرى في القياس الأوّل بقولنا: «ليس[٣] البتّة امّا أن يكون زوجاً أو منقسماً بمتساويين»، وفي القياس الثاني[٤] بقولنا: «ليس[٥] البتة امّا أن يكون زوجا أو عدداً» لزم الاختلاف. وظاهر هذا الكلام الاعتراض على الشيخ حيث خصّص[٦] العقم بالسالبة الجزء، وإنّه عام. لكنّ الشيخ ذكر في الشفاء[٧] عقيب بيان عقم السالبة الجزء بلافصل أنّ السالبتين[٨] ذات الموجبتين أيضاً بهذه الصفة، وأورد الاختلاف بالأمثلة التي ذكرناها[٩]؛ فلا توجيه للاعتراض عليه بما ذكره.

اللّهم إلّا أن يقال: لما بين الاختلاف في السالبة الجزء لم يكن حاجة[١٠] إلى بيانه في الموجبةالجزء،لأنّ الإنتاج وعدمه لايختلفان بإيجاب الأجزاء و[١١] سلبها، وحينئذٍ يكون له وجه مّا.

و[١٢] النظر الثاني فيما يتركّب من الحقيقية وغيرها.

قال:

وإن كانت مع الحقيقية مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ، لزم متّصلة كلّية من الطرفين مقدّمها من غير الحقيقية في الأوّل، ومن الحقيقية في الثاني ـ لما عرفت ـ؛ ولاينعكس، وإلّا صار غير الحقيقية. ولأنّ نقيض الأوسط أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلوّ، إمّا وجوباً إن فسّرت غير الحقيقية[١٣] بما[١٤] يقابل[١٥] الحقيقية، أو جوازاً إن فسّرت بما يعمّها. وإن كانت إحداهما جزئية، فجزئية من الطرفين كيف[١٦] كان مقدّمها لكن مانعة الجمع؛ و[١٧] إن كانت هي

---

١) دا ٢: لا فرديتهما.
٢) مر ١: ـ و.
٣) قو، مر ١، دا ٢: وليس.
٤) دا ٢: ـ الثاني.
٥) قو، مر ١، دا ٢: وليس.
٦) دا ٢: خصّ.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢٢.
٨) قو، مر ١، دا ٢: السالبة.
٩) قو، مر ١، دا ٢: ذكرنا.
١٠) مر ١، دا ٢: فلاحاجة (بجاى «لم يكن حاجة»).
١١) مر ١: أو.
١٢) دا ٢: ـ و.
١٣) دا ٢: حقيقية.
١٤) دا ٢: ـ بما.
١٥) دا ٢: بمعاند.
١٦) دا ٢: + ما.
١٧) دا ٢: ـ و.

الكلّية، لم يلزم بالذات إلّا من نقيضي الطرفين من الأوّل و[١] الثالث والأوسط، ثمّ يرتدّ إلى المتّصلة من الطرفين. وإن كانت الحقيقية سالبة، لم تنتج لجواز عدم الانفصال الحقيقي بين أحد المتغايرين ثبوتاً ونقيض الآخر ولازمه المساوي. وإن كانت السالبة غيرها، أنتجت متّصلة سالبة جزئية مقدّمها مع مانعة الجمع في الأوّل، والحقيقية في الثاني؛ وإلّا كذبت السالبة من غير عكس، لجواز أن[٢] يكون[٣] نقيض الأوسط أخصّ من طرف مانعة الجمع وأعمّ من طرف مانعة الخلوّ[٤].

أقول: إن كانت الحقيقية ومانعة الجمع أو مانعة الخلوّ موجبتين كلّيتين، لزم متّصلة كلّية مقدّمها من غير الحقيقية ـ أي مانعة الجمع ـ[٥] وتاليها من الحقيقية في الأوّل ـ أي في خلط الحقيقية مع مانعة الجمع ـ ومقدّمها من الحقيقية وتاليها من مانعة الخلوّ في الثاني ـ أي في خلط الحقيقية مع مانعة الخلوّ.

أمّا في الأوّل، فلاستلزام طرف مانعة الجمع نقيض الأوسط، واستلزام نقيض الأوسط طرف الحقيقية.

وأمّا في الثاني، فلاستلزام طرف الحقيقية نقيض الأوسط، واستلزامه طرف مانعة الخلوّ؛ ولا ينعكس أي لا يلزم في الأوّل متّصلة مقدّمها من الحقيقية وفي الثاني متّصلة مقدّمها من مانعة الخلوّ. فإنّه[٦] لو انعكس، يلزم تساوي الطرفين[٧]: إحداهما معاند للأوسط عناداً حقيقياً، فالمساوي الآخر يعانده كذلك؛ فينقلب غير الحقيقية حقيقية. ولأنّ نقيض الأوسط أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلوّ، إمّا وجوباً إن فسّرنا بما يقابل الحقيقية أي بالتفسير الأخصّ؛ أو جوازاً إن فسّرنا بالتفسير[٨] الأعمّ[٩] الشامل للحقيقية وغيرها. فإنّ نقيض الأوسط حينئذٍ كما يجوز أن يساوي طرف غير الحقيقية، كذلك يجوز أن يكون أعمّ أو أخصّ؛ لكن نقيض الأوسط مساو لطرف الحقيقية، فيكون طرف الحقيقية أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلوّ، فلا يستلزم طرف مانعة الجمع ولا يستلزمه[١٠] طرف مانعة الخلوّ كلّياً.

---

١) دا ٢: أو.
٢) دا ٢: ـ أن.
٣) دا ٢: كون.
٤) دا ٢: الجمع.
٥) قو، مر ١، دا ٢: ـ أي مانعة الجمع.
٦) دا ٢: لأنّه.
٧) قو، مر ١، دا ٢: + و.
٨) دا ٢: ـ بالتفسير.
٩) دا ٢: بالأعمّ.
١٠) مر ١: لا يستلزم.

وإن كانت إحدى المقدّمتين الموجبتين جزئية، فهي إمّا الحقيقية أو غيرها، وهو[١] إمّا مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ. فالأقسام أربعة. وفي ثلاثة الأقسام ـ وهي[٢] الحقيقية الكلّية مع مانعة الجمع الجزئية، والحقيقية مع مانعة الخلوّ الكلّية، و[٣] الجزئية ـ يلزم متّصلة جزئية من الطرفين، كيف ما كان مقدّمها ـ أي سواء كان مقدّمها من الحقيقية، أو غيرها.

أمّا في الأوّل، فلأنّ طرف مانعة الجمع يستلزم طرف الحقيقية جزئياً بعين الدليل المذكور في الكلّيتين وبالعكس؛ لأنّ نقيض الأوسط يستلزم طرف الحقيقية كلّياً، وطرف مانعة الجمع يستلزم نقيض الأوسط جزئية[٤] ينتج من الشكل الرابع استلزام طرف الحقيقية لطرف مانعة الجمع جزئياً.

وأمّا في الثاني، فلأنّ طرف الحقيقية يستلزم طرف مانعة الخلوّ بعين الدليل المذكور وينعكس ذلك؛ لأنّ نقيض الأوسط يستلزم طرف مانعة الخلوّ كلّياً، وطرف الحقيقية جزئياً ينتج من الشكل الثالث استلزام طرف مانعة الخلوّ لطرف الحقيقية.

وأمّا في الثالث، فلاستلزام الأوسط[٥] طرفي[٦] الحقيقية كلياً وطرف مانعة الخلوّ جزئياً ينتج من الثالث استلزام طرف الحقيقية لطرف مانعة الخلوّ وعكسه؛ أيضاً إذا بدّلنا الصغرى بالكبرى ويمكن الاستدلال على العكوس[٧] بانعكاس المتّصلة اللزومية.[٨] ولا ارتياب في أنّ هذه النتائج كما تلزم على تقدير جزئية إحدى المقدّمتين تلزم أيضاً على تقدير كلّيتهما[٩]، لأنّ لازم الأعمّ لازم الأخصّ؛ فالتعرّض لها[١٠] هاهنا بخلافه، ثمّ[١١] لا وجه له. اللّهم إلّا أن يقال: قد اعتبر في نتائج المنفصلات موافقتها إيّاها في الكمّ، لكن[١٢] هذه المحافظة يجب أن لا يحافظ عليها.

وأمّا في الرابع، وهي[١٣] الحقيقية مع مانعة الجمع الكلّية، فلم يلزم منه بالذات إلّا متّصلة جزئية من نقيضي[١٤] الطرفين من الأوّل والثالث، والأوسط لأوسط. أمّا من الأوّل، فلاستلزام نقيض طرف الحقيقية الأوسط جزئياً واستلزام الأوسط نقيض طرف مانعة الجمع كلّياً؛ وأمّا من

---

١) مر ١: هي.
٢) قو، مر ١، دا ٢: هو.
٣) مر ١: أو.
٤) دا ٢: جزئياً.
٥) دا ٢: الوسط.
٦) دا ٢: طرف.
٧) دا ٢: العكس.
٨) دا ٢: اللّازمية.
٩) مر ١: كليتها.
١٠) دا ٢: هاهنا.
١١) قو، مر ١، دا ٢: ثمّة.
١٢) دا ٢: + كان.
١٣) قو، مر ١، دا ٢: هو.
١٤) مر ١: نقيض.

الثالث، فلاستلزام الأوسط نقيض طرف الحقيقية جزئياً واستلزام[١] نقيض طرف مانعة الجمع كلّياً. وعكس ذلك يتبيّن من الثالث والرابع.

فلئن قلت: الاتّصال بين نقيضي[٢] الطرفين ليس نتيجة القياس لوجوب أن لا يكون حدود النتيجة مخالفة لحدود القياس. فالجواب أنّ حدّ القياس لا يشعر بموافقة حدود النتيجة، بل المعتبر ليس إلّا استلزام القياس للنتيجة بالذات، وهو متحقّق هاهنا.

وأجاب بأنّ تلك المنفصلة[٣] ترتدّ إلى متّصلة جزئية من الطرفين، إذ[٤] المتّصلة من النقيضين[٥] يستلزم المنفصلة[٦] المانعة الجمع من[٧] نقيض اللّازم و[٨] عين الملزوم المستلزمة[٩] للمتّصلة من[١٠] الطرفين؛ وأيضاً يستلزم مانعة[١١] الخلوّ من نقيض الملزوم وعين اللّازم المستلزمة[١٢] للاتّصال بين الطّرفين.

وفيه نظر، لأنّ ذلك يوجب انعكاس المتّصلة الجزئية كنفسها بعكس النقيض مع دلالة النقض على عدم انعكاسها؛ وأيضاً استلزام القياس لهذه المتّصلة بواسطة المتّصلة من النقيضين، وهي مقدّمة غريبة لم يتحفّظ فيها شيء من حدود القياس، فلا يكون نتيجة له.

وإن كانت إحدى المقدّمتين سالبة، فالسالبة[١٣] إمّا هي الحقيقية أو غيرها. فإن كانت السالبة الحقيقية، لم ينتج القياس. أمّا إذا كانت مع مانعة الجمع، فلصدق القياس مع تعاند الطرفين تارة، ومع[١٤] لا تعاندهما أخرى. أمّا مع التعاند، فلجواز سلب الانفصال الحقيقي بين أحد[١٥] المتعاندين ثبوتاً ـ أي[١٦] أحد طرفي مانعة الجمع ونقيض الآخر ـ إذ أحد طرفي مانعة الجمع أخصّ من نقيض الآخر؛ فيكون بينهما ملازمة، فلا يكون بينهما انفصال حقيقي؛ وحينئذٍ يصدق السالبة الحقيقية من أحد الطرفين ونقيض الآخر والموجبة المانعة الجمع من الطرفين والأوسط أحد الطرفين مع التعاند الحقيقي بين الطرف الآخر ونقيضه. وأمّا مع لا تعاندهما، فلجواز سلب

---

١) دا ٢: استلزامه.
٢) مر ١: نقيض.
٣) قو، مر ١، دا ١: المتّصلة.
٤) قو: إذا / چ، دا ١: أو.
٥) مر ١: النقيض.
٦) مر ١: المتّصلة.
٧) دا ٢: بين.
٨) دا ٢: أو.
٩) دا ٢: المستلزم.
١٠) دا ٢: بين.
١١) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المانعة.
١٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: المستلزم.
١٣) مر ١: والسالبة.
١٤) دا ١: ـ مع.
١٥) دا ٢: إحدى.
١٦) قو، مر ١، دا ١: + بين.

الانفصال الحقيقي بين أحد طرفي مانعة الجمع ولازم الطرف الآخر المساوي له ومانعة الجمع بين[١] الطرفين صادقة، والحقّ الملازمة بين[٢] الطرف الآخر ولازمه المساوي[٣].

وإنّما قال: «لجواز عدم الانفصال دون الوجوب»؛ لأنّ مانعة الجمع إذا اعتبرت بالتفسير الأعمّ، جاز صدق الانفصال الحقيقي بين أحد طرفيها ولازم الطرف الآخر المساوي له، ضرورة أنّ مساوي[٤] المعاند معاند[٥]. و أمّا إذا كانت السالبة الحقيقية مع مانعة الخلوّ، فلجواز سلب الانفصال الحقيقي بين أحد المتعاندين عدماً ـ أي أحد طرفي مانعة الخلوّ ونقيض الطرف الآخر ـ إذ كلّ من طرفيها أعمّ من نقيض الآخر؛ فلايكون بينهما انفصال حقيقي، فيصدق السالبة الحقيقية من أحد طرفي مانعة الخلوّ ونقيض الطرف[٦] الآخر مع مانعة الخلوّ من[٧] الطرفين، والحقّ التعاند بين الطرف الآخر ونقيضه وجواز سلب الانفصال الحقيقي من[٨] أحد طرفي مانعة الخلوّ ولازم الطرف الآخر المساوي له، فيصدق المنفصلتان، والحقّ التلازم بين الطرف الآخر ولازمه.

وإن كانت السالبة غير الحقيقية، أنتجت متّصلة سالبة جزئية مقدّمها[٩] من مانعة الجمع في الأوّل ـ أي في خلط الحقيقية مع مانعة الجمع ـ[١٠]، ومن الحقيقية في الثاني ـ أي[١١] خلطها مع مانعة الخلوّ ـ؛ وإلّا لزم كذب السالبة الغير الحقيقية. أمّا إذا كانت مانعة الجمع، فلأنّه إذا صدق ليس البتة إمّا أن يكون «ا» «ب» أو «ج» «د».مانعة الجمع ودائماً امّا أن يكون «ج» «د» أو «هـ» «ز» حقيقية؛ فليصدق قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» ف«هـ» «ز» وإلّا لصدق نقيضه وهو قولنا: كلّما كان «ا» «ب» ف«هـ» «ز» ويصدق بحكم الحقيقية كلّما كان «هـ» «ز»، لم يكن «ج» «د» وكلّما[١٢] كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د»، فيكون بين «ا» «ب» و«ج» «د» منع الجمع، فيكذب السالبة المانعة الجمع.

وأمّا إذا كانت مانعة الخلوّ، فلأنّه لو لم يصدق النيتجة في المثال المذكور والسالبة المانعة[١٣] الخلوّ صدق كلّما كان «هـ» «ز» ف«ا» «ب» و[١٤] يلزم الحقيقية كلّما لم يكن «ج» «د» ف«هـ» «ز»

---

١) قو، مر ١، دا ٢: من.
٢) ج: من.
٣) دا ٢: + له.
٤) ج: المساوي.
٥) مر ١: ـ معاند.
٦) دا ١: ـ الطرف.
٧) دا ٢: بين.
٨) قو، مر ١، دا ٢: بين.
٩) ج: مقدّمهما / مر ١: ـ مقدّمها.
١٠) مر ١: ـ في الأوّل ... مانعة الجمع.
١١) دا ٢: + في.
١٢) قو، دا ١: فكلّما / دا ٢: فكما.
١٣) همهٔ نسخه‌ها جز «مر ١، ج»: مانعة.
١٤) دا ١: ـ و.

وكلّما[١] لم يكن «ج» «د» فـ«ا» «ب»، فيكون بين «ج» «د» و«ا» «ب» منع الخلوّ، فيكذب السالبة المانعة الخلوّ. ولا ينعكس أي[٢] لا يلزم متّصلة جزئية مقدّمها من الحقيقية في الأوّل ومن مانعة الخلوّ في الثاني، لجواز كون[٣] نقيض الأوسط الذى هو طرف الحقيقة أخصّ من طرف مانعة الجمع وأعم من طرف مانعة الخلوّ؛ فيصدق السالبة المانعة الجمع، لأنّ مانعة الجمع الموجبة إنّما تصدق إذا كان نقيض كلّ واحد من طرفيها أعمّ من الطرف[٤] الآخر. فإذا كان نقيض أحد طرفيها ـ وهو نقيض الأوسط ـ أخصّ، لم يصدق مانعة الجمع موجبة فيصدق سالبتها والحقيقية الموجبة مع كذب عدم استلزام طرف الحقيقية الذي هو نقيض الأوسط لطرف مانعة الجمع جزئياً للزوم الأعمّ الأخصّ[٥] كلّياً. وكذا يصدق السالبة المانعة الخلوّ، لأنّ مانعة الخلوّ الموجبة لا يصدق إلّا إذا كان نقيض كل واحد من طرفيها أخصّ من الطرف الآخر. فإذا كان نقيض أحد طرفيها ـ أعني نقيض الأوسط ـ أعمّ، لم يصدق إيجابها، فيصدق السالبة المانعة الخلوّ مع[٦] الموجبة الحقيقية مع كذب[٧] عدم استلزام طرف مانعة الخلوّ لطرف الحقيقة الذي هو نقيض الأوسط جزئياً لاستلزام الأخصّ الأعمّ كلّياً.

ولقائل أن يقول: إذا صدق دائماً إمّا أن يكون «ا» «ب» أو «ج» «د» حقيقية وليس البتة إمّا أن يكون «ج» «د» أو «هـ» «ز» مانعة الجمع، فليصدق قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز»، وإلّا فكلّما كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز» ويلزم الحقيقية كلّما كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د» وينتجان من الثالث قد يكون إذا كان «هـ» «ز»، لم يكن «ج» «د»؛ فيكون بين «هـ» «ز» و«ج» «د» منع الجمع جزئياً[٨] وقد كان ليس البتة إمّا أن يكون «ج» «د» أو «هـ» «ز» مانعة الجمع؛ هذا خلف. وكذلك إذا فرضنا السالبة في المثال مانعة الخلوّ، وجب أن يصدق قد لا يكون إذا كان «هـ» «ز»، فـ«ا» «ب»؛ وإلّا، فكلّما كان «هـ» «ز»، فـ«ا» «ب»، نجعله[٩] كبرى لقولنا: كلّما لم يكن «ج» «د» فـ«ا» «ب» ينتج قد يكون إذا لم يكن «ج» «د»، فـ«هـ» «ز»؛ فيكون بين «ج» «د» و«هـ» «ز» منع الخلوّ،

---

١) قو، دا ١، دا ٢: فكلّما.
٢) دا ١، دا ٢: + و.
٣) دا ١: أن يكون.
٤) دا ٢: ـ الطرف / دا ١: طرف.
٥) قو، دا ١، دا ٢: للأخصّ.
٦) قو، مر ١، دا ٢: و.
٧) ج: ـ كذب.
٨) دا ٢: ـ جزئياً.
٩) دا ٢: + صغرى لقولنا: كلّما كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د» ينتج ما ينعكس إلى قولنا: قد يكون إذا لم يكن «ج» «د»، فـ«هـ» «ز»، فيكون بين «ج» «د» و«هـ» «ز» منع الخلوّ.

فيلزم كذب السالبة المانعة الخلوّ.

والنظر الثالث فيما يتركّب من مانعتي[١] الجمع و[٢] مانعتي[٣] الخلوّ.

قال:

وإن كانت المنفصلتان مانعتي الخلوّ أو مانعتي الجمع، لزمت متّصلة جزئية من الطرفين في الأوّل والأوسط نقيض الأوسط، ومن نقيضيهما[٤] في الثاني والأوسط عين الأوسط لا كلّية؛ لجواز كون كلّ[٥] واحد من الطرفين أعمّ من الآخر من وجه. وإن كانت إحداهما سالبة، فسالبة جزئية من الطرفين فيهما مقدّمها[٦] من الموجبة في الأوّل، ومن السالبة في الثاني؛ وإلّا كذبت السالبة. ولا ينعكس، لجواز كون طرف الموجبة أعمّ من طرف السالبة.

أقول: مانعتا الخلوّ أو مانعتا[٧] الجمع إن كانتا موجبتين كلّيتين أو كان إحداهما كلية، لزمت متّصلة موجبة جزئية من الطرفين في الأوّل ـ أي في مانعتي الخلوّ ـ ومقدّمها أيّ طرف كان من الثالث والأوسط نقيض الأوسط، فإنّ نقيض الأوسط يستلزم أحد الطرفين كلّياً والطرف الآخر كلّياً أو جزئياً؛ ومن نقيضي الطرفين في الثاني ـ أي في مانعتي الجمع ـ من الثالث والأوسط عين الأوسط لاستلزام الأوسط نقيض أحد الطرفين كلّياً ونقيض الطرف الآخر كلّياً أو جزئياً. ولا يلزم هذه المتّصلة كلّية، لجواز أن[٨] يكون[٩] كلّ من[١٠] الطرفين أو نقيضي[١١] الطرفين أعمّ من الآخر من وجه. فلا[١٢] يصدق الملازمة الكلّية بينهما: أمّا في مانعة الخلوّ، فكقولنا: «دائماً إمّا أن يكون هذا الشيء لا حيواناً أو لا شجراً»، و«دائماً إمّا أن يكون لا شجراً أو لا حجراً»؛ وأمّا في مانعتي الجمع، فكقولنا: «هذا الشيء إمّا حيوان أو شجر وإمّا شجر أو حجر» مع كذب قولنا: «كلّما كان لا حيواناً، كان لا حجراً».

وإن كانت إحدى المنفصلتين سالبة، لزمت سالبة جزئية من الطرفين مقدّمها من الموجبة في الأوّل ومن السالبة في الثاني[١٣]، وإلّا كذب السالبة. أمّا في الأوّل، فلأنّه إذا صدق دائماً إمّا «ا»

---

١) دا ٢: مانعي.
٢) مر ١: أو.
٣) دا ٢: مانعي.
٤) دا ٢: نقيضهما.
٥) ج: ـ كلّ.
٦) دا ٢: مقدّمهما.
٧) دا ١: مانعة.
٨) قو، مر ١، دا ٢: ـ أن.
٩) قو، مر ١، دا ٢: كون.
١٠) دا ١: + طرفي.
١١) دا ١: نقيض.
١٢) مر ١: ولا.
١٣) دا ١: الثانية.

«ب» أو «ج» «د» و[١] ليس البتة إمّا «ج» «د» أو «هـ» «ز» مانعتي[٢] الخلوّ، صدق قد لا يكون إذا كان «ا» «ب»، فـ«هـ» «ز»؛ وإلّا، فكلّما كان «ا» «ب» فـ«هـ» «ز»؛ نجعله كبرى للازم الموجبة لينتج كلّما لم يكن «ج» «د» فـ«هـ» «ز»، فيكون بين «ج» «د» و«هـ» «ز» منع الخلوّ، فيكذب السالبة. أمّا في الثاني، فلأنّه لو لم يصدق في المثال والمقدّمتان مانعتا الجمع قد لا يكون إذا كان «هـ» «ز» فـ«ا» «ب»، فكلّما كان «هـ» «ز» فـ«ا» «ب» ولازم الموجبة كلّما كان «ا» «ب»، لم يكن «ج» «د» ينتج كلّما كان «هـ» «ز»، لم يكن «ج» «د»، فبين[٣] «ج» «د» و«هـ» «ز» منع الجمع، فالسالبة كاذبة. ولا ينعكس ـ أي لا يلزم متّصلة مقدّمها من السالبة في الأوّل ـ لجواز أن يكون طرف الموجبة أعمّ من طرف السالبة في مانعة الخلوّ، كقولنا: «دائماً امّا أن يكون هذا الشيء لا إنساناً أو لا فرساً» و«ليس البتة إمّا أن يكون لا فرسا أو لا حيواناً» مع صدق استلزام الأخصّ ـ وهو طرف السالبة ـ للأعمّ ـ وهو طرف الموجبة ـ كلّياً؛ ومقدّمها من الموجبة في الثاني، لجواز كون طرف الموجبة أخصّ من طرف السالبة في[٤] مانعة الجمع وامتناع سلب ملازمة الأعمّ للأخصّ، كقولنا: «دائماً امّا هذا الشيء إنسان أو فرس» و «ليس البتة إمّا فرس أو حيوان» مع كذب «قد لا يكون[٥] إذا كان إنساناً، كان حيواناً».

النظر الرابع في المركّب من مانعتي الجمع والخلوّ، وهو آخر الأقسام.

قال:

وإن كانت المنفصلتان[٦] إحداهما مانعة الجمع والأخرى مانعة الخلوّ، لزمت متّصلة كلّية من الطرفين مقدّمها من مانعة الجمع[٧] من الأوّل من غير عكس؛ وإلّا لصارتا حقيقيتين، و[٨] لأنّ نقيض الأوسط أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلوّ وجوباً أو جوازاً. وإن كانت إحداهما جزئية، فإن كانت مانعة الجمع، فجزئية من الطّرفين من الثالث[٩] والأوسط نقيض الأوسط؛ و[١٠] إلّا، فمن[١١]

---

١) دا ٢: أو.
٢) دا ١: مانعة.
٣) ج: فيكون بين.
٤) دا ١: من.
٥) دا ٢: فلا يكون.
٦) دا ٢: منفصلتان.
٧) دا ٢: + وتاليها مانعة الخلوّ من الشكل.
٨) ج: ـ و.
٩) دا ٢: الأوّل.
١٠) ج: ـ و.
١١) ج، دا ٢: ـ فمن.

نقيضيهما والأوسط عين[١] الأوسط.[٢] وإن كانت إحداهما سالبة، لم ينتج؛ لأنّ الأخصّ من نقيض الشيء قد يكذب مع نقيضه ولازمه المساوي، والأعمّ من نقيضه قد يصدق معهما؛ فلم ينتج الاتّصال والانفصال ومقابليهما[٣].

وأنت تعلم ممّا ذكرنا أنّه يشترط في إنتاج هذه[٤] الأقسام[٥] إيجاب إحدى المقدّمتين وكلية إحداهما، وكون السالبة منافية للموجبة عند اتّحاد الطرفين.

أقول: مانعة الجمع ومانعة الخلوّ إذا كانتا موجبتين كلّيتين، أنتج القياس المركّب منهما متّصلة كلّية من الطرفين مقدّمها من مانعة الجمع وتاليها من مانعة الخلوّ، من غير عكس. أمّا الأوّل، فلاستلزام طرف مانعة الجمع نقيض الأوسط، واستلزام نقيض الأوسط طرف مانعة الخلوّ، وإنتاج هذين الاستلزامين من الشكل الأوّل استلزام طرف[٦] مانعة الجمع لطرف[٧] مانعة[٨] الخلوّ. وأمّا الثاني، فلأنّه لو تحقّق العكس لكان الطرفان متساويين، وأحدهما لازم لنقيض الأوسط والآخر ملزوم له[٩]؛ فيكون كلّ منهما مساوياً لنقيض الأوسط. فينقلب المقدّمتان حقيقيتين لتركّب كلّ منهما حينئذٍ من الأوسط ومساوي نقيضه، ولأنّ نقيض الأوسط أعمّ من طرف مانعة الجمع وأخصّ من طرف مانعة الخلوّ وجوباً أو جوازاً؛ فيكون طرف مانعة الخلوّ أعمّ من طرف مانعة الجمع، فلا يستلزمه.

وإن كانت إحداهما جزئية، فإن كانت الجزئية مانعة الجمع، فالنتيجة متّصلة جزئية من الطرفين من الأوّل والأوسط نقيض الأوسط، فإنّ طرف مانعة الجمع يستلزم نقيض الأوسط جزئياً، ونقيض الأوسط يستلزم طرف مانعة الخلوّ كلّياً؛ أو من الثالث ـ كما في بعض النسخ ـ، فإنّ نقيض الأوسط مستلزم لطرف مانعة الجمع جزئياً، لأنّه أعمّ منه، ولطرف مانعة الخلوّ كلّياً. وعكس هذه النتيجة أيضاً لازم من الرابع أو من الثالث. وإن كانت الجزئية مانعة الخلوّ، فالنتيجة متّصلة من نقيضي الطرفين من الأوّل والأوسط عين الأوسط، لاستلزام نقيض طرف مانعة الخلوّ الأوسط جزئياً، واستلزامه نقيض طرف مانعة الجمع كلّياً؛ أو من الثالث، لاستلزام الوسط نقيض

---

١) دا ٢: ـ عين.
٢) دا ٢: ـ الأوسط.
٣) دا ٢: مقابليها.
٤) دا ٢: هذا.
٥) دا ٢: القسم.
٦) دا ٢: ـ طرف.
٧) قو، دا ١، دا ٢: ـ لطرف.
٨) قو: المانعة / دا ١، دا ٢: لمانعة.
٩) مر ١: به.

طرف مانعة الخلوّ جزئياً لأنّه أعمّ منه،[١] ونقيض طرف مانعة الجمع كلّياً. والعكس يتبيّن من الرابع أو الثالث.

وإن كانت إحدى المنفصلتين سالبة، لم ينتج القياس الاتصال ولا الانفصال ولا مقابليهما. أمّا إذا كانت السالبة مانعة الخلوّ، فلصدق القياس تارة مع تعاند الطرفين وأخرى[٢] مع تلازمهما: أمّا مع التعاند، فلأنّ الأخصّ من نقيض الشيء قد يكذب مع نقيضه؛ فينعقد من الأخصّ والشيء مانعة الجمع الموجبة ومن الأخصّ ونقيض الشيء سالبة مانعة الخلوّ، مع التعاند الحقيقي بين الشيء ونقيضه. وأمّا مع التلازم، فلأنّ الأخصّ من نقيض الشيء قد يكذب[٣] مع لازم الشيء المساوي، إذ بين الأخصّ والشيء منع الجمع، ويجوز أن يكذب جزآه، فيكذب أحد جزئيه ولازم الآخر المساوي؛ فيصدق موجبة مانعة الجمع من الأخصّ والشيء، وسالبة مانعة الخلوّ من الأخصّ ولازم الشيء المساوي مع التلازم بين الشيء ولازمه. وأمّا إذا كانت السالبة مانعة الجمع، فلأنّ الأعمّ من نقيض الشيء قد يصدق مع نقيضه، فيكون بين الأعمّ والشيء منع الخلوّ وبين الأعمّ ونقيض الشيء سلب منع الجمع، والواقع التعاند بين الشيء ونقيضه؛ وكذلك الأعمّ من نقيض الشيء قد يصدق مع لازم الشيء المساوي، فيصدق المنفصلتان. والحقّ التلازم بين الشيء ولازمه. وهذا النقض إنّما يتمّ إذا كانت السالبة جزئية، وهو ظاهر.

وأنت تعلم ممّا ذكرنا في إنتاج الأقسام الستّة من هذا القسم ـ وهو المركّب من المنفصلتين المشتركتين في جزء تامّ منهما ـ: إنّه يشترط في إنتاج كلّها إيجاب إحدى المقدّمتين، وكلّية إحداهما على ما وقع التنبيه عليه، وأنّه يشترط كون السالبة منافية للموجبة بتقدير اتّحاد طرفيهما ـ[٤] أي السالبة مع الموجبة. و[٥] إنّما ينتج في هذه الأقسام إذا كانتا متنافيتين لو فرضنا اتّفاقهما في الطرفين المقدّم والتالي. أ وَ لاترى أنّ السالبة الحقيقية مع موجبتها تنتج ـ وبينهما منافاة؟ لاستحالة الانفصال الحقيقي وسلبه بين أمرين بعينهما، ومع الموجبة المانعة الجمع أو المانعة الخلوّ لاتنتج ـ وليس بينهما منافاة ـ لجواز أن يكون بين أمرين منع الجمع أو منع الخلو، و[٦] يصدق[٧] أيضاً بينهما سلب الانفصال الحقيقي؛ بخلاف السالبة المانعة الجمع أو الخلوّ مع

---

١) مر ١: ـ منه.
٢) ج: الأخرى.
٣) مر ١: يكون.
٤) دا ٢: طرفيها.
٥) دا ٢: ـ و.
٦) مر ١: ـ و.
٧) مر ١: لصدق.

الموجبة الحقيقية[١]، فإنّها تنتج ـ وبينهما منافاة ـ لاستحالة الانفصال الحقيقي بين أمرين مع سلب منع الجمع[٢] أو[٣] الخلوّ بينهما[٤]. وكذلك السالبة المانعة الجمع تنتج مع موجبتها، ولا تنتج مع الموجبة المانعة الخلوّ؛ والسالبة المانعة الخلوّ تنتج مع[٥] موجبتها، ولا تنتج مع الموجبة المانعة الجمع. فقد بان بحسب استقراء الأقسام أنّ السالبة متى لم تناف الموجبة، لم تنتج، وإنّما تنتج إذا نافتها[٦].

قال:

القسم الثاني أن يكون الأوسط جزءاً غير تامّ من كلّ واحدة[٧] منهما. وشرط إنتاجه[٨] إيجاب المقدّمتين ومنع الخلوّ فيهما[٩]، وكلّية إحداهما واشتمال المتشاركين على تأليف منتج، والنتيجة[١٠] مانعة الخلوّ من عين[١١] ما لا يشارك[١٢] ومن نتيجة التأليف بين كلّ جزء وكلّ ما يشاركه منتجاً. وأقسامه خمسة:

الأوّل أن يشارك جزء واحد من إحداهما[١٣] جزءاً واحداً[١٤] من الأخرى. مثاله: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج» و[١٥] إمّا كلّ «ج» «د»[١٦] وإمّا كلّ «د» «هـ»، أنتج كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «د» وإمّا كلّ «د» «هـ»؛ والنتيجة ثلاثة أجزاء. وبرهانه أنّ الواقع لا يخلو عن القياس المنتج لنتيجة التأليف و[١٧] عن أحد الآخرين، ولا يجب منع الجمع في الأقسام الخمسة، لاحتمال كون اللّازم أعمّ.

الثاني[١٨] أن يشارك جزء واحد جزئين[١٩]. مثاله: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج» و[٢٠] كلّ «ج» إمّا «د» وإمّا «هـ»، أنتج كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «د» وإمّا «هـ»، لعدم الخلوّ عن الجزء الغير المشارك وأحد القياسين المنتجين[٢١].

---

١) مر ١: حقيقية.
٢) مر ١: + بينهما أو سلب منع.
٣) مر ١: ـ أو.
٤) مر ١: ـ بينهما.
٥) مر ١: ـ مع.
٦) دا ٢: نافيها.
٧) دا ١، دا ٢: واحد.
٨) دا ٢: إنتاجها.
٩) دا ٢: عنهما.
١٠) چ: نتيجة.
١١) دا ٢: غيرهما.
١٢) دا ٢: لا يشاركه فيهما.
١٣) دا ٢: + و.
١٤) دا ٢: واحد.
١٥) دا ٢: + دائماً.
١٦) دا ٢: ـ «د».
١٧) دا ٢: ـ و.
١٨) دا ٢: القسم الثاني.
١٩) دا ٢: ـ جزئين.
٢٠) دا ٢: + دائماً.
٢١) دا ٢: القياس المنتجان للنتيجين (بجاى «القياسين المنتجين»).

الثالث أن يشارك جزء جزءاً[١] والآخر الآخر. مثاله: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «ب» «ه» وإمّا كلّ «د» «ز»[٢]، أنتج نتيجتين: إحداهما: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ب» «ه» وإمّا كلّ «ج» «د»[٣]؛ الثانية، إمّا كلّ «ا» «ه» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «د» «ز».

الرابع أن يشارك كلّ جزء كلّ جزء. مثاله: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ب» «ج» وإمّا كلّ «ج» «ا» وإمّا كلّ «ب» «د»، أنتج إمّا بعض «ب» «ج» وإمّا كلّ «ا» «د» وإمّا كلّ «ب» «ا» وإمّا بعض «ج» «د»؛ والنتيجة أربعة أجزاء، هي نتائج التأليفات.

الخامس أن يشارك أحدهما[٤] لكلّ واحد[٥] والآخر لأحدهما. مثاله: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «د» «ه» وإمّا كلّ «د» «ا»، أنتج نتيجتين: إحداهما، إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «ه» وإمّا كلّ «ج» «ا»؛[٦] الثانية، إمّا بعض «ب» «د» وإمّا كلّ «ج» «ا» وإمّا كلّ «د» «ه»؛ والنتيجة مركّبة من الجزء المشارك لأحدهما، ومن نتيجتي التأليفين.

وأنت تعلم أنّ[٧] الأشكال الأربعة[٨] تنعقد من المنفصلتين[٩]، وتتميّز الصغرى عن الكبرى باعتبار الجزأين المتشاركين. ولا يخفى عليك بعد هذا عدد الضروب، وما يكون من اشتراك الأجزاء أو هو من شكل واحد أو[١٠] أشكال، وما يكون من نتائجها أهي واحدة أو أكثر أو ذات ثلاثة أجزاء أو أكثر؟ والشيخ استنتج من الشكل الثاني حملية، كقولنا: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج»، ولا شيء من «د» إمّا «ب» وإمّا «ج»، أنتج لا شيء من «ا»[١١] «د». وأنت تعلم كون المنفصلتين شبيهتين بالحمليتين، بل هما هما.

أقول: القسم الثاني من الاقترانيات الكائنة من المنفصلات أن يكون الأوسط جزءاً غير

---

١) دا ٢: واحد.
٢) دا ٢: «و».
٣) دا ٢: «ب».
٤) دا ٢: إحداهما.
٥) دا ٢: + من الآخر.
٦) دا ٢: + و.
٧) دا ٢: ـ تعلم أنّ.
٨) دا ٢: أربعة.
٩) دا ٢: منفصلتين.
١٠) دا ٢: + من.
١١) دا ٢: + «ب».

تامّ من كلّ واحدة من المنفصلتين. وشرط إنتاجه أربعة أمور: إيجاب المقدّمتين، وصدق منع الخلوّ بالتفسير الأعمّ عليهما[١] حتّى يكونا إمّا[٢] حقيقيتين أو مانعتي[٣] الخلوّ أو إحداهما حقيقية والأخرى مانعة الخلوّ، وكلّية إحدى المقدّمتين، واشتمال المتشاركين على تأليف منتج. والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلوّ من الجزء الغير المشارك، ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين. هذا إذا[٤] كان شيء[٥] من طرفي المقدّمتين غير مشارك؛ وإلّا، فالنتيجة من نتائج التأليفات.[٦]

وأقسامه خمسة، لأنّه إمّا أن يكون أحد جزئي إحدى[٧] المقدّمتين مشاركاً لأحد جزئي الأخرى فقط[٨]، أو الجزئين[٩] من الأخرى[١٠] معاً، أو يكون أحد جزئي إحداهما مشاركاً لأحد جزئي الأخرى والجزء الآخر الآخر[١١]، أو يكون أحد جزئي إحداهما مشاركاً لأحد[١٢] جزئي الأخرى والجزء الآخر للجزئين[١٣] من الأخرى[١٤]، و[١٥] يكون كلّ من جزئي إحداهما مشاركاً لكلّ من جزئي الأخرى.[١٦] فهذه أقسام خمسة لا مزيد عليها:

الأوّل: أن يشارك جزء واحد من إحداهما جزءاً واحداً من الأخرى. مثاله: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «د» «هـ»، أنتج كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «د» وإمّا كلّ «د» «هـ». فالنتيجة من ثلاثة أجزاء: الطرفان الغير المتشاركين، ونتيجة التأليف؛ لأنّه لمّا كانت المقدّمتان مانعتي الخلوّ، وجب أن يكون أحد طرفي كلّ واحدة[١٧] منهما واقعاً. فالواقع منهما إن كان الطرفين المتشاركين، صدق نتيجة التأليف؛ وإلّا، فالواقع إمّا الطرف الغير المشارك من إحدى المنفصلتين، أو الطرف الغير المشارك من الأخرى. فالواقع لا يخلو عن نتيجة التأليف وعن أحد[١٨] الطرفين الغير المتشاركين، ولا يجب منع الجمع بين أجزاء النتيجة في هذه الأقسام الخمسة، كما وجب منع الخلوّ؛ فتكون حقيقية، لجواز أن يكون اللّازم ـ أي نتيجة التأليف ـ أعمّ

---

١) مر ١: ـ عليهما.
٢) مر ١: ـ امّا.
٣) دا ٢: مانعة.
٤) ج: إن.
٥) ج: الشيء.
٦) دا ١: التأليف.
٧) مر ١: ـ إحدى.
٨) مر ١: ـ فقط.
٩) دا ٢: للجزئين.
١٠) دا ١: ـ فقط ... الأخرى.
١١) دا ١: الأخرى.
١٢) دا ١: لكلّ من.
١٣) مر ١: الجزئين.
١٤) دا ١: الأخر.
١٥) قو، مر ١، دا ٢: أو.
١٦) دا ١: ـ والجزء الآخر للجزأين ... الأخرى.
١٧) ج: واحد.
١٨) ج، دا ١: ـ أحد.

من الملزوم، وهو المتشاركان. فكما[١] اجتمع مع المتشاركين يجتمع مع غير المتشاركين، فلا يكون بين أجزاء النتيجة منع الجمع.

الثاني: أن يشارك جزء واحد من إحداهما جزأين من الأخرى. مثاله: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج» وكلّ «ج» إمّا «د» وإمّا «هـ»، أنتج كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «د» وامّا «هـ» من ثلاثة أجزاء: الجزء الغير المشارك، ونتيجتا[٢] التأليفين؛ لأنّ الواقع إمّا الجزء الغير المشارك، أو الجزء المشارك. فإن كان الجزء الغير المشارك، فهو أحد أجزاء النتيجة؛ وإن كان الجزء المشارك، فالواقع من المنفصلة الأخرى إمّا هذا الطرف، أو ذاك؛ وأيّاًما كان، صدق نتيجة التأليف. فالواقع إمّا الجزء الغير المشارك، أو إحدى نتيجتي التأليفين.

الثالث: أن يشارك جزء من إحداهما جزءاً من الأخرى، والجزء[٣] الآخر الآخر. مثاله: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «ب» «هـ» وإمّا كلّ «د»[٤] «ز»، أنتج[٥] نتيجتين باعتبار المتشاركين: إحداهما إمّا[٦] كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ب» «هـ» وإمّا «ج» «د»[٧]؛ والثانية، إمّا كلّ «ا» «هـ» وإمّا كلّ «د» «ز». أمّا الأولى، فلأنّ الواقع إمّا المتشاركان الأخيران، فيلزم نتيجة التأليف، أو لا؛ فيصدق أحد الطرفين الباقيين. وأمّا الثانية، فلأنّ الواقع إمّا المتشاركان الأوّلان، فيتحقّق نتيجة التأليف، أو لا؛ فيلزم أحد الطرفين الباقيين.

الرابع: أن يشارك كلّ جزء من إحداهما كلّ جزء من الأخرى.[٨] مثاله: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ب» «ج» وإمّا كلّ «ج» «ا» وإمّا كلّ «ب» «د»، ينتج إمّا بعض «ب» «ج» وإمّا كلّ «ا» «د» وإمّا كلّ «ب» «ا» وإمّا بعض «ج» «د» من أربعة أجزاء[٩]، هي[١٠] نتائج التأليفات؛ لأنّ الواقع من المنفصلة الأولى إمّا الجزء الأوّل أو الثاني. وعلى كلا التقديرين، فالواقع معه من المنفصلة الثانية إمّا الجزء الأوّل، أو الثاني؛ فيصدق إحدى نتائج التأليفات.

الخامس: أن يشارك جزء من إحداهما كلّ واحد من جزئي الأخرى، والجزء الآخر أحد جزئي الأخرى فقط، كقولنا: إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «د» وإمّا كلّ «د» «هـ» وإمّا كلّ «د»

---

١) ج: فلما.
٢) ج: نتيجتي.
٣) ج: لجزء.
٤) ج: «و».
٥) دا ٢: نتج.
٦) ج: + أن.
٧) دا ١: «ز».
٨) دا ٢: + والجزء الآخر الجزأين الأخرى.
٩) دا ٢: + و.
١٠) مر ١: من.

«ا»، أنتج[١] نتيجتين: إحداهما، إمّا كلّ «ا» «ب» وإمّا كلّ «ج» «هـ» وإمّا كلّ «ج» «ا»؛ والثانية، إمّا بعض «ب» «د»[٢] وإمّا كلّ «ج» «ا» وإمّا كلّ «د»[٣] «هـ». ولمّا كان كلّ منفصلة في هذا القسم مشتملة على جزء مشارك لأحدهما من المنفصلة الأخرى[٤] وجزء مشارك الجزأين منها[٥]، وكلّ[٦] من النتيجتين مركّبة من الجزء المشارك لأحدهما وهو كلّ «ا» «ب» في النتيجة الأولى وكلّ «د» «هـ» في النتيجة[٧] الثانية، ومن نتيجتي التأليفين؛ لأنّ الجزء المشارك لأحدهما من إحدى المنفصلتين إن كان واقعاً، فهو أحد أجزاء النتيجة؛ وإلّا، فلابدّ من وقوع الجزء المشارك للجزئين. وحينئذٍ يكون الواقع معه من المنفصلة[٨] الأخرى أحدهما، فيصدق إحدى نتيجتي التأليفين.

وأنت تعلم أنّ الأشكال الأربعة تنعقد من المنفصلتين في كلّ قسم من هذه الأقسام الخمسة، ويتميّز الصغرى عن الكبرى بحسب الجزأين المشاركين[٩]. ولا يخفى عليك بعد ذلك عدد الضروب في كلّ شكل، واشتراك الأجزاء أ هو من شكل واحد أو من أشكال متعدّدة، وما يكون من نتائجها أ هي واحدة أو أكثر، والنتيجة الواحدة أ هي مركّبة من جزأين أو ثلاثة أجزاء أو أكثر؟ والشيخ استنتج من الشكل الثاني حملية، كقولنا: كلّ «ا» إمّا «ب» وإمّا «ج» ولا شيء من «د»[١٠] إمّا «ب» وإمّا «ج»، أنتج لا شيء من «ا» «د».[١١]

وأنت تعلم أنّ ذلك إنّما أنتج إذا أخذنا المنفصلتين شبيهتين بالحمليتين[١٢] بأن نحمل الانفصال على أحدالطرفين ونسلبه[١٣] من[١٤] الطرف الآخر، وحينئذٍ يصير القياس شبيهاً بالقياس الحملي،بل هو هو بعينه؛وأمّا إذا أخذنامنفصلتين صريحتين،فإنتاجهما الحملية[١٥] لابدّله من برهان.

قال:

القسم الثالث أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من إحداهما غير تامّ من الأخرى،

---

١) ج: ينتج.
٢) مر ١: «ج».
٣) دا ٢: «ج».
٤) مر ١: ـ الأخرى.
٥) دا ١: منهما.
٦) دا ١: فكلّ.
٧) مر ١: ـ النتيجة.
٨) دا ٢: المنفصلات.
٩) دا ٢: المتشاركين.
١٠) دا ٢: «ج».
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢٠.
١٢) دا ٢: بالحملية.
١٣) مر ١: سلبه.
١٤) ج: عن.
١٥) مر ١: الكلّية.

والنتيجة[١] فيه[٢] مانعة الخلوّ من الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التأليف بين الشرطيتين[٣]، لعدم خلوّ[٤] الواقع عن ذلك الجزء وعن القياس المنتج لها.

تتمة: قد يكون الاشتراك في القياس بين[٥] المتّصلتين والمنفصلتين في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، فينتج باعتبار كلّ اشتراك نتيجة ـ كما علمت ـ، وباعتبار التركيب[٦] نتيجة أخرى، يتبيّن لك فيما بعد.

أقول: القسم الأخير من الأقسام الثلاثة في[٧] المنفصلات أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من إحدى المنفصلتين غير تام من الأخرى. وإنّما يتصوّر ذلك إذا كان أحد طرفي إحدى[٨] المنفصلتين[٩] شرطية مشاركة[١٠] للمنفصلة[١١] الأخرى في جزء تامّ؛ فتلك الشرطية إن كانت متّصلة، يكون حكمها مع المنفصلة الأخرى حكم القياس المركب من المتّصلة والمنفصلة ـ وسيجيء البحث عنه ـ؛[١٢] وإن كانت منفصلة، كان حكمها حكم القياس المركب من منفصلتين ـ وقد عرفته.[١٣] والنتيجة فيه منفصلة مانعة الخلوّ من الجزء الغير المشارك، و[١٤] نتيجة التأليف بين[١٥] تلك[١٦] الشرطية والمنفصلة البسيطة؛ لأنّه اشترط في هذا القسم كون المنفصلة الشرطية الجزء مانعة الخلوّ. فالواقع لا يخلو عن الطرف الغير المشارك منها، وعن القياس المنتج لنتيجة التأليف؛ لأنّ الواقع إن كان هو الطرف الغير المشارك، فذاك؛ وإلّا تحقّق الطرف المشارك ـ وهو الشرطية مع المنفصلة البسيطة ـ فيصدق نتيجة التأليف[١٧]، فلا يخلو الواقع عنهما.

واعلم أنّ الاشتراك في القياس[١٨] من المتّصلتين أو المنفصلتين على سبعة أوجه: لأنّ المشاركة إمّا بسيطة أو مركّبة ـ ثنائية أو ثلاثية. أمّا البسيطة[١٩]، فينحصر في ثلاثة أوجه؛ لأنّها إمّا

---

١) دا ٢: فالنتيجة.
٢) دا ٢: فيها.
٣) دا ٢: الشرطين.
٤) دا ٢: الخلوّ.
٥) دا ٢: من.
٦) دا ٢: المركّب.
٧) مر ١، دا ٢: من.
٨) مر ١، دا ٢: إحداهما.
٩) مر ١، دا ٢: ـ المنفصلتين.
١٠) دا ١: متشاركة.
١١) مر ١: للمتّصلة.
١٢) ر. ك: الفصل الخامس.
١٣) قو: وقد عرفت / مر ١، دا ١: ـ وقد عرفته.
١٤) مر ١: من.
١٥) دا ٢: من.
١٦) دا ٢: ذلك.
١٧) مر ١: القياس.
١٨) مر ١: ـ في القياس.
١٩) ج، دا ١: البسيط.

في[١] جزء تامّ من كلّ واحدة[٢] منهما، أو في جزء غير تامّ من كلّ واحدة[٣] منهما، أو في جزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى. وأمّا المركّبات الثنائية، فثلاثة[٤] أيضاً؛ لأنّها إمّا في جزء[٥] تام منهما، وفي[٦] جزء غير تامّ منهما، أو[٧] في[٨] جزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى، أو في جزء غير تامّ منهما وجزء تامّ من إحداهما غير تامّ من الأخرى. وأمّا الثلاثية، فواحدة. فإذا وقع في القياس تركيب المشاركة كما إذا كانت في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، أنتج باعتبار كلّ مشاركة نتيجة ـ كما علمت ـ، وباعتبار التركيب نتيجة أخرى. وسنبيّن لك فيما بعد،[٩] إن شاء الله تعالى[١٠].

* * *

١) دا ٢: ـ في.
٢) دا ٢: واحد.
٣) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ واحدة.
٤) مر ١: + أوجه.
٥) دا ٢: ـ تامّ من إحداهما غير تامّ ... في جزء.
٦) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ في.
٧) دا ٢: و.
٨) دا ٢: ـ في.
٩) ر. ك: الفصل الثالث والرابع والخامس.
١٠) مر ١، دا ٢: ـ إن شاء الله تعالى.

الفصل الثالث

فيما يتركّب من الحملية والمتّصلة

قال:

والمشارك للحملية إمّا تالي المتّصلة أو مقدّمها كانت الحملية صغرى أو كبرى، فأقسامه أربعة[1]:

[القسم] الأوّل: أن يكون المشارك تالي المتّصلة والحملية كبرى.

[القسم] الثاني: أن يكون الحملية صغرى، ويشترط في إنتاجها إيجاب المتّصلة، واشتمال المتشاركين على تأليف منتج، مراعىً[2] فيه كون الحملية كبرى في الأوّل، صغرى في الثاني؛ أو إنتاج نتيجة التأليف مع الحملية تالي السالبة والنتيجة[3] متّصلة، مقدّمها مقدّم المتّصلة وتاليها نتيجة التأليف، مراعىً فيه حال الحملية ـ كما سبق.

مثال الشكل الأوّل في القسم الأوّل إن كان كلّ «ج» «د»، فكلّ[4] «ا» «ب» وكلّ «ب» «هـ»، أنتج إن كان كلّ «ج» «د»، فكلّ «ا» «هـ». وقس عليه سائر الضروب[5] في باقي الأشكال.

ومن قال بانقلاب السالبة إلى الموجبة[6]، يزداد عنده عدد الضروب في كلّ

---

١) ج: أربع.
٢) دا ٢: ـ مراعىً.
٣) دا ٢: + فيهما.
٤) دا ٢: وكلّ.
٥) دا ٢: ـ سائر الضروب.
٦) دا ٢: + و.

قسم لإنتاج السالبة نتيجة الموجبة بانقلابها إليها؛ ثمّ انقلاب النتيجة الموجبة إلى السالبة. والبرهان في القياس الموجب المتّصل[١] من الأوّل، وفي السالب المتّصل من الثاني.

قال الشيخ: «لايلزم من صدق الحملية في الواقع[٢] صدقها بتقدير صدق المقدّم، و[٣] إلّا أنتج قولنا: «كلّما كان الخلاء موجوداً، كان بعض البعد قائماً بذاته، ولا شيء من القائم بذاته ببعد»، و[٤] قولنا: «كلّما كان الخلاء موجوداً، فبعض البعد ليس ببعد».»[٥]

وأجاب عنه بأنّا نفرض الكلام فيما لايكون المقدّم منافياً للحملية، أو تمنع استحالة اللّازم؛ والأوّل ضعيف، لأنّ عدم منافاته إيّاها[٦] لايقتضي صدقها[٧] على تقدير صدقه؛ والثاني ضعيف، لأنّه لا يدفع المنع المذكور على أصل القياس.

وجوابه أنّا ندّعي لزوم منفصلة مانعة الخلوّ من نقيض المقدّم ونتيجة التأليف، ضرورة عدم[٨] خلوّ الواقع عنه وعن القياس المنتج لها[٩]. ثمّ إن شئنا، اقتصرنا على هذا القدر، أو نردّه إلى المتّصلة المذكورة.

أقول: القسم الثالث من القياسات الاقترانية الشرطية ما يتركّب من الحملية والمتّصلة. والمشارك للحملية إمّا تالي المتّصلة أو مقدّمها؛ وعلى التقديرين، فالحملية إمّا صغرى أو كبرى؛ فهذه أربعة أقسام. والشركة لايتصوّر فيها إلّا في جزء غير تامّ من المتّصلة، لاستحالة أن يكون شيء من طرفي الحملية قضية؛ فالاشتراك أبداً إمّا[١٠] بموضوعها[١١] أو بمحمولها[١٢]، وهما مفردان. والأشكال الأربعة ينعقد[١٣] فيها باعتبار وضع[١٤] الحدّ الأوسط في المتشاركين.

الأوّل: أن يكون المشارك تالي المتّصلة والحملية كبرى.

الثاني: أن يكون المشارك تالي المتّصلة والحملية صغرى، والمتّصلة في القسمين، إمّا

---

١) دا ٢: المنفصل.
٢) دا ٢: ـ في الواقع.
٣) دا ٢: ـ و.
٤) دا ٢: ـ و.
٥) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢٦.
٦) دا ٢: إيّاهما.
٧) دا ٢: صدقهما.
٨) دا ٢: ـ عدم.
٩) دا ٢: بها.
١٠) مر ١: ما.
١١) دا ٢: لموضوعها.
١٢) دا ٢: لمحمولها.
١٣) چ: منعقد.
١٤) مر ١، دا ٢: الوضع.

موجبة أو سالبة. فإن كانت موجبة، فشرط إنتاجها اشتمال المتشاركين على تأليف منتج، مراعىً فيه ـ أي في ذلك التأليف ـ كونها كبرى في القسم الأوّل وصغرى في القسم الثاني؛ وإن كانت سالبة، فالشرط إنتاج نتيجة التأليف مع الحملية تالي السالبة. والنتيجة في القسمين متّصلة مقدّمها مقدّم المتّصلة، وتاليها نتيجة التأليف بين [١] الحملية كبرى وتالي المتّصلة صغرى في القسم الأوّل وبين [٢] الحملية صغرى وتاليها كبرى في القسم الثاني. وهذا معنى مراعاة حال الحملية في التأليف ـ كما سبق آنفاً. [٣]

والبرهان: أمّا في الموجب المتصل، فمن [٤] الشكل الأوّل؛ فإنّه [٥] كلّما كان أو قد يكون إذا صدق المقدّم، صدق التالي مع الحملية؛ أمّا التّالي، فظاهر؛ وأمّا الحملية، فلأنّها صادقة في نفس الأمر. فتكون صادقة على ذلك التقدير. وكلّما صدق التالي مع الحملية، صدق نتيجة التأليف؛ فكلّما كان أو قد يكون إذا صدق المقدّم، صدق نتيجة التأليف.

وأمّا في السالب [٦] المتصل [٧]، فمن الشكل الثاني؛ فإنّه كلّما صدق نيتجة التأليف، صدق مع الحملية، لأنّها صادقة في الواقع [٨]؛ وكلّما صدقتا، صدق تالي السالبة بحكم الشرط المذكور؛ فكلّما صدق نتيجة التأليف، صدق تالي السالبة. نجعلها كبرى للمتصلة القائلة: «ليس البتّة أو قد لا يكون إذا صدق المقدّم، صدق التالي»، لينتج «ليس البتّة أو قد لا يكون إذا صدق المقدّم، صدق نتيجة التأليف».

وإنّما روعي في التأليف [٩] حال الحملية، لأنّ التمايز بين القسمين إنّما يحصل بسببه [١٠]؛ وإلّا، فالبرهان عامّ. مثال الشكل الأوّل في القسم الأوّل: كلّما كان كلّ «ج» «د»، فكلّ «ا» «ب» وكلّ «ب» «هـ» ينتج كلّما كان «ج» «د»، فكلّ «ا» «هـ». وفي القسم الثاني: كلّ «هـ» «ب» [١١] وكلّما [١٢] كان «ج» «د»، فكلّ «ب» «ا» وكلّما كان «ج» «د» [١٣]، فكلّ «هـ» «ا» [١٤]. وقس عليه باقي

---

١) ج: من.
٢) ج: من.
٣) ر.ك: ص ٦٥٨.
٤) ج: من.
٥) مر ١: بأنّه.
٦) ج: السوالب / مر ١: السالبة.
٧) مر ١، ج: المتّصلة.
٨) دا ٢: نفس الأمر.
٩) مر ١: التالي.
١٠) همهٔ نسخها جز «ج»: + كلّ.
١١) ج: «ب» «هـ» / دا ١: + وكلّما كان «ج» «د» فكلّ «ب» «ا» / دا ٢: + وكلّما كان كلّ «ج» «د» وكلّ «ب» «ا».
١٢) دا ١، دا ٢: فكلّما.
١٣) دا ١: ـ فكلّ «ب» «ا» وكلّما كان «ج» «د».
١٤) ج: «ا» «هـ».

الضروب في[١] سائر الأشكال.

ومن قال بانقلاب السالبة إلى الموجبة ـ كما نقل من[٢] الشيخ ـ[٣] من أنّ المتّصلتين إذا توافقتا في الكمّ[٤] والمقدّم[٥] وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التالي[٦]، تلازمتا وتعاكستا ـ يزداد عنده عدد الضروب في كلّ قسم من القسمين؛ لأنّ السالبة المتّصلة إذا كانت بحيث يكون نقيض تاليها مع الحملية مشتملاً على تأليف منتج، أنتجت سالبة متّصلة، لأنّها ينقلب إلى متّصلة موجبة من عين مقدّمها ونقيض[٧] نتيجة التأليف، وهي تنقلب إلى متّصلة سالبة من مقدّمها ونقيض تاليها[٨] مع الحملية، و[٩] ينتج متّصلة موجبة من مقدّمها[١٠] ونتيجة التأليف. فالسالبة[١١] المتّصلة أنتجت بهذين الانقلابين متّصلة موافقة لها في الكيف. فلو قال بانقلاب السالبة إلى الموجبة وبالعكس، كان أولى.

واعترض الشيخ[١٢] على إنتاج القياس بأنّ الحملية صادقة في نفس الأمر، فربّما لا يصدق على تقدير مقدّم[١٣] المتّصلة؛ وإلّا أنتج قولنا: «كلّما كان الخلاء موجوداً، كان بعض البعد قائماً بذاته، ولا شيء من القائم بذاته ببعد»[١٤] قولنا: «كلّما كان الخلاء موجوداً، فبعض البعد ليس ببعد»، وإنّه محال.

وأجاب عنه بوجهين: أحدهما: إنّا نخصّ الكلام بما لا يكون صدق الحملية منافياً لمقدّم المتّصلة، فيندفع النقض المذكور للتنافي بين الحملية ومقدّم المتّصلة. وثانيهما: منع كذب النتيجة؛ فإنّ وجود الخلاء لمّا كان محالاً، جاز استلزامه للمحال. والأوّل ضعيف؛ لأنّ عدم منافاة الحملية مقدّم المتّصلة لا يقتضي صدقها على تقدير صدقه، لجواز أن[١٥] تكون الحملية منافية للمقدّم ولا تبقى صادقة على تقديره. وكذا الثاني، لأنّه دفع نقض معيّن؛ فلا يندفع أصل المنع.

---

١) دا ٢: و.
٢) دا ٢: عن.
٣) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢٥.
٤) مر ١: المقدّم.
٥) مر ١: الكمّ.
٦) دا ١: التوالي.
٧) دا ٢: + و / قو، مر ١، دا ١: + تاليها مع الحملية وينتج متّصلة موجبة من مقدّمها و.
٨) دا ٢: + وهي.
٩) دا ٢: ـ و.
١٠) مر ١، دا ١: ـ تاليها مع الحملية ... مقدّمها.
١١) دا ١: والسالبة.
١٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٢٦.
١٣) دا ١: المقدّم.
١٤) ج: + و.
١٥) مر ١: + لا.

فإنّ للسائل أن يقول: لانسلّم أنّه إذا صدق مقدّم المتّصلة، صدق التالي والحملية؛ فإنّ الحملية صادقة في نفس الأمر. ولا يلزم من تحقّقها في نفس الامر بقاءها على هذا[١] التقدير.

وجوابه: إنّ المدعى لزوم منفصلة مانعة الخلوّ من نقيض المقدّم ونتيجة التأليف، ضرورة أنّ الواقع لا يخلو عن نقيض المقدّم وعن القياس المنتج لنتيجة التأليف؛ لأنّ الحملية صادقة في نفس الأمر، فالصادق معها امّا نقيض المقدّم أو عينه. فإن كان نقيض المقدّم، فهو أحد جزئي المنفصلة؛ وإن كان عين المقدّم، يصدق نتيجة التأليف، لأنّه يصدق التالي والحملية على تقدير المقدّم حينئذٍ. ثمّ إن شئنا، اقتصرنا على هذا القدر، وقلنا: إنّ تلك المنفصلة نتيجة القياس؛ وإن شئنا، رددنا إلى ما يلزمها من المتّصلة المذكورة، لاستلزام كلّ منفصلة مانعة الخلوّ متّصلة من نقيض أحد الجزأين وعين الآخر.

ونحن نقول: أمّا المنع، فهو بيّن الاندفاع ـ على ما سمعته[٢] غير مرّة[٣] ـ؛[٤] ولذلك لم يشتغل الشيخ بدفعه، بل بدفع النقيض. ولا خفاء أنّ ما أورده من الوجهين، يدفعه. و[٥] أمّا الجواب الذي ذكره، فليس بتمام[٦]؛ لأنّ المنفصلة ليست عنادية، بل اتفاقية، وهي لا تستلزم المتّصلة المذكورة.

وعلى أصل البرهان سؤال آخر، وهو أنّ الملزوم لنتيجة التأليف أو لتالي السالبة هو المقدّم، أو نتيجة التأليف مع الحملية والمتّصلة اللزومية لا تتعدّد بتعدّد المقدّم. وأيضاً النتيجة في المتّصل[٧] السالب[٨] لازمة من استلزام نتيجة التأليف[٩] لتالي السالبة والمتّصلة، فمِن أين يلزم أنّها لازمة للقياس؟

قال:

القسم الثالث: أن يكون المشارك مقدّم المتّصلة والحملية صغرى.

والقسم[١٠] الرابع: أن يكون الحملية كبرى والنتيجة فيهما متّصلة مقدّمها نتيجة التأليف من الحملية صغرى ومقدّم المتّصلة كبرى في الأوّل، وبالعكس في الثاني وتاليها تالي المتّصلة. ثمّ المتشاركان إن اشتملا[١١] على تأليف منتج، أنتج

---

١) مر ١، دا ١، دا ٢: – هذا.
٢) چ: سمعت.
٣) مر ١: – مرّة.
٤) ر. ك: القسم الثاني، الباب الأوّل، الفصل العاشر.
٥) چ: – و.
٦) قو، دا ١، دا ٢: بتام.
٧) دا ٢: المتّصلة.
٨) دا ٢: السالبة.
٩) دا ١: لتأليف.
١٠) همهٔ نسخه‌ها جز «دا ٢»: – القسم.
١١) دا ٢: يشتمل.

مطلقاً، على أنّ جزئية مقدّم الكلّية في قوة كلّيته[١]، والبرهان من الثالث والأوسط مقدّم المتّصلة؛ وإلّا وجب كون الحملية مع نتيجة التأليف، أو مع عكسها بكلّيته منتجاً لمقدّم متّصلة كلّية من الثالث[٢]، والبرهان حيث المنتج نتيجة التأليف من الأوّل والأوسط مقدّم المتّصلة وحيث المنتج عكسها بكلّيته من الثالث والأوسط ذلك العكس. وتنعقد الأشكال الأربعة بين المتشاركين في كلّ قسم.

مثال الشكل الأوّل في[٣] القسم الثالث: لا شيء من «ج» «ب» و[٤] كلّما كان بعض «ب»[٥] ليس «ا»[٦]، فـ«و» «ز»، أنتج كلّما كان كلّ[٧] «ج» «ا» فـ«و» «ز». بيانه: إنّه كلّما كان كلّ «ج» «ا»، فبعض «ب»[٨] ليس «ا»[٩] لما عرفت في القسم الثاني، وأنّه ينتج مع المتّصلة المطلوب من الأوّل.

مثال الشكل الثاني في القسم الرابع: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«و» «ز» وكلّ «ا» «ب» ينتج كلّما كان كلّ[١٠] «ج» «ا» فـ«و» «ز». بيانه بما[١١] سبق. و[١٢] النتيجة تتبع المتّصلة أبداً في الكيف.

أقول: القسم الثالث من الأقسام الأربعة أن يكون المشارك مقدّم المتّصلة والحملية صغرى. والرابع أن يكون المشارك مقدّم المتّصلة والحملية كبرى. وينعقد الأشكال الأربعة بين المتشاركين في القسمين؛ والنتيجة فيهما متّصلة مقدّمها نتيجة التأليف من الحملية صغرى، ومقدّم المتّصلة كبرى في الأوّل ـ وهو القسم الثالث ـ؛ أو بالعكس أي من الحملية كبرى، ومقدّم المتّصلة صغرى في الثاني ـ وهو القسم الرابع ـ باعتبار تمايز القسمين وتاليها تالي المتّصلة.

وضابط الإنتاج في القسمين أنّ المتشاركين ـ أي الحملية ومقدّم المتّصلة ـ إمّا أن يشتملا على تأليف منتج، أو لا. فإن اشتملا على تأليف منتج، فاشتمالهما عليه إمّا بالفعل أو بالقوّة؛ وهو

---

١) دا ٢: ـ في قوّة كلّيته.
٢) دا ٢: ـ من الثالث.
٣) دا ٢: من.
٤) دا ٢: ـ و.
٥) دا ٢: «ا».
٦) دا ٢: «ب».
٧) دا ٢: ـ كلّ.
٨) دا ٢: «ا».
٩) دا ٢: «ب» / دا ٢: + فـ«و» «ز» أنتج كلّما كان «ج» «ا». بيانه أنّه كلّما كان «ج» «ا» فبعض «ا» ليس «ب».
١٠) دا ٢: ـ كلّ.
١١) دا ٢: ممّا.
١٢) دا ٢: في.

ما إذا كانت المتّصلة كلّية ومقدّمها جزئي، ولم يكن تأليفهما[١] منتجاً إلّا[٢] على تقدير كلّيته، كما إذا وقع المقدّم الجزئي في كبرى الشكل الأوّل أو الثاني؛ أو كانت الحملية أيضاً[٣] جزئية، وتأليفهما على الثالث أو الرابع. وإليه أشار بقوله: «على أنّ جزئية مقدّم الكلّية في قوّة كلّية». وكيف ما كان أنتج القياس مطلقاً ـ أي[٤] سواء كانت المتّصلة موجبة أو سالبة، كلّية أو جزئية. والبرهان من الثالث والأوسط مقدّم الكلّية هكذا كلّما صدق مقدّم[٥] المتّصلة والحملية صادقة في نفس الأمر، صدق المقدّم مع الحملية؛ وكلّما صدقا، صدق نتيجة التأليف؛ فكلّما صدق مقدّم المتّصلة، صدقت نتيجة التأليف. نجعله[٦] صغرى للمتّصلة القائلة: إذا كان مقدّم[٧] المتّصلة صدق تاليها بأحد الأسوار، فمن الثالث إذا صدق نتيجة التأليف، صدق تالي المتّصلة[٨] بأحد الأسوار.

وإن لم يشتمل المتشاركان على تأليف منتج يشترط أمران: أحدهما كلّية المتّصلة، وثانيهما أحد الأمرين ـ وهو إمّا أن يكون الحملية مع نتيجة التأليف منتجة لمقدّم[٩] المتّصلة الكلّية، وإمّا أن يكون الحملية مع كلّيته[١٠] عكس نتيجة التأليف منتجة لمقدّمها. فإن كان المنتج للمقدّم نتيجة التأليف، فالبرهان من الأوّل والأوسط مقدّم المتّصلة؛ فإنّه متى صدقت نتيجة التأليف، صدقت مع الحملية؛ ومتى صدقتا، صدق مقدّم المتّصلة؛ فمتى صدقت نتيجة التأليف، صدق مقدّم المتّصلة؛ وكلّما أو ليس البتة إذا صدق مقدّم المتّصلة؛ يلزم تاليها؛ فمتى كان أو ليس البتة إذا كان نتيجة التأليف، يصدق تالي المتّصلة. وإن[١١] كان المنتج عكس نتيجة التأليف بكليته، فالبرهان من الثالث والأوسط ذلك العكس؛ فإنّه قد يكون إذا صدق عكس نتيجة التأليف، صدق نتيجة التأليف؛ وكلّما[١٢] أو ليس البتة إذا صدق عكس نتيجة التأليف، صدق تالي المتّصلة، وهما ينتجان المطلوب من الثالث. أمّا الصغرى، فلأنّ العكس لازم، إمّا أعمّ أو مساوٍ، فاستلزامه جزئياً محقّق.[١٣] وأمّا الكبرى، فلأنّه كلّما صدق عكس نتيجة التأليف، صدق مع الحملية، وكلّما صدقا، صدق مقدّم المتّصلة بعد رعاية القوة؛ فكلّما[١٤] صدق عكس نتيجة التأليف، صدق مقدّم

---

١) دا ٢: تأليفها.
٢) مر ١: ـ إلّا.
٣) دا ٢: ـ أيضاً.
٤) مر ١: ـ أي.
٥) چ: المقدّم.
٦) چ: فجعله / دا ٢: نجعلها.
٧) چ: المقدّم.
٨) دا ٢: الموجبة.
٩) دا ١: مقدّم.
١٠) دا ٢: كلّية.
١١) مر ١: إذا.
١٢) دا ٢: + كان.
١٣) دا ١: متحقّق.
١٤) مر ١: وكلّما.

المتّصلة؛ وكلّما أو ليس البتة إذا صدق مقدّم المتّصلة، صدق تاليها؛ وكلّما أو ليس البتة إذا صدق عكس[١] نتيجة التأليف، صدق[٢] تالي المتّصلة.

مثال الشكل الأوّل في القسم الثالث، والمتشاركان غير مشتملين على تأليف منتج، والمنتج لمقدّم المتّصلة نتيجة التأليف: لا شيء من «ج» «ب» وكلّما كان بعض «ب» ليس «ا»، فـ «و» «ز» ينتج كلّما كان كلّ[٣] «ج» «ا»، فـ «و» «ز» فالمتشاركان ـ وهما لا شيء من «ج» «ب» وبعض «ب» ليس «ا» ـ لا يشتملان في الشكل الأوّل على شرائط الإنتاج، ونتيجة التأليف ـ أعني كلّ «ج» «ا» ـ مع الحملية منتجة لمقدّم المتّصلة من الثالث. بيانه: إنّه كلّما كان كلّ «ج» «ا»، فبعض «ب» ليس «ا»؛ لأنّه كلّما كان كلّ «ج» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب» وكلّ «ج» «ا»، وهما ينتجان بعض «ب» ليس «ا»، فكلّما كان كلّ «ج» «ا»، فبعض «ب» ليس «ا». وإليه أشار بقوله: «لما عرفت في القسم الثاني». فإنّ استنتاج تالي السالبة ثمّة كان[٤] على هذا الطريق، ثمّ يجعل تلك المتّصلة صغرى؛ والمتّصلة التي هي جزء القياس كبرى لينتج من الأوّل، كلّما كان كلّ «ج» «ا»، فـ «و» «ز» وهو المطلوب[٥]. مثال الشكل الثاني في القسم الرابع، والمتشاركان غير مشتملين[٦] على تأليف منتج، والمنتج لمقدّم المتّصلة نتيجة التأليف: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ «و» «ز» وكلّ «ا» «ب»، ينتج كلّما كان كلّ «ج» «ا» فـ «و» «ز»؛ لأنّه كلّما كان كلّ «ج» «ا» وكلّ «ا» «ب»، وهما ينتجان كلّ «ج» «ب»؛ وكلّما[٧] كان كلّ «ج» «ا»، فكلّ[٨] «ج» «ب»؛ نجعله صغرى للمتّصلة، لينتج المطلوب.

ولا يخفى عليك بعد ذلك الاستنتاج من باقي الضروب في سائر الأشكال، والنتيجة تتبع[٩] المتّصلة في الكيف أبداً؛ لأنّ صغرى الأقيسة المنتجة إيّاها موجبة، فيكون كيفيتها تابعة للكبرى.

قال:

قال الشيخ: «يشترط إيجاب الحملية في الشكل الثالث من القسم الثالث»[١٠] ـ

---

١) دا ١: + نقيض.
٢) مر ١: يصدق.
٣) چ: ـ كلّ.
٤) چ: ـ كان.
٥) دا ١: + و / قو، مر ١: + وفي هذا المثال إشكال.
٦) مر ١: المشتملين.
٧) قو، مر ١، دا ١: فكلّما.
٨) دا ٢: فكلّما.
٩) مر ١: مع.
١٠) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٤٤.

وقد عرفت بطلانه ـ؛[١] لأنّ الحملية السالبة الكلّية تنتج مع نتيجة التأليف الموجبة الكلّية لمقدّم[٢] المتّصلة، إن كان سالباً جزئياً من الرابع، و[٣] مع[٤] عكسها بكلّية[٥] مقدّمها، إن كان سالباً كلّياً من الثاني. وقد عرفت إنتاجه،[٦] إذ ذاك عند كون المتّصلة كلّية. وقال: «يشترط السلب في مقدّم المتّصلة في القسم الرابع في الشكل الأوّل منه، مع قيام ما ذكر من دليل إنتاج هذا الشكل في القسم الثالث».[٧] وقال: «في الشكل الثاني من القسم الرابع يجب موافقة الحملية لمقدّم المتّصلة في الكَيف»[٨] ـ وقد عرفت فساده ـ،[٩] حيث كانا[١٠] مشتملين على تأليف منتج.

أقول: قال الشيخ:[١١] يشترط في إنتاج الشكل الثالث من القسم الثالث أن يكون الحملية موجبة، وهو باطل بصورتين[١٢]:

إحداهما: إنّ الحملية إن كانت سالبة كلّية وركّبت مع نتيجة التأليف الموجبة الكلّية، أنتجت مقدّم المتّصلة إن كان سالباً جزئياً من الشكل الرابع، كقولنا: لا شيء من «ب» «ج» وكلّما كان بعض «ب» ليس «ا»، فـ«و» «ز»؛ فكلّما[١٣] كان كلّ «ج» «ا»، فـ«و» «ز». وقد عرفت أنّ الحملية إذا كانت مع نتيجة التأليف منتجة[١٤] لمقدّم المتّصلة، أنتج القياس المركّب منهما.

فإن قلت: إذا كان مقدّم المتّصلة سالباً جزئياً والحملية سالبة كلّية، فكيف يحصل منهما نتيجة التأليف موجبة كلّية؟ وأيضاً الموجبة الكلّية هي[١٥] كلّ «ج» «ا»، والسالبة الكلّية لا شيء من «ب» «ج»[١٦]؛ وهما لا ينتجان من الرابع، إلّا بعض «ا» ليس «ب»، وهو ليس مقدّم[١٧] المتّصلة.

فنقول: الكلام فيما إذا لم يشتمل المتشاركان على تأليف منتج، فلا نتيجة ثمّة[١٨] متحقّقة؛ بل نفرض كيف ما كانت؛ فإنّ[١٩] البرهان لا يستدعي إلّا نتيجة تأليف مفروضة، فأيّة نتيجة تأليف

---

١) ر.ك: ص ٦٦٢ ـ ٦٦٤.
٢) دا ٢: مقدّم.
٣) دا ٢: أو.
٤) چ: ـ مع.
٥) دا ٢: لكلّية.
٦) ر.ك: ص ٦٦٢ ـ ٦٦٤.
٧) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٣٤٦.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٣٤٧.
٩) ر.ك: ص ٦٦٢ ـ ٦٦٤.
١٠) دا ٢: كان.
١١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٤٤.
١٢) مر ١: لصورتين.
١٣) چ: وكلّما.
١٤) مر ١: منتجاً.
١٥) دا ٢: ـ هي.
١٦) مر ١: «ج» «ب».
١٧) مر ١: بمقدّم.
١٨) دا ١: ثمّ.
١٩) دا ٢: وإنّ.

تفرض ـ سواء كانت موجبة كلّية أو جزئية أو سالبة كلّية أو جزئية ـ، فالبرهان يساعد[١] عليها. وأمّا حديث الاستنتاج من الرابع، فيمكن دفعه بأن أطلق اسم النتيجة على عكسها والسالبة الجزئية تقبل العكس إذا كانت من الخاصّتين، وهو كافٍ للنقض.

الصورة الثانية: إنّ الحملية السالبة الكلّية تنتج مع عكس نتيجة التأليف بكلّيته مقدّم المتّصلة، إن كان مقدّم المتّصلة سالباً[٢] كلّياً[٣] من الشكل الثاني؛ والقياس منتج، إذ ذاك كقولنا: لا شيء من «ب» «ج» وكلّما كان لا شيء من «ب» «ا»، [٤] فـ«و» «ز» ينتج قد يكون إذا كان بعض «ج» «ا»، فـ«و» «ز».

وقال الشيخ أيضاً: «يشترط السّلب في مقدّم المتّصلة في الشكل الأوّل من القسم الرابع، وهو فاسد؛ لأنّ الدليل الذي ذكره على إنتاج الإيجاب في مقدّم المتّصلة في الشكل الأوّل من القسم الثالث قائم بعينه في القسم الرابع. فإنّه إذا صدق كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فـ«و» «ز» وكلّ «ب» «ا» أنتج قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا»، فـ«و» «ز»؛ لأنّه كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ب» وكلّ[٥] «ب» «ا»، وهما ينتجان من[٦] الأوّل كلّ «ج» «ا»، فكلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ا»؛[٧] نجعله صغرى للمتّصلة لينتج المطلوب».[٨]

وقال الشيخ أيضاً في الشكل الثاني من القسم الرابع: «يجب موافقة الحملية لمقدّم المتّصلة في الكيف؛ وقد عرفت فساده حيث كان الحملية ومقدّم المتّصلة مشتملين على تأليف منتج، فإنّ القياس ينتج مع اختلافهما في الكيف».[٩]

واعلم أنّ هذه النقوض ليست واردة على الشيخ؛ لأنّ الشروط في أبواب الاقترانيات ليست شروط الوجود، بل شروط العلم بالإنتاج. فاطّلاع الغير على إنتاج ما[١٠] لم يحكم بإنتاجه لا يكون قادحاً في ذلك ـ على ما صرّح به المصنّف نفسه.[١١]

* * *

١) دا ٢: ساعد.
٢) ج: سالبة.
٣) ج: كلّية.
٤) ج: «ا» «ب».
٥) دا ١، دا ٢: فكلّ.
٦) دا ١: + الشكل.
٧) ج: + و.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص٣٤٦.
٩) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٤٧.
١٠) دا ٢: ـ ما.
١١) ر.ك: ص ٦٦١ و ٦٦٢.

الفصل الرابع

فيما يتركّب من الحملية والمنفصلة

قال:

وهو قسمان:

أحدهما ما ينتج الحملية، وهو المسمّى بالقياس المقسّم، ويجب كون الحمليات[1] بعدد أجزاء الانفصال يتألّف من كلّ واحدة منها مع جزء من أجزاء الانفصال قياس منتج للحملية المطلوبة؛ إمّا من شكل واحد أو أشكال، والحدّ[2] الأوسط في كلّ قياس غيره في الآخر، وإلّا اتّحدت قضيتان بطرفيهما من الحمليات وأجزاء الانفصال. فتلك[3] الحدود[4] إن كانت المنفصلة صغرى، كانت محمولات أجزائها وموضوعات الحمليات في الشكل الأوّل، وبالعكس في الرابع؛ وبالعكس إن كانت المنفصلة كبرى ومحمولاتهما في الثاني،[5] موضوعاتهما في الثالث على التقديرين. وشرط الإنتاج اشتمال كلّ شكل في كلّ قسم على[6] شرائط ذلك الشكل. وبرهانه أنّه لابدّ من صدق أحد أجزاء الانفصال، فقد صدق مع مشاركه من الحملية منتجاً للمطلوب.

وأنت تعلم أنّ المنفصلة موجبة كلّية، حقيقية أو مانعة الخلوّ، ولاينتج مانعة

---

١) دا ٢: الحملية.
٢) دا ٢: ـ الحدّ.
٣) دا ٢: وتلك.
٤) دا ٢: + و.
٥) دا ٢: + و.
٦) دا ٢: ـ على.

الجمع[١]، إلّا إذا كانت أجزاؤها نقيض مايجب في مانعة الخلوّ لارتدادها إليها حينئذٍ.

أقول: القسم الرابع من الاقترانيات الشرطية ما يتركّب من الحملية والمنفصلة، فإنّه على قسمين: لأنّه إمّا منتج لحملية واحدة ـ وهو القياس المقسّم ـ، أو لا ـ وهو غيره. وللقياس المقسّم شرائط في كونه قياساً مقسّماً، وشرائط في الإنتاج.

أمّا شرائط التقسيم فأمور:

الأوّل[٢]: اشتراك أجزاء الانفصال في أحد طرفي النتيجة؛ فإنّه لو لم يكن أحدهما مذكوراً في بعضها، فإن ذكر ذلك الجزء في النتيجة، كانت منفصلة، وإلّا كان أجنبياً من[٣] القياس.

الثاني[٤]: اشتراك الحمليات في الطرف الآخر من النتيجة بعين ذلك الدليل، وهما غير مذكورين بالفعل في الكتاب.

الثالث[٥]: أن يكون عدد الحمليات بعدد أجزاء الانفصال، وإلّا فإمّا أن يزيد على عدد[٦] أجزاء الانفصال، أو بالعكس؛ وأيّاًما كان؛ فلا قياس مقسّم. أمّا على الأوّل، فلأنّ تلك الحملية الزائدة إن لم تشارك شيئاً من أجزاء الانفصال، تكون أجنبية من القياس أو يكون النتيجة منفصلة؛ وإن شاركت فإمّا أن يكون مشاركتها إيّاه[٧] فيما شاركه فيه حملية أخرى، أو لا يكون؛ فإن لم يكن يحصل من المشاركين[٨] نتيجتان، فلايكون النتيجة حملية واحدة؛ وإن كانت المشاركة في ذلك الجزء المشترك بعينه، كانت الحملية الزائدة مشاركة لتلك الحملية في الطريق لاشتراكهما في طرف النتيجة[٩] والطرف الآخر الذي هو الحدّ الأوسط. وحينئذٍ ان شاركتهما[١٠] في الوضع والكّم والكيف والجهة، فهي تلك الحملية بعينها، فلاتكون زائدة؛ هذا خلف؛ وإن خالفتهما[١١] في شيء منها، حصلت باعتبار المتشاركين[١٢] نتيجتان. وأمّا على الثاني، فلأنّ الجزء الزائد من أجزاء الانفصال إمّا أن يشارك شيئا من الحمليات أو لا ـ إلى آخر الدليل.

الرابع[١٣]: إيجاد التأليفات في النتيجة، فيتألّف من كلّ واحدة من الحمليات مع جزء من

---

١) دا ٢: ـ ولاينتج مانعة الجمع.
٢) مر ١: «ا».
٣) قو، دا ١، دا ٢: عن.
٤) مر ١: «ب».
٥) مر ١: «ج».
٦) دا ٢: ـ عدد.
٧) دا ٢: إيّاها.
٨) دا ٢: المتشاركتين
٩) دا ١: نتيجة.
١٠) قو، دا ١، دا ٢: شاركتها.
١١) قو: خالفتها / دا ١، دا ٢: خالصها.
١٢) دا ١: المشاركين.
١٣) مر ١: «د».

أجزاء الانفصال قياس منتج للحملية المطلوبة؛ إمّا من شكل واحد، كقولنا: إمّا أن يكون كلّ «ا» «ب» أو كلّ «ا» «د» أو كلّ «ا» «هـ» وكلّ «ب» «ج» وكلّ «د» «ج» وكلّ «هـ» «ج» ينتج كلّ «ا» «ج»؛ أو من أشكال متعدّدة، كقولنا: إمّا أن يكون كلّ «ا» «ب» أو كلّ «ا» «د»[1] أو لاشيء من «هـ» «ا» ولاشيء من «ب» «ج»[2] ولاشيء من «ج» «د»[3] وكلّ[4] «ج» «هـ»[5] ينتج لاشيء من «ا» «ج»[6].

الخامس[7]: أن يكون الحدّ الأوسط في كلّ قياس مغايراً للحدّ الأوسط في قياس آخر؛ فإنّه لو اتّحد قياسان[8] في حد أوسط وهما يتّحدان في طرفي[9] النتيجة، اتّحدت الحمليات وأجزاء الانفصال المستعملة فيهما[10] في الطرفين؛ فإن اتّحدت في الوضع والكمّ والكيف، كانت هي هي، وإلّا لزم تعدّد النتائج.

ثمّ المنفصلة إمّا أن يكون صغرى أو كبرى؛ فإن كانت صغرى، فتلك[11] الحدود إلى الأوساط المشتركة في الأقيسة يكون محمولات أجزائها وموضوعات الحمليات في الشكل الأوّل وبالعكس في الشكل الرابع؛ وإن كانت كبرى، فبالعكس من ذلك. وأمّا في الشكل الثاني والثالث، فتلك الحدود محمولات أجزاء الانفصال والحمليات في الثاني، وموضوعاتها[12] في الثالث على التقديرين ـ أي سواء كانت المنفصلة صغرى أو كبرى.

وأمّا شرائط الإنتاج، فالأوّل[13] اشتمال المتشاركين في[14] الحملية وجزء الانفصال في كلّ شكل في كلّ قسم من قسميه؛ وهما ما يكون المنفصلة فيه صغرى وما يكون فيه كبرى على الشرائط المعتبرة في ذلك الشكل، حتّى يشترط إيجاب أجزاء الانفصال وكلّية[15] الحمليات في الأوّل إن كانت المنفصلة صغرى، وعكس ذلك إن[16] كانت كبرى. وعلى هذا[17] سائر الأشكال.

الثاني[18] أن يكون المنفصلة المستعملة فيه حقيقية أو مانعة الخلوّ؛ فإنّه[19] لو كانت مانعة

---

١) دا ٢: «ج».
٢) دا ٢: «د».
٣) دا ٢: «د» «ج».
٤) ج: فكلّ.
٥) دا ٢: «د».
٦) دا ٢: «د».
٧) مر ١: «هـ».
٨) دا ١: القياسان.
٩ دا ٢: طرف.
١٠) ج: فيها.
١١) مر ١، دا ٢: فذلك.
١٢) دا ٢: موضوعاتهما.
١٣) مر ١: ف«ا».
١٤) قو، دا ١، دا ٢: من.
١٥) دا ٢: كليات.
١٦) ج: لو.
١٧) ج: هذه.
١٨) مر ١: «ب».
١٩) ج: فإنّها.

الجمع، جاز كذب أجزاء الانفصال، فلايلزم اجتماع صدق أحد أجزائه مع إحدى الحمليات حتّى يصدق النتيجة؛ فلايلزم من صدق المقدّمتين صدق النتيجة. نعم، لو كان نقائض أجزاء الانفصال المانع من الجمع مشتملة على ما يجب أن يشتمل عليه أجزاء مانعة الخلوّ من الشرائط المذكورة، أنتج القياس النتيجة المطلوبة لارتداد مانعة الجمع إليها. وإليه أشار بقوله: «إلّا إذا كانت أجزاؤها نقيض ما يجب في مانعة الخلوّ».

الثالث[١] أن يكون المنفصلة موجبة؛ فإنّها لو كانت سالبة، جاز كذب أجزائها، فلم يلزم اجتماع صدق شيء من أجزائها مع إحدى الحمليات، فلايحصل النتيجة.

الرابع[٢] أن تكون كلّية؛ فإنّها لو كانت جزئية، جاز أن[٣] يكون زمان صدقها غير زمان صدق الحمليات[٤]، فلايجتمعان على الصدق، فلاإنتاج؛ وعند تحقّق هذه الشرائط، فالإنتاج يقيني. وبرهانه أنّ الواقع لايخلو من[٥] أحد أجزاء الانفصال، فيصدق مع مايشاركه من الحمليات وينتج المطلوب.

قال:

القسم الثاني غير[٦] القياس[٧] المقسّم، فالمنفصلة[٨] إن كانت مانعة الخلوّ والحمليات بعدد أجزاء المنفصلة، يتألّف كلّ واحدة مع جزئها قياساً منتجاً لكن النتائج إن كانت لاتتّحد، أنتجت منفصلة مانعة الخلوّ من تلك النتائج؛ فإن[٩] اتّحدت نتيجة مع أخرى، جعلت جزءاً واحداً[١٠] من النتيجة؛ و[١١] إن زادت الحمليات، شارك[١٢] لا محالة جزء من حمليتين[١٣] و[١٤] أنتج باعتبار مشاركته[١٥] لكلّ واحدة منهما وباعتبار مشاركته لهما[١٦]؛ وإن نقصت كحملية[١٧] مع منفصلة ذات جزأين فإن شاركت الجزئين، أنتجت منفصلة مانعة الخلوّ من النتيجتين؛ وإلّا،

---

١) مر ١: «ج».
٢) مر ١: «د».
٣) دا ٢: + لا.
٤) قو: الحمليتين / مر ١، دا ٢: الحملية.
٥) ج: عن.
٦) دا ٢: عن.
٧) دا ٢: + الغير.
٨) دا ٢: بالمنفصلة.
٩) ج: وإن.
١٠) دا ٢: واحد.
١١) ج: ـ و.
١٢) دا ٢: يشارك.
١٣) دا ٢: الحمليتين.
١٤) دا ٢: ـ و.
١٥) دا ٢: + بهما.
١٦) دا ٢: ـ لكلّ واحدة منهما ... لهما.
١٧) دا ٢: حملية.

فمن نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك. وبرهان الكلّ ظاهر ـ ممّا مرّ.[١]

وقال الشيخ:[٢] الحملية الواحدة إذا كانت صغرى، لاتنتج ـ وقد عرفت فساده.[٣] وإن كانت المنفصلة مانعة الجمع، فإن كانت نتيجة التأليف منتجة للطّرف المشارك من المنفصلة، أنتجت منفصلة مانعة الجمع من نتيجة التأليف والطرف الآخر أو نتيجته؛ لأنّ الطرف المشارك لازم لنتيجة التأليف بالقياس المؤلّف من الحملي والمتّصل ومنافي[٤] اللّازم منافي[٥] الملزوم. وإن كان الطرف المشارك منتجاً لها، أنتج متّصلة جزئية سالبة مقدّمها نتيجة التأليف وتاليها الطرف[٦] الآخر، وإلّا استلزم الطرف المشارك الآخر، ولاينعكس لجواز كون اللّازم أعمّ. وحكم مانعة الخلوّ السالبة حكم[٧] مانعة الجمع الموجبة وبالعكس، لكن النتيجة سالبة؛ وإلّا كذبت السالبة، لأنّ نتيجة التأليف لازمة[٨] للطرف المشارك في مانعة الجمع وملزومة له في مانعة الخلوّ ومنافي اللّازم منافي الملزوم، وملزوم الملزوم ملزوم، والحقيقية الموجبة تنتج حيث تنتج مانعة الجمع ومانعة الخلوّ بخلاف السالبة، وكلّ واحدة[٩] منهما تنتج حيث تنتج صاحبتها[١٠] إذا بدّلت أجزاؤها بنقائضها لارتداد كلّ واحدة منهما إلى صاحبتها أو ذاك.

أقول: إن كان القياس غير مقسّم فالمنفصلة فيه، إمّا مانعة الخلوّ، أو مانعة الجمع، أو حقيقية.

فإن كانت مانعة الخلوّ فإمّا أن يكون عدد الحمليات مساوياً لعدد أجزاء الانفصال، أو زائداً عليه، أو ناقصاً عنه.

فإن كان مساوياً بحيث يشارك[١١] كلّ حملية جزءاً من أجزاء الانفصال ويتألّف معه قياساً منتجاً، فالتأليفات إن أنتجت نتيجة واحدة، لم يكن القياس غير مقسّم، والكلام فيه؛ وإن أنتجت نتائج متعدّدة فتلك النتائج، إمّا أن يكون كلّ منهما[١٢] مغايراً للآخر، أنتج القياس منفصلة مانعة

---

١) ر.ك: ص ٦٦٨ ـ ٦٧٠.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٥٣.
٣) ر.ك: ص ٦٦٨ ـ ٦٧٠.
٤) دا ٢: مناف.
٥) دا ٢: منافٍ.
٦) دا ٢: لطرف.
٧) دا ٢: حكمها.
٨) دا ٢: لازم.
٩) دا ٢: واحد.
١٠) دا ٢: صاحبها.
١١) دا ٢: يشاركه.
١٢) دا ١: منها.

الخلوّ من تلك النتائج؛ إذ لابدّ من صدق أحد أجزاء الانفصال، فينتج مع الحملية المشاركة إيّاه إحدى النتائج، كقولنا: إمّا[١] كلّ «ا» «ب» أو كلّ «د» «هـ» وكلّ «ب» «ج» وكلّ «هـ» «ط» فدائماً إمّا كلّ «ا» «ج» أو كلّ «د»[٢] «ط» وإمّا أن لا يكون كذلك، بل يتّحد نتيجة مع أخرى بجعل تلك النتيجة المتّحدة جزءاً واحداً من نتيجة القياس. وذلك إنّما يكون باتّحاد قياسين أو زائد في الطرفين ومخالفة قياس آخر فيهما، كقولنا: إمّا كلّ «ا» «ب» أو كلّ «ا» «ج» أو كلّ «د» «هـ»[٣] وكلّ «ب» «ط» وكلّ «ج» «ط» وكلّ «هـ»[٤] «د» فإمّا كلّ «ا» «ط» أو كلّ «ز» «د»؛ لأنّ الواقع إمّا كلّ «ا» «ب» أو كلّ «ا» «ج» أو كلّ «ز» «هـ»، وعلى التقديرين الأوّلين كلّ «ا» «ط»، وعلى التقدير الثالث كلّ «ز» «د»، فلا يخلو الواقع عنهما.

وإن كانت الحمليات زائدة، ولنفرض أنّها واحدة تسهيلاً للتصوير، فتلك الحملية الزائدة إمّا أن لا يشارك جزءاً من أجزاء الانفصال، فتكون أجنبية ملغاة لا دخل لها في الإنتاج؛ وإمّا أن يشاركه وذلك الجزء مشارك لحملية أخرى، فيكون ذلك الجزء لامحالة مشاركاً لحمليتين، فينتج باعتبار مشاركته مع إحدى الحمليتين نتيجة، وباعتبار مشاركته مع الحملية الأخرى نتيجة أخرى، وباعتبار مشاركته لهما نتيجة ثالثة. ويكون القياس بأحد هذه الاعتبارات مغايراً له بالاعتبار[٥] الآخر؛ أمّا نتيجته بالاعتبارين البسيطين، فظاهرة[٦]؛ وأمّا باعتبار التركيب، فمن مجموع النتيجتين الحاصلتين بحسب مشاركة ذلك الجزء مع الحمليتين ومن نتائج التأليفات الآخر، كقولنا: إمّا كلّ «ا» «ب» أو كلّ «ا» «د» وكلّ «ب» «ج» ولا شيء من «ب» «هـ» ولا شيء من «د» «ط» ينتج باعتبار مشاركة كلّ «ا» «ب» لكلّ «ب» «ج» إمّا كلّ «ا» «ج» أو لا شيء من «ا» «ط»؛ وباعتبار مشاركته للاشيء من «ب» «هـ»، إمّا لا شيء من «ا» «هـ»، أو لا شيء من «ا» «ط»؛ وباعتبار مشاركته لهما، إمّا كلّ «ا» «ج» ولا شيء من «ا» «هـ»، وإمّا لا شيء من «ا» «ط».

وإن نقصت الحمليات عن عدد أجزاء الانفصال ـ ولكن الحملية واحدة والمنفصلة ذات جزأين ـ، فالحملية إن شاركت جزئيها مشاركة منتجة، أنتج القياس مانعة الخلوّ من نتيجتي[٧] التأليفين؛ وإن لم يشارك إلّا أحدهما، أنتج مانعة الخلوّ من الجزء الغير المشارك؛ ونتيجة التأليف

---

١) دا ١: ـ إمّا.
٢) دا ٢: «هـ».
٣) چ: «ا» «ز» (بجاى «د» «هـ»).
٤) چ: «ج».
٥) چ: باعتبار.
٦) چ: فظاهر.
٧) دا ١: نتيجتين.

بين الحملية والجزء المشارك. وبرهان الكلّ ظاهر، مما مرّ.[١]

وزعم الشيخ أنّ الحملية الواحدة إن كانت صغرى، لاتنتج في هذا القسم؛ وقد عرفت فساده[٢] بأنّها[٣] تنتج ـ سواء كانت صغرى أو كبرى.

وإن كانت المنفصلة مانعة الجمع ـ ولنفرض أنّها ذات جزأين والحملية واحدة لسهولة مقايسة ما زاد عليها ـ فالحملية إمّا مشاركة لكلّ واحد[٤] من جزئي الانفصال، أو لأحدهما؛ وأيّاً ما كان، فمشاركتهما[٥] مشتملة على شرائط الإنتاج، أو لا. فإن لم يشتمل على شرائط الإنتاج، يعتبر فيه أن يكون نتيجة التأليف المفروضة مع الحملية منتج للطرف المشارك من المنفصلة؛ حتّى إن[٦] كانت الحملية مشاركة لأحد الجزأين، كانت نتيجة التأليف بينهما مع الحملية منتجة لذلك الجزء. وإن كانت مشاركة لكلّ من الجزأين، كانت منتجة للجزء المشارك الذي فرض نتيجة التأليف منه ومن الحملية. ثمّ إن كانت المشاركة مع أحد جزئي الانفصال، أنتج القياس منفصلة مانعة الجمع من نتيجة التأليف المفروضة ومن الطرف الآخر الغير المشارك؛ لأنّ الطرف المشارك لازم لنتيجة التأليف بالقياس المؤلّف من الحملي والمتّصل. هكذا كلّما صدق نتيجة التأليف بالضرورة والحملية صادقة في نفس الأمر وكلّما[٧] صدق نتيجة التأليف، صدق الطرف المشارك؛ لأنّه كلّما صدق نتيجة التأليف، صدقت هي والحملية معاً؛ وكلّما صدقتا، صدق الطرف المشارك؛ إذ[٨] المفروض أنّها[٩] مع الحملية منتجة إيّاه والطرف الغير المشارك منافٍ له، ومنافي[١٠] اللّازم منافٍ للملزوم؛ فيكون الطرف الغير المشارك منافياً لنتيجة التأليف، وهو المطلوب. وإن كان المشاركة مع الجزأين، أنتجت منفصلة مانعة الجمع من نتيجتيه ـ أي نتيجتي التأليفين المفروضين ـ؛ لأنّ كلّ واحد من الطرفين المشاركين لازم لنتيجة[١١] تأليفه مع الحملية، فيكون منافياً لنتيجة التأليف الطرف الآخر. فيكون نتيجة تأليفه منافية[١٢] لنتيجة تأليف[١٣] الطرف الآخر؛ لأنّ منافي[١٤] اللّازم

---

١) ر.ك: ص ٦٦٨ ـ ٦٧٠.
٢) ر.ك: ص ٦٦٨ ـ ٦٧٠.
٣) دا ٢: فإنّها / چ، دا ١: بأنّهما.
٤) چ: + واحد.
٥) دا ١: فمشاركتها.
٦) چ: لو.
٧) دا ١: فكلّما.
٨) مر ١: ـ إذ.
٩) دا ١: أنّهما.
١٠) دا ٢: المنافي.
١١) دا ١: لنتيجته.
١٢) چ: منافياً.
١٣) مر ١: ـ تأليف.
١٤) مر ١، دا ١: منافٍ.

منافٍ للملزوم، أو لأنّ الطرفين لازمان للنتيجتين[١]، وتنافي اللوازم مستلزم لتنافي الملزومات.

وهناك نظر، وهو أنّ القياس على تقدير المشاركة مع الجزئين، ينتج[٢] منفصلتين أخريين من أحد الطرفين ونتيجة تأليف الطرف الآخر، وهو ظاهر. وكلّ واحدة منهما أخصّ من المنفصلة التي هي[٣] نتيجتي التأليفين؛ فإنّه إذا تحقّق منع الجمع بين أحد الطرفين ونتيجة تأليف الطرف الآخر، يتحقّق منع الجمع بين النتيجتين؛ لأنّ منافي[٤] اللّازم منافٍ للمزوم بخلاف العكس. فكان[٥] هاتان المنفصلتان بالاعتبار أولى.

وإن اشتمل مشاركة الحملية مع جزء الانفصال على شرائط الإنتاج حتّى يحصل منهما نتيجة تأليف، فإن شاركت أحد جزئي الانفصال، أنتجت متّصلة جزئية سالبة مقدّمها نتيجة التأليف وتاليها الطرف الآخر ـ أي غير المشارك ـ؛ فإنّه متى صدق القياس، صدق قد لا يكون إذا صدق نتيجة التأليف، صدق الطرف الغير المشارك. وإلّا لصدق نقيضه ـ وهو كلّما صدقت نتيجة التأليف، صدق الطرف الغير المشارك. ومعنا مقدّمة صادقة ـ وهي قولنا: كلّما صدق الطرف المشارك، صدق نتيجة التأليف بالقياس المركب من الحملي والمتّصل؛ نجعلها صغرى لنقيض المطلوب لينتج من الأوّل استلزام الطرف المشارك للطرف[٦] الغير المشارك، وكان بينهما منع الجمع؛ هذا خلف. ولا ينعكس ـ أي لا ينتج متّصلة مقدّمها الطرف الغير المشارك وتاليها نتيجة التأليف ـ، لأنّ نتيجة التأليف لازمة[٧] للطرف المشارك، واللّازم يجوز أن يكون أعمّ؛ فجاز أن يجامع الطرف الغير[٨] المشارك، بل ويلزمه. وإن شاركت كلّ واحد[٩] من جزئي الانفصال، أنتجت بحسب كلّ مشاركة متّصلة سالبة جزئية، وذلك ظاهر.

هذا كلّه[١٠] إذا كانت المنفصلة موجبة. أمّا إذا كانت سالبة، فحكم مانعة الخلوّ السالبة حكم مانعة الجمع الموجبة، وبالعكس ـ أي كما اعتبر في مانعة الجمع الموجبة أن يكون نتيجة التأليف مع الحملية منتجة للطرف المشارك، كذلك اعتبر في مانعة الخلوّ السالبة، وكما اعتبر في مانعة الخلوّ الموجبة أن يكون الحملية مع الطرف المشارك منتجة لنتيجة التأليف، كذلك اعتبر في مانعة

---

١) مر ١: لنتيجتين.
٢) مر ١: ـ ينتج.
٣) قو: من / مر ١، دا ١، دا ٢: ـ هي.
٤) دا ٢: منافٍ.
٥) دا ٢: وكان.
٦) دا ٢: الطرف.
٧) مر ١، دا ٢: لازم.
٨) چ: ـ الغير.
٩) چ، دا ١: واحدة.
١٠) دا ٢: ـ كلّه.

الجمع السالبة ـ؛ لكن النتيجة[١] سالبة مجانسة للمنفصلة من نتيجة التأليف والطرف الآخر، وإلّا كذبت السالبة المنفصلة.[٢] أمّا إذا كانت مانعة الجمع، فلأنّه[٣] لو لا صدق النتيجة، لصدق منع[٤] الجمع بين[٥] نتيجة التأليف والطرف الآخر؛ ونتيجة التأليف لازمة[٦] للطرف[٧] المشارك ـ لما مرّ.[٨] ومنافي[٩] اللّازم منافٍ للملزوم[١٠]، فيكون الطرف الآخر منافياً للطرف المشارك، فلا يصدق السالبة المانعة الجمع؛ هذا خلف. وأمّا إذا كانت مانعة الخلوّ، فلأنّه لو صدق منع الخلوّ بين نتيجة التأليف والطرف الآخر، كان نقيض الطرف الآخر ملزوماً لنتيجة التأليف، ونتيجة التأليف ملزومة للطرف المشارك؛ وملزوم الملزوم ملزوم، فيكون نقيض الطرف الآخر ملزوماً للطرف المشارك، فيكون بين الطرفين منع الخلوّ، فيكذب السالبة المانعة الخلوّ.

وإن كانت المنفصلة حقيقية موجبة، تنتج حيث تنتج الموجبة المانعة الجمع تلك النتيجة بعينها، وتنتج حيث تنتج الموجبة المانعة الخلوّ تلك النتيجة بعينها؛ لأنّ الموجبة الحقيقية أخصّ من الموجبة المانعة الجمع والمانعة الخلوّ. ولازم الأعمّ لازم الأخصّ[١١]، بخلاف ما إذا كانت سالبة؛ لأنّ السالبة الحقيقية أعمّ من السالبة المانعة الجمع والمانعة الخلوّ. ولازم الأخصّ لا يجب أن يكون لازماً للأعمّ، وكلّ واحدة منهما ـ أي من مانعة الجمع ومانعة الخلوّ، موجبة كانت أو سالبة ـ تنتج حيث تنتج صاحبتها، إذا أبدلت أجزاؤها بنقائضها، لارتداد كلّ منهما إلى صاحبتها عند تبديل الأجزاء بالنقائض.

قال:

ولا فرق في هذه الأقسام بين كون الحملية صغرى أو كبرى، إلّا في منفصلة موضوع أجزائها ـ و[١٢] هو الحدّ الأوسط ـ ومورد انفصالها[١٣] كلّ واحد؛ فإنّها إن كانت كبرى، أنتجت كالكبرى في الكيف و[١٤] الجنس، لكنّه أشبه بالقياس الحملي، والمنفصلة أشبه بالحملية.

---

١) دا ١: نتيجة.
٢) دا ٢: + و.
٣) ج: فإنّه.
٤) دا ٢: مانعة.
٥) دا ٢: من.
٦) ج، دا ١: لازم.
٧) مر ١: ـ وإلّا كذبت ... لازم الطرف.
٨) ر.ك: ص ٦٧٢ و ٦٧٣.
٩) مر ١، دا ١، دا ٢: منافٍ.
١٠) دا ٢: الملزوم.
١١) دا ٢: للأخصّ.
١٢) ج، دا ٢: ـ و.
١٣) دا ٢: نقائضها.
١٤) دا ٢: + في.

و[١] قال الشيخ:[٢] المنفصلة المشتركة الأجزاء في أحد الجزأين، إن كانت صغرى حمليات، لايشترك[٣] في جزء يشترط[٤] إيجابها؛ وإن كانت كبرى، يشترط إيجاب أجزاء سالبتها. وقد أحطت بفساده.[٥]

أقول: الإنتاج في هذه الأقسام لايختلف بكون الحملية ـ صغرى أو كبرى ـ لاشتراك البرهان؛ إلّا إذا كانت أجزاء المنفصلة مشتركة في موضوع ومورد انفصالها كلّ واحد من[٦] ذلك الموضوع ـ وهي كبرى ـ، فحينئذٍ ينتج القياس منفصلة كالكبرى في الكيف و[٧] الجنس ـ أي في كونهما[٨] حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلوّ. كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» إمّا «ا» وإمّا «ه»، فكلّ[٩] «ج» إمّا «ا» وإمّا «ه» كالكبرى في الجنس؛ لأنّ الطرف الغير المشارك من الحملية[١٠] مندرج تحت موضوع المنفصلة، فيتعدّى الحكم إليه بالضرورة. لكن هذا القياس أشبه بالقياس الحملي، والمنفصلة أشبه بالحملية.

قال الشيخ: المنفصلة المشتركة الأجزاء في أحد الجزأين، إذا[١١] كانت صغرى والحمليات كبرى ـ وهي[١٢] لاتشترك[١٣] في جزء ـ يشترط في إنتاجها كونها موجبة؛ وإن كانت كبرى فإن كانت موجبة، أنتجت مطلقاً؛ وإن كانت سالبة، شرط في إنتاجها إيجاب أجزائها. وقد أحطت بفساده من أنّ المنفصلة ـ موجبة كانت أو سالبة، صغرى كانت[١٤] أو كبرى، موجبة الأجزاء أو سالبتها ـ، أنتجت[١٥] بالشرائط المذكورة.

* * *

١) دا ٢: ـ والمنفصلة أشبه بالحملية و.
٢) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٥٢ و ٣٥٣.
٣) دا ٢: لاشتراك.
٤) دا ٢: الشرط.
٥) ر.ك: ص ٦٧١ ـ ٦٧٥.
٦) دا ٢: + أفراد.
٧) مر ١: + في.
٨) دا ١: كونها.
٩) دا ١: وكلّ.
١٠) مر ١: ـ من الحملية.
١١) چ: إن.
١٢) چ: هو.
١٣) چ: لايشارك.
١٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ كانت.
١٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ينتج.

الفصل الخامس

فيما يتركّب من المتّصلة والمنفصلة

(وأقسامه ثلاثة)

قال:

[القسم] الأوّل: أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً منهما، والنظر إلى مشاركة مقدّم المتّصلة وتاليها لعدم تميّز[1] مقدّم المنفصلة[2] عن تاليها. فإذن إن كانت المتّصلة صغرى، لم يتميّز الشكل الأوّل عن الثاني والثالث عن الرابع؛ وإن كانت كبرى، لم يتميّز الأوّل عن الثالث والثاني عن الرابع. فإذن الأقسام[3] أربعة[4] في كلّ شكل[5]، وشرط[6] الإنتاج في الأقسام[7] بعد[8] إيجاب إحدى المقدّمتين وكلّية إحداهما إن كانت المتّصلة موجبة، فأن يشارك بتاليها مانعة الجمع وبمقدّمها[9] مانعة الخلوّ إيجاباً وبالعكس سلبا، والنتيجة كالمنفصلة جنساً وكيفاً؛ لأنّ ما يمتنع اجتماعه مع اللّازم يمتنع اجتماعه مع الملزوم، وما لايخلو الواقع عنه وعن الملزوم لايخلو عنه وعن اللّازم. وإن كانت سالبة، فأن يكون كلّية أو يشارك بمقدّمها مانعة الجمع

---

١) دا ٢: غير.
٢) دا ٢: المتّصلة.
٣) دا ٢: ـ الأقسام.
٤) دا ٢: أربع.
٥) دا ٢: قسم.
٦) دا ٢: يشترط.
٧) دا ٢: + الأربعة لعدم.
٨) دا ٢: ـ بعد.
٩) دا ٢: ـ بمقدّمها.

وبتاليها مانعة الخلوّ، والنتيجة مع مانعة الخلوّ الكلّية مانعة الجمع كالمتّصلة كمّاً وكيفاً ومانعة الخلوّ أيضاً كالمتّصلة الكلّية فيهما، وفيما عدا ذلك سالبة جزئية مانعة الخلوّ، وإلّا كذبت المتّصلة إلّا في المتّصلة[١] السالبة الكلّية المشاركة[٢] بتاليها لمانعة[٣] الجمع؛ فانّ الخلف فيها استلزام تالي المتّصلة نقيضه دائماً إن كانت مانعة الجمع كلّية، وإلّا ففي[٤] الجملة[٥]. وفي هذا الخلف نظر؛ فإنّا قد بيّنّا أنّ الشيء قد[٦] يلزم نقيضه دائماً، أو في الجملة.

و[٧] اعلم أنّ الاختلاف في الشرطيات إنّما يتبيّن ببيان صدق القياس مع التلازم والتعاند؛ فإذا كان الشيء قديستلزم نقيضه، كان الاختلاف ممنوعاً، فامتنع الاستدلال به على العقم.

أقول: القسم الخامس من الاقترانيات الشرطية، وهو[٨] آخِر الأقسام ما يتركّب من المتّصلة[٩] والمنفصلة[١٠]، وأقسامه ثلاثة:

الأوّل: أن يكون الأوسط جزءاً تامّاً من[١١] كلّ واحدة من المقدّمتين، ولا يلاحظ في المشاركة هاهنا إلّا حال مقدّم المتّصلة وتاليها، لعدم امتياز مقدّم المنفصلة[١٢] عن تاليها؛ فالمتّصلة إمّا أن تكون صغرى أو كبرى. فإن كانت صغرى، فالأوسط إمّا تاليها أو مقدّمها. فإن كان تاليها، لم يتميّز الشكل الأوّل عن الثاني، لأنّ الأوسط حينئذٍ إن كان مقدّم المنفصلة، كان على صورة الشكل الأوّل؛ وإن كان تاليها، كان على هيئة الشكل الثاني، لكن مقدّم المنفصلة لا يتميّز عن تاليها، فلا يتميّز الأوّل عن الثاني. وإن كان الأوسط مقدّم المتّصلة، لم يتميّز الثالث عن الرابع، إذ الأوسط إن كان مقدّم المنفصلة، فهو على نظم الشكل الثالث؛ وإن كان تاليها، فهو على نهج الرابع، ولا تمايز بينهما. وإن كانت المتّصلة كبرى، فالأوسط إن كان مقدّمها، لم يتميّز الأوّل عن الثالث؛ لأنّه إن كان مقدّم المتّصلة[١٣]، فهو على الثالث؛ وإن كان تاليها، فعلى الأوّل. وإن كان تالي

---

١) دا ٢: ـ إلّا في المتّصلة.
٢) دا ٢: ـ المشاركة.
٣) دا ٢: مانعة.
٤) دا ٢: في.
٥) دا ٢: الحملية.
٦) ج: ـ قد.
٧) دا ٢: ـ و.
٨) دا ٢: هي.
٩) دا ٢: المنفصلة.
١٠) دا ٢: المتّصلة.
١١) دا ١: في.
١٢) ج: المتّصلة.
١٣) قو، دا ١، دا ٢: المنفصلة.

المتّصلة، لم يتميّز الثاني عن الرابع، فليس العبرة هاهنا إلّا بوضع الحدّ الأوسط في المتّصلة.

فإذن الأقسام أربعة، لأنّ المتّصلة إمّا صغرى أو كبرى؛ وعلى التقديرين،فالأوسط إمّا مقدّمها أو تاليها. وما وقع في المتن في كلّ قسم أو في كلّ شكل على اختلاف النتيجتين ليس له معنى محصّل، من حقّه أن يحذف. و يشترط في الأقسام الأربعة[١] أن يكون إحدى المقدّمتين كلّية وإحداهما موجبة. وبعد ذلك فالمتّصلة إمّا موجبة أو سالبة. فإن كانت موجبة، فالمنفصلة إمّا موجبة أو سالبة؛ فإن كانت موجبة، وجب أن يشاركها المتّصلة بتاليها ـ أي يكون الحدّ الأوسط تاليها ـ إن كانت مانعة الجمع، وأن يشاركها بمقدّمها إن كانت مانعة الخلوّ؛ وإن كانت المنفصلة سالبة، فبالعكس ـ أي يشترط أن يكون الحدّ الأوسط مقدّم المتّصلة[٢] ان كانت مانعة الجمع، و تاليها إن كانت مانعة الخلوّ ـ ؛ والنتيجة كالمنفصلة في الكيف والجنس ـ أي في كونهما[٣] مانعةالجمع أو مانعة الخلوّ. أمّا إذا كانت المنفصلة موجبة، فهي مانعة الجمع لأنّ امتناع اجتماع الشيء مع اللّازم يوجب امتناع اجتماعه مع الملزوم وفي مانعة الخلوّ لأنّ امتناع الخلوّ عن الشيء والملزوم موجب لامتناع الخلوّ عنه وعن اللّازم. وأمّا إذا كانت سالبة، فلأنّ جوازالجمع بين الشيء والملزوم يستلزم[٤] جواز الجمع بينه وبين اللّازم، وجواز الخلوّ عن الشيء واللّازم يستدعي جواز الخلوّ عن الشيء والملزوم. والبرهان على إنتاج السالبة متروك في المتن لظهوره.

هذاإذا كانت المتّصلة موجبة. أمّا إذا كانت سالبة، فيشترط في إنتاجها أحد الأمرين: إمّا أن يكون المتّصلة كلّية،أو تشارك بمقدّمهاالمنفصلة[٥]إن كانت مانعةالجمع وبتاليها[٦]إن كانت مانعةالخلوّ.

ثمّ المنفصلة إمّا أن تكون مانعة الخلوّ الكلّية، أو غيرها. فإن كانت مانعة الخلوّ الكلّية، فالمتّصلة[٧] إن كانت كلّية[٨]، أنتج القياس نتيجتين مانعة الجمع ومانعة الخلوّ متوافقتين للمتّصلة في الكمّ والكيف؛ وإن كانت المتّصلة جزئية، أنتج مانعة الجمع موافقة للمتّصلة كمّاً وكيفاً. ويعلم من قوله: «كالمتّصلة الكلّية» أنّ إنتاجها مانعة الخلوّ إنّما يكون إذا كانت كلّية. وإن كانت المنفصلة غير مانعة الخلوّ الكلّية، فالنتيجة سالبة جزئية مانعة الخلوّ ـ سواء كانت مانعة الجمع أو مانعة الخلوّ الجزئية.

---

١) دا ٢: ـ الأربعة.
٢) دا ٢: المتّصلتين.
٣) قو، دا ١، دا ٢: كونها.
٤) دا ١: يوجب.
٥) مر ١: المتّصلة.
٦) مر ١: تاليها.
٧) مر ١: ـ فالمتصلة.
٨) مر ١: + المتّصلة.

وبيان هذه الدعاوي على الإجمال بالخلف، وهو ضمّ لازم نقيض النتيجة إلى لازم المنفصلة، ليلزم كذب السالبة المتّصلة. وبالتفصيل[١]:

أمّا إنتاج المتّصلة الكلّية مع مانعة الخلوّ الكلّية النتيجتين، فلأنّه إذا صدق ليس البتة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» ودائماً إمّا أن يكون «ج» «د» أو «هـ» «ز»، ينتج ليس البتة إمّا أن يكون «ا» «ب»[٢] أو «هـ» «ز» مانعة الجمع، وإلّا فقد يكون إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة الجمع، ويلزمه قد يكون إذا كان «ا» «ب»، لم يكن «هـ» «ز» وكلّما لم يكن «هـ» «ز»، كان «ج» «د»؛ فإنّه لازم لمانعة الخلوّ، ينتج قد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»، وهو مناقض للسالبة الكلّية ومانعة الخلوّ، وإلّا فقد يكون إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة الخلوّ، ويلزمه قد يكون إذا لم يكن «هـ» «ز»، كان «ا» «ب»، وكلّما لم يكن «هـ» «ز» كان «ج» «د» فقد يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وقد كان ليس البتة؛ هذا خلف.

وأمّا إنتاج المتّصلة الجزئية مع مانعة الخلوّ الكلّية مانعة الجمع الجزئية، فلأنّه إذا صدق قد لا يكون إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» ودائماً إمّا أن يكون «ج» «د» أو «هـ»[٣] «ز»، فقد لا يكون امّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز»، وإلّا فدائماً إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز»، ويلزمه كلّما كان «ا» «ب» لم يكن «هـ» «ز»، وكلّما لم يكن «هـ» «ز»، كان «ج» «د»، فكلّما كان «ا» «ب»، كان «ج» «د» وقد كان قد لا يكون؛ هذا خلف.

وأمّا إنتاج المتّصلة مع مانعة الجمع ـ وهي مشاركة لها بمقدّمها ـ فلأنّه إذا صدق قد لا يكون إذا كان «ج» «د» فـ«ا» «ب» ودائماً إمّا «ج» «د» أو «هـ» «ز» مانعة الجمع، فقد لا يكون امّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة الخلوّ، وإلّا فدائماً إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة الخلوّ، ويلزمه كلّما لم يكن «هـ» «ز»، كان «ا» «ب»؛ نجعله صغرى[٤] لقولنا[٥]: كلّما كان «ج» «د»، لم يكن «هـ» «ز» لينتج كلّما كان «ج» «د»، كان «ا» «ب»، وهو يناقض[٦] السالبة[٧] المتّصلة.

وأمّا إنتاجها معها ـ وهي مشاركة لها بتاليها ـ فلأنّه إذا صدق ليس البتّة إذا كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وقد[٨] يكون[٩] إمّا «ج» «د» أو «هـ» «ز»، فقد لا يكون إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة

---

١) ج: التفصيل.
٢) مر ١: ـ «ا» «ب».
٣) مر ١: فـ«هـ».
٤) دا ٢: كبرى.
٥) دا ١: كقولنا.
٦) دا ٢: يتناقض.
٧) دا ٢: لسالبة.
٨) دا ٢: ـ قد.
٩) دا ٢: دائماً.

الخلوّ، وإلّا فدائماً إمّا «ا» «ب» أو «هـ» «ز» مانعة الخلوّ، وكلّما[١] لم يكن «هـ» «ز»، كان «ا» «ب» وقد يكون إذا كان «ج» «د» لم يكن «هـ» «ز» ينتج من الرابع قد يكون إذا كان «ا» «ب»، كان «ج» «د»، وهو مناقض للسّالبة الكلّية.

وأمّا إنتاجها مع المانعة الخلوّ الجزئية، فعلى ذلك[٢] القياس غير خافٍ.

وقد تبيّن من هذا أنّ استثناء المصنّف بقوله:[٣] «إلّا في المتّصلة السالبة الكلّية المشاركة بتاليها لمانعة[٤] الجمع» فاسد. وأنّ قوله: «فإنّ الخلف فيها استلزام تالي المتّصلة نقيضه إلى آخر المسألة» لا توجيه له أصلاً. وحيث نظر في[٥] دليله بلزوم الشيء لنقيضه رأي عدم تمام الاستدلال على عقم الأقيسة الشرطية. فإنّ غاية ما في الاختلاف أنّ الأمرين اللذين بينهما تلازم يكون بينهما تعاند، لكنّه ليس بمحال، لجواز استلزام الشيء لنقيضه. وليس تحت هذا المنع طائل، لاندفاعه بإيراد صور الاختلاف من القضايا الغير المحالة[٦] للمقدّم[٧]؛ على أنّهم لم يبيّنوا الاختلاف في شيء من المواضع، إلّا بقضايا صادقة المقدّم، فلم يبق[٨] لذلك المنع مجال.

قال:

تنبيه: حيث لم تنتج الموجبتان نتيجة[٩] موافقة لحدود[١٠] القياس، أنتجت مانعة الخلوّ متّصلة جزئية من نقيض الأصغر وعين الأكبر، لاستلزام نقيض الأوسط إيّاهما؛ ومانعة الجمع متّصلة جزئية من عين الأصغر ونقيض الأكبر، لاستلزام الأوسط إيّاهما؛ والحقيقية الموجبة تنتج نتيجتي الباقيتين دون السالبة.

أقول: قد علمت أنّ المتّصلة والمنفصلة إذا كانتا موجبتين، يشترط فيهما[١١] أن يكون الحدّ الأوسط تالي المتّصلة إن كانت المنفصلة مانعة الجمع، ومقدّمها إن كانت مانعة الخلوّ. فهذا[١٢] الشرط إنّما يعتبر إذا اعتبر في النتيجة أن يكون حدودها موافقة لحدود القياس؛ أمّا إذا لم يعتبر، أنتج القياس وإن لم يتحقّق ذلك الشرط حتّى لو كانت المنفصلة مانعة الخلوّ والحدّ الأوسط تالي

---

١) دا ١: فكلّما.
٢) چ: هذا.
٣) مر ١: لقوله.
٤) دا ٢، چ: المانعة.
٥) چ: إلى.
٦) چ: المخالفة.
٧) قو، مر ١، دا ٢: المقدّم.
٨) مر ١: فلم يكن.
٩) دا ٢: ينتج.
١٠) دا ٢: بحدود.
١١) دا ١: فيها.
١٢) دا ٢: وهذا / چ: فهاهنا.

المتّصلة، أنتجت متّصلة جزئية من نقيض الأصغر ـ أي مقدّم المتّصلة ـ وعين الأكبر ـ[١] أي طرف مانعة الخلوّ ـ لاستلزام نقيض الأوسط نقيض المقدّم وعين طرف مانعة الخلوّ، وهما ينتجان من الثالث استلزام نقيض المقدّم لطرف مانعة الخلوّ ولو كانت مانعة الجمع والحدّ الأوسط مقدّم المتّصلة، أنتجت متّصلة جزئية من عين الأصغر ـ أي تالي المتّصلة ـ ونقيض الأكبر ـ أي نقيض طرف مانعة الجمع ـ لاستلزام الأوسط التالي ونقيض طرف مانعة الجمع وإنتاجهما من الثالث استلزام التالي لنقيض الطرف. هذا كله إذا كانت المنفصلة[٢] غير حقيقية[٣]؛ أمّا إذا كانت حقيقية، فإن كانت موجبة، أنتجت نتيجتي الباقيتين ـ أي مانعتي[٤] الجمع والخلوّ ـ لأنّ الأخصّ يستلزم ما يستلزم[٥] الأعمّ؛ وإن كانت سالبة، فلايلزم إنتاجها نتيجتي[٦] الباقيتين، إذ ليس كلّ ما[٧] يلزم الأخصّ يلزم الأعمّ.

قال:

قال الشيخ: «إنّها إذا كانت موجبة جزئية كبرى، لم تنتج مع المتّصلة الموجبة الكلّية المشاركة التالي، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وقد يكون إمّا «ج» «د» وإمّا «و» «ز» حقيقية».[٨] وهو فاسد؛ لإنتاجه قد يكون إمّا «ا» «ب» وإمّا «و» «ز» مانعة الجمع، لأنّ منافي[٩] اللّازم في الجملة منافٍ للملزوم[١٠] كذلك؛ و[١١] لإنتاجه قد يكون إذا لم يكن «ا» «ب» فـ«و» «ز» من الثالث، والأوسط نقيض الأوسط. وهو لم يراع موافقة للقياس في الحدود.

وقال: «هذه المتّصلة لاتنتج مع مانعة الخلوّ السالبة الكلّية، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وليس البتة إمّا «ج» «د» وإمّا «و» «ز» مانعة الخلوّ». وهو باطل؛ لأنّه ينتج ليس البتة إمّا «ا» «ب» وإمّا «و» «ز» مانعة الخلوّ، وإلّا كذبت الكبرى، لأنّ ما لايخلو الواقع عنه وعن ملزوم غيره لايخلو عنه وعن الغير. واحتجّ الشيخ بأنّه يصدق كلّما كان هذا عرضاً، فله محلّ، مع قولنا: ليس

---

١) دا ١: الكبرى.
٢) دا ١: المتّصلة.
٣) دا ٢: الحقيقية.
٤) دا ١: مانعة.
٥) قو، دا ١، دا ٢: يلزم.
٦) دا ٢: لنتيجتي.
٧) ج: كلّما.
٨) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٠٥.
٩) دا ٢: منافٍ.
١٠) دا ١: + و.
١١) مر ١: ـ و.

البتة إمّا له محلّ أو لايكون جوهراً، ومع قولنا: ليس البتة إمّا له محلّ وإمّا لايكون كلّ مقدار متناهياً، مع التلازم في الأوّل والتعاند في الثاني.[١]

وجوابه: إنّ النتيجة صادقة مع صدق[٢] القياس الأوّل والكبرى في القياس الثاني. إن أخذت على أنّها عنادية، كذبت؛ وإن[٣] أخذت على أنّها اتّفاقية، كذبت أيضاً، إن كان ذلك الشيء عرضاً، وإلّا صدقت النتيجة أيضاً لكذب جزئيها.

أقول: زعم الشيخ[٤] أنّ المنفصلة الحقيقية إذا كانت موجبة جزئية وكبرى، لم تنتج مع المتّصلة الموجبة الكلّية المشاركة التالي، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» وقد يكون إمّا «ج» «د» وإمّا «و» «ز» حقيقية. وهو فاسد، لإنتاج هذا القياس نتيجتين:

إحداهما مانعة الجمع الجزئية، وهي قد يكون إمّا «ا». «ب» وإمّا «و» «ز»؛ لأنّ «و» «ز» منافٍ لـ«ج» «د» اللّازم في الجملة، ومنافي[٥] اللّازم في الجملة منافي[٦] الملزوم[٧] كذلك. وفيه نظر، لأنّ الناطق مثلا[٨] مناف للحيوان في الجملة[٩]، وهو لاينافي ملزومه كالإنسان أصلاً.

الثانية متّصلة موجبة جزئية مقدّمها نقيض الأصغر وتاليها عين الأكبر؛ وهي قد يكون إذا لم يكن «ا» «ب» فـ«و» «ز» من الثالث، والأوسط نقيض الأوسط؛ فإن منعت كون هذه المتّصلة نتيجة، بناءً على وجوب موافقة حدود النتيجة لحدود القياس. أجاب بأنّ الشيخ لم يراع ذلك كما في كثير من الأقيسه الشرطية.

وقال أيضاً: «هذه المتّصلة ـ أي الموجبة الكلّية المشاركة التالي مع مانعة الخلوّ السالبة الكلّية ـ لاتنتج، كقولنا: كلّما[١٠] «ا» «ب» فـ«ج» «د» وليس البتة إمّا «ج» «د» وإمّا «و» «ز» مانعة الخلوّ».[١١] وهو باطل؛ لأنّه ينتج سالبة كلّية مانعة الخلوّ من الطرفين، وهي ليس البتة إمّا «ا» «ب» أو «و» «ز» مانعة الخلوّ، وإلّا لصدق قد يكون إمّا «ا» «ب» أو[١٢] «و» «ز» مانعة الخلوّ و«ا» «ب» ملزوم لـ«ج» «د». ومنع الخلوّ عن الشيء والملزوم في الجملة يوجب منع الخلوّ عنه وعن اللّازم في الجملة؛ فقد يكون إمّا «ج» «د» وإمّا «و» «ز» مانعة الخلوّ، وهو يناقض الكبرى السالبة الكلّية

---

١) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٠٦.
٢) دا ٢: ـ صدق.
٣) دا ٢: ـ وإن.
٤) ر. ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٠٦.
٥) دا ١، دا ٢، مر ١: منافٍ.
٦) چ، مر ١، دا ٢: منافٍ.
٧) مر ١، دا ٢: للملزوم.
٨) مر ١: ـ مثلاً.
٩) دا ٢: ـ ومنافي اللّازم ... للحيوان في الجملة.
١٠) دا ٢: + كان.
١١) ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٠٦.
١٢) مر ١: وإمّا.

المانعة الخلوّ.

واحتجّ الشيخ[١] على عدم إنتاج القياس المذكور بالاختلاف، لصدقه مع تلازم الطرفين ومع التعاند؛ أمّا مع التلازم، فلأنّه كلّما كان هذا عرضاً، فله[٢] محلّ وليس البتة إمّا أن يكون له محل أو لا يكون جوهراً، والحقّ التلازم بين العرض واللّاجوهر؛ وأمّا مع[٣] التعاند، فكما[٤] إذا بدّلنا الكبرى بقولنا: ليس البتة إمّا أن يكون له محلّ أو لا يكون كلّ مقدار متناهياً، والحقّ التعاند بين العرض ولا تناهي المقدار.

وجوابه: إنّ النتيجة صادقة مع القياس الأوّل، ضرورة[٥] صدق سلب منع الخلوّ حيث يصدق التلازم. وأمّا القياس الثاني، فالكبرى فيه إن أخذت عنادية، كذبت لصدق نقيضها، وهو قولنا: قد يكون إمّا أن يكون له محلّ أو لا يكون كلّ مقدار متناهياً مانعة الخلوّ، لامتناع الخلو عنهما على تقدير كون ذلك الشيء عرضا لوجوب تحقّق الشيء الأوّل حينئذٍ، وهو أن يكون له محلّ؛ وإن أخذت على أنّها[٦] اتّفاقية، فإن كان ذلك الشيء عرضاً، كذبت أيضاً لتحقّق أحد الجزأين دائماً، وإلّا ـ أي وإن لم يكن ذلك الشيء عرضاً ـ صدقت هي والنتيجة السالبة المانعة الخلوّ أيضاً لكذب جزئيها حينئذٍ ولا احتياج إلى[٧] تقدير كونها اتّفاقية إلى هذا التطويل، لأنّ الكلام في المنفصلات العنادية.

والحقّ في الجواب منع صدق السالبة المانعة الخلو[٨] العنادية في القياس الثاني، إذ من البيّن أن لا علاقة بين العرض ولا تناهي المقدار يوجب وجود أحدهما.

قال:

القسم الثاني: أن يكون الأوسط جزءاً غير تامّ منهما. ولايخفى عليك شرائط إنتاجه بعد اختبارك[٩] ما سلف. والنتيجة متّصلة من الطرف الغير المشارك من المتّصلة[١٠] ومن منفصلة[١١] من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير

---

١) ر.ك: ابن سينا، منطق الشفاء، القياس، ص ٣٠٦.
٢) دا ٢: كان له.
٣) دا ٢: ـ مع.
٤) دا ١: فكلّما.
٥) ج: لضرورة.
٦) ج: ـ على أنّها.
٧) دا ٢: على.
٨) دا ١، دا ٢: + و.
٩) ج: اختيارك.
١٠) دا ٢: ـ من المتّصلة.
١١) دا ٢: المنفصلة.

المشارك من المنفصلة، ومنفصلة[١] من الطرف الغير المشارك من المنفصلة[٢] ومن متّصلة[٣] من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المتّصلة[٤]. وأنت خبير بعدد أقسامه، وعدد ضروبه.

أقول: ثاني أقسام القياس المركّب من المتّصلة والمنفصلة أن يكون الأوسط جزءاً غير تامّ منهما، وأقسامه ستّة عشر. لأنّ المنفصلة إمّا أن تكون مانعة الخلوّ أو مانعة الجمع؛ وعلى التقديرين، فإمّا أن تكون موجبة أو سالبة؛ وعلى التقادير الأربعة، فالمتّصلة[٥] إمّا صغرى أو كبرى؛ وعلى التقادير الثمانية، فالطرف المشارك منها إمّا تاليها أو مقدّمها. وينعقد الأشكال الأربعة في كلّ واحد[٦] من هذه الأقسام. وينتج[٧] نتيجتين: إحداهما متّصلة مركّبة من الطرف الغير المشارك من المتّصلة[٨] ومن منفصلة من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة[٩]، والأخرى منفصلة[١٠] مركّبة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن متّصلة من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المتّصلة.

ولا يخفى عليك شرائط إنتاج النتيجتين بعد اختيارك ما سلف. فإنّ القياس لمّا اشتمل على الطرفين الغير المشاركين[١١] والطرفين المشاركين[١٢] ـ أحدهما من المتّصلة والأخرى[١٣] من المنفصلة ـ فتارة[١٤] يؤخذ الطرف المشارك من المتّصلة ويضمّ المنفصلة، ويستنتج منهما نتيجة ـ وهو القياس المركّب من الحملي والمتّصل ـ،[١٥] ثمّ يؤخذ نتيجة التأليف ويضمّ إلى الطرف الغير المشارك من المتّصلة ـ وهو في حكم القياس المركّب من الحملي والمتّصل ـ؛ لأنّ المنفصلة حينئذٍ منزّلة[١٦] منزلة[١٧] الحملية[١٨]، حتّى يقال مثلاً في بيان الإنتاج[١٩]: كلّما صدق مقدّم المتّصلة، صدق التالي مع المنفصلة وكلّما صدقا، صدق نتيجة التأليف بينهما فكلّما صدق مقدّم المتّصلة،

---

١) ج: متّصلة.
٢) دا ٢: المتّصلة.
٣) دا ٢: ـ ومن متّصلة.
٤) دا ٢: ـ من نتيجة التأليف بين المتشاركين... المتّصلة.
٥) دا ١: فالمنفصلة.
٦) دا ٢: واحدة.
٧) مر ١: ـ ينتج.
٨ دا ٢: المنفصلة.
٩) دا ٢: ـ ومن منفصلة من نتيجة ... من المنفصلة.
١٠) ج: ـ منفصلة.
١١) دا ١: المتشاركين.
١٢) قو، دا ١، دا ٢: المتشاركين.
١٣) مر ١، دا ١: الاخر.
١٤) مر ١: تارة.
١٥) مر ١: المنفصل / ج: المنفصلي.
١٦) دا ٢: منزّل / دا ١: منزلته.
١٧) دا ١: ـ منزلة.
١٨) قو، دا ١، دا ٢: الحملي.
١٩) دا ١: إنتاج.

صدق نتيجة التأليف[١]. وتارةً يؤخذ الطرف المشارك من المنفصلة ويضمّ إلى المتّصلة، ليحصل منهما نتيجة ـ وهو القياس المؤلّف من الحملي والمتّصل ـ[٢]، ثمّ يؤخذ نتيجة التأليف بينهما ويضمّ إلى الطرف الغير المشارك من المنفصلة ـ وهو في حكم القياس المؤلّف[٣] من الحملي والمنفصل. فإنّ المتّصلة هاهنا يقوم مقام الحملي كما يقال: الواقع إمّا الطرف الغير المشارك أو الطرف المشارك؛ فإن كان الطرف الغير المشارك، فهو أحد جزئي النتيجة؛ وإن كان الطرف المشارك والمتّصلة صادقة في نفس الأمر، يصدق نتيجة التأليف منهما وهو الجزء الآخر، فالواقع لا يخلو عنهما[٤]. مثال الضرب الأوّل من الشكل الأوّل: كلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د» ودائماً إمّا كلّ «د» «هـ» أو كلّ «و» «ز» مانعة الخلوّ، ينتج كلّما كان «ا» «ب» فدائماً إمّا «ج» «هـ» أو «و» «ز» وإمّا كلّما كان «ا» «ب» فكلّ «ج» «هـ».

أمّا لزوم الأولى[٥]، فلأنّه إذا صدق «ا» «ب» فكلّ «ج» «د»؛ وحينئذٍ امّا أن يصدق من المنفصلة «و» «ز» فذاك أو «د» «هـ»، فيلزم نتيجة التأليف ـ وهي كلّ «ج» «هـ».[٦]

وأمّا لزوم الثانية، فلأنّه إمّا أن يصدق «و» «ز» فذاك أو كلّ «د» «هـ»، وكلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «د»؛ فكلّما كان «ا» «ب» فـ«ج» «هـ»، وهو المطلوب. وأنت خبير بعدد أقسام هذا القسم وعدد ضروبه، فقد عدّدناه[٧]؛ وأمّا ضروربه، فهي عددالضروب في كلّ شكل من كلّ قسم من تلك الأقسام.

قال:

القسم الثالث: وهو أن يكون الحدّ الأوسط فيه جزءاً تامّاً من إحدى[٨] المقدّمتين غير تامّ من الأخرى ـ وقد عرفت بيانه في حكم المؤلّف من الحملي والمنفصل.[٩] إن كان الجزء التامّ من المتّصلة، فيكون المتّصلة مكان الحملي أو المؤلّف من الحملي والمتّصل؛ إن كان الجزء التامّ من المنفصلة، فيكون المنفصلة مكان الحملي.

---

١) دا ٢: + وحينئذٍ لابدّ من استجماع شرائط إنتاج القياس من الحملي والمتّصل في المقامين.
٢) دا ٢: المنفصل.
٣) مر ١، دا ١، ج: ـ المؤلّف.
٤) دا ٢: + وحينئذٍ وجب اعتبار شرائط القياس من الحملي والمنفصل في الموضعين.
٥) ج، دا ١: الأوّل.
٦) ج: «د».
٧) قو: عدّدناها / ج، دا ٢: عددنا.
٨) دا ٢: إحداهما.
٩) ر.ك: الفصل الرابع.

أقول: ثالث الأقسام أن يكون الحدّ الأوسط فيه[١] تامّاً من إحدى المقدّمتين غير تامّ من الأخرى؛ وإنّما يكون كذلك، لو كان أحد طرفي إحدى المقدّمتين شرطية ـ[٢] هي والمقدّمة الأخرى متشاركتان في جزء تامّ. والحدّ الأوسط إمّا أن يكون جزءاً تامّاً من المتّصلة، أو من المنفصلة. فإن كان جزءاً تامّاً من المتّصلة، كان حكمه حكم القياس المؤلّف من الحملي والمنفصل، ويكون المتّصلة مكان الحملية؛ فالنتيجة فيه منفصلة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الشرطيتين المتشاركتين، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» ف«ج» «د» ودائماً إمّا كلّما كان «ج» «د» ف«و» «ز» وإمّا «ج» «ط» ينتج دائماً إمّا كلّما كان «ا» «ب» ف«و» «ز» وإمّا «ج» «ط». وإن كان جزءاً تامّاً من المنفصلة، كان حكمه حكم القياس المركّب من الحملي والمتّصلة[٣]، والمنفصلة[٤] مكان الحملية؛ فالنتيجة فيه متّصلة من الطرف الغير المشارك من المتّصلة ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين، كقولنا: كلّما كان «ا» «ب» فإمّا «ج» «د» وإمّا «ه» «ز» مانعة الجمع ودائماً إمّا «ه» «ز» أو «ج» «ط» مانعة الخلوّ ينتج كلّما كان «ا» «ب» فكلّما كان «ج» «د» ف«ج» «ط». ولا يخفى عليك تفاصيل هذا القسم، وبيان إنتاجها بعد الرجوع إلى القياسين المذكورين، والتأمّل فيهما[٥].

* * *

١) دا ١: ـ فيه.
٢) مر ١: + و.
٣) دا ١: المتصل.
٤) دا ١: المنفصل.
٥) دا ٢: ـ قال: القسم الثالث وهو أن ... التأمّل فيهما.

الفصل السادس

في كيفيّة استنتاج الحملية من القياسات الشرطية الاقترانية

قال:

وهي من وجوه: الأوّل من القياس المؤلّف من المتّصلتين والشركة في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، وشرط إنتاجه اشتمال المقدّمتين على تأليف منتج بالنسبة إلى الجزء التامّ، وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين الطرفين المتشاركين مع الطرف الموجبة لطرف[1] السالبة. وبرهانه الخلف بضمّ نقيض النتيجة إلى إحداهما حتّى ينتج نقيض الأخرى.

مثاله: كلّما كان كلّ «ج» «ب» فـ«ه» «ز»، وليس البتة إذا كان «ه» «ز» فليس كلّ «ب» «ا»، ينتج كلّ «ج» «ا»؛ وإلّا، فليس كلّ «ج» «ا». وأنتج مع الصغرى قد يكون إذا كان ليس كلّ «ب» «ا»، فـ«ه» «ز» بالقياس المؤلّف من الحملي[2] والمتّصل[3]، وانعكس إلى نقيض الكبرى.

الثاني[4] منهما والشركة في جزء غير تامّ منهما، وشرط إنتاجه سلب

---

١) چ: بطرف.
٢) دا ٢: الحملية.
٣) دا ٢: المتّصلة.
٤) دا ٢: ـ الثاني.

المقدّمتين، وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين طرفي كلّ متّصلة مع مقدّمها لتاليها، ثمّ اشتمال نتيجتي التأليفين على تأليف منتج للحملية المطلوبة.

مثاله: ليس كلّما كان كلّ «ج» «ب» فليس كلّ «ب» «ا» وليس كلّما كان كلّ «ا» «د» فليس كلّ «د» «ه»، ينتج كلّ «ج» «ه». برهانه أنّ الصغرى تستلزم كلّ «ج» «ا»، وإلّا انتظم نقيضه مع مقدّمها مستلزماً لنقيضها، وهو قولنا: كلّما كان كلّ «ج»[١] «ب» فليس[٢] كلّ «ب» «ا» بالقياس المؤلّف من الحملي والمتّصل؛ والكبرى تستلزم كلّ «ا» «ه» ـ لما بيّنا ـ[٣] وهما ينتجان كلّ «ج» «ه».

الثالث من المنفصلتين[٤] والشركة في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، وشرط إنتاجه كلّية إحدى المقدّمتين واختلافهما بالكيف واتّحادهما بالجنس، وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين المتشاركين مع طرف الموجبة لطرف السالبة في مانعتي الخلوّ وبالعكس في مانعتي الجمع. برهانه الخلف من القياس المؤلّف من الحملي والمتّصل، ثمّ من المتّصل[٥] والمنفصل[٦].

مثاله: دائماً إمّا كلّ «ج» «ب» وإمّا «ه» «ز» وليس دائماً إمّا «ه» «ز» أو بعض «ب» «ا»، ينتج لا شيء من «ج» «ا»، وإلّا فبعض «ج» «ا»؛ ويلزمه كلّما كان كلّ «ج» «ب» فبعض «ب» «ا»، ينتج مع الموجبة نقيض السالبة والمنفصلتان مانعتا الخلوّ. مثاله: وهما مانعتا[٧] الجمع دائماً إمّا لا شيء من «ج» «ب» وإمّا «ه» «ز»، وليس دائماً إمّا «ه» «ز» وإمّا كلّ «ب» «ا»، ينتج بعض «ج» «ا»؛ وإلّا فلا شيء من «ج» «ا»[٨]، ويلزمه كلّما كان كلّ «ب» «ا»، فلا شيء من «ج» «ب» وأنتج مع الموجبة نقيض السالبة.

الرابع منهما والشركة في جزء غير تامّ منهما، فيشترط[٩] في إنتاجه سلب المنفصلتين، وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين طرفي مانعة الخلوّ مع نقيض

---

١) دا ٢: «د».
٢) دا ٢: ـ فليس.
٣) ر.ك: الفصل الثالث.
٤) دا ٢: منفصلتين.
٥) دا ٢: المتّصلة.
٦) دا ٢: المنفصلة.
٧) ج: مانعة.
٨) دا ٢: ـ وإلّا فلا شيء من «ج» «ا».
٩) دا ٢: ويشترط / دا ١: وشرط.

أحدهما لعين[١] الآخر وبين[٢] طرفي مانعة الجمع مع عين أحدهما لنقيض الآخر، ثمّ اشتمال نتيجتي التأليفين[٣] على تأليف منتج للحملية المطلوبة.

مثاله:[٤] ليس دائماً إمّا ليس كلّ «ج» «ب» وإمّا ليس كلّ «ب» «ا» مانعة الخلوّ، وليس دائماً إمّا كلّ «ا» «د» وإمّا كلّ «د» «هـ» مانعة الجمع، ينتج[٥] كلّ «ج» «هـ». برهانه أنّ الأولى تستلزم كلّ «ج» «ا»، وإلّا انتظم نقيضه مع نقيض مقدّمها منتجاً للمتّصلة المستلزمة[٦] لنقيضها، وهي قولنا: كلّما كان «ا» «د» فليس كلّ «د» «هـ»، وهما ينتجان[٧] كلّ «ج» «هـ».

الخامس من المتّصلة والمنفصلة والشركة في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، والضبط[٨] فيه أن يشتمل ما يلزمها من مانعة الجمع مع مانعة الجمع[٩]، أو ما يلزمها من مانعة الخلوّ مع مانعة الخلوّ على شرائط إنتاج الحملية المطلوبة.

السادس منهما والشركة في جزء[١٠] غير تامّ منهما، والضبط فيه أن يستلزم كلّ مقدّمة حملية ينتظم منها، ومن التي يستلزمها[١١] المقدّمة[١٢] الأخرى قياس منتج للحملية المطلوبة.

السابع من الحملية والمتّصلة.

الثامن منها ومن المنفصلة، والضبط فيهما استلزام الشرطية حملية[١٣] تنتج مع الحملية الأخرى الحملية المطلوبة.

وأنت خبير بجميع ذلك وبكيفية[١٤] الأشكال وكمّية الضروب؛ فإن أردت التدرّب[١٥]، فعليك بالعدّ والاستقراء[١٦].

أقول: لمّا فرغ من بيان كيفية استنتاج الشرطيات من الاقترانات الشرطية، شرع في كيفية

---

١) دا ٢: بعين.
٢) دا ٢: هي.
٣) دا ٢: التأليف.
٤) دا ٢: + و.
٥) دا ٢: فينتج.
٦) دا ٢: ـ المستلزمه.
٧) دا ٢: منتجان.
٨) دا ٢: الضابط.
٩) دا ٢: ـ مع مانعة الجمع.
١٠) دا ٢: ـ في جزء.
١١) ج: استلزمها.
١٢) دا ٢: المقدّم.
١٣) دا ٢: الحملية.
١٤) دا ٢: كيفية.
١٥) دا ٢: البيانات.
١٦) دا ٢: ـ والاستقراء.

استنتاج الحمليات منها، وذلك[١] من وجوه:

الأوّل:[٢] المؤلّف من المتّصلتين[٣] والشركة في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما، ويشترط في إنتاجه أمور ثلاثة: أحدها اختلاف المقدّمتين في الكيف. وثانيها اشتمال المقدّمتين على تأليف منتج. وثالثها إنتاج نقيض نتيجة[٤] التأليف بين الطرفين المتشاركين مع طرف الموجبة لطرف السالبة، والحملية المطلوبه[٥] منه هي نتيجة التأليف. والبرهان الخلف بضمّ نقيض النتيجة إلى الموجبة لينتج نقيض السالبة، أو ما ينعكس إلى نقيضها؛ وذلك لأنّه[٦] لو لا صدق النتيجة على تقدير صدق القياس، لصدق نقيضها، وينضمّ[٧] مع[٨] الموجبة قياساً مؤلّفاً من الحملية والمتّصلة. فإن كان الحدّ الأوسط ـ الذي هو الجزء التامّ من المقدّمتين ـ تاليها، أنتج قد يكون إذا صدق طرف السالبة صدق الحدّ الأوسط؛ لأنّ الطرف[٩] السالبة هو نتيجة التأليف بين الحملية ـ التي هي نقيض النتيجة ـ ومقدّم المتّصلة ـ الذي هو الطرف الغير المشارك ـ، وحينئذٍ أنّ الحدّ الأوسط تالي السالبة ناقضها. وإن كان مقدّمها، انعكس إلى ما يناقضها. وإن كان الحدّ الأوسط مقدّم الموجبة، أنتج كلّما صدق الحدّ الأوسط، صدق طرف السالبة؛ وهو يناقضها، أو ينعكس إلى ما يناقضها.

مثاله: كلّما كان كلّ «ج» «ب» فـ«هـ» «ز»، وليس البتة إذا كان «هـ» «ز» فليس كلّ «ب» «ا»، ينتج كلّ «ج» «ا»؛ وإلّا لصدق نقيضه، وهو ليس كلّ «ج» «ا». نضمّه إلى الصغرى لينتج القياس المؤلّف من الحملي والمتّصل قد يكون إذا كان ليس كلّ «ب» «ا» فـ«هـ» «ز»، وينعكس إلى ما يناقض الكبرى؛ هذا خلف.

الثاني: من المتّصلتين والشركة في جزء غير تامّ منهما[١٠]، وشرط إنتاجه[١١] أيضاً ثلاثة أمور: الأوّل[١٢] أن يكون المقدّمتان سالبتين. الثاني[١٣] أن يكون طرفا كلّ متّصلة متشاركين على وجه يكون نقيض نتيجة التأليف بينهما مع مقدّم المتّصلة منتجاً لتاليها. الثالث[١٤] اشتمال نتيجتي التأليفين بين طرفي المتّصلتين على تأليف منتج للحملية المطلوبة، وعند ذلك يحصل المطلوب؛

---

١) مر ١: فذلك.
٢) دا ٢: + من.
٣) دا ٢: متّصلتين.
٤) دا ١: النتيجة.
٥) دا ١: المطلوب.
٦) مر ١: أنّه.
٧) دا ٢: ينتظم / دا ١: يضمّ.
٨) ج: إلى.
٩) دا ١: طرف.
١٠) دا ٢: ـ منهما.
١١) مر ١: إنتاجها.
١٢) مر ١: «ا».
١٣) مر ١: «ب».
١٤) مر ١: «ج».

لأنّ كلّ متّصلة مستلزمة لنتيجة التأليف بين طرفيها. إذ على تقدير صدقها لو لم يصدق نتيجة التأليف، لصدق نقيضها، وينتظم معها قياساً مؤلّفاً من الحملي والمتّصل منتجاً لاستلزام مقدّم المتّصلة تاليها وقد كانت سالبة؛ هذا خلف.

مثاله: ليس كلّما كان كلّ «ج» «ب» فليس كلّ «ب» «ا»، وليس كلّما كان كلّ «ا» «د» فليس كلّ «د» «هـ»، ينتج كلّ «ج» «هـ». برهانه أنّ الصغرى يستلزم كلّ «ج» «ا»، وإلّا لصدق نقيضه وهو ليس كلّ «ج» «ا»، فينتظم مع مقدّم الصغرى هكذا كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ب» وليس كلّ «ج» «ا»، وهما ينتجان كلّما كان كلّ «ج» «ب» فليس كلّ «ب» «ا»، وهي تناقض الصغرى؛ والكبرى تستلزم كلّ «ا» «هـ» بعين ما ذكرنا، فكلّما[1] صدق الصغرى والكبرى صدق كلّ «ج» «ا» وكلّ «ا» «هـ» وكلّما صدقا، صدق كلّ «ج» «هـ»، فكلّما[2] يصدق[3] الصغرى والكبرى صدق «ج» «هـ»، وهو المطلوب.

الثالث: من المنفصلتين والشركة في جزء تامّ منهما وغير تامّ منهما[4]، وشرط إنتاجه كلّية إحدى المقدّمتين واختلافهما بالكيف واتّحادهما بالجنس بأن تكونا[5] مانعتي الخلوّ أو مانعتي الجمع؛ وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين المتشاركين مع طرف الموجبة لطرف السالبة في مانعتي الخلوّ، و[6] بالعكس ـ أي إنتاج نقيض نتيجة التأليف[7] مع طرف السالبة لطرف الموجبة في مانعتي الجمع. برهانه بالخلف من القياس المؤلّف من الحملي والمتّصل، ثمّ من المتّصل والمنفصل؛ وذلك لأنّه متى صدقت مانعتا[8] الخلوّ، فلو لم يصدق نتيجة التأليف، لصدق نقيضها. ويلزمه[9] كلّما صدق طرف الموجبة، صدق طرف السالبة بالقياس المؤلّف من الحملي والمتّصل؛ هكذا كلّما صدق طرف الموجبة، صدق طرف الموجبة ونقيض نتيجة التأليف مفروض الصدق؛ وكلّما[10] صدق طرف الموجبة، صدق طرف السالبة[11]، وينتظم مع الموجبة قياساً من المتّصلة والمنفصلة منتجاً لقولنا: دائماً إمّا طرف السالبة أو الحدّ الأوسط، وقد كانت سالبة؛ هذا خلف. وقس عليه إذا كانت

---

١) دا ١: وكلّما.
٢) دا ٢: وكلّما.
٣) ج: صدق.
٤) قو، دا ١، دا ٢: ـ وغير تامّ منهما.
٥) ج: يكون.
٦) ج، دا ١: ـ و.
٧) قو، مر ١، دا ٢: + بين المتشاركين.
٨) دا ١: مانعتي.
٩) ج: يلزم.
١٠) دا ١: فكلّما.
١١) مر ١: ـ بالقياس المؤلّف ... طرف السالبة.

المنفصلتان[١] مانعتي الجمع، فلا فرق إلّا في استلزام طرف السالبة.

مثال مانعتي الخلوّ: دائماً إمّا كلّ «ج» «ب» وإمّا «هـ» «ز» وليس دائماً امّا «هـ» «ز» أوبعض «ب» «ا»، وينتج لا شيء من «ج» «ا»، وإلّا فبعض «ج» «ا»؛ ويلزمه كلّما كان كلّ «ج» «ب» فبعض «ب» «ا»، لأنّه كلّما كان كلّ «ج» «ب» وبعض «ج» «ا» ينضمّ[٢] مع الموجبة؛ هكذا كلّما كان كلّ «ج» «ب» فبعض «ب» «ا» ودائماً إمّا كلّ «ج» «ب» أو «هـ» «ز»، ينتج دائماً إمّا بعض «ب» «ا» أو «هـ» «ز»، وهو يناقض السالبة.

ومثال مانعتي الجمع: دائماً إمّا لا شيء من «ج» «ب» وإمّا «هـ» «ز»، وليس دائماً إمّا «هـ» «ز» وإمّا كلّ «ب» «ا»، ينتج بعض «ج» «ا»، وإلّا فلاشيء من «ج» «ا»؛ ويلزمه كلّما كان كلّ «ب» «ا» فلا شيء من «ج» «ب» ودائماً إمّا لا شيء من «ج» «ب» وإمّا «هـ» «ز»، فدائماً إمّا كلّ «ب» «ا» أو «هـ» «ز»، وهو مناقض للسّالبة.

الرابع: من المنفصلتين والشركة في جزء غير تامّ منهما، ويشترط لإنتاجه سلب المنفصلتين وإنتاج نقيض نتيجة التأليف بين طرفي مانعة الخلوّ مع نقيض أحدهما لعين الآخر وبين طرفي مانعة الجمع مع عين أحدهما لنقيض الآخر، ثمّ اشتمال[٣] نتيجتي التأليفين على تأليف منتج للحملية المطلوبة. وبيانه أنّ مانعة الخلوّ تستلزم نتيجة التأليف، وإلّا لصدق نقيضها وانتظم مع ملازمة نقيض أحد طرفيها لنفسه[٤] منتجاً لاستلزام نقيض أحد طرفيها لعين الآخر، وهو يستلزم منع الخلوّ بين طرفيها وقد كان سلب منع الخلوّ؛ هذا خلف. وكذلك مانعة الجمع تستلزم نتيجة التأليف، وإلّا لانتظم[٥] نقيضها مع ملازمة أحد طرفيها لنفسه منتجاً لاستلزام أحد طرفيها لنقيض الآخر المستلزم لمنع الجمع بين طرفيها.

مثاله: ليس دائماً إمّا ليس كلّ «ج» «ب» وإمّا ليس كلّ «ب» «ا» مانعة الخلوّ، وليس دائماً إمّا كلّ «ا» «د» وإمّا كلّ «د» «هـ» مانعة الجمع؛ ينتج كلّ «ج» «هـ». لأنّ مانعة الخلوّ تستلزم كلّ «ج» «ا»، وإلّا لصدق ليس كلّ «ج» «ا»، وينضمّ مع نقيض مقدّمها هكذا: كلّما كان كلّ «ج» «ب»، فكلّ «ج» «ب» وليس كلّ «ج» «ا»؛ فكلّما[٦] كان كلّ «ج» «ب» فليس كلّ «ب» «ا»؛ ويلزمه

---

١) دا ١: المتّصلتان.
٢) ج: ينتظم.
٣) دا ٢: لاشتمال.
٤) قو، مر ١، دا ٢: لنقيضه
٥) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: انتظم.
٦) ج: وكلّما.

دائماً إمّا ليس كلّ «ج» «ب» أو ليس كلّ «ب» «ا» مانعة الخلوّ، وهو يناقض السالبة المانعة الخلوّ. ومانعة الجمع تستلزم كلّ «ا» «هـ»، وإلّا انتظم نقيضه مع مقدّمها هكذا: كلّما كان كلّ «ا» «د» فكلّ «ا» «د» وليس كلّ «ا» «هـ»، وكلّما[1] كان كلّ «ا» «د» فليس كلّ «د» «هـ»؛ ويلزمه دائماً إمّا كلّ «ا» «د» أو كلّ «د» «هـ» مانعة الجمع، وهو يناقض[2] سالبتها؛ وإذا صدق كلّ «ج» «ا» وكلّ «ا» «هـ»، أنتجا من الشكل الأوّل كلّ «ج» «هـ»، وهو المطلوب.

الخامس: من المتّصلة والمنفصلة والشركة في جزء تامّ منهما وجزء[3] غير تامّ منهما، والضبط في إنتاجه[4] الحملية أنّ المتّصلة يلزمها مانعة الجمع من عين المقدّم ونقيض التالي، أو[5] مانعة الخلوّ من نقيض المقدّم وعين التالي؛ فإن كانت المنفصلة مانعة الجمع، كان ما يلزم المتّصلة من مانعة الجمع على شرائط إنتاج مانعتي[6] الجمع الحملية؛ وإن كانت مانعة الخلوّ، كان ما يلزمها من مانعة الخلوّ على شرائط إنتاج مانعتي الخلوّ الحملية. وحينئذٍ ينتج القياس الحملية؛ لأنّه متى صدقت المتّصلة والمنفصلة، صدقت المنفصلتان المستجمعتان للشرائط؛ ومتى صدقتا، صدقت الحملية؛ فمتى صدقت[7] المتّصلة والمنفصلة، صدقت الحملية.

السادس: من المتّصلة والمنفصلة والشركة في جزء غير تام منهما. وقد عرفت أنّ المتّصلة ـ على أيّ شرط ـ يستلزم الحملية وكذا المنفصلة، والضبط[8] فيه أن يكون المتّصلة والمنفصلة على تلك الشرائط بحيث ينتظم الحملية اللّازمة لإحداهما مع الحملية اللّازمة للأخرى قياساً منتجاً للحملية المطلوبة.

السابع: من الحملية والمتّصلة.

و[9] الثامن: منها ومن المنفصلة، والضبط فيهما أن يكون الشرطية على تلك الشرائط التي معها تستلزم الحملية على وجه ينتج مع الحملية الأخرى الحملية المطلوبة.

وأنت خبير بجميع ذلك وبكيفية الأشكال وكمّية الضروب؛ وإن أردت التدرّب والتمرّن، فعليك بعدّها.

---

١) مر ١: فكلّما.
٢) مر ١: يناقضها.
٣) دا ١: ـ جزء.
٤) چ: إنتاج.
٥) دا ٢: و.
٦) دا ١: مانعة.
٧) مر ١: + الحملية فمتى صدقت.
٨) مر ١، دا ١: فالضبط.
٩) دا ١: ـ و.

واعلم أنّا[١] إنّما[٢] بيّنّا هذه الفصول بالدلائل الكلّية، وأردفناها بالنظائر الجزئية تنبيهاً لك على كيفية اختراعها، وتسهيلاً لدرك أوضاعها. ولو لا ضعف الطريق[٣] المسلوكة فيها، والخبط في مقاطعها ومبادئها، لأبدعنا زيادات لطيفة، وألحقنا بها مباحث شريفة؛ و[٤] لكن لابدّ من تحقيق الأصول أوّلاً، وترتيب الفروع ثانياً. وهذا الكتاب ليس موضع[٥] ذلك.

قال:

تنبيهات:

[التنبيه] الأوّل: البيانات السالفة بمثلها يمكن استنتاج الشرطيات من الأقيسة الحملية، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»، فإنّه ينتج كلّما كان كلّ «د» «ج» فكلّ[٦] «د» «ا»؛ لأنّ الحملية الأولى تستلزم كلّما كان كلّ «د» «ج» فكلّ[٧] «د» «ب»، والثانية تستلزم كلّما كان كلّ «د»[٨] «ب» فكلّ «د» «ا»؛ وهما ينتجان المطلوب. فإن التزموا هذا، فذاك؛ وإلّا أشكل عليهم[٩] تلك البيانات.

[التنبيه] الثاني: قياسيّة هذه الوجوه إنّما هي[١٠] بوسط؛ فإن تناولها[١١] حدّ القياس، فذاك[١٢]؛ وإلّا، فهي لا قياسات، بل مستلزمات.

[التنبيه] الثالث: قد يتركّب من مقدّمتين قياسان أو أكثر باعتبار وسطين أو أكثر، وينتجان باعتبار كلّ بسيط نتيجة وباعتبار[١٣] التركيب أخرى، وهي ملازمة كلّ نتيجة لأخرى موافقة الوضع لوضع الحدود في القياس. ولايخفى[١٤] عليك اعتبار ذلك بعد اعتبارك بما[١٥] سلف.

أقول: [التنبيه] الأوّل: كما أمكن استنتاج الحملية من القياس الشرطي، كذلك يمكن استنتاج الشرطية من القياس الحملي، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا»؛ فكلّما كان كلّ «د»

---

١) دا ١: ـ أنّا.
٢) قو، مر ١، دا ٢: ـ إنّما.
٣) دا ١: طرق.
٤) دا ٢: ـ و.
٥) دا ٢: بموضع.
٦) دا ٢: لكلّ.
٧) دا ٢: وكلّ.
٨) دا ٢: «ج».
٩) دا ٢: عليه.
١٠) دا ٢: هو.
١١) دا ٢: تناول.
١٢) دا ٢: فذلك.
١٣) دا ٢: + كلّ.
١٤) دا ٢: + يمنع.
١٥) ج: ما.

«ج» فكلّ «د» «ا»؛ لأنّ الحملية الأولى تستلزم كلّما كان كلّ «د» «ج» فكلّ «د» «ب»، والحملية الثانية تستلزم كلّما كان كلّ «د» «ب» فكلّ «د» «ا»؛ وهما يستلزمان الشرطية المطلوبة. أمّا استلزام الحملية الأولى، فلأنّه كلّما كان كلّ[1] «د» «ج» فكلّ «د» «ج» وكلّ «ج» «ب»، وكلّما كان كذلك فكلّ «د» «ب»، فكلّما[2] كان[3] «د» «ج» فكلّ «د» «ب». وأمّا استلزام الحملية الثانية، فلأنّه كلّما كان كلّ «د» «ب» فكلّ «د» «ب» وكلّ «ب» «ا»، وكلّما كان كذلك فكلّ «د» «ا»، فكلّما[4] كان كلّ «د» «ب» فكلّ «د» «ا».

فإن قيل: إنّما يتمّ هذا البيان، لو كانت المتّصلات التي أوردت فيه لزومية، وهو ممنوع. أجاب بأنّ هذا المنع وارد عليهم في الأقيسة الشرطية، فإنّهم إنّما تبيّنوا إنتاجها بمثل هذا البيان؛ فإن التزموا هذا، فذاك، وإلّا أشكل عليهم تلك البيانات.

[التنبيه] الثاني: قياسيّة هذه الوجوه الثمانية إنّما هي بواسطة[5]، فإن تناولها حدّ القياس، فهي أقيسة؛ وإلّا، فهي ملزومات.

وكأنّه جواب لسائل يقول: هذه الوجوه ليست أقيسة؛ لأنّ استلزامها للوازمها المذكورة ليس بالذات، بل لمقدّمات[6] أجنبية، فلايتناولها حدّ القياس. فأجاب بأنّ المدّعى أحد الأمرين: إمّا كونها قياسات، أو ملزومات. وقد سمعت مثله في الاقترانيات الشرطية.[7]

[التنبيه] الثالث: ـ وهو الذي وعد بيانه فيما سلف ـ[8] أنّه قد يتركّب من مقدّمتين قياسان أو أكثر، وينتجان[9] باعتبار وسطين أو أكثر، وينتجان باعتبار كلّ قياس بسيط[10] نتيجة وباعتبار التركيب أخرى، وهي ملازمة كلّ نتيجة لأخرى موافقة الوضع لوضع حدود القياس؛ على معنى أن[11] يجعل النتيجة[12] التي حدودها مذكورة في القياس أوّلاً مقدّمها، والنتيجة التي حدودها مذكورة فيه ثانياً تاليها، كقولنا: كلّما كان كلّ «ج» «ب» فكلّ «د» «هـ»، وكلّما كان كلّ «ب» «ا»

---

١) دا ٢: ـ كلّ.
٢) دا ١: وكلّما.
٣) دا ١: ـ كان / قو، دا ٢: + كلّ.
٤) ج: وكلّما.
٥) دا ١: بوسط.
٦) دا ٢: بمقدّمات.
٧) ر.ك: الفصل الأول – الفصل الخامس.
٨) ر.ك: ص ٥٠١.
٩) دا ١، دا ٢، مر ١: ـ ينتجان.
١٠) ج: بسيطة.
١١) دا ٢: أنّه.
١٢) دا ١: نتيجة.

فكلّ «هـ» «ز»؛ ينتج باعتبار تشارك[١] المقدّمتين[٢] قد يكون إذا كان[٣] كلّ «ج» «ا» فكلّ «د» «هـ»، فقد يكون إذا كان كلّ «ج» «ا» فكلّ «هـ» «ز»، ويقدّر كأنّه لا[٤] اشتراك[٥] بين التاليين؛ وباعتبار تشارك التّاليين[٦] قد يكون إذا كان كلّ «ج» «ب» فكلّ «د» «ز»، فقد يكون إذا كان كلّ «ب» «ا» فكلّ «د» «ز»، ويفرض لأنّه لا[٧] اشتراك[٨] بين المقدّمتين؛ وباعتبار التركيب متّصلة مركّبة من النتيجتين، مقدّمها النتيجة اللّازمة بحسب اشتراك المقدّمتين[٩]، وتاليها النتيجة اللّازمة بحسب اشتراك التاليين من الشكل الثالث، والأوسط صدق المقدّمتين. ولا يخفى عليك اعتبار ذلك بأقسامه بعد اعتبارك ما سلف.

* * *

١) ج: مشاركه.
٢) دا ٢: المقدّمين.
٣) مر ١، دا ٢: + قد يكون.
٤) مر ١: ـ لا.
٥) مر ١: لاشتراك.
٦) دا ٢: + قد يكون إذا كان.
٧) مر ١: ـ لا.
٨) مر ١: لاشتراك.
٩) دا ٢: المقدّمين.

الفصل السابع

في القياس الاستثنائي

قال:

وهو مركّب من شرطية وقضية أخرى، هي أحد جزئيها حملية أو شرطية؛ وشرط إنتاجه كلّية الشرطية، وإلّا لجاز أن يكون حال اللزوم غير حال الاستثناء؛ وكونها لزومية، لأنّ الاتفاقية لاتنتج. أمّا وضع[1] مقدّمها، فلأنّ العلم بتاليها لايتوقّف على العلم بالوضع والاتّصال. وأمّا رفع تاليها، فلأنّه لا اتّصال بين نقيضي طرفي الاتفاقيّة؛ أمّا[2] الاتفاقية الخاصّة، فظاهر؛ وأمّا العامّة، فلجواز صدق الطرفين[3]، فلم يلزم من صدق المتّصلة مع كذب تاليها، وإن كان اجتماعهما محالاً كذب مقدّمها وكونها موجبة للاختلاف عند كونها سالبة.

إذا عرفت.هذا[4]، فنقول: الشرطية إن كانت متّصلة، أنتج استثناء عين مقدّمها عين تاليها، واستثناء نقيض تاليها نقيض مقدّمها؛ ولاينعكس؛ لجواز كون اللّازم أعمّ.

قال الإمام[5]: إن كان التالي مطلقاً عامّاً لم ينتج استثناء نقيضه، كقولنا:

---

١) ج: واضع.
٢) دا ٢: + الموجبة.
٣) دا ٢: الطرف.
٤) دا ٢: ذلك.
٥) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٢٥ و ٣٢٦.

«كلّما كان هذا إنساناً، فهو ضاحك بالإطلاق[١]»؛ فإنّا[٢] إذا قلنا: «لكنّه ليس بضاحك بالفعل»[٣]، لم يلزم أنّه ليس بإنسانٍ؛ لأنّ بعض من ليس بضاحك بالفعل[٤] بالضرورة إنسان. وأمّا إن[٥] اعتبر الدوام في نفي التالي، أنتج. وهذا ضعيف؛ لأنّ استثناء نقيض التالي ـ الذي هو المطلقة العامّة ـ لايتحقّق دون اعتبار الدوام، فلم يكن اعتبار الدوام زائداً على استثناء النقيض.

وإن كانت الشرطية منفصلة حقيقية، أنتج استثناء عين أيّهما كان نقيض الآخر؛ وبالعكس[٦]. وإن كانت مانعة الجمع، أنتج استثناء عين أيّهما كان نقيض الآخر من غير عكس. وإن كانت مانعة الخلوّ، أنتج استثناء نقيض أيّهما كان عين الآخر؛ من غير عكس. وأنت خبير بلميّة ذلك كلّه.

أقول: قد سلف أنّ القياس قسمان: اقتراني واستثنائي.[٧] وإذ قد فرغ عن الاقتراني وأقسامه وأحكامه[٨]، شرع في الاستثنائي؛ وهو مركّب من مقدّمتين: إحداهما شرطية متّصلة أو منفصلة، وثانيتها[٩] دالّة على الوضع أو[١٠] الرفع، وهي أحد[١١] جزئي تلك الشرطية أو نقيضه ـ حملية أو شرطية ـ باعتبار تركيب الشرطية من حمليتين أو شرطيتين[١٢] أو[١٣] حملية وشرطية[١٤]. ويشترط في إنتاجه أمور ثلاثة:

الأوّل[١٥]: كلّية الشرطية المستعملة فيه ـ سواء كانت متّصلة أو منفصلة ـ؛ فإنّها لو كانت جزئية، جاز أن يكون وضع اللزوم أو العناد غير وضع الاستثناء، فلايلزم من وضع أحد جزئيها أو رفعه وضع الآخر أو رفعه. اللهمّ إلّا أن يكون الاستثناء متحقّقاً في جميع الأزمان[١٦] وعلى جميع الأوضاع، أو يكون وضع اللزوم أو العناد بعينه وضع الاستثناء؛ فإنّه ينتج القياس حينئذٍ ضرورة.

---

١) ج: + العام.
٢) دا ٢: فإنّه.
٣) دا ٢: ـ بالفعل.
٤) دا ٢: ـ بالفعل.
٥) ج: إذا.
٦) دا ٢: ـ وبالعكس / دا ٢: + واستثناء نقيض أيّهما كان عين الآخر.
٧) ر.ك: ص ٥١٢ و ٢١٣.
٨) دا ٢: ـ وأقسامه وأحكامه.
٩) دا ١: ثانيهما.
١٠) دا ١: و.
١١) دا ١: إحدى.
١٢) مر ١، دا ٢: شرطية.
١٣) دا ٢: و.
١٤) دا ٢: ـ وشرطية.
١٥) مر ١: «ا».
١٦) دا ٢: الأوقات.

الثاني:[١] أن يكون الشرطية لزومية ـ أي لزومية أو عنادية ـ لأنّ المتّصلة الاتفاقية لم تنتج[٢] لا[٣] وضع مقدّمها لعين التالي، ولا رفع تاليها رفع المقدّم. وأمّا وضع مقدّمها، فلأنّ العلم بوجود تاليها لا يتوقّف على العلم بالوضع، بل هو حاصل قبل العلم بالوضع؛ ولأنّ العلم بصدق الاتفاقية مستفاد من العلم بصدق التالي؛ فلو استفيد العلم به من العلم بها، لزم الدور. وأمّا رفع تاليها، فلأنّه لا اتّصال بين نقيضي طرفي الاتفاقية لا بطريق اللزوم، ولا الاتفاق؛ وأمّا في الاتفاقية الخاصّة، فظاهر لصدق طرفيها، فلا يكون بين نقيضهما اتفاق لكذبهما، ولا لزوم لعدم العلاقة؛ وأمّا في الاتفاقية العامّة، فلجواز صدق طرفيها، فلا يلزم من صدق المتّصلة الاتفاقية مع كذب تاليها. وإن استحال اجتماعهما كذب مقدّمها وكذلك المنفصلة الاتفاقية، لم ينتج وضع أحد طرفيها ولا رفعه؛ لأنّ صدق أحد طرفيها أو كذبه معلوم قبل الاستثناء، فلا يكون مستفاداً منه. ولم يتعرّض المصنّف للمنفصلة الاتفاقية، لظهور شأنها بالقياس إلى[٤] المتّصلة.[٥]

الثالث:[٦] أن يكون الشرطية موجبة لعقم السالبة؛ فإنّه إذا لم يكن بين أمرين اتّصال أو انفصال، لم يلزم من وجود أحدهما أو نقيضه وجود الآخر أو نقيضه. وربّما ينبّه عليه بالاختلاف؛ أمّا في المتّصلة، فلصدق المقدّم مع كذب التالي تارة ومع صدقه أخرى، كقولنا: «ليس البتّة إذا كان الإنسان حيواناً فهو حجر والفرس حيوان»[٧] فلا ينتج وضع المقدّم، ولكذب التالي مع صدق المقدّم ومع كذبه، كقولنا: «ليس البتّة إذا كان الإنسان حيواناً أو حجراً فالفرس حجر» فلا ينتج رفع التالي؛ وأمّا في المنفصلة، فلصدق أحد طرفيها مع صدق الآخر وكذبه، كقولنا: «ليس البتّة إمّا أن يكون الإنسان حيواناً أو الفرس حيواناً أو حجراً»، وكذب أحد طرفيها مع كذب الآخر وصدقه كقولنا: «ليس البتة إمّا أن يكون الإنسان حجراً أو[٨] الفرس حيواناً أو حجراً».

إذا عرفت ذلك، فنقول: الشرطية التي هي جزء القياس، إمّا متّصلة أو منفصلة. فإن كانت متّصلة، أنتج استثناء عين مقدّمها عين تاليها لاستلزام وجود الملزوم وجود اللّازم، واستثناء نقيض تاليها نقيض المقدّم لاستلزام عدم اللّازم عدم الملزوم؛ ولا ينعكس ـ أي لا ينتج استثناء عين التالي عين المقدّم، ولا استثناء نقيض المقدّم نقيض التالي ـ لجواز أن يكون اللّازم أعمّ؛

---

١) مر ١: «ب».
٢) چ: لا ينتج.
٣) چ: ـ لا.
٤) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: على.
٥) مر ١، دا ٢: + اللزومية.
٦) مر ١: «ج».
٧) دا ١: حيواناً.
٨) دا ١: و.

فلايلزم من وجود اللّازم وجود الملزوم، ولا[١] من عدم الملزوم عدم اللّازم.

قال الإمام:[٢] التالي إن كان مطلقاً عامّاً، لم ينتج استثناء نقيضه، كقولنا: «كلّما كان هذا إنساناً فهو ضاحك بالإطلاق العامّ»، فلو استثنى[٣] نقيض التالي، لم يلزم أنّه ليس بإنسان، لأنّ بعض من ليس بضاحك إنسان، نعم، لو اعتبر[٤] الدوام في نفي التالي، أنتج. وهذا ضعيف، لأنّ استثناء نقيض التالي إنّما يتصوّر إذا اعتبر معه[٥] الدوام، ضرورة أنّ نقيض المطلقة العامّة الدائمة، فلايكون اعتبار الدوام أمراً زائداً على استثناء النقيض. والحاصل وجوب رعاية جهة المقدّم والتالي في أخذ النقيض، لئلّايقع الغلط.

وإن كانت الشرطية منفصلة، فإن كانت حقيقية، أنتج استثناء وضع ـ أيّ جزء كان ـ نقيض الآخر، لامتناع الجمع بينهما؛ وبالعكس أي رفع ـ أيّ جزء كان ـ عين الآخر، لامتناع الخلوّ عنهما. وإن كانت مانعة الجمع، أنتج استثناء عين أيّهما كان نقيض الآخر لامتناع الجمع؛ من غير عكس، لجواز الارتفاع. وإن كانت مانعة الخلوّ، أنتج استثناء نقيض أيّهما كان عين الآخر، لامتناع الخلوّ؛ دون العكس، لجواز الجمع. وكلّ ذلك ظاهر.

قال:

تنبيه: استثناء نقيض تالي[٦] المتّصلة إنّما ينتج[٧] بواسطة عكس نقيضها، والاستثناء في المنفصلات[٨] لاينتج[٩] إلّا[١٠] بواسطة المتّصلات اللّازمة لها. فاعلم ذلك.

أقول: لا خفاء في أنّ إنتاج استثناء عين مقدّم المتّصلة عين التالي بيّن بذاته، وأمّا استثناء نقيض تاليها، فإنّما ينتج نقيض المقدّم بواسطة عكس نقيضها، وهو استلزام نقيض التّالي لنقيض المقدّم؛ إذ لو لم يصدق عكس النقيض، لم يلزم من رفع التالي رفع المقدّم. والاستثناءات في المنفصلات إنّما ينتج بواسطة المتّصلات اللّازمة؛ أمّا في الحقيقية، فلاستلزامها المتّصلات الأربع؛ وفي الأخيرين،[١١] فلاستلزامهما المتّصلتين. وذلك لأنّه لو لا ذلك، لم يلزم من وضع أحد طرفيها

---

١) مر ١: ـ لا.
٢) ر.ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٢٥ و ٣٢٦.
٣) قو، دا ١: استثناء / مر ١: استثنينا.
٤) ج: اعتبروا.
٥) دا ٢: مع.
٦) ج: التالي في.
٧) دا ٢: أنتج.
٨) دا ٢: + إنّما.
٩) دا ٢: أنتج.
١٠) دا ٢: ـ إلّا.
١١) دا ٢: الأخريين.

نقيض الآخر، ولا من نقيض أحدهما عين الآخر.

وفيه نظر، لأنّ بين استثناء نقيض تالي المتّصلة وأحد طرفي المنفصلة أو نقيضه، وبين عكس النقيض و[١] المتّصلات اللّازمة فرقاً؛ وذلك لأنّ[٢] الاستثناء هو إخبار[٣] عن وقوع أحد الطرفين أو نقيضه، إمّا بحسب نفس[٤] الأمر أو اعتراف الخصم، وعكس النقيض إنّما يدلّ على فرضه، ولا يلزم من عدم لزوم شيء فرض آخر عدم لزوم[٥] وقوعه. وأيضاً نعلم بالضرورة أنّ المتّصلة والمنفصلة مع المقدّمة الاستثنائية تنتج النتائج المذكورة، وإن لم يخطر ببالنا شيء من تلك المتّصلات اللّازمة.

* * *

١) دا ٢: + بين.
٢) چ: أنّ.
٣) چ: الإخبار.
٤) مر ١: ـ نفس.
٥) دا ١، دا ٢: لزومه.

الفصل الثامن

في توابع القياس

قال:

الأوّل: كلّ قياس فيه مقدّمتان لا أزيد ولا أنقص، لأنّ المطلوب إنّما يكتسب من المعلوم؛ فإن كانت لكلّيته إليه نسبة، حصلت مقدّمتان: إحداهما محقّقة لتلك النسبة، والثانية لذلك المعلوم؛ وإن كانت النسبة إليه لجزئيه، حصلت بسبب كلّ نسبة مقدّمة[1]؛ وإن كانت لأحدهما لم ينتج المطلوب، بل ربّما كانت النتيجة[2] مقدّمة لما[3] ينتجه. وإذا كثرت المقدّمات واحتجّ إلى الكلّ، فهناك قياسات مترتّبة منتجة للقياس المنتج للمطلوب[4]، ويسمّى قياسات مركّبة؛ فإن صرحت نتائجها[5]، سمّيت موصولة، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ[6] «ب» «ا» فكلّ «ج» «ا» وكلّ «ا» «د» فكلّ[7] «ج» «د» وكلّ «د» «هـ» فكلّ «ج» «هـ»؛ وإلّا فمفصولة مطويّة، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» وكلّ «ا» «د»، كلّ «د» «هـ» فكلّ «ج» «هـ».

أقول: هذا الفصل مشتمل[8] على توابع القياس ولواحقه.

الأوّل: كلّ قياس ـ سواء كان اقترانياً أو استثنائياً ـ فيه مقدّمتان لا أزيد ولا أنقص، أمّا أنّه

---

١) دا ٢: مقدّمها.
٢) دا ٢: ـ النتيجة.
٣) دا ٢: ممّا.
٤) دا ٢: ـ للمطلوب.
٥) ج: نتائجا.
٦) ج: فكلّ.
٧) دا ٢: وكلّ.
٨) دا ٢: يشتمل.

لا أنقص، فلما عرفت من حدّ القياس أنّه مؤلّف من قضايا؛[١] وأمّا أنّه لا أزيد، فلأنّ المطلوب إنّما يكتسب من معلوم. فلايخلو إمّا أن يكون للمطلوب نسبة إلى المعلوم[٢]، أو لا؛ فإن لم تكن، لم يكن[٣] له دخل في معرفته؛ وإن كانت، فإمّا أن يكون لنفس المطلوب نسبة إلى المعلوم، أو لأجزائه. فإن كان لنفس المطلوب نسبة وهو هاهنا قضية ويكون[٤] المعلوم أيضاً[٥] قضية[٦] لامتناع اكتساب القضايا من المفردات، ونسبة القضية إلى القضية إمّا بالاتّصال أو بالانفصال؛ فيكون هاهنا مقدّمتان: إحداهما محقّقة لتلك النسبة الاتصالية أو الانفصالية، والثانية محقّقة لذلك المعلوم، ولا حاجة إلى زيادة مقدّمة؛ فلم يحتج إلى أزيد من مقدّمتين[٧]، وهو القياس الاستثنائي كما إذا كان المطلوب أنّه ناطق والمعلوم أنّه إنسان، ولكلّية[٨] المطلوب[٩] نسبة[١٠] إليه باللزوم، فلمّا حقّق المعلوم، حصل المطلوب.

وأنت خبير بأنّه لاينطبق على القياس الاستثنائي الذي المطلوب منه[١١] نقيض المقدّم، لأنّ المقدّمة الأولى فيه لاتشتمل على النسبة التي بين المعلوم والمطلوب، وكذلك لاينطبق على القياس الذي[١٢] جزؤه المنفصلة؛ إذ لم يوجد فيه نسبة المطلوب إلى المعلوم، لأنّ المطلوب إن كان نقيض أحد الجزأين فالمعلوم هو الجزء الآخر، وبالعكس، والشرطية المنفصلة ليست مشتملة على النسبة بينهما. وإن كانت النسبة إلى المعلوم لأجزاء المطلوب، فإمّا[١٣] أن تكون لكلا[١٤] جزئيه[١٥]، أو لأحدهما دون الآخر؛ فإن كانت لجزئيه معاً، حصلت بسبب نسبتهما إلى المعلوم مقدّمتان، وهو القياس الاقتراني كما إذا كان المطلوب أنّ «الجسم محدث» و«المعلوم المتغيّر» وللجسم[١٦] والمحدث إليه نسبتان، فيحصل مقدّمتان «كلّ جسم متغيّر» و«كلّ متغيّر محدث[١٧]» ويلزم منهما المطلوب بلا حاجة إلى زيادة مقدّمة؛ وإن كان لأحد جزئي المطلوب نسبة دون

---

١) ر.ك: ص ٥٠١.
٢) دا ١: معلوم.
٣) دا ٢: ـ لم يكن.
٤) دا ٢: فيكون.
٥) دا ٢، مر ١: ـ أيضاً.
٦) مر ١: + أيضاً.
٧) دا ٢: المقدّمتين.
٨) ج، دا ١: الكلّية.
٩) ج: المطلوبة.
١٠) ج: نسبته.
١١) دا ١: فيه.
١٢) دا ١: + هو.
١٣) ج: وأمّا.
١٤) دا ١: لكلي.
١٥) دا ٢: من.
١٦) دا ٢: الجسم.
١٧) دا ٢: ـ إليه نسبتان فيحصل ... محدث.

الآخر، لم ينتج المطلوب، بل[١] ربّما كانت القضية الحاصلة من تلك النسبة مقدّمة في[٢] القياس الذي ينتج المطلوب.

فإن قيل: نجد[٣] العلماء يركّبون مقدّمات كثيرة ويستنتجون منها نتيجة واحدة، فقد[٤] يكون[٥] في القياس أزيد من مقدّمتين. أجاب بأنّه إذا كثرت المقدّمات واحتيج في حصول المطلوب إلى الكلّ، فليس هناك قياس واحد فقط، بل قياسات إنّما ترتّبت؛ لأنّ القياس المنتج للمطلوب احتاجت مقدّمتاه[٦] أو[٧] إحداهما إلى كسب بقياس آخر[٨] كذلك إلى أن ينتهي الكسب إلى المبادئ البديهية. فيكون هناك قياسات مترتّبة[٩] محصّلة للقياس المنتج للمطلوب، ويسمّى قياسات مركّبة؛ فإن[١٠] صرّحت بنتائج[١١] تلك[١٢] الأقيسه، سمّيت موصولة[١٣] النتائج، كقولنا[١٤]: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» فكلّ «ج» «ا» وكلّ «ا» «د» فكلّ «ج» «د» وكلّ «و» «هـ» فكلّ «ج» «هـ»؛ وإن لم يصرّح بنتائج[١٥] تلك الأقيسة، سمّيت مفصولة[١٦] النتائج ومطويّتها، كقولنا: كلّ «ج» «ب» وكلّ «ب» «ا» وكلّ «ا» «د»[١٧] وكلّ «د» «هـ» فكلّ[١٨] «ج» «هـ».

قال:

الثاني: في قياس الخلف، وهو مركّب من قياسين: أحدهما اقتراني، والثاني استثنائي. كما تقول في إنتاج قولنا: كلّ «ج» «ب» ولا شيء من «ا» «ب» لقولنا[١٩]: لا شيء من «ج» «ا» إنّه[٢٠] لو لم يصدق لا شيء من «ج» «ا»، لصدق بعض «ج» «ا»؛ ولو صدق بعض «ج» «ا»، لما صدق كل «ج» «ب»؛ أنتج لو لم يصدق لا شيء من «ج» «ا»، لما صدق كلّ «ج» «ب»، وهذا قياس اقتراني. ثمّ إذا قلنا: لكنّه صدق كلّ «ج» «ب» أنتج صدق لا شيء من «ج» «ا». وتحقيقه أنّه لو لم

---

١) مر ١: بلى.
٢) دا ٢: من.
٣) ج: + محققي.
٤) دا ١: ـ فقد.
٥) دا ١: فيكون.
٦) دا ٢: مقدّمتاها.
٧) مر ١: أي.
٨) دا ١: أخرى.
٩) مر ١: مرتّبة.
١٠) دا ١، دا ٢: وإن.
١١) مر ١: نتائج.
١٢) مر ١: ـ تلك.
١٣) دا ٢: مفصولة.
١٤) ج: كقولك.
١٥) مر ١: نتائج.
١٦) دا ٢: موصولة.
١٧) دا ١: ـ وكلّ «ا» «د».
١٨) دا ١: وكلّ.
١٩) دا ٢: قولنا.
٢٠) دا ٢: إذ.

يصدق النتيجة لصدق نقيضها، ولو صدق نقيضها لما صدقت الكبرى أو الصغرى؛ لأنّ الكبرى إن لم تصدق، فذلك؛ وإن صدقت، لم تصدق الصغرى لانتظام الكبرى مع نقيض النتيجة قياساً منتجاً لنقيضها؛ وأنتج لو لم يصدق النتيجة، لما صدقت إحداهما، لكنّهما صادقتان أنتج أنّ النتيجة صادقة.

أقول: قياس الخلف هو إثبات المطلوب[١] بإبطال نقيضه، و[٢] إنّما سمّي قياس الخلف، لأنّه يؤدّي[٣] الكلام[٤] إلى المحال. ويكون أبداً مركّباً من قياسين:

أحدهما: اقتراني مركّب من متّصلتين: إحداهما[٥] الملازمة بين المطلوب الموضوع على أنّه ليس بحقّ ونقيض المطلوب، وهذه الملازمة بيّنة بذاتها؛ والأخرى الملازمة بين نقيض المطلوب على أنّه حقّ وبين أمر محال، وهذه الملازمة ربّما تحتاج إلى البيان، فينتج متّصلة من المطلوب على أنّه ليس بحقّ ومن الأمر المحال.

وثانيهما: استثنائي مشتمل على متّصلة لزومية ـ هي نتيجة ذلك الاقتراني ـ واستثناء نقيض التالي، لينتج نقيض المقدّم، فيلزم تحقّق المطلوب. هذا هو الضابط العام. مثاله: ما يقال في إنتاج كلّ «ج» «ب» ولا شيء من «ا» «ب» لقولنا: لا شيء من «ج» «ا»؛ لأنّه لو لم يصدق لا شيء من «ج» «ا»، لصدق بعض «ج» «ا»؛ ولو صدق بعض «ج» «ا»، لما صدق كلّ «ج» «ب»؛ أنتج[٦] لو لم يصدق لا شيء من «ج» «ا»، لما صدق كلّ «ج» «ب»، وهو القياس الاقتراني. أمّا الصغرى، فظاهرة[٧]؛ وأمّا الكبرى، فلأنّه إذا صدق بعض «ج» «ا» والكبرى صادقة في نفس الأمر، فليس كلّ «ج» «ب» بالقياس المؤلّف من المتّصلة والحملية. ثمّ إذا أخذنا نتيجة القياس وقلنا: لكن كلّ «ج» «ب» صادق، أنتج صدق لا شيء من «ج» «ا»، وهو الاستثنائي. وتحقيقه راجع إلى أنّه لو لم يصدق النتيجة، لصدق نقيضها؛ ولو صدق نقيضها، لما صدقت الكبرى أو الصغرى؛ لأنّ الكبرى إن[٨] لم تصدق، فذاك؛ وإن صدقت، لم تصدق الصغرى لانتظام الكبرى مع نقيض النتيجة قياساً منتجاً لنقيض الصغرى؛ أنتج لو لم يصدق النتيجة، لم يصدق الكبرى أو الصغرى، لكنّهما صادقتان، فيصدق النتيجة.

---

١) دا ٢: الشيء / مر ١: ـ المطلوب.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) مر ١: يوكل.
٤) دا ١: ـ الكلام.
٥) چ: أحدهما.
٦) چ: ينتج.
٧) چ: فظاهر.
٨) دا ١: إذا.

قال:

الثالث: في اكتساب المقدّمات[١]: ضع طرفي المطلوب، واطلب جميع موضوعات كلّ واحد[٢] منهما وجميع محمولاته كانت كذلك بوسط أو بغير وسط، وكذلك جميع ما يسلب عنه أحدهما أو سلب عن أحدهما[٣]. ثمّ انظر إلى نسبة الطرفين إليهما؛ فإن وجدت من محمولات الموضوع ما هو موضوع المحمول، حصلت المطلوب من الشكل الأوّل. وكذا[٤] القول في سائر الأشكال.

أقول: إذا حاولت تحصيل مطلوب من المطالب، ضع طرفي المطلوب، واطلب جميع موضوعات كلّ واحد منهما وجميع محمولات كلّ واحد منهما ـ سواء كان حمل الطرفين عليها[٥] أو حملها على الطرفين بواسطة أو غير[٦] واسطة؛ وكذلك اطلب جميع ما سلب عنه أحد طرفي المطلوب، أو سلب[٧] عن أحدهما. ثمّ انظر إلى نسبة الطرفين إلى الموضوعات والمحمولات؛ فإن وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله، فقد حصلت المطلوب من الشكل الأوّل؛ أو ما هو محمول على محموله، فمن الشكل الثاني؛ أو من موضوعات موضوعه ما هو موضوع لمحموله، فمن الثالث؛ أو محمول على محموله[٨]، فمن الرابع. كلّ ذلك بعد اعتبار شرائط الأشكال بحسب الكمّية والكيفية[٩] والجهة، ويسمّى هذا تركيب القياس.

قال:

الرابع: في التحليل حصل المطلوب، وانظر إلى ما جعل منتجاً له؛ فإن كان فيه مقدّمة لكلّية المطلوب إليها نسبة، فالقياس استثنائي؛ وإن كانت النسبة[١٠] لأحد جزئيه[١١]، فهو اقتراني. ثمّ انظر إلى طرفي المطلوب ليتميّز لك الصغرى عن الكبرى، ثمّ[١٢] ضمّ الجزء الآخر من المقدّمة إلى الجزء الآخر من المطلوب؛ فإن تألّفا على أحد التأليفات، فهو الوسط ويتميّز لك المقدّمات والشكل والنتيجة؛ وإلّا، فالقياس مركّب لا بسيط. ثمّ اعمل لكلّ واحدة منهما العمل المذكور إلى أن

---

١) دا ٢: المطالب.
٢) دا ٢: واحدة.
٣) دا ٢: ـ أو سلب عن أحدهما.
٤) دا ٢: فكذا.
٥) دا ١: عليهما.
٦) ج: بغير.
٧) ج: + هو.
٨) ج: موضوعه.
٩) دا ١: الكيف.
١٠) دا ٢: إليه.
١١) دا ٢: جزئيها.
١٢) دا ٢: + جزى.

يتبيّن لك المقدّمات والشكل والنتيجة.

أقول: كثيراً ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب، لا على الهيئات المنطقية لتساهل المركّب في ذلك اعتماداً على الفطن العالم بالقواعد؛ فإذا أردت أن تعرف أنّه على أيّ شكل من الأشكال، فعليك بالتحليل ـ وهو عكس التركيب ـ[1] حصل المطلوب. وانظر إلى القياس المنتج له؛ فإن كان فيه مقدّمة لكلّية المطلوب إليها نسبة ـ أي يشاركها المطلوب بكلا[2] جزئيه ـ فالقياس استثنائي؛ وإن كانت النسبة إليها لأحد جزئيه ـ أي كان المطلوب يشاركها بأحد جزئيه ـ فالقياس اقتراني. ثمّ انظر إلى طرفي المطلوب ليتميّز عندك الصغرى عن[3] الكبرى؛ لأنّ ذلك الجزء إن كان محكوماً عليه في المطلوب فهي الصغرى، أو محكوماً به فهي[4] الكبرى. ثمّ ضمّ الجزء الآخر من المطلوب إلى الجزء الآخر من تلك المقدّمة؛ فإن تألّفا على أحد التأليفات، فما انضمّ إلى جزئي المطلوب هو الحدّ الأوسط؛ وتميّز[5] لك المقدّمات والأشكال، إذ تميّزها باعتبار وضعه عند الحدّين الآخرين؛ وإن لم يتألّفا، كان القياس مركباً. ثمّ اعمل بكلّ واحد منهما العمل المذكور، أي ضع الجزء الآخر من المطلوب والجزء الآخر من المقدّمة، كما وضعت طرفي المطلوب أوّلاً؛ فلابدّ أن يكون لكلّ منهما نسبة إلى شيء ممّا[6] في القياس، وإلّا لم يكن القياس[7] منتجاً للمطلوب. فإن[8] وجدت حدّاً مشتركاً بينهما[9]، فقد تمّ القياس؛ وإلّا، فكذا يفعل مرّة[10] بعد أخرى[11] إلى أن ينتهي إلى القياس المنتج بالذات للمطلوب. وتبيّن[12] لك المقدّمات والشكل والنتيجة مثلاً إن كان المطلوب كلّ[13] «ا» «ط» و[14] وجدنا كلّ «ا» «ب» وكلّ «ه» «ط»؛ فإن حصل لنا وسط يجمع بين «ب» و«ه»، فقد تمّ لنا القياس؛ وإلّا، فلابدّ أن يكون له نسبة إلى شيء فرضنا أنّه «د» حتّى يحصل كلّ «د» «ه»، فتضع «د»[15] و«ب»، وتطلب[16] بينهما حدّاً[17] أوسط[18].

وهكذا إلى أن يتمّ العمل.

---

١) چ: الترتيب.
٢) قو: لكلّ / دا ١: بكلّي / دا ٢: بكلّ.
٣) مر ١، دا ٢: من.
٤) مر ١: فهو.
٥) چ: يتميّز.
٦) دا ١: ما.
٧) مر ١: ـ القياس.
٨) دا ٢: ـ وإن.
٩) مر ١: ـ بينهما.
١٠) چ: تارة.
١١) دا ١: الأخرى.
١٢) دا ٢: تتبيّن.
١٣) دا ٢: ـ كلّ.
١٤) دا ١: ـ و.
١٥) دا ١: «ه».
١٦) دا ١: نطلب.
١٧) دا ١: حدّ.
١٨) قو، مر ١، دا ٢: وسطا.

قال:

الخامس:[١] النتيجة الصادقة قد تلزم عن مقدّمات كاذبة، لأنّ قولنا: «كلّ إنسان حجر» و«كلّ حجر حيوان» ينتج مع كذبهما[٢] «كلّ إنسان حيوان» مع صدقه.

أقول: النتيجة الصادقة قد تلزم من مقدّمات كاذبة؛ لأنّ النتيجة لازمة للمقدّمات، والكاذب ربّما يستلزم الصادق، كقولنا: «كلّ إنسان حجر» و«كلّ حجر حيوان» ينتج «كلّ إنسان حيوان» مع صدقه وكذب المقدّمتين. وكأنّ هذا إشارة إلى وهم من توهّم أنّ القياس الصّادق المقدّمات إذا استلزم نتيجة صادقة، وجب أن يكون القياس الكاذب[٣] المقدّمات مستلزماً لنتيجة كاذبة؛ وهو باطل، لأنّ الموجبة الكلّية لاتنعكس كنفسها، ولأنّ استثناء نقيض المقدّم لاينتج نقيض التالي.

قال:

السادس: في الاستقراء التامّ. منه هو القياس المقسّم، وغيره لايفيد العلم، لجواز أن يكون حال غير المذكور بخلاف حال المذكور.

أقول: الاستقراء عبارة عن إثبات الحكم الكلّي لثبوته في أكثر الجزئيات. وهو إمّا تامّ، إن كان حاصراً لجميع الجزئيات، وهو[٤] القياس المقسّم كقولنا: «كلّ جسم إمّا جماد[٥] أو حيوان[٦] أو نبات» و«كلّ واحد منها متحيّز» «فكلّ[٧] جسم[٨] متحيّز»، وهو يفيد اليقين؛ وإمّا غير تامّ، إن لم يكن حاصراً، كما استقرينا أفراد الإنسان والفرس والحمار والطير، ووجدناها[٩] تحرّك فكّها[١٠] الأسفل عند المضغ، حكمنا بأنّ «كلّ حيوان يحرّك فكّه[١١] الأسفل عند المضغ، وهو لايفيد اليقين[١٢]، لجواز أن يكون حال[١٣] ما لم يستقرأ، بخلاف حال[١٤] ما استقرأ ـ كما في التمساح.

---

١) ج: + في.
٢) ج: كونهما كاذبين.
٣) ج: الكاذبة.
٤) دا ١: ـ هو.
٥) دا ٢: حيوان.
٦) دا ٢: جماد.
٧) ج: ـ فكلّ.
٨) ج: فالجسم.
٩) دا ٢: فوجدناها / مر ١: وجدنا.
١٠) دا ٢: فكّه.
١١) ج: فكّها.
١٢) مر ١: العلم.
١٣) مر ١: ـ حال.
١٤) مر ١: ـ حال.

قال:

السابع: في التمثيل. لو ثبت أن محلّ الخلاف يشارك محلّ[١] الوفاق في علّة الحكم وقابليّته واجتماع الشرائط وارتفاع الموانع، يلزم مشاركته إيّاه في ثبوت الحكم، لكن تحصيل العلم بهذه المقدّمات صعب جدّاً.

أقول: و[٢] هو إثبات حكم في جزئي لثبوته في جزئي آخر لمعنى مشترك بينهما. والفقهاء يسمّونه «قياساً». والصورة التي هي[٣] محلّ الوفاق «أصلاً»، والصورة التي هي[٤] محلّ الخلاف «فرعاً»، والمعنى المشترك[٥] بينهما «علّة جامعة». ولا يتمّ الاستدلال به على ثبوت الحكم في الفرع، إلّا[٦] إذا ثبت أنّ الحكم في الأصل معلّل بمعنى[٧] مشترك بينهما؛ وأنّهما[٨] يشتركان[٩] في شرائط الحكم وارتفاع[١٠] الموانع. لكن تحصيل العلم بهذه المقدّمات صعب جدّاً.

قال:

الثامن: في البرهان. مهما كانت المقدّمات يقينيّة ابتداءاً أو بواسطة، وكان تركيبها معلوم الصحّة، كان القياس «برهاناً»؛ وإلّا، فلا. والمقدّمات اليقينيّة ـ التي هي مبادئ[١١] ـ أولى للبرهان ـ كالأوّليات أو[١٢] المحسوسات أو المتواترات أو المجرّبات أو الحدسيات. وعلى كلّ واحدة من هذه الخمس إشكالات لا يليق ذكرها بالمختصرات.

ثمّ الأوسط في البرهان لابدّ وأن يفيد الحكم بثبوت الأكبر للأصغر[١٣]. فإن كان هو علّة لوجود الأكبر في الأصغر، سمّي البرهان «برهان لمّ»؛ لأنّه يعطي السبب في التصديق وفي[١٤] الحكم و[١٥] في الوجود الخارجي. وإن[١٦] لم يكن كذلك، سمّي «برهان إنّ»؛ لأنّه يفيد إنّيّة الحكم في الخارج دون لمّيّته. وإن أفاد

---

١) دا ٢: فعل.
٢) دا ٢: ـ و.
٣) دا ١: ـ هي.
٤) دا ١: ـ هي.
٥) ج: المشتركة.
٦) دا ١: والأولى.
٧) مر ١: بمعيّن.
٨) دا ١: إنّما.
٩) ج: مشتركان.
١٠) دا ١: ارتفع.
١١) ج: مباد.
١٢) ج: و.
١٣) دا ٢: للأوسط.
١٤) دا ٢: ـ في.
١٥) دا ٢: ـ و.
١٦) دا ٢: لو.

لمّيّة التصديق والأوسط في البرهان «الإنّ»[١] إن كان معلولاً ـ وهو أعرف ـ وسمّي[٢] «دليلاً» أيضاً.

أقول: البرهان قياس مركّب من مقدّمات يقينيّة تركيباً صحيحاً ـ سواء كانت ضرورية وهي اليقينيات ابتداءاً، أو نظريّة وهي اليقينيات بواسطة ـ؛ و[٣] اليقينيات التي هي مبادئ أولى[٤] للبرهان، أي اليقينيات الضرورية ستّة:

[١] الأوّليات: وهي قضايا يكون مجرّد تصوّر طرفيها ـ وإن كانا[٥] أو أحدهما بالكسب ـ كافياً في جزم العقل بالنسبة بينهما بالإيجاب أو السلب، كقولنا: «الكلّ أعظم من الجزء»، وتسمّى «بديهيات»[٦].

[٢] والمحسوسات: وهي[٧] قضايا[٨] يحكم العقل بها بواسطة إحدى[٩] الحواسّ؛ وتسمّى «مشاهدات»، إن كانت الحواسّ ظاهرة، كقولنا: النّار حارّة؛ و«وجدانيات»، إن كانت باطنة، كعلم كلّ أحد[١٠] بجوعه وعطشه.

[٣] والمتواترات: وهي قضايا[١١] يحكم العقل بها بواسطة كثرة الشهادات الموقعة لليقين، كالعلم بوجود مكّة؛ وحصول اليقين يتوقّف على الأمرين من التواطؤ[١٢] واستناد[١٣] الخبر إلى المحسوس؛ ولا ينحصر[١٤] مبلغ الشهادات في عدد، بل القاضي بكمال العدد حصول اليقين.

[٤] والمجرّبات: وهي قضايا يحكم العقل بها بسبب مشاهدات متكرّرة، مع انضمام قياس خفي ـ وهو أنّه لو كان اتّفاقياً لمّا كان دائماً أو أكثريّاً ـ، كالحكم بأنّ «السّقمونيا علّة للإسهال».

[٥] والحدسيات: وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة حدس من النفس بمشاهدة القرائن كالحكم بأنّ «نور القمر مستفاد من الشمس» لاختلاف الهيئات الشكلية بسبب قربه وبعده عن الشمس[١٥]. والفرق بين التّجربة والحدس أنّ التجربة يتوقّف على فعل يفعله الإنسان حتّى

---

١) همهٔ نسخه‌ها جز «چ»: برهان إنّ.
٢) چ: يسمّى.
٣) چ: ـ و.
٤) دا ٢: أول.
٥) دا ١: كان.
٦) دا ١: بديهياً.
٧) دا ٢: هو.
٨) قو: + التي / مر ١: ـ قضايا / مر ١: دا ٢: + ما.
٩) مر ١: أحد.
١٠) دا ١: واحد.
١١) دا ١: القضايا.
١٢) چ: التواتر / دا ٢: + على الكذب.
١٣) مر ١: إسناد.
١٤) چ: فلاينحصر.
١٥) مر ١: ـ عن الشمس.

يحصل المطلوب بسببه؛ فإنّ الإنسان ما لم يجرّب الدّواء بتناوله أو إعطائه غير مرّة بعد أخرى، لا يحكم عليه بالإسهال أو عدمه، بخلاف الحدس، فإنّه لا يتوقّف على ذلك.

[٦] وفطرية القياسات: وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة وسط[١] لا يعزب عن الذهن عند تصوّر حدودها، كقولنا: «الأربعة زوج» لكونه منقسماً بمتساويين؛ فإنّ الانقسام بهما لا يغيب عن الذهن عند تصوّر طرفيه.

وعلى كلّ واحدة[٢] من هذه الستّة إشكالات، ذكر أكثرها الإمام في أوائل المحصّل وأواخر الملخّص،[٣] لا وجه لإيرادها هاهنا، إذ[٤] لا يليق ذكرها بالمختصرات.[٥]

وهو ـ أي البرهان ـ قسمان: «برهان لمّ» و«برهان إنّ»، لأنّ الأوسط فيه لابدّ أن يفيد الحكم بثبوت الأكبر للأصغر، فإن كان مع ذلك علة لوجود الأكبر للأصغر[٦] في الخارج، يسمى[٧] «برهان[٨] لمّ»؛ لأنّه يعطي اللمّية في الذّهن، وهو[٩] معنى[١٠] إعطاء السبب في التصديق، واللميّة في الخارج، و[١١] هو معنى إعطاء السبب[١٢] في[١٣] الحكم في الوجود الخارجي؛ و[١٤] المراد بالحكم هاهنا ثبوت الأكبر للأصغر، كقولنا: «هذه الخشبة مسّتها[١٥] النار» و«كلّ ما مسّته[١٦] النار فهو[١٧] محترقة»[١٨]، فهذه الخشبة محترقة[١٩]. وإن لم يكن كذلك، سمّي[٢٠] «برهان إنّ»؛ لأنّه يفيد إنّيّة الحكم في الخارج دون لمّيّته، وإن أفاد لمّيّة التصديق، كقولنا: هذه الخشبة محترقة وكلّ محترقة مسّتها النار، فهذه الخشبة مسّتها النار.

والأوسط في «برهان إنّ» إذا كان معلولاً لوجود الأكبر في الأصغر، سمّي «دليلاً»؛ وهو أعرف وأشهر من بقيّة أقسامه، لأنّ أكثره يقع على هذا الوجه. وربّما يقع الأوسط فيه مضائفاً للحكم بوجود الأكبر للأصغر، كقولنا: «هذا الشخص أب» و«كلّ أب فله ابن». وقد يكون الأوسط

---

١) مر ١: ـ وسط.
٢) ج: واحد.
٣) ر. ك: فخر رازى، الملخّص، ص ٣٥٤ - ٣٤٤.
٤) دا ٢: و.
٥) مر ١: في المختصرات.
٦) دا ١: في الأصغر.
٧) قو، مر ١، دا ١: سمّى.
٨) دا ١: ببرهان.
٩) دا ٢: ـ هو.
١٠) دا ٢: يعنى.
١١) ج: ـ و.
١٢) دا ١: ـ السبب.
١٣) دا ١، دا ٢: ـ في.
١٤) ج: أو.
١٥) ج: مسّه.
١٦) قو، دا ١، دا ٢: مسّتها.
١٧) قو، مر ١، دا ١: ـ فهو.
١٨) ج: محرّق.
١٩) ج: محرقة.
٢٠) ج: يسمّى.

والحكم معلولي علّة واحدة، كقولنا: «هذه الخشبة محترقة» و«كلّ محترقة مشرقة»[١]، فهذه مشرقة؛ فإنّ الإشراق والاحتراق معلولان لإشراق النار.[٢]

قال:

التاسع: المطلوب بالبرهان قد يكون قضية ضرورية وممكنة و[٣] وجوديّة، ومقدّمات كلّ بحسبه. ومن قال من المتقدّمين: إنّ المبرهن لايستعمل إلّا القضايا الضرورية، أراد به أنّه لايستنتج الضروري إلّا من الضّروري، بخلاف غيره؛ أو أراد أنّ صدق تلك المقدّمات ضروري واجب. فالقياس البرهاني ما كانت مقدّماته واجبة القبول، والجدلي ما مقدّماته مشهورة، والخطابي ما مقدّماته مظنونة، والشعري ما مقدّماته مخيّلة، والسّوفسطائي ما مقدّماته مشبّهة بالواجب قبولها[٤]، والمشاغبي ما مقدّماته مشبّهة بالمشهورات. فصاحب القياس السّوفسطائي في مقابلة الحكيم، وصاحب القياس المشاغبي في مقابلة الجدلي.

أقول: قد عرفت[٥] أنّ المقصود من البرهان[٦] الوصول إلى الحقّ اليقين؛ فقد[٧] يكون اليقيني[٨] المطلوب به[٩] قضية ضرورية، كتساوي الزوايا الثلاث[١٠] للقائمتين[١١] للمثلّث؛ وقد يكون ممكنة، كالبرء للمسلولين؛ وقد يكون وجودية، كالخسوف للقمر، ولكلّ من هذه المطالب مقدّمات[١٢] تناسبها. فإنّ مقدّمات الضروري يجب أن تكون ضرورية، ومقدّمات غير الضروري غير ضرورية، أو مختلطة.

ومن قال من المتقدّمين[١٣]: «إنّ المبرهن لايستعمل إلّا المقدّمات الضّرورية»،[١٤] أراد به أنّه لايستنتج الضروري إلّا من المقدّمات الضرورية، بخلاف غير المبرهن، فإنّه ربّما يستنتج الضروري من غيرها؛ أو أراد[١٥] أنّه لايستعمل إلّا المقدّمات التي صدقها ضروري واجب.

---

١) مر ١: + للأمر.
٢) قو، مر ١، دا ١، دا ٢: ـ فهذه مشرقة ... النار.
٣) دا ٢: ـ و.
٤) ج: اليقيني.
٥) ر.ك: ص ٧١٠ و ٧١١.
٦) ج: بالبرهان.
٧) ج: وقد.
٨) مر ١: اليقين.
٩) دا ١: ـ به.
١٠) دا ١: ـ الثلاث.
١١) دا ١: لقائمتين.
١٢) مر ١: المقدّمات.
١٣) قو: قدماء / مر ١: المقدّمين / دا ١: المقدّمتين.
١٤) ابن سينا، شرح الإشارات والتنبيهات، ص ٢٩٢.
١٥) دا ٢: + به.

ثمّ مواد غير البرهان من الصناعات سبعة أنواع:

أحدها: المشهورات، وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة عموم اعتراف الناس بها، إمّا لمصلحة عامّة كقولنا: «العدل حسن» و«الظلم قبيح»، أو بسبب رقّة كقولنا[١]: «مواساة[٢] الفقراء محمودة»، أو حمية كقولنا: «كشف العورة مذموم» أو بسبب عادات وشرائع وآداب كقولنا: «شكر المنعم واجب». وربّما تشتبه[٣] بالأوّليات؛ والفرق بينهما أنّ الإنسان لو قدّر أنّه خلق دفعة من غير مشاهدة أحد وممارسة عمل ثمّ عرض عليه[٤] هذه القضايا توقّف فيها، بخلاف الأوّليات، فإنّه لا يتوقّف فيها؛ والمشهورات قد تكون حقّة وقد تكون باطلة، والأوّليات لا تكون إلّا حقّة.

وثانيها: المسلّمات، وهي قضايا يؤخذ من الخصم مسلّمة أو[٥] يكون مسلّمة فيما بين الخصوم[٦]، فيبني عليها كلّ واحد منهم[٧] الكلام في دفع الآخر ـ حقّة كانت أو باطلة ـ كحجّية القياس والدوران.

وثالثها: المقبولات، وهي قضايا يؤخذ عمّن يعتقد فيه الجمهور لأمر سماوي أو زهد أو علم[٨] أو رياضة إلى غير ذلك من الصفات المحمودة، كالأقوال المأخوذة من العلماء.

ورابعها: المظنونات، وهي قضايا يحكم العقل بسبب الظنّ الحاصل فيها، والظنّ رجحان الاعتقاد مع تجويز النقيض[٩].

وخامسها: المخيّلات، وهي قضايا إذا وردت على النفس، أثّرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض أو بسط، كقول القائل في الترغيب[١٠]: «الخمر ياقوتية[١١] سيّالة»، وفي التنفير[١٢]: «العسل مُرّة مهوّعة»[١٣].

وسادسها: الوهميّات، وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم الإنساني في أمور غير محسوسة، كقولنا: «كلّ موجود مشار إليه»؛ ولو لا دفعها[١٤] العقل والشّرع لعدّت من الأوّليات،

---

١) دا ٢: كقوله.
٢) چ: مساواة.
٣) قو، دا ١، دا ٢: تشبه.
٤) دا ١: عليها.
٥) مر ١، دا ٢: + قد.
٦) قو: ـ مسلّمة أو ... الخصوم / دا ١: الخصم.
٧) چ: منهما.
٨) دا ١: ـ أو علم.
٩) دا ٢: نقيضه.
١٠) دا ٢: + إلى.
١١) همهٔ نسخه‌ها جز «چ، دا ٢»: ياقوتة.
١٢) دا ٢: + عن.
١٣) دا ١: مهوعية.
١٤) چ: رفعها.

ويعرف كذبها بمساعدة[١] العقل في المقدّمات، حتّى إذا وصل إلى النتيجة، امتنع عن قبولها.

وسابعها: المشبّهات بغيرها، وهي قضايا يحكم العقل بها على اعتقاد أنّها أوّلية أو مشهورة أو مقبولة أو مسلّمة لاشتباهها بشيء منها، إمّا بسبب اللفظ أو بسبب المعنى ـ كما ستعرفه.[٢]

إذا تمهّد هذا، فنقول: القياس البرهاني قياس مركّب من مقدّمات يقينية[٣] واجبة القبول، وصاحبه يسمّى حكيماً؛ والقياس الجدليّ هو المركّب[٤] من المشهورات، أو منها ومن المسلّمات، ويسمّى صاحبه مجادلاً، والغرض منه إقناع القاصرين عن درجة البرهان وإلزام الخصم وإفحامه واعتبار النفس بتركيب المقدّمات على أيّ وجه شاء وأراد؛ والقياس الخطابي ما يؤلّف من المظنونات، أو منها ومن المقبولات، وصاحبه يسمّى خطيباً واعظاً، والغرض منه ترغيب الجمهور إلى فعل الخير وتنفيرهم عن الشرّ؛ والقياس الشعري هو المؤلّف من المخيّلات، وصاحبه شاعر، والمقصود منه انفعال النفس بالترغيب والتنفير وممّا يروّجه الوزن والصوت الطيّب؛ والقياس السوفسطائي ما مقدّماته مشبّهات بالقضايا الواجبة القبول؛ والقياس المشاغبي ما مقدّماته مشبّهات بالمشهورات، وصاحب[٥] السوفسطائي في مقابلة الحكيم، وصاحب المشاغبي في مقابلة الجدلي، والغرض من استعمال هذين القياسين تغليط الخصم ودفعه، وأعظم فائدتهما معرفتهما للاجتناب عنهما.

هذه إشارات[٦] إجمالية إلى الصناعات الخمس؛ وأمّا تفاصيلها، فلا يسعها هذا المختصر، على أنّ المتأخّرين[٧] حذفوها عن المنطق واقتصروا منه على أبواب أربعة، مع اشتمالها على فوائد كثيرة الجدوى واحتواءها على لطائف بعيدة المرمى. ولو لا انقباض الطبيعة عن التحرير، لنظمنا أكثرها في سلك التقرير. ولأمرما اقتفينا المتن في هذه المباحث، ولم نزد عليها شيئاً يعتدّ به.[٨]

• قال:

العاشر: في القياسات المغالطية[٩]. الغلط قد يعرض في صورة القياس بأن لا يكون منتجاً للمطلوب، ويظنّ كونه منتجاً له[١٠]؛ وقد يعرض في مادّته بأن يكون المقدّمة

---

١) دا ١: بمساعدته.
٢) ر.ك: ص ٧١٥ ـ ٧١٨.
٣) دا ٢: ـ يقينية.
٤) ج: المؤلّف.
٥) قو، مر ١، دا ١: فصاحب.
٦) مر ١: إشارة.
٧) ر.ك: فخر رازى، الملخّص؛ خونجى، كشف الأسرار؛ شمس الدين شمرقندى، شرح القسطاس.
٨) دا ٢: ـ لأمرمّا ... يعتدّ به.
٩) ج: المغالطة.
١٠) دا ٢: للمطلوب.

الكاذبة مستعملة. على أنّها صادقة لمشابهتها إيّاها، إمّا من حيث المعنى أو من حيث اللفظ، إمّا عند تركيبه وإمّا عند بساطته، إمّا في جوهره ـ كاللّفظ المشترك ـ وإمّا في هيئته ـ كلفظ القائل المشبه بلفظ الفاعل الذي له فعل. وأمّا عند تركيبه كقولنا: «الخمسة زوج وفرد»، يصحّ اجتماعاً[١] ولايصحّ فرادى، أو[٢] كقولنا: «فلانٌ جيّد»، «فلانٌ شاعر»، إذا كان شاعراً غير جيّد يصحّ فرادى ولايصحّ اجتماعاً[٣]. وأمّا من حيث المعنى، فكإيهام[٤] العكس، أو أخذ ما[٥] بالذّات مكان ما بالعرض، أو أخذ اللّاحق مكان الملحوق، أو أخذ ما بالقوّة مكان ما[٦] بالفعل، أو[٧] إغفال توابع الحمل من الجهة[٨] والربط[٩] والسور وغيرها.

ومن أتقن ما ذكرنا[١٠] من القوانين وراعى مقدّمات القياس وشرائطها[١١] وحقّق معانيها وكرّر[١٢] على نفسه ذلك[١٣] ثمّ عرض له الغلط، فهو جدير بأن[١٤] يهجر الحكمة[١٥]. فكلّ ميسّر لما خلق له.

وهذا ما قصدنا ذكره من المنطق على سبيل الاختصار، ولننقل إلى العلوم الحكمية[١٦] بعده إن شاء الله تعالى، مستوهبين منه التوفيق والهداية إلى تحقيق الحقّ وسبيل الصدق، فهو الواهب المطلق والهادي والموفّق وله الحمد بلانهاية[١٧].

أقول: المغالطة قياس فاسد، إمّا من جهة الصورة، أو من جهة المادّة، أو من جهتيهما[١٨] معاً.

أمّا الفساد من جهة الصّورة فبأن لايكون القياس منتجاً للمطلوب ويظنّ[١٩] كونه منتجاً، إمّا بأن لايكون على شكل من الأشكال لعدم تكرّر الوسط، كما يقول: «الإنسان له شعر» و«كلّ شعر ينبت من محلّ»، «فالإنسان ينبت من محلّ»؛ أو لايكون على ضرب منتج وإن كان على شكل

---

١) ج، دا ٢: اجتماعهما.
٢) دا ٢: ـ أو.
٣) ج، دا ٢: اجتماعهما.
٤) ج: فإيهام.
٥) ج: أخذها.
٦) دا ٢: ـ ما.
٧) دا ٢: وإمّا.
٨) دا ٢: الجودة.
٩) ج: الرابطة.
١٠) دا ٢: ذكرها.
١١) دا ٢: فشرائطها.
١٢) ج: + ذلك.
١٣) ج: ـ ذلك.
١٤) ج: أن.
١٥) ج: + كلّه.
١٦) دا ٢: + وهذه.
١٧) ج: ـ فكلّ ميسر... بلا نهاية / دا ٢: ـ مستوهبين... بلا نهاية.
١٨) دا ٢: جهتهما.
١٩) دا ١: فنظنّ.

من الأشكال، كما يقال: «الإنسان حيوان» و«الحيوان جنس» «فالإنسان جنس»، فإنّ الكبرى ليست كلّية. ومنه وضع ما ليس بعلّة علة، فإنّ القياس علة للنتيجة؛ فإذا لم يكن منتجاً بالنسبة إليها، لم يكن علّة، كقولنا: «الإنسان وحده ضحّاك» و«كلّ ضحّاك حيوان» «فالإنسان وحده حيوان». ومنه المصادرة على المطلوب، وهو جعل المطلوب مقدّمة في القياس، كقولنا: «الإنسان بشر» و«كلّ بشر ناطق»، «فالإنسان ناطق».

وأمّا الفساد من جهة المادّة، فبأن[١] يستعمل المقدّمات الكاذبة على أنّها صادقة لمشابهتها إيّاها، إمّا من حيث اللفظ، أو من حيث المعنى:

والاشتباه من حيث اللّفظ إمّا أن يتعلق ببساطة اللفظ أو بتركيبه[٢]؛ والأوّل إمّا أن ينشأ من جوهر اللفظ ـ كاللفظ المشترك ـ أو من شكله وهيئته ـ كالقابل فإنّه على وزن الفاعل ـ فيتوهّم أنّ القابل فاعل حتّى يقال: الهيولى فاعلة، لأنّها قابلة؛ والثاني إمّا[٣] أن يلحق من نفس التركيب فقط كـ «ضرب زيد» لاحتمال فاعلية زيد ومفعوليته، أو من التركيب مع التفصيل؛ والغلط حينئذٍ إمّا من تفصيل المركّب، كقولنا: «الخمسة زوج و فرد»، فإنّه يصدق عند[٤] اجتماعهما ولا يصدق عند الانفراد، أو من[٥] تركيب المفصّل، كقولنا: «فلانٌ جيّد» و«فلانٌ شاعر» إذا كان شاعراً غير جيّد ولا يصحّ اجتماعهما.

والاشتباه من حيث المعنى على أقسام: إيهام العكس، كما يقول: «كلّ موجود متحيّز» بناءً على أنّ «كلّ متحيّز موجود»؛ وأخذ ما بالذات مكان ما بالعرض، كما يقال: «جالس السّفينة متحرّك» و«كلّ متحرّك ينقل من مكان إلى الآخر»؛ وأخذ[٦] اللّاحق مكان الملحوق، كما يقال في عكس السالبة الضرورية كنفسها[٧] أنّها تدلّ على[٨] المنافاة بين الموضوع والمحمول، والمنافاة إنّما يتحقّق[٩] من الجانبين، فيكون المحمول منافياً للموضوع، فيؤخذ بدل الموضوع لاحقه ـ وهو الوصف ـ وبدل المحمول ملحوقه ـ وهو الذات ـ؛ وأخذ مابالقوّة مكان[١٠] مابالفعل، كما يقال: لو قبل الجسم القسمة إلى غير النهاية لكان بين سطحي الجسم أجزاء غير متناهية، فما لا يتناهى

---

١) دا ٢: فأن.
٢) دا ١: تركيبه.
٣) دا ١: ـ إمّا.
٤) مر ١: ـ عند.
٥) دا ١: ـ من.
٦) دا ١: ـ أخذ.
٧) دا ١: ـ كنفسها.
٨) دا ١: ـ على.
٩) دا ٢: وإنّما يتحقّق المنافاة.
١٠) دا ١: ـ مكان.

يكون محصوراً بين حاصرين؛ وإغفال توابع الحمل من الجهة كأخذ سوالب الجهات مكان السوالب[١] الموجّهة بها، والرّبط كأخذ السالبة المحصّلة بدل الموجبة المعدولة، والسور كأخذ السور بحسب الأجزاء[٢] مكان السور بحسب الجزئيات؛ وأخذ الكلّ المجموعي مقام[٣] الكلّ العددي. وغير ذلك ممّا يوقع[٤] الغفلة عنه في الأغلاط الفاحشة.

ومن أتقن ما ذكرنا من القوانين[٥] وراعى مقدّمات القياس بشرائطها وحقّق[٦] معانيها[٧] وكرّر على نفسه ذلك حتّى يصير ملكة[٨] ثمّ عرض له الغلط في الفكر، فهو جدير بأن يهجر الحكمة؛ لأنّه لا يكون مستعدّاً لدرك حقائق الأشياء. وكلّ ميسّر لما خلق له.

ولنقنع بهذا القدر من الكلام، حامدين للّه على الإتمام، موجّهين إلى حضرة النبوية[٩] أفضل السلام[١٠]. والسلام على من اتّبع الهدى[١١].

* * *

١) چ: سوالب.
٢) دا ١: أجزاء.
٣) چ: مكان.
٤) دا ١: يقع.
٥) دا ١: ـ من القوانين.
٦) مر ١: حقوقها.
٧) مر ١: ـ معانيها.
٨) قو، مر ١، دا ١: + له.
٩) همه نسخه‌ها جز «چ»: النبوّة.
١٠) چ: الصلوة.
١١) چ: صلاة متّصلة إلى يوم القيام (بجاى «على من اتبع الهدى»).

فهرست اعلام

أبو علی بن سینا ← الشیخ
أبوالبرکات بغدادی ۱۰۲، ۶۰۷
أبهری، أثیرالدین ۲۶۹
ارسطو ۷۵، ۳۱۴
الإمام (فخررازی)۴، ۹، ۱۱، ۲۳، ۲۵، ۶۴، ۶۹، ۷۰، ۷۱، ۷۲، ۷۷، ۸۷، ۹۹، ۱۰۱، ۱۰۲، ۱۳۰، ۱۳۲، ۱۳۸، ۱۴۱، ۱۴۴، ۱۴۷، ۱۵۰، ۱۵۵، ۱۵۸، ۱۵۹، ۱۶۳، ۱۶۶، ۱۶۸، ۱۶۹، ۱۷۱، ۱۷۲، ۱۷۴، ۱۷۶، ۱۷۷، ۱۷۸، ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۲، ۲۳۵، ۲۳۷، ۲۳۹، ۲۴۰، ۲۷۷، ۲۸۹، ۲۹۰، ۲۹۱، ۳۱۱، ۳۱۳، ۳۱۴، ۳۱۶، ۳۱۷، ۳۶۲، ۳۶۸، ۳۷۲، ۴۴۲، ۴۴۵، ۴۵۴، ۴۹۰، ۴۹۲، ۵۰۸، ۵۲۳، ۵۲۷، ۵۴۲، ۵۴۸، ۵۶۴، ۵۶۵، ۵۶۸، ۵۹۵، ۶۰۷، ۶۹۸، ۷۰۱، ۷۱۲، ۷۱۵
بهمنیار ۱۱۱
حسان بن ثابت ۶
الحلی، أبومنصور جمال الدین ۱۱۱، ۱۸۹، ۱۹۰
خواجه نصیرالدین طوسی ۱۰، ۱۳، ۲۶، ۲۷، ۳۲، ۴۲، ۴۵، ۵۳، ۶۱، ۷۵، ۲۱۳، ۲۵۹، ۲۶۰، ۲۶۳، ۲۶۴، ۲۶۵، ۲۷۲، ۲۸۴، ۲۸۹، ۲۹۶، ۳۶۸، ۳۸۶، ۵۷۵، ۵۹۵، ۶۰۷
الخونجی، أفضل‌الدین ← صاحب الکشف
سپهسالار(مدرسه) ۹۹، ۱۱۸، ۱۸۰، ۲۷۴
سراج‌الدین أرموی ۲۰، ۲۲، ۳۵، ۴۴، ۴۶، ۴۹، ۵۳، ۷۰، ۷۷، ۸۰، ۸۴، ۸۵، ۱۱۳، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۲۲، ۱۲۴، ۱۳۳، ۱۳۸، ۱۴۱، ۱۴۴، ۱۵۴، ۱۵۸، ۱۶۰، ۱۶۵، ۱۶۷، ۱۷۰، ۱۸۹، ۱۹۲، ۱۹۴، ۲۰۷، ۲۱۲، ۲۱۳، ۲۲۸، ۲۳۱، ۲۳۳، ۲۴۰، ۲۴۷، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۶۷، ۲۷۹، ۲۸۶، ۲۹۵، ۳۰۷، ۳۱۳، ۳۲۱، ۳۷۱، ۳۸۱، ۳۸۲، ۳۸۶، ۳۸۷، ۳۸۹، ۴۱۹، ۴۴۹، ۴۵۰، ۴۶۷، ۴۷۳، ۵۰۸، ۵۱۱، ۵۲۰، ۵۵۳، ۵۶۵، ۵۶۹، ۵۸۱، ۵۸۶، ۶۱۴،۶۲۲، ۶۰۰، ۶۲۷، ۶۶۶، ۶۸۱، ۷۰۰
سقراط ۲۰۷
السهروردی، شیخ‌شهاب‌الدین ۲۰۳، ۲۷۵
الشرتونی ۱۳
شرف‌الدین مراغی ۲۰۷
شمس‌الدین سمرقندی ۲۰۱، ۲۷۰، ۳۵۲، ۳۵۳، ۴۴۵، ۷۱۵

الشیخ (ابن‌سینا) ٣، ٤، ١٠، ١١، ١٢، ١٤، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٣٥، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥٠، ٥٧، ٥٩، ٦٤، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٦، ٩٨، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١١١، ١١٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٨، ١٤٧، ١٥٢، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٧، ١٨٠، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٤، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢١١، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٤، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٧، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٣٦، ٣٦٢، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧١، ٣٨٥، ٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٢٢، ٤٣٤، ٤٤٠، ٤٤٦، ٤٥٢، ٤٥٤، ٥٠٦، ٥٠٨، ٥١٩، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٧، ٥٢٩، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٧، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٨٢، ٥٩٩، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٥٨، ٦٦٠، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٧١، ٦٧٥، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٧١٣

صاحب الکتاب ← سراج‌الدین أرموی

صاحب‌الکشف ٣٣، ٤٥، ٤٦، ٥٢، ٥٨، ٧٧، ٨٢، ٨٤، ١١٦، ١٦٣، ١٧٠، ٢٠٨، ٢٢٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٧، ٢٦٤، ٢٧٢، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٣٠٧، ٣١١، ٣١٣، ٣١٦، ٣٢٧، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٦، ٤٤٢، ٤٤٧، ٤٥٤، ٤٩٠، ٤٩٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٥٠، ٥٥٢، ٥٧٥، ٥٩٩، ٦٠٨، ٧١٥

عمر بن سهلان ساوی ٨٦

الغزالی ٧١، ٧٢، ٧٣

الفارابی ٤، ٧٥، ٨٧، ١٦٥، ٢٥٩، ٢٧٢، ٣٤١، ٣٦٦، ٥٤٢

الفاضل‌المتصلّف ← شمس‌الدین سمرقندی

فخرالدین رازی ← الإمام

قطب‌الدین رازی ٢٤، ٢٤٠

الکاتبی القزوینی ٤٢، ٥٠، ٥٩، ١١٠، ٢٤٧، ٢٨٤، ٣١٣، ٣٦٢، ٥٧٥

الکشی، زین‌الدین ٧٠، ٣٩٢، ٣٩٦، ٤٠١، ٤٩٢، ٥٤٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٦٤، ٥٦٥

مائن ٢٠٧

محمّد (ص) ٣، ٦، ١١

المصنّف ← سراج‌الدین أرموی

المعلم الثانی ← الفارابی

* * *

فهرست کتب

اخلاق ناصری ۱۳
أساس الاقتباس ۴۲
الأسرار الخفیة ۱۱۱، ۱۸۹، ۱۹۰
الإشارات‌والتنبیهات ۳، ۱۲۳، ۱۷۲، ۲۱۱
البصائر النصیریة ۸۶
بیان‌الحق ولسان الصدق ۵۳، ۱۱۳، ۱۱۵، ۱۳۲، ۱۹۴، ۲۰۷، ۳۸۲، ۴۵۰
التحصیل ۱۱۱
تحقیق الکلّیات ۹۹، ۱۱۸، ۱۸۰
تحقیق المحصورات ۲۷۴
التصور والتصدیق ۲۴
تعدیل المعیار فی نقد تنزیل الأفکار ۲۷، ۴۵، ۵۳، ۲۵۹، ۲۶۰، ۲۶۳، ۲۶۴، ۲۶۵، ۲۷۲، ۲۷۳، ۲۸۴، ۲۸۹، ۲۹۶، ۳۱۳، ۳۸۶، ۵۹۵، ۶۰۷
التنبیه علی سبیل السعادة ۴
تنزیل الأفکار ۲۶۹
حدائق الحقائق ۷۰، ۳۹۲، ۳۹۶، ۴۰۱، ۴۹۲، ۵۴۳، ۵۵۴، ۵۵۵، ۵۶۴، ۵۶۵
حکمة الإشراق ۲۰۳، ۲۷۵، ۲۷۶
الجوهر النضید ۲۶، ۲۱۳، ۲۹۶، ۳۶۸، ۳۸۶، ۵۷۵
الشمسیة ۴۲، ۵۹، ۲۴۷، ۲۸۴، ۳۱۳، ۳۶۲، ۵۷۵
شرح الإشارات والتنبیهات ۹، ۱۰، ۱۱، ۱۳، ۱۴، ۲۰، ۲۳، ۲۶، ۲۷، ۳۲، ۴۲، ۶۱، ۷۳، ۷۵، ۱۲۳، ۱۳۰، ۱۳۲، ۱۳۸، ۱۴۷، ۱۵۵، ۱۶۳، ۱۷۲، ۱۷۳، ۱۸۶، ۲۰۰، ۲۰۳، ۲۰۵، ۲۱۱، ۲۳۹، ۲۶۰، ۲۷۳، ۲۸۹، ۲۹۱، ۲۹۶، ۲۹۸، ۳۰۴، ۳۱۳، ۳۶۲، ۳۶۷، ۳۹۵، ۵۳۲، ۵۴۲، ۵۴۷، ۷۱۳
شرح الشمسیة ۴۲
شرح‌شرح الإشارات والتنبیهات ۴۲، ۲۴۰
شرح عیون الحکمة ۴، ۱۱، ۲۳، ۲۵، ۴۶، ۷۷، ۱۶۶
شرح‌القسطاس۷۱۵،۳۵۳،۳۵۲،۲۷۰،۲۰۱
الشفاء ۳، ۴، ۱۲، ۲۲، ۲۳، ۲۴، ۳۵، ۴۳، ۴۵، ۵۷، ۵۹، ۶۴، ۷۵، ۷۹، ۸۰، ۸۱، ۸۲، ۸۶، ۹۸، ۱۰۰، ۱۰۱، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۱۱، ۱۱۳، ۱۲۳، ۱۲۴، ۱۲۵، ۱۳۰، ۱۳۱، ۱۳۲، ۱۳۳، ۱۳۸، ۱۴۷، ۱۵۲، ۱۵۶، ۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۱، ۱۷۲، ۱۷۴، ۱۷۶، ۱۷۷، ۱۸۰، ۱۸۵، ۱۸۹، ۱۹۰،

١٩٢، ١٩٤، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢٣١، ٢٣٣،
٢٣٤، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٧١، ٢٧٣،
٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٥،
٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩٤، ٢٩٨،
٣٠٤، ٣٠٨، ٣١٧، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٣٦،
٣٦٢، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧١، ٣٨٥، ٣٨٦،
٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٢٢،
٤٣٤، ٤٤٠، ٤٤٦، ٤٥٢، ٤٥٤، ٥٠٦،
٥٠٨، ٥١٩، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٧، ٥٢٩،
٥٣١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٧، ٥٤٩، ٥٥٠،
٥٥١، ٥٥٢، ٥٨٢، ٥٩٩، ٦٠٢، ٦٠٣،
٦٠٥، ٦٠٦، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧،
٦٣٩، ٦٤٠، ٦٥٨، ٦٦٠، ٦٦٤، ٦٦٥،
٦٦٦، ٦٧١، ٦٧٥، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤
عيون الحكمة ٥٠
القسطاس ٤٤٥
كشف الأسرار عن غوامض الأفكار ٣،
٣٣، ٤٦، ٥٢، ٥٨، ٧٧، ٨٢، ٨٤، ١١٦،
١٦٣، ١٧٠، ٢٠٨، ٢٢٢، ٢٣٣، ٢٣٨،
٢٥٧، ٢٦٤، ٢٧٢، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨،
٢٨٩، ٢٩٠، ٣١٣، ٣١٦، ٣٢٧، ٣٤٤،
٣٤٦، ٣٧٩، ٣٨١،٣٨٦، ٤٤٢، ٤٤٧،
٤٥٤، ٤٩٠، ٤٩٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٥٠،
٥٥٢، ٥٧٥، ٥٩٩، ٦٠٨، ٧١٥
لوامع الأسرار فى شرح مطالع الأنوار ٨
مبادئ العربية ١٣
المطالع ← مطالع الأنوار
مطالع الأنوار ٧، ١٢، ١٣
المعتبر ١٠٢، ٦٠٧
معيار العلم ٧١، ٧٢، ٧٣
الملخّص٢٣، ٢٥، ٦٤، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢،
٨٧، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٨،
١٤١، ١٤٤، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٥، ١٥٨،
١٥٩، ١٦٦، ١٦٩، ١٧١، ١٧٢، ١٧٤،
١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٢، ٢٣٥،
٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٧٧، ٢٨٩، ٢٩٠،
٢٩١، ٣١١، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٦، ٣١٧،
٣٦٨، ٣٧٢، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٩٠، ٤٩٢،
٥٠٨، ٥٢٣، ٥٢٧، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٨،
٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٨، ٥٩٥، ٦٠٧، ٦٩٨،
٧٠١، ٧١٢، ٧١٥
المنصّص ٥٠، ١١٠
منطق ارسطو ٧٥، ٣١٤
منطق المشرقيين ٢٤
المنطقيات ٧٥، ٨٧، ١٦٥، ٢٥٩، ٢٧٢،
٣٤١، ٣٦٦، ٥٤٢
الموجز الكبير (الموجز فى المنطق) ٢٤
النجاة ٣، ٢٤، ٣٣، ١٣٣

* * *

فهرست منابع تحقیق

الف) منابع فارسی

۱. ادیب سلطانی، میرشمس الدین

– *منطق ارسطو*، تهران، نگاه، ۱۳۷۸ش.

۲. تربیت، محمد علی

– *دانشمندان آذربایجان*، تهران، ۱۳۱۴.

۳. خوانساری اصفهانی، میر سید محمد باقر

– *روضات‌الجنات*، ترجمه ساعدی خراسانی، تهران، اسلامیه، ۱۳۶۰ش.

۴. شهابی، محمود

– *رهبر خرد* (قسمت منطقیات)، چ ۶. خیام، ۱۳۶۱ش.

۵. قطب‌الدین شیرازی

– *درة‌التاج، بخش نخستین (منطق)*، به اهتمام و تصحیح سید محمد مشکوه، چ ۳. تهران، حکمت، ۱۳۶۹ش.

۶. صفا، ذبیح الله

– *تاریخ ادبیات در ایران*، دانشگاه تهران، ۱۳۵۵ش.

۷. طوسی، خواجه نصیرالدین

– أساس الاقتباس، تصحیح مدرس رضوی، دانشگاه تهران،۱۳۶۱ش.

۸. فروزانفر، بدیع الزمان

– *مولانا جلال الدین محمد*، چ ۳. تهران، زوار، ۱۳۵۴ ش.

۹. قمی، عباس

– *مشاهیر دانشمندان اسلام*، ترجمه محمد شیرازی، اسلامیه، ۱۳۵۱ش.

۱۰. لوین

– *فلسفه یا پژوهش حقیقت*، ترجمه سید جلال الدین مجتبوی، جاویدان، ۱۳۵۱ش.

۱۱. مایل هروی، نجیب

– *نقد و تصحیح متون*، مشهد، بنیاد پژوهشهای آستان قدس رضوی، ۱۳۶۹ ش.

۱۲. مهدوی، یحیی

– *فهرست نسخه‌های مصنفات ابن‌سینا*، دانشگاه تهران،۱۳۳۳ش.

۱۳. موحد، ضیاء

– *منطق و عقلانیت*، مقالات و بررسیها، ۷۵ (۲)، ۱۳۸۳.

۱۴. نظری، محمود

– *مجموعه مقالات روش تصحیح متون*، با مقدمه آیت الله عمید زنجانی، چ ۱. کتابخانه مرکزی و مرکز اسناد دانشگاه تهران، ۱۳۸۶.

۱۵. یکه زارع، سهراب

– *فهرست کتابهای چاپ سنگی و سربی* کتابخانه مدرسه عالی شهید مطهری (سپهسالار سابق)، زیر نظر دکتر سیدابوالقاسم نقیبی، تهران، مدرسه‌عالی‌شهیدمطهری،۱۳۸۶.

ب) منابع عربی

۱. ابن‌زرعة

– *منطق ابن‌زرعة*، تحقیق وتعلیق جیرار جیهامی و رفیق العجم، بیروت، دارالفکر اللبنانی، ۱۹۹۴م.

۲. ابن‌سینا

– *الإشارات والتنبیهات*، تصحیح محمود شهابی، دانشگاه تهران، ۱۳۳۹ش.

– *شرح الإشارات والتنبیهات*، خواجه نصیرالدین طوسی، تهران، نشر کتاب، ۱۴۰۳ق.

– *شرح الإشارات والتنبیهات*، خواجه نصیرالدین طوسی، تحقیق سلیمان دنیا، قاهره، دارالمعارف، ۱۳۶۶ق / ۱۹۴۷م.

– *رساله‌حدود*، پیوست تسع رسائل فی الحکمه والطبیعیات، قسطنطنیه۱۲۹۸/بمبئی،۱۳۱۸.

– *الشفاء*، تصدیر و مراجعه الدکتور ابراهیم مدکور، قم، ذوی‌القربی، ۱۴۳۰ق.

- *عیون الحکمة*، تحقیق وتقدیم وتعلیق عبدالرحمن بدوی، چ۲. وکاله المطبوعات ودارالقلم، ۱۹۸۰م.
- *منطق المشرقیین*، تهران، کتابفروشی جعفری، افست از روی نسخه مصر.
- *الموجز فی المنطق*، نسخه خطی نورعثمانیه، ش ۴۸۹۴.
- *النجاة*، به اهتمام محمدتقی دانش‌پژوه، دانشگاه تهران، ۱۳۶۴ ش.

۳. ابن باجه، أبوبکر محمد بن یحیی

- *تعالیق علی منطق‌الفارابی*، تحقیق وتقدیم ماجدفخری، بیروت،دارالمشرق،۱۹۹۴م.

۴. ابن بهریز، أبوسعید عبد یشوع حبیب

- *حدود المنطق*، ضمیمه المنطق لابن المقفع، مقدمه و تصحیح محمدتقی دانش‌پژوه، تهران، انجمن فلسفه ایران، ۱۳۵۷ش.

۵. ابن تیمیه، تقی‌الدین أبوالعباس

- *کتاب الرد علی المنطقیین*، بمبئی، نشره الکتبی، ۱۹۴۹ م.

۶. ابن‌رشد، أبوالولید محمد بن أحمد

- *تلخیص منطق ارسطو*، تحقیق د.جیرار جیهامی، بیروت، دارالفکراللبنانی، ۱۹۹۲م.

۷. ابن سهلان ساوی

- *البصائر النصیریة فی المنطق*، علّق علیه محمد عبده، الطبعه الأولی، مصر، المدرسه الرضویه، ۱۳۱۶ق.

۸. ابن‌مقفع

- *المنطق*، مقدمه و تصحیح محمدتقی دانش‌پژوه، انجمن فلسفه ایران، ۱۳۵۷ش.

۹. أبوالبرکات بغدادی

- *المعتبر فی الحکمة*، عنی بنشره سلیمان الندوی، الجزء الأوّل فی المنطق، الطبعه الثانیه (افست)، دانشگاه اصفهان، ۱۴۱۵ق.

۱۰. أبهری، أثیرالدین

– *تنزیل الأفکار فی تعدیل الأسرار*، در: منطق و مباحث الفاظ، به اهتمام عبدالله نورانی، تهران، دانشگاه تهران، ۱۳۷۰ش.

– *منطق الهدایة*، تصحیح محمدتقی دانش‌پژوه، مجله دانشکده ادبیات و علوم انسانی، ش ۳ و ۴. سال ۱۷. ص ۴۸۴ تا ۴۹۴.

۱۱. إخوان الصفاء

– *الرسائل*، قم، مرکز النشر، ۱۴۰۵ ق.

۱۲. أرموی، سراج‌الدین

– *بیان الحق و لسان الصدق*، به کوشش غلامرضا ذکیانی، پایان‌نامه کارشناسی ارشد، به راهنمایی عبدالله نورانی، دانشکده الهیات دانشگاه تهران، ۱۳۷۴.

– *مطالع‌الأنوار*، در: شرح‌مطالع‌الأنوار، قطب‌الدین‌رازی، قم،انتشارات کتبی‌نجفی،بی‌تا.

– *لطائف الحکمة*،تصحیح ومقدمه دکترغلامحسین یوسفی، انتشارات بنیاد فرهنگ ایران، ش۱۳۴. ۱۳۵۱ش.

۱۳. اسفراینی، علی بن أبی نصر

– *شرح النجاة*، تصحیح عزت الملوک قاسم قاضی، به راهنمایی دکتر غلامرضا اعوانی، دانشگاه آزاد اسلامی کرج، ۱۳۷۴ش.

۱۴. الأسنوی، عبدالرحیم

– *طبقات الشافعیة*، بغداد، تحقیق عبدالله الجبوری، ۱۳۹۰ق.

۱۵. أفندی، میرزا عبدالله

– *ریاض العلماء*، تحقیق سید احمد حسینی، قم، مطبعه الخیام، ۱۴۰۱ ق.

۱۶. أمین، سید محسن

– *أعیان الشیعة*، بیروت، دار التعارف، ۱۴۰۳ ق.

۱۷. بخاری، کمال‌الدین محمود

– *رسالة المغالطات*، به همراه «شرح عصمت الله بخاری»، پایان‌نامه کارشناسی ارشد، به راهنمایی دکتر قراملکی، دانشگاه آزاد اسلامی کرج، ۱۳۷۷ش.

۱۸. بدوی، عبدالرحمن
– *منطق ارسطو*، بیروت، دار القلم، ۱۹۸۰ م.
۱۹. البغدادی، إسماعیل باشا
– *هدیة العارفین أسماء المؤلّفین و آثار المصنّفین*، استانبول، ۱۹۵۱ – ۱۹۵۵م.
۲۰. بهمنیار بن مرزبان
– *التحصیل*، تصحیح مرتضی مطهری، تهران، دانشگاه تهران، ۱۳۴۹ش.
۲۱. تفتازانی، سعدالدین
– *تهذیب المنطق، الحاشیة علی تهذیب المنطق*، ملاعبدالله یزدی، قم، النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین، ۱۴۱۲ق.
۲۲. التهانوی، محمدعلی
– کشّاف اصطلاحات الفنون، کلکته، نشر شبنغار، ۱۸۶۲م.
۲۳. جرجانی، میرسیدشریف
– *حاشیة شرح المطالع*، قطب‌الدین رازی، قم، انتشارات کتبی نجفی، بی‌تا.
– *حاشیة شرح الرسالة الشمسیة*، تصحیح محسن بیدارفر، قم، انتشارات بیدار، ۱۳۸۴ش/۱۴۲۶ق.
۲۴. الجیلانی، الشیخ عبدالله
– *الرسالة المحیطة بتشکیکات فی القواعد المنطقیه مع تحقیقاتها*، در: منطق و مباحث الفاظ، دانشگاه تهران، ۱۳۷۰ش.
۲۵. حاجی خلیفه، مصطفی بن عبدالله
– *کشف الظنون عن أسامی الکتب والفنون*، استانبول، ۱۳۶۰ – ۱۳۶۲.
۲۶. حسینی، میر ابوالفتوح بن مخدوم
– *رساله مجهول مطلق*، نسخه خطی کتابخانه مجلس، شماره ۱۲۳۱/ ۶۲ط.
۲۷. حلی، علامه أبومنصور
– *الأسرارالخفیة فی العلوم العقلیة*، تحقیق إحیاء التراث الإسلامی، قم، تبلیغات اسلامی، ۱۳۷۹ش.
– *الجوهر النضید فی شرح منطق التجرید*، قم، انتشارات بیدارفر، ۱۳۶۳ ش.

۲۸. خواجه نصیرالدین طوسی

- *اخلاق ناصری*، تصحیح علیرضا حیدری و مجتبی مینوی، تهران، خوارزمی.

- *تلخیص المحصّل (معروف به نقد المحصّل)*، به اهتمام عبدالله نورانی، تهران، مؤسسه مطالعات اسلامی دانشگاه مک گیل با همکاری دانشگاه تهران، ۱۳۵۹ش.

- *تعدیل المعیار فی نقد تنزیل الأفکار*، در: منطق و مباحث الفاظ، به اهتمام عبدالله نورانی، انتشارات دانشگاه تهران، ۱۳۷۰ ش.

- *شرح الإشارات، مع شرح الشرح للعلامة قطب‌الدین رازی*، (علم المنطق)، قم، نشر البلاغه، ۱۳۷۵ ش.

۲۹. خوانساری اصفهانی

- *روضات‌الجنات*، ترجمه ساعدی خراسانی، تهران، اسلامیه، ۱۳۶۰ش.

۳۰. خونجی، أفضل الدین

- *کشف الأسرار عن غوامض الأفکار*، تقدیم و تحقیق خالد الرویهب، چ ۱. تهران، مؤسسه پژوهشی حکمت و فلسفه ایران و مؤسسه مطالعات اسلامی دانشگاه آزاد برلین، ۱۳۸۹ش.

۳۱. دوانی، جلال الدین

- *نهایةالکلام فی شبهه جذر أصم*، تصحیح و مقدمه دکتر قراملکی، نامه مفید، ش۵. بهار ۱۳۷۵.

۳۲. رفیق العجم

- *المنطق عند الغزالی*، بیروت، دارالمشرق، ۱۹۸۹م.

۳۳. الزرکلی، خیرالدین

- *الأعلام*، مصر، ۱۳۷۸ – ۱۳۷۳ ق.

۳۴. سهروردی، شهاب الدین یحیی (شیخ اشراق)

- *مجموعه مصنفات شیخ اشراق*، (ج۲و۳) تصحیح و مقدمه هانری کربن، چ۲. تهران، انجمن حکمت و فلسفه ایران، ۱۳۷۳ ش.

۳۵. السبکی، تاج الدین أبونصر عبدالوهاب

- *طبقات الشافعیة الکبری*، مصر.

۳۶. شمس‌الدین سمرقندی

- *قسطاس‌المیزان و شرح القسطاس*، نسخه‌خطی مجلس، ش ۳۸۵۹ و ش ۴۴۱ س.

۳۷. قطب‌الدین شیرازی

- *شرح حکمة الإشراق*، به همراه «تعلیقات صدرالدین شیرازی»، قم، انتشارات بیدارفر، بی‌تا.

۳۸. شوشتری، قاضی نورالله

- *مجالس المؤمنین*، تهران، اسلامیه، ۱۳۷۶ش.

۳۹. الشیخ البهائی

- *شرح الصمدیة*، کربلاء، مؤسسه الأعلمی للمطبوعات، ۱۳۸۵ق.

۴۰. شیرازی، صدر الدین محمد بن ابراهیم (ملاصدرا)

- *الأسفار الأربعة*، ج۱، تصحیح وتحقیق دکتراعوانی، بنیادحکمت‌اسلامی‌صدرا،۱۳۸۳.

- *تعلیقات الشفاء*، ۲ج، تصحیح وتحقیق دکترحبیبی،بنیادحکمت‌اسلامی‌صدرا،۱۳۸۲.

- *التعلیقات علی شرح حکمة الإشراق*، بخش منطق، تصحیح و تحقیق دکتر ضیائی تربتی، بنیاد حکمت اسلامی صدرا، ۱۳۹۲.

- *التنقیح فی المنطق*، تصحیح غلامرضا یاسی‌پور، مقدمه دکتر قراملکی، تهران، بنیاد حکمت اسلامی صدرا، ۱۳۷۸ ش.

۴۱. طهرانی، آقابزرگ

- *الذریعة إلی تصانیف الشیعة*، بیروت، دار الأضواء.

۴۲. عاملی، شیخ حر

- *أمل الآمل*، تحقیق سید احمد حسینی، نجف، مطبعه الآداب، ۱۳۸۵ ق.

۴۳. غزالی، ابوحامد محمد

- *معیار العلم فی المنطق*، تحقیق سلیمان دنیا، مصر، دارالمعارف، ۱۹۶۱م.

- *محک النظر*، تحقیق و تعلیق د. رفیق العجم، بیروت، دارالفکر اللبنانی، ۱۹۹۴م.
- *مقاصد الفلاسفة*، تحقیق سلیمان دنیا، مصر، دارالمعارف، ۱۹۶۱م.

۴۴. فاخوری، عادل

- *منطق العرب من وجهة نظر منطق الحدیث*، بیروت، دارالطلیعه للطباعه والنشر، ۱۹۸۰م.

۴۵. فارابی، أبونصر

- *الألفاظ المستعملة فی المنطق*، تحقیق، تقدیم وتعلیق محسن مهدی، تهران، المکتبه الزهراء، ۱۴۰۴ق.
- *التنبیه علی سبیل السعادة*، در: أربع رسائل فلسفیه، تحقیق و تقدیم و تعلیق جعفر آل یاسین، حکمت، ۱۳۷۱ش / ۱۴۱۲ق.
- *المنطقیات للفارابی*، تصحیح محمدتقی دانش‌پژوه، قم، مکتبه آیه‌الله العظمی النجفی المرعشی، ۱۴۰۹ق.
- *المنطق عند الفارابی*، تحقیق، تقدیم وتعلیق رفیق‌العجم وماجد فخری، بیروت، دارالمشرق، ۱۹۸۶م.
- *النصوص المنطقیة*، تصحیح محمدتقی‌دانش‌پژوه، قم، کتابخانه آیه‌الله مرعشی نجفی.

۴۶. فخرالدین رازی

- *الإنارات فی شرح الإشارات*، نسخه خطی مجلس شورای اسلامی، ش ۱۸۴۷، قسم منطق به تصحیح محمد طاهر تنکابنی، تهران، ۱۳۳۹ ق.
- *الرساله الکمالیة فی الحقائق الإلهیة*، به کوشش سید محمد باقر سبزواری، دانشگاه تهران، ۱۳۳۵.
- *شرح عیون الحکمة*، به کوشش احمد حجازی، تهران، مؤسسه الصادق، ۱۳۷۳.
- *الملخّص*، (بخش منطق)، تصحیح دکتر قراملکی و آدینه اصغری نژاد، تهران، دانشگاه امام صادق، ۱۳۸۱ش.

۴۷. قطب‌الدین رازی

- *شرح المطالع*، قم، انتشارات کتبی نجفی، بی تا.

- *تحریر القواعد المنطقیة فی شرح الرسالة الشمسیة*، تصحیح محسن بیدارفر، قم، انتشارات بیدار، ۱۳۸۴ ش / ۱۴۲۶ ق.
- *شرح شرح الإشارات*، (علم المنطق)، قم، نشر البلاغه، ۱۳۷۵ ش.
- *فی تحقیق الکلیات*، نسخه خطی مدرسه عالی سپهسالار (شهیدمطهری)، مجموعه۳۸۷۸، ش۵.
- *فی تحقیق المحصورات*، نسخه‌خطی‌مدرسه‌عالی‌سپهسالار (شهیدمطهری)، مجموعه۳۸۷۸، ش ۳.

۴۸. قطب‌الدین رازی و صدرالدین محمد شیرازی
- *رسالتان فی التصور والتصدیق*، تحقیق مهدی شریعتی، الطبعه الأولی، قم، مؤسسه اسماعیلیان،۱۴۱۶.

۴۹. کاتبی قزوینی، نجم‌الدین
- *الشمسیة*، تصحیح محسن بیدارفر، قم، انتشارات بیداز، ۱۳۸۴ ش / ۱۴۲۶ ق.
- *المنصّص فی شرح الملخّص* (بخش منطق)، به کوشش علی نظری، پایان‌نامه کارشناسی ارشد، به راهنمایی دکتر قراملکی، دانشگاه آزاد اسلامی کرج، ۱۳۷۵ ش.

۵۰. کاشف الغطاء، علی
- *نقد الآراء المنطقیة و حلّ مشکلاتها*، النجف، مطبعه النعمان، ۱۳۸۲ ق.

۵۱. الکشی، زین الدین
- *حدائق الحقائق*، نسخه خطی فاضل احمد پاشا، ترکیه، ش ۸۶۴.

۵۲. کلنبوی، إسمعیل بن مصطفی
- *البرهان*، تصحیح فرج الله زکی الکردی، با حواشی سه گانه مصنّف، پانجیونی و ابن قره داغی، مصر، مطبعه السعاده بجوار محافظه (نشره الکردی).

۵۳. مجلسی، علامه محمدباقر
- *بحار الأنوار*، بیروت، دار إحیاء التراث، ۱۴۰۳ ق.

۵۴. مدرس تبریزی، میرزا محمدعلی
- *ریحانة‌الأدب‌فی‌تراجم المعروفین بالکنیة أو اللقب*، چ ۲. تبریز، ۱۳۴۹ش.

۵۵. مظفر، محمدرضا

- *المنطق*، قم، دارالعلم، بی‌تا.

- *أصول الفقه*، قم، مؤسسه مطبوعاتی اسماعیلیان.

۵۶. ملاعبدالله یزدی

- *الحاشیة علی تهذیب المنطق*، قم، مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین، ۱۴۰۵ق.

۵۷. ملاهادی سبزواری

- *شرح المنظومة (اللئالی المنتظمة)*، تصحیح حسن حسن زاده آملی، الجزء الأول (قسم المنطق)، تهران، نشر قاب، ۱۳۶۹ش.

۵۸. نراقی، ملامحمدمهدی

- *مشکلات العلوم*، به کوشش حسن نراقی، تهران، مؤسسه مطالعات و تحقیقات فرهنگی، ۱۳۶۷ش.

۵۹. نوری، میرزاحسین

- *مستدرک الوسائل*، طهران، المکتبه الإسلامیه، ۱۳۸۴ق.

* * *